

سَعْدِي أَبُو حَيْبٍ

القاموس الفقهي

لُغَةً وَأَصْطِلَاحًا

دار الفكر

الْقَامُوسُ الْفَرَسِيُّ

لُفَّةٌ وَأَصْطِلَاحًا



# مَكْتَبَةُ لِسَانِ الْعَرَبِ

أ. علاء الدين شوقي

[www.lisanarb.com](http://www.lisanarb.com)



الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م

جميع الحقوق محفوظة

يمنع طبع هذا الكتاب ، أو جزء منه بأية طريقة من طرق  
الطبع أو التصوير ، كما يمنع الاقتباس منه أو الترجمة لأية لغة  
أخرى إلا بإذن خطي من دار الفكر بدمشق .

طبع بطريقة الصف التصويري والأوفست في  
دار الفكر ، هاتف ( ١١١١٦٦ ) ، برقياً ( فكر )  
ص . ب ( ٩٦٢ ) ، دمشق - سورية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

القَامُوسُ الفَقِيهِيُّ



مكتبة لسان العرب

[www.lisanarb.com](http://www.lisanarb.com)

[lisanerab.com](http://lisanerab.com)

رابطه بديل

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ .  
إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ . اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ . صِرَاطَ الَّذِينَ  
أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ .

صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ

« آمِينَ »

## اللَّهُمَّ

صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ ، وَعَلَى آلِ  
سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى سَيِّدِنَا  
إِبْرَاهِيمَ ، وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ .



## المُقدِّمة

كَانَتْ اللُّغَةُ العَرَبِيَّةُ أَيَّامَ الجَاهِلِيَّةِ مَحْجُوبَةً الجَمَالِ ، مَسْتُورَةً الكَمَالِ بِمَا رَانَ عَلَيَّهَا مِنْ غُبَارِ البِدَاوَةِ ، وَكُدْرَةِ الجُهْلِ ، وَظُلْمَةِ الأُمَّيَّةِ ، وَالتَّخَلُّفِ الفِكْرِيِّ وَالحَضَارِيِّ .

حَتَّى إِذَا جَاءَ الإِسْلَامُ ، وَالتَّقَتْ بِلَاغَةَ القُرْآنِ المَجِيدِ ، مَعَ فَصَاحَةِ الرُّسُولِ العَظِيمِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، تَبَدَّلَتْ تِلْكَ اللُّغَةُ ، فَغَدَتْ نَبْعَ عَطَاءٍ يَهَبُ كُلَّ عِلْمٍ يَرِدُهُ مِنْ سُمُو البَيَانِ ، وَإِشْرَاقِ الأَحْرَفِ ، وَسِحْرِ المَعَانِي مَا يَأْخُذُ بِالأَلْبَابِ ..

وَأَنْتَ ، أُخِي الحَبِيبَ ، فِي هَذَا الكِتَابِ الذِي بَيْنَ يَدَيْكَ ، سَتَلَمَسُ لُغَتَكَ فِي قَطْرَةٍ مِنْ فَيْضِ خَيْرِهَا ، فِي التَّشْرِيعِ العَظِيمِ ، وَالفِئَةِ الحَالِدِ ، وَسَتَرَى عَرِيقَ النِّسْبِ بَيْنَ المَعْنَى اللُّغَوِيِّ ، وَالمَعْنَى الفِقْهِيِّ لِلْكَلِمَةِ ، وَلِذَلِكَ فَقَدْ أُسَمِّيَتْهُ :

## القَامُوسُ الفِقْهِيُّ

### لُغَةٌ وَاصْطِلَاحًا

وَشَيْئُهُ بآيَاتِ بَيِّنَاتٍ مِنَ القُرْآنِ الكَرِيمِ ، فَكَانَتْ لِأَلِيِّ نُورٍ يَتِيهَ حَامِلُهَا عَلَى الدُّنْيَا .  
وَكَيْفَ لَا أَفْعَلُ ، وَهُوَ الكِتَابُ الأَبَدِيُّ ، وَالوَحْيُ المَعْجَزُ ، وَبَيْنَ جَانِحِيهِ أَكْثَرُ مِنْ ثَلَاثِ لُغَةٍ الضَّادِ !  
وَحَلَّتْهُ بِصَحِيحِ الحَدِيثِ الشَّرِيفِ حَتَّى يَبْقَى إِلَى الأَبَدِ عَطِرًا بِعَبْقِ النُّبُوَّةِ ، وَرُوعَةَ البَيَانِ ..  
وَضَمَّنَتْهُ التَّعْرِيفَ الشَّرْعِيَّ ، وَالفِقْهِيَّ لِلْكَلِمَةِ ، لِيَكُونَ المُسَلِّمُ عَلَى بَصِيرَةٍ مِنْ أَمْرِهِ ، فَهِيَ لُغَةُ الشَّرْعِ وَالفِقْهِ .



وَكَانَ لِزَامًا أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ :

— لِأَنَّ العَرَبِيَّةَ لُغَةُ القُرْآنِ ، وَمَادَّةُ الإِسْلَامِ ، وَتَعَلَّمَهَا فَرَضٌ عَلَى كُلِّ مُسَلِّمٍ .  
— وَلِأَنَّ الكَلِمَاتِ الَّتِي لَمْ تَثَبَتْ لَهَا مَعَانٍ مُعَيَّنَةٌ فِي الشَّرْعِ الحَنِيفِ ، وَلَا فِي الفِقْهِ الحَالِدِ يَجِبُ حَمْلُهَا عَلَى مُقْتَضَى اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ .

— وَلِأَنَّ نُصُوصَ الشَّرِيعَةِ العَرَاءِ قَدْ وَهَبَتْ الكَلِمَةَ العَرَبِيَّةَ مَعَانِيَّ جَدِيدَةً لَمْ تَعْرِفْهَا قَبْلًا .  
وَلَقَدْ كَانَ المَقْصُودُ الأَوَّلُ لِبَعْثَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَبْيَانِ تِلْكَ المَعَانِي ، وَتَرْسِيخِ أبعادِهَا فِي النَفُوسِ المُؤْمِنَةِ . وَلِهَذَا كَانَ فَرَضًا عَلَى المُسَلِّمِ مَعْرِفَتُهَا ، وَالإِيْمَانُ بِهَا ، وَتَقْدِيرُهَا ، وَوَضْعُهَا عَلَى الرَأْسِ وَالعَيْنِ .  
— وَلِأَنَّ فُقَهَاءَنَا الكِرَامَ ، رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى حِينَ دَرَسُوا تِلْكَ النُّصُوصَ الشَّرْعِيَّةَ المُقَدَّسَةَ ، وَأَخْرَجُوا



ما في حناياها من حلالٍ وحرامٍ ، وأمرٍ ونهيٍ ، بَعَثُوا في الكلمة العربية روحاً جديداً يلائمُ البحثَ الفِئهيَّ ، ومعانيَ لم تكن تَحْمِلُها الحُرُوفُ أَيَّامَ الجاهلية ..

فعلوا ذلك ، مع ما هم عليه من معرفة بالعربية ، وعلومها ، وأدائها .. وحسبك أن تذكر محمد بن الحسن الشيباني ، والشافعي ، وابن حزم ، وقبيلاً كريماً من الأئمة حتى تدرك القِدْحَ المُعلَى الذي حازه الفقهاء في ميدان اللغة العربية .

وكان من تلك المعاني ما يُعَدُّ اصطِلاحاً بين الفقهاء على اختلاف مذاهبهم ، ومنها ما يختص بمذهبٍ دون سواه .

لذلك لا بد أن يكون المسلم عارفاً بها ، وملتزماً بمجودها ، أيّاً كان المذهب الذي يأخذ به ، وأن يُولِيها مكانَ الصُدارة ، ويحيطها بالتكريم ، ما دامت أحكام النصوص الشرعية لا يمكن أن تُطبَّقَ مُستَقِلَّةً عنِ الفِئهِ . وَشَرَفَ الفِرْعَ لا يكون إلا من شَرَفِ الأَصْلِ ، وَقُدْسِيَّتِهِ .

☆ ☆ ☆

كل هذا ، وذاك ، أغنى اللغة العربية ، وجعلها جَيَّاشَةً بالخَيْرِ ، والحياة ، والجُودِ ، لا يَنْضَبُ مَعِينُهَا أبدُ الدُّهرِ ، ولا يَبْلَى ما وَهَبها اللهُ سبحانه من رُؤْيِي ، وسِحْرِي . فهي بحق لغة الإنسانية لو عَمِلَ أبنائُها على رعايتها ، وجعلوا لها من ضميرهم وفكرهم عرشاً مُقَدَّساً يَحْمُونَهُ من غوائل الأعداء .

☆ ☆ ☆

كان كُلُّ ما تَقَدَّمَ نُصِبَ عَيْني حين بدأتُ بالدراسة ، والإعداد لهذا الكتابِ الذي بين يَدَيْكَ ، أخي الحبيب ، ولذلك فقد فَرِغْتُ إلى أوثقِ مَصادرِ اللُغَةِ ، وإلى أوثقِ مَصادرِ الفِئهِ الإسلامي في جميع مذاهبه ، أَقْطِفُ من خَيْرِها ما يَسِّرُ اللهُ سُبْحانَهُ ..

وكنْتُ بعيداً عن العَصَبِيَّةِ المَذْهَبِيَّةِ التي لَوَتْ شوْكةَ الأُمَّةِ ، وأوْهَتْ صرْحَ مَجْدِها .

هُوَ جُهْدُ المُقِلِّ ، ولو لم يَكُنْ لَهُ نَظِيرٌ في لُغَةِ العَرَبِ ، يَدْخِرُهُ المُولَفُ لِيَوْمِ الدِّينِ ، راجياً من أخيه دَعْوَةً في ظَهْرِ الغَيْبِ خالِصَةً لَهُ ، ولِأَهْلِهِ ، ولِأَساتِذَتِهِ ، ولِلْمُسْلِمِينَ .

فإن حازَ شيئاً مِنَ النِّجَاحِ فَبِفَضْلِ اللهِ جَلَّ جلالُهُ ، وإلا ، فَمِنَ النَّفْسِ التي يَدُلُّ عَجْزُها عن بُلُوغِ الكَمالِ على كمالِ اللهِ العَظيمِ .

## خطة العمل

تتلخص خطة العمل فيما يأتي :

- أ - تقديم الأفعال على الأسماء .
  - ب - تقديم الفعل الأصلي للكلمة .
  - ج - ترتيب الأفعال ترتيباً هجائياً ، لا فرق بين مُجَرَّدٍ ومَزِيدٍ .
  - د - ترتيب الأسماء ترتيباً هجائياً .
  - هـ - اعتماد شواهد من القرآن الكريم ، والحديث الصحيح .
- وقد جعلنا النص بين قوسين ، وذكرنا اسم السورة القرآنية ، ورقم الآية ، وفصلنا بينها بنقطتين : .
- و - وضع المعنى الاصطلاحي للكلمة بعد المعنى اللغوي وفق المنهج الآتي :
- ١ - إذا نسب أحد العلماء التعريف إلى الشرع ، أو الاصطلاح ، أو العرف ، أو اتفاق الفقهاء ، ذكرنا ذلك ، وعزونا إلى قائله .
  - ٢ - أخذنا بالترتيب الآتي للمذاهب الفقهية :  
المالكي ، الحنفي ، الشافعي ، الحنبلي ، الظاهري ، الجعفري ، الزيدي ، الإباضي .
  - ٣ - إذا اتفق أكثر من مذهب على التعريف ذكرنا المذاهب المتفقة ، والتعريف المتحد .
  - ٤ - إذا تعددت الأقوال في المذهب الواحد ذكرناها ، وأغفلنا قائلها ، لأنها محسوبة من المذهب .
  - ٥ - إذا وجدنا تعريفاً لأحد العلماء من غير المذاهب المشار إليها تقلناه ، وعزونا إليه . فإن كان صحابياً ، أو تابعياً ، أثبتناه قبل تعريف المذاهب .
  - ٦ - جعلنا التعريف الوارد في مجلة الأحكام العدلية ختام الكلمة الفنية .
  - ٧ - حافظنا على عبارة الأصل ما أمكن ، لأن الأمانة العلمية تقتضي ذلك .

## لائحة الرموز

- ١- ( ج ) : لبيان الجمع .
- ٢- ـــــــــــــــــ : لبيان ضبط عين المضارع بالحركة التي توضع فوقها ، أو تحتها .
- ٣- ـــــــــــــــــ : للدلالة على تكرار الكلمة لمعنى جديد .
- ٤- □ : للدلالة على بدء المعنى الاصطلاحي للكلمة .
- ٥- ( م . ويليه رقم ) : للدلالة على المادة القانونية من مجلة الأحكام العدلية ، ورقها .
- ٦- ( مع ) : الكلمة المعرّبة .
- ٧- رَ : فعل أمر من رأى : انظر .



□ — عند العلماء : أن يُجعلَ طَلَعُ ذُكُورِ النَّخْلِ في طَلَعِ  
إناثها .

وفي سائر الشَّجَرَانِ تَزْهَرُ ، وتَعْقِدُ . ( ابن رُشد ) .

— الزُّرْعُ عند المَالِكِيَّةِ : أن يُفْرَكَ . أي حينَ يَزُولُ قِشْرُهُ  
بالْحَكِّ .

الإِبْرَيْسِمُ : أحسنُ الحريرِ .

وهو مَعْرَبٌ . وفيه ثلاثُ لُغَاتٍ : فَتُحُ الهمْزةُ ، وكَثْرُها ،  
مع فتح الرّاءِ فيها . والثالثةُ : بكسر الهمْزةِ والرّاءِ .

أَبَقَ العَبْدُ — أَبَقاً ، وَأَبَقاً ، وإِبَاقاً : هَرَبَ .

وفي القرآنِ الكَرِيمِ : ﴿ إِذْ أَبَقَ إِلَى الفُلْكِ المَشْحُونِ ﴾  
( الصّافّات : ٤٠ ) .

أَبَقَ : أَبَقَ .

وَفُتِحَ الباءُ أَفْصَحَ .

الإِبَاقُ : الهَرَبُ .

قال الزُّهْرِيُّ : هو هَرَبَ العَبْدِ من سَيِّدِهِ .

وقال الخليلُ : هو هَرَبَ العَبْدِ من سَيِّدِهِ من غيرِ خَوْفٍ ،  
ولا كَدِّ عَمَلٍ .

وقال ابنُ حَزَمٍ : ليس الإِبَاقُ لَفْظاً مَوْفُوفاً على المَالِيكِ  
الذين لنا فقط . برهان ذلك قولُ الله تعالى : ﴿ وَإِنَّ  
يُونُسَ لَمِنَ المُرْسَلِينَ . إِذْ أَبَقَ إِلَى الفُلْكِ المَشْحُونِ ﴾ . فقد

سمى اللهُ تعالى فِعْلَ يُونُسَ رَسُولِهِ ﷺ - وهو حُرٌّ بلا  
خِلافٍ - إِذْ فَرَّ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ تعالى إِبَاقاً . فَصَحَّ أن الإِبَاقَ  
لِكُلِّ حُرٍّ وَعَبْدٍ . وبالله تعالى التَّوْفِيقُ .

أَبْرَ النَّخْلَ — أَبْرأ ، وإِبَاراً ، وإِبَارَةً : لَقَّحَهُ .

— الزُّرْعُ : أَصْلَحَهُ .

— العَقْرَبُ فلاناً : لَسَعْتَهُ .

— فلاناً : آذاهُ ، وَاعْتَابَهُ .

— بَيَّنَّ القَوْمَ : نَمَّ .

أَبْرَ النَّخْلَ : مُبَالَغَةٌ ، وَتَكْثِيرٌ .

وتَخْفِيفُ الباءِ هو المَشْهُورُ .

وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ بَاعَ نَخْلاً قد أَبْرَتْ فَتَمَرُها  
لِلْبَائِعِ ، إلا أنْ يَشْتَرِطَ المَبْتاعُ » .

وقالت الظَّاهِرِيَّةُ : ليس هذا الحُكْمُ إلا في النَّخْلِ وَحْدَهُ ؛  
لأنَّ النَّصَّ لم يَرِدْ إلا فيه فَقطُ .

وقاسَ الجُمهورُ سائِرَ الثَّمارِ على النَّخْلِ .

التَّأْيِيرُ : التَّلْقِيحُ .

وهو شَقُّ طَلَعِ النَّخْلَةِ الأُنْثَى لِذَرَسِيءٍ من طَلَعِ النَّخْلَةِ  
الذَّكَرِ فيه ، سواءَ تَشَقَّقَ الطَّلَعُ بِنَفْسِهِ ، أم بِفِعْلِ الإنسانِ .

والطَّلَعُ : ما يَطْلَعُ من النَّخْلَةِ ، ثُمَّ يَصِيرُ ثَمراً إنْ كانتِ  
أُنْثَى ، وإنْ كانتِ النَّخْلَةُ ذَكَراً لم يَصِرْ ثَمراً ، وَيُتْرَكَ على

النَّخْلَةِ أَياماً مَعْلُومَةً حتى يَصِيرَ فيه شيءٌ أبيضٌ مثل  
الدَّقِيقِ ، وله رائحةٌ ذَكِيَّةٌ ، فَيَلْقَحُ به الأُنْثَى .

يُقَالُ : نَخَلْتُ مَأْبُورَةً ، وَمَأْبُورَةٌ .

وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « خَيْرُ المَالِ سِكَّةٌ مَأْبُورَةٌ » .

والسِّكَّةُ : النَّخْلُ المَصْفُوفُ .

والمَأْبُورَةُ : المُلْتَقَحَةُ .

— فِي قَوْلِ التَّعَالِيِّ : هُوَ الْهَارِبُ مِنْ غَيْرِ ظَلَمِ السَّيِّدِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ مَنْ ذَهَبَ مُخْتَفِياً بِلا سَبَبِ .

وَالْهَارِبُ : مَنْ ذَهَبَ مُخْتَفِياً لِسَبَبِ .

وَهَذَا الْفَرْقُ بِحَسَبِ الْأَصْلِ .

وَالْعُرْفُ : أَنْ مَنْ ذَهَبَ مُخْتَفِياً مُطْلَقاً ، أَيْ لِسَبَبٍ أَوْ

غَيْرِهِ ، فَهُوَ آبِقٌ وَهَارِبٌ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الْمَمْلُوكُ الَّذِي يَفِرُّ مِنْ مَالِكِهِ

قَصْداً .

و : هُوَ الرَّفِيقُ الْهَارِبُ تَمَرُّداً .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : مَنْ هَرَبَ عَنْ جِاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى ،

وَعَنْ دَارِ دِينِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى دَارِ أَعْدَاءِ اللَّهِ تَعَالَى الْمُحَارِبِينَ

لِللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

إِبْلِيسُ : رَأْسُ الشَّيَاطِينِ .

— : الْمْتَمَرَّةُ .

( ج ) أَبَالِيسُ ، وَأَبَالِيسَةُ .

وهُوَ اسْمٌ أَعْجَمِيٌّ عِنْدَ أَكْثَرِ الْعَلَمَاءِ . وَلِذَلِكَ فَهُوَ مَمْنُوعٌ مِنْ

الصَّرْفِ لِلْعَجْمَةِ وَالْعَلَمِيَّةِ .

وَقِيلَ : هُوَ عَرَبِيٌّ مُشْتَقٌّ مِنَ الْإِبْلَاسِ وَهُوَ الْيَأْسُ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : لَوْ كَانَ عَرَبِيًّا لَصَرَفَ .

وَقَالَ الطَّبْرِيُّ : إِنَّمَا لَمْ يُصَرَفْ ، وَإِنْ كَانَ عَرَبِيًّا ، لَلِقَلْبَةِ

نَظِيرِهِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، فَشَبَّهَهُ بِالْعَجَمِيِّ .

وَهَذَا مَرْدُودٌ ، لِأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مِنْ مَوَانِعِ الصَّرْفِ ، وَلِأَنَّ لَهُ

نَظَائِرَ كَأَخْرِيطِ . ( اسْمُ نَبَاتٍ يَرْتَقِقُ بِرَأْسِ الْإِبِلِ ) .

الْأَثَاثُ : مَتَاعُ الْبَيْتِ مِنْ فِرَاشٍ ، وَنَحْوِهِ .

— : الْمَالُ أَجْمَعُ : الْإِبِلُ ، وَالغَنَمُ ، وَالْعَبِيدُ ، وَالْمَتَاعُ ،

وغيرها .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ هُمْ

أَحْسَنُ أَثَاثًا وَرَثِيًّا ﴾ ( مَرْيَمُ : ٧٤ )

أَيُّ : كَانُوا أَكْثَرَ أَمْوَالًا ، وَأَحْسَنَ صَوْرًا .

( ج ) أَثَثَ .

وَاحِدَتُهُ : أَثَاثَةٌ .

وَقَالَ الْفَرَّاءُ ، وَابْنُ فَارِسٍ : لَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ .

أَثِمَ — أَثِمًا وَإِثْمًا وَأَثَامًا وَمَأْتِمًا : وَقَعَ فِي الْإِثْمِ .

فَهُوَ أَثِمٌ وَأَثِمٌ وَأَثِمٌ وَأَثَامٌ وَأَثُومٌ .

أَثِمٌ فَلَانًا تَأْتِيًا : قَالَ لَهُ أَثِمْتَ .

كَأَيِّقَالٍ : صَدَقَهُ ، وَكَذَّبَهُ : إِذَا قَالَ لَهُ : صَدَقْتَ ،

وَكَذَّبْتَ .

وَالتَّأْتِيمُ : الْكَذِبُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ فِي وَصْفِ نَعِيمِ

الْجَنَّةِ :

﴿ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْتِيًا . إِلَّا قِيلًا سَلَامًا

سَلَامًا ﴾ ( الْوَاقِعَةُ : ٢٥ - ٢٦ ) .

تَأْتَمُّ الرَّجُلُ تَأْتِمًا : تَابَ مِنَ الْإِثْمِ ، وَاسْتَغْفَرَ مِنْهُ .

— : فَعَلَ فِعْلًا يَخْرُجُ بِهِ مِنَ الْإِثْمِ .

— : تَحَرَّجَ عَنِ الْإِثْمِ ، وَكَفَّ .

الْأَثَامُ : الْإِثْمُ .

— : جَزَاءُ الْإِثْمِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالَّذِينَ

لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ، وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ

اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَلَا يَزْنُونَ ، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا .

يُضَاعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا ﴾ .

( الْفُرْقَانُ : ٦٨ - ٦٩ ) .

— : النَّكَالُ . وَهُوَ تَفْسِيرُ قِتَادَةٍ .

— : وَادٍ فِي النَّارِ ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ تَعَالَى . وَهُوَ مَرْوِيٌّ عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، وَعِكْرِمَةَ ، وَهُوَ قَوْلُ كَثِيرٍ

مِنَ الْمُفَسِّرِينَ .

الْإِثْمُ : الذَّنْبُ .

( ج ) أَثَامَ .

— : الْحَمْرُ . وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

شَرِبْتُ الْإِثْمَ حَتَّى ضَلَّ عَقْلِي

كَذَلِكَ الْإِثْمُ تَذَهَبُ بِالْعُقُولِ

## الْأَيْمُ / الْإِجَارَةُ

ابْتَنَيْتِي هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجِرَنِي ثِنَايِي حَجَجٌ ﴿ ( الْقِصَص : ٢٧ ) .

أَيُّ تَكُونُ أَجِيرًا عِنْدِي .  
— اللَّهُ عَبْدُهُ : أَثَابَهُ .

أَجْرَةٌ إِجَارًا : أَجَرَهُ .

وَمِنْهُ حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ « اللَّهُمَّ أَجِرْنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا » .

— مِنْ فُلَانٍ الدَّارَ وَغَيْرَهَا : أَكْرَاهَا لَهُ . فَهُوَ مُؤَجَّرٌ .

— فُلَانًا الدَّارَ : أَكْرَاهَا إِيَّاهَا .

اسْتَأْجَرَ الْعَامِلَ : اتَّخَذَهُ أَجِيرًا .

□ الْآجِرُ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٤٠٩ ) : هُوَ الَّذِي أُعْطِيَ الْمَأْجُورَ بِالْإِجَارَةِ .

وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا : الْمَكَارِي بِضَمِّ الْمِيمِ ، وَمُؤَجَّرٌ بِكَسْرِ الْجِيمِ .

الْإِجَارَةُ : اسْمٌ لِلْأَجْرَةِ .

ثُمَّ اشْتَهَرَتْ فِي الْعَقْدِ .

□ — اصْطِلَاحًا : تَمْلِيكُ مَنَفَعَةِ رَقَبَةٍ بِعَوَضٍ . ( ابْنُ حَجَرَ ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : يَبِيعُ الْمَنَافِعَ .

و : يَبِيعُ مَنَفَعَةَ الْعَاقِلِ .

وَالْكَرَاءُ : يَبِيعُ مَنَفَعَةَ غَيْرِ الْعَاقِلِ .

و : تَمْلِيكُ مَنَافِعِ شَيْءٍ مَبَاحَةٍ مَدَّةً مَعْلُومَةً بِعَوَضٍ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : الْعَقْدُ عَلَى الْمَنَافِعِ بِعَوَضٍ هُوَ مَالٌ .

و : تَمْلِيكُ نَفْعٍ مَقْصُودٍ مِنَ الْعَيْنِ .

و : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ لِلْمَالِكِيَّةِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : تَمْلِيكُ مَنَفَعَةٍ بِعَوَضٍ بِشَرْطٍ .

و : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ لِلْمَالِكِيَّةِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ لِلْمَالِكِيَّةِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : مُعَاوَضَةٌ فِي مَنَافِعٍ لَمْ يَخْلُقْهَا اللَّهُ تَعَالَى بَعْدُ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : تَمْلِيكُ مَنَفَعَةٍ مَعْلُومَةٍ بِعَوَضٍ مَعْلُومٍ .

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ : قَوْلُ مَنْ قَالَ : إِنَّ الْخَمْرَ تُسَمَّى الْإَيْمَ ، لَمْ نَجِدْ لَهُ أُصْلًا فِي الْحَدِيثِ ، وَلَا فِي اللَّغَةِ ، وَلَا دَلَالَةً فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ . فَإِنَّهُ أَطْلَقَ الْإَيْمَ عَلَى الْخَمْرِ مَجَازًا . بِمَعْنَى أَنَّهُ يَنْشَأُ عَنْهَا الْإَيْمُ .

— الْقِيَارُ .

— أَنْ يَفْعَلَ مَا لَا يَحِلُّ لَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهَا إِثْمٌ كَبِيرٌ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢١٩ ) .

□ — فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ

وَكْرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ .

— فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ السُّنَّةِ : اسْتِحْقَاقُ الْعُقُوبَةِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا يَجِبُ التَّحَرُّزُ مِنْهُ شَرْعًا ، وَطَبَعًا .

— فِي قَوْلِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ : الْمَعْصِيَةُ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَالْإِنْسَانِ .

الْأَيْمُ : الْكَذَابُ .

— الْفَاجِرُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ :

﴿ إِنَّ شَجَرَةَ الزُّقُومِ . طَعَامُ الْأَيْمِ ﴾ . ( الدُّخَانُ : ٤٤ - ٤٥ ) .

قَالَ الزُّجَاجُ : عَنِي بِهِ هُنَا أَبُو جَهْلٍ ابْنُ هِشَامٍ .

وَقِيلَ : الْأَيْمُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِمَعْنَى الْإَيْمِ .

الْمَأْتَمُ : الْأَمْرُ الَّذِي يَأْتَمُّ بِهِ الْإِنْسَانُ .

— : الْإَيْمُ نَفْسُهُ . وَضَعًا لِلْمَصْدَرِ مَوْضِعَ الْإِسْمِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْتَمِّ وَالْمَغْرَمِ » .

أَجَرَ الشَّيْءُ — أَجْرًا : أَكْرَاهَهُ .

فَهُوَ مُؤَجَّرٌ .

وَلَا يُقَالُ : أَجَرَ ، لِأَنَّهُ خَطَأٌ وَقَبِيحٌ .

— فَلَانًا عَلَى كَذَا : أُعْطَاهُ أَجْرًا .

— الْعَامِلُ صَاحِبُ الْعَمَلِ : رَضِيَ أَنْ يَكُونَ أَجِيرًا عِنْدَهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَتَكَلَّمَكَ إِحْدَى

## الإِجَارَةُ / الأَجِيرُ

— عند الزُّبَيْدِيِّ : يَبِيعُ مَنَافِعَ مَعْلُومَةٍ .

— عند الإباضِيَّةِ : بَدَلُ مالٍ بِعَنايَةٍ .

— في المَجَلَّةِ ( م ٤٠٥ ) : في اصطِلاحِ الفُقهاءِ بِمَعنى يَبِيعُ المَنفَعَةَ المَعْلُومَةَ في مَقابِلَةِ عِوَضٍ مَعْلُومٍ .

□ الإِجَارَةُ في الذِّمَّةِ عِنْدَ الحَنابِلَةِ : هِيَ أن يَسْتَأْجِرَ الأَجِيرُ لِعَمَلٍ مَعْلُومٍ ، كخِياطَةِ ثُوبٍ ، وَنَحْوِهِ .

□ الإِجَارَةُ اللَّازِمَةُ في المَجَلَّةِ ( م ٤٠٦ ) :

هِيَ الإِجَارَةُ الصَّحِيحَةُ العارِيَّةُ عَن خِيارِ العَيْبِ ، وَخِيارِ الشَّرْطِ ، وَخِيارِ الرُّؤْيَةِ ، وَلَيْسَ لِأَحَدِ الطَّرَفَيْنِ فَسْخُها بِلا عُدْرِ .

□ الإِجَارَةُ المُضَافَةُ في المَجَلَّةِ ( م ٤٠٨ ) :

إِيجارٌ مُعْتَبَرٌ مِنْ وَقْتٍ مُعَيَّنٍ مُسْتَقْبَلٍ .

مَثَلًا : لو اسْتَوَجَرْتَ دارًا بِكذا نَقودٍ ، لِكِذا مُدَّةٍ ، اَعْتِبارًا مِنْ أَوَّلِ الشَّهِرِ الفُلانِيِّ الآتِي ، تَتَعَقَدُ حالَ كَوْنِها إِجَارَةً مُضَافَةً .

□ الإِجَارَةُ المُنْجَرَّةُ في المَجَلَّةِ ( م ٤٠٧ ) :

إِيجارٌ مُعْتَبَرٌ مِنْ وَقْتِ العَقْدِ .

العَيْبُ في الإِجَارَةِ :

( انظُرْ ع ي ب ) .

الأَجْرُ : الثَّوابُ .

( ج ) أَجورٌ .

وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَلَنَجْزِيَنَّهُمُ الَّذِينَ صَبَرُوا أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ ما كانوا يَعمَلُونَ ﴾ ( النُّحْلُ : ٩٦ ) . أي ثَوابَهُمْ .

— : المَهْرُ .

وفي الكِتابِ المَجِيدِ : ﴿ فَاتَّوَهُنَّ أَجورَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾ ( النِّساءُ : ٢٣ ) .

— : عِوَضُ العَمَلِ وَالإِنتِفاعِ .

وفي التَّنْزِيلِ العَرَبِيِّ : ﴿ فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ ما سَأَلْتِكُمْ مِنْ أَجرٍ

إِنْ أَجرِي إِلا على اللَّهِ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكونَ مِنَ المُسْلِمِينَ ﴾

( يُونُسُ : ٧٢ ) .

— : نَفَقَةُ الرُّضاعِ .

وفي القُرْآنِ العَرَبِيِّ : ﴿ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَاتَّوَهُنَّ

أَجورَهُنَّ ﴾ ( الطَّلَاقُ : ٦ ) .

— : ما يَقدَّرُهُ السَّيِّدُ على عَبدِهِ في كُلِّ يَومٍ .

أَجْرُ المِثْلِ :

هُوَ الأَجْرَةُ التي قَدَّرَها أَهلُ الخِبرَةِ .

□ — في المَجَلَّةِ ( م ٤١٤ ) : هُوَ الأَجْرَةُ التي قَدَّرَها أَهلُ

الخِبرَةِ السَّالِمِينَ مِنَ العَرَضِ .

الأُجْرَةُ : الأَجْرُ .

إِلا أَنَّ الأَجْرَةَ تَكونُ في الثَّوابِ الدُّنْيَوِيِّ ، وَالأَجْرُ في

الأخِرَةِ .

□ — عند المالِكِيَّةِ : العِوَضُ الذي يَدْفَعُهُ المُسْتَأْجِرُ

لِلْمُؤَجَّرِ في مَقابِلَةِ المَنفَعَةِ التي يَأخُذُها مِنْهُ .

— عند الحَنَفِيَّةِ : كِراءُ الأَجِيرِ .

و : ما يُعطى مِنَ كِراءِ الأَجِيرِ .

و : عِوَضُ العَمَلِ .

و : ثَمَنُ المَنافعِ .

— عند الشافِعِيَّةِ : الكِراءُ .

— عند الحَنابِلَةِ : العِوَضُ المُسَمَّى في عَقْدِ الإِجَارَةِ .

— في المَجَلَّةِ ( م ٤٠٤ ) : الكِراءُ . أي بَدَلُ المَنفَعَةِ .

الأَجِيرُ : مَنْ يَعمَلُ بِأَجْرٍ .

( ج ) أَجْرَاءُ .

□ — عند الإباضِيَّةِ : هُوَ الذي في يَدِهِ مالٌ غَيرِهِ على أَجرٍ

مَعْلُومٍ .

وهو نَفْسُ مَعنى المُكْتَرَى .

— في المَجَلَّةِ ( م ٤١٣ ) : هُوَ الذي أَجرَ نَفْسَهُ .

□ الأَجِيرُ الخَاصُّ عند الحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَنْ يَعمَلُ لِواحِدٍ عَمَلًا

مُوقَّتًا بِالتَّخْصِيسِ ، وَيَسْتَحِقُّ الأَجْرَةَ بِتَسْلِيمِ نَفْسِهِ في المُدَّةِ

## الأَجِيرُ / أَجَلَ

إلى محلٍّ مُعَيَّنٍ بِشَرَطٍ أَنْ يَكُونَ مَخْصُوصاً بِالْمُسْتَأْجِرِ ،  
وَأَنْ لَا يَعْمَلَ لِغَيْرِهِ ، فَإِنَّهُ أَجِيرٌ خَاصٌّ إِلَى أَنْ يَصِلَ إِلَى  
ذَلِكَ الْمَحَلِّ .

الإِسْتِئْجَارُ : طَلَبُ الشَّيْءِ بِأَجْرَةٍ .

ثُمَّ يُعَبَّرُ بِهِ عَنْ تَنَاوُلِهِ بِالْأَجْرَةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :  
﴿ يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ  
الْأَمِينُ ﴾ ( الْقَصَصُ : ٢٦ ) .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( م ٤٠٤ ) : الْإِكْتِرَاءُ .

□ الْإِيجَارُ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٤٠٤ ) : الْمَكَارَةُ .

المُؤَجَّرُ : المَأْجُورُ .

المَأْجُورُ : المَثَابُ عَلَى عَمَلٍ مُطْلَقاً .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( م ٤١١ ) : هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي أُعْطِيَ  
بِالْكَرَاءِ .

وَيُقَالُ لَهُ : المُوَجَّرُ ، وَالمُسْتَأْجِرُ بِفَتْحِ الجِمِّ فِيهَا .

المُسْتَأْجِرُ : اسْمُ فَاعِلٍ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( م ٤١٠ ) : هُوَ الَّذِي اسْتَأْجَرَ .

المُسْتَأْجِرُ : المَأْجُورُ .

□ المُسْتَأْجَرُ فِيهِ : فِي الْمَجْلَةِ ( م ٤١٢ ) :

هُوَ المَالُ الَّذِي سَلَّمَهُ المُسْتَأْجِرُ لِأَجِيرٍ لِأَجْلِ إِيفَاءِ العَمَلِ  
الَّذِي التَّرَمَّهُ بِعَقْدِ الإِجَارَةِ ، كَالثِّيَابِ الَّتِي أُعْطِيَتْ لِلخِيَّاطِ  
عَلَى أَنْ يُخَيِّطَهَا ، وَالحُمُولَةَ الَّتِي أُعْطِيَتْ لِلحَمَّالِ  
لِيَنْقُلَهَا .

أَجَلَ الشَّيْءِ — أَجْلاً : حَسَهُ وَمَنَعَهُ .

— الرَّجُلُ عَلَى قَوْمِهِ شَرّاً : جَنَاهُ عَلَيْهِمْ ، وَجَلَبَهُ عَلَيْهِمْ .

أَجَلَ — أَجْلاً : تَأَخَّرَ .

فَهُوَ أَجِلٌّ ، وَأَجِلٌّ ، وَأَجِيلٌ .

أَجَلَ الشَّيْءَ تَأْجِيلاً : أَخَّرَهُ

— : سَمِيَ لَهُ أَجْلاً .

وَإِنْ لَمْ يَعْمَلْ .

— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هُوَ الَّذِي يَقَعُ العَقْدُ عَلَيْهِ فِي مُدَّةٍ  
مَعْلُومَةٍ يَسْتَحِقُّ المُسْتَأْجِرُ نَفْعَهُ فِي جَمِيعِهَا .

وَسُمِّيَ خَاصّاً لِإِخْتِصَاصِ المُسْتَأْجِرِ بِنَفْعِهِ فِي تِلْكَ المُدَّةِ دُونَ  
سَائِرِ النَّاسِ .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَسْتَأْجِرُهُ الرَّجُلُ عَلَى أَنْ  
يَخْدُمَهُ فِيهَا يَسْتُخْدِمُهُ فِيهِ مُدَّةً مَعْلُومَةً ، وَلَا يُبَيِّنُ لَهُ عَمَلاً  
خَاصّاً .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٤٢٢ ) : هُوَ الَّذِي اسْتَوْجَرَ عَلَى أَنْ يَعْمَلَ  
لِلْمُسْتَأْجِرِ فَقَطْ ، كَالخَادِمِ المَوْظَفِ .

□ الأَجِيرُ المُشْتَرَكُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : مَنْ يَعْمَلُ لِوَاحِدٍ ،  
كَالخِيَّاطِ ، وَنَحْوِهِ ، أَوْ يَعْمَلُ لِوَاحِدٍ عَمَلاً غَيْرَ مُوَقَّتٍ ،  
كَأَنْ اسْتَأْجَرَ لِلخِيَّاطَةِ فِي بَيْتِهِ غَيْرَ مُقَيَّدَةً بِمُدَّةٍ ، أَوْ  
يَعْمَلُ لِوَاحِدٍ عَمَلاً مُوَقَّتاً بِلَا تَخْصِيصٍ .

و : مَنْ يَعْمَلُ لِغَيْرِهِ عَمَلاً غَيْرَ مُوَقَّتٍ ، وَلَا مَخْصُوصٍ .

و : مَنْ يَعْمَلُ لِغَيْرِ وَاحِدٍ .

— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هُوَ الَّذِي يَقَعُ العَقْدُ مَعَهُ عَلَى عَمَلٍ  
مُعَيَّنٍ ، أَوْ عَلَى عَمَلٍ فِي مُدَّةٍ لَا يَسْتَحِقُّ جَمِيعَ نَفْعِهِ فِيهَا .

وَسُمِّيَ مُشْتَرَكاً لِأَنَّهُ يَتَقَبَّلُ أَعْمَالاً لِأَثْنَيْنِ ، فَأَكْثَرَ فِي وَقْتٍ  
وَاحِدٍ ، فَيَسْتَشْرِكُونَ فِي مَنَفَعَتِهِ وَاسْتِحْقَاقِهَا .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : مِثْلُ القَوْلِ الأَخِيرِ لِلحَنَفِيَّةِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٤٢٢ ) : هُوَ الَّذِي لَيْسَ بِمُقَيَّدٍ بِشَرَطٍ أَنْ لَا  
يَعْمَلَ لِغَيْرِ المُسْتَأْجِرِ ، كَالحَمَّالِ ، وَالدَّلَّالِ ، وَالخِيَّاطِ ،

وَالسَّاعَاتِيِّ ، وَالصَّائِغِ ، وَأَصْحَابِ عَرَبَاتِ الكِرَاءِ ،  
وَأَصْحَابِ الزَّوَارِقِ الَّذِينَ هُمْ يَكَارُونَ فِي الشُّوَارِعِ

وَالْمَوَانِي ، فَإِنَّ كُلَّ مَنْ هُوَ أَجِيرٌ مُشْتَرَكٌ لَا يَخْتَصُّ  
بشخصٍ وَاحِدٍ ، وَلَهُ أَنْ يَعْمَلَ لِكُلِّ أَحَدٍ ، لَكِنَّهُ لَوْ

اسْتَوْجَرَ أَحَدٌ هُوَ عَلَى أَنْ يَعْمَلَ لِلْمُسْتَأْجِرِ إِلَى وَقْتٍ  
مُعَيَّنٍ يَكُونُ أَجيراً خَاصّاً فِي مُدَّةِ ذَلِكَ

الْوَقْتِ .

وَكَذَلِكَ لَوْ اسْتَوْجَرَ حَمَّالٌ ، أَوْ ذُو عَرَبِيَّةٍ ، أَوْ ذُو زَوْرَقٍ ،



تَأْجِلَ / الآخِرَةَ

تَأْجِلَ الْقَوْمَ : تَجَمَّعُوا .

يُقَالُ : تَأْجَلُوا عَلَيْهِ .

— الشَّيْءُ : أَجَلُهُ .

— فَلَانًا : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُؤَجِّلَهُ إِلَى مُدَّةٍ .

الْأَجِيلُ : الْمُتَأَخِّرُ .

□ — عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَا كَانَ لَهُ أَجَلٌ يَجِلُ بِهِ .

أَجَلٌ : جَوَابٌ مِثْلُ نَعَمْ وَرَنًا وَمَعْنَى .

قَالَ الْأَخْفَشُ : هُوَ أَحْسَنُ مِنْ نَعَمْ فِي التَّصْدِيقِ ، وَنَعَمْ

أَحْسَنُ مِنْهُ فِي الْاسْتِفْهَامِ .

الْأَجَلُ : مُدَّةُ الشَّيْءِ .

( ج ) آجَالٌ .

— : الْوَقْتُ الَّذِي يُحَدِّدُ لِانْتِهَاءِ الشَّيْءِ ، أَوْ حُلُولِهِ .

يُقَالُ : ضَرَبْتُ لَهُ أَجَلًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَيُّهَا

الْأَجَلَيْنِ قُضِيَ فَلَاعْدُوَانِ عَلَيَّ ﴾ ( الْقَصَصُ : ٢٨ )

— : الْمَوْتُ .

يُقَالُ : جَاءَ أَجَلُهُ : إِذَا حَانَ مَوْتُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْعَزِيزِ : ﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا

يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ٣٤ )

— : الْعَذَابُ ، وَالْمَقُوبَةُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّ

أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ ( نُوحٍ : ٤ )

أَيُّ عَذَابِهِ .

— : عِدَّةُ النِّسَاءِ بَعْدَ الطَّلَاقِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغْنَ أَجَلَهُنَّ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٣١ )

التَّأْجِيلُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي الْحِجَلَةِ ( م ١٥٦ ) : تَعْلِيْقُ الدِّينِ ، وَتَأْخِيرُهُ إِلَى

وَقْتٍ مُعَيَّنٍ .

المَوْجَلُ : اسْمٌ مَفْعُولٍ مِنْ أَجَلَ .

الدِّينُ المَوْجَلُ :

( أَنْظَرْدِي ن )

الْأَجْمَةُ : الشَّجَرُ الْكَثِيرُ الْمَلْتَفُ .

( ج ) أَجَمٌ ، وَاجَامٌ ، وَأَجَامٌ .

وَقَوْلُ الْفُقَهَاءِ : يَبِيعُ السَّمَكُ فِي الْأَجْمَةِ : يُرِيدُونَ الْبَطِيحَةَ

الَّتِي هِيَ مَنِبَتُ الْقَصَبِ ، أَوِ الْبِرَاعِ .

وَالْبَطِيحَةُ : كُلُّ مَكَانٍ مُتَّسِعٍ .

الْأُجْمُ : الْحِصْنُ .

( ج ) آجَامٌ .

أَجَنَ الْمَاءُ — أَجْنًا ، وَأَجُونًا :

تَغَيَّرَ طَعْمُهُ ، وَلَوْنُهُ ، وَرَائِحَتُهُ . فَهُوَ أَجِنٌ .

أَجِنَ الْمَاءُ — أَجْنًا : أَجِنَ فَهُوَ أَجِنٌ .

الْأَجِنُ : اسْمٌ فَاعِلٌ .

□ الْمَاءُ الْأَجِنُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ :

هُوَ الَّذِي يَتَغَيَّرُ بِطَوْلِ مَكْنَاهِ فِي الْمَكَانِ مِنْ غَيْرِ مُخَالَطَةِ

شَيْءٍ .

أَخَرَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ بَعْدَ مَوْضِعِهِ .

الْآخِرُ : أَحَدُ الشَّيْئَيْنِ ، وَيَكُونَانِ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ .

— : بِمَعْنَى غَيْرٍ .

يُقَالُ : رَجُلٌ آخَرٌ ، وَثَوْبٌ آخَرٌ .

الْآخِرُ : مُقَابِلُ الْأَوَّلِ .

— : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

أَيُّ الْبَاقِي بَعْدَ فَنَاءِ خَلْقِهِ ، وَالْأَزَلِيُّ الَّذِي لَا بَدَايَةَ لَهُ وَلَا

نَهَايَةَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ ﴾

( الْحَدِيدُ : ٣ )

الْآخِرَةُ : مُقَابِلُ الْأُولَى .

— : دَارُ الْحَيَاةِ بَعْدَ الْمَوْتِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَإِنَّ

الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ .

( الْإِسْرَاءُ : ١٠ )

— : الْقَبْرُ وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَتَّبِعُ اللَّهُ الَّذِينَ

- الأخذُ بكارمِ الأخلاقِ .  
 — جُمْلَةٌ ما يَنْبَغِي لِذَوِي الصَّنَاعَةِ ، أو الفَنِّ ، أنْ  
 يَتَمَسَّكَ بِهِ ، كَأَدَبِ الكَاتِبِ .  
 — الجَمِيلُ مِنَ النِّظْمِ والنَّثْرِ .  
 □ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : مَعْرِفَةٌ ما يُحْتَزَرُ بِهِ عَنْ جَمِيعِ  
 أَنْواعِ الخَطَأِ .  
 — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ المَطْلُوبُ سِوَاءَ كانَ مَسْذُوباً ، أَمْ  
 واجِباً .

أَدَبُ البَحْثِ : صِناعَةٌ نَظْرِيَّةٌ يَسْتَفِيدُ مِنْها الإنسانُ كَيْفِيَّةَ  
 المُنَاطَرَةِ ، وَشَرائِطِها ، صِيانَةَ لَهْ عَنِ الخَبْطِ فِي البَحْثِ ،  
 وَالزَّاماً لِلخَصْمِ وإِفْحامِهِ .

□ الأَدَبُ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : ما فَعَلَهُ رَسولُ اللهِ ﷺ  
 مَرَّةً ، أو مَرَّتَيْنِ ، ولم يَواطِبْ عَلَيْهِ ، كالزِّيادَةِ عَلى  
 التَّلَاثِ فِي تَسْبِيحَاتِ الرُّكُوعِ والسُّجُودِ .

□ أَدَبُ القاضِي عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : التَّزَامَةُ لِمَا نَدَبَ إِلَيْهِ الشَّرْعُ  
 مِنْ بَسْطِ العَدْلِ ، وَرَفْعِ الظُّلْمِ ، وَتَرْكِ المَيْلِ .  
 — عِنْدَ الحَنابِلَةِ : أخلاقُهُ التي يَنْبَغِي أنْ يَتَخَلَّقَ بِها .

التَّأدِيبُ : التَّهْذِيبُ .

— الضَّرْبُ والوَعِيدُ والتَّعْزِيفُ .

المَأدِبَةُ : بِضَمِّ الدَّالِ عَلى المَشْهُورِ ، وأجازَ البَعْضُ الفَتْحَ :

كُلُّ طَعامٍ صَنِعَ لِذَعْوَةٍ ، أو عُرْسٍ .

وقالَ سيبَوَيْهٌ : المَأدِبَةُ : المَدْعَاةُ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ  
 عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ « إِنَّ هَذَا القُرْآنَ مَأدِبَةُ اللهِ فِي الأَرْضِ ،  
 فَتَعَلَّمُوا مِنْ مَأدِبَتِهِ » يَعْنِي مَدْعَاتِهِ .

وقالَ أبو عُبَيْدٍ : وتَأوِيلُ الحَدِيثِ أَنَّهُ شَبَّهَ القُرْآنَ بِصَنِيعِ  
 صَنَعَةِ اللهِ لِلنَّاسِ فِيهِ خَيْرٌ وَمَنافِعٌ ، ثم دَعَاهُمْ إِلَيْهِ .

وقالَ أبو مُوسَى الحامِضُ : مَنْ قالَهُ بِالضَّمِّ أرادَ الوَلِيَّةَ وَمَنْ  
 قالَهُ بِالْفَتْحِ أرادَ أَدَبَ اللهِ الَّذِي أَدَّبَ بِهِ عِبَادَهُ .

□ — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالإباضِيَّةِ : طَعامٌ  
 يَتَّخَذُ بِلا سَبَبٍ .

أَمَنُوا بالقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيا وَفِي الآخِرَةِ ﴿  
 (إبراهيم : ٢٧)

أَيُّ : فِي القَبْرِ حِينَ سَوالِ المَلَكَيْنِ .

— : الجَنَّةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَرِيزِ : ﴿

﴿ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَالَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ ﴾  
 (البقرة : ١٠٢) أَيُّ : فِي الجَنَّةِ .

— : الجَجِيمُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ أَمَّنْ هُوَ قانِتٌ آناءَ  
 اللَّيْلِ ساجِداً وَقائِماً يَحْذَرُ الآخِرَةَ ﴾ (الزمر : ٩)

الأخِرُ : الشَّقِيُّ .

— : اللَّئِيمُ .

— : الأَرذَلُ .

الأخْرَى : الدَّارُ الآخِرَةُ .

وَيَقالُ : لا أَفْعَلُهُ أُخْرَى اللَّيالي : أَبداً .

(ج) أُخْرَى ، وَأُخْرِياتُ .

وَيَقالُ : جاءَ فِي أُخْرِياتِ النَّاسِ ، وَفَعَلَ ذلكَ فِي  
 أُخْرِياتِ أَيامِهِ .

أَدَبٌ — أَدْباً : صَنَعَ مَأدِبَةً . فَهُوَ أَدِيبٌ .

— القَوْمُ : دَعاهُمْ إِلى مَأدِبَتِهِ .

— فَلاناً : راضَةً عَلى مَحاسِنِ الأخلاقِ والَعاداتِ .

أَدَبٌ — أَدْباً ، فَهُوَ أَدِيبٌ : إِذا صارَ أَدِيباً فِي خَلْقِ أو عِلْمٍ .

أَدَبٌ فَلاناً : راضَةً عَلى مَحاسِنِ الأخلاقِ .

— : لَقَنَهُ فَنَوَّنَ الأَدبِ .

— : جازاهُ عَلى إِساءَتِهِ .

الأُدْبَةُ : المَأدِبَةُ .

الأَدَبُ فِي الأَصْلِ : الدُّعَاةُ .

(ج) آدابٌ .

— : رِياضَةُ النَفْسِ بِالتَّعْلِيمِ ، وَالتَّهْذِيبِ عَلى  
 ما يَنْبَغِي .

— : اسْتِغْمالُ ما يُحْمَدُ قَوْلًا وَفِعْلاً .

— بالحج: أعلم. وفي الكتاب المجيد: ﴿ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴾ . ( الحج : ٢٧ ) .  
أي : ناد في الناس داعياً لهم إلى الحج إلى هذا البيت .  
استأذنه في كذا : طلب إذنه فيه .

— على فلان : طلب الإذن للدخول عنده .  
تأذّن فلان : أعلم . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾ ( إبراهيم : ٧ ) أي : أعلمكم .  
قال أبو عبيدة في الآية المذكورة : ( إذ ) : زائدة ، و ( تأذّن ) : تفعل من آذن : أي أعلم .  
وهو قول أكثر أهل اللغة ، أن تأذّن من الإيدان ، وهو الإغلام .

ومعنى تفعل عزم عزمًا جازمًا ، ولهذا أوجب بما يجاب به القسم .  
وتقل أبو علي الفارسي أن بعض العرب يجعل آذن ، وتأذّن بمعنى واحد .  
الأذان : الإغلام .

وفي الكتاب العزيز : ﴿ وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ ﴾ ( التوبة : ٣ ) أي إغلام .  
— : الإضعاء لما يسمع .  
ويعبر بذلك عن العلم ، إذ هو مبدأ كثير من العلم .  
□ — شرعاً : الإغلام بدخول وقت الصلاة بألفاظ مشروعة .

وقد يطلق على نفس الألفاظ . ( الدسوقي ) .  
— شرعاً : الأقوال المخصوصة التي هي وحي من الله تعالى بالضرورة من مذهب الجعفرية . ( النجفي ) .  
— : في قول الزين بن المنير : هو جميع ما يصدّر عن المؤذن من قول ، وفعل ، وهيئة .  
وهذا متعقب بأن الأذان قد خصه الشرع بألفاظ

— عند الحنابلة : هي اسم لكل دعوة ، لسبب كانت أو لغير سبب .  
أذن له ، وإليه — أذناً : استمع . وفي الحديث الشريف : « ما أذن الله لشيء كاذب لئلا يفتنى بالقرآن » .

أي : ما استمع الله لشيء كاستماعه لنبى يتغنى بالقرآن .  
أي يتلوه ، ويحزبه .  
قال القرطبي : أصل الأذن بفتحين أن المستمع يميل بأذنه إلى جهة من سمعه . وهذا المعنى في حق الله لا يراد به ظاهرة ، وإنما على سبيل التوسع على ما جرى به عرف المخاطب .  
والمراد به في حق الله تعالى إكرام القارئ ، وإجزال ثوابه ، لأن ذلك ثمرة الإضعاء .

— إليه : استراح .  
— به إذناً ، وأذناً ، وأذناً ، وأذانة : علم . وفي القرآن الكريم : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ . فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ ( البقرة : ٢٧٨ - ٢٧٩ ) .

— له فيه إذناً : أباحه له . يقال : أذنت للعبد ، أو للصغير في التجارة . فهو مأذون له .  
والفقهاء يخذفون الصلّة ( له ) تخفيفاً ، فيقولون : العبد المأذون . كما قالوا : مخجور ، يخذف الصلّة . والأصل : مخجور عليه ، وذلك لفهم المعنى .  
— له على فلان : أخذ له منه الإذن . فهو آذن .

آذن به إيداناً : نادى ، وأعلم .  
يقال : آذن المؤذن بالصلاة .  
— الشيء فلاناً : أعجبه ، فاستمع له .  
— فلاناً الأمر ، وبه : أعلمه به .  
آذن فلان تأديناً ، وأذناً : أكثر الإغلام بالشيء .  
— للصلاة : نادى بالأذان .

□ — شَرَعاً : فَكُ الْحَجْرِ ، وإِطْلَاقُ التَّصَرُّفِ لِمَنْ كَانَ مَمْنُوعاً شَرَعاً . ( الجُرْجَانِي ) .  
— فِي الْمَجَلَّةِ ( م ٩٤٢ ) : هُوَ فَكُ الْحَجْرِ ، وَإِسْقَاطُ حَقِّ الْمَنَعِ . وَيُقَالُ لِلشَّخْصِ الَّذِي أُذِنَ : مَأْذُونٌ .

### الاستئذان :

طَلَبُ الإِذْنِ فِي الدُّخُولِ لِمَحَلٍّ لَا يَمْلِكُهُ الْمُسْتَأْذِنُ .

المِئْذَنَةُ : مَوْضِعُ الأَذَانِ .

وهي الْمَنَارَةُ يُؤذَنُ عَلَيْهَا .

( ج ) مَأْذِنٌ .

أَرَشَ بَيْنَهُمْ — أَرَشاً : أَغْرَى بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ .

— فَلاناً : شَجَّةٌ .

— : أَدَى أَرَشَهُ .

الأرْشُ : الفَسَادُ .

( ج ) أَرُوشٌ .

— : الرِّشْوَةُ .

— : الشَّجَّةُ ، وَنَحْوُهَا .

— : دِيَّةُ الجِرَاحَةِ .

— مِنَ الجِرَاحَاتِ : مَا لَيْسَ لَهُ قَدْرٌ مَعْلُومٌ مِنَ الدِّيَةِ .

— : دِيَّةُ النَّفْسِ . قَالَهُ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ .

— : مَا يَسْتَرَدُّ مِنْ ثَمَنِ الْمَبِيعِ إِذَا ظَهَرَ فِيهِ عَيْبٌ .

□ — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : قِيَمَةُ العَيْبِ .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : المَالُ الوَاجِبُ عَلَى مَا دُونَ النَّفْسِ .

و : الوَاجِبُ فِي الجِنَايَةِ الَّتِي مَوْجِبُهَا المَالُ دُونَ القِصاصِ .

و : حُكُومَةُ العَدْلِ .

و : بَدَلُ النَّفْسِ .

و : بَدَلُ تَقْصَانِ الْمَبِيعِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مِثْلُ القَوْلِ الأوَّلِ لِلحَنَفِيَّةِ .

و : هُوَ عِبَارَةٌ عَنِ الشَّيْءِ المَقْدَّرِ الَّذِي يَحْصُلُ بِهِ الجُبْرُ عَنِ

الفَائِتِ .

و : هُوَ جُزْءٌ مِنَ الثَّمَنِ نَسَبَتْهُ إِلَيْهِ نِسْبَةً مَا يُنْقِصُ العَيْبُ

مَخْصُوصَةٌ ، فَإِذَا وَجِدَتْ وَجِدَ الأَذَانُ ، وَمَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، أَوْ هَيْئَةٍ ، يَكُونُ مِنْ مَكْمَلَاتِهِ ، وَيُوجَدُ الأَذَانُ مِنْ دُونِهَا .

— : الإِقَامَةُ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « تَبَيَّنَ كُلُّ أذَانَيْنِ صَلَاةً » . يُرِيدُ بِهَا السَّنَنَ الرَّوَاتِبَ الَّتِي تُصَلَّى بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ قَبْلَ الفَرَضِ .

الأُذُنُ : عُضْوُ السَّمْعِ فِي الإِنْسَانِ ، وَالْحَيَوَانِ .

وهي مُؤَنَّثَةٌ .

( ج ) أَذَانٌ .

— : فِي قَوْلِهِمْ : رَجُلٌ أذُنٌ : إِذَا كَانَ يَسْمَعُ مَقَالَ كُلِّ أَحَدٍ . يَسْتَوِي فِيهِ الوَاحِدُ وَالجَمْعُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أذُنٌ ، قُلْ هُوَ أذُنٌ خَيْرٌ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ . ( التَّوْبَةُ : ٦١ ) .

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَمُجَاهِدٌ ، وَقَتَادَةُ ، فِي تَفْسِيرِ ( هُوَ أذُنٌ ) : أَيُّ مَنْ قَالَ لَهُ شَيْئاً صَدَقَهُ فِينَا ، وَمَنْ حَدَّثَهُ صَدَقَهُ ، فَإِذَا جِئْنَا وَحَلَفْنَا لَهُ صَدَقْنَا .

الأُذُنُ : الأَذُنُ . وهي مُؤَنَّثَةٌ .

وَكُلُّ مَا كَانَ عَلَى وَرَنِ فَعَلَ بِضَمِّ أوَّلِهِ وَثَانِيهِ يَجُوزُ إِسْكَانُ ثَانِيهِ كَعُنُقٍ وَكُتُبٍ وَرُسُلٍ ..

إِذْنٌ : حَرْفٌ مَكْفَأَةٌ وَجَوَابٌ .

يُكْتَبُ بِالنُّونِ . فَإِذَا وَقَفْتَ عَلَى إِذْنٍ قُلْتَ ( إِذَا ) كَمَا تَقُولُ : رَأَيْتُ زَيْداً .

الإِذْنُ : الإِعْلَامُ بِإِجَازَةِ الشَّيْءِ ، وَالرُّخْصَةُ فِيهِ .

— : الإِرَادَةُ . وَفِي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ . ( البَقَرَةُ : ٢٤٩ ) .

— : الإِطْلَاقُ . قَالَهُ السَّرْحِيُّ .

— : الإِبَاحَةُ .

مِنْ قِيَمَةِ الْمَبِيعِ لَوْ كَانَ سَلِيماً إِلَى تَمَامِ الْقِيَمَةِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَخِيرِ لِلشَّافِعِيَّةِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : أَرْضُ الْجِرَاحِ هُوَ : أَنْ يَقُومَ الْمَجْنِي

عَلَيْهِ سَلِيماً أَنْ لَوْ كَانَ عَبْدًا ، وَمَجْرُوحًا كَذَلِكَ ، وَيُنْسَبُ

التَّفَاوُتُ إِلَى الْقِيَمَةِ ، وَيُؤْخَذُ مِنَ الدِّيَةِ بِحِسَابِهِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : حَقُّ الْجُرْحِ ، وَنَحْوِهِ .

و : هُوَ مَا يُعْطَى فِي الْجِرَاحَاتِ .

وَتَقْوِيَمُهُ رَاجِعٌ لِأَهْلِ الْعِلْمِ ، وَهُمْ أَهْلُ عَدْلِ . فَمَا حَكَمَ بِهِ

عَالِمٌ وَاحِدٌ فَهُوَ الَّذِي يَحْكُمُ بِهِ نَظْرَاؤُهُ .

أَسْرَ فَلَانًا — أَسْرًا ، وَإِسَارًا : قَيْدُهُ . فَهُوَ أَسِيرٌ ، وَمَأْسُورٌ .

— : أَخَذَهُ أَسِيرًا .

— اللَّهُ : خَلَقَهُ .

الْأَسْرُ : شِدَّةُ الْخَلْقِ .

يُقَالُ : شَدَّ اللَّهُ أَسْرَهُ : أَحْكَمَ خَلْقَهُ .

— : الْقَيْدُ .

وَيُقَالُ : هَذَا الشَّيْءُ لَكَ بِأَسْرِهِ : كُلُّهُ .

وَجَاءَ الْقَوْمُ بِأَسْرِهِمْ : جَمِيعَهُمْ .

الْأَسْرَةُ : الدَّرْعُ الْحَصِينَةُ . ( ج ) أَسْرٌ .

— : أَهْلُ الرَّجُلِ وَعَشِيرَتُهُ ، لِأَنَّهُ يَتَقَوَّى بِهِمْ .

— : الْجَمَاعَةُ يَرْتَبِطُهَا أَمْرٌ مُشْتَرَكٌ .

الْأَسِيرُ : الْمَأْخُودُ فِي الْحَرْبِ . يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذْكُورُ وَالْمُؤْتَى .

يُقَالُ : رَجُلٌ أَسِيرٌ ، وَامْرَأَةٌ أَسِيرٌ . لِأَنَّ فِعْلًا بِمَعْنَى مَفْعُولٍ

مَا دَامَ جَارِيًا عَلَى الْإِسْمِ فَالْمَذْكُورُ وَالْمُؤْتَى فِيهِ سَوَاءٌ ، فَإِنْ

لَمْ يُذَكَّرِ الْمُؤْتَى فَالْحَقَّتِ الْعَلَامَةُ .

وَقِيلَ : قَتَلْتُ الْأَسِيرَةَ ، كَمَا يُقَالُ : رَأَيْتُ الْقَتِيلَةَ .

( ج ) أَسْرَاءٌ ، وَأَسَارَى ، وَأَسَارَى .

أَشْنَانٌ : بِضَمِّ الْهَمْزَةِ .

وَفِي لُغَةٍ بَكَسْرِهَا : شَجَرٌ تَنْبُتُ فِي الْأَرْضِ الرَّمْلِيَّةِ يُسْتَعْمَلُ

هُوَ أَوْ رَمَادُهُ فِي غَسْلِ الثِّيَابِ وَالْأَيْدِي .

وَهُوَ مُعْرَبٌ . وَيُقَالُ لَهُ بِالْعَرَبِيَّةِ : الْحُرْضُ .

أَصَلَ الشَّيْءُ — أَصْلًا : اسْتَقْصَى بَحْثَهُ حَتَّى عَرَفَ أَصْلَهُ .

الأَصْلُ : أَسَاسُ الشَّيْءِ الَّذِي يَقُومُ عَلَيْهِ .

( ج ) أَصُولٌ .

— : مَنْشَأُ الشَّيْءِ الَّذِي تَنْبُتُ مِنْهُ .

— : كَرَمُ النَّسَبِ .

وَقَوْلُهُمْ : لَا أَصْلَ لَهْ وَلَا فَصْلَ :

قَالَ الْكِسَائِيُّ : الْأَصْلُ : الْحَسَبُ ، وَالْفَصْلُ : النَّسَبُ .

— : الْعَقْلُ . قَالَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ .

— فِي قَوْلِهِمْ : مَا فَعَلْتَهُ أَصْلًا ، وَلَا أَفَعَلْتَهُ أَصْلًا : بِمَعْنَى :

مَا فَعَلْتَهُ قَطْرًا ، وَلَا أَفَعَلْتَهُ أَبَدًا .

وَهُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ .

أَي : مَا فَعَلْتَهُ وَقْتًا مِنَ الْأَوْقَاتِ ، وَلَا أَفَعَلْتَهُ حِينًا مِنَ

الْأَحْيَانِ .

□ — فِي الشَّرْعِ : عِبَارَةٌ عَمَّا يُبْنَى عَلَيْهِ غَيْرُهُ ، وَلَا يُبْنَى

هُوَ عَلَى غَيْرِهِ .

و : مَا يَنْبُتُ حُكْمُهُ بِنَفْسِهِ ، وَيُبْنَى عَلَيْهِ غَيْرُهُ

( الْجُرْجَانِيُّ )

الْأُصُولُ : ( ج ) أَصْلٌ .

□ — اصطلاحاً : الرَّاجِحُ ، وَالْمُسْتَضْحَبُ ، وَالظَّاهِرُ ،

وَالدَّلِيلُ ، وَالتَّعْبُدُ ، وَالعَالِبُ ، وَالْمُخْرَجُ . ( أَطْفِيشٌ ) .

— فِي قَوْلِ الْحَنَفِيَّةِ : هَكَذَا فِي رِوَايَةِ الْأُصُولِ : الْمُرَادُ مِنْهُ

كُتِبَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيُّ :

الْجَامِعُ الصَّغِيرُ ، وَالْجَامِعُ الْكَبِيرُ ، وَالْمُبْسُوطُ ،

وَالزِّيَادَاتُ .

□ الْأُصُولُ فِي بَيْعِ الْأُصُولِ وَالتَّارِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْأَشْجَارُ ،

وَكُلُّ مَا يُثْمِرُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى .

و : الْجُدُورُ .

و : التِّبْقُلُ نَفْسُهُ .

و : الشَّجَرُ وَالْأَرْضُ .

و : الْبِنَاءُ وَالشَّجَرُ .

## أَصُولُ / الْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ

وفي القرآن العزيز: ﴿ إِنَّا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبَهُمْ ﴾ (التوبة: ٦٠) .  
□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُمُ الَّذِينَ يَتَأَلَّفُهُمُ الْإِمَامُ عَلَى الْإِسْلَامِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُمْ ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٍ :

١ - قِسْمٌ كَفَّارٌ كَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُعْطِيهِمْ لِيَتَأَلَّفَهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ .

٢ - قِسْمٌ كَانَ يُعْطِيهِمْ لِيُدْفَعَ شَرُّهُمْ .

٣ - قِسْمٌ أَسْلَمُوا وَفِيهِمْ ضَعْفٌ فِي الْإِسْلَامِ ، فَكَانَ يَتَأَلَّفَهُمْ لِيَتَّبِعُوا .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُمْ صَرَبَانٍ :

كَفَّارٌ ، وَمُسْلِمُونَ .

فَأَمَّا الْكُفَّارُ فَصِنْفَانِ : صِنْفٌ يُرْجَى خَيْرُهُ ، وَصِنْفٌ يُخَافُ شَرُّهُ .

وَأَمَّا الْمُسْلِمُونَ فَهُمْ أَرْبَعَةٌ أَصْنَافٍ :

أ - قَوْمٌ لَهُمْ شَرَفٌ فِي قَوْمِهِمْ يُطَلَّبُ بِتَأَلَّفِهِمْ إِسْلَامَ نَظَرَاتِهِمْ .

ب - قَوْمٌ أَسْلَمُوا ، وَبَيَّنَّتْهُمْ فِي الْإِسْلَامِ ضَعِيفَةٌ ، فَيَتَأَلَّفُونَ لِتَقْوَى بَيِّنَتِهِمْ ، وَيَتَّبِعُوا .

ج - قَوْمٌ يَلِيهِمْ قَوْمٌ مِنَ الْكُفَّارِ ، إِنْ أُعْطُوا قَاتَلُوهُمْ . وَيُرَادُ بِأَعْطَائِهِمْ تَأَلَّفَهُمْ عَلَى قِتَالِهِمْ .

د - قَوْمٌ يَلِيهِمْ قَوْمٌ عَلَيْهِمْ زَكَوَاتٌ ، وَيَمْنَعُونَهَا ، فَإِنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ قَاتَلُوهُمْ وَقَهَرُوهُمْ عَلَى أَخْذِهَا مِنْهُمْ وَحَمَلُوهَا إِلَى الْإِمَامِ . وَإِنْ لَمْ يُعْطَوْا لَمْ يَأْخُذُوا مِنْهُمْ الزَّكَوَاتِ وَاحْتِاجَ الْإِمَامِ إِلَى مُؤْنَةٍ ثَقِيلَةٍ لِتَجْهِيزِ مَنْ يَأْخُذُهَا .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُمُ السَّادَةُ الطَّاعُونَ فِي قَوْمِهِمْ وَعَشَائِرِهِمْ .

وقولهم في تصنيفهم مطابق لقول الشافعية .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُمُ قَوْمٌ لَهُمْ قُوَّةٌ لَا يُوَثِّقُ بِنَصِيحَتِهِمْ لِمُسْلِمِينَ .

قال السُّبْكِيُّ : وَهُوَ بَعِيدٌ .

و : الْأَرْضُ وَالشَّجَرُ مَعًا وَالنَّارُ .

قال السُّبْكِيُّ : هُوَ بَعِيدٌ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الرَّابِعِ لِلشَّافِعِيَّةِ .

□ أَصُولُ الْفِقْهِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

الْعِلْمُ بِالْقَوَاعِدِ الَّتِي يَتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى الْفِقْهِ .

□ أَصُولُ الْمَسَائِلِ فِي الْمَوَارِيثِ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَعْنَاهَا الْمَخَارِجُ

الَّتِي تَخْرُجُ مِنْهَا فُرُوضُهَا .

الْأَصِيلُ : الْوَقْتُ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى الْمَغْرِبِ .

( ج ) أَصَلَّ ، وَأَصَالَ .

وفي القرآن الكريم: ﴿ وَادْكُرْ إِيَّامَ رَبِّكَ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾

( الذَّهْرُ : ٢٥ )

وقال قتادة : الْأَصَالُ : الْعَشِيُّ .

— فِي قَوْلِهِمْ : رَجُلٌ أَصِيلُ الرَّأْيِ : أَيُّ مُحْكَمِ الرَّأْيِ .

الْأَقِطُ : لَبَنٌ مُحَمَّضٌ يُجَمَّدُ حَتَّى يَسْتَحْجِرَ ، وَيُطْبَخُ ، أَوْ يُطْبَخُ بِهِ .

أَلْفَةٌ — إِلْفًا وَإِلْفًا وَإِلْفًا : أَنْسَ بِهِ وَأَحَبَّهُ .

فهو آلفَ ( ج ) الْأَفَّ : .

وهو أليفَ ( ج ) أَلْفَاءً .

أَلْفٌ فَلَانًا — إِلْفًا ، وَإِلْفًا ، وَإِلْفًا : أَنْسَ بِهِ ، وَأَحَبَّهُ . فهو

أَلْفٌ . ( ج ) الْأَفَّ .

وهو أليفَ . ( ج ) أَلْفَاءً .

أَلْفٌ فَلَانُ الشَّيْءِ : وَصَلَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ .

— الْكِتَابُ : جَمْعُهُ .

— قَلْبُهُ : اسْتَبَالَهُ . وفي القرآن الكريم :

﴿ وَاللَّفَّ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا

أَلْفَتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾

( الْأَنْفَالُ : ٦٢ ) .

الْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ : الْمُسْتَأَلَّةُ قُلُوبَهُمْ بِالْإِحْسَانِ ، وَالْمُؤَدَّةُ .

وهو عَرَبِيٌّ فِي قَوْلِ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ . وَقِيلَ : هُوَ مَعْرَبٌ أَصْلُهُ بِالسَّرْيَانِيَّةِ ( لَهَا ) .

وَقَالَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْفِقْهِ وَالْأُصُولِ وَاللُّغَةِ بِأَنَّهُ عَلَمٌ مُرْتَجَلٌ غَيْرُ مُشْتَقٍّ . وَقِيلَ : بَلْ هُوَ مُشْتَقٌّ .

وَفِي الدُّعَاءِ يُقَالُ : اللَّهُمَّ . وَأَصْلُهُ فِي مَذْهَبِ سَيِّبَوَيْهِ ، وَالْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ ، وَسَائِرِ عُلَمَاءِ الْبَصْرَةِ ، يَا اللَّهُ ، وَأَنَّ الْمِيمَ بَدَلٌ مِنْ يَا . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : أَصْلُهُ : يَا اللَّهُ أُمَّ بِخَيْرٍ ، فَحَذَفَ حَرْفَ النِّدَاءِ .

عَهْدُ اللَّهِ :

( أَنْظُرْ ع ه د )

أَلَا فَلَانَ — أَلَوًا ، وَأَلَوًا ، وَأَلِيًّا : اجْتَهَدَ .

— : فَتَرَ ، وَضَعَفَ .

— : قَصَرَ ، وَأَبْطَأَ .

يُقَالُ : إِنِّي لَا أَلُوكُ نَضْحًا .

— الشَّيْءُ أَلَوًا : اسْتَطَاعَهُ .

أَلَى إِيْلَاءٍ : أَقْسَمَ .

يُقَالُ : أَلَى عَلَيْهِ ، وَمِنْهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ( الْبَقَرَةُ :

٢٢٦ ) .

اِئْتَلَى الرَّجُلُ ائْتِلَاءً : حَلَفَ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِيُغْفِرُوا لِيُضْفَحُوا أَلَّا تُحِبُّونَ أَنْ يُغْفَرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ . ( النُّورُ : ٢٢ ) . أَيُّ : لَا تَحْلِفُوا أَنْ لَا تَصِلُوا قَرَابَاتِكُمْ الْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ .

قَاتَلَى الرَّجُلُ : اجْتَهَدَ .

— : حَلَفَ .

فَهَوُّ مَتَأَلٌ .

الأَلِيَّةُ : الْعَجِيزَةُ ، أَوْ مَا رَكِبَهَا مِنْ شَحْمٍ ، وَلَحْمٍ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُمُ الَّذِينَ يُسْتَمَالُونَ إِلَى الْجِهَادِ بِالْإِسْهَامِ فِي الصَّدَقَةِ وَإِنْ كَانُوا كُفَّارًا .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُمُ مِنْ أَسْرَ الشُّرْكَ وَكَانَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَوْ أَسْلَمَ إِسْلَامًا مُتْرَلِّزًا ضَعِيفًا ، أَوْ كَانَ مُشْرِكًا رَجِيَّ إِسْلَامَهُ أَوْ مَالَ لِلْإِسْلَامِ .

هَذَا ، وَإِنَّ عَدَّةَ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ أَسَدًا وَثَلَاثِينَ مِنْ سَادَاتِ الْعَرَبِ .

قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : لَمَّا تَوَلَّى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْخِلَافَةَ ، وَفَشَا الْإِسْلَامَ ، وَكَثُرَ الْمُسْلِمُونَ ، مَنَعَ إِعْطَاءَ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَقَالَ : انْقَطَعَتِ الرُّشَا .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ عَمْرَهُ الَّذِي فَعَلَ ذَلِكَ . وَالْحَقُّ إِنَّ حَبْسَ الْعَطَاءِ كَانَ عَنْ هَوْلِ الْأَشْخَاصِ بِأَعْيَانِهِمْ ، لِأَنَّهُ لَمْ يَثْبُقْ لِلْإِسْلَامِ حَاجَةٌ فِي شِرَاءِ تَأْيِيدِهِمْ بِالْمَالِ ، أَمَا سَهْمُ التَّأْلِيفِ وَالتَّرْغِيبِ فَحُكْمُهُ فِي الْقُرْآنِ بَاقٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

أَلَّةُ فَلَانَ — إِلهَةً ، وَالْوَهَّةَ ، وَالْوَهِيَّةَ : عَبَدَ .

— فَلَانًا أَلَّهُ : أَجَارَهُ ، وَآمَنَهُ .

أَلَّةُ فَلَانَ — إِلهَةً ، وَالْوَهَّةَ ، وَالْوَهِيَّةَ : عَبَدَ .

— أَلَّهُ : تَحَيَّرَ .

— إِلَيْهِ : لَجَأَ .

أَلَّةُ فَلَانًا : اِتَّخَذَهُ إِلهًا .

تَأَلَّهَ فَلَانٌ : تَنَسَّكَ وَتَعَبَّدَ .

— : ادَّعَى الْأَلُوَهِيَّةَ .

الإِلَهَ : كُلُّ مَا اتَّخَذَ مَعْبُودًا .

( ج ) إِلَهَةٌ .

— : اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى . ثُمَّ اسْتَعَارَهُ الْمُشْرِكُونَ لِمَا عَبَدُوهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَعَالَى .

اللَّهُ : عَلَّمَ عَلَى الْإِلَهَةِ الْمَعْبُودِ بِحَقِّ جَلِّ جَلَّالُهُ . وَهُوَ الْإِسْمُ الْأَعْظَمُ فِي قَوْلِ كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : يَمِينُ زَوْجِ مُسْلِمٍ ، مُكَلَّفٍ ، يَتَصَوَّرُ جِيعَاءً ، بِمَنْعِ وُطْءِ زَوْجَتِهِ .

و : أَنْ يَحْلِفَ الرَّجُلُ أَنْ لَا يَطَأَ زَوْجَتَهُ إِذَا مَدَّتْ هِيَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ، أَوْ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ، أَوْ يَاطُلِقُ .

و : هُوَ يَمِينُ زَوْجِ مُسْلِمٍ ، مُكَلَّفٍ ، يَتَصَوَّرُ وُطْءَهُ ، بِمَنْعِ وُطْءِ الزَّوْجَةِ غَيْرِ الْمَرْضِعِ ، أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ لِلْحَرِّ ، وَمِنْ شَهْرَيْنِ لِلْعَبْدِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ حَلْفٌ بِطَلَاقِهَا عَلَى فِعْلِ شَيْءٍ ، أَوْ تَرْكِهِ ، فَحَثٌّ ، وَجَامِعًا قَبْلَ الرَّجْعَةِ .

— فِي قَوْلِ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ : هُوَ أَنْ يَحْلِفَ الْمَرْءُ عَلَى تَرْكِ كَلَامِ الزَّوْجَةِ ، أَوْ عَلَى أَنْ يُعَيِّظَهَا ، أَوْ يَسُوءَهَا .

المُولِي : اسْمُ فَاعِلٍ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَنْ لَا يُمْكِنُ لَهُ قُرْبَانُ امْرَأَتِهِ إِلَّا بِشَيْءٍ يَلْزَمُهُ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ الَّذِي يَحْلِفُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يَطَأَ زَوْجَتَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ .

أَمَّتِ الْمَرْأَةُ — أُمُومَةً : صَارَتْ أُمًّا .

— فَلَانًا أُمًّا : أَصَابَتْ أُمَّ رَأْسِهِ .

وَيُقَالُ : أَمَّتْنَهُ بِالْعَصَا ، فَهُوَ مُأْمُومٌ ، وَأَمِيمٌ .

— الشَّيْءُ ، وَإِلَيْهِ : قَصَدَهُ .

— الْقَوْمُ ، وَبِهِمْ أُمًّا ، وَإِمَامًا ، وَإِمَامَةً : تَقَدَّمَهُمْ .

— : صَلَّى بِهِمْ إِمَامًا .

اِقْتَمَّ الشَّيْءُ : قَصَدَهُ .

— بِالرَّجُلِ : اقْتَدَى بِهِ . وَاسْمُ الْفَاعِلِ مُؤْتَمٌّ وَاسْمُ الْمَفْعُولِ مُؤْتَمٌّ بِهِ .

تَأَمَّمَتْ امْرَأَةٌ : اتَّخَذَهَا أُمًّا .

— الشَّيْءُ : قَصَدَهُ ، وَتَعَمَّدَهُ .

— بِهِ : اقْتَدَى .

— بِالطُّرَابِ : تَيَمَّمَ .

الْأَمَّةُ : الشَّجَّةُ الَّتِي كَسَرَتْ عَظْمَ الرَّأْسِ وَبَلَّغَتْ أُمَّ الدِّمَاغِ .

( ج ) أَلَايَا .

وَأَلِيَّةُ السَّاقِ ، وَالْخِنْصِرِ ، وَالْإِنْهَامِ : اللَّحْمَةُ الْمُرْتَفِعَةُ تَحْتَ كُلِّ مِنْهَا .

وَأَلِيَّةُ الْقَدَمِ : اللَّحْمُ الْمُرْتَفِعُ يَقَعُ عَلَيْهِ الْمَشْيُ .

الْأَلِيَّةُ : الْيَمِينُ .

( ج ) أَلَايَا .

الإِيْلَاءُ : الْيَمِينُ .

— : الْحَلْفُ عَلَى الْإِمْتِنَاعِ مِنَ الشَّيْءِ مُطْلَقًا .

□ — فِي الشَّرْعِ : الْحَلْفُ عَلَى تَرْكِ وُطْءِ الْمَرْأَةِ . ( ابْنُ قَدَامَةَ ) .

— فِي الشَّرْعِ : الْيَمِينُ عَلَى تَرْكِ قُرْبَانِ الزَّوْجَةِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ، فَصَاعِدًا ، بِاللَّهِ تَعَالَى ، أَوْ بِمَا يَشُقُّ عَلَيْهِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

— شَرْعًا : حَلْفُ الزَّوْجِ الْقَادِرِ عَلَى الْوُطْءِ بِاللَّهِ تَعَالَى ، أَوْ صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ ، عَلَى تَرْكِ وُطْءِ زَوْجَتِهِ فِي قَبْلِهَا مَدَّةً زَائِدَةً عَلَى أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ . ( الْبَيْهَقِيُّ ) .

— شَرْعًا : حَلْفُ زَوْجٍ عَلَى الْإِمْتِنَاعِ مِنْ وُطْءِ زَوْجَتِهِ مُطْلَقًا ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ . ( الْأَنْصَارِيُّ ) .

— الشَّرْعِيُّ : أَنْ يَحْلِفَ أَنْ لَا يَطَأَ زَوْجَتَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ . فَإِنْ حَلَفَ عَلَى أَرْبَعَةٍ لَمْ يَكُنْ مُوَلِيًّا . ( الطَّوْسِيُّ ) .

— شَرْعًا : الْكَلَامُ الْمَانِعُ مِنْ وُطْءِ الزَّوْجَةِ ، وَلَوْ أَمَةً ، غَيْرَ الظَّهَارِ . ( أَطْفَيْشٌ )

— فِي الشَّرْعِ : الْحَلْفُ عَلَى اعْتِزَالِ الزَّوْجَةِ ، وَتَرْكِ جِيعَائِهَا . وَلَا يَلْحَقُ الشَّرِيَّةُ . وَقِيلَ : لَا يَلْحَقُ الزَّوْجَةَ الَّتِي هِيَ أَمَةٌ . ( ابْنُ الْمَاجَشُونِ )

— فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ : هُوَ أَنْ يَحْلِفَ أَنْ لَا يَأْتِيَهَا أَبَدًا . فَإِنْ أَطْلُقَ فَقَدْ أَبَدَ ، وَإِنْ قَالَ : عَلَى التَّأْيِيدِ ، فَقَدْ أَكَّدَ .

— فِي قَوْلِ ابْنِ سِيرِينَ : هُوَ الْحَلْفُ عَلَى تَرْكِ جِيعِ الزَّوْجَةِ ، أَوْ كَلَامِهَا ، أَوْ الْإِنْفَاقِ عَلَيْهَا .



و : رياسة عامة في الدين والدنيا خلافة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

الأُم : أصل وجود الشيء ، أو تربيته ، أو إصلاحه ، أو مبدئه .

قال الخليل : كل شيء ضم إليه سائر ما يليه يسمى أمًا .  
( ج ) أمات ، وأمّهات . وقيل : الأمات للنهائم ، والأمّهات لبني آدم . والهاء فيه زائدة . ولا يوجد هاء مزيدة في وسط الكلمة أصلاً إلا في هذه الكلمة . وقيل : الهاء أصلية .

— : الوالدة القريبة التي ولدته ، والجدّة .

وقيل لحواء : أمنا ، وإن كان بيننا وبينها وسائط .

□ — عند المالكية : هي كل أنثى لها عليك ولادة من جهة الأم ، أو من جهة الأب .

— عند الحنابلة : كل من انتسبت إليها بولادة ، سواء وقع عليها اسم الأم حقيقة ، وهي التي ولدتك ، أو مجازاً ، وهي التي ولدت من ولدك ، وإن علت .

أم الحبايث : الحمُر .

وفي الحديث الشريف « اتقوا الحمُر فإنها أم الحبايث » أي : التي تجمع كل خبث .

أم الدماغ : الجلدة الرقيقة التي تجمعها .

يقال : بلغت الشجة أم الدماغ . وتسمى أيضاً أم الرأس .

أم الرأس : الدماغ .

أم القرآن : الفاتحة .

أم القرى : مكة المكرمة .

أم الكتاب : جملة الكتاب ، وأصله . قاله قتادة .

— : الفاتحة .

سميت بذلك لأنه يبدأ بكتابتها في المصاحف ، ويبدأ بقراءتها في الصلاة .

وقيل : سميت بذلك لأنها أعظم سورة في القرآن الكريم .

( ج ) أوام .

قال ابن عبد البر : أهل العراق يقولون لها الأمة ، وأهل الحجاز المأمومة .

المأمومة : الأمة .

( ج ) مأمومات .

الإمام : من ياتم به الناس من رئيس ، أو غيره ، محققاً كان أو مبطلاً .

ومنه : إمام الصلاة .

( ج ) أئمة .

— : العالم المتقدي به . وفي القرآن الكريم : ﴿ إني جاعلك للناس إماماً ﴾ ( البقرة : ١٢٤ ) .

— : الخليفة .

— : قائد الجند .

— : اللوح المحفوظ . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وكل شيء أحصيناه في إمام مبين ﴾ ( يس : ١٢ ) .

وهو قول الفيروز أبادي ، ومجاهد ، وقاتادة ، وعبد الرحمن بن زيد .

وقال الحسن : في كتاب مبين .

وقال غيره : هو القرآن الكريم .

□ — عند الحنابلة : هو الخليفة ، ومن جرى مجراه من سلطان ، ونائبه .

— في قول عياض : هو كل من إليه نظر في شيء من مصالح المسلمين من الولاية ، والحكام .

الإمامة : رياسة المسلمين .

— : منصب الإمام .

□ الإمامة الصغرى عند الحنيفة :

ربط صلاة المؤتم بالإمام بشروط .

□ الإمامة الكبرى عند الحنيفة :

استحقاق تصرف عام على الأنام .

## أُمُّ الْوَالِدِ / ائْتَمَنَ

العذاب إلى أُمَّةٍ مَعْدُودَةٍ لَيَقُولُنَّ مَا يَحْبِسُهُ أَلَا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوفًا عَنْهُمْ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴿ هُودُ : ٨ ) .

أَيُّ : أَخْرَجْنَا عَنْهُمْ الْعَذَابَ مُدَّةً مَحْدُودَةً .

الْأُمِّيُّ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ : الَّذِي لَا يُحْسِنُ الْكِتَابَةَ .

وقال بَعْضُهُمْ : هُوَ الَّذِي لَا يَعْرِفُ الْكِتَابَةَ وَلَا الْقِرَاءَةَ .

□ — عند الشافعية : من لا يُحْسِنُ الْفَاتِحَةَ بِكَلِمَاتِهَا ، سِوَاهُ كَانَ لَا يَحْفَظُهَا ، أَوْ يَحْفَظُهَا كُلَّهَا إِلَّا حَرْفًا ، أَوْ يُخَفِّفُ مُشَدِّدًا لِرِخَاوَةٍ فِي لِسَانِهِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ ، وَسِوَاهُ كَانَ ذَلِكَ لِحَرْسٍ أَوْ غَيْرِهِ .

— عند الحنابلة : من لا يُحْسِنُ الْفَاتِحَةَ ، أَوْ بَعْضَهَا ، أَوْ يُخِلُّ بِحَرْفٍ مِنْهَا ، وَإِنْ كَانَ يُحْسِنُ غَيْرَهَا .

— عند الزُّيْدِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَا يُحْسِنُ الْقِرَاءَةَ .

أَمِنَ فُلَانٌ — أَمْنًا ، وَأَمَانًا ، وَأَمَانَةً ، وَأَمْنًا ، وَإِمْنًا ، وَأَمَنَةً : إِطْمَآنًا ، وَلَمْ يَخَفْ .

وَأَصْلُ الْأَمْنِ سَكُونُ الْقَلْبِ عَنِ تَوَقُّعِ الضَّرِّ .

فَهُوَ أَمِنٌ ، وَأَمِنٌ ، وَأَمِينٌ .

— الْبَلَدُ : إِطْمَآنٌ فِيهِ أَهْلُهُ .

— الشَّرُّ ، وَمِنْهُ : سَلِمَ .

— فُلَانًا عَلَى كَذَا : وَثِقَ فِيهِ ، وَاطْمَآنًا إِلَيْهِ .

أَوْ جَعَلَهُ أَمِينًا عَلَيْهِ .

أَمِنَ إِيمَانًا : صَارَ ذَا أَمْنٍ فَهُوَ مُؤْمِنٌ .

— به : وَثِقَ بِهِ وَصَدَّقَهُ . فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَمَا

أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ ﴾ ( يُونُسُ : ١٧ )

— بِاللَّهِ : أَسْلَمَ لَهُ .

إِئْتَمَنَ فُلَانًا : أَمِنَهُ .

— أَمِنَهُ .

— فُلَانًا عَلَى الشَّيْءِ : جَعَلَهُ أَمِينًا .

فَهُوَ مُؤْتَمَنٌ . فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْمُوَدَّنُ مُؤْتَمَنٌ »

أَيُّ : يَأْتِيئُهُ النَّاسُ عَلَى الْأَوْقَاتِ الَّتِي يُؤَدِّنُ فِيهَا ،

وَبِذَلِكَ وَصَفَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

— : اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ . فِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَإِنَّهُ فِي

أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيَّ حَكِيمٌ ﴾ ( الزُّخْرُفُ : ٤ ) .

## أُمُّ الْوَالِدِ :

هِيَ الْأُمَّةُ الَّتِي وُلِدَتْ مِنْ سَيِّدِهَا فِي مُلْكِهِ .

□ — عند المالكية : هِيَ الْأُمَّةُ الَّتِي حَمَلَتْ مِنْ سَيِّدِهَا الْحُرِّ .

و : هِيَ الْحُرُّ حَمَلَهَا مِنْ مَالِكِهَا .

— عند الحنفية والحنابلة والجعفرية : هِيَ الْأُمَّةُ الَّتِي وُلِدَتْ مِنْ سَيِّدِهَا فِي مُلْكِهِ .

— عند الظاهرية : هِيَ كُلُّ مَمْلُوكَةٍ حَمَلَتْ مِنْ سَيِّدِهَا ، فَأَسْقَطَتْ شَيْئًا يُدْرَى أَنَّهُ وُلِدَ ، أَوْ وُلِدَتْهُ .

— عند الزيدية : هِيَ الْأُمَّةُ الَّتِي عَلِقَتْ مِنْ سَيِّدِهَا بِحَمَلٍ ، وَوَضَعَتْهُ مَتَخَلِّقًا ، وَادَّعَاهُ السَّيِّدُ .

## الْأُمَّةُ : الْوَالِدَةُ .

( ج ) أُمَّةٌ .

— : جَمَاعَةٌ مِنَ النَّاسِ أَكْثَرُهُمْ مِنْ أَصْلٍ وَاحِدٍ ، وَتَجْمَعُهُمْ صِفَاتٌ مُورِثَةٌ ، وَمَصَالِحٌ وَأَمَانِيٌّ وَاحِدَةٌ ، أَوْ يَجْمَعُهُمْ أَمْرٌ وَاحِدٌ مِنْ دِينٍ ، أَوْ مَكَانٍ ، أَوْ زَمَانٍ .

ومنه الْأُمَّةُ الْعَرَبِيَّةُ الْمَجِيدَةُ . فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ .. ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ١١٠ ) .

— : الرَّجُلُ الْجَامِعُ لِخِصَالِ الْحَيْرِ . فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا ﴾

( النَّحْلُ : ١٢٠ ) .

— : الدِّينُ وَالْمِلَّةُ . فِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ ﴾

( الزُّخْرُفُ : ٢٣ ) .

— : الْحِينُ . فِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَئِنْ أَخْرَجْنَا عَنْهُمْ

فَيَعْتَمِدُونَ عَلَى أَدَانِهِ مَا أَمَرُوا بِهِ مِنْ صَلَاةٍ ، وَصَوْمٍ ، وَفِطْرِ .

إِسْتَأْمَنَ إِلَيْهِ : اسْتَجَارَهُ ، وَطَلَبَ حَيَاتِيَّةً .

يُقَالُ : اسْتَأْمَنَ الْحَرْبِيُّ : اسْتَجَارَ ، وَدَخَلَ دَارَ الْإِسْلَامِ مُسْتَأْمِنًا .

— فلاناً : طَلَبَ مِنْهُ الْأَمَانَ .

— ائْتَمَنَهُ .

أَمَّنَ عَلَى دُعَائِهِ تَأْمِينًا : قَالَ : آمِينَ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمَّنُوا ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُوَمِّنُ . فَمَنْ وَاثَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

وَالْمُرَادُ بِالْقَارِئِ هُنَا الْإِمَامُ إِذَا قَرَأَ فِي الصَّلَاةِ . وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالْقَارِئِ أَعَمٌّ مِنْ ذَلِكَ .

الأَمَانَةُ : ضِدُّ الْحَيَاةِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ » .

— : الدِّينُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ ( الْأَنْفَالُ : ٢٧ ) .

— : الْعِبَادَةُ .

— : الطَّاعَةُ .

— : الثِّقَةُ .

— : الْأَمَانُ .

— : الْفَرَائِضُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَتَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ ( الْأَحْزَابُ : ٧٢ )

أَيُّ : الْفَرَائِضُ الْمَفْرُوضَةُ ، أَوِ النَّيَّةُ الَّتِي يَعْتَقِدُهَا فِيمَا يُظْهِرُهُ بِاللِّسَانِ مِنَ الْإِيمَانِ ، وَيُؤَدِّيهِ مِنْ جَمِيعِ الْفَرَائِضِ فِي الظَّاهِرِ ، لِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ائْتَمَنَهُ عَلَيْهَا ، وَلَمْ يُظْهِرْهَا لِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ . فَمَنْ أَضْمَرَ مِنَ التَّوْحِيدِ مِثْلَ مَا أَظْهَرَ ، فَقَدْ أَدَّى الْأَمَانَةَ .

— : الْوَدِيعَةُ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : اسْمٌ لِمَا هُوَ غَيْرُ مَضْمُونٍ . فَيَشْمَلُ جَمِيعَ الصُّورِ الَّتِي لَا ضَمَانَ فِيهَا ، كَالْعَارِيَّةِ ، وَالْمَأْجُورِ ، وَاللَّقْطَةِ فِي يَدِ أَخِيذِهَا ، وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَهِيَ تَغَايِرُ الْوَدِيعَةِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٧٦٢ ) : هِيَ الشَّيْءُ الَّذِي يُوجَدُ عِنْدَ الْأَمِينِ ، سِوَاءَ كَانَ أَمَانَةً يَقْصُدُ الْاسْتِحْفَافَ ، كَالْوَدِيعَةِ ، أَوْ كَانَ أَمَانَةً ضَمَّنَ عَقْدَ ، كَالْمَأْجُورِ ، وَالْمُسْتَعَارِ ، أَوْ دَخَلَ بِطَرِيقِ الْأَمَانَةِ فِي يَدِ شَخْصٍ بِدُونِ عَقْدٍ ، وَلَا قَصْدٍ ، كَمَا لَوُ أَلْقَتِ الرِّيحُ فِي دَارِ أَحَدٍ مَالَ جَارِهِ ، فَحَيْثُ كَانَ ذَلِكَ بِدُونِ عَقْدٍ فَلَا يَكُونُ وَدِيعَةً بَلْ أَمَانَةً فَقَطُّ .

الْأَمَنَةُ : الْأَمْنُ .

— : الَّذِي يَثِقُ بِكُلِّ أَحَدٍ .

— : الَّذِي يَأْمَنُهُ كُلُّ أَحَدٍ فِي كُلِّ شَيْءٍ .

أَمِينٌ : اَللَّهُمَّ اسْتَجِبْ .

وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ مِنْ أَهْلِ اللَّغَةِ وَالْفِقْهِ .

وهي مَوْضُوعَةٌ مَوْضِعَ اسْمِ الْإِسْتِجَابَةِ فِي قَوْلِ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ . وَقَالَ عَطِيَّةُ الصَّوْفِيُّ : أَمِينٌ : كَلِمَةٌ سِرِّيَانِيَّةٌ ، أَوْ عِبْرَانِيَّةٌ ، وَلَيْسَتْ عَرَبِيَّةً .

وَقَدْ تَشَدَّدَ الْمِيمُ عِنْدَ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ ، فَتَكُونُ بِمَعْنَى قَاصِدِينَ إِلَيْكَ .

وهذا خَطَأٌ فِي قَوْلِ مَشَاهِيرِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، لِأَنَّهُ يُحِيلُ مَعْنَاهَا عَقِبَ الْفَاتِحَةِ ، فَيَجْعَلُهَا بِمَعْنَى قَاصِدِينَ كَمَا فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ : ﴿ وَلَا أَمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٢ ) .

— : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ ، وَاللَيْثُ ، وَمُجَاهِدٌ ، وَالوَاحِدِيُّ .

قَالَ النَّوَوِيُّ : وَهَذَا ضَعِيفٌ جِدًّا .

الْأَمِينُ : مَنْ يَتَوَلَّى رِقَابَةَ شَيْءٍ ، أَوِ الْمَحَافِظَةَ عَلَيْهِ .

( ج ) أَمْنَاءٌ .

— : الْقَوِيُّ .

## الرُّوحُ الْأَمِينُ / الْأَمَّةُ

— عند الحنفية : تصديق محمد ﷺ في جميع ما جاء به عن الله تعالى مما عَلِمَ مَجِيئُهُ ضَرُورَةً .

— عند الشافعية : هو التصديق القلبي .

— عند الحنابلة : قَوْلٌ وَعَمَلٌ .

— عند الجعفرية : هو الهدى ، وما ثَبَتَ فِي الْقُلُوبِ مِنْ صِفَةِ الْإِسْلَامِ ، وما ظَهَرَ مِنَ الْعَمَلِ .

و : ما اسْتَقَرَّ فِي الْقَلْبِ ، وَأَفْضَى إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَصَدَّقَ الْعَمَلُ بِالطَّاعَةِ وَالتَّسْلِيمِ لِأَمْرِهِ .

— عند الإباضية : التصديق بالله والرسول والقرآن والإقرار على المشهور .

و : العلم بالله ، وصفاته ، وملائكته ، ورسوله .

## المُؤْمِنُ : الْمُصَدِّقُ .

— : مَنْ اتَّصَفَ بِالْإِيمَانِ .

— : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقَدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّمُنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ (الحشر : ٢٣) .

□ — باتِّفَاقِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ ، وَالْفُقَهَاءِ ، وَالتَّكَلِّمِينَ : هُوَ مَنْ اعْتَقَدَ بِقَلْبِهِ دِينَ الْإِسْلَامِ اعْتِقَاداً جَازِماً خَالِياً مِنَ الشُّكُوكِ ، وَنَطَقَ بِالشَّهَادَتَيْنِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ . (النَّوَوِيُّ) .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ كَانَ مِنَ الْإِمَامِيَّةِ .

و : مُجْتَنِبُ الْكِبَائِرِ خَاصَّةً .

وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَشْبَهُ .

## المُسْتَأْمِنُ : طَالِبُ الْأَمَانِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : الْحَرْبِيُّ الَّذِي دَخَلَ بِلَادَنَا بِأَمَانٍ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَنْ دَخَلَ دَارَ غَيْرِهِ بِأَمَانٍ ، مُسْلِماً كَانَ أَوْ حَرْبِيّاً .

والمراد بالدار : الإقليم المختص بقهر ملك إسلام أو كفر .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَنْ دَخَلَ دَارَ الْإِسْلَامِ بِأَمَانٍ طَلَبَهُ .

الْأَمَّةُ : الْمَرْأَةُ الْمَمْلُوكَةُ ، خِلَافَ الْحُرَّةِ .

— : صِفَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

## الرُّوحُ الْأَمِينُ :

( أَنْظَرُ رُوحٌ ) .

الإيمان : التصديق .

□ — فِي تَعْرِيفِ الرَّسُولِ ﷺ هُوَ : أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكِتَابِهِ ، وَلِقَائِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ الْآخِرِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى : أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكِتَابِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ .

— شَرْعاً : تَصَدِيقُ الرَّسُولِ ﷺ فِيمَا جَاءَ بِهِ عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى . (ابن حجر) .

— فِي الشَّرْعِ : هُوَ الْإِعْتِقَادُ بِالْقَلْبِ وَالْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ . (الجزجاني) .

— عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ : هُوَ عَقْدُ الْقَلْبِ ، وَقَوْلُ بِاللِّسَانِ ، وَعَمَلُ بِالْجَوَارِحِ ، يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ ، وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ . (ابن حزم) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : الْإِسْلَامُ .

وهو قول البخاري ، والثوري ، والمزني صاحب الشافعي ، والظاهرية ، وقول للحنفية ، وقول للجعفرية والحنابلة .

وبه جاءت الآية الكريمة ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحاً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (البقرة : ٦٢) . وَيُوصَفُ بِهِ كُلُّ مَنْ دَخَلَ فِي شَرِيعةِ مُحَمَّدٍ ﷺ مُقِرّاً بِاللَّهِ ، وَبِنُبُوَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وجزم الإمام أحمد بتغايرهما ، وحكاه ابن السمعاني واللالكائي عن أهل السنة .

وقال الحافظ ابن حجر : حَيْثُ يُطْلَقُ الْإِيمَانُ فِي مَوْضِعِ الْإِسْلَامِ ، أَوْ الْعَكْسِ ، أَوْ يُطْلَقُ أَحَدُهُمَا عَلَى إِرَادَتِهَا

مَعاً ، فَهُوَ عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ .

الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ﴿ (النور: ٢٧) .  
المراد بالاستئناس: الاستئذان . وهو عند الجمهور يتنحج ، ونحوه .

وكان ابن مسعود إذا دخل الدار استأنس ، يتكلم ، ويرفع صوته .  
وقال الفراء : الاستئناس في كلام العرب معناه : أنظروا من في الدار .  
وقال البيهقي : معنى تستأنسوا : تستبصروا ، ليكون الدخول على بصيرة ، فلا يصادف حالة يكره صاحب المنزل أن يطلعوا عليها .

تأنس به : أنس .

— البازي : جال بطرفه مستطليماً .

— له : سمع .

الإنس : البشر .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وما خلقت الإنس والجن إلا ليعبدون ﴾ . ( الذاريات : ٥٦ ) .  
واحدة : إنسي .

— : الصديق الصفي . يقال : هو ابن إنس فلان : خلية الخاص به . ( ج ) أناس .

الإنسي : واحد الإنس .

وفي الكتاب الكريم : ﴿ إني نذرت للرحمن صوماً فلن أكلم اليوم إنسياً ﴾ . ( مريم : ٢٦ ) .

— : من الحيوان : الذي يألف البيوت . وفي الحديث الشريف أن رسول الله ﷺ نهى عن المتعة عام خيبر ، وعن لحوم الحمر الإنسية .

أي : الحمر الأهلية .

□ — من الحيوان عند المالكية : هو ما خرج عن طباع الوحش ، وألف الناس .

الإناء : الوعاء للطعام والشراب .

( ج ) إماء .

وفي القرآن الكريم : ﴿ ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنن ولا أمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم ﴾ ( البقرة : ٢٢١ ) .

الإنجيل : كتاب الله المنزل على عيسى عليه السلام .

وفي القرآن الكريم : ﴿ ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون . الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل ﴾ ( الأعراف : ١٥٦ - ١٥٧ ) .

أنس به ، وإليه — أنس : سكن إليه ، وذهبت به وحشته .

— : فرح .

أنس به ، وإليه . — أنسا ، وأنسة : أنس .

— به : فرح .

أنس فلاناً إناساً : لاطفه ، وأزال وحشته .

فهو مؤنس ، وأنيس .

— الشيء : أحس به .

— : أبصره . وفي القرآن الكريم : ﴿ فلما قضى موسى الأجل وسار بأهله أنس من جانب الطور نارا قال لأهله امكثوا إني آنست نارا علي أتیکم منها بخبر أو جدوة من النار لعلکم تصطلون ﴾ . ( القصص : ٢٩ ) .

— منه رُشداً : علمه . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشداً فادفعوا إليهم أموالهم ﴾ . ( النساء : ٦ ) .

أي : يعلم منهم كمال العقل ، وسداد الفعل ، وحسن التصرف .

استأنس : أنس .

يقال : استأنس به ، وإليه .

— له : سمع .

— الزائر : استأذن . وفي الكتاب المجيد : ﴿ يا أيها

## أَهْلَ فَلَانٍ / آلُ الْبَيْتِ

الرجال والنساء والصبيان فهو من أهل بيته .  
ومعنى يناسبه : يُشَارِكُهُ فِي نَسَبِهِ .

□ أَهْلُ الْحَقِّ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : الْقَوْمُ الَّذِينَ أَضَافُوا أَنْفُسَهُمْ إِلَى مَا هُوَ الْحَقُّ عِنْدَ رَبِّهِمْ بِالْحَجَجِ وَالْبَرَاهِينِ ، يَعْنِي : أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْحِجَاةِ .

□ أَهْلُ الْحَقِيقَةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُمُ الْجَامِعُونَ بَيْنَ الشَّرِيعَةِ ، وَالطَّرِيقَةِ ، الْمُوَصِّلَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .  
أَهْلُ الذِّمَّةِ :

( أَنْظُرْ ذ م م ) .

أَهْلُ السُّنَّةِ :

( أَنْظُرْ س ن ن ) .

أَهْلُ الْعَهْدِ :

( أَنْظُرْ ع ه د ) .

أَهْلُ الْكِتَابِ :

( أَنْظُرْ ك ت ب ) .

الْأَهْلِيُّ : الْمُنْسُوبُ إِلَى الْأَهْلِ .

— : الْأَلِيفُ مِنَ الْحَيَوَانِ .

الْأَهْلِيَّةُ : مَوْنُتُ الْأَهْلِيِّ .

— لِلأَمْرِ : الصَّلَاحِيَّةُ لَهُ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : عِبَارَةٌ عَنْ صَلَاحِيَّةِ الْإِنْسَانِ لِوَجُوبِ

الْحُقُوقِ الْمَشْرُوعَةِ لَهُ ، أَوْ عَلَيْهِ .

الآلُ : السَّرَابُ . ( يَذْكُرُ وَيُوْنُتُ ) .

— : الذِّمَّةُ . قَالَهُ الْبُخَارِيُّ .

— : الْعَهْدُ . قَالَهُ الْبُخَارِيُّ .

— : أَهْلُ الرَّجُلِ وَأَتْبَاعُهُ وَأَوْلِيَاؤُهُ .

□ آلُ الْبَيْتِ : عَلِمَ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ .

( ج ) آيَةٌ . وَجَمْعُ الْجَمْعِ أَوَانٍ وَلَا يُسْتَعْمَلُ فِي أَقَلِّ مِنْ تِسْعَةٍ إِلَّا مَجَازًا .

وَأَمَّا اسْتِعْمَالُ الْغَزَالِيِّ وَبَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ كَلِمَةَ الْآيَةِ فِي الْمَفْرَدِ فَلَيْسَ بِصَحِيحٍ فِي اللُّغَةِ .

أَهْلُ فَلَانٍ — أَهْلًا ، وَأَهْوَلًا : تَزَوَّجَ .

— الْمَكَانُ أَهْوَلًا : عَمِرَ بِأَهْلِهِ .

— فَلَانَةٌ : تَزَوَّجَهَا .

أَهْلٌ بِهِ أَهْلًا : أُنِسَ .

فَهُوَ أَهْلٌ .

أَهْلٌ فَلَانًا إِيهَالًا : زَوَّجَهُ .

— لِلأَمْرِ : صَيَّرَهُ أَهْلًا لَهُ ، أَوْ رَأَاهُ أَهْلًا لَهُ وَمُسْتَحِقًّا :

الْأَهْلُ : الزَّوْجَةُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنْ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا » .

— : الْقَرَابَةُ .

— : الْأَتْبَاعُ .

— : الْآلُ .

وَقِيلَ : إِنَّ الْأَهْلَ يُعَبَّرُ بِهِ عَنِ الْقَرَابَةِ ، وَالْآلُ يُعَبَّرُ بِهِ عَنِ الْأَتْبَاعِ فِي الدِّينِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : الزَّوْجَةُ .

و : كُلُّ مَنْ فِي عِيَالِهِ وَنَفَقَتِهِ ، غَيْرَ عِيَالِهِ .

□ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

أَهْلُ الْقَبِيلَةِ الَّذِينَ لَا يَكُونُ مُعْتَقِدَهُمْ مُعْتَقِدَ أَهْلِ السُّنَّةِ .

وَهُمُ الْجَبْرِيَّةُ ، وَالْقَدْرِيَّةُ ، وَالرَّوَافِضُ ، وَالْخَوَارِجُ ،

وَالْمُعْطَلَةُ ، وَالْمُشَبَّهَةُ ، وَكُلُّ مِنْهُمْ إِثْنَا عَشَرَ فِرْقَةً فَصَارُوا

اِثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ .

□ أَهْلُ بَيْتِ الرَّجُلِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : كُلُّ مَنْ يَنَاسِبُهُ بِأَبَائِهِ

إِلَى أَقْصَى أَبِي لَهُ فِي الْإِسْلَامِ ، وَهُوَ الَّذِي أُذْرِكُ الْإِسْلَامَ ،

أَسْلَمَ أَوْ لَمْ يُسْلِمِ ، فَكُلُّ مَنْ يَنَاسِبُهُ إِلَى هَذَا الْأَبِ مِنْ

— عند الحَنَفِيَّةِ : هي التي انْقَطَعَ رَجَاؤُهَا عَنْ رُؤْيَةِ الدَّمِ . لِيَلْوَعَهَا مِنَ السَّنِّ مَا لَا تَحِيضُ مِثْلَهَا فِيهِ .  
 و : هي التي لم تَحِضْ فِي مَدَّةِ خَمْسِ وَخَمْسِينَ سَنَةً .  
 — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هي التي بَلَغَتْ اثْنَيْ وَسِتِّينَ سَنَةً .  
 و : هي التي بَلَغَتْ سِتًّا وَيَسْتُسُ فِيهِ نِسَاءَ عَشِيرَتِهَا .  
 — عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هي التي بَلَغَتْ خَمْسِينَ سَنَةً ، فَانْقَطَعَ حَيْضُهَا عَنْ عَادَتِهَا مَرَّاتٍ لَعَيْرِ سَبَبٍ .  
 — عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : هي التي بَلَغَتْ سِتِّينَ سَنَةً مِنْ مَبْدَأِ وِلَادَتِهَا .

الآيَةُ : العَلَامَةُ ، وَالْأَمَارَةُ .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ : إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ » .  
 — : العِبْرَةُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِيَدِنَا لِيَتَكُونَ لِمَنْ خَلَفَكَ آيَةٌ ﴾ ( يُونسُ : ٩٢ ) .  
 — : المَعْجَزَةُ . وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً وَأَوْنَسْنَاهَا إِلَى رَبِّوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ ﴾ ( المُؤْمِنُونَ : ٥٠ ) .

— : البِنَاءُ العَالِي . وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ آيَةً تَعْبَثُونَ ﴾ ( الشُّعْرَاءُ : ١٢٨ ) .  
 — مِنَ القُرْآنِ الكَرِيمِ : جُمْلَةٌ ، أَوْ جَمَلٌ ، أَثَرُ الوُقُوفِ فِي نِهَائِهَا . وَفِي الكِتَابِ العَزِيزِ : ﴿ وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا نُنزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ( النُّحْلُ : ١٠١ ) .  
 □ — مِنَ القُرْآنِ عُرْفًا : طَائِفَةٌ مِنَ القُرْآنِ مَتْرَجِمَةٌ ، أَقْلُهَا سِتَّةُ أَحْرَفٍ ، وَلَوْ تَقْدِيرًا ، مِثْلُ ﴿ لَمْ يَلِدْ ﴾ .  
 ( الحَصْكَفِيُّ ) .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هي قُرْآنٌ مُرَكَّبٌ مِنْ جَمَلٍ ، وَلَوْ تَقْدِيرًا ، ذُو مَبْدَأٍ ، وَمَقْطَعٌ مُنْدَرِجٌ فِي سُورَةٍ .  
 و : هي طَائِفَةٌ مِنَ القُرْآنِ يَتَّصِلُ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ إِلَى انْقِطَاعِهَا ، طَوِيلَةٌ كَانَتْ أَوْ قَصِيرَةً .


— فِي قَوْلِ الصَّحَابِيِّ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : هُمْ أَهْلُ دِينِهِ كُلُّهُمْ ، وَأَتْبَاعُهُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ .  
 وَبِهِ قَالَ سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَإِلَيْهِ مَالُ مَالِكٍ ، وَهُوَ قَوْلٌ لِلشَّافِعِيَّةِ ، وَرَجَحَهُ النُّوَوِيُّ ، وَهُوَ قَوْلٌ عِنْدَ الحَنَابِلَةِ . وَإِلَيْهِ ذَهَبَ نَشْوَانُ الحِمَيْرِيُّ إِمَامُ اللُّغَةِ .  
 قَالَ الأَزْهَرِيُّ : هَذَا القَوْلُ أَقْرَبُ الأَقْوَالِ إِلَى الصَّوَابِ . وَقَدْ رَجَحَهُ غَيْرُهُ مِنَ المَحْقِقِينَ .  
 — فِي قَوْلِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمِ الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : هُمْ أَصْلُهُ وَعَشِيرَتُهُ الَّذِينَ حَزَمَتْ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ ، وَهُمْ : آلُ عَلِيٍّ ، وَآلُ عَقِيلٍ ، وَآلُ جَعْفَرٍ ، وَآلُ العَبَّاسِ .  
 — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : هُمْ بَنُو هَاشِمٍ .

و : هُمْ بَنُو قُصَيٍّ .  
 و : هُمْ بَنُو غَالِبِ بْنِ فِهْرِ .  
 — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ وَالزُّيْدِيَّةِ وَالْمَهَادِيَّةِ : هُمْ بَنُو هَاشِمٍ .  
 — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُمْ بَنُو هَاشِمٍ ، وَبَنُو المَطْلِبِ . وَهُوَ نَصُّ الشَّافِعِيِّ ، وَالصَّحِيحُ فِي المَذْهَبِ . وَقَدْ اخْتَارَهُ الجُمهُورُ كَمَا قَالَ ابْنُ حَجَرَ .  
 و : هُمْ مُؤْمِنُو بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي المَطْلِبِ .  
 و : هُمْ عَتَرَتُهُ المَنْسُوبُونَ إِلَيْهِ ، وَهُمْ أَوْلَادُ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَنَسَلُهُمْ أَبَدًا .  
 — عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هُمْ بَنُو هَاشِمٍ ، وَبَنُو المَطْلِبِ .  
 — فِي قَوْلِ جُمهُورِ أَهْلِ البَيْتِ : هُمْ فَاطِمَةُ ، وَعَلِيٌّ ، وَالحَسَنُ ، وَالحُسَيْنُ ، وَأَوْلَادُهُمْ .  
 — فِي قَوْلِ بَعْضِ العُلَمَاءِ : هُمْ قُرَيْشٌ كُلُّهَا .

أَيْسَ مِنْهُ — أَيْسًا وَإِيَّاسًا : يَيْسَ ، وَانْقَطَعَ رَجَاؤُهُ . فَهُوَ أَيْسٌ وَأَيْسٌ .

الآيَسَةُ : مُؤَنَّثُ الأَيْسِ .

— : هي التي انْقَطَعَ عَنْهَا المَحِيضُ لِكِبَرِهَا .  
 □ — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : هي بِنْتُ الخَمْسِينَ إِلَى السَّبْعِينَ . وَهي المَشْكُوكُ فِي يَأْسِهَا .



بَتَّ — بَتًّا : قَطَعَ .

— الشَّيْءَ : أَنْشَأَهُ ، وَأَوْجَدَهُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ اللهُ

يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ ( الرُّوم : ١١ )

— الشَّيْءَ ، وَبِهِ : فَعَلَهُ قَبْلَ غَيْرِهِ ، وَفَضَّلَهُ .

وقَدْ دَرَجَ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ عَلَى اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ ( الْبِدَايَةِ ) بِمَعْنَى

الْإِبْتِدَاءِ قَبْلَ غَيْرِهِ . وَهُوَ لَحْنٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ ، وَصَوَابَةٌ

مَا أُثْبِتْنَاهُ .

إِبْتَدَأَ الشَّيْءَ ، وَبِهِ : بَدَأَهُ .

أَبْدَأَ الصَّبِيَّ : نَبَتَتْ أَسْنَانُهُ بَعْدَ سَقُوطِهَا .

— الشَّيْءَ ، وَبِهِ : بَدَأَهُ . وَيُقَالُ : أَبْدَأَ فِي الْأَمْرِ ، وَأَعَادَ :

بَدَأَ ، وَعَادَ . وَمَا يُبَدِّئُ ، وَمَا يُعِيدُ : مَا يَتَكَلَّمُ بِبِدَايَةٍ وَلَا

عَائِدَةٍ : أَيُّ لَا حِيلَةَ لَهُ ، أَوْ هَلَكَ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ قُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبَدِّئُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ ﴾ ( سَبَأ : ٤٩ )

أَيُّ : جَاءَ الْإِسْلَامُ ، وَلَمْ يَبْقَ لِلْكَفْرِ أَثَرٌ .

الْمُبْتَدَأَةُ : الْحَائِضُ الْمُبْتَدَأَةُ : الْمُسْتَحَاضَةُ الْمُبْتَدَأَةُ :

( أَنْظُرْ حَيْضَ )

بَدَعَ الشَّيْءَ — بَدَعًا : أَنْشَأَهُ عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ سَابِقٍ .

فَهُوَ بَدِيعٌ ، ( لِلْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ ) . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١١٧ ) أَيُّ :

مُبْدِعُهَا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى .

إِبْتَدَعَ فَلَانٌ : أَتَى بِبِدْعَةٍ .

— الشَّيْءَ : بَدَعَهُ .

أَبَدَعَ الشَّاعِرُ : أَتَى بِالْبَدِيعِ .

الرَّجُلُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ : إِذَا قَطَعَهُ ، فَهِيَ مَبْتُوتَةٌ .

وَالْأَصْلُ : مَبْتُوتٌ طَلَّقَهَا ، فَحُذِفَ الْمُضَافُ ، وَأُقِيمَ

الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَقَامَهُ ، فَصَارَ صَمِيرًا مُسْتَتِرًا .

□ الْمَبْتُوتَةُ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ الْمَطْلُوقَةُ بِلَفْظِ الْبَتِّ ،

وَكَذَا بِلَفْظِ ثَلَاثًا فِي مَرَّةٍ أَوْ مَرَاتٍ .

و : هِيَ الْمَطْلُوقَةُ ثَلَاثًا لِلْحَرِّ ، أَوْ اثْنَتَيْنِ لِلْعَبْدِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هِيَ الْمَطْلُوقَةُ ثَلَاثًا ، أَوْ وَاحِدَةً بِأَيِّ مَرَّةٍ ،

وَالْفَرْقَةُ بِخِيَارِ الْجَبِّ ، وَالْعِنَّةِ ، وَنَحْوِهَا .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ الْبَائِنُ بِفَسْخٍ أَوْ طَلَاقٍ .

الْبَاتُّ : الْقَاطِعُ .

يُقَالُ : طَلَّقَ بَاتٌ : لَا رَجْعَةَ فِيهِ .

الْبَيْعُ الْبَاتُّ :

( أَنْظُرْ بَيْعَ )

بَيْعٌ — بَيْحًا ، وَبَيْحًا : غَلَطَ صَوْتُهُ وَخَشَنَ .

فَهُوَ أَبَيْحٌ ، وَهِيَ بَيْحَاءٌ .

( ج ) بَيْحٌ .

الْبَيْحُ : هُوَ خُسُونَةٌ تَعْرُضُ مِنْ فَضْلِ نَازِلٍ فِي أَنْبَابِ

الرَّثَّةِ ، فَلَا يَتَّبَعُ الْكَلَامُ كُلَّ الْبَيَانِ . وَقَدْ يَزِيدُ حَتَّى لَا

يَتَّبَعُ أَصْلًا .

بَدَأَ — بَدَأَ ، وَبَدَأَةً ، وَبَدَأَةً ، وَبَدَاءَةً : حَدَّثَ ، وَنَشَأَ .

— يَفْعَلُ كَذَا : أَحَدًا ، وَشَرَعَ .



— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هِيَ اعْتِقَادٌ خِلَافَ الْمَعْرُوفِ عَنِ الرَّسُولِ

لَا بِمَعَانِدَةٍ ، بَلْ بِنَوْعِ شُبْهَةٍ .

و : الْأَمْرُ الْمُحَدَّثُ الَّذِي لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ ،

وَالتَّابِعُونَ ، وَلَمْ يَكُنْ مِمَّا اقْتَضَاهُ الدَّلِيلُ الشَّرْعِيُّ .

و : الْبِدْعَةُ مُرَادِفَةٌ لِلْمَكْرُوهِ عِنْدَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : أَنْ يَدِينَنَّ اللَّهُ تَعَالَى بِدِينٍ كَانَ عَلَى اللَّهِ

بِهِ شَاهِدًا ، وَفِي شَهَادَتِهِ عَلَيْهِ كَاذِبًا ، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ عَزَّ

وَجَلَّ عَلَى ذَلِكَ .

طَلَاقُ الْبِدْعَةِ :

( أَنْظُرْ طَلَقَ )

المُبْتَدِعُ : اسْمٌ فَاعِلٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَنْ اعْتَقَدَ شَيْئًا خَالَفَ فِيهِ اعْتِقَادَ

أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ .

الْبَدَنُ : مَا سِوَى الرَّأْسِ وَالْأَطْرَافِ مِنَ الْجِسْمِ .

( ج ) أَبْدَانٌ .

— الْجَسَدُ : وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ

بِبَدْنِكَ لَتَكُونَ لِمَنْ خَلَقَكَ آيَةً ﴾ ( يُوسُفُ : ٩٢ )

أَيُّ : بِجَسَدِكَ .

— : الدَّرْعُ .

□ — فِي الْعُسْلِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : يَقَعُ عَلَى الظَّاهِرِ

وَالْبَاطِنِ ، إِلَّا مَا يَتَعَذَّرُ بِإِصَالِ الْمَاءِ إِلَيْهِ ، أَوْ يَتَعَسَّرُ .

الْأَبْدَانُ : ( ج ) بَدَنٌ .

□ شَرِكَةُ الْأَبْدَانِ : أَصْلُهَا : شَرِكَةٌ بِالْأَبْدَانِ ،

لَكِنْ حُدِّثَ الْبَاءُ ، ثُمَّ أُضِيفَتْ ، لِأَنَّ الشُّرَكَاءَ بَدَّلُوا

أَبْدَانَهُمْ فِي الْأَعْمَالِ لِتَحْصِيلِ الْمَكْسَبِ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هِيَ أَنْ يَتَّفِقَ صَانِعَانِ ، وَلَوْ لَمْ يَتَّحِدَا

صَنْعَةً وَمَكَانًا ، كَخِيَاطِ وَصَبَاغٍ ، عَلَى أَنْ يَتَقَبَّلَا الْأَعْمَالَ

الَّتِي يُمْكِنُ اسْتِحْفَاقُ الْأَجْرَةِ عَلَيْهَا ، وَيَكُونُ الْكَسْبُ

بَيْنَهُمَا عَلَى مَا شَرَطَا ، وَكُلُّ مَا تَقَبَّلَهُ أَحَدُهُمَا يُلْزَمُهَا ،

فِيَطَالِبُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْعَمَلِ ، وَيَطَالِبُ كُلُّ مِنْهَا

— فَلَانٌ : أَتَى بِالْبِدْعَةِ .

— فَلَانٌ بِفُلَانٍ : خَذَلَهُ ، وَلَمْ يَقُمْ بِحَاجَتِهِ .

وَيُقَالُ : أَبْدَعَ بِى فُلَانٌ : إِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَ ظَنِّكَ بِهِ فِي أَمْرٍ

وَتَثَبَّتَ بِهِ فِي كِفَايَتِهِ وَإِصْلَاحِهِ .

— الشُّيْءُ : بَدَعَهُ .

— : أَحَدَثَهُ .

البِدْعُ : الْأَمْرُ الَّذِي يُفْعَلُ أَوَّلًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ قُلْ : مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أُدْرِي مَا يَفْعَلُ بِي

وَلَا بِكُمْ إِنْ أَتَيْتُمْ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ ﴾

( الْأَخْفَافِ : ٩ ) .

أَيُّ : مَا أَنَا أَوَّلٌ مِنْ جَاءِ بِالْوَحْيِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى

وَتَشْرِيعِ الشَّرَائِعِ ، بَلْ أُرْسِلَ اللَّهُ تَعَالَى الرَّسُولَ قَبْلِي

مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ، فَأَنَا عَلَى هُدَاهُمْ .

— : اسْمٌ فَاعِلٌ .

يُقَالُ : فَلَانٌ بَدَعَ فِي هَذَا الْأَمْرِ : أَيُّ هُوَ أَوَّلٌ مَنْ فَعَلَهُ .

— : الْغُرْمُ مِنَ الرِّجَالِ .

( ج ) أَبْدَاعٌ ، وَبُدْعٌ .

البِدْعَةُ : اسْمٌ مِنَ الْإِبْتِدَاعِ .

سِوَاءَ كَانَتْ مَحْمُودَةً ، أَمْ مَذْمُومَةً ، ثُمَّ غَلَبَ اسْتِعْمَالُهَا فِيمَا

هُوَ نَقْصٌ فِي الدِّينِ أَوْ زِيَادَةٌ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ

« كُلُّ مُحَدَّثٍ بِدْعَةٌ ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي

النَّارِ » . ( ج ) بَدْعٌ .

□ — شُرْعًا : تُطْلَقُ فِي مُقَابِلِ السُّنَّةِ ، وَلِذَلِكَ فَهِيَ فِي

عَرَفِ الشَّرْعِ مَذْمُومَةٌ .

والتَّحْقِيقُ أَنَّهَا إِنْ كَانَتْ مِمَّا تُنْذِرُجُ تَحْتَ مُسْتَحْسِنٍ فِي

الشَّرْعِ فَهِيَ حَسَنَةٌ ، وَإِنْ كَانَتْ مِمَّا تُنْذِرُجُ تَحْتَ مُسْتَقْبِحٍ

فِي الشَّرْعِ فَهِيَ مُسْتَقْبِحَةٌ ، وَإِلَّا فَهِيَ مِنْ قِسْمِ الْمُبَاحِ .

( ابْنُ حَجَرَ ) .

— شُرْعًا : الذَّهَابُ إِلَى قَوْلٍ لَمْ يَدُلَّ عَلَيْهِ دَلِيلٌ . ( الْحُسَيْنِ

الصَّنْعَانِيِّ ) .

وَتَطْلُقُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى . سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِسَبَبِهَا .  
وَيُقَالُ : بَدَنَ : إِذَا سَمِنَ .

( ج ) بَدَنٌ وَبَدْنٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَالْبَدْنِ  
جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ ﴾ ( الحج :  
٣٦ ) .

— نَاقَةٌ ، أَوْ بَقَرَةٌ ، أَوْ الذَّكَرُ مِنَ الْإِبِلِ ، وَهُوَ قَوْلُ  
الْأَزْهَرِيِّ .

— الْإِبِلُ ، وَالتَّبَقُّرُ ، وَالغَنَمُ ، الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى ، وَهُوَ قَوْلُ  
جُمْهُورِ أَهْلِ اللُّغَةِ .

□ — شَرْعاً : الْبَعِيرُ ذَكَراً كَانَ ، أَوْ أُنْثَى .

وَهُوَ الْمَشْهُورُ فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ وَعُلَمَاءِ الْحَدِيثِ . وَإِنْ  
الشَّرْعُ أَقَامَ مَقَامَهَا بَقَرَةً ، أَوْ سَبْعاً مِنَ الْغَنَمِ . ( أَطْفِيشُ  
وَالنُّوَوِيُّ وَإِمَامُ الْحَرَمَيْنِ ) .

— فِي قَوْلِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الصَّحَابِيِّ ، وَعَطَاءُ : هِيَ  
الْإِبِلُ وَالتَّبَقُّرُ . وَهُوَ قَوْلُ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالزَّيْدِيَّةِ ، وَقَوْلُ  
لِلشَّافِعِيَّةِ ، وَهُوَ قَوْلُ الْهَادِيَّةِ . وَرَوَى عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهَا  
لَا تَكُونُ إِلَّا مِنَ الْإِبِلِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْوَاحِدُ مِنَ الْإِبِلِ وَالتَّبَقُّرِ وَالغَنَمِ ذَكَراً  
كَانَ ، أَوْ أُنْثَى . وَهُوَ الصَّحِيحُ .  
وَالشَّاءُ . وَهَذَا لَا وَجْهَ لَهُ .

بَدَا الشَّيْءُ — بَدَؤاً ، وَبَدَاءً : ظَهَرَ .

— لَهُ فِي الْأَمْرِ كَذَا : جَدَّ لَهُ فِيهِ رَأْيٌ .

— فُلَانٌ بَدَؤاً ، وَبَدَاؤَةً : خَرَجَ إِلَى الْبَادِيَّةِ . وَفِي  
الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ بَدَا جَفَا »  
أَيْ : مَنْ نَزَلَ الْبَادِيَّةَ صَارَ فِيهِ جَفَاءُ الْأَغْرَابِ . فَهُوَ بَادٍ .  
( ج ) بَدَاءً .

أَبْدَى الشَّيْءَ ، وَبِهِ : أَظْهَرَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« مَنْ يُبْدِلْنَا صَفْحَتَهُ نَقِمَ عَلَيْهِ كِتَابُ اللَّهِ » .

أَيْ : مَنْ يُظْهِرُنَا فِعْلَهُ الَّذِي كَانَ يُخْفِيهِ أَقْمَنَا عَلَيْهِ  
الْحَدَّ .

بِالْأَجْرَةِ ، وَيَبْرَأُ دَافِعُهَا بِالذَّفْعِ لِأَحَدِهَا ، وَالْحَاصِلُ مِنْ  
أَجْرِ عَمَلٍ أَحَدِهَا بَيْنَهُمَا عَلَى الشَّرْطِ . وَتَسْمَى أَيْضاً :  
شَرِكَةً تَقْبَلُ ، وَشَرِكَةً صَنَاعٍ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : أَنْ يَشْتَرِكَ اثْنَانِ لِيَكُونَ بَيْنَهُمَا  
كَسْبُهَا بَيْنَهُمَا ، أَوْ مَالِهَا ، مُتَسَاوِيّاً أَوْ مُتَفَاوِئاً ، مَعَ  
اتِّفَاقِ الْحِرْفَةِ ، كَخِيَّاطَيْنِ ، أَوْ اخْتِلَافِهَا ، كَخِيَّاطٍ  
وَصَبَّاعٍ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَالْحَنْفِيَّةِ ، وَالزَّيْدِيَّةِ : أَنْ يَشْتَرِكَ  
اثْنَانِ ، أَوْ أَكْثَرَ ، فَمَا يَكْسِبُونَهُ بِأَيْدِيهِمْ ، كَالصَّنَاعِ  
يَشْتَرِكُونَ عَلَى أَنْ يَعْمَلُوا فِي صِنَاعَاتِهِمْ ، فَمَا رَزَقَ اللَّهُ  
تَعَالَى فَهُوَ بَيْنَهُمْ .

وَفِي قَوْلِ الزَّيْدِيَّةِ : هِيَ أَنْ يَشْتَرِكَ فِي الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ  
بِالْعَرُوضِ ، وَغَيْرِهَا ، بِوُجُوهِهَا ، وَلَا يَعْقِدَانِ الشَّرِكَةَ  
عَلَى مَالٍ ، فَمَا يَحْصُلُ مِنَ الرَّبْحِ كَانَ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ ،  
وَمَا يَكُونُ مِنَ الخَسَارَةِ ، فَكَذَلِكَ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٣٣٢ ) : إِذَا عَقَدَ الشَّرَكَاءُ الشَّرِكَةَ ،  
وَجَعَلُوا رَأْسَ الْمَالِ عَمَلَهُمْ عَلَى تَقْبُلِ الْعَمَلِ ، يَعْنِي عَلَى  
تَعَهُدِهِ ، وَالتَّزَامِهِ مِنْ آخَرَ ، وَالْكَسْبِ الْحَاصِلِ ، أَيْ  
الْأَجْرَةَ ، يُقَسَّمُ بَيْنَهُمْ ، فَتَكُونُ شَرِكَةَ أَعْمَالٍ ، وَيُقَالُ لَهَا  
أَيْضاً شَرِكَةُ أَبْدَانٍ ، وَشَرِكَةُ تَقْبُلٍ ، كَشَرِكَةِ خِيَّاطَيْنِ ، أَوْ  
خِيَّاطٍ وَصَبَّاعٍ .

و ( م ١٢٨٥ ) : شَرِكَةُ الْأَعْمَالِ عِبَارَةٌ عَنْ عَقْدِ شَرِكَةٍ عَلَى  
تَقْبُلِ الْأَعْمَالِ . فَالْأَجِيرَانِ الْمُشْتَرِكَانِ يَعْقِدَانِ الشَّرِكَةَ عَلَى  
تَعَهُدٍ وَالتَّزَامِ الْعَمَلِ الَّذِي يُطَلَّبُ وَيُكَلَّفُ مِنْ طَرَفِ  
الْمُسْتَأْجِرِينَ ، سِوَاءَ كَانَا مُتَسَاوِيَيْنِ ، أَوْ مُتَفَاضِلَيْنِ فِي  
ضَمَانِ الْعَمَلِ . يَعْنِي سِوَاءَ عَقْدَا الشَّرِكَةَ عَلَى تَعَهُدِ الْعَمَلِ  
وَضَمَانِهِ مُتَسَاوِيّاً ، أَوْ شَرَطَا ثُلُثَ الْعَمَلِ مَثَلًا لِأَحَدِهَا  
وَالثَّلَاثَانَ لِلْآخَرِ .

البَدَنَة : نَاقَةٌ أَوْ بَقَرَةٌ تُنَحَرُ بِمَكَّةَ قُرْبَاناً . وَالْهَاءُ فِيهَا  
لِلوَاحِدَةِ لَا لِلثَّانِيَةِ مِثْلُ قَمْحَةٍ وَشَعِيرَةٍ .

— مِنَ الدَّيْنِ ، وَالْعَيْبِ ، وَالتَّهْمَةِ : خَلَصَ ، وَخَلَا .

بَرُّوْ فَلَانٌ — بَرُّءًا ، وَبَرُّءًا ، وَبُرُوءًا :

بَرِيءٌ .

فَهُوَ بَرِيءٌ .

( ج ) بَرَاءٌ ، وَبَرَاءٌ ، وَبُرَاءٌ ، وَأُبْرِيَاءٌ .

وَهِيَ بَرِيئَةٌ .

( ج ) بَرَايَا .

أَبْرَأَ اللَّهُ الْمَرِيضَ : شَفَاهُ .

— فَلَانٌ فَلَانًا مِنْ حَقِّ لَهْ عَلَيْهِ : خَلَصَهُ مِنْهُ .

فَهُوَ بَرِيءٌ .

اسْتَبْرَأَ مِنَ النَّجَسِ وَالْبَوْلِ : اسْتَنْقَى مِنْهُ .

وَذَلِكَ بَأَنْ يَسْتَفْرِغَ بَقِيَّةَ النَّجَاسَةِ وَالْبَوْلِ ، وَيُنْقِي مَوْضِعَهُ

وَمَجْرَاهُ مِنْهَا .

— مِنَ الدَّيْنِ وَالذَّنْبِ : طَلَبَ التَّرَاءَةَ مِنْهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْحَلَالُ بَيِّنٌ ، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ ،

وَبَيْنَهُمَا مَشْهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ، فَمَنْ اتَّقَى

الْمَشْهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ » .

أَيُّ : بَرَأَ دِينَهُ مِنَ النَّقْصِ ، وَعِرْضَهُ مِنَ الطُّغْنِ فِيهِ .

— الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ : طَلَبَ بَرَاءَةَ رَجِيمِهَا مِنَ الْحَمْلِ .

— الشَّيْءُ : إِذَا طَلَبَ آخِرَهُ ، لِيَعْرِفَهُ ، وَيَقْطَعَ الشُّبْهَةَ

عَنْهُ .

بَارَأَ شَرِيكَهُ مَبَارَأَةً ، وَبِرَاءً : فَاصَلَهُ ، وَفَارَقَهُ .

— الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ : صَالَحَهَا عَلَى الْفِرَاقِ .

تَبَارَأَ الشَّرِيكَانِ : تَفَاصَلَا ، وَافْتَرَقَا .

تَبَرَأَ مِنْ كَذَا : تَخَلَّصَ ، وَتَخَلَّى عَنْهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ

إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِيَاءً فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَأَ مِنْهُ

إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴿ ( التَّوْبَةُ : ١١٤ ) .

البَادِي : الْمَقِيمُ فِي الْبَادِيَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ » . وَالْحَاضِرُ : الْمَقِيمُ فِي الْمَسَدِنِ

وَالْقَرَى . وَالْمَنْهَى عَنْهُ أَنْ يَأْتِيَ الْبَدَوِيَّ الْبَلَدَةَ ، وَمَعَهُ قُوَّةٌ

يَبْغِي التَّسَارُعَ إِلَى بَيْعِهِ رَخِيصًا ، فَيَقُولُ الْحَضْرِيُّ : أَتْرَكُهُ

عِنْدِي لِأَعَالِي فِي بَيْعِهِ . فَهَذَا الصَّنِيعُ مُحَرَّمٌ لِمَا فِيهِ مِنَ

الْإِضْرَارِ بِالغَيْرِ ، وَالبَيْعُ إِذَا جَرَى مَعَ الْمَغَالَاةِ مُنْعَقِدَةً .

وَهَذَا إِذَا كَانَتْ السَّلْعَةُ مِمَّا تَعْمُ الْحَاجَةَ إِلَيْهَا ، كَالْأَقْوَاتِ ،

فَإِنْ كَانَتْ لَا تَعْمُ ، أَوْ كَثُرَ الْقَوْتُ ، وَاسْتَغْنِيَ عَنْهُ ، فَفِي

التَّحْرِيمِ تَرَدُّدٌ يَمُوتُ فِي أَحَدِهِمَا عَلَى عُمُومِ ظَاهِرِ النَّهْيِ

وَحَسْمِ بَابِ الضَّرَرِ ، وَفِي الثَّانِي عَلَى مَعْنَى الضَّرَرِ وَزَوَالِهِ .

وَقَدْ جَاءَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ

فَقَالَ : لَا يَكُنْ لَهُ بِمَسَارًا .

الْبِدَاوَةُ : الْبِدَاوَةُ .

قَالَ تَعَلَّبُ : لَا أَعْرِفُ الْبِدَاوَةَ بِالْفَتْحِ إِلَّا عَنْ أَبِي زَيْدٍ

وَحَدَّثَهُ .

الْبِدَاوَةُ : ضِدُّ الْحَضَارَةِ .

بَرَأَ اللَّهُ الْخَلْقَ — بَرُّءًا ، وَبُرُوءًا : خَلَقَهُمْ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ

وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ

عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿ ( الْحَدِيدُ : ٢٢ ) .

فَهُوَ الْبَارِئُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى .

بَرِيءٌ الْمَرِيضُ — بَرُّءًا ، وَبُرُوءًا : شَفِيءٌ ، وَتَخَلَّصَ مِمَّا

بِهِ . فَهُوَ بَارِيءٌ : شِمٌّ فَاعِلٌ بِمَعْنَى أَفَاقٍ مِنَ الْمَرَضِ .

( ج ) بَرَاءٌ .

— مِنْ فَلَانٍ بَرَاءً ، وَبِرَاءَةً : تَبَاعَدَ ، وَتَخَلَّى عَنْهُ .

فَهُوَ بَرَاءٌ مِنْهُ : أَيُّ بَرِيءٌ مِنْهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي

بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴿ ( الزُّحُرْفُ : ٢٦ ) .

وَهُوَ لَا يَتَّبِعُنِي ، وَلَا يَجْمَعُ ، وَلَا يُؤْنِتُ .

الإبراء: مصدر.

البراءة: الإغذار، والإنداز.

وفي القرآن المجيد: ﴿ بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ . ( التوبة : ١ ) .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : نَقَلَ لِلْمَلِكِ .  
و : إِسْقَاطُ لِلْحَقِّ .

المبارأة: مصدر.

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِامْرَأَتِهِ : بَرِئْتُ مِنْ نِكَاحِكَ بِكَذَا ، وَتَقْبَلُهُ هِيَ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : إِسْقَاطُ الْحَقِّ عَنِ الذِّمَّةِ .  
— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : تَمْلِيكُ الْمَدِينِ مَا فِي ذِمَّتِهِ .  
— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : إِزَالَةُ شُغْلِ الذِّمَّةِ فِي الْحُكْمِ .

□ الإبراء الخاص في المجلة ( م ١٥٣٧ ) : هُوَ إِبْرَاءُ أَحَدٍ آخَرَ مِنْ دَعْوَى مُتَعَلِّقَةٍ بِخُصُوصِ مَادَّةٍ ، كَدَعْوَى الطَّلَبِ مِنْ دَارٍ ، أَوْ ضِعْمَةٍ ، أَوْ جِهَةٍ أُخْرَى .

□ الإبراء العام في المجلة ( م ١٥٣٨ ) : هُوَ إِبْرَاءُ أَحَدٍ آخَرَ مِنْ كَافَّةِ الدَّعَاوَى .

□ إِبْرَاءُ الْإِسْتِيفَاءِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٥٣٦ ) :

عِبَارَةٌ عَنِ اعْتِرَافِ أَحَدٍ بِقَبْضِ وَاسْتِيفَاءِ حَقِّهِ الَّذِي هُوَ فِي ذِمَّةِ الْآخَرِ .  
وهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْإِفْرَارِ .

البرجومة: المِفْصَلُ الظَّاهِرُ . أَوِ الْبَاطِنُ ، مِنَ الْأَصَابِعِ .

( ج ) بَرَا جِم . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ : قَصُّ الشَّارِبِ ، وَإِعْغَاءُ اللَّحْيَةِ ، وَالسُّوَاكُ ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ ، وَقَصُّ الْأَطْفَارِ ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ ، وَتَنْفُ الْإِبطِ ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ ، وَاتِّقَاصُ الْمَاءِ ، يَعْنِي الْإِسْتِنْجَاءَ » وَقَالَ مُصْعَبٌ أَحَدُ رَوَاةِ الْحَدِيثِ : « وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمُضْمَضَةُ » .

وهذا يدل على أن غسْلَ الْبَرَاجِمِ سُنَّةٌ مُسْتَقْبَلَةٌ وَلَيْسَتْ مُخْتَصَّةً بِالْوُضُوءِ .

□ إِبْرَاءُ الْإِسْقَاطِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٥٣٦ ) :

هُوَ أَنْ يُبْرِئَ أَحَدٌ الْآخَرَ بِإِسْقَاطِ تَمَامِ حَقِّهِ الَّذِي هُوَ عِنْدَ الْآخَرِ ، أَوْ يَحِطُّ بِمِقْدَارٍ مِنْهُ عَنِ ذِمَّتِهِ .  
وَهُوَ الْإِبْرَاءُ الْمُبْحُوثُ عَنْهُ فِي كِتَابِ الصَّلْحِ .

الإستبراء: طَلَبُ الْبَرَاءَةِ .

□ — شَرْعاً : التَّرْبُصُ بِالْمَرْأَةِ مُدَّةً بِسَبَبِ مُلْكِ الْيَمِينِ حُدُوثاً ، أَوْ زَوْالاً ، لِبرَاءَةِ الرَّجْمِ ، أَوْ تَعَبُّدًا .  
( الْأَنْصَارِيُّ ) .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : طَلَبُ بَرَاءَةِ رَحِمِ الْجَارِيَةِ مِنَ الْحَمْلِ .  
و : الْإِسْتِبْرَاءُ مِنَ الْخَارِجِ مِنْ أَحَدِ السَّبِيلَيْنِ : هُوَ طَلَبُ الْبَرَاءَةِ مِنَ الْخَارِجِ بِمَشْيٍ ، أَوْ تَخَنُّجٍ ، أَوْ نَوْمٍ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْسَرِ ، وَيَخْتَلِفُ بِطَبَاعِ النَّاسِ ، حَتَّى يَسْتَيْفِنَ زَوَالَ الْأَثَرِ .

و : عِبَارَةٌ عَنِ التَّبَصُّرِ وَالتَّعَرُّفِ احْتِياطاً .

بَرَّ حَجَّةً — بَرًّا : قَبِلَ .

— الْيَمِينُ : صَدَقْتُ .

— فِيهَا : صَدَقَ .

— الْبَيْعُ : خِلا مِنْ الشُّبُهَةِ وَالْكَذِبِ وَالْخِيَانَةِ .

— اللَّهُ حَجَّةً : قَبِلَهُ .

— وَالِدَيْهِ : تَوَسَّعَ فِي الْإِحْسَانِ إِلَيْهَا وَوَصَلَهَا . فَهُوَ بَارٌّ .

( ج ) بَرَّرَهُ ، وَهُوَ بَرٌّ ( ج ) أَبْرَارٌ .

وفي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَّارًا عَصِيًّا ﴾ ( مَرْيَمَ : ١٤ ) .

بَرَّ — بَرًّا : بَرَّ يَبْرُ .

— فَلَانٌ : صَلَحَ . ضِدُّ فَجَرَ .

فَهُوَ بَرٌّ . ( ج ) أَبْرَارٌ .

وَهُوَ بَارٌّ . ( ج ) بَرَّرَهُ .

ومنه : بَرُّ الْوَالِدَيْنِ : وهو ضِدُّ الْعُقُوقِ .

— : الْجَنَّةُ .

□ — في الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : هو حُسْنُ الْخَلْقِ .

التَّبَرُّرُ : الطَّاعَةُ ، وَالتَّقَرُّبُ .

نَذْرُ التَّبَرُّرِ :

( أَنْظُرَنَّ ذَر )

المَبْرُورُ : المَقْبُولُ .

الحَجُّ المَبْرُورُ :

( أَنْظُرِحَ جَ ج )

بَرَزَ — بَرُوزًا : ظَهَرَ بَعْدَ خَفَاءِ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَوْمَ تَبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ

وَالسَّمَوَاتُ وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴾ ( إِبْرَاهِيمَ : ٤٨ )

يُقَالُ : بَرَزَ لَهْ : انْفَرَدَ عَنْ جَمَاعَتِهِ لِيُنَازِلَهُ . وفي الْكِتَابِ

الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ قَالُوا رَبَّنَا أفرغْ عَلَيْنَا

صَبْرًا وَتَبَّتْ أقدامنا وَأُنصُرْنَا على الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾

( الْبَقَرَةِ : ٢٥٠ ) .

بَارِزَةٌ مُبَارِزَةٌ وَبِرَازًا : بَرَزَ إِلَيْهِ وَنَازَلَهُ .

تَبَرَّرَ : خَرَجَ إِلَى الْبِرَازِ .

— : تَعَوَّطَ .

الْبِرَازُ : الْفِضَاءُ الْوَاسِعُ .

الْبِرَازُ : الْمُبَارَاةُ فِي الْحَرْبِ .

— : الْغَائِطُ .

بُرَيْمٌ : أَصَابَةُ الْبِرْسَامِ .

فهو مَبْرَسَمٌ .

الْبِرْسَامُ : ذَاتُ الْجَنْبِ . وهو الْتِهَابٌ فِي الْغِشَاءِ الْمُحِيطِ

بِالرَّيَّةِ . وهي عَلَّةٌ يَهْدَى فِيهَا .

( مع ) وَأَصْلُ اللَّفْظَةِ سِرْيَانِيَّةٌ .

— : وَرَمَ الرَّاسِ .

أَبْرٌ فَلَانٌ : سَافَرَ فِي الْبَرِّ .

وَيُقَالُ : أَبْرَ ، وَأَبْحَرَ : كَانَ كَثِيرَ الْأَسْفَارِ .

— : كَثُرَ وُلْدُهُ .

— الْقَوْمُ : كَثُرُوا .

— الْعَمَلُ : طَلَبَ بِهِ الْبِرَّ ، وَالتَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

— يَمِينُهُ : أَمْضَاهَا عَلَى الصَّدَقِ .

— اللَّهُ قَسَمَهُ : أَجَابَهُ إِلَى مَا أَسَمَ عَلَيْهِ . وفي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ :

« رَبُّ أَشْعَثَ أَغْبَرِذِي طِمْرَيْنِ لَا يُؤْبَهُ لَهُ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ

لَأُبْرَهُ » .

— اللَّهُ حَجَّةٌ : قَبِيلَةٌ .

تَبَرَّرَ خَالِقَهُ : أَطَاعَهُ ، وَتَقَرَّبَ إِلَيْهِ .

الْبِرُّ : خِلَافُ الْبَحْرِ .

( ج ) بَرُورٌ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وهو الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ النُّجُومَ

لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ﴾ ( الْأَنْعَامُ : ٥٧ )

— : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى ، لِأَنَّهُ عَطُوفٌ عَلَى عِبَادِهِ بِيَرِهِ

وَأَطْفَمِهِ . وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ ﴾ .

( الطُّورُ : ٢٨ ) .

— : الصَّادِقُ .

— : التَّقِيُّ ، وهو خِلَافُ الْفَاجِرِ .

صَيْدُ الْبَرِّ :

( أَنْظُرْ ص ي د ) .

الْبُرُّ : حَبُّ الْقَمْحِ .

وَاحِدَتُهُ بُرَّةٌ .

الْبِرُّ : الْخَيْرُ . وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ

بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَكُونُونَ الْكِتَابَ أَفْلا

تَعْقِلُونَ ﴾ ( الْبَقَرَةِ : ٤٤ ) .

— : الْإِحْسَانُ . وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مِنَ

أَتَقَى ﴾ ( الْبَقَرَةِ : ١٨٩ ) .

— : اِخْتِلَالُ الْعَقْلِ .

بَرَعٌ — بَرُوعاً : فَاقَ نَظْرَاءَهُ فِي أَمْرٍ .

— الْجِبَلُ : عِلَاقَةٌ .

— صَاحِبَةٌ : عِلْبَةٌ .

بَرَعٌ — بُرَاعَةٌ : بَرَعٌ

فَهُوَ بَارِعٌ ، وَبَرِيعٌ .

تَبَرَعٌ بِالْعَطَاءِ : أُعْطِيَ مِنْ غَيْرِ سُؤَالٍ .

— : تَفَضَّلَ بِمَا لَا يَجِبُ عَلَيْهِ ، غَيْرَ طَالِبٍ عَوَضًا .

التَّبَرُّعُ : مَصْدَرٌ .

رَهْنُ التَّبَرُّعِ :

( أَنْظُرْ رَهْنَ )

بُرُقُوعُ الْمَرْأَةِ : مَا تَسْتُرُ بِهِ وَجْهَهَا .

( ج ) بَرِاقِعٌ .

الْبُرُنْسُ : كُلُّ ثَوْبٍ رَأْسُهُ مِنْهُ ، مُلْتَزِقٌ بِهِ .

أصله من البرس وهو القطن ، والنون زائدة وقيل : إنه غير عربي .

— : قَلَنْسُوءَةٌ طَوِيلَةٌ كَانِ النَّسَاكُ يَلْبَسُونَهَا فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ .

الْبِسْمَلَةُ : قَالَ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ أَوْ كَتَبَهَا .

بَاشَرَ زَوْجَتَهُ مُبَاشَرَةً ، وَبِشَارًا : لَامَسَتْ بِشَرْتَهُ بِشَرْتِهَا .

— : غَشِيَهَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَبَاشِرُوهُنَّ

وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٨٧ )

— الْأَمْرُ : تَوَلَّاهُ بِنَفْسِهِ .

— الْفِعْلُ : فَعَلَهُ مِنْ غَيْرِ وَسَاطِعَةٍ .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ مُبَاشَرَةً : جَعَلَهُ مُلَاصِقًا لَهُ . وَفِي

الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيمَانًا تَبَاشِرُ بِهِ قَلْبِي » .

مُبَاشَرَةُ الْمَرْأَةِ : مُلَامَسَتُهَا .

— : الْجَمَاعُ .

بَضَعُ الدَّمْعُ — بَضَعًا : جَالَ فِي الْعَيْنِ وَلَمْ يَقِضْ .

— مِنَ الْمَاءِ ، وَبِهِ : رَوِيَّ وَامْتَلَأَ .

— فَلَانٌ : اتَّجَرَ .

— الْجُرْحُ : شَقُّهُ .

أَبَضَعَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ بِضَاعَةً .

اسْتَبَضَعَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ بِضَاعَةً .

بَاضَعَ الزَّوْجَةَ : بَاشَرَهَا .

الإِبْضَاعُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠٥٩ ) : إِعْطَاءُ شَخْصٍ آخَرَ رَأْسَ

مَالٍ عَلَى كَوْنِ الرُّبْحِ تَمَامًا عَائِدًا لَهُ .

فَرَأْسُ الْمَالِ : الْبِضَاعَةُ ، وَالْمُعْطَى : الْمُبْضِعُ . وَالْآخِذُ :

الْمُسْتَبْضِعُ .

الإِسْتِبْضَاعُ : مَصْدَرٌ .

نِكَاحُ الإِسْتِبْضَاعِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ : هُوَ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَقُولُ

لِامْرَأَتِهِ إِذَا طَهَّرَتْ مِنْ طَمَئِئِهَا : أَرْسَلِي إِلَى فُلَانٍ ،

فَاسْتَبْضِعِي مِنْهُ . وَيَعْتَرِزُهَا زَوْجُهَا ، وَلَا يَمَسُّهَا حَتَّى

يَتَبَيَّنَ حَمْلُهَا مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ . فَإِذَا

تَبَيَّنَ حَمْلُهَا أَصَابَهَا زَوْجُهَا إِذَا أَحَبَّ .

وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي نَجَاتِ الْوَلَدِ .

الْبَاضِعَةُ : الشَّجَّةُ الَّتِي تَقْطَعُ الْجِلْدَ ، وَتَشُقُّ اللَّحْمَ ،

وَتُدْمِي ، لِأَنَّهَا لَا يَسِيلُ الدَّمُ . فَإِنْ سَالَ فِيهَا الدَّمِيَّةُ .

الْبِضَاعُ : الْجَمَاعُ .

الْبِضَاعَةُ : مَا يَتَّجَرُ فِيهِ .

( ج ) بَضَاعٌ .

□ — إِصْطِلَاحًا : مَا يَدْفَعُهُ الْمَالِكُ لِإِنْسَانٍ يَبِيعُ فِيهِ ،

وَيَتَّجَرُ ، لِيَكُونَ الرُّبْحُ كُلُّهُ لِلْمَالِكِ ، وَلَا شَيْءٌ لِلْعَامِلِ

( ابْنُ عَابِدِينَ )

الْبَضْعُ : الْجَمَاعُ .

بَطَلَ الشَّيْءُ بَطْلًا، وَبَطُولًا، وَبَطْلَانًا: ذَهَبَ ضِياعًا .

وفي القرآن الكريم: ﴿ فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (الأعراف: ١١٨) .

— : فَسَدَ، وَسَقَطَ حُكْمُهُ .

يُقَالُ: بَطَلَ البَيْعُ، وَبَطَلَ الدَّلِيلُ. فَهُوَ باطِلٌ .

— العَامِلُ بَطَالَةً، وَبَطَالَةً، وَبَطَالَةً: تَعَطَّلَ .

فَهُوَ بَطَالٌ .

الباطِلُ: ضِدُّ الْحَقِّ .

(ج) أَباطِيلُ .

وفي القرآن العزيز: ﴿ وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (البقرة: ٤٢) .

— : الكَذِبُ . وفي الكتاب المجيد: ﴿ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ . لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ (فصلت: ٤٢) .

— : الكُفْرُ، والشُّرْكُ . وفي التنزيل الكريم: ﴿ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾

(الإشراء: ٨١) .

— : الصَّمَمُ، أو إِبْلِسُ . وفي القرآن الكريم:

﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِالْبَاطِلِ وَكَفَرُوا بِاللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ (العنكبوت: ٥٢) .

— : الظُّلْمُ، والتَّعَدِّي . وفي التنزيل المجيد:

﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ ﴾ (البقرة: ١٨٨) . أي: بِالظُّلْمِ .

□ — في المعنى الشرعي: هو ما لا يَكُونُ مَشْرُوعًا،

لا بِأَصْلِهِ، ولا بِوَصْفِهِ . (ابن عابدين) .

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ: عَدَمُ اسْتِيفَاءِ الشُّرُوطِ .

وهو والفاَسِدُ سَوَاءٌ .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ: هو الذي لا يَكُونُ صَاحِبًا بِأَصْلِهِ .

و: ما لا يُعْتَدُّ بِهِ، ولا يُفِيدُ شَيْئًا .

— : الفَرْجُ .

— في العَدَدِ: ما بَيْنَ الثَّلَاثِ إلى التَّسْعِ، وهو قَوْلُ بَعْضِ

العَرَبِ . والبُضْعُ أَفْصَحُ .

البُضْعُ: الجَمَاعُ .

(ج) بُضُوعٌ، وَأُبْضَاعٌ .

— : عَقْدُ الزَّوْجِ . وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ « تُسْتَأْمَرُ

النِّسَاءُ فِي أُبْضَاعِهِنَّ » .

— : الطَّلَاقُ (ضِدٌّ) .

— : المَهْرُ .

— : الفَرْجُ .

البُضْعُ فِي العَدَدِ: مِنَ الثَّلَاثِ إلى التَّسْعِ .

وفي القرآن الكريم: ﴿ فَلَيْتَ فِي السَّجْنِ بِضْعِ سِنِينَ ﴾

(يوسف: ٤٢) .

تَقُولُ: بِضْعَةُ رِجَالٍ، وَبِضْعُ نِسَاءٍ .

وقال بَعْضُهُمْ: يَسْتَوِي فِيهِ المَذْكَرُ والمُؤَنَّثُ . وفي الحَدِيثِ

الشَّرِيفِ: « صَلَاةُ الجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الوَاحِدِ بِبِضْعِ

عِشْرِينَ دَرَجَةً » .

وَيُرْكَبُ مَعَ العِشْرَةِ، فَتَقُولُ: بِبِضْعَةِ عَشْرٍ رِجَالًا، وَبِضْعِ

عِشْرَةِ امْرَأَةٍ . وكذلك يُسْتَعْمَلُ مَعَ العُقُودِ، فَتَقُولُ:

بِضْعَةُ عِشْرُونَ رِجَالًا، وَبِضْعُ عِشْرُونَ امْرَأَةً .

وقال الفَرَّاءُ: لا يُقَالُ بِبِضْعِ عِشْرُونَ، وكذا قال

الجَوْهَرِيُّ .

والحَدِيثُ الشَّرِيفُ الذي ذَكَرْنَا يَرُدُّ ذَلِكَ .

— : مِنَ الأَرْبَعِ إلى التَّسْعِ . وهو قَوْلُ ثَعْلَبِ .

— : ما بَيْنَ الوَاحِدِ إلى الأَرْبَعَةِ .

البِضْعَةُ مِنَ اللَّحْمِ، وَغَيْرِهِ: القِطْعَةُ .

(ج) بَضْعٌ .

البِضْعَةُ: البِضْعَةُ .

المُبَاضِعَةُ: المَجَامِعَةُ .

## الْبَيْعُ الْبَاطِلُ / الْبَغْيُ

﴿ وقال الذين أوتوا العلم والإيمان : لقد لبثتم في كتاب الله إلى يوم البعث فهذا يوم البعث ولكنكم كنتم لا تعلمون ﴾ ( الروم : ٥٦ ) .

قال ابن حزم : إن البعث حق . وهو وقت ينقضي فيه بقاء الخلق في الدنيا ، فيموت كل من فيها ، ثم يحيي الله الموتى ، ويحيي عظامهم التي في القبور وهي رميم ، ويعيد الأجسام كما كانت ، ويرد إليها الأرواح كما كانت ، ويجمع الأولين والآخرين في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة يحاسب فيه الجن والإنس ، فيوفي كل أحد قدر عمله .

بَغَى فلان — بغياً . تجاوز الحد ، واعتدى .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله ﴾ ( الحجرات : ٩ ) .

— : تَسَلَّطَ ، وظلم . وفي التنزيل المجيد : ﴿ ولَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ نَسَزَلْ بِقَدَرٍ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ ﴾ ( الشورى : ٢٧ ) .

— : سَعَى بالفساد خارجاً على القانون .  
وَهُمُ الْبُغَاةُ .

— الشئ بَغْيَةً : طلبته .

ويقال : بَغَيْتُ لَكَ الْأَمْرَ ، وبَغَيْتُكَ الْأَمْرَ : طلبته لك .  
وأكثر ما يُسْتَعْمَلُ في معنى الطَّلَبِ البَغْيُ ، لا بَغَى .

إِبْتَغَى الشئ : أرادته ، وطلبته .

أَبَغَى فلاناً الشئ : أعانه على طلبه .

إِنْبَغَى : يَنْبَغِي لِفُلَانٍ أَنْ يَعْمَلَ كَذَا : يحسن به ،  
ويُسْتَحَبُّ لَهُ .

وما يَنْبَغِي لِفُلَانٍ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا : لا يليق به ، ولا يحسن منه .

بَاغَتِ الْمَرْأَةُ مُبَاغَاةً ، وبِغَاءً : بَغَتْ .

الْبَغْيُ : مُجَاوِزَةُ الْحَدِّ .

و : ما كان فائت المعنى من كل وجه مع وجود الصورة ،  
إمّا لانعدام الأهلية ، أو لانعدام المحلّة ، كبيع الصبي ،  
وبيع الحر .

وهو والفاسد سواء في العبادات .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هو ما أشعر بمناقضة الصحة ،  
ومخالفة الشرع .

و : الْبَاطِلُ مِنَ الْعُقُودِ : ما لا يترتب أثره عليه .

وَمِنَ الْعِبَادَاتِ : ما لا يسقط القضاء .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مثل قول الشافعية .

وهو والفاسد سواء .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : عَدَمُ الصَّحِيحِ شَرْعاً .

و : ما حكم به الحاكم الذي عدل عن الحق .

الْبَيْعُ الْبَاطِلُ :

( أَنْظُرْ بَيْعَ )

الْكِتَابَةُ الْبَاطِلَةُ :

( أَنْظُرْ كِتَابَ ) .

بَعَثَ فلاناً — بعثاً ، وبعثة : أرسله وحده .

ويقال : بَعَثَهُ إِلَيْهِ ، ولَهُ : أرسله ، وبعث بالكتاب  
ونحوه .

— مِنْ نَوْمِهِ بَعَثاً : أيقظته ، وأهبته . وفي التنزيل  
العزیز : ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمُ  
بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَى أَجَلٌ مُّسَمًّى ﴾ ( الأنعام :

٦٠ ) .

أَيُّ : مِنَ النَّوْمِ فِيهِ .

— اللَّهُ الْخَلْقَ بَعْدَ مَوْتِهِمْ : أحياهم ، وأنشدهم . وفي  
القرآن الكريم : ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ ﴾  
( الحج : ٧ ) .

الْبَعْثُ : الْحَيْشُ . ( ج ) بُعُوثٌ .

— : النَّشْرُ .

وَيَوْمُ الْبَعْثِ : يَوْمُ الْقِيَامَةِ . وفي القرآن الكريم :



الخارجون من طاعته بالامتناع من أداء ما عليهم .  
( التَّوَيِّ ) .

— عُرْفًا : الطَّالِبُونَ لما لا يَحِلُّ من جَوْرٍ وظَلْمٍ . ( ابن عابدين ) .

— عند المالكية : الخارجون عن طاعة السلطان .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هم الخارجون على الإمام الأعظم ،  
القائم بخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا .

و : هُمْ مُسْلِمُونَ مُخَالِفُونَ لِإِمَامٍ ، وَلَوْ كَانَ جَائِرًا ، بَأْنَ  
خَرَجُوا عَنْ طَاعَتِهِ بِعَدَمِ انْقِيَادِهِمْ لَهُ ، أَوْ مَنَعَ حَقَّ تَوَجُّعِهِ  
عَلَيْهِمْ ، كَالزَّكَاةِ ، وَلَهُمْ تَأْوِيلٌ بَاطِلٌ ظَنًّا ، وَلَهُمْ شَوْكَةٌ  
وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ إِمَامٌ .

— عِنْدَ الحَنَابِلِيَّةِ : هُمُ الظَّلْمَةُ الخَارِجُونَ عَنْ طَاعَةِ  
الإمام ، الْمُعْتَدُونَ عَلَيْهِ .

و : قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الحَقِّ يَخْرُجُونَ عَنْ قَبْضَةِ الإِمَامِ ،  
وَيَرْمُونَ خَلْعَهُ ، لِتَأْوِيلِ سَائِعٍ ، وَفِيهِمْ مَنَعَةٌ يُخْتِاجُ فِي  
كَفْمِهِمْ إِلَى جَمْعِ الجَيْشِ .

— عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ خَرَجَ عَلَى إِمَامٍ عَادِلٍ ، وَقَاتَلَهُ  
وَمَنَعَ تَسْلِيمِ الحَقِّ إِلَيْهِ .

— فِي قَوْلِ بَعْضِ العُلَمَاءِ : كُلُّ فِتْنَةٍ لَهُمْ مَنَعَةٌ ، يَتَغَلَّبُونَ ،  
وَيَجْتَمِعُونَ ، وَيَقَاتِلُونَ أَهْلَ العَدْلِ بِتَأْوِيلٍ ، يَقُولُونَ :  
الحَقُّ مَعَنَا ، وَيَدْعُونَ الوِلَايَةَ .

فَإِنْ خَرَجُوا بِغَيْرِ تَأْوِيلٍ فَهَمَّ قَطَاعُ طَرِيقِي .

البغي : الفاجرة تتكسب بفجورها . ( ج ) بغايا .

وفي القرآن الكريم على لسان مريم العذراء ﴿ قَالَتْ أَنَّى  
يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ وَلَمْ أَكُ بَغِيًّا ﴾  
( مَرِيَمَ : ٢٠ ) .

وهو وصفٌ مُخْتَصٌّ بِالمَرَاةِ . وَلَا يُقَالُ لِلرَّجُلِ : بَغِيٌّ .  
كَذَا قَالَ الأَزْهَرِيُّ .

وقال عَمْرُوهُ : يَسْتَوِي فِي لَفْظِهِ المَذْكَرُ والمُؤَنَّثُ .

— : الأُمَّةُ ، وَإِنْ كَانَتْ عَفِيفَةً .

— : المبالغة في رفع الصوت .

قال الأزهري : أَنْ يَكُونَ فِي رَفْعِ صَوْتِهِ يَحْكِي كَلَامَ  
الجبابرة ، والمتكبرين ، والمتفهبين .

وقال الماوردي : البغي : تفخيم الكلام ، والتشادق فيه .

— : الكبر ، والإسْطِطَالَةُ .

— : الخروج على القانون .

— : الفساد .

يُقَالُ : بَرِحَ الجُرْحُ عَلَى بَغِيٍّ : إِذَا التَّأَمَّ عَلَى فَسَادٍ .

— : الحسد . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا  
الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ البَيِّنَاتُ بَغِيًّا بَيْنَهُمْ ﴾  
( البقرة : ٢١٣ ) .

— : الظلم . وفي الكتاب الجيد : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ  
بِالعَدْلِ والإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي القُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الفَحْشَاءِ  
والمُنْكَرِ والبغِيِّ يَعِظْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ ( النحل :  
٩٠ ) .

— : الضلال .

— : المصيبة . وفي التنزيل العزيز : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ  
إِنَّا بَغِيكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ ﴾ ( يونس : ٢٣ ) .

□ — شُرْعًا : هُوَ الإِمْتِنَاعُ مِنْ طَاعَةِ مَنْ تَبَيَّنَتْ إِمَامَتُهُ فِي  
غَيْرِ مَعْصِيَةٍ بِمُغَالَبَةٍ ، وَلَوْ تَأْوِيلًا . ( ابن عرفة ) .

— عُرْفًا : طَلَبُ مَا لَا يَحِلُّ مِنْ جَوْرٍ ، وَظَلْمٍ .  
( الحصكفي ) .

الباعِي : الظالم المستغلي . ( ج ) بغاة .

— : الخارج على الإمام الحق .

□ البغاة شُرْعًا : هُمُ الخَارِجُونَ عَلَى الإِمَامِ الحَقِّ بِغَيْرِ  
حَقٍّ . ( الحصكفي ) .

— شُرْعًا : هُمُ الَّذِينَ يُظْهِرُونَ أَنَّهُمْ مُحِقُّونَ ، وَأَنَّ الإِمَامَ  
مُبْطِلٌ ، وَحَازِبُوهُ ، أَوْ عَزَمُوا عَلَى حَرْبِهِ ، وَلَهُمْ فِتْنَةٌ ، أَوْ  
مَنَعَةٌ . ( الحسین الصنعائي ) .

— فِي اصطلاح الفقهاء : هُمُ المُخَالِفُونَ لِالإِمَامِ ،

## مَهْرُ الْبَيْعِي / الْبُلُوغُ

أَصْلًا ، أَوْ تَقَدَّمَ لَهُ وَطْءٌ فِي أُمَّتِهِ أَوْ زَوْجَتِهِ لَكِنْ فِي حَيْضِهَا ، أَوْ فِي نِكَاحٍ فَاسِدٍ لَمْ يُفْتِ بِهِ ، وَفُسِّخَ .  
— فِي الزَّوْجِيِّ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُوَ كُلُّ رَجُلٍ ، أَوْ امْرَأَةٍ ، لَمْ يَجَامِعْ فِي نِكَاحٍ صَحِيحٍ ، وَهُوَ حُرٌّ ، بَالِغٌ ، عَاقِلٌ .

الْبُكْرَةُ : أَوَّلُ النَّهَارِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ .

( ج ) بَكَرَ . فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا . وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ ( الْأَحْزَابِ : ٤١ - ٤٢ ) .

وَإِذَا أُرِيدَ بُكْرَةُ يَوْمٍ بِعَيْنِهِ مُنِعَتْ مِنَ الصَّرْفِ لِلتَّأْنِيثِ وَالْعَلَمِيَّةِ .

بَلَغَ الْغُلَامُ بُلُوغًا : أَذْرَكَ ، وَاحْتَلَمَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا ﴾ ( النُّورِ : ٥٩ ) .  
فَهُوَ بَالِغٌ .

وَهِيَ بَالِغَةٌ ، وَبَالِغَةٌ .

وَكَانَ الشَّافِعِيُّ يَقُولُ : جَارِيَةٌ بَالِغَةٌ .

— الْمَكَانُ : وَصَلَ إِلَيْهِ .

— : اقْتَرَبَ مِنْهُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ . وَأَنْتُمْ حِينِيذٌ تَنْظُرُونَ . وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ ﴾ ( الْوَاقِعَةِ : ٨٣ - ٨٥ ) .  
أَيُّ : قَارَبَتْ الرُّوحُ الْحُلُقُومَ .

بَلَغَ فُلَانٌ بُلُوغًا : بَلَغَ ، وَحَسَنٌ بَيَانُهُ .

فَهُوَ بَالِغٌ . ( ج ) بَلَغَاءٌ .

وَيُقَالُ : بَلَغَ الْكَلَامُ .

أَبْلَغَهُ الشَّيْءَ ، وَإِلَيْهِ : أَوْصَلَهُ إِلَيْهِ .

بَالِغٌ فِي الْأَمْرِ مَبَالِغَةً ، وَبِلَاغًا : اجْتَهَدَ فِيهِ ، وَاسْتَقْصَى .

بَلَغَ الشَّيْبُ فِي رَأْسِهِ : ظَهَرَ .

— الشَّيْءُ : أَبْلَغَهُ .

الْبُلُوغُ : الْوُضُوءُ .

□ — إِصْطِلَاحًا : انْتِهَاءُ حَدِّ الصَّغَرِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

مَهْرُ الْبَيْعِي : مَا تَأْخُذُهُ الزَّانِيَةُ عَلَى الزَّوْجِيِّ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ تَمَنِّ الْكَلْبِ ، وَمَهْرِ الْبَيْعِيِّ ، وَحُلُوانِ الْكَاهِنِ .  
وَقَدْ سَمَّاهُ مَهْرًا مَجَازًا .

بَقَلَ الشَّيْءُ — بَقْلًا : ظَهَرَ .

— الْأَرْضُ : أَنْبَتَ الْبَقْلَ .

— الْمَرْعَى : اخْضَرَ .

— وَجْهَ الْغُلَامِ : نَبَتَ شَعْرُهُ .

الْبَقْلُ : كُلُّ نَبَاتٍ اخْضَرَّتْ بِهِ الْأَرْضُ .

قَالَ ابْنُ فَارِسٍ .

— : مَا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ مِنَ الْعُشْبِ .

— : هُوَ مِنَ النَّبَاتِ مَا لَسَّ بِشَجَرٍ . قَالَ اللَّيْثُ

— : كُلُّ عُشْبٍ يُنْبِتُ مِنْ بَدْرِ . قَالَ الدِّينُورِيُّ .

بِاقِلَاءٍ : الْقَوْلُ . الْوَاحِدَةُ بِاقِلَاءَةٍ .

بِاقِلَى : بِاقِلَاءٌ .

بَكَرَ — بَكُورًا : خَرَجَ أَوَّلُ النَّهَارِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ .

— : بَادَرَ .

— : أَسْرَعَ .

يُقَالُ : بَكَرَ إِلَى الشَّيْءِ ، وَعَلَيْهِ ، وَفِيهِ .

الْبِكْرُ : الْفَتْيَةُ مِنَ الْإِبِلِ .

( ج ) أَبْكَرَ ، وَالْأُنْثَى بَكْرَةٌ .

قَالَ الْخَطَّابِيُّ : هُوَ فِي الْإِبِلِ بِمَنْزِلَةِ الْغُلَامِ مِنَ الذُّكُورِ .

وَفِي الْمَثَلِ : جَاؤُوا عَلَى بَكْرَةِ أَبِيهِمْ : جَاؤُوا جَمِيعًا .

الْبِكْرُ : الْعَذْرَاءُ . ( ج ) أَبْكَارُ .

— : الْمَرْأَةُ الَّتِي وَلَدَتْ بَطْنًا وَاحِدًا ، وَبِكْرُهَا وَلَدُهَا .

— : الَّذِي لَمْ يَنْزُوجْ ، رَجُلًا كَانَ أَوْ امْرَأَةً .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هِيَ الَّتِي لَمْ تُوطَأْ بِعَقْدٍ صَحِيحٍ ، أَوْ

بِعَقْدٍ فَاسِدٍ جَارٍ مَجْرَى الصَّحِيحِ . ( الدُّسُوقِيُّ ) .

— فِي الزَّوْجِيِّ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ غَيْرُ الْمُحْصَنِ ، وَهُوَ مَنْ لَمْ

يَتَقَدَّمَ لَهُ وَطْءٌ مُبَاحٌ فِي نِكَاحٍ لِازِمٍ ، بِأَنْ لَمْ يَتَقَدَّمَ لَهُ وَطْءٌ

□ عَلَامَةُ الْبُلُوغِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

في الغلام: الاحتلام، والإنزال.

وفي البنت: الاحتلام، والحيض، والحبل.

فإن لم يوجد فيها شيء من ذلك، فحتى يتم لكل منها خمس عشرة سنة. وبه يفتى.

وعن أبي حنيفة، حتى يتم له ثماني عشرة سنة، ولها سبع عشرة سنة.

— عند الحنابلة: الاحتلام، أو بلوغ خمس عشرة سنة، أو إنبات الشعر الحسن حول القبل. وتزيد الأثني

بالحيض، والحمل.

البندقة: واحدة البندق. وهو نبات معروف.

— كُرَّةٌ فِي حَجْمِ الْبُنْدُقَةِ يُرْمَى بِهَا فِي الْقِتَالِ وَالصَّيْدِ.

البهمة: ولد الضأن، الذكور والأثني.

(ج) بهم، وجمع الجمع بهم.

وفي الحديث الشريف: «وترى الحفاة العراة رعاء الإبل والبهم يتطاولون في البنيان».

قال الخطابي: أراد برعاء الإبل والبهم الأعراب وأصحاب البوادي ينتجعون مواقع العيث، ولا تستقر بهم الدار. يعني أن البلاد تفتح، فيسكنونها، ويتطاولون في البنيان.

وتطلق البهائم على أولاد الضأن والمعز إذا اجتمعت تغليباً. فإذا انفردت قيل لأولاد الضأن بهام، ولأولاد المعز سخال.

وقال ابن فارس: البهم صغار الغنم.

وقال أبو زيد: يقال لأولاد الغنم ساعة تصعها الضأن أو المعز، ذكراً كان أو أنثى: سخلة، ثم هي بهمة وجمعها بهم.

وقال الزبيدي: البهمة اسم لولد الضأن والبقر والمعز

البهيم: هو الذي لا يخالط لونه لون سواه.

(ج) بهم.

وفي الحديث الشريف «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَرَاةً حَفَاةً بَهْمًا». يعني ليس فيهم شيء من العاهات والأعراض التي تكون في الدنيا، كالعمى، والعور، والعرج، وغير ذلك. وإنما هي أجساد مصححة لخلود الأبد في الجنة أو النار.

— هو الذي ليس فيه تياض، قاله الإمام أحمد بن حنبل.

— من الأصوات: المتأثر لا ترجيع فيه.

البهيمة: كل ذات أربع قوائم من دواب البر والبحر، ما عدا السباع. (ج) بهائم.

— كل ذات أربع قوائم من دواب البر والبحر.

وفي القرآن المجيد ﴿أَحَلَّتْ لَكُمْ بِهَيْمَةَ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحْلِي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ (المائدة: ١).

وبهية الأنعام: هي الإبل، والبقر، والغنم. قال ابن جرير الطبري: كذلك هو عند العرب.

بأح — بوحاً: ظهر.

— فلان بالسر: أظهره وأعلنه.

فهو بأح.

أباح الرجل ماله: أذن في الأخذ والترك.

استباح الشيء: عدّه مباحاً.

— استأصله.

الإباحة: الإطلاق.

□ — عند الأصوليين: حكم يقتضي التخيير بين الفعل والترك.

— في الجملة (م: ١٠٤٥): هي كون العامة مشتركين في صلاحية التملك بالأخذ، والإحراز للأشياء المباحة، التي ليست في الأصل ملكاً لأحد، كالماء.

□ شَرِكَةُ الْإِبَاحَةِ فِي الْحَجَّةِ ( م ١٠٤٥ ) :

هِيَ كَوْنُ الْعَامَّةِ مُشْتَرِكِينَ فِي صِلَاحِيَّةِ التَّمَلُّكِ بِالْأَخْذِ ،  
وَالْإِحْرَازِ لِلْأَشْيَاءِ الْمُبَاحَةِ الَّتِي لَيْسَتْ فِي الْأَصْلِ مُلْكًا  
لِأَحَدٍ ، كَالهَاءِ .

الْإِبَاحِيُّ : مَنْ يَتَحَلَّلُ مِنْ قِيُودِ الْقَوَانِينِ وَالْأَخْلَاقِ .

□ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَتَعَقَّدُ إِبَاحَةَ الْمُحْرَمَاتِ .

المُبَاحُ : خِلَافُ الْمُحْظُورِ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ مَا لَا إِثْمَ فِيهِ ، وَإِنْ كَانَ  
وَاجِبًا . ( النَّوَوِيُّ ) .

— فِي اصْطِلَاحِ الْأُصُولِيِّينَ : مَا اسْتَوَى طَرَفَاهُ بِالشَّرْعِ .  
( النَّوَوِيُّ ) .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا قَابَلَ الْحَرَامَ . فَيَشْمَلُ الْوَاجِبَ ،  
وَالْمُنْدُوبَ ، وَالْمَكْرُوهَ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : مَا لَا يَعْصِي مَنْ فَعَلَهُ وَلَا مَنْ تَرَكَهُ .  
وهو ثلاثة أقسام :

إِمَّا مُنْدُوبٌ إِلَيْهِ يُوجِرُ مَنْ فَعَلَهُ ، وَلَا يَعْصِي مَنْ تَرَكَهُ .

وإِمَّا مَكْرُوهٌ يُوجِرُ مَنْ تَرَكَهُ ، وَلَا يَعْصِي مَنْ فَعَلَهُ .

وإِمَّا مُطْلَقٌ لَا يُوجِرُ مَنْ فَعَلَهُ ، وَلَا مَنْ تَرَكَهُ ، وَلَا يَعْصِي  
مَنْ فَعَلَهُ ، وَلَا مَنْ تَرَكَهُ .

البَاعُ : مَسَافَةٌ مَا بَيْنَ الْكَفَيْنِ إِذَا انْبَسَطَتِ الذَّرَاعَانِ  
يَمِينًا وَشِمَالًا .

( ج ) أَبْوَاعٌ .

البُوعُ : البَاعُ .

( ج ) أَبْوَاعٌ .

بَاتٌ فَلَانٌ — بَيْنَا ، وَبِيَاتَا ، وَبِيِينَا ، وَبَبَاتَا ، وَبِيْتَوْتَةٌ :

أَدْرَكَهُ اللَّيْلُ ، نَامَ أَوْ لَمْ يَنَمْ .

— الشَّيْءُ : مَضَتْ عَلَيْهِ لَيْلَةٌ .

— فَلَانٌ : تَزَوَّجَ .

— فِي مَكَانٍ كَذَا : أَقَامَ بِهِ لَيْلًا .

وَيُقَالُ : بَاتَ يَفْعَلُ كَذَا : فَعَلَهُ لَيْلًا .

— بِهِ ، وَعِنْدَهُ : نَزَلَ .

بَيْتَ الْبَيْتِ : بَنَاهُ .

— الشَّيْءُ : عَمِلَهُ لَيْلًا .

— الْأَمْرُ : دَبَّرَهُ لَيْلًا .

— رَأْيَةٌ : فَكَّرَ فِيهِ ، وَخَمَّرَهُ .

— الْقَوْمَ : أَوْقَعَ بِهِمْ لَيْلًا بَعْتَةً .

الْبِيَاتُ : يُقَالُ : أَتَاهُمُ الْأَمْرُ بِيَاتًا : فِي جَوْفِ اللَّيْلِ .

الْبَيْتُ : الْمَسْكَنُ ، سِوَاهُ كَانَ بِنَاءً ، أَمْ خَيْمَةً ، أَمْ غَيْرَ ذَلِكَ .

( ج ) أَيْتَاتٌ ، وَيُوتٌ .

— : فَرَشَ الْبَيْتَ .

— : الْكَعْبَةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَوَلَّهُ عَلَى النَّاسِ

حِجَّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ٩٧ )

— اللَّهُ : الْمَسْجِدُ .

— الرَّجُلِ : امْرَأَتُهُ ، وَعِيَالُهُ .

أَهْلُ بَيْتِ الرَّجُلِ :

( أَنْظَرُ أَهْلَ )

آلُ الْبَيْتِ :

( أَنْظَرُ الْآلَ )

الْبَيْتُ الْحَرَامُ :

( أَنْظَرُ حَرَمَ )

الْبَيْتُ الْعَتِيقُ :

( أَنْظَرُ عَتَا قَ )

بَيْتُ الْمَقْدِسِ :

( أَنْظَرُ قَدَسَ )

الْبَيْدَاءُ : الْفَلَاةُ . ( ج ) بَيْدٌ .

— : أَرْضٌ مُسْتَوِيَةٌ قَرِيبَةٌ مِنْ مَسْجِدِ ذِي الْحَلِيفَةِ .

وَذُو الْحَلِيفَةِ مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ بِقُرْبِ الْمَدِينَةِ الْمَنُورَةِ بَيْنَهُ

وَبَيْنَهَا نَحْوُ سِتَّةِ أَمْيَالٍ . وَهُوَ مَقَامَاتُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ .

الأبيضُ : ضدُّ الأسود .

— : إعطاء المَثْمَن وأخذ الثَّمَن .

— : الشراء . ( ضدّ ) .

□ — شرعاً يُطْلَقُ لِمَعْنَيْنِ :

أحدهما : مُقَابِلُ مَعْنَى الشَّرَاءِ . وهو بهذا المَعْنَى : تَمْلِيكَ عَيْنٍ بِعَوْضٍ . والشراءُ مُقَابِلُهُ .

الثاني : مُرَكَّبٌ مِنَ البَيْعِ بِالمَعْنَى الأوَّلِ ، وَمِنْ مُقَابِلِهِ الذي هو الشراء ، وهما الإيجابُ والقَبُولُ .

وهو بهذا المعنى : عَقْدٌ مُعَاوَضَةٌ مَالِيَّةٌ تَفِيدُ مُلْكَ عَيْنٍ عَلَى التَّأْيِيدِ . وهو المُقْصَدُ فِي الكُتُبِ الفِقْهِيَّةِ . ( البَعْضُ )

— شرعاً : مُبَادَلَةٌ شَيْءٍ مَرْغُوبٍ فِيهِ بِمِثْلِهِ . ( التَّمَرُّتاشِي ) .

— شرعاً : مُبَادَلَةُ المَالِ المُتَقَوِّمِ بِالمَالِ المُتَقَوِّمِ تَمْلِيكاً وَتَمْلِكاً . ( الجرجاني )

— شرعياً : مُقَابَلَةُ المَالِ بِمَالٍ أَوْ نَحْوِهِ تَمْلِيكاً . ( النووي ) .

— شرعاً : عِبَارَةٌ عَنِ الإِجَابِ والقَبُولِ إِذَا تَصَمَّنَ مَالَيْنِ لِلتَّمْلِيكِ . ( محمد بن أبي القاسم السامري ) .

— شرعاً : نَقْلُ مُلْكَ بِعَوْضٍ عَلَى الوَجْهِ المَأْذُونِ فِيهِ . ( الحَسِينُ الصَّنْعَانِي ) .

— عند المَالِكِيَّةِ : عَقْدٌ مُعَاوَضَةٌ عَلَى غَيْرِ مَنَافِعَ ، وَلَا مُتَعَةً لَذَّةً .

— فِي المَجْلَةِ ( م ١٠٥ ) : مُبَادَلَةُ مَالٍ بِمَالٍ . وَيَكُونُ مُنْعَقِداً ، وَغَيْرَ مُنْعَقِدٍ .

بَيْعُ الإِسْتِغْلَالِ :

( أَنْظَرُغ ل ل )

□ البَيْعُ البَاتُ فِي المَجْلَةِ ( م ١١٧ ) : هُوَ البَيْعُ القَطْعِيّ .

□ البَيْعُ البَاطِلُ فِي المَجْلَةِ ( م ١١٠ ) :

مَا لَا يَصِحُّ أَصْلاً . يَعْنِي أَنَّهُ لَا يَكُونُ مَشْرُوعاً أَصْلاً .

بَيْعُ التَّعَاطِي :

( أَنْظَرُغ ط و )

أَيَّامُ البَيْضِ : أَيُّ : أَيَّامُ اللَّيَالِي البَيْضِ ، وَهِيَ الثَّلَاثَ عَشَرَ ، والرَّابِعَ عَشَرَ ، والخَامِسَ عَشَرَ مِنَ الشَّهْرِ القَمَرِيِّ .

وَسُمِّيَتْ هَذِهِ اللَّيَالِي بِالبَيْضِ لِاسْتِنَارَةِ جَمِيعِهَا بِالقَمَرِ . وَلَا يُقَالُ : الأَيَّامُ البَيْضُ ، لِأَنَّهُ مِنْ لَحْنِ العَوَامِ ، وَهُوَ خَطَأٌ عِنْدَ أَهْلِ العَرَبِيَّةِ . وَقَدْ وَقَعَ فِي كَثِيرٍ مِنَ كُتُبِ الفِقْهِ وَغَيْرِهَا . قَالَه النُّوَوِيُّ .

قَالَ ابْنُ حَجَرَ : فِي هَذَا القَوْلِ نَظَرٌ . لِأَنَّ اليَوْمَ الكَامِلَ هُوَ النَّهَارُ بِلَيْلَتِهِ ، وَلَيْسَ فِي الشَّهْرِ يَوْمٌ أَبْيَضٌ كُلُّهُ إِلَّا هَذِهِ الأَيَّامُ ، لِأَنَّ لَيْلَهَا أَبْيَضٌ ، وَنَهَارُهَا أَبْيَضٌ ، فَصَحَّ قَوْلُ :

الأَيَّامُ البَيْضُ عَلَى الوَصْفِ .

بَاعَ فَلَانًا الشَّيْءَ ، وَبَاعَهُ مِنْهُ وَلَهُ — بَيْعاً وَمَبِيعاً : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ بِثَمَنٍ . فَهُوَ بَائِعٌ ( ج ) بَاعَةٌ .

— عَلَيْهِ القَاضِي ضَيْعَتَهُ : بَاعَهَا عَلَى غَيْرِ رِضَاهِ .

— عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ : تَدَخَّلَ بَيْنَ المُتَبَاعِعِينَ لِإِفْسَادِ العَقْدِ ، لِيَشْتَرِيَ هُوَ ، أَوْ يَبِيعَ .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ « لَا يَبِيعُ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ » . وَصُورَتُهُ : أَنْ يَقُولَ لِمَنْ اشْتَرَى سِلْعَةً فِي زَمَنِ الخِيَارِ : أفسَخْ لِأَبِيعَكَ بِأَنْقَصَ . أَوْ يَقُولَ لِلْبَائِعِ : أفسَخْ لِأَشْتَرِيَ مِنْكَ بِأَزِيدَ .

— : اشْتَرَى . ( ضدّ ) .

— : اشْتَرَاهُ . فَهُوَ مُبْتَاعٌ .

— لَهُ الشَّيْءُ : نَابَ عَنْهُ فِي شِرَائِهِ .

تَبَاعِيحُ الرُّجْلَانِ : عَقْدَا بَيْعاً ، أَوْ بَيْعَةً .

البَائِعُ : يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ المُتَعَاقِدِينَ . وَلَكِنْ إِذَا أُطْلِقَ ، فَالمُتَبَادَرُ إِلَى الذَّهْنِ بِإِذِلِّ السِّلْعَةِ .

□ — فِي المَجْلَةِ ( م ١٦٠ ) : هُوَ مَنْ يَبِيعُ .

البِيعَاةُ : السِّلْعَةُ .

البَيْعُ : السِّلْعَةُ . ( ج ) يُبِيعُ .

- بَيْعُ التَّلْجِيَةِ / البَيْعُ النَّافِذُ  
هُوَ أَكْثَرُ . أَوْ يَتَّفِقُ عَلَى ثَمَنِ ، وَيَخْتَلِفُ فِي الْأَجْلِ طَوَلًا ،  
وَقِصْرًا ، أَوْ ثُبُوتًا ، وَعَدَمًا ، أَوْ تَقْدَأً ، وَعَاجِلًا .
- بَيْعُ التَّلْجِيَةِ :  
( أَنْظُرْ ل ج أ )
- بَيْعُ التَّوَلِيَةِ :  
( أَنْظُرْ ل و ي )
- بَيْعُ الثُّنْيَا عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ :  
اسْتِثْنَاءُ كَيْلٍ ، أَوْ وَزْنٍ مِنْ مَبِيعٍ جُزْأً .
- بَيْعُ الْحِصَاةِ :  
( أَنْظُرْ ح ص و )
- بَيْعُ الْخِيَارِ :  
( أَنْظُرْ خ ي ر )
- بَيْعُ الصَّحِيحِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :  
هُوَ مَا كَانَ مَشْرُوعًا بِأَصْلِهِ ، وَوَصَفِهِ .  
— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠٨ ) : هُوَ الْبَيْعُ الْجَائِزُ ، وَهُوَ الْبَيْعُ  
الْمَشْرُوعُ ذَاتًا ، وَوَصْفًا .
- بَيْعُ الْعَرَايَا :  
( أَنْظُرْ ع ر ي )
- بَيْعُ الْعَيْنَةِ :  
( أَنْظُرْ ع ي ن )
- بَيْعُ الْغَرَرِ :  
( أَنْظُرْ غ ر ر )
- بَيْعُ الْفَاسِدِ :  
( أَنْظُرْ ف س د )
- بَيْعُ الْمَسَاوِمَةِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :  
بَيْعٌ لَمْ يَتَوَقَّفْ ثَمَنُ مَبِيعِهِ الْمَعْلُومِ قَدْرَهُ عَلَى اعْتِبَارِ ثَمَنِ فِي  
بَيْعٍ قَبْلَهُ إِنْ التَّرَمُّ مَشْتَرِيهِ ثَمَنَهُ ، لِأَعْلَى قَبُولِ زِيَادَةٍ  
فِيهِ .
- بَيْعُ النَّافِذِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١١٣ ) :  
بَيْعٌ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ حَقُّ الْغَيْرِ . وَهُوَ يَنْقَسِمُ إِلَى لَازِمٍ وَغَيْرِ  
لَازِمٍ .
- بَيْعُ الْمُضَامِينِ :  
( أَنْظُرْ ض م ن )
- بَيْعُ الْمَطْلُوقِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٢٠ ) :  
بَيْعُ الْمَالِ بِالثَّمَنِ .
- بَيْعُ الْمَكْرُوهِ اضْطِلاَحًا :  
مَا نَهِيَ عَنْهُ لِجُجَارٍ ، كَالْبَيْعِ عِنْدَ أَذَانِ الْجُمُعَةِ . ( ابْنُ  
عَابِدِينَ ) .
- بَيْعُ الْمَلَايِقِ :  
( أَنْظُرْ ل ق ح ) .
- بَيْعُ الْمَلَامَسَةِ :  
( أَنْظُرْ ل م س ) .
- بَيْعُ الْمُنَابَذَةِ :  
( أَنْظُرْ ن ب ذ ) .
- بَيْعُ الْمُنْعَقِدِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :  
هُوَ الْلَازِمُ .  
— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠٦ ) : هُوَ الْبَيْعُ الَّذِي يَتَعَقَّدُ عَلَى الْوَجْهِ  
الْمَذْكُورِ . وَيَنْقَسِمُ إِلَى صَحِيحٍ ، وَفَاسِدٍ ، وَنَافِذٍ ،  
وَمَوْقُوفٍ .
- بَيْعُ غَيْرِ الْمُنْعَقِدِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠٧ ) :  
هُوَ الْبَيْعُ الْبَاطِلُ .
- بَيْعُ الْمَوْقُوفِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :  
هُوَ مَا تَعَلَّقَ بِهِ حَقُّ الْغَيْرِ .
- بَيْعُ النَّافِذِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١١٣ ) :  
بَيْعٌ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ حَقُّ الْغَيْرِ . وَهُوَ يَنْقَسِمُ إِلَى لَازِمٍ وَغَيْرِ  
لَازِمٍ .
- عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْبَيْعُ الْوَاقِعُ بِالْمَشَاحَةِ ، هَذَا  
يَقُولُ : بَيْعٌ لِي بِكَذَا ، وَهَذَا يَقُولُ : اشْتَرَيْتَنِي بِكَذَا ، مِمَّا

□ **الْبَيْعُ النَّافِذُ اللَّازِمُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :**

هو ما كان مشروعاً بأصله ، ووصفه ، ولم يتعلّق به حقّ الغير ، ولا خيار فيه .

— في المجلّة ( م ١١٤ ) : هو البيع النافذ ، العاري عن الخيارات .

□ **الْبَيْعُ النَّافِذُ غَيْرُ اللَّازِمِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :**

هو ما كان مشروعاً بأصله ، ووصفه ، ولم يتعلّق به حقّ الغير ، وفيه خيار .

— في المجلّة ( م ١١٥ ) : هو البيع النافذ ، الذي فيه أحد الخيارات .

**بَيْعُ الْوَفَاءِ :**

( أنظر وف ي )

**مَجْلِسُ الْبَيْعِ :**

( أنظر ج ل س )

**الْبَيْعَةُ :** الصّفقة على إيجاب البيع . ( ج ) بيعات .

وفي الحديث الشريف « نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيعتين في بيعة » وهو أن يقول : بعثك هذا الثوب نقداً بعشرة ، ونسيئة بخمسة عشر ، فلا يجوز ، لأنه لا يدري أيهما الثمن الذي يختاره ليقع عليه العقد .

وقيل : هو أن يقول : بعثك هذا الشيء بمئة مثلاً على أن تبيعني دارك بكذا .. والقول الأول أشهر .

— : المبايعة والطاعة .

**الْبَيْعَةُ :** مَعْبَدُ النَّصَارَى .

( ج ) بَيْع .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهَدَمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدٌ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا ، وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾

( الحج : ٤٠ ) .

— : صَوْمَعَةُ الرَّاهِبِ .

**الْبَيْعُ :** البائع .

— : الْمُشْتَرِي .

وفي الحديث الشريف : « البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ، أو قال : حتى يتفرقا . فإن صدقا ، وبينا ، بورك لهما في بيعهما ، وإن كتما ، وكذبا محقت بركة بيعهما » .

**المبايعة :** البيع ، والشراء .

— : المَعَاهَدَةُ .

**المبيع :** السلعة .

— : الثَّمَنُ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هو القِيمَاتُ ، والمثليّاتُ ، إذا قُولتُ بِنَقْدٍ ، أو بَعِيْنٍ .

— في المجلّة ( م ١٥٠ ) : هو محلّ البيع .

( و م ١٥١ ) : المبيعُ : هو ما يُباعُ ، وهو العين التي تتعین في البيع . وهو المقصود الأصلي من البيع ، لأن الانتفاع إنما يكون بالأعيان ، والأثمان وسيلة للمبادلة .

**صَمَانُ الْمَبِيعِ :**

( أنظر ض م ن )

**الْمُتَبَايِعُ :** اسم فاعل :

□ — : التَّبَايَعَانُ في المجلّة ( م ١٦٢ ) : هما البائع والمشتري . ويسميان عاقدَيْن أيضاً .

بَانَ الشَّيْءُ مِنْهُ ، وَعَنْهُ — بَيْنَا ، وَيُونَا ، وَيُونُونَ : بَعْدَ ، وَأَنْفَصَلَ .

وَيُقَالُ : بَانَتِ الْمَرْأَةُ عَنْ زَوْجِهَا ، وَمِنْهُ : اِنْفَصَلَتْ بِطَلَاقٍ . فَهِيَ بَائِنٌ .

— الْفَتَاةُ : تَزَوَّجَتْ .

— الشَّيْءُ بَيَانًا : ظَهَرَ ، وَأَتَّضَحَ .

— الشَّيْءُ : أَوْضَحَهُ ، وَأَفْصَحَ عَنْهُ . فَهُوَ بَائِنٌ ، وَيَبِينُ .

— الشَّيْءُ بَيْنًا : فَصَلَهُ ، وَقَطَعَهُ .

وَيُقَالُ : بَانَ صَاحِبُهُ : فَارَقَهُ ، وَهَجَرَهُ .

فَهُوَ بَائِنٌ .

أَبَانَ الشَّيْءُ : ظَهَرَ ، وَأَتَّضَحَ .

## استبان / المبين

ذات البين : ما بين القوم من القرابة ؛ والصلة والمودة ،  
أو العداوة ، والبغضاء .

البين : الفرقة .

— : الوصل . ( ضد )

البين : الواضح .

البينة : الحجة الواضحة .

( ج ) تينات . وفي القرآن الكريم :

﴿ وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ تيناتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا  
الْفَاسِقُونَ ﴾ ( البقرة : ٩٩ )

□ — في اصطلاح الفقهاء : مخصوصة بالشاهدين ، أو  
الشاهد واليمين .

وهي في كلام الله ، ورسوله صلى الله عليه وسلم ، وكلام  
الصحابة : اسم لكل ما يبين الحق . فهي أعم مما في  
اصطلاح الفقهاء . ( ابن القيم ) .

— في المجلة ( م ١٦٧٦ ) : هي الحجة القوية .

تعارض البينتين :

( أنظر عرض )

المبين : الواضح .

□ — عند الحنابلة : هو في مقابلة المجل . وهو الذي  
يفهم منه عند الإطلاق مراد المتكلم .

و : ما احتمل أمرين ، في أحدها أظهر من الآخر .

— فلان : أفصح عما يريد .

— الشيء : فصله ، وأبعده .

— : أظهره ، وأوضحه .

— ابنته : زوجها .

استبان الأمر : ظهر ، وأتضح .

— الشيء : استوضحه .

باين صاحبه : فارقه ، وهجره .

بين الشيء : ظهر ، وأتضح .

— الشيء تبيناً ، وتبياناً : أوضحه .

— البنت : زوجها .

البائن : البعيد .

الطلاق البائن :

( أنظر ط ل ق )

البون : الفضل والزية .

يقال : بينهما بون بعيد ، وبين بعيد .

والواو أفصح .

فأما بمعنى البعد ، فيقال :

إن بينهما يئناً ، لا غير .

البيان : الفصاحة .

وفي الحديث الشريف : « إن من البيان لسحراً » .

— : الحجة .



## حرف التاء

— من يَتَّبِعْ غَيْرَهُ . وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ وَلَئِنْ ائْتَبَعَتْ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ ( البقرة : ١٤٥ ) .

□ — في التَّبِيعِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : كُلُّ مَنْفَصِلٍ تَوَقَّفَ عَلَيْهِ الْمَثْبُتُ ، كَأَبْوَابِ مَنْصُوبَةٍ .

التَّابِعِيُّ : مَنْ لَقِيَ الصَّحَابَةَ مُؤْمِنًا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ .

التَّبِيعُ : التَّابِعُ .

لِلْوَاحِدِ ، وَالْجَمْعِ .

( ج ) اتَّبَاعٌ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذْ يَتَحَاوُونَ فِي النَّارِ فَيَقُولُ الضُّعْفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا : إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا نَصِيبًا مِنَ النَّارِ . قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ ﴾ ( الْمُؤْمِنُ : ٤٧ - ٤٨ ) .

التَّبِيعَةُ : مَا تَطَّلَبُهُ مِنْ ظِلَامَةٍ وَنَحْوِهَا .

التَّبِيعُ : التَّابِعُ .

— الْحَادِمُ .

— الْمُطَالِبُ بِالنَّارِ .

— وَكَذَلِكَ الْبَقَرَةُ . ( ج ) اتَّبِيعَةٌ . وَالْأُنثَى : تَبِيعَةٌ .

( ج ) تَبَاعٌ .

التَّبْرُ : مَا كَانَ مِنَ الذَّهَبِ غَيْرَ مَضْرُوبٍ .

— : مَا كَانَ مِنَ الْفِضَّةِ كَذَلِكَ .

— : مَا اسْتُخْرِجَ مِنَ الْمَعْدِنِ قَبْلَ أَنْ يُصَاغَ . وَهُوَ قَوْلُ الْكِسَائِيِّ .

تَبِيعَ الشَّيْءَ — تَبِعًا ، وَتَبُوعًا ، وَتَبَاعًا ، وَتَبَاعَةً : سَارَ فِي أَثَرِهِ ، أَوْ تَلَاهُ .

يُقَالُ : تَبِعَ فَلَانًا بِحَقِّهِ : طَالَبَهُ بِهِ .

وَتَبِعَ الْمُصَلِّيَ الْإِمَامَ : حَذَا حَذْوَهُ ، وَأَقْتَدَى بِهِ .

إِتَّبَعَ الشَّيْءَ : سَارَ وَرَاءَهُ ، وَطَلَبَهُ .

وَيُقَالُ : اتَّبَعَ الْإِمَامَ : حَذَا حَذْوَهُ .

— الْقُرْآنَ ، وَالْحَدِيثَ : عَمِلَ بِمَا فِيهَا .

تَابِعَهُ مُتَابِعَةً ، وَتَبَاعًا : تَتَّبَعَهُ وَتَقْصَاهُ .

— فَلَانِ الْعَمَلِ ، أَوْ الْكَلَامِ : وَالِاهُ .

— : أَتَقَنَّهُ وَأَحْسَنَهُ .

— فَلَانًا يَالِ لَهَ عَلَيْهِ : طَالَبَهُ بِهِ .

— فَلَانًا عَلَى كَذَا : وَاقَفَهُ عَلَيْهِ .

تَتَابَعَتِ الْأَشْيَاءُ : تَوَالَتْ .

وَيُقَالُ : تَتَابَعَ الْفَرَسُ : جَرَى جَرِيًّا مُسْتَوِيًّا لَا يَرْفَعُ فِيهِ

بَعْضُ أَعْضَائِهِ .

تَتَّبَعَ الشَّيْءَ : تَطَّلَبَهُ مُتَّبِعًا لَهُ .

التَّابِعُ : التَّالِي .

— الْحَادِمُ .

— رَكْعَةٌ مِنَ الصَّلَاةِ : لَمْ يَأْتِ بِهَا فَإِنَّهُ إِسْقَاطٌ لَهَا ثَبِتَ شَرْعاً .

— الْمَيْتُ مَالاً : خَلْفَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ﴾ (النساء : ٧) .

تَارَكَ فَلَانَا الْبَيْعَ ، وَغَيْرَهُ ، وَفِيهِ : صَالِحَةٌ عَلَى تَرْكِهِ .

التَّرِكَةُ : مِيرَاثُ الْمَيْتِ . ( ج ) تَرَكَتُ .

□ — اصْطِلَاحاً : مَا تَرَكَهُ الْمَيْتُ مِنَ الْأَمْوَالِ صَافِئاً عَنْ تَعْلُقِ حَقِّ الْغَيْرِ بَعِيْنٍ مِنَ الْأَمْوَالِ . ( ابن عابدين ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : حَقٌّ يَقْبَلُ التَّجْزِيءَ يَثْبُتُ لِمُسْتَحِقٍّ بَعْدَ مَوْتِ مَنْ كَانَ ذَلِكَ لَهُ .

التَّرِكَةُ : التَّرِكَةُ .

تَلَا — تَلَوُوا : اتَّبَعَ .

— : تَخَلَّفَ .

— فَلَانَا : تَبِعَهُ فِي عَمَلِهِ .

— الْكِتَابَ وَغَيْرَهُ تِلَاوَةً : قَرَأَهُ .

— الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ : اتَّبَعَ مَا فِيهَا .

فَهَوَاتَلِ .

التَّلَاوَةُ : الْقِرَاءَةُ .

— : الْإِتْبَاعُ .

□ — فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : تَخْتَصُّ بِاتِّبَاعِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى ، تَارَةً بِالْقِرَاءَةِ ، وَتَارَةً بِامْتِثَالِ مَا فِيهِ مِنْ أَمْرٍ وَنَهْيٍ . وَهِيَ أَعْمُ مِنَ الْقِرَاءَةِ . فَكُلُّ قِرَاءَةٍ تِلَاوَةٌ مِنْ غَيْرِ عَكْسٍ . ( الراغب ) .

تَابَ — تَوْبًا ، وَتَوْبَةً ، وَمَتَابًا : رَجَعَ عَنِ الْمَعْصِيَةِ .

فَهَوَاتَابَ ، وَتَوَابَ .

— اللَّهُ عَلَى عَبْدِهِ : وَفَقَهُ لِلتَّوْبَةِ .

فَاللَّهُ تَوَابٌ ، وَالْعَبْدُ تَائِبٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ ﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَابُّ الرَّحِيمُ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ١١٨ )

وَقَدْ سُمِّيَ تَبِيعًا لِأَنَّهُ يَتَّبِعُ أُمَّةً .

وَيُقَالُ لَهُ : جَذَعٌ . وَجَذَعَةٌ .

— : وَوَلَدَ الْبَقْرَةَ الَّذِي أَتَى عَلَيْهِ حَوْلُ . قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالْجَعْفَرِيِّ :

مَا اسْتَكْمَلَ سَنَةً وَدَخَلَ فِي الثَّانِيَةِ .

الْمُتَابَعَةُ : مَصْدَرٌ .

□ الْمُتَابَعَةُ فِي الْحَدِيثِ :

مِثَالُهُ : أَنَّ يَرْوِي حَمَادٌ بِنَ سَلَمَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا ، وَيُرْوَاهُ غَيْرُ حَمَادٍ عَنْ أَيُّوبَ ، أَوْ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ غَيْرَ أَيُّوبَ ، أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ غَيْرَ ابْنِ سِيرِينَ ، أَوْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ أَبِي هُرَيْرَةَ .

فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَقْسَامِ يُسَمَّى مُتَابَعَةً .

وَأَعْلَاهَا الْأُولَى وَهِيَ مُتَابَعَةُ حَمَادٍ فِي الرَّوَايَةِ عَنْ أَيُّوبَ ، ثُمَّ مَا بَعْدَهَا عَلَى التَّرْتِيبِ .

تَرْجَمَ الْكَلَامَ : بَيَّنَّهُ ، وَأَوْضَحَهُ .

— كَلَامَ غَيْرِهِ ، وَعَنْهُ : نَقَلَهُ مِنْ لُغَةٍ إِلَى لُغَةٍ أُخْرَى .

وَالتَّاءُ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ أَصْلِيَّةٌ لَيْسَتْ بِزَائِدَةٍ ، وَالْكَلِمَةُ رُبَاعِيَّةٌ . وَقَدْ غَلِطَ الْجَوْهَرِيُّ فِي جَعْلِهِ التَّاءَ زَائِدَةً ، وَذَكَرَ الْكَلِمَةَ فِي رَجَمَ .

التَّرْجُمَانُ : هُوَ مَنْ يُعَبِّرُ عَنْ لُغَةٍ بِلُغَةٍ أُخْرَى .

( ج ) تَرَاجِمَ ، وَتَرَاجَمَ .

التَّرْجُمَانُ : التَّرْجُمَانُ .

وَفَتَحَ التَّاءَ أَفْصَحَ .

التَّرْجِمَةُ : التَّعْبِيرُ عَنْ لُغَةٍ بِلُغَةٍ أُخْرَى .

تَرَكَ الشَّيْءَ — تَرَكَاً : طَرَحَهُ وَخَلَاهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ

الصَّلَاةَ ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ » .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هي تَوْثِيقُ الْعَزْمِ عَلَى أَنْ لَا يَعُودَ لِمِثْلِهِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هي النَّدَمُ بِالْقَلْبِ ، وَالِاسْتِغْفَارُ بِاللِّسَانِ ، وَإِضْمَارٌ عَلَى أَنْ لَا يَعُودَ ، وَمُجَانِبَةٌ خَلْطَاءُ السُّوءِ .

وَإِذَا كَانَتْ تُوجِبُ عَلَيْهِ حَقًّا لِلَّهِ تَعَالَى ، أَوْ لَادَمِيٍّ ، كَمَنْعِ الزَّكَاةِ وَالغَصْبِ ، فَالتَّوْبَةُ مِنْهُ كَمَا ذَكَرْنَا ، وَتَرْكُ الْمَظْلَمَةِ حَسَبَ إِمْكَانِهِ ، بِأَنْ يُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ ، وَيُرُدَّ الْمَغْضُوبَ ، أَوْ مِثْلَهُ إِنْ كَانَ مِثْلِيًّا ، وَإِلَّا فَيَتَنَبَّهُ . وَإِنْ عَجَزَ عَنْ ذَلِكَ تَوَى رَدَّهُ مَتَى قَدَرَ عَلَيْهِ .

فَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ فِيهَا حَقٌّ فِي الْبَدَنِ ، فَإِنْ كَانَ حَقًّا لِادَمِيٍّ ، كَالْقِصَاصِ ، وَحَدِّ الْقَذْفِ ، اشْتَرَطَ فِي التَّوْبَةِ التَّمَكُّنَ مِنْ نَفْسِهِ ، وَبَدْلَهَا لِلْمُسْتَحِقِّ . وَإِنْ كَانَ حَقًّا لِلَّهِ تَعَالَى ، كَحَدِّ الزَّوْنِ ، وَشُرْبِ الْخَمْرِ ، فَتَوْبَتُهُ أَيْضًا بِالنَّدَمِ وَالْعَزْمِ عَلَى تَرْكِ الْعَوْدِ ، وَلَا يُشْتَرَطُ الْإِقْرَارُ بِهِ ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ لَمْ يَشْتَهَرْ عَنْهُ ، فَالْأَوَّلَى لَهُ سَتْرُ نَفْسِهِ ، وَالتَّوْبَةُ فِيمَا يَبِينُهُ وَبَيَّنَ اللَّهُ تَعَالَى .

التوراة : الْكِتَابُ الْمُنْزَلُ عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ .

— عِنْدَ أَهْلِ الْكِتَابِ : أَسْفَارُ مُوسَى الْخَمْسَةَ .

— الْعَهْدُ الْقَدِيمُ كُلُّهُ .

— : تَجَاوَزَ وَعَفَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لِيَعَذَّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ . ( الْأَحْزَابُ :

( ٧٣

اسْتَتَابَ فُلَانًا : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَتُوبَ .

التَّوْبَةُ : الرَّجُوعُ عَنِ الذَّنْبِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ ( التَّحْرِيمُ : ٨ ) .


□ شَرَعًا : تَرْكُ الذَّنْبِ لِقُبْحِهِ ، وَالنَّدَمُ عَلَى فِعْلِهِ ، وَالْعَزْمُ عَلَى عَدَمِ الْعَوْدِ ، وَرَدُّ الْمَظْلَمَةِ إِنْ كَانَتْ ، أَوْ طَلَبُ الْبِرَاءَةِ مِنْ صَاحِبِهَا . ( ابْنُ حَجَرٍ ) .

— شَرَعًا : النَّدَمُ عَلَى مَا مَضَى مِنَ الذَّنْبِ ، وَالِإِقْلَاعُ فِي الْحَالِ ، وَالْعَزْمُ عَلَى أَنْ لَا يَعُودَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ ، تَعْظِيمًا لِلَّهِ تَعَالَى ، وَحَذْرًا مِنَ أَلِيمِ عِقَابِهِ وَسَخَطِهِ . ( الْبَغْلِيُّ ) .

□ التَّوْبَةُ النَّصُوحُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ : النَّدَمُ بِالْقَلْبِ ،

وَالِاسْتِغْفَارُ بِاللِّسَانِ ، وَالِإِقْلَاعُ بِالْبَدَنِ ، وَالِإِضْمَارُ عَلَى أَنْ لَا يَعُودَ .

— عِنْدَ قَتَادَةَ : هي التَّوْبَةُ الصَّادِقَةُ النَّاصِحَةُ .



## حرف التاء

- تَغَرَّ الجِدَارَ ، وَنَحْوَهُ — تَغَرَّ : أَحَدَتْ فِيهِ ثَلْمَةً .  
 — فَلَانًا : كَسَّرَ أَسْنَانَهُ .  
 — سِنَّةٌ : نَزَعَهَا .
- تَغَرَّ العِلَامُ تَغَرًّا : سَقَطَتْ ثَنِينَاهُ .  
 فهو مُتَغَوَّرٌ .  
 أَثَغَرَ العِلَامُ : نَبَتَتْ أَسْنَانُهُ .  
 الثُّغْرُ : الفَمُّ . ( ج ) ثُغُورٌ .  
 — : الفُرْجَةُ فِي الجَبَلِ ، وَنَحْوِهِ .  
 — : المَوْضِعُ الَّذِي يَكُونُ حَدًّا بَيْنَ بِلَادِ المُسْلِمِينَ  
 وَالكُفَّارِ .  
 وهو مَوْضِعُ المَخَافَةِ مِنْ أَطْرَافِ البِلَادِ .  
 الثُّغْرَةُ : الثَّلْمَةُ .  
 ( ج ) ثُغُورٌ .  
 — : الفُرْجَةُ فِي الجَبَلِ ، وَنَحْوِهِ  
 — : نُقْرَةُ النَّحْرِ . وهي المَوْضِعُ المُنخَفِضُ بَيْنَ  
 التَّرْفُوتَيْنِ .  
 ثَقَلَ الشَّيْءُ بِيَدِهِ — ثَقُلًا : قَدَّرَ ثِقَلَهُ .  
 — غَيْرَهُ فِي الوَظَنِ : فَاقَهُ فِيهِ .  
 ثَقَلَ الشَّيْءُ — ثِقَالًا ، وَثِقَالَةً : رَجَحَ وَزَنَهُ .  
 فهو ثَقِيلٌ ، وَثِقَالٌ .  
 ( ج ) ثِقَالٌ ، وَثِقَلٌ .  
 — الأَمْرُ : شَقٌّ .
- المَرِيضُ : اشْتَدَّ مَرَضُهُ .  
 — الحَامِلُ : اسْتَبَانَ حَمْلَهَا .  
 أَثْقَلَتِ الحَامِلُ : اسْتَبَانَ حَمْلَهَا .  
 فِيهِ مِثْقَلٌ . وفي الكتابِ الحَمِيدِ : ﴿ هو الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ  
 نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا  
 حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَا اللهُ رَبَّهَا  
 لَئِن آتَيْتِنَا صَالِحًا لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ ( الأعراف :  
 ١٨٩ ) .  
 — فَلَانًا : حَمَلَةٌ حَمْلًا ثَقِيلًا .  
 وَيُقَالُ : أَثْقَلَهُ العُرْمُ ، وَأَثْقَلَهُ المَرَضُ ، وَأَثْقَلَهُ الوِزْرُ .  
 تَشَاقَلَ عَنِ الأَمْرِ : ثَقُلَ ، وَتَبَاطَأَ .  
 — إِلَى المَكَانِ : أَخْلَدَ إِلَيْهِ ، وَاطْمَأَنَّ فِيهِ .  
 إِثْقَالَ فَلَانٍ : تَشَاقَلَ . وفي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا  
 الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أَنْتَاقَلْتُمْ  
 إِلَى الأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الآخِرَةِ فَمَا مَتَاعٌ  
 الحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلا قَلِيلٌ ﴾ ( التوبة : ٣٨ ) .  
 الثَّقَلُ : المَتَاعُ . ( ج ) أَثْقَالٌ .  
 — : مَتَاعُ المُسَافِرِ وَحِثْمُهُ .  
 — : كُلُّ شَيْءٍ نَفِيسٍ .  
 الثَّقَلَانِ : الإِنْسُ وَالجِنُّ .  
 مِثْقَالُ الشَّيْءِ : مِيزَانُهُ مِنْ مِثْلِهِ .  
 وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ اللهَ لَا يَظَلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ

( الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ ) ، وَالمِثْلِيَّاتُ إِذَا كَانَتْ مُعَيَّنَةً وَقُوِيْلَتْ  
بِالأَعْيَانِ ، أَوْ غَيْرِ مُعَيَّنَةٍ وَصَحِبَهَا حَرْفُ البَاءِ ( بَعْتُ كَذَا  
بِكَذَا .. ) .

— فِي المِجْلَةِ ( م ١٥٢ ) : مَا يَكُونُ بَدَلًا لِلْمَبِيعِ وَيَتَعَلَّقُ  
بِالذِّمَّةِ .

( م ١٥٣ ) : الثَّمَنُ المُسَمَّى : هُوَ الثَّمَنُ الَّذِي يُسَمِّيهِ وَيُعَيِّنُهُ  
العَاقِدَانِ وَقَتَ البَيْعِ بِالتَّرَاضِي سَوَاءً كَانَ مُطَابِقًا لِقِيَّتِهِ  
الحَقِيقِيَّةِ ، أَوْ نَاقِصًا عَنهَا ، أَوْ زَائِدًا عَلَيَّهَا .

— : عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ وَالإِبَاضِيَّةِ مُغَايِرٌ لِلْقِيَمَةِ .  
وَقَدْ اسْتَعْمَلَهُ الشَّافِعِيُّ وَبَعْضُ الحَنْفِيَّةِ بِمَعْنَى القِيَمَةِ .

المُثْمَنُ : مَقَابِلُ الثَّمَنِ .

□ — فِي المِجْلَةِ ( م ١٥٥ ) : الشَّيْءُ الَّذِي يُبَاعُ بِالثَّمَنِ .

ثَمَى الشَّيْءِ — ثَمِيًّا : عَطَفَهُ وَرَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ .

— صَدَرَهُ عَلَى كَذَا : طَوَّاهُ عَلَيْهِ وَسَتَرَهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ أَلَا إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ  
لِيَسْتَحْفُوا مِنْهُ ﴾ ( هُودُ : ٥ ) .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٌ : يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ : شَكَّ وَامْتِرَاءً  
فِي الحَقِّ لِيَسْتَحْفُوا مِنَ اللَّهِ إِنْ اسْتَطَاعُوا .

— فَلَانًا عَنِ كَذَا : صَرَفَهُ عَنْهُ .

— عَطَفَهُ : تَكَبَّرَ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ  
بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ . ثَانِي عَطَفَهُ لِيُضِلَّ  
عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَنَذِيقُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ عَذَابُ  
الحَرِيقِ ﴾ ( الحِجْجُ : ٨ - ٩ ) .

اسْتَشْنَى الشَّيْءَ : أَخْرَجَهُ مِنْ قَاعِدَةٍ عَامَّةٍ ، أَوْ حَكَمَ عَامًّا .

الإِسْتِثْنَاءُ : إِخْرَاجُ بَعْضٍ مَا يَتَنَاوَلُهُ اللَّفْظُ .

وَأَدْوَاتُهُ : إِلا ، وَأَخَوَاتُهَا ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الرَّجَّاحُ : لَمْ  
يَأْتِ الإِسْتِثْنَاءُ إِلا فِي القَلِيلِ مِنَ الكَثِيرِ . وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ :

مِئَّةٌ إِلا تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ ، لَمْ يَكُنْ مُتَكَلِّمًا بِالعَرَبِيَّةِ ، وَكَانَ  
عِيًّا مِنَ الكَلَامِ .

تَكَ حَسَنَةً يُضَاعَفُهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿  
( النِّسَاءُ : ٤٠ ) .

— فِي المَوَازِينِ : وَزَنَ مِقْدَارَهُ دِرْهَمٌ وَثَلَاثَةُ أَشْبَاعِ  
دِرْهَمٍ . ( ج ) مَثَاقِيلُ .

□ — الشَّرْعِيُّ : هُوَ الدِّينَارُ .

وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنِ دِرْهَمٍ وَثَلَاثَةِ أَشْبَاعِ الدِّرْهَمِ .  
( النُّجْفِيُّ ) .

تَمَّ الجِدَارَ وَغَيْرَهُ — تَمًّا : أَحْدَثَ فِيهِ شِقًّا .

— الإِنَاءُ : كَثَرَ حَرْفَهُ .

تَمَّ الشَّيْءَ — تَمًّا : صَارَتْ فِيهِ ثَلَمَةٌ .

يُقَالُ : تَمَّ الوَادِي إِذْ كَثُرَ جَانِبُهُ .

و : تَمَّ الطَّرِيقَ : تَحَفَّرَ فَهُوَ تَمٌّ .

الثَّلْمَةُ : المَوْضِعُ الَّذِي قَدْ انْتَلَمَ . ( ج ) تَلَّمَ .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : ( نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ مِنْ  
ثَلْمَةِ القَدَحِ ) أَي : مَوْضِعِ الكَسْرِ مِنْهُ .

تَمَّنَ الشَّيْءَ — تَمَّنًا : أَخَذَ تَمَنَّهُ .

تَمَّنَ الشَّيْءَ — تَمَانَةً : غَلَا تَمَنَّهُ . فَهُوَ تَمِينٌ .

— : غَلَا شَأْنَهُ .

الثَّمَنُ : العَوَضُ الَّذِي يُؤْخَذُ عَلَى التَّرَاضِي فِي مُقَابَلَةِ  
البَيْعِ ، عَيْنًا كَانَ أَوْ سِلْعَةً .

— : قِيَمَةُ كُلِّ شَيْءٍ . وَهُوَ قَوْلُ اللَّيْثِ وَالمَهْرَوِيِّ ،  
وَاسْتَعْمَلَهُ الشَّافِعِيُّ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ أَعْتَقَ

شُرْكَاءَهُ فِي عَبْدٍ ، وَكَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَ العَبْدِ قَوْمَ العَبْدِ قِيَمَةَ  
عَدْلٍ فَأَعْطَى شُرْكَاءَهُ حِصَصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ العَبْدَ ، وَإِلاَّ

فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » . وَالمُرَادُ بِالثَّمَنِ فِي هَذَا النِّصِّ  
القِيَمَةُ .

□ — عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ وَالإِبَاضِيَّةِ : مَا تَرَاضَى عَلَيْهِ  
المُتَعَاقدَانِ .

وَهُوَ : مَا يَثْبُتُ فِي الذِّمَّةِ دَيْنًا عِنْدَ المُقَابَلَةِ ، وَهُوَ التَّقْدَانُ

## الاستثناء العرفي / الثني

الأجزاء .فالقائل : له عليّ عشرة ، إلا ثلاثة ، له عبارتان : مطوّلة ، وهي ما ذكرناه ، ومختصرة : وهي أن يقول ابتداءً : له عليّ سبعة . وهو معنى قولهم : تكلم بالباقي بعد الثنيا . أي بعد الاستثناء .

و : إخراج الشيء من الشيء ، لولا الإخراج لوجِبَ دخوله فيه وهذا يتناول الاستثناء المتصل حقيقةً وحكماً ، ويتناول المنفصل حكماً فقط .

— عند الحنابلة : صرف اللفظ بحرف الاستثناء عما كان يقتضيه لولا .

و : إخراج بعض ما تناوله المستثنى منه .

— في قول الراغب الأصفهاني : هو رفع ما يوجبهُ عموم سابق . وفي القرآن الكريم : ﴿ هَلْ أَجِدُ فِيهَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِثْنَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ ( الأنعام : ١٤٥ ) .

الثني : الأمر يُعاد مرتين .

وفي الحديث الشريف : « لا تثنى في الصدقة » أي : لا تؤخذ الزكاة مرتين في السنة .

— من النساء : التي ولدت مرتين .

— : الولد الثاني .

الثنيا : الاستثناء .

وفي الحديث الشريف : « من استثنى فله ثنيا » أي مُستثناه .

بينع الثنيا :

( أنظر ب ي ع )

الثني : كل ما سقطت ثنيته .

( ج ) ثناء ، وثنيان . وهي ثنية ( ج ) ثنيات .

ويكون من ذوات الظلف ، والحافر في السنة الثالثة ، ومن ذوات الحف في السنة السادسة . وهو بعد الجدع .

— : التعليق .

ومنه : التعليق على المشيئة ، كما لو قال : لأفعلن كذا إن شاء الله تعالى . وفي الحديث الشريف : « من حلف على شيء ، فقال : إن شاء الله ، فقد استثنى » .

— : يُطلق على التقييد بالشرط في اللغة والاستعمال ، كما نص عليه السيرافي .

□ الاستثناء العرفي : هو حقيقة عرفية تطلق على ( إن شاء الله ) ، وإن كان مجازاً في الأصل ، لأنه شرط . ( الدسوقي ) .

— عند المالكية : هو رفع لزوم اليمين .

— عند الظاهرية : هو أن يخلف على شيء ، ثم يقول مؤصلاً بكلامه : إن شاء الله ، أو : إلا أن يشاء الله ، أو : إلا أن لا يشاء الله ، أو نحواً من هذا .

أو : إلا إن شاء ، أو : إلا أن لأشاء ، أو : إلا إن بدل الله ما في قلبي ، أو : إلا أن يبدؤ إلي ، أو : إلا أن يشاء فلان ، أو : إن شاء . وهذا هو الاستثناء الصحيح .

— في قول الراغب الأصفهاني : هو رفع ما يوجبهُ اللفظ ، كقوله : امرأتي طالق إن شاء الله .

— عند الزيدية : صرف الأمر الذي حلف عليه ، وردّه ، حتى كأن لم يكن منه .

فيذا قال : والله لأدخلن الدار إن شاء الله ، فيقوله : إن شاء الله تعالى ، قد استثنى ، أي عطف الأمر الذي حلف عليه ، وهو دخول الدار ، وردّه حتى كأنه لم يقصده ، ولم يخلف عليه .

— عند الإباضية : إخراج بعض من كل ، بمثل : إلا أن يشاء الله .

□ الاستثناء الوضعي اصطلاحاً :

هو إخراج بعض ما يتناولهُ اللفظ ( ابن حجر ) .

— عند الحنفية : تكلم بالباقي بعد الثنيا باعتبار الحاصل من مجموع التركيب ، ونفي وإثبات باعتبار

رَبِّهِمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودَهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَىٰ اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ﴿٢٣﴾  
( الزمر : ٢٣ )

السَّبْعُ الْمَثَانِي : الْفَاتِحَةُ

وفي الحديث الشريف : « الحمد لله رب العالمين : هي السَّبْعُ الْمَثَانِي والقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ » .

□ الْمُسْتَشْنَى عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ :

هو الْمُخْرَجُ بِ « إِلَّا » أَوْ مَا فِي مَعْنَاهَا مِنْ لَفْظٍ شَامِلٍ لَهُ .

□ الْمُسْتَشْنَى مِنْهُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ :

هو الْعَامُّ الْمَخْصُوصُ بِإِخْرَاجِ بَعْضِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ بِ « إِلَّا » أَوْ مَا فِي مَعْنَاهَا .

ثَابَ فُلَانٌ تَوْبًا ، وَتَوْبَانًا : رَجَعَ .

وَيَقَالُ : ثَابَ إِلَى اللَّهِ : تَابَ إِلَيْهِ .

— الْمَاءُ : اجْتَمَعَ فِي الْحَوْضِ .

يَقَالُ : ثَابَ اللَّيْنُ لِامْرَأَةٍ : اجْتَمَعَ لَهَا .

أَثَابَ الشَّيْءُ : أَعَادَهُ ، وَرَجَعَهُ .

— فُلَانًا : كَافَأَهُ ، وَجَازَاهُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ فَأَنبَأَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ

خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٨٥ )

تَثَيَّبَتِ الْمَرْأَةُ : تَبَيَّبَتْ .

ثَاوَبَهُ : عَاوَدَهُ .

يَقَالُ : ثَاوَبْتَهُ الْبِصْحَةَ ، وَثَاوَبْتَهُ الْمَرَضَ .

تَوْبَ فُلَانٌ : رَجَعَ .

— : دَعَا .

— : ثَنَى الدُّعَاءَ .

وَيَقَالُ : تَوْبَ بِالصَّلَاةِ : دَعَا إِلَى إِقَامَتِهَا .

— : تَطَوَّعَ بَعْدَمَا آدَى الْفَرِيضَةَ .

— فُلَانًا : كَافَأَهُ ، وَجَازَاهُ .

وَيَقَالُ : تَوْبَهُ عَمَلَهُ : كَافَأَهُ عَلَيْهِ .

□ الثَّانِي مِنَ الْإِبِلِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ،

وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ مَا

اسْتَكْمَلَ خَمْسَ سِنِينَ ، وَدَخَلَ فِي السَّادِسَةِ . وَعَنِ

الشَّافِعِيِّ : مَا اسْتَكْمَلَ سِتِّ سِنِينَ ، وَدَخَلَ فِي السَّابِعَةِ .

□ الثَّانِي مِنَ الْبَقَرِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ،

وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ : مَا اسْتَكْمَلَ سَنَتَيْنِ ، وَدَخَلَ فِي

الثَّالِثَةِ . وَعَنِ الشَّافِعِيِّ : مَا اسْتَكْمَلَ ثَلَاثَ سِنِينَ ، وَدَخَلَ

فِي الرَّابِعَةِ .

وَالْمَشْهُورُ مِنْ نُصُوصِ الشَّافِعِيِّ مِثْلُ قَوْلِ الْجُمْهُورِ مِنَ

الْفُقَهَاءِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَا دَخَلَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ .

□ الثَّانِي مِنَ الْمَغِزِ ، وَالضَّانِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ،

وَفِي قَوْلِ الشَّافِعِيِّ ، وَعِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : مَا

اسْتَكْمَلَ سَنَةً ، وَدَخَلَ فِي الثَّانِيَةِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ : مَا اسْتَكْمَلَ سَنَتَيْنِ ،

وَ دَخَلَ فِي الثَّالِثَةِ .

الثَّانِيَّةُ : إِحْدَى الْأَسْنَانِ الْأَرْبَعِ الَّتِي فِي مَقْدَمِ الْقَمِّ . ثِنْتَانِ

مِنْ فَوْقَ وَثِنْتَانِ مِنْ تَحْتِ .

( ج ) . ثَنَايَا ، وَثَنِيَّاتِ .

— : الطَّرِيقُ فِي الْجَبَلِ .

— : الْأَمْرُ الْعَظِيمُ .

— : الْإِسْتِثْنَاءُ .

— : الشَّيْءُ الْمُسْتَشْنَى .

المَثَانِي : الْآيَاتُ تُتْلَى ، وَتَتَكَرَّرُ . مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

هِيَ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ إِلَى سُورَةِ بَرَاءَةِ .

وَقِيلَ : كُلُّ سُورَةٍ دُونَ الطُّوَالِ ، وَدُونَ مِثْيَ آيَةٍ ،

وَفَوْقَ الْمَفْصَلِ . وَاحِدُهَا : مِثْي .

— : جَمِيعُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، لِإِفْتِرَانِ آيَةِ الرَّحْمَةِ بِآيَةِ

الْعَذَابِ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ

كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودَ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ

— : العطاءُ وفي الكتابِ العَزِيزِ : ﴿ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ١٩٥ )

□ — عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : مَا يُسْتَحَقُّ بِهِ الرَّحْمَةُ ، وَالْمَغْفِرَةُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالشَّفَاعَةُ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .  
و : هُوَ إِعْطَاءٌ مَا يَلَائِمُ الطَّبْعَ .

### هَيْبَةُ الثَّوَابِ :

( أَنْظَرُ وَهَب )

الثَّوْبُ : مَا يَلْبَسُهُ النَّاسُ مِنْ كَتَّانٍ ، وَحَرِيرٍ ، وَصُوفٍ ، وَقُطْنٍ ، وَفَرُو ، وَنَحْوِ ذَلِكَ . ( ج ) ثِيَابٌ . وَأَمَّا السُّتُورُ ، وَنَحْوُهَا ، فَلَيْسَتْ بِثِيَابٍ ، بَلْ أُمَّتَعَةُ الْبَيْتِ .  
وقال ابنُ حَزْمٍ : الْأَصْلُ فِي اللَّعْنَةِ أَنَّ الثِّيَابَ هِيَ الْمَلْبُوسَةُ وَالْمَتَوَطَّأَةُ .

### الثَّيْبُ : مَنْ لَيْسَ يَبْكُرُ .

وَيَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى . يُقَالُ : رَجُلٌ ثَيَّبٌ وَامْرَأَةٌ ثَيَّبٌ . وَإِطْلَاقُهُ عَلَى الْمَرْأَةِ أَكْثَرُ  
وقال اللَّيْثُ : وَلَا يُقَالُ لِلرَّجُلِ : ثَيَّبٌ .  
وقد يُطْلَقُ عَلَى الْمَرْأَةِ الْبَالِغَةِ وَإِنْ كَانَتْ بِكْرًا مَجَازًا وَاتِّسَاعًا .

قال ابنُ السَّكَيْتِ : الثَّيْبُ هُوَ الَّذِي دَخَلَ بِامْرَأَةٍ ، وَهِيَ الَّتِي دَخَلَ بِهَا .

□ — عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : هِيَ الَّتِي تَزَوَّجَتْ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ : هِيَ الْمُوطُوءَةُ فِي الْقَبْلِ ، سِوَاءَ كَانَ الْوُطْءُ حَلَالًا ، أَمْ حَرَامًا ، أَوْ كَانَ وَهِيَ نَائِمَةً .

— عِنْدَ الزُّهَيْدِيَّةِ : هِيَ الَّتِي فَارَقَتْ زَوْجَهَا بِمَوْتٍ ، أَوْ طَلَاقٍ ، أَوْ فُسْخٍ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَنْ تَزَوَّجَتْ وَلَوْ لَمْ تَزَلْ بِكَارْتِهَا .

### □ الثَّيْبُ فِي الزَّنى عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

مَنْ جَامَعَ فِي دَهْرِهِ مَرَّةً مِنْ نِكَاحٍ صَحِيحٍ ، وَهُوَ بِالِغٍ ، عَاقِلٌ ، حُرٌّ . وَالرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ فِي هَذَا سِوَاءَ .

ثَيَّبَتِ الْمَرْأَةُ : صَارَتْ ثَيَّبًا .  
فَهِيَ مُثَيَّبٌ .

التَّثْوِيبُ : مَجِيءُ الرَّجُلِ مُسْتَضْرِحًا ، فَيَلْوَحُ بِثَوْبِهِ ، لِيَبْرَى وَيَشْتَهَرَ .

— : التَّغْوِيزُ .

— : الدُّعَاءُ إِلَى الصَّلَاةِ .

— : تَثْنِيَةُ الدُّعَاءِ .

— : أَنْ يَقُولَ فِي أَذَانِ الْفَجْرِ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، مَرَّتَيْنِ .

— : إِقَامَةُ الصَّلَاةِ .

— : الصَّلَاةُ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ .

□ — عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْعَوْدُ إِلَى الْإِعْلَامِ بَعْدَ الْإِعْلَامِ .  
وَيَكُونُ بِحَسَبِ مَا تَعَارَفَهُ النَّاسُ ، كَتَنَحُّجٍ ، أَوْ قَامَتُ قَامَتٌ ، أَوْ الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ . وَلَوْ أَحْدَثُوا إِعْلَامًا مُخَالَفًا جاز .

وَصُورَتُهُ أَنْ يَمْكُثَ بَعْدَ الْأَذَانِ قَدْرَ عَشْرِينَ آيَةً ، ثُمَّ يُتَوَّبُ ، ثُمَّ يَمْكُثُ كَذَلِكَ ، ثُمَّ يَقِيمُ الصَّلَاةَ .

والتَّثْوِيبُ لِكُلِّ الصَّلَوَاتِ . وَقِيلَ : بِاسْتِثْنَاءِ الْمَغْرِبِ .

و : هُوَ قَوْلُ الْمُؤَدِّنِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ . وَهُوَ الْأَصْلُ فِي التَّثْوِيبِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : قَوْلُ الْمُؤَدِّنِ فِي الْفَجْرِ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ . مَرَّتَيْنِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ .

و : هُوَ حَيٌّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيٌّ عَلَى الْفَلَاحِ ، مَرَّتَيْنِ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ .

و : هُوَ تَكَرُّيرُ الشَّهَادَتَيْنِ .

الثَّوَابُ : الْجَزَاءُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ

لِلَّهِ الْحَقُّ هُوَ خَيْرٌ ثَوَابًا وَخَيْرٌ عُقْبًا ﴾ ( الْكَهْفُ : ٤٤ )

وَهُوَ يُسْتَعْمَلُ فِي الْحَيْرِ وَالشَّرِّ ، لِكِنَّةِ فِي الْحَيْرِ أَشْهَرُ .



المَثَابُ : المَثَابَةُ .

المَثَابَةُ : المَثَابَةُ .

— : المَلْجَأُ . وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ

مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا ﴾ ( البَقَرَةُ : ١٢٥ )

المَثُوبَةُ : الجَزَاءُ . وفي القُرْآنِ العَزِيزِ :

﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَّوْ كَانُوا

يَعْلَمُونَ ﴾ ( البَقَرَةُ : ١٠٣ )

المَثُوبَةُ : المَثُوبَةُ .



— : وَضَعَ عَلَيْهِ الْجَبِيْرَةَ . وَيُقَالُ : جَبَّرَ عَظْمَهُ : أَصْلَحَ شُؤْنَهُ .

وَجَبَّرَ الْفَقِيْرَ وَالْيَتِيْمَ : كَفَّاهُ حَاجَتَهُ . وَفِي الْحَدِيْثِ الشَّرِيْفِ : « اللَّهُمَّ اجْبُرْنِي وَاهْدِنِي »  
— مَا فَقَدَهُ : عَوْضَهُ .

— الْأَمْرَ جَبْرًا : أَصْلَحَهُ ، وَقَوَّمَهُ ، وَدَفَعَ عَنْهُ .  
— فَلَانًا عَلَى الْأَمْرِ : قَهَرَهُ عَلَيْهِ ، وَأَكْرَهَهُ . وَقَدْ اسْتَعْمَلَهُ الشَّافِعِيُّ .

أَجْبَرَّ فَلَانًا عَلَى الْأَمْرِ : أَكْرَهَهُ عَلَيْهِ فَهُوَ مُجْبَرٌ .

اسْتَجْبَرَّ الْفَقِيْرُ : صَلَحَتْ حَالُهُ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِ .

تَجَبَّرَ فَلَانٌ : تَكَبَّرَ .

— الْعَظْمُ الْكَسِيْرُ ، وَالْفَقِيْرُ ، وَالْيَتِيْمُ : جَبَّرَ .

— الشَّيْءُ : أَخَذَ فِي سَبِيْلِ صَلَاحِهِ .

— الرَّجُلُ مَا لَأَ : أَصَابَهُ .

جَبَّرَ الْعَظْمَ : جَبَّرَهُ .

الجُبَّارُ : الْهَدْرُ . وَهُوَ مَا لَا قِصَاصَ فِيهِ ، وَلَا عُرْمَ .

يُقَالُ : ذَهَبَ دَمُهُ جُبَّارًا .

وَيُقَالُ : حَرْبٌ جُبَّارٌ : لَا دِيَةَ فِيهَا ، وَلَا قِصَاصَ .

وَفِي الْحَدِيْثِ الشَّرِيْفِ : « الْعَجَاءُ جُرْحُهَا جُبَّارٌ » .

أَيُّ : إِنَّ جِنَايَةَ الْبِهَائِمِ إِذَا فَعَلَتْهَا بِنَفْسِهَا ، وَلَمْ تَكُنْ

عَفْوَرًا ، وَلَا قَرَطَ مَالِكُهَا فِي حِفْظِهَا ، غَيْرَ مَضْمُونَةٍ .

— : الْبَرِيءُ .

جَبَّةٌ — جَبَّأً : قَطَعَهُ . وَمِنْهُ الْحَدِيْثُ الشَّرِيْفُ : « إِنَّ

الْإِسْلَامَ يَجْبُ مَا قَبْلَهُ » . أَيُّ : يَقْطَعُ ، وَيَمْخُو مَا كَانَ

قَبْلَهُ مِنَ الْكُفْرِ وَالذُّنُوبِ .

— الْخِصْيَةُ : اسْتَأْصَلَهَا .

— النَّخْلَ : لَقَعَهُ .

الجَبُّ : الْقَطْعُ .

— : اسْتِئْصَالَ الْخِصْيَةِ .

الجَبُّ : الْبَيْرُ الْوَاسِعَةُ .

وقال الفراء : يُذَكَّرُ وَيُؤُنَّثُ . ( ج ) جِيَابٌ ،

وَأَجْبَابٌ .

الْمَجْبُوبُ : الْمَقْطُوعُ ذَكَرُهُ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ مَقْطُوعُ الذَّكَرِ وَالْخِصْيَتَيْنِ .

و : مَقْطُوعُ الذَّكَرِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ مَقْطُوعُ جَمِيعِ الذَّكَرِ ، أَوِ الَّذِي

بَقِيَ مِنْ ذَكَرِهِ مَا لَا يُمَكِّنُ الْجِيَاعَ بِهِ .

الجُبَّةُ : ثَوْبٌ سَابِغٌ ، وَاسِعُ الْكُمَيْنِ ، مَشْقُوقُ الْمَقْدَمِ ،

يُلْبَسُ فَوْقَ الثِّيَابِ ( ج ) جَبَّبٌ وَجِيَابٌ .

— : الدَّرْعُ .

— مِنَ الْعَيْنِ : حِجَابُهَا .

جَبَّرَ الشَّيْءُ — جَبَّرًا ، وَجَبُّورًا : صَلَحَ .

يُقَالُ : جَبَّرَ الْعَظْمُ الْكَسِيْرَ ، وَجَبَّرَ الْفَقِيْرَ وَالْيَتِيْمَ .

— الْعَظْمُ الْكَسِيْرَ جَبَّرًا ، وَجَبُّورًا ، وَجِبَارَةً : أَصْلَحَهُ .

يُقَالُ : اَنَا مِنْهُ جِبَارٌ .

— : اِسْمُ يَوْمِ الثَّلَاثَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

الجِبَارَةُ : حِرْفَةُ الْمُجَبَّرِ .

— : مَا يُشَدُّ عَلَى الْعَظْمِ الْمَكْسُورِ لِيُنْجَبَرَ .

الجِبَارُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

— : الْمُتَكَبِّرُ .

( ج ) جِبَارَةٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ﴾

( إِبْرَاهِيمَ : ١٥ )

— : الْقَاهِرُ ، الْعَاتِي ، الْمَتَسَلِّطُ وَفِي الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ :

﴿ إِنْ تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَبَّارًا فِي الْأَرْضِ ﴾ ( الْقَصَصِ :

١٩ )

وَيُقَالُ : قَلْبٌ جِبَارٌ : لَا تَدْخُلُهُ الرَّحْمَةُ ، وَلَا يَقْبَلُ

الْمَوْعِظَةَ .

الجَبْرُ : الشُّجَاعُ .

( ج ) جِبَارٌ .

— : الْعَوْدُ تُجَبَّرُ بِهِ الْعِظَامُ .

— : خِلَافُ الْقَدْرِ . وَهُوَ الْقَوْلُ بِأَنَّ اللَّهَ يُجَبِّرُ عِبَادَهُ عَلَى

فِعْلِ الْمَعَاصِي . وَهُوَ قَوْلٌ فَاسِدٌ .

وَقَالَ أَبُو عَبِيدٍ : هُوَ كَلَامٌ مَوْلَدٌ .

الجُبْرَانُ : مَا يُجَبَّرُ بِهِ الشَّيْءُ .

□ دَمُ الْجُبْرَانِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ :

هُوَ مَا يُجَبَّرُ الْخَلْلَ الْوَاقِعَ فِي الْحَجِّ ، كَتَرَكِ الْمَبِيتِ ،

وَالرُّمِيِّ ، وَالْإِحْرَامِ مِنَ الْمِيقَاتِ ، سِوَاءَ كَانَ الْخَلْلُ فِعْلًا

مَنْهِيًّا عَنْهُ ، أَوْ تَرَكَ مَأْمُورًا بِهِ .

الجَبْرُوتُ : الْقَهْرُ .

جَبْرِيْلُ : هُوَ الْمَلَكُ الْكَرِيمُ ، رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى رُسُلِهِ

الْأَدَمِيِّينَ ،

صَلَّواتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ .

وَفِيهِ لُغَاتٌ عَدَّةٌ حَكَاهَا الطَّبْرِيُّ وَابْنُ الْأَثْبَارِيِّ وَغَيْرُهُمَا ،

مِنْهَا : جَبْرِيْلُ وَجَبْرِيْنُ .

وَهُوَ اسْمٌ سِرْيَانِيٌّ مُؤَلَّفٌ مِنْ كَلِمَتَيْنِ ( جَبْر ) وَهُوَ الْعَبْدُ وَ

( إِيْلُ ) وَهُوَ اللَّهُ تَعَالَى .

وَقِيلَ : إِنَّهُ عَرَبِيٌّ مُشْتَقٌّ مِنْ جَبْرُوتِ اللَّهِ . وَهَذَا مُسْتَبْعَدٌ

لِلاتِّفَاقِ عَلَى مَنَعِهِ مِنَ الصَّرْفِ .

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرَ : وَهُوَ وَإِنْ كَانَ سِرْيَانِيًّا ، لَكِنَّهُ

وَقَعَ فِيهِ مُوَافَقَةٌ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى لِللُّغَةِ الْعَرَبِ ، لِأَنَّ الْجَبْرَ

هُوَ إِصْلَاحٌ مَا وَهَى ، وَجَبْرِيْلُ مُوَكَّلٌ بِالْوَحْيِ النَّذِيِّ

يَحْصُلُ بِهِ الْإِصْلَاحُ الْعَامُّ .

الجَبِيرَةُ : مَا يُشَدُّ عَلَى الْعَظْمِ الْمَكْسُورِ .

( ج ) جَبَائِرُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْجَبَائِرُ هِيَ الْحَشَبُ الَّتِي

تَسْوَى ، فَتَوْضَعُ عَلَى مَوْضِعِ الْكَسْرِ ، وَتَشَدُّ عَلَيْهِ ، حَتَّى

يُنْجَبَرَ عَلَى اسْتِوَائِهَا .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ تُطْلَقُ عَلَى مَا يُشَدُّ بِهِ الْفُرُوحُ ،

وَالْجُرُوحُ ، وَالْعِظَامُ ، وَيَسَاوُونَ بَيْنَهَا فِي الْأَحْكَامِ .

( النَّجْفِيُّ ) .

جَدًّا فَلَانًا ، وَعَلَيْهِ جُدَّوًا ، وَجَدًّا : أُعْطَاهُ .

— : سَأَلَهُ الْجُدَّوَى .

اسْتَجَدَّى فَلَانًا : طَلَبَ جُدَّوَاهُ .

الجَدَا : الْعَطَاءُ .

— : الْمَطَرُ الْعَامُّ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا غَدَقًا ، وَجَدًّا

طَبَقًا » .

وَيُقَالُ : خَيْرُ فُلَانٍ جَدًّا : عَامٌّ وَاسِعٌ .

الجُدَّوَى : الْمَطَرُ الْعَامُّ .

— : الْعَطِيَّةُ .

جَدَّ الشَّيْءِ — جَدًّا : كَسَرَهُ ، أَوْ قَطَعَهُ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ ابْنُ سَنَةٍ .  
— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : مَا أْتَمَّ عَاماً كَامِلاً ، وَدَخَلَ فِي  
الثَّانِي ، وَلَا يَزَالُ جَدُّعاً حَتَّى يَتِمَّ عَامَيْنِ .

### الجَدُّعُ مِنَ الحَيْثِلِ :

مَا اسْتَكْمَلَ سَنَتَيْنِ ، وَدَخَلَ فِي الثَّالِثَةِ .  
□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا كَانَ فِي السَّنَةِ الرَّابِعَةِ .

### الجَدُّعُ مِنَ الضَّانِ : مَالَهُ سَنَةٌ تَامَةٌ .

وَهُوَ الأشْهُرُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ ، وَالْعِلْمِ .  
وَقِيلَ : مَا بَلَغَ ثَمَانِيَةَ أَشْهُرٍ ، أَوْ تِسْعَةَ .  
وَقِيلَ : مَا لَهُ سِتَّةُ أَشْهُرٍ .  
وَقِيلَ : مَا لَهُ سَبْعَةُ أَشْهُرٍ .  
وَقِيلَ : مَا لَهُ عَشْرَةُ أَشْهُرٍ .

□ — شَرْعاً : مَا أَتَى عَلَيْهِ أَكْثَرُ الحَوْلِ ، بِأَنْ دَخَلَ فِي  
الشَّهْرِ الثَّامِنِ . ( شَيْخُ زَادَةَ ) .

— عِنْدَ الفُقَهَاءِ : مَا تَمَّ لَهُ سِتَّةُ أَشْهُرٍ . ( الأَقْطَعُ ) .  
— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالوَجْهَ الأَصْحَحُ عِنْدَ  
الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا أْتَمَّ عَاماً كَامِلاً ، وَدَخَلَ فِي الثَّانِي ،  
وَلَا يَزَالُ جَدُّعاً حَتَّى يَتِمَّ عَامَيْنِ .

وَفِي قَوْلِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ : مَا أَتَى عَلَيْهِ سِتَّةُ  
أَشْهُرٍ .

وَفِي قَوْلِ آخَرَ عِنْدَهُمْ : هُوَ ابْنُ ثَمَانِيَةَ أَشْهُرٍ .

وَفِي قَوْلِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ ابْنُ سَبْعَةِ أَشْهُرٍ .

□ الجَدُّعُ مِنَ الطَّبَّاءِ عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ :

هُوَ مِثْلُ قَوْلِهِمْ فِي البَقْرِ ، وَالضَّانِ .

الجَدُّعُ مِنَ المَاعِزِ : مَا تَمَّ لَهُ سَنَةٌ .

قَالَه الأَزْهَرِيُّ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ مِثْلُ قَوْلِهِمْ فِي  
الضَّانِ .

قَالَ ابْنُ عَابِدِينَ : الظَّاهِرُ أَنَّهُ لَا فَرْقَ عِنْدَ الفُقَهَاءِ فِي

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ يَوْمَ حُنَيْنٍ : « جَدُّوهُمْ جَدًّا » .

أَيُّ : اسْتَأْصَلُوهُمْ قَتْلًا .

فَهُوَ جَدِيدٌ ، وَمَجْدُودٌ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَأَمَّا  
الَّذِينَ سَعِدُوا فَفِي الجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ  
وَالأَرْضُ عَطَاءً غَيْرَ مَجْدُودٍ ﴾ ( هُودُ : ١٠٨ ) .

أَيُّ : غَيْرَ مَقْطُوعٍ عَنْهُمْ ، وَلَا مُخْتَرَمٍ ، وَلَا مَنقُوصٍ .

— النُّخْلَ جَدًّا ، وَجِدَادًا : قَطَعَ ثَمْرَهُ ، وَجَنَاهُ .

تَجَدُّذٌ : تَقَطَّعَ وَانكَسَرَ .

الجُدَادُ : المَقْطُوعُ ، أَوِ المَكْسَرُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ فَجَعَلَهُمْ جُدَادًا إِلاَّ كَبِيرًا لَهُمْ ﴾  
( الأَنْبِيَاءُ : ٥٨ ) .

الجُدَادُ : الجُدَادُ . وَضَمُّ الجِيمِ أَفْصَحُ .

— : القَطْعُ .

وَأَوَانُ الجُدَادِ : زَمَانُ صِرَامِ النُّخْلِ : وَهُوَ قَطْعُ ثَمْرِهَا  
وَأَخْذُهَا مِنَ الشَّجَرِ .

الجُدُّ : كَسْرُ الشَّيْءِ ، وَتَفْتِيئَتُهُ .

الجَدُّعُ مِنَ الرُّجَالِ : الشَّابُّ الحَدِيثُ .

( ج ) جِدَاعٌ ، وَجُدْعَانٌ ، وَجُدْعَانٌ .

وَالأَثْنِي : جُدَعَةٌ . ( ج ) جُدَعَاتٌ .

الجَدُّعُ مِنَ الإِبِلِ : مَا اسْتَكْمَلَ أَرْبَعَةَ أَعوَامٍ ، وَدَخَلَ فِي  
السَّنَةِ الحَامِسَةِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ،  
وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالجَعْفَرِيَّةِ ، وَالإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَا أَكْمَلَ أَرْبَعَ  
سِنِينَ ، وَدَخَلَ فِي الحَامِسَةِ .

وَلَا يَزَالُ جَدُّعاً إِلَى أَنْ يَدْخُلَ فِي السَّادِسَةِ .

الجَدُّعُ مِنَ البَقْرِ :

مَا اسْتَكْمَلَ سَنَتَيْنِ ، وَدَخَلَ فِي الثَّالِثَةِ .

□ — عِنْدَ جَمِيعِ الْمَفْسَّرِينَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالثَّوْرِيِّ ،  
وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ ، وَالْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ،  
وَالْحَنَابِلَةِ : هِيَ كُلُّ مَا يَقْبَلُ التَّعْلِيمَ ، وَيُمْكِنُ الْإِصْطِيَادَ بِهِ  
مِنْ سِبَاعِ الْبَهَائِمِ ، كَالْفَهْدِ ، أَوْ جَوَارِحِ الطَّيْرِ .  
— فِي قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ ، وَالضَّحَّاكِ : هِيَ الْكَلْبُ دُونَ غَيْرِهِ .

الجِرَاحَةُ : الْجُرْحُ .

( ج ) جِرَاحَاتٌ ، وَجِرَاحٌ .

الْجِرْحُ : مَصْدَرٌ .

□ جِرْحُ الشَّاهِدِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

إِظْهَارًا مَا يُخِلُّ بِالْعَدَالَةِ ، لَا بِالشَّهَادَةِ مَعَ الْعَدَالَةِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : الطَّعْنُ فِيهِ بِمَا يَمْنَعُ قَبُولَ الشَّهَادَةِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : نِسْبَتُهُ إِلَى كَبِيرَةٍ مَعَ تَسْلِيمٍ ، أَوْ اعْتِقَادٍ  
أَنَّهُ قَبَلَهَا جَائِزُ الشَّهَادَةِ .

الْجِرْحُ : الشَّقُّ فِي الْبَدَنِ .

( ج ) جِرْحٌ ، وَجِرَاحٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ ﴾ ( الْمَائِدَةُ :

٤٨ ) .

وَهُوَ خَاصٌّ بِمَا كَانَ يَغْيِرُ الْوَجْهَ وَالرَّأْسَ ، لِأَنَّ مَا كَانَ فِيهَا  
يُسَمَّى الشَّجَّةَ .

الْجُرْمُوقُ : الْحَفُّ الْقَصِيرُ يُلبَسُ فَوْقَ خُفِّ ، وَذَلِكَ

لِحِفْظِهِ مِنَ الطَّيْنِ ، وَغَيْرِهِ .

( ج ) جِرَامِيقٌ . وَيُقَالُ لَهُ : الْمَوْقُ .

وَهُوَ مُعَرَّبٌ ، لِأَنَّ الْجِيمَ وَالْقَافَ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي كَلِمَةٍ مِنْ  
كَلَامِ الْعَرَبِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُعَرَّبًا ، أَوْ حِكَايَةً صَوْتٍ ، نَحْوِ

الْجَرْدَقَةِ : وَهِيَ الرَّغِيفُ .

قَالَ النَّوَوِيُّ : لَيْسَ الْجُرْمُوقُ مُطْلَقًا خُفُّ فَوْقَ الْخُفِّ ، بَلْ  
هُوَ شَيْءٌ يُشْبِهُ الْخُفَّ يُلبَسُ فَوْقَ الْخُفِّ فِي الْبِلَادِ الْبَارِدَةِ .

— : مَا يُلبَسُ فِي الْخُفِّ .

□ — : فِي إِطْلَاقِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ الْخُفُّ فَوْقَ الْخُفِّ ، لِأَنَّ

الْجَذَعَ بَيْنَ الْغَنَمِ وَالْمَعْرِ .

الْجِذْعُ : سَاقُ النَّخْلَةِ ، وَنَحْوُهَا .

( ج ) أَجْدَاعٌ ، وَجُدُوعٌ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَهَزِّيْ إِلَيْكَ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ  
تُسَاقِطُ عَلَيْكَ رَطْبًا حَبِيْبًا ﴾ ( مَرْيَمُ : ٢٥ ) .

— : الْقِطْعَةُ مِنَ النَّخْلِ ، أَوْ غَيْرِهِ ، تُوضَعُ عَلَيْهِهَا  
الْأَخْشَابُ .

جَرَحَ فُلَانًا — جَرَحًا : شَقَّ فِي بَدَنِهِ شَقًّا .

فَهُوَ ، وَهِيَ جَرِيْحٌ . ( ج ) جَرَحَى .

وَيُقَالُ : جَرَحَهُ لِبِلْسَانِهِ : سَبَّهُ ، وَشَتَمَهُ .

وَجَرَحَ الشَّاهِدَ : طَعَنَ فِيهِ ، وَرَدَّ قَوْلَهُ .

— الشَّيْءَ : كَسَبَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَيَعْلَمُ

مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ ﴾ ( الْأَنْعَامُ : ٦٠ ) .

وَيُقَالُ : فُلَانٌ يَجْرَحُ لِعِيَالِهِ .

جَرِحَ فُلَانٌ — جَرَحًا : أَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ .

— : جَرِحَتْ شَهَادَتُهُ ، وَرِوَايَتُهُ .

اجْتَرَحَ الشَّيْءَ : اِكْتَسَبَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ هُوَ أُمُّ حَسَبِ السَّادِينَ اجْتَرَحُوا

السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءٌ

مَخْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءٌ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ ( الْجَائِثَةُ : ٢١ ) .

جَرَحَ فُلَانًا : أَكْثَرَ مِنْ جَرَحِهِ .

الْجَارِحَةُ : الْعَضْوُ الْعَامِلُ مِنْ أَعْضَاءِ الْجَسَدِ ، كَالْيَدِ ،

وَالرَّجْلِ .

( ج ) جَوَارِحٌ .

— : مَا يَصِيدُ مِنَ الطَّيْرِ ، وَالسَّبَاعِ ، وَالْكِلَابِ . وَفِي

الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ قُلْ أَحِلُّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ

الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تَعَلَّمُوْنَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكَلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ

عَلَيْكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٤ ) .

وَتَطْلُقُ الْجَارِحَةُ عَلَى الذَّكَرِ ، وَالْإُنْثَى .

الحُكْمُ فِي الْمَسْحِ عَلَيْهِ يَتَعَلَّقُ بِخَفِّ فَوْقَ خَفِّ .  
( النُّوْيِيُّ ) .

جَزَاءُ الشَّيْءِ — جَزَاءٌ : قَسَمَهُ أَجْزَاءً .

— بِالشَّيْءِ : قَنَعَ ، وَاكْتَفَى بِهِ .  
اجْتَزَأَ بِهِ : اكْتَفَى .

أَجْزَأُ الشَّيْءَ فَلَانًا : كَفَاهُ .  
— عَنْهُ : أَغْنَاهُ .

يُقَالُ : أَجْزَأْتُ عَنْهُ شَاةً : قَضَتُ .

□ — عَنْهُ فِي قَوْلِ الْفُقَهَاءِ : أَيُّ لَا يُطَالَبُ بِالْأَدَاءِ ثَانِيًا .  
( ابْنُ عَقِيلٍ ) .

جَزَاءُ الشَّيْءِ : جَزَاؤُهُ .

الجُزْءُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ .

( ج ) أَجْزَأُ .

— : النَّصِيبُ .

جَزَرَ الْمَاءُ عَنِ الْأَرْضِ — جَزْرًا : نَضَبَ وَحَسَرَ .

ويُقَالُ : جَزَرَ الْبَحْرُ وَالنَّهْرُ : انْحَسَرَ مَأْوَةً .

— الشَّيْءِ : قَطَعَهُ .

— الْجَزُورَ : نَحَرَهُ ، فَهُوَ جَازِرٌ وَجَزَارٌ .

— النَّخْلَ جَزْرًا وَجِزَارًا : صَرَمَهُ .

الجُزَارَةُ : أَطْرَافُ الْبَعِيرِ : الرَّأْسُ ، وَالْيَدَانِ ، وَالرَّجْلَانِ .

— : مَا يَأْخُذُهُ الْجَزَارُ مِنَ الذَّبِيحَةِ عَنُ أَجْرَتِهِ . وَفِي

الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا أُعْطِي مِنْهَا شَيْئًا فِي جَزَارَتِهَا » .

أَيُّ : إِنَّ الْجَزَارَ لَا يَأْخُذُ شَيْئًا مِنَ الضَّحِيَّةِ أَجْرَةً لَهُ .

الجُزَارَةُ : حِرْفَةُ الْجَزَارِ .

الْجُزُورُ : مَا يَصْلُحُ لِلذَّبْحِ مِنَ الْإِبِلِ .

يَقَعُ عَلَى الذَّكْرِ ، وَالْأُنْثَى . وَاللَّفْظَةُ مُؤَنَّثَةٌ .

يُقَالُ لِلْبَعِيرِ : هَذِهِ جَزُورٌ سَمِينَةٌ . ( ج ) جَزَائِرُ ، وَجَزْرٌ .

الْجَزِيرَةُ : أَرْضٌ يُحْدِقُ بِهَا الْمَاءُ .

( ج ) جَزَائِرُ ، وَجَزْرٌ .

— : مَوْضِعٌ بَعَيْنُهُ ، وَهُوَ مَا بَيْنَ دِجْلَةَ وَالْفُرَاتِ .

جَزِيرَةُ الْعَرَبِ : أَرْضُ الْعَرَبِ ، وَمَعْدِنُهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لِأَخْرَجَنَ الْيَهُودَ ، وَالنُّصَارَى

مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، حَتَّى لَا أَدَعَ فِيهَا إِلَّا مُسْلِمًا » .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ الْخَلِيجَ الْعَرَبِيَّ ، وَبَحْرَ الْعَرَبِ ، وَالْبَحْرَ

الْأَحْمَرَ ، وَالْبَحْرَ الْأَبْيَضَ الْمَتَوَسِّطَ ، ثُمَّ دِجْلَةَ وَالْفُرَاتِ

تُحِيطُ بِهَا .

— فِي قَوْلِ الْمُعَبِّرَةِ بِنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَابْنِ الْبَكْرِيِّ : مَكَّةُ ،

وَالْمَدِينَةُ ، وَالْيَمَنُ ، وَالْيَمَامَةُ .

— فِي قَوْلِ الْأَصْمَعِيِّ ، وَأَبِي عَبِيدٍ : مَا بَيْنَ أَقْصَى عَدَنَ ،

إِلَى رَيْفِ الْعِرَاقِ طَوْلًا ، وَمِنْ جَدَّةَ وَمَا وَالِهَا مِنْ شَاطِئِ

الْبَحْرِ إِلَى أَطْرَافِ الشَّامِ عَرْضًا .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَكَّةُ ، وَالْمَدِينَةُ ، وَالْيَمَنُ ،

وَمَا وَالِهَا .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مِنْ حَدِّ الشَّامِ وَالْكُوفَةِ إِلَى أَقْصَى

الْيَمَنِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : مَكَّةُ ، وَالْمَدِينَةُ ،

وَالْيَمَامَةُ ، وَمَخَالِفُهَا .

فَأَمَّا الْيَمَنُ فَلَيْسَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ .

المَجْزَرُ :

الْمَكَانُ الَّذِي تُنْحَرُ فِيهِ الْإِبِلُ ، وَتُدْبَحُ فِيهِ الْبَقَرُ وَالغَنَمُ .

( ج ) مَجَازِرٌ .

المَجْزِرُ : المَجْزَرُ .

المَجْزَرَةُ : المَجْزَرُ . ( ج ) مَجَازِرٌ .

جَزَافٌ لَهُ فِي الْكَيْلِ ، وَنَحْوِهِ - جَزَافًا : أَكْثَرُ .

اجْتَرَفَ الشَّيْءَ : اشْتَرَاهُ جِزَافًا .

جَازَفَ : بَاعَ الشَّيْءَ لَا يُعْلَمُ كَيْلُهُ ، أَوْ وَزْنُهُ .

— بِنَفْسِهِ : خَاطَرَهَا .

— في كَلَامِهِ : أُرْسَلَتْ إِرْسَالًا عَلَى غَيْرِ رَوِيَّةٍ .

الجَزَافُ : الجَزَافُ .

وَكَثْرَةُ الْجِيمِ أَفْصَحُ .

الجَزَافُ : الجَزَافُ .

وَكَثْرَةُ الْجِيمِ أَفْصَحُ .

الجَزَافُ : الشَّيْءُ لَا يَعْلَمُ كَيْلَهُ ، أَوْ وَزَنَهُ .

وهو فارسيٌّ مُعَرَّبٌ .

— : الحَدْسُ فِي البَيْعِ ، والشَّرَاءُ ، بلا كَيْلٍ ، ولا وَزْنٍ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُوَ مَا لَمْ يَقْدَرْ بِكَيْلٍ ، ولا وَزْنٍ ،

وَإِنْ كَانَ مَعْلُومًا كَيْلَهُ ، أَوْ وَزَنَهُ .

— فِي المَجَلَّةِ ( م ١٤١ ) : نَبِيعٌ مَجْمُوعٌ بِلا تَقْدِيرٍ .

المُجَازَفَةُ : الجَزَافُ .

□ — فِي المَجَلَّةِ ( م ١٤١ ) : الجَزَافُ .

□ المُجَازَفَةُ فِي الكَلَامِ عِنْدَ الحَنَفِيِّ :

هِيَ التَّكَلُّمُ بِلا مِغْيَارٍ شَرِيعِيٍّ .

جَزَى الشَّيْءُ — جَزَاءً : كَفَى ، وَأَغْنَى .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا ﴾ ( البَقَرَةُ : ٤٨ و ١٢٣ ) .

— فَلَنَا بِكَذَا ، وَعَلَيْهِ : كَأَفَاءٍ . وَفِي الحَدِيثِ القُدْسِيِّ :

« الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أُجْزِي بِهِ » .

— فَلَنَا حَقَّةٌ : قَضَاءٌ .

وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : جَزَاهُ اللهُ خَيْرًا . أَي : أَعْطَاهُ جَزَاءً مَا أَسْلَفَ

مِنْ طَاعَتِهِ .

— الرَّجُلُ عَنْهُ : إِذَا قَامَ مَقَامَهُ .

أُجْزِي عَنْهُ : جَزَى .

جَازَى فَلَنَا : أَثَابَهُ .

الجَزَاءُ : العَنَاءُ ، وَالكَفَايَةُ .

— : المَكافَأَةُ ، وَالتَّوَابُ . وَفِي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ هَلْ

جَزَاءُ الإِحْسَانِ إِلاَّ الإِحْسَانُ ﴾ ( الرُّحْمَنُ : ٦٠ ) .

— : العُقُوبَةُ عَلَى المَعْصِيَةِ .

— : العَوَضُ ، وَالبَدَلُ . وَفِي الكِتَابِ العَرَبِيِّ : ﴿ يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ

مَتَعَمَّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النِّعَمِ ﴾ ( المَائِدَةُ : ٩٨ ) .

أَي : قَبْدَلُهُ وَمُبْدَلُهُ .

□ جَزَاءُ الصَّيْدِ فِي الإِحْرَامِ عِنْدَ الحَنَفِيِّ :

مَا جَعَلَهُ العَدْلَانُ قِيمَةً لِلصَّيْدِ فِي مَوْضِعِ قَتْلِهِ ، أَوْ فِي أَقْرَبِ

مَكَانٍ مِنْهُ ، مَعَ مِرَاعَاةِ صِفَتِهِ الخَلْقِيَّةِ كالمَلَاخَةِ ، وَالحَسَنِ ،

والتَّصْوِيتِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ .

وقِيلَ : يَكْفِي العَدْلُ الوَاحِدُ .

— عِنْدَ الزَّيْدِيِّ : هُوَ عِبَارَةٌ عَمَّا يَجِبُ عَلَى المُحْرِمِ إِذَا

قَتَلَ صَيْدًا .

الجِزْيَةُ : الجِزَاءُ .

( ج ) جِزِيٌّ ، وَجِزَى ، وَجِزَاءٌ .

— : خَرَجُ الأَرْضِ .

— : مَا يُؤْخَذُ مِنْ أَهْلِ الدِّمَةِ . وَفِي القُرْآنِ العَرَبِيِّ :

﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِاليَوْمِ الآخِرِ

وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الحَقِّ

مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ

صَاغِرُونَ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٢٠ ) .

□ — شَرْعًا : مَا لَيْتَزِمُهُ الكُفَّارُ بِعَقْدِ مَخْصُوصٍ .

( البَجِيرِيُّ ) .

— عِنْدَ المَالِكِيِّ ، وَالحَنَابِلِيِّ : هِيَ الوَظِيفَةُ المَأْخُودَةُ مِنَ

الكَافِرِ ، لِإِقَامَتِهِ بدارِ الإِسْلامِ ، فِي كُلِّ عامٍ .

المُجَازَاةُ : مَضَدَّرٌ .

نَذْرُ المُجَازَاةِ :

( أَنْظَرُنْ ذر ) .

جَسَّ الأَرْضَ — جَسًّا : وَطَّئَهَا .

— الشَّيْءَ بِيَدِهِ : مَسَّهُ ، وَلَمَسَهُ .  
— الحَبْرَ : بَحَثَ عَنْهُ ، وَفَحَصَ .

تَجَسَّسَ الحَبْرَ : جَسَّهُ .

وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾ ( الحَجْرَاتِ :  
١٢ ) .

أَيُّ : خَذُوا مَا ظَهَرَ ، وَدَعُوا مَا سَتَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ .  
أَوْ : لَا تَفْحَصُوا عَنْ بَوَاطِنِ الْأُمُورِ ، وَلَا تَبْحَثُوا عَنْ  
العُورَاتِ .

الجاسوسُ : مَنْ يَتَجَسَّسُ الْأَخْبَارَ لِيَأْتِيَ بِهَا .

( ج ) جَوَاسِيسُ .

— : صَاحِبُ سِرِّ الشَّرِّ .

والتَّامُوسُ صَاحِبُ سِرِّ الحَخيرِ .

الجَسُّ : مَسُّ العِرْقِ ، وَتَعَرُّفُ نَبْضِهِ لِلْحَكْمِ عَلَى الصَّحَّةِ  
والسَّقَمِ .

ومنه أَشْتَقُ لَفْظُ الجاسوسِ .

جَشَّاتُ نَفْسُهُ — جَشُوءًا ، وَجَشْئًا ، وَجَشَاءً : ثَارَتْ  
لِلْقِيءِ .

— : جَاشَتْ مِنْ حُزْنٍ ، أَوْ فَرَعٍ . وَيُقَالُ : جَشَّاتِ  
البِحَارَ بِأَمْوَالِهَا ، وَاللِّيَالِي بِظُلُمَاتِهَا وَأَهْوَالِهَا : لَفَظَتْهَا ،  
وَدَفَعَتْهَا .

— المَعِدَةُ : تَنَفَّسَتْ مِنْ امْتِلَاءِ .

— العَدُوُّ : نَهَضَ ، وَأَقْبَلَ .

— عَلَى نَفْسِهِ : ضَيَّقَ .

الجَشَاءُ : الصَّوْتُ يَخْرُجُ مِنَ الفَمِ عِنْدَ امْتِلَاءِ المَعِدَةِ .

— مِنَ البَحْرِ ، وَاللَّيْلِ ، وَغَيْرِهَا : الدُّعْمَةُ .

جَعَلَ اللهُ الشَّيْءَ — جَفَلًا : خَلَقَهُ ، وَأَنْشَأَهُ . وفي القُرْآنِ  
الكَرِيمِ :

﴿ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ والنُّورَ ﴾ ( الأنعام : ١ )

— : صَنَعَهُ ، وَفَعَلَهُ .

— لِلْعَامِلِ كَذَا عَلَى العَمَلِ : شَارَطَهُ بِهِ عَلَيْهِ .

— لَهُ عَلَى كَذَا جُعْلًا ، وَجَعَالَةً : قَدَّرَ لَهُ أَجْرًا عَلَيْهِ .

أَجْعَلُ فُلَانًا ، وَلَهُ : جَعَلُ لَهُ جُعْلًا .

جَاعِلُ فُلَانًا مُجَاعِلَةً ، وَجِعَالًا : جَعَلُ لَهُ جُعْلًا .

الجَاعِلُ : العَاطِي .

الجَعَالَةُ : الجُعْلُ . ( ج ) جَعَائِلُ .

الجُعَالَةُ : الجَعَالَةُ . وَصَمَّ الجِيمِ ضَعِيفًا .

الجُعَالَةُ : الجَعَالَةُ .

الجُعْلُ : مَا يُجْعَلُ عَلَى العَمَلِ مِنْ أَجْرِ ، أَوْ رِشْوَةٍ .

( ج ) جَعُولٌ .

— : مَا يُعْطَى لِلْمُجَاهِدِ لِيَسْتَعِينَ بِهِ عَلَى جِهَادِهِ .

□ — شَرْعًا : التَّرَامُ عِوَضِ مَعْلُومٍ عَلَى عَمَلٍ مُعَيَّنٍ .

( الأنصاري ) .

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : الإِجَارَةُ عَلَى مَنَفَعَةٍ مَظْنُونِ حُصُولِهَا ،

مِثْلُ مُشَارَطَةِ الطَّبِيبِ عَلَى البُرءِ ، وَالْمُعَلِّمِ عَلَى الحِذْقِ ،

وَالنَّاشِدِ عَلَى وَجُودِ العَبْدِ الأَبِقِ .

و : العِوَضُ .

— عِنْدَ الإباضِيَّةِ : إِجَارَةُ عَلَى مَنَفَعَةٍ مَضمُونِ حُصُولِهَا .

الجَعِيلَةُ : الجُعْلُ ( ج ) جَعَائِلُ .

المُجْتَعِلُ : الأَحِذُ .

الجَعْفَرُ : مَا عَظَمَ ، وَاسْتَكْرَشَ مِنْ وَلَدِ الشَّاءِ والمِغزَى .

وَالأُنثَى جَعْفَرَةٌ .

( ج ) أَجْفَارٌ ، وَجِيفَارٌ ، وَجَعْفَرَةٌ .

— مِنْ وَلَدِ المِغزَى : مَا بَلَغَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ، وَفُصِّلَ عَنْ أُمِّهِ ،

وَأَخَذَ فِي الرِّعْيِ .

— : جِلْدٌ كَتَبَ فِيهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، أَوْ جَعْفَرُ

الصَّادِقُ ، الأَحْدَاثُ قَبْلَ وَقُوعِهَا .



عِلْمُ الْجَفْرِ :

عِلْمٌ يُبْحَثُ فِيهِ عَنِ الْحُرُوفِ مِنْ حَيْثُ دَلَّلتُهَا عَلَى أَحْدَاثِ الْعَالَمِ .

جَفَا الشَّيْءُ — جَفَاءً ، وَجَفَوُا : نَبَا .

— بَعَدَ .

— غَلَطَ .

— الشَّيْءُ : أَبْعَدَهُ وَطَرَحَهُ .

— فَلَانًا ، وَعَلَيْهِ : أَعْرَضَ عَنْهُ ، وَقَطَعَهُ .

جَاقَى : بَاعَدَ .

— الْمُصَلِّي مِرْقَبِيهِ عَنْ جَنَبِيهِ فِي السُّجُودِ : بَاعَدَ

الْقَعْدَتَيْنِ عَنِ الْجَنَبَيْنِ ، وَالبَطْنَ عَنِ الْفَخَذَيْنِ .

الْجَفَاءُ : ضِدُّ الصَّلَةِ .

— غَلَطَ الطَّبْعُ .

جَلَسَ الْإِنْسَانُ — جُلُوسًا ، وَمَجْلَسًا : قَعَدَ .

— الشَّيْءُ : أَقَامَ .

الْمَجْلِسُ : مَكَانُ الْجُلُوسِ . ( ج ) مَجَالِسٌ .

— أَهْلُ الْمَجْلِسِ .

خِيَارُ الْمَجْلِسِ :

( أَنْظُرْ خ ي ر )

مَجْلِسُ الْبَيْعِ : مَكَانُ التَّعَاقُدِ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٨١ ) : هُوَ الْإِجْتِمَاعُ الْوَاقِعُ لِعَقْدِ

الْبَيْعِ .

جَلَّ عَنْ وَطْنِهِ وَمَوْضِعِهِ ، وَمِنْهُ — جُلُولًا : جَلَا ،

وَزَالَ .

— الشَّيْءُ جَلَاً : أَخَذَ جَلَّةً ، أَيْ مُعْظَمَةً .

— الْحَيَوَانَ الْجَلَّةُ : أَكَلَهَا . فَهُوَ جَالٌ ، وَجَلَّالٌ .

جَلَّ فَلَانٌ — جِلَالًا ، وَجِلَالَةً : عَظَّمَ .

فَهُوَ جَلٌّ ، وَجِلَالٌ ، وَجِلِيلٌ . ( ج ) أَجِلَّةٌ ، وَأَجِلَاءٌ ،

وَأَجْلَالٌ ، وَجِلَّةٌ .

— أَسَنَّ .

— عَنْهُ : تَنَزَّرَ ، وَتَعَالَى .

— عَنْ وَطْنِهِ ، وَمَوْضِعِهِ : جَلَا ، وَزَالَ .

أَجَلَّ فَلَانٌ : عَظَّمَ ، وَقَوَّى .

— فَلَانًا : عَظَّمَهُ .

تَجَلَّلَ بِهِ : تَعَطَّى .

— الشَّيْءُ : أَخَذَ جَلَّةً .

— غَلَاةٌ .

جَلَّلَ الشَّيْءُ : عَمَّ .

— الشَّيْءُ : عَمَّهُ .

— غَطَّاهُ .

الْجَلَالُ : التَّنَاهِي فِي الْعَظْمَةِ .

وَحُصَّ بِوَصْفِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَلَمْ يُسْتَعْمَلْ فِي غَيْرِهِ قَطُّ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ

وَالْإِكْرَامِ ﴾ ( الرَّحْمَنُ : ٧٨ )

الْجَلَالَةُ : عَظِيمُ الْقَدْرِ .

الْجَلَلُ : الشَّيْءُ الْكَبِيرُ الْعَظِيمُ .

— الصَّغِيرُ الْحَقِيرُ . ( ضِدٌّ )

الْجَلُّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مُعْظَمَةٌ .

الْجَلَّةُ : الْبَعْرُ ، وَالرُّوثُ .

الْجَلَّةُ : الْجَلَّةُ .

الْجَلَّةُ : الْجَلَّةُ .

الْجُلَّى : الْأَمْرُ الشَّدِيدُ ، وَالْحَطْبُ الْعَظِيمُ .

الْجَلَالَةُ : الَّتِي تَأْكُلُ الْجَلَّةَ ، وَالْعَدْرَةَ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ رُكُوبِ

الْجَلَالَةِ ، وَأَكْلِ لِحُومِهَا » .

## جَمْرٌ / جَمَعٌ

وفي الحديث الشريف: « إذا استَجَمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجْمِرْ وَتَرَأْ » .

الإِسْتِجْمَارُ : مَسَحَ مَحَلَّ البَوْلِ ، والغَائِطِ بِالْحِجَارِ .  
— : التَّبَخُّرُ .

وهو اسْتِفْعَالٌ مِنَ المَجْمَرَةِ ، وهي التي توضع فيها النار .  
الحِجَارُ : الحِجَارَةُ الصَّغِيرَةُ .

الجَمْرَةُ : واحِدَةُ الجَمْرِ : وهي القِطْعَةُ المُلْتَهَبَةُ مِنَ النارِ .  
— : الحِصَاةُ الصَّغِيرَةُ .

— : واحِدَةُ الجَمْرَاتِ التي تُرْمَى فِي مَنَى . وهي ثلاثٌ :  
الجَمْرَةُ الأُولَى ، والوَسْطَى ، وَجَمْرَةُ العَقْبَةِ .  
وهي مُجْتَمَعُ الحِصَى فِي مَنَى .

الجَمَارُ : قَلْبُ النَخْلِ .  
ومنه يَخْرُجُ الشَّمْرُ ، والسَّعْفُ ، وَتَمُوتُ النُّخْلَةُ بِقَطْعِهِ .  
واحِدَتُهُ : جَمَارَةٌ .

المِجْمَرَةُ : ما يُوضَعُ فِيهِ الجَمْرُ مَعَ البَخُورِ  
( ج ) مَجَامِرٌ .

الجَمْرُكُ : جَمَلٌ يُؤْخَذُ عَلَى البَضَائِعِ الوَارِدَةِ مِنَ المَالِكِ  
الأُخْرَى .  
أصلُهُ تُرْكِيٌّ .  
وفي العَرَبِيَّةِ : مَكْسٌ .

جَمَعَ المْتَفَرِّقَ — جَمَعًا : صَمَّ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ .  
— الله القُلُوبَ : أَلَّفَهَا . فهو جَامِعٌ ، وَجَمُوعٌ ، وَجَمَاعٌ .  
والمَفْعُولُ : مَجْمُوعٌ ، وَجَمِيعٌ .

— القَوْمَ لِأَعْدَائِهِمْ : حَشَدُوا لِقِتَالِهِمْ . وفي القُرْآنِ  
الكَرِيمِ : ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا  
لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ  
الْوَكِيلُ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ١٧٣ )

— أَمْرَهُ : عَزَمَ عَلَيْهِ .  
— ثِيَابَهُ : لَبَسَهَا .

□ — فِي عُرْفِ الفُقَهَاءِ : كُلُّ بَهِيمَةٍ تَأْكُلُ النَّجَسَ مُطْلَقًا .  
( أَطْفِيشٌ )

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هي التي تَأْكُلُ النَّجَاسَاتِ . وَتَكُونُ  
مِنَ الإِبِلِ ، وَالبَقَرِ ، وَالعَمَمِ ، وَالدَّجَاجِ .  
و : هي التي أَكْثَرُ أَكْلِهَا النَّجَاسَةُ . وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لَا اعْتِبَارَ  
بِالكَثْرَةِ ، وَإِنَّمَا الإِعْتِبَارُ بِالرَّائِحَةِ وَالتَّنَنِ .

فإن وَجِدَ فِي عُرْفِهَا ، وَغَيْرِهِ ، رِيحُ النَّجَاسَةِ ، فهي  
جَلَالَةٌ ، وَإِلَّا ، فَلَا . وَهَذَا مَا عَلَيْهِ جَمْهُورُ الشَّافِعِيَّةِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هي التي تَأْكُلُ العَذِرَةَ مِنَ الإِبِلِ ،  
وَغَيْرِ الإِبِلِ . مِنْ ذَوَاتِ الأَرْبَعِ خَاصَّةً . وَلَا يُسَمَّى  
الدَّجَاجُ ، وَلَا الطَّيْرُ جَلَالَةً وَإِنْ كَانَتْ تَأْكُلُ العَذِرَةَ .  
— عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ القَوْلِ الأَوَّلِ لِلشَّافِعِيَّةِ .

و : هو المْتَفَذِّي بِعَذِرَةِ الإنسانِ مَحْضًا إِلَى أَنْ تَبَتَّ عَلَيْهِ  
لَحْمُهُ ، وَاشْتَدَّ عَظْمُهُ .

جَمَرَ الفَرَسُ — جَمْرًا : وَثَبَ فِي القَيْدِ .  
— فَلَانًا : أَعْطَاهُ جَمْرًا .  
— : نَحَاهُ .

اجْتَمَرَ بِالمِجْمَرَةِ : تَبَخَّرَ بِهَا .

أَجْمَرَ القَوْمَ إِجْارًا : اجْتَمَعُوا .

— الفَرَسُ : عَدَّتْ ، وَأَسْرَعَتْ فِي السَّيْرِ .

— المَرْأَةُ : جَمَعَتْ شَعْرَهَا ، وَعَقَدَتْهُ فِي قَفَاهَا ، وَلَمْ  
تُرْجِلْهُ .

وَيُقَالُ : أَجْمَرَتْ شَعْرَهَا .

وفي حديث عائشةَ : ( أَجْمَرْتُ رَأْسِي إِجْارًا شَدِيدًا ) أَي :  
جَمَعْتُهُ وَضَفَرْتُهُ .

— الثُّوبُ : بَخَّرَهُ بِالطَّيْبِ .

وفي الحديث الشريف : « إِذَا أَجْمَرْتُمُ المَيْتَ فَجَمَّرُوهُ  
ثَلَاثًا » أَي : إِذَا بَخَّرْتُمُوهُ بِالطَّيْبِ .

اسْتَجَمَرَ الرَّجُلُ : اسْتَنْجَى بِالْحِجَارِ .

أَجْمَعَ الْقَوْمُ : اتَّفَقُوا .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَجْمَعُوا أَنْ يَجْعَلُوهُ فِي غِيَابَةِ

الْجَبِّ ﴾ ( يُوسُفُ : ١٥ )

— الْمَتَّفَرِّقُ : جَمَعَهُ .

— الْأَمْرُ : أَحْكَمَهُ . وفي الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ فَأَجْمِعُوا

كَيْدَكُمْ ثُمَّ اتُّوْا صَفَاً وَقَدْ أَفْلَحَ الْيَوْمَ مَنْ اسْتَعْلَى ﴾ ( طه : ٦٤ ) .

— الْأَمْرُ ، وَعَلَيْهِ : عَزَمَ . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ

لَمْ يُجْمِعِ الصِّيَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا صِيَامَ لَهُ » .

— الشَّيْءُ : أَعَدَّهُ .

— فَلَاناً : آتَسَهُ .

جَامَعَ الْمَرْأَةُ مُجَامَعَةً وَجِبَاعاً وَطَيْهَا .

— فَلَاناً عَلَى أَمْرِ كَذَا : اجْتَمَعَ مَعَهُ عَلَيْهِ .

جَمَعَ النَّاسُ : شَهِدُوا الْجُمُعَةَ ، وَقَضَوْا الصَّلَاةَ فِيهَا .

— الْمَتَّفَرِّقُ : جَمَعَهُ .

الإِجْمَاعُ : الإِتِّفَاقُ ، وَالْعَزْمُ .

— إِحْكَامُ النَّبِيِّ وَالْعَرَبِيَّةِ .

□ — فِي الشَّرْعِ : اتَّفَاقُ عُلَمَاءِ الْعَصْرِ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ

عَلَى أَمْرٍ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ . ( الْبَغْلِيُّ )

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : اتَّفَاقُ رَأْيِ الْمُجْتَهِدِينَ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ

ﷺ فِي عَصْرِ مَا عَلَى حُكْمٍ شَرْعِيٍّ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ إِجْمَاعُ جَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ .

و : هُوَ مَا يُتَّقَنُ أَنْ جَمِيعَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

عَرَفُوهُ ، وَقَالُوا بِهِ ، وَلَمْ يَخْتَلِفْ مِنْهُمْ أَحَدٌ .

□ الإِجْمَاعُ الْمُرَكَّبُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

عِبَارَةٌ عَنِ الْإِتِّفَاقِ فِي الْحُكْمِ مَعَ الْإِخْتِلَافِ فِي الْمَأْخِذِ ، لَكِنْ

يَصِيرُ الْحُكْمُ مُخْتَلِفاً فِيهِ بِفَسَادِ أَحَدِ الْمَأْخِذَيْنِ .

مِثَالُهُ : انْتِقَاضُ الإِجْمَاعِ عَلَى انْتِقَاضِ الطَّهَارَةِ عِنْدَ وُجُودِ

الْقِيءِ وَالسِّنِّ مَعاً .

لَكِنْ مَأْخِذَ الْإِنْتِقَاضِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ الْقِيءُ ، وَعِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ

السِّنُّ .

فَلَوْ قَدَّرَ عَدَمَ كَوْنِ الْقِيءِ نَاقِضاً ، فَالْحَنْفِيَّةُ لَا يَقُولُونَ

بِالْإِنْتِقَاضِ ثُمَّ ، فَلَمْ يَبْقَ إِجْمَاعٌ .

وَلَوْ قَدَّرَ عَدَمَ كَوْنِ السِّنِّ نَاقِضاً ، فَالشَّافِعِيَّةُ لَا يَقُولُونَ

بِالْإِنْتِقَاضِ ، فَلَمْ يَبْقَ إِجْمَاعٌ أَيْضاً .

الْجَامِعُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى .

وفي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا

رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِعَادَ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ٩ )

الْأَمْرُ الْجَامِعُ : أَمْرٌ لَهُ خَطَرٌ ، يَجْتَمِعُ لِأَجْلِ النَّاسِ .

وفي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ

وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى

يَسْتَأْذِنُوهُ ﴾ ( النُّورُ : ٦٢ )

الكَلَامُ الْجَامِعُ : كَلَامٌ قَلَّتْ أَلْفَاظُهُ ، وَكَثُرَتْ مَعَانِيهِ .

( ج ) جَوَامِعُ . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أُوتِيَتْ جَوَامِعُ

الْكَلِمِ » . أَيُ : كَانَ كَلَامُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَلِيلَ

الْأَلْفَاظِ ، كَثِيرَ الْمَعَانِي .

وقال بَعْضُهُمْ : جَوَامِعُ الْكَلِمِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : الْقُرْآنُ .

المَسْجِدُ الْجَامِعُ :

( أَنْظُرْ س ج د )

الْجِمَاعُ : جِمَاعٌ كُلُّ شَيْءٍ : مُجْتَمَعٌ أَصْلُهُ . وفي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « الْحَمْرُ جِمَاعُ الإِثْمِ » . أَيُ : مَجْمَعَةٌ وَمَطْنَنَةٌ .

— وَطَاءُ الْمَرْأَةِ .

الْجَمَاعَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : يُطْلَقُ عَلَى الْقَلِيلِ وَالكَثِيرِ .

جَمْعٌ : الْمُزْدَلِفَةُ . لِأَنَّ النَّاسَ يَجْتَمِعُونَ بِهَا .

يَوْمٌ جَمْعٌ : يَوْمٌ عَرَفَةٌ .

وَأَيَّامٌ جَمْعٌ : أَيَّامٌ مَنَى .

الْجَمْعُ : الْجَمَاعَةُ .

— : تَأْلِيفُ الْمُتَّفَرِّقِ . وفي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ هُوَ إِنْ عَلَيْنَا جُمُعَةٌ وَقُرْآنَهُ ﴾ ( الْقِيَامَةُ : ١٧ )

يَوْمُ الْجُمُعِ : يَوْمُ الْقِيَامَةِ .

وفي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا وَتُنذِرَ يَوْمَ الْجُمُعِ لَا رَيْبَ فِيهِ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ ﴾ ( الشُّورَى : ٧ )

الْجُمُعَةُ : الْمَجْمُوعَةُ .

— وَالْجُمُعَةُ ، وَالْجُمُعَةُ : مَا يَلِي الْحَمِيسَ مِنْ أَيَّامِ الْأُسْبُوعِ .

( ج ) جَمْعٌ .

الْمُجَامَعَةُ : الْمُبَاضَعَةُ .

الْأَجْمُ : هُوَ الْكَبْشُ ، وَالنَّعْجَةُ ، وَنَحْوُهُمَا ، الَّذِي لَمْ يَخْلُقِ اللَّهُ لَهُ قَرْنَيْنِ .

الْأَثْنَى : جَمَاءٌ . ( ج ) جَمٌّ .

جَنَّبَ فُلَانٌ فِي بَنِي فُلَانٍ — جَنَابَةً : نَزَلَ فِيهِمْ جَنِيبًا . ( غَرِيبًا )

— الرَّيْحُ جُنُوبًا : هَبَّتْ مِنَ الْجَنُوبِ ، أَوْ إِلَيْهِ .

— إِلَيْهِ جَنِبًا : اِشْتَقَ .

— الشَّيْءُ : بَعْدَ عَنهُ .

— : أُبْعِدَهُ .

— فُلَانًا الشَّيْءَ جَنِبًا ، وَجُنُوبًا ، وَجَنَابَةً : نَحَاهُ . وفي

الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴾ ( إِبْرَاهِيمَ : ٣٥ )

جَنَّبَ فُلَانٌ — جَنِبًا : بَعْدَ .

— : اِشْتَكَى جَنِبَهُ .

— إِلَيْهِ : اِشْتَقَ ، وَقَلِقَ . فَهُوَ جَنِبٌ .

— : صَارَ جَنِبًا .

جَنَّبَ — جَنَابَةً : بَعْدَ .

— : قَرَبَ . ( ضِدٌّ ) .

— : صَارَ جَنِبًا .

جَنِبَ فُلَانٌ : شَكَ جَنِبَهُ .

— : أُصِيبَ بِذَاتِ الْجَنِبِ .

فَهُوَ مَجْنُوبٌ .

اجْتَنَبَ : صَارَ جَنِبًا .

— الشَّيْءُ : اِتَّبَعَهُ عَنهُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَاجْتَنِبُوا

الرُّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ ( الْحَجَّ :

٣٠ )

أَجْنَبَ فُلَانٌ : تَبَاعَدَ .

وَيُقَالُ : أَجْنَبَ عَنهُ .

— : صَارَ جَنِبًا .

— فُلَانًا الشَّيْءَ : نَحَاهُ عَنهُ .

تَجَنَّبَ : صَارَ جَنِبًا .

— الشَّيْءَ : اجْتَنَبَهُ .

وَيُقَالُ : هُوَ مَتَجَنَّبٌ لَهُ .

جَانِبَ فُلَانًا : صَارَ إِلَى جَنِبِهِ ، أَوْ مَشَى إِلَى جَنِبِهِ .

— : أُبْعِدَهُ .

الْأَجْنَبُ : الْبَعِيدُ فِي الْقَرَابَةِ ، أَوْ فِي الْغُرْبَةِ .

( ج ) أَجَانِبٌ .

— : الَّذِي لَا يَنْقَادُ .

الْأَجْنَبِيُّ : الْأَجْنَبُ .

( ج ) أَجَانِبٌ . ( وَهَذَا الْجَمْعُ مُؤَلَّدٌ ) .

الْجَانِبُ : شِقُّ الْإِنْسَانِ ، وَغَيْرِهِ .

( ج ) جَوَانِبٌ .

— : النَّاحِيَةُ .

الْجَنَابَةُ : الْبُعْدُ .

— : حَالٌ مَنْ يَنْزِلُ مِنْهُ مَنِيٌّ ، أَوْ يَكُونُ مِنْهُ جِمَاعٌ .

— : الْمَنِيُّ .

□ — شَرْعاً : أَمْرٌ مَعْنَوِيٌّ يَقُومُ بِالْبَدَنِ ، يَمْنَعُ صِحَّةَ الصَّلَاةِ حَيْثُ لَا مَرَحْصَ . ( البجيري ) .

— فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : تَطْلُقُ عَلَى إِنْزَالِ الْمَاءِ ، وَالتِّقَاءِ الْحِتَائِنِ ، أَوْ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَى ذَلِكَ .

وَسُمِّيَتِ الْجَنْبَةُ بِذَلِكَ لِكَوْنِهَا سَبَباً لِتَجَنُّبِ الصَّلَاةِ فِي حُكْمِ الشَّرْعِ . ( الْحَسِينُ الصُّعَايِي ) .

الْجَنْبُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : نَاحِيَّتُهُ .

( ج ) جُنُوبٌ ، وَأَجْنَابٌ .

— : شِقَّةٌ .

— : مُعَادِلَةٌ .

وَيُقَالُ : هَذَا قَلِيلٌ فِي جَنْبِ مَوَدَّتِكَ : بِالنَّسْبَةِ لَهَا .

و : مَاذَا فَعَلْتَ فِي جَنْبِ حَاجَتِي : فِي أَمْرِهَا .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتَا عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ ﴾ ( الزَّمَرُ : ٥٦ )

أَيُّ : تَقُولَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : مَا أَشَدَّ نَدَمِي وَأَسْفِي ، يَا لَيْتَنِي لَمْ أَهْمِلْ مَا أَمَرَنِي اللَّهُ بِهِ مِنْ تَنْفِيذِ شَرْعِهِ وَدِينِهِ .

جَارُ الْجَنْبِ : اللَّارِيقُ إِلَى جَنْبِكَ .

ذَاتُ الْجَنْبِ : قَرْحَةٌ تُصِيبُ الْإِنْسَانَ دَاخِلَ جَنْبِهِ .

الصَّاحِبُ بِالْجَنْبِ :

( أَنْظَرُص ح ب )

الْجُنْبُ : الْبَعِيدُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ وَقَالَتْ لِأُخْتِهِ قُصِّيهِ فَبَصَّرَتْ بِهِ عَنْ جُنْبٍ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ ( الْقَصَصُ : ١١ ) .

— : الْقَرِيبُ . ( ضِدٌّ ) .

— : الْقَرِيبُ النَّازِلُ فِي جِوَارِكِ .

وَيُقَالُ : جَارُ الْجَنْبِ ، وَجَارُ جُنْبٍ . وَفِي الْكِتَابِ

الْعَرِيزِ : ﴿ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنْبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ ( النَّسَاءُ : ٣٦ )

— : مَنْ أَصَابَتْهُ جَنْبَةٌ .

يُطْلَقُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى ، وَالْمُفْرَدِ وَالْمُتَنَّى وَالْجَمْعِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنْبًا فَاطْمَئِنُّوا ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٦ )

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ جُنْبٌ » .

وَالْمُرَادُ بِهِ الَّذِي يَتْرُكُ الْإِغْتِسَالَ مِنَ الْجَنْبَةِ عَادَةً ، فَيَكُونُ أَكْثَرَ أَوْقَاتِهِ جُنْبًا . وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى قِلَّةِ دِينِهِ ، وَخُبْثِ بَاطِنِهِ .

الْجُنُوبُ : رِيحٌ تَهْبُ مِنْ الْجُنُوبِ .

وَيُقَالُ : رِيحُهَا جُنُوبٌ : إِذَا كَانَا مُتَّصِفَيْنِ . ( ج ) جَنَائِبُ .

جَنْزَرُ الشَّيْءِ — جَنْزَرٌ : سَتْرُهُ .

— : جَمْعُهُ .

— الْمَيْتَ : وَضَعَهُ عَلَى الْجِنَازَةِ .

جَنْزَرُ الْمَيْتِ : جَنْزَرُهُ .

الْجِنَازَةُ : الْجِنَازَةُ . وَيَكْسِرُ الْجِيمَ أَفْصَحُ .

الْجِنَازَةُ : النَّعْشُ .

— : الْمَيْتُ .

— : النَّعْشُ وَالْمَيْتُ مَعًا .

( ج ) جَنَائِزُ .

جَنْ — جَنًّا : اسْتَشَرَّ .

جَنْ اللَّيْلِ — جَنًّا ، وَجُنُونًا ، وَجِنَانًا : أَظْلَمَ .

وَيُقَالُ : جَنْ الظَّلَامِ : اشْتَدَّ .

— الشَّيْءَ ، وَعَلَيْهِ سَتْرَةٌ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا ﴾ ( الأنعام : ٧٦ ) .

— المَيْتَ : كَفَنَهُ .

— قَبْرَهُ .

جَنَّ جَنًّا ، وَجُنُونًا ، وَجِنَّةً : زَالَ عَقْلُهُ .

ويقال : جَنَّ جُنُونَهُ . ( مبالغة ) .

— به ، ومِنْهُ : أُعْجِبَ حَتَّى يَصِيرَ كَالْمَجْنُونِ .

أَجَنَّ : جَنَّ .

— : الْمَرْأَةُ حِينِيئًا : حَمَلَتْهُ .

— : الشَّيْءُ فِي صَدْرِهِ : أَكَنَّه .

— : اللهُ فَلَانًا : أَذْهَبَ عَقْلَهُ .

الْجَنَانُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : جَوْفَهُ .

— : الْقَلْبُ .

— : الْأَمْرُ الْحَفِيُّ .

الْجَانُّ : الْجِنُّ . وفي التنزيل العزيز : ﴿ فَيَوْمَئِذٍ لا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ ﴾ . ( الرَّحْمَنُ :

٣٩ ) .

الْجِنُّ : خِلَافُ الْإِنْسِ .

وَاحِدُهُ جِنِّيٌّ .

وَالْأُنْثَى جِنِّيَّةٌ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ قُلْ لئنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾ ( الإسراء : ٨٨ )

وَلَهُمْ وَجُودٌ حَقِيقِيٌّ ، وَهُمْ مُكَلَّفُونَ .

وقد قال كثير من الفلاسفة ، والزنادقة ، والقدرية بأنكار وجودهم . وهذا لا شيء . وإن رؤيتهم على صورتهم الأصلية ممتنعة ، إلا للأنبياء . ولذلك قال الشافعي :

مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يَرَى الْجِنَّ أَبْطَلْنَا شَهَادَتَهُ ، إِلا أَنْ يَكُونَ نَبِيًّا .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : أَوْلُهُ ، وَنَشَاطُهُ ، وَشِدَّتُهُ .

يُقَالُ : جَنَّ الشَّبَابُ : عُنْفَوَانُهُ .

الْجَنَّةُ : الْحَدِيقَةُ ذَاتُ النَّخْلِ ، وَالشَّجَرِ .

( ج ) جِنَانٌ .

وفي القرآن العزيز : ﴿ وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا ﴾ ( الكهف : ٣٥ ) .

— : دَارُ النَّعِيمِ فِي الْآخِرَةِ . وفي التنزيل المجيد :

﴿ وَنُودُوا أَنْ تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾

( الأعراف : ٤٣ ) .

( الأعراف : ٤٣ ) .

الْجَنَنَةُ : السُّرَّةُ .

( ج ) جَنَنٌ . وفي الحديث الشريف : « الصَّيَامُ جَنَّةٌ » .

قال عياضٌ : مَعْنَاهُ سِتْرَةٌ مِنَ الْآثَامِ ، أَوْ مِنَ النَّارِ ، أَوْ مِنْ جَمِيعِ ذَلِكَ .

— : كُلُّ مَا وَقِيَ مِنْ سِلَاحٍ ، وَغَيْرِهِ . وفي الكتاب

المجيد : ﴿ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ ( المجادلة : ١٦ ) .

— : كَلُّ مَا وَقِيَ مِنْ سِلَاحٍ ، وَغَيْرِهِ . وفي الكتاب

المجيد : ﴿ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ ( المجادلة : ١٦ ) .

الْجَنَّةُ : الْجُنُونُ . وفي التنزيل الكريم : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ بِهِ

جِنَّةٌ بَلْ جَاءَهُمْ بِالسَّحَقِ وَكَثُرَتْهُمْ لِحَقُّ كَارِهِونَ ﴾ .

( المؤمنون : ٧٠ ) .

— : الْجِنُّ . وفي الكتاب العزيز : ﴿ وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ

الْجِنَّةِ نَسَبًا وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴾

( الصافات : ١٥٨ ) .

الْجُنُونُ : الْإِعْجَابُ . وفي الحديث الشريف :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جُنُونِ الْعَمَلِ » أي : الْإِعْجَابِ

بِهِ .

— : زَوَالُ الْعَقْلِ ، أَوْ فَسَادُهُ فِيهِ .

□ — : عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : اخْتِلَالُ الْقُوَّةِ الْمُمَيَّزَةِ بَيْنَ الْأُمُورِ

الْحَسَنَةِ ، وَالْقَبِيحَةِ ، الْمُدْرَكَةِ لِلْعَوَاقِبِ ، بِأَنْ لا تَظْهَرَ

آثَارُهَا ، وَتَتَعَطَّلُ أَعْمَالُهَا ، إِذَا لِنَقْصَانِ جِبَلٍ عَلَيْهِ دِمَاغُهُ

فِي أَصْلِ الْخَلْقَةِ ، وَإِذَا لِيَخْرُوجَ مِزَاجُ الدِّمَاغِ عَنِ الْإِعْتِدَالِ

بِسَبَبِ خَلْطٍ ، أَوْ آفَةٍ ، وَإِمَّا لِاسْتِيْلَاءِ الشَّيْطَانِ عَلَيْهِ ،  
وَالْقَاءِ الْخِيَالَاتِ الْفَاسِدَةِ إِلَيْهِ بِحَيْثُ يَفْرَحُ ، وَيَفْرَعُ ، مِنْ  
غَيْرِ مَا يَصْلُحُ سَبَبًا .  
و : آفَةٌ تَسْلُبُ الْعَقْلَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : وَصْفٌ يُزِيلُ الشُّعُورَ مِنَ الْقَلْبِ مَعَ  
بَقَاءِ الْحَرَكَةِ وَالْقُوَّةِ فِي الْأَعْضَاءِ .

□ الْجُنُونُ الْمُطْبِقُ عِنْدَ الْحَنَفِيِّ : هُوَ الدَّائِمُ مَدَّةَ سَنَةٍ ، وَهُوَ  
الصَّحِيحُ فِي الْمَذْهَبِ .

و : هُوَ الْمُتَمَدُّ مَدَّةَ شَهْرٍ وَبِهِ يُفْتَى .  
و : هُوَ الْمُتَمَدُّ أَكْثَرَ مِنْ يَوْمٍ ، وَلَيْلَةٍ .

□ الْجُنُونُ غَيْرُ الْمُطْبِقِ عِنْدَ الْحَنَفِيِّ : هُوَ مَا كَانَ دُونَ  
الْمُطْبِقِ .

الْجَنِينُ : الْقَبْرُ .

— : الْمَسْتُورُ .

— : الْوَلَدُ مَا دَامَ فِي الرَّحِمِ .

فَإِنْ خَرَجَ حَيًّا فَهُوَ وُلْدٌ ، وَإِنْ خَرَجَ مَيِّتًا فَهُوَ سَقُطٌ .

وَقَالَ الْبَاجِيُّ : الْجِنِينُ : مَا أَلْقَتْهُ الْمَرْأَةُ مِمَّا يَعْرِفُ أَنَّه  
وُلْدٌ ، سِوَاءَ كَانَ ذَكَرًا ، أَوْ أُنْثَى ، مَا لَمْ يَسْتَهْلُ صَارِحًا .

( ج ) أَجْنَةٌ . فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ  
الْمَغْفِرَةِ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجْنَةٌ فِي  
بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلَا تَزْكُوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى ﴾  
( النُّجُمُ : ٢٢ ) .

الْمِجَنُّ : التُّرْسُ . ( ج ) مَجَانٌ .

الْمَجْنُونُ : الذَّاهِبُ الْعَقْلَ ، أَوْ فَاسِدُهُ .

( ج ) مَجَانِينٌ .

□ الْمَجْنُونُ الْمُطْبِقُ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٤٤ ) : هُوَ الَّذِي جُنُونُهُ  
يَسْتَوْعِبُ جَمِيعَ أَوْقَاتِهِ .

□ الْمَجْنُونُ غَيْرُ الْمُطْبِقِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٤٤ ) :

هُوَ الَّذِي يَكُونُ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ مَجْنُونًا ، وَيَفِيقُ فِي

بَعْضِهَا .

جَنَى فُلَانٌ — جِنَايَةٌ : أَدْنَبَ . فَهُوَ جَانٍ .

( ج ) جُنَاةٌ . فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا يَجْنِي جَانٍ  
إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ » .

— الذَّنْبُ عَلَى فُلَانٍ : جَرَّهَ إِلَيْهِ .

— الثَّمَرَةُ ، وَنَحْوَهَا جَنَى ، وَجَنِيًا : تَنَاوَلَهَا مِنْ  
مَنْبِتِهَا .

جَنَى فُلَانٌ — جَنَى : خَرَجَ ظَهْرُهُ ، وَدَخَلَ صَدْرُهُ .

فَهُوَ أَجْنَى .

وَهِيَ جَنَوَاءٌ .

تَجَنَّى عَلَيْهِ : جَانَى عَلَيْهِ .

— الثَّمَرَةُ ، وَنَحْوَهَا : جَنَاهَا .

جَانَى عَلَيْهِ : ادَّعَى عَلَيْهِ جِنَايَةً لَمْ يَفْعَلْهَا .

الْجَنَى : كُلُّ مَا يُجْنَى مِنَ الشَّجَرِ .

( ج ) أَجْنٌ ، وَأَجْنَاءٌ .

الْجِنَايَةُ : الذَّنْبُ ، وَالْجُرْمُ .

( ج ) جَنَايَا ( وَهُوَ قَلِيلٌ ) ، وَجِنَايَاتٌ .

□ — شَرَعًا : اسْمٌ لِفِعْلِ مُحَرَّمٍ حَلَّ بِمَالٍ ، أَوْ نَفْسٍ .

وَخَصَّ الْفُقَهَاءُ الْغَضْبَ ، وَالسَّرْقَةَ بِمَا حَلَّ بِمَالٍ ، وَالْجِنَايَةَ  
بِأَحْلٍ بِنَفْسٍ ، وَأَطْرَافٍ . ( الْحَصَكْفِيُّ ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيِّ : هِيَ فِعْلٌ الْجَانِي الْمَوْجِبُ لِلْقِصَاصِ .

— فِي قَوْلِ ابْنِ الْأَثِيرِ : مَا يَفْعَلُهُ الْإِنْسَانُ مِمَّا يُوجِبُ  
عَلَيْهِ الْعَذَابَ ، أَوْ الْقِصَاصَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

□ جِنَايَاتُ الْحَجِّ عِنْدَ الْحَنَفِيِّ : مَا تَكُونُ حُرْمَتُهُ بِسَبَبِ  
الْإِحْرَامِ ، أَوْ بِسَبَبِ الْحَرَمِ .

الْجَنِيَّةُ : مَا جَنَى لِسَاعَتِهِ مِنْ كُلِّ ثَمَرٍ .

جَهَدَ الرَّجُلُ فِي الشَّيْءِ — جَهْدًا : جَدَّ فِيهِ وَبَالَغَ .

— : طَلَبَ حَتَّى وَصَلَ إِلَى الْغَايَةِ .

## جَهْدٌ / أَجْهَضَتْ

وأما الفساق، فباليد، ثم اللسان، ثم القلب. (ابن حجر، والجرجاني)

الجهد: المشقة. وفي الحديث الشريف: «أعوذ بك من جهد البلاء».

أي: الحالة الشاقة.

— الكلفة. وفي القرآن العزيز: ﴿وَأَسْمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لِيَأْتِيَهُمْ آيَةٌ لِيُؤْمِنُوا بِهَا قُلْ إِنَّا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (الأنعام: ١٠٩)

أي: أغلظها، وأوكدها.

— الوسع، والطاقة.

— قلة الخير.

— الهزال.

— سوء الحال.

الجهد: الوسع، والطاقة.

— الشيء القليل يعيش به المقل.

وجهد المقل: قدر ما يحتمله حال القليل المال. وفي حديث الصدقة: «أي الصدقة أفضل؟ قال: جهد المقل».

المجاهد: اسم فاعل من جاهد.

□ — عند الشافعية: هو المقيم على القتال بحق.

المجتهد: اسم فاعل.

□ — عند الشافعية: هو العارف بأحكام القرآن، والسنة، والقياس، وأنواعها، وحال الرواة، ولسان العرب، وأقوال العلماء إجماعاً واختلافاً.

جهض فلاناً — جهضاً: غلبه.

ويقال: جهضه عن الأمر: غلبه عليه، ونحاه عنه.

أجهضت الحامل: ألقت ولدها غير النام.

ويقال: أجهضت جنيناً. فهي مجهض، ومجهضة.

— بلع المشقة.

جهد العيش — جهداً: ضاق، واشتد.

فهو جهد.

جهد الناس: أجدبوا.

فهم مجهودون.

اجتهد: بذل ما في وسعه وطاقته في طلبه، لينتج مجهودة ويصل إلى نهايته.

أجهد: وقع في الجهد والمشقة.

جاهد العدو مجاهدة، وجهاداً: فاتله.

وفي القرآن الكريم: ﴿يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين وأغلظ عليهم وماؤهم جهنم وبئس المصير﴾ (التوبة: ٧٤).

الاجتهاد: أخذ النفس ببذل الطاقة وتحمل المشقة.

□ — اصطلاحاً: بذل الوسع للتوصل إلى معرفة الحكم الشرعي. (ابن حجر).

الجهاد: مصدر جاهد.

— است فراغ الوسع في مدافعة العدو.

□ — في الشرع: بذل الجهد في قتال الكفار. (البعلي وابن حجر).

— شرعاً: الدعاء إلى الدين الحق، وقاتل من لم يقبله. (الحصكفي).

— في الشرع: يطلق أيضاً على مجاهدة النفس، والشيطان، والفساق.

فأما مجاهدة النفس، فعلى تعلم أمور الدين، ثم على العمل بها، ثم على تعليمها.

وأما مجاهدة الشيطان، فعلى دفع ما يأتي به من الشبهات، وما يزينه من الشهوات.

وأما مجاهدة الكفار، فتقع باليد، والمال، واللسان، والقلب.



( ج ) مَجَاهِضٌ ، وَمَجَاهِضٌ .

وَالْوَلَدُ مُجَهِّضٌ ، وَجَهِيضٌ .

— الْجَارِحَ عَنِ صَيْدِهِ : نَحَاهُ عَنْهُ .

— عَنِ مَكَانِهِ : أَنْهَضَهُ ، وَأَزَالَهُ عَنْهُ .

— عَنِ الْأَمْرِ : أَعْجَلَهُ .

الإجهاضُ : إِسْقَاطُ الْجَنِينِ ، نَاقِصَ الْخَلْقِ .

وَقَدْ عَرَفَهُ مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي الْقَاهِرَةِ بِأَنَّهُ : خُرُوجُ

الْجَنِينِ مِنَ الرَّحِمِ قَبْلَ الشَّهْرِ الرَّابِعِ .

جَهَلَتِ الْقِدْرُ — جَهْلًا : اِسْتَدَّتْ عَلَيْهَا .

— فَلَانَ عَلَى غَيْرِهِ جَهْلًا ، وَجَهَالَةً : جَفَا ، وَتَسَافَهَ .

— الشَّيْءُ ، وَبِهِ : لَمْ يَعْرِفْهُ .

— الْحَقُّ : أَضَاعَهُ . وَهُوَ جَاهِلٌ . ( ج ) جَهَالٌ ،

وَجَهْلَةٌ ، وَجَهْلَاءٌ .

وَهُوَ جَهُولٌ .

( ج ) جَهْلٌ .

وَالْمَفْعُولُ : مَجْهُولٌ .

أَجْهَلَ فَلَانًا : جَعَلَهُ جَاهِلًا .

— : وَجَدَهُ جَاهِلًا .

اِسْتَجْهَلَ فَلَانًا : عَدَّهُ جَاهِلًا .

— : وَجَدَهُ جَاهِلًا .

— حَمَلَهُ عَلَى جَهْلٍ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : ( مَنِ

اِسْتَجْهَلَ مُؤْمِنًا فَعَلَيْهِ إِثْمُهُ ) .

تَجَاهَلَ : أَظْهَرَ أَنَّهُ جَاهِلٌ ، وَلَيْسَ بِهِ .

جَهَلَ فَلَانًا : نَسَبَهُ إِلَى الْجَهْلِ .

— : أَوْقَعَهُ فِيهِ .

رِبَا الْجَاهِلِيَّةِ :

( أَنْظُرْ رَبِ وَ ) .

□ الْجَاهِلِيُّ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَنْ كَانَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ ، وَلَمْ يَكُنْ

مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ .

الْجَهْلُ : نَقِيضُ الْعِلْمِ .

□ — عِنْدَ أَهْلِ الْأَصُولِ : اِعْتِقَادُ الشَّيْءِ جَزْمًا عَلَى خِلَافِ

مَا هُوَ بِهِ فِي الْوَاقِعِ . ( النُّووي ) .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ السَّابِقِ .

و : عَدَمُ تَصَوُّرِ الشَّيْءِ بِالْكَلِمَةِ .

الْمَجْهُولُ : مَجْهُولُ النَّسَبِ :

( أَنْظُرْ نَسَبِ ) .

جَهَنَّمُ : اِسْمُ النَّارِ الَّتِي يُعَذِّبُ اللَّهُ فِيهَا مَنْ اِسْتَحَقَّ

العَذَابَ . وَهِيَ عَجْمِيَّةٌ لَا تَنْصَرِفُ لِلْعُجْمَةِ وَالتَّعْرِيفِ .

وبه قال أكثر النحويين .

وقال آخرون : هي عَرَبِيَّةٌ لَمْ تُصَرَفْ لِلتَّأْنِيثِ وَالْعِلْمِيَّةِ .

وقد سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِإِعْدِ قَعْرِهَا . يُقَالُ : بَثَّرَ جَهَنَامَ : إِذَا

كَانَتْ بَعِيدَةً الْقَعْرِ .

جَاحَ فَلَانٌ — جَوْحًا : هَلَكَ مَالُ أَقْرَبَائِهِ .

— الْجَائِحَةُ الْمَالُ : أَهْلَكَتُهُ ، وَاسْتَأْصَلَتْهُ . وَفِي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « أَعَاذَكُمُ اللَّهُ مِنْ جَوْحِ الدَّهْرِ » .

وَالْمَالُ مَجْوَحٌ ، وَمَجِيحٌ .

أَجَاحَتِ الْجَائِحَةُ الْمَالُ : جَاحَتْهُ .

اجْتِاحٌ : جَاحٌ .

الْجَائِحَةُ : الْمُصِيبَةُ تَحِلُّ بِالرَّجُلِ فِي مَالِهِ ، فَتَجْنُاحُهُ كُلُّهُ ،

وَتَتَلَفُّهُ إِتْلَافًا ظَاهِرًا ، كَالسَّيْلِ ، وَالْحَرِيْقِ .

( ج ) جَوَائِحٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنْ بَعْتَ مِنْ أَخِيكَ تَمْرًا ،

فَأَصَابَتْهَا جَائِحَةٌ ، فَلَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا . بِهِمَّ

تَأْخُذُ مِنْ مَالِ أَخِيكَ بِغَيْرِ حَقٍّ » .

الْجَاهِلِيَّةُ : مَا كَانَ عَلَيْهِ الْعَرَبُ قَبْلَ الْإِسْلَامِ مِنَ الْجَهَالَةِ ،

وَالضَّلَالَةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَقرْنِ فِي بُيُوتِكُمْ

وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ ( الْأَحْزَابُ : ٣٣ ) .

( ج ) أَجُوزَةٌ ، وَجِيزَانٌ .  
 □ — عِنْدَ الْحَنَفِيَِّّةِ : هُوَ مَا لَا يَمْتَنِعُ شَرْعًا .  
 وَهُوَ يَشْمَلُ الْمُبَاحَ ، وَالْمَكْرُوهَ ، وَالْمُنْدُوبَ ، وَالْوَاجِبَ .  
 الْجَائِزَةُ : الْعَطِيَّةُ .

( ج ) جَوَائِزُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةٌ  
 أَيَّامٌ ، وَجَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ ، وَمَا زَادَ فَهُوَ صَدَقَةٌ » . أَي :  
 يُعْطَى مَا يَجُوزُ بِهِ مَسَافَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، وَهُوَ قَوْلُ  
 الْأَزْهَرِيِّ . وَعَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ يُكْرِمُهُ ، وَيُنْحِفُهُ ، وَيَحْفَظُهُ  
 يَوْمًا وَلَيْلَةً .

الْمَجَازُ : هُوَ اللَّفْظُ الْمُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ مَوْضُوعِهِ .  
 جَاقَهُ — جَوْفًا : أَصَابَ جَوْفَهُ .  
 — الصَّيْدَ : أَدْخَلَ السَّهْمَ فِي جَوْفِهِ ، وَلَمْ يَظْهَرْ مِنَ الْجَانِبِ  
 الْآخِرِ .

— الدَّوَاءُ فَلَانًا : دَخَلَ جَوْفَهُ .

أَجَافَهُ الطَّعْنََةَ ، وَبِهَا : أَصَابَ بِهَا جَوْفَهُ .  
 — الْبَابَ : رَدَّهُ .

جَوَفَ الشَّيْءِ : جَعَلَ لَهُ جَوْفًا .

— الصَّيْدَ : طَعَنَهُ فِي جَوْفِهِ .

الجَائِزَةُ : الْعَيْبُ الْعَظِيمُ .

— : الطَّعْنَةُ الَّتِي تَبْلُغُ الْجَوْفَ .

— : الطَّعْنَةُ الَّتِي تُخَالِطُ الْجَوْفَ .

— : الطَّعْنَةُ الَّتِي تَنْفُذُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ الَّتِي تَصِلُ إِلَى الْجَوْفِ ،  
 وَتَخْتَصُّ بِالْبَطْنِ وَالظَّهْرِ .

و : هِيَ مَا أَقْصَى إِلَى الْجَوْفِ ، وَلَوْ بِمَعْرِزِ إِبْرَةِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَِّّةِ : هِيَ الَّتِي تَبْلَغُ الْجَوْفَ ، أَوْ تَنْفُذُهُ .

و : مَا يَكُونُ بَيْنَ اللَّبَّةِ وَالْعَانَةِ ، وَلَا يَكُونُ فِي الْعُنُقِ ،  
 وَالْحَلْقِ ، وَلَا فِي الْفَخِذِ وَالرَّجْلَيْنِ .

□ — إِصْطِلَاحًا : مَا أُتْلِفَ مِنْ مَعْجُوزٍ عَنْ دَفْعِهِ عَادَةً  
 قَدْرًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ تَبَاتٍ ، بَعْدَ بَيْعِهِ . ( ابْنُ عَرَفَةَ ) .

جَازَ الْقَوْلُ — جَوَزًا ، وَجَوَازًا ، وَمَجَازًا : قُبِلَ ، وَنَفَذَ .

— الْعَقْدُ وَغَيْرُهُ : نَفَذَ ، وَمَضَى عَلَى الصَّحَّةِ .

— الْمَوْضِعَ ، وَبِهِ : سَارَ فِيهِ ، وَقَطَعَهُ .

أَجَازَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ جَائِزًا .

— الْمَوْضِعَ : جَازَهُ .

— الْعَقْدَ ، وَغَيْرَهُ : أَمْضَاهُ ، وَأَنْفَذَهُ .

— فَلَانًا : أَعْطَاهُ الْجَائِزَةَ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« أَجِيزُوا السَّوْفِدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أَجِيزُهُمْ » . أَي :  
 أَعْطُوهُمْ .

— عَلَيْهِ : قَتَلَهُ .

تَجَاوَزَ : جَاوَزَ .

تَجَوَّزَ فِي كَلَامِهِ : تَكَلَّمَ بِالْمَجَازِ .

— فِي صَلَاتِهِ : خَفَّفَ .

جَاوَزَ عَنْ ذَنْبِهِ : لَمْ يُؤَاخِذْ بِهِ .

— الطَّرِيقَ ، وَنَحْوَهُ ، مُجَاوِزَةً ، وَجِوَاوِزًا : خَلَّفَهُ

وَقَطَعَهُ .

الإِجَازَةُ : الإِذْنُ .

□ الإِجَازَةُ الْفِعْلِيَّةُ فِي الْحِجَلَةِ ( م ٣٠٤ ) : هِيَ كُلُّ فِعْلٍ يَدُلُّ

عَلَى الرِّضَى .

مَثَلًا : لَوْ كَانَ الْمُشْتَرِي مُحَيَّرًا ، وَتَصَرَّفَ فِي الْمَبِيعِ تَصَرَّفَ  
 الْمَلَاكِ ، كَانَ يَعْرِضُ الْمَبِيعَ لِلْبَيْعِ ، أَوْ يَرْهَنَهُ ، أَوْ  
 يُوجِرُهُ ، كَانَ إِجَازَةً فِعْلِيَّةً يَلْزَمُ بِهَا الْبَيْعُ .

□ الإِجَازَةُ الْقَوْلِيَّةُ فِي الْحِجَلَةِ ( م ٣٠٣ ) : هِيَ كُلُّ لَفْظٍ

يَدُلُّ عَلَى الرِّضَى بِلِزُومِ الْبَيْعِ ، كَأَجَزْتُ ، وَرَضَيْتُ .

الجَائِزُ : الَّذِي يَمْرُ عَلَى الْقَوْمِ وَهُوَ عَطْشَانٌ ، سَقِيَ أَوْلَاهُ  
 يُسْقَى .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هي التي بَلَغَتْ الْجَوْفَ .  
 — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : ما وَصَلَ الْجَوْفَ ، وهو البَطْنُ ، وإنْ  
 بِرَأْسِ إِثْرَةٍ ، أو كَبْرِ الْجُرْحِ ، أو مِنْ كُلِّ نَاحِيَةٍ .  
 الْجَوْفُ : الحَلَاءُ . ثم اسْتَعْمِلَ فِيما يَقْبَلُ الشَّغْلَ والفَرَاغَ ،  
 فَقِيلَ :  
 جَوْفُ الدَّارِ لِباطِنِها وَداخِلِها .  
 — : هو مِنْ ثَغْرِ النَّحْرِ إلى المِثْانَةِ . وفي الحديث  
 الشريف : « لا تَنْسُوا الْجَوْفَ وما وَعَى » . أي : ما يَدْخُلُ  
 إِلَيْهِ مِنَ الطَّعامِ والشَّرابِ وَيُجْمَعُ فِيهِ .

و : هي تَخْتَصُّ بِالْجَوْفِ ، جَوْفِ الرَّأْسِ ، أو جَوْفِ  
 البَطْنِ .  
 — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : جَرْحٌ يَنْفِذُ لِجَوْفِ باطِنِ ، مُجِيلِ  
 لِلْفِداءِ ، أو الدَّواءِ ، أو طَرِيقِ لِلْمُجِيلِ ، كَبَطْنِ ،  
 وَصَدْرٍ ، وَثَغْرَةَ نَحْرِ ، وَجَنْبَيْنِ .  
 — عِنْدَ الحِنايَلَةِ والزَّيْديَّةِ : هي ما وَصَلَ إلى جَوْفِ  
 العَضُوِّ مِنْ ظَهْرِ ، أو صَدْرٍ ، أو وَرِكٍ ، أو عُنُقٍ ، أو سَاقٍ ،  
 أو عَضُدٍ ، مِمَّا لَهُ جَوْفٌ .  
 — عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هي التي نَفَذَتْ إلى الْجَوْفِ .



## حرف الحاء

حَبْسَ فَلَانًا — حَبْسًا : مَنَعَهُ ، وَأَمْسَكَهُ .

— : الْعَهْدُ .

— : الْأَمَانُ .

— : الْوِصَالُ .

— : الْمَشَاةُ : مُجْتَمِعُهُمْ .

— : الرَّمْلُ : مَا طَالَ مِنْهُ ، وَضَخَمَ .

حَبْلُ اللَّهِ : الْقُرْآنُ .

وفي الكتاب العزيز : ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ . ( آل عمران : ١٠٣ ) .

وفي الحديث الشريف : « كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ حَبْلُ اللَّهِ مِنْ أَتْبَعَهُ كَانَ عَلَى الْمُهْدَى ، وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى ضَلَالَةٍ »

وقيل : عَهْدُهُ

وقيل : السَّبَبُ الْمُوَصِّلُ إِلَى رِضَاةِ وَرَحْمَتِهِ .

حَبْلُ الْوَرِيدِ : عِرْقٌ فِي الْعُنُقِ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلْمَ مَا تَوْسُّوسُ بِهِ نَفْسَهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴾ ( ق : ١٦ ) .

لِحَبْلِ : مَصْدَرٌ

— : كُلُّ مَا اخْتَوَاهُ غَيْرُهُ . فَالْوَلَدُ حَبْلٌ لِلْبَطْنِ ، وَاللُّؤْلُؤُ حَبْلٌ لِلصَّدْفِ ، وَالشَّرَابُ حَبْلٌ لِلزُّجَاجَةِ .

( ج ) أَحْبَالٌ .

وإنَّ الحَبْلَ مُخْتَصٌّ بِالْأَدَمِيَّاتِ . أَمَا غَيْرُ الْأَدَمِيَّاتِ مِنْ الْبَهَائِمِ ، وَالشَّجَرِ ، فَيُقَالُ فِيهِ : حَمَلٌ . قَالَ النَّوَوِيُّ :

الْحَبْسُ : الْمَنَعُ .

— : الْمَكَانُ يُحْبَسُ فِيهِ .

— : الْوَقْفُ . ( ج ) حُبُوسٌ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : وَقَفَ مَا لِي يُمْكِنُ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ مَعَ بَقَاءِ عَيْنِهِ ، لِتَضَرُّفِ مَنَافِعُهُ فِي جِهَةِ خَيْرٍ ، تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

الْحَبْيِيسُ مِنَ الْحَيْلِ وَغَيْرِهَا : الْمَوْقُوفُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى .

حَبَلُ الشَّيْءِ — حَبْلًا : شَدَّهُ بِالْحَبْلِ .

— : الصَّيْدُ : نَصَبَ لَهُ الْحَبَالَةَ ، وَصَادَهُ بِهَا .

و يُقَالُ : حَبَلْتُ فَلَانَةَ فَلَانًا : أَوْقَعْتُهُ فِي شِبَاكِ حَبْلِهَا وَسَحَرْتُهُ .

حَبَلْتِ الْأُنْثَى — حَبْلًا : حَمَلْتِ .

فهي حَابِلَةٌ . ( ج ) حَبَلَةٌ .

وهي حَبْلِي . ( ج ) حَبَالِي .

— : الزُّرْعُ : امْتَلَأْتُ سَنَابِلَهُ حَبًّا .

الْحَبْلُ : الرَّسْمُ .

( ج ) حِبَالٌ ، وَأَحْبَلٌ .

وَعَلَيْهِ اتَّفَقَ أَهْلُ اللَّعَةِ .

الْحَبَلَةُ : الْحَمْلُ .

وَأِنَّمَا دَخَلَتْ التَّاءُ لِلإِشْعَارِ بِمَعْنَى الْأَنْوَةِ فِيهِ .

( ج ) خَابِلٌ .

— شَجَرَةُ الْعِنَبِ .

حَبَلُ الْحَبَلَةِ : وَلَدُ الْوَالِدِ الَّذِي فِي بَطْنِ النَّاقَةِ وَغَيْرِهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبَلَةِ » . لِأَنَّهُ بَيْعٌ مَعْدُومٌ ، وَمَجْهُولٌ ، وَغَيْرُ مَقْدُورٍ عَلَى تَسْلِيهِهِ .

□ — عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ : هُوَ أَنْ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَتَّبِعُونَ لَحْمَ الْجَزُورِ إِلَى حَبْلِ الْحَبَلَةِ . وَحَبْلُ الْحَبَلَةِ أَنْ تُنْتِجَ النَّاقَةُ ، ثُمَّ تَحْمِلُ الَّتِي تَنْتِجُ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ بَيْعُ السَّلْعَةِ بِثَمَنِ مُوجَّلٍ إِلَى أَنْ تُنْتِجَ النَّاقَةُ مَا فِي بَطْنِهَا ، ثُمَّ يُنْتِجُ مَا فِي بَطْنِهَا .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ بَيْعُ مَا سَوْفَ يَحْمِلُهُ الْجَيْنُ إِنْ كَانَ أَنْثَى .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ الْمَالِكِيَّةِ .

و : هُوَ أَنْ يَبِيعَ نِتَاجَ النَّتَاجِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ ، وَابْنُ حَبِيبٍ الْمَالِكِيُّ ، وَالتِّرْمِذِيُّ ، وَأَبِي عَبِيدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى : هُوَ بَيْعُ وَلَدِ النَّاقَةِ الْحَامِلِ فِي الْحَالِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِي الشَّافِعِيَّةِ .

حَجَبٌ بَيْنَهُمَا — حَجَبًا : حَالٌ .

— الشَّيْءُ : سَتْرُهُ .

— فَلَانًا : مَنَعَهُ مِنَ الدُّخُولِ ، أَوِ الْمِيرَاثِ .

حَجَبَ الشَّيْءَ : حَجَبَهُ

الْحَاجِبُ : الْبَوَابُ .

( ج ) حَجَبَةٌ ، وَحَجَابٌ .

— الْعَظْمُ الَّذِي فَوْقَ الْعَيْنِ بِمَا عَلَيْهِ مِنْ لَحْمٍ .

— : الشَّعْرُ النَّابِتُ عَلَى هَذَا اللَّحْمِ .

وَمَا حَاجِبَانِ .

( ج ) حَوَاجِبٌ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : حَرْفُهُ ، وَنَاحِيَتُهُ .

الْحِجَابُ : السَّاتِرُ .

( ج ) حُجْبٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ

حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ﴾ ( ص :

٣٢ )

يُرِيدُ حِينَ غَابَتْ الشَّمْسُ فِي الْأَفْقِ ، وَاسْتَتَرَتْ بِهِ .

الْحِجَابَةُ : حَرْفَةُ الْحَاجِبِ .

الْحَجَبُ : الْمَنَعُ .

□ — شَرْعًا : مَنَعٌ مَنْ قَامَ بِهِ سَبَبُ الْإِثْمِ مِنْ مِيرَاثِهِ

كُلِّهِ ، وَيُسَمَّى حَجَبَ حِرْمَانٍ ، أَوْ بَعْضِهِ ، بِوُجُودِ شَخْصٍ

آخَرَ ، وَيُسَمَّى حَجَبَ تَقْصَانٍ . ( الْأَنْصَارِيُّ )

حَجَّ إِلَيْهِ — حَجًّا : قَدِمَ .

— الْمَكَانَ : قَصَدَهُ .

— الْبَيْتَ الْحَرَامَ : قَصَدَهُ لِلنُّسُكِ .

— الْجُرْحَ : سَبَرَهُ ، لِيَعْرِفَ غَوْرَهُ وَيُعَالِجَهُ .

— فَلَانًا : أَصَابَ حِجَاجَ عَيْنَيْهِ .

حَاجَةٌ مُحَاجَةٌ وَحِجَاجًا : جَادَلَةٌ .

الْحَاجُّ : مَنْ يَحُجُّ الْبَيْتَ الْحَرَامَ .

( ج ) حُجَاجٌ ، وَحَجِيجٌ . وَمُؤَنَّثُهُ : الْحَاجَّةُ .

الْحِجَاجُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : حَرْفُهُ ، وَنَاحِيَتُهُ .

— : عَظْمُ الْحَاجِبِ .

الْحَجُّ : الْقَصْدُ إِلَى الشَّيْءِ الْمَعْظَمِ .

□ — شَرْعًا : وَقُوفٌ بِعَرَفَةَ ، لَيْلَةَ عَاشِرِ ذِي الْحِجَّةِ ،

وَطَوَافٌ بِالْبَيْتِ سَبْعًا ، وَسَعْيٌ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ كَذَلِكَ ،

عَلَى وَجْهِ مَخْصُوصٍ . ( الدُّسُوقِيُّ ) .

## الحجُّ الأصغرُ / الحجُّ

حَجَّجَ ، فَإِنْ أَتَمَّتْ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ ﴿ ( الْقَصَصَ :  
( ٢٧ )

ذو الحِجَّةِ : شهرُ الحجِّ ، وهو آخرُ الشُّهُورِ القَرِيبَةِ .  
المَحَجَّةُ : جادةُ الطَّرِيقِ .

حَجَرَ عَلَيْهِ — حَجْرًا : مَنَعَهُ مِنَ التَّصَرُّفِ فِي مَالِهِ .  
فهو مَحْجُورٌ عَلَيْهِ . والفَقهاءُ يَحْذِفُونَ الصَّلَاةَ تَخْفِيفًا ،  
لِكَثْرَةِ الاسْتِعْمالِ ، فَيَقُولُونَ : مَحْجُورٌ . وهو سَائِغٌ .  
— عَلَيْهِ الأَمْرُ : مَنَعَهُ مِنْهُ .

اِحْتَجَرَ : حَجَرَ .

حَجَرَ الأَرْضَ ، وَعَلَيْهَا ، وَحَوْلَهَا : وَضَعَ عَلَى حُدُودِهَا  
أَعْلَامًا بِالْحِجَارَةِ ، وَنَحْوِهَا ، لِحِيَازَتِهَا .  
— الشَّيْءُ : ضَيِّقُهُ . وفي الحديثِ الشريفِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ  
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ  
وَقَمْنَا مَعَهُ ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ : اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي  
وَمَحَمَّدًا ، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا . فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ  
قَالَ لِلأَعْرَابِيِّ : لَقَدْ حَجَّرْتَ وَاسِعًا ، يُرِيدُ رَحْمَةَ اللهِ » .  
أَيُّ : ضَيِّقْتُ مَا وَسَّعَهُ اللهُ ، وَخَصَّصْتُ بِهِ نَفْسَكَ دُونَ  
إِخْوَانِكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ .

التَّحْجِيرُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي المَجْلَةِ ( م ١٠٥٢ ) : وَضَعَ الأَحْجَارَ ، وَغَيْرِهَا ،  
فِي أَطْرَافِ الأَرْضِ مِنْ وَاحِدٍ ، لِأَجْلِ أَنْ لَا يَضَعُ آخَرَ  
يَدَهُ عَلَيْهَا .

الحَجَرُ : المَنْعُ .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : هُوَ مَنْعُ الإنسانِ مِنَ التَّصَرُّفِ فِي  
مَالِهِ . ( ابْنُ قُدَامَةَ ) .

— شَرَعًا : مَنْعٌ مِنْ نَفَاذِ تَصَرُّفِ قَوْلِي بِسَبَبِ صَغِيرٍ ،  
وَجُنُونٍ ، وَرِقٍّ . ( ابنُ عابدين ) .

— فِي اصْطِلَاحِ الفُقهاءِ : مَنْعٌ مَخْصُوصٌ ، بِشَخْصٍ

— شَرَعًا : قَصْدُ التَّيْتِ الحَرَامِ ، لِلتَّقَرُّبِ إِلَى اللهِ تَعَالَى ،  
بِأَفْعَالٍ مَخْصُوصَةٍ ، فِي زَمَانٍ مَخْصُوصٍ ، وَمَكَانٍ  
مَخْصُوصٍ مِنْ حَجٍّ ، أَوْ عُمْرَةٍ . ( الحُسَيْنُ الصُّعَايِي ) .

الحجُّ الأصغرُ : الَّذِي لَيْسَ فِيهِ وَقُوفٌ بِعَرَفَةَ .  
وَيُسَمَّى العُمْرَةُ .

الحجُّ الأكبرُ : هُوَ الَّذِي يَسْبِقُهُ الوُقُوفُ بِعَرَفَةَ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَأَذَانٌ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ  
يَوْمَ الحَجِّ الأَكْبَرِ أَنَّ اللهُ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ ﴾  
( التَّوْبَةُ : ٣ )

وَيَوْمَ الحَجِّ الأَكْبَرِ : يَوْمُ النُّحْرِ .  
وَقِيلَ : يَوْمُ عَرَفَةَ .

□ الحجُّ المَبْرُورُ فِي قَوْلِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ : هُوَ أَنْ يُرْجِعَ  
زَاهِدًا فِي الدُّنْيَا ، رَاغِبًا فِي الآخِرَةِ .

— فِي قَوْلِ القُرْطُبِيِّ : هُوَ الَّذِي وَفَّيَتْ أَحْكَامَهُ ، وَوَقَعَ  
مَوْقِعًا لِمَا طَلِبَ مِنَ المَكْلَفِ عَلَى الوَجْهِ الأَكْمَلِ .

— فِي قَوْلِ بَعْضِ العُلَمَاءِ : هُوَ الَّذِي لَمْ يُخَالِطْهُ شَيْءٌ مِنَ  
الإِثْمِ .

— فِي قَوْلِ بَعْضِهِمْ : أَنْ لَا يَكُونَ فاسِدًا .

الحِجَّةُ : المَرَّةُ مِنَ الحَجِّ .

— شَحْمَةُ الأُذُنِ .

الحِجَّةُ : البُرْهَانُ .

( ج ) حَجَّجَ . وَفِي الكِتَابِ العَرِيزِ : ﴿ وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ  
فِي اللهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتَجِيبَ لَهُ حُجَّتَهُمْ دَاحِضَةٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ  
وَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ﴾ ( الشُّورَى : ١٦ )

الحِجَّةُ : المَرَّةُ مِنَ الحَجِّ . ( ج ) حَجَّجَ .

وَمِنْهُ : حِجَّةُ الوَدَاعِ : وَهِيَ آخِرُ حِجَّةٍ لِلرَّسُولِ ﷺ  
لِلتَّيْتِ الحَرَامِ .

— : السَّنَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الكَرِيمِ : ﴿ قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ  
أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتِي هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِي

حَجَلٌ — حَجَلَانَا: مَشَى عَلَى رِجْلٍ رَافِعاً الأخرى . وَقَدْ يَكُونُ بِالرَّجْلَيْنِ لِأَنَّهُ قَفَزَ

مَخْصُوصٌ ، عَنْ تَصْرِفِ مَخْصُوصٍ ، أَوْ عَنْ تَفَاذِهِ . ( ابن عابدين ) .

حَجَلٌ : حَجَلٌ .

— عند المالكية : صِفَةُ حَكْمِيَّةٍ تُوجِبُ مَنَعَ مَوْصُوفِهَا مِنْ نَفُوزِ تَصْرِفِهِ فِيمَا زَادَ عَلَى قُوَّتِهِ ، أَوْ مِنْ تَبَرُّعِهِ بِزَائِدٍ عَلَى ثُلُثِ مَالِهِ .

— أَمْرُهُ : شَهْرَةٌ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : يَوْمَ أَعْرَمُ مَحَجَّلٌ : مَشْهُورٌ .

— فِي المِجْلَةِ ( م ٩٤١ ) : هُوَ مَنَعُ شَخْصٍ مَخْصُوصٍ عَنْ تَصْرِفِهِ القَوْلِي . وَيُقَالُ لِذَلِكَ الشَّخْصِ بَعْدَ الحِجْرِ : مَحْجُورٌ .

التَّحْجِيلُ : بِيَاضٍ فِي قَوَائِمِ الفَرَسِ ، بَعْضُهُ لَا يُجَاوِزُ الرُّكْبَتَيْنِ ، وَالعُرْقُوبَيْنِ .

الحِجْرُ : الحَائِطُ .

وقيل : هُوَ بِيَاضٌ يَكُونُ فِي ثَلَاثَةِ قَوَائِمٍ مِنْ قَوَائِمِ الفَرَسِ .  
وقيل : هُوَ بِيَاضٌ فِي يَدَيْهَا وَرِجْلِهَا .

( ج ) حِجَارٌ ، وَحُجُورٌ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ نَامَ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَيْسَ عَلَيْهِ حِجَارٌ ، فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الذَّمَّةُ » .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ القِيَامَةِ عُرّاً ، مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الوُضُوءِ . فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ عُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ » .

وَسَبَبُ بَرَاءَةِ الذَّمَّةِ مِنْ دَيْتِهِ ، أَوْ دِيَّةِ جِرَاحِهِ ، أَنَّهُ عَرَّضَ نَفْسَهُ لِلهَلَاكِ ، وَلَمْ يَحْتَرِزْ لَهَا .

— فِي الوُضُوءِ : غَسَلُ بَعْضِ العَضِدِ ، وَغَسَلُ بَعْضِ السَّاقِ مَعَ اليَدِ وَالرَّجْلِ .

— : البَيْتُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَرَبَائِبِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ ﴾ ( النِّسَاءُ : ٢٣ ) .

الحِجْلُ : الحُلْخَالُ . ( ج ) أَحْجَالٌ ، وَحُجُولٌ .  
— : القَيْدُ .

— : القَرَابَةُ .

— : الحِضْنُ .

— : الحِجَايَةُ .

حَجَمَ المَرِيضَ — حَجَبًا : عَالَجَهُ بِالحِجَامَةِ .

يُقَالُ : هُوَ فِي حِجْرِهِ : أَي فِي كَنَفِهِ وَحِجَايَتِهِ .

— الصَّبِيُّ نُذِي أُمِّهِ : مَصَّةٌ .

— فَلَانًا عَنِ الأَمْرِ : كَفَّهُ ، وَصَرَفَهُ .

— : العَقْلُ . وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ هَلْ فِي ذَلِكَ قَسَمٌ لِّذِي حِجْرٍ ﴾ ( الفَجْرُ : ٥ ) .

احْتَجَمَ : طَلَبَ الحِجَامَةَ .

أَحْجَمَ الثَّدْيُ : نَهَدَ .

— فَلَانٌ عَنِ الشَّيْءِ : كَفَّهُ ، وَنَكَصَ .

— المَرْأَةُ الصَّغِيرُ : أَرْضَعَتْهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ .

— الحَرَامُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَرِيزِ : ﴿ يَوْمَ يَرَوْنَ المَلَائِكَةَ لَا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَّحْجُورًا ﴾ . ( الفُرْقَانُ : ٢٢ )

أَي حَرَامًا مَحْرَمًا يَظُنُّونَ أَنَّ ذَلِكَ يَنْفَعُهُمْ .

الحِجَامَةُ : امْتِصَاصُ الدَّمِ بِالمِحْجَمِ .

المِحْجَمُ : مَوْضِعُ الحِجَامَةِ . ( ج ) مَحَاجِمٌ .

— : مَا حَوَاهُ الحَطِيمُ ، وَهُوَ جَانِبُ الكَعْبَةِ مِنْ جِهَةِ الشَّمَالِ .

المِحْجَمُ : أَدَاةُ الحِجْمِ .

— : التَّوْبُ .

الحِدَاةُ : طَائِرٌ مِنَ الْجَوَارِحِ يَنْقُضُ عَلَى الْجُرْدَانِ ،  
وَالدَّوَابِّ ، وَالْأَطْعِمَةِ ، وَنَحْوِهَا .  
يُقَالُ : هُوَ أَخْطَفُ مِنَ الْحِدَاةِ .  
( ج ) حِدَاً ، وَحِدَاءً ، وَحِدَانٌ .

حَدَيْتِ الْأَرْضُ — حَدَبًا : ارْتَفَعَ بَعْضُهَا .  
— الرَّجُلُ : ارْتَفَعَ ظَهْرُهُ ، فَصَارَ ذَا حَدَبِيَّةٍ . وَيُقَالُ :  
حَدَبَ ظَهْرَهُ ، فَهُوَ أَحْدَبٌ ، وَهِيَ حَدْبَاءُ . ( ج )  
حُدْبٌ .  
— عَلَيْهِ : انْحَنَى وَانْعَطَفَ .  
— الْمَرْأَةُ عَلَى وَلَدِهَا : امْتَنَعَتْ عَنِ الرُّوْحِ بَعْدَ أَبِيهِ رَافَةً  
بِهِ .

الحَدَبُ : الْمُرْتَفِعُ مِنَ الْأَرْضِ .  
( ج ) أَحْدَابٌ ، وَحِدَابٌ .  
وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ ﴾ .  
( الْأَنْبِيَاءُ : ٩٦ )

— : خُرُوجُ الظَّهْرِ ، وَدُخُولُ الصُّدْرِ وَالتَّبَطُّنِ .  
وَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ : الْحَدَبُ : تَقْوُسٌ ، وَأَنْحِنَاءٌ فِي فِقرَاتِ  
الصُّلْبِ ، أَوْ فِقرَاتِ الصُّدْرِ ، وَقَدْ يَجْتَمِعَانِ مَعًا .

حَدَّثَ الشَّيْءُ — حَدُوثًا : وَقَعَ .  
— : جَدٌّ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : حَدَّثَ بِهِ عَيْبٌ : إِذَا تَجَدَّدَ ،  
وَكَانَ مَعْدُومًا .  
فَهُوَ حَادِثٌ ، وَحَدِيثٌ .

أَحَدَّثَ الرَّجُلُ : وَقَعَ مِنْهُ مَا يَنْقُضُ طَهَارَتَهُ .  
— الشَّيْءُ : ابْتَدَعَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْمَدِينَةُ  
حَرَمٌ مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا ، لَا يَقْطَعُ شَجَرَهَا ، وَلَا يُحَدِّثُ  
فِيهَا حَدَثٌ . مَنْ أَحَدَّثَ فِيهَا حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ  
وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » .  
أَيُّ : عَمِلَ بِخِلَافِ السُّنَّةِ ، كَمَنْ ابْتَدَعَ بِهَا بَدْعَةً .  
فَهُوَ مُحَدِّثٌ .

أَحَدَّثَ الشَّيْءُ : اسْتَحَدَّثَ الشَّيْءَ : أَحَدَّثَهُ .  
حَادَثَ فَلَانًا : كَالْمَةِ .  
وَيُقَالُ : حَادَثَ قَلْبَهُ بِذِكْرِ اللَّهِ : تَعَاهَدَهُ بِذَلِكَ .  
حَدَّثَ : تَكَلَّمَ ، وَأَخْبَرَ .  
— : رَوَى حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .  
— فَلَانًا الْحَدِيثَ ، وَبِهِ : خَبْرَةٌ .  
الحَدَّثُ : الصَّغِيرُ السِّنِّ . ( ج ) أَحْدَاثٌ .  
— : الْأَمْرُ الْحَادِثُ الْمُنْكَرُ غَيْرُ الْمُعْتَادِ .  
□ — شَرْعًا : يُطْلَقُ عَلَى أَمْرِ اغْتِبَارِيٍّ يَقُومُ بِالْأَغْضَاءِ ،  
يَمْتَنِعُ الصَّلَاةَ حَيْثُ لَا مَرْخَصَ ، وَعَلَى الْأَسْبَابِ الَّتِي  
يَنْتَهِي بِهَا الطَّهْرُ ، وَعَلَى الْمَنَعِ الْمُتَرْتَبِ عَلَى ذَلِكَ .  
وَالْمُرَادُ بِهِ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ : الْأَصْغَرُ غَالِبًا . ( الْأَنْصَارِيُّ )

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَعْنَى قَائِمٍ بِالْبَدَنِ ، مَا نَعِيَ مِنَ  
الْعِبَادَةِ الْمَخْصُوصَةِ ، كَالصَّلَاةِ . وَهُوَ كَوْنُ الْمَكْلَفِ فَاعِلًا  
لِكَبِيرَةٍ ، أَوْ مَتَنَجِّسًا غَسَلَ النَّجَسَ ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ، أَوْ لَمْ  
يَغْسِلْهُ ، أَوْ فَاعِلًا لِشَيْءٍ مِمَّا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ وَحَدَهُ ، أَوْ  
يَنْقُضُ الْوُضُوءَ ، وَيُوجِبُ الْغُسْلَ ، كَالْجَمَاعِ .  
□ الحَدَّثُ الْأَكْبَرُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : الْجَنَابَةُ .  
— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْجَنَابَةُ ، وَالْحَيْضُ ، وَالنَّفَاسُ ،  
وَالْوِلَادَةُ .  
— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : حَالَةٌ تَحْصُلُ لِلْمَكْلَفِ ، يَمْتَنِعُ بِهَا  
عَنْ فِعْلِ سَائِرِ مَا ثَبَتَ تَوَقُّفُهُ عَلَى فِعْلِ الطَّهَارَةِ الصَّغْرَى  
وَزِيَادَةٍ .

الحَدِيثُ : كُلُّ مَا يَنْحَدِّثُ بِهِ مِنْ كَلَامٍ وَخَبْرٍ : ( ج )  
أَحَادِيثٌ .



— : كَلَامُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : مَا يُضَافُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ .

( ابن حَجَرٍ ) .

تَخْرِيجُ الْحَدِيثِ :

( انظر رخ رج )

التَّدْلِيْسُ فِي الْحَدِيثِ :

( أنظر دل س )

الشَّاهِدُ فِي الْحَدِيثِ :

( أنظر ش ه د )

الصَّحَّةُ ، وَلَا شُرُوطَ الْحَسَنِ ، كَالْمُنْقَطِعِ ، وَالْمُعْضَلِ ،  
وَالشَّاذِّ ، وَالْمُنْكَرِ ، وَالْمَعْلَلِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ .

□ الْحَدِيثُ الشَّاذُّ عِنْدَ حِفْظِ الْحَدِيثِ : مَا لَيْسَ لَهُ إِلَّا

إِسْنَادٌ وَاحِدٌ ، يَشُدُّ بِهِ ثِقَةٌ ، أَوْ غَيْرُ ثِقَةٍ ، فَيَتَوَقَّفُ فِيمَا شَدَّ  
بِهِ الثَّقَةَ ، وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ ، وَيُرَدُّ مَا شَدَّ بِهِ غَيْرُ الثَّقَةِ .

( القزويني )

— عِنْدَ أَكْثَرِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ : رِوَايَةُ الثَّقَةِ مَا لَمْ يَرَوْهُ

الثَّقَاتُ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْمَحَقِّقِينَ : هُوَ رِوَايَةُ

الثَّقَةِ مَا يَخَالِفُ الثَّقَاتِ .

□ الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ : هُوَ مَا كَانَ

مُتَّصِلَ الْإِسْنَادِ بِنَقْلِ الثَّقَةِ عَنِ الثَّقَةِ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى مُنْتَهَاهُ ،

سَالِمًا مِنَ الشُّذُودِ وَالْعِلَّةِ . ( ابن الصلاح ) .

— فِي عَرَفِ الْفِقْهِ : مَا لَمْ يَكُنْ مَوْضِعًا ، وَلَوْ كَانَ فِيهِ

ضَعْفٌ ، أَوْ لَمْ يَبْلُغْ دَرَجَةَ الْحَسَنِ ، فَضَلًّا عَنْ أَنْ يَبْلُغَ دَرَجَةَ

الصَّحِيحِ الْمَشْهُورِ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ . ( الطَّفِيْش )

□ الْحَدِيثُ الضَّعِيفُ عِنْدَ النَّوَوِيِّ : مَا لَيْسَ فِيهِ صِفَةُ

الصَّحِيحِ ، وَلَا صِفَةَ الْحَسَنِ .

— عِنْدَ الْجُرْجَانِيِّ : مَا كَانَ أَدْنَى مُرْتَبَةِ مِنَ الْحَسَنِ .

وَضَعْفُهُ يَكُونُ تَارَةً لِيُضْعَفَ بَعْضُ الرِّوَاةِ مِنْ عَدَمِ الْعَدَالَةِ ،

أَوْ سُوءِ الْحِفْظِ ، أَوْ تَهْمَةٍ فِي الْعَقِيدَةِ ، وَتَارَةً بِعِلَلٍ أُخَرَ

مِثْلَ الْإِرْسَالِ ، وَالْإِنْقِطَاعِ ، وَالتَّدْلِيْسِ .

□ الْحَدِيثُ الْقُدْسِيُّ عِنْدَ الْجُرْجَانِيِّ : هُوَ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى

مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَمِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

فَهُوَ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ نَبِيَّهُ بِالْهَامِ ، أَوْ بِالْمَنَامِ ،

فَأَخْبَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ ذَلِكَ الْمَعْنَى بِعِبَارَةٍ نَفْسِيَةٍ . فَالْقُرْآنُ

مُفَضَّلٌ عَلَيْهِ لِأَنَّ لَفْظَهُ مُنَزَّلٌ أَيْضًا .

□ الْحَدِيثُ الْمُتَّصِلُ عِنْدَ الْبَغْلِيِّ : هُوَ مَا اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ ،

فَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ رِوَاةِ سَمْعَةٍ مِمَّنْ قَوْفَهُ ، سِوَاءَ كَانَ

مَرْفُوعًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، أَوْ مَوْقُوفًا عَلَى غَيْرِهِ .

□ الْحَدِيثُ الْمُتَوَاتِرُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ : هُوَ مَا تَقَلَّهَ مِنْ

عِلْمِ الْحَدِيثِ : عِلْمٌ يَعْرِفُ بِهِ أَقْوَالُ النَّبِيِّ ﷺ ،

وَأَفْعَالُهُ ، وَأَحْوَالُهُ . وَحَالُ الرَّوَايِ .

□ حَدِيثُ الْآحَادِ : هُوَ كُلُّ حَدِيثٍ لَمْ يَبْلُغِ التَّوَاتُرَ .

□ الْحَدِيثُ الْحَسَنُ فِي قَوْلِ الْخَطَّابِيِّ : مَا عَرِفَ مَخْرَجَهُ ،

وَاشْتَهَرَ رِجَالَهُ .

— فِي قَوْلِ أَبِي عِيْسَى التِّرْمِذِيِّ : مَا لَيْسَ فِي إِسْنَادِهِ مَنْ

يُتَهَمُ ، وَلَيْسَ بِشَاذٍّ ، وَرُويَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ .

— عِنْدَ ابْنِ الصَّلَاحِ قِسْمَانِ :

أَحَدُهُمَا : الَّذِي لَا يَخْلُو إِسْنَادُهُ مِنْ مَسْتَوْرٍ لَمْ تَتَّحَقَّقْ

أَهْلِيَّتُهُ ، وَلَيْسَ كَثِيرَ الْخَطَايَا فِيمَا يَرُويهِ ، وَلَا ظَهَرَ مِنْهُ

تَعَمُّدُ الْكُذِبِ ، وَلَا سَبَبٌ آخَرَ مُفَسِّقٌ ، وَيَكُونُ مَثْنُ

الْحَدِيثِ قَدْ عَرِفَ بِأَنْ رُويَ مِثْلُهُ ، أَوْ نَحْوَهُ مِنْ وَجْهِ

آخَرَ .

وَعَلَى هَذَا الْقِسْمِ يُحْمَلُ تَعْرِيفُ التِّرْمِذِيِّ .

الثَّانِي : أَنْ يَكُونَ رَاوِيَهُ مِنَ الْمَشْهُورِينَ بِالصِّدْقِ

وَالْأَمَانَةِ ، وَلَمْ يَبْلُغْ دَرَجَةَ رِجَالِ الصَّحِيحِ ، لِقُصُورِهِ عَنْهُمْ

فِي الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ ، إِلَّا أَنَّهُ مُرْتَفِعٌ عَنْ حَالِ مَنْ يُعَدُّ تَفَرُّدَهُ

مُنْكَرًا .

وَعَلَى هَذَا الْقِسْمِ يُحْمَلُ قَوْلُ الْخَطَّابِيِّ .

□ السَّقِيمُ مِنَ الْحَدِيثِ : هُوَ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شُرُوطُ

## الحديث المدرج / الحديث الموقوف

- الحديث المفضل :  
( أنظر الحديث المنقطع ) .
- الحديث المعلق في قول الجرجاني : هو ما حذف من مبتدأ إسناده واحد ، فأكثر .
- الحديث المقطوع عند النووي : هو الموقوف على التابعي قولاً له ، أو فعلاً ، متصلًا كان ، أو منقطعاً .
- وقد وقع في عبارة الشافعي ، والطبراني ، إطلاق ( المقطوع ) على منقطع الإسناد غير الموصول .
- الحديث المنفصل في قول الجرجاني : ما سقط من الرواية قبل الوصول إلى التابعي أكثر من واحد .
- الحديث المنقطع عند النووي : هو ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان انقطاعه .
- فإن كان سقط رجلان من روايته ، فأكثر سمي أيضاً مفضلاً .
- عند بعض العلماء : هو ما ذكر في سنده رجل منهم .
- الحديث المنكر عند ابن كثير : هو كالشاذ ، إن خالف راويه الثقات ، فمُنكر مردود ، وكذا إن لم يكن عدلاً ضابطاً ، وإن لم يخالف ، فمُنكر مردود .
- وأما إن كان تفرّد به عدل ، ضابط ، حافظ ، قبل شرعاً ، ولا يقال له منكر ، وإن قيل ذلك لغة .
- الحديث الموضوع : هو المكذوب على رسول الله ﷺ .
- الحديث الموقوف عند ابن حزم : هو ما لم يبلغ به إلى النبي ﷺ .
- عند النووي : ما أضيف إلى الصحابي قولاً له ، أو فعلاً ، أو نحوه ، متصلًا كان أو منقطعاً .
- ويستعمل في غير الصحابي مقيداً ، فيقال : حديث كذا وقفه فلان على عطاء مثلاً .
- هذا ، وإن كثيراً من الفقهاء والمحدثين يسمون الموقوف أثراً .

- يَحْصَلُ الْعِلْمُ بِصِدْقِهِمْ صُرُورَةً ، بَأَنْ يَكُونُوا جَمْعاً لَا يُمَكِّنُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الْكَذِبِ ، عَنْ مِثْلِهِمْ ، مِنْ أَوْلِهِ إِلَى آخِرِهِ .
- في أصول الفقه : هو كالمشهور ، إلا أنه رواه في عصر الصحابة قوم لا يتوهم تواطؤهم على الكذب . ( ابن عابدين )
- الحديث المدرج عند ابن كثير : هو أن تزاة لفظة في متن الحديث من كلام الراوي ، فيحسبها من يسمعها مرفوعة في الحديث ، فيرويها كذلك .
- الحديث المرسل عند الفقهاء ، وأصحاب الأصول ، وجماعة من المحدثين : هو ما انقطع إسناده على أي وجه كان انقطاعه . فهو عندهم بمعنى المنقطع . ( النووي ) .
- عند أكثر المحدثين : ما أخبر فيه التابعي عن النبي ﷺ . ( النووي ) .
- الحديث المرفوع في قول ابن كثير : ما أضيف إلى رسول الله ﷺ قولاً له ، أو فعلاً ، سواء كان متصلًا ، أو منقطعاً ، أو مرسلًا .
- في قول الخطيب : هو ما أخبر فيه الصحابي عن رسول الله ﷺ .
- الحديث المشهور في أصول الحديث : ما يرويه أكثر من اثنين في كل طبقة من طبقات الرواة ، ولم يصل إلى حد التواتر . ( ابن عابدين ) .
- في أصول الفقه : ما يكون من رواية الأحاد في عصر الصحابة ، ثم ينقله في العصر الثاني وما بعده قوم لا يتوهم تواطؤهم على الكذب . ( ابن عابدين ) .
- الحديث المضطرب عند ابن كثير : هو أن يختلف الرواة فيه على شيخ بعينه ، أو من وجوه آخر متعادية ، لا يترجح بعضها على بعض . وقد يكون تارة في الإسناد ، وقد يكون في المتن .

— الشيء : عَيْتَهُ . يُقال : حَدَدَ ثَمَنَ السَّلْعَةِ .

— على الشيء : أَقامَ لَهُ حَدًّا .

— على فلانٍ : مَنَعَهُ مِنْ حُرِّيَّةِ التَّصَرُّفِ .

المتابعة في الحديث :

( أنظرت ب ع ) .

المحدث : راوي حديث رسول الله ﷺ .

المحدث : فاعلٌ أحدثَ .

الإحداذ : المنع .

□ — شرعاً : تَرَكَ الزَّيْنَةَ ، وَنَحْوَهَا ، لِمُعْتَدَةٍ مِنْ طَلِاقِ

بائِنٍ ، أَوْ مَوْتِ زَوْجِ . ( الحصكفي ) .

— اصطلاحاً : تَرَكَ لِبْسَ مَصْبُوغٍ يُقْصَدُ لَزِينَةَ ، وَتَرَكَ

تَحَلُّ بِحَبِّ يَتَحَلَّى بِهِ ، كَلَوْلُو ، وَمَصُوعٍ نَهَاراً ، وَتَرَكَ

تَطْيِيبَ فِي بَدَنِ ، وَثَوْبٍ ، وَطَعَامٍ ، وَتَرَكَ ذَهْنَ شَعْرِ ،

وَكَتِحَالَ بِكُحْلِ زِينَةَ ، إِلا لِحَاجَةٍ ، وَتَرَكَ مَا يُطَلَى بِهِ

الْوَجْهَ ، وَخِصَابَ مَا ظَهَرَ مِنَ الْبَدَنِ بِنَحْوِ الْحِنَاءِ ، وَحِلَّ

تَجْمِيلِ فِرَاشٍ ، وَأَثَابٍ ، وَحِلَّ تَنْظِيفِ بَغْسَلِ رَأْسٍ ، وَقَلَمِ

ظَفْرِ ، وَإِزَالَةِ وَسَخٍ ، وَامْتِشَاطِ ، وَحَمَامٍ ، وَاسْتِحْدَادِ .

( الأنصاري ) .

— عند المالكية : تَرَكَ الْمَرْأَةُ الزَّيْنَةَ مُدَّةَ الْعِدَّةِ مِنْ وَفَاةِ

الزَّوْجِ .

— عند الحنابلة : هُوَ تَجَنُّبُ الزَّوْجَةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا

زَوْجِهَا الطَّيِّبِ ، وَالزَّيْنَةَ ، وَالْمَبِيتَ فِي غَيْرِ مَنْزِلِهَا ،

وَالكُحْلَ بِالْإِثْمِيدِ ، وَالتَّقَابَ .

الاستحداذ : حَلَقُ الْعَانَةِ .

سُمِّيَ اسْتِحْدَاداً لِاسْتِغْثَالِ الْمُوتَى . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ : الْاسْتِحْدَادُ ، وَالْحِثَانُ ، وَقَصُّ

الشَّارِبِ ، وَتَنْفُ الْإِبْطِرِ ، وَتَقْلِيمُ الْأَطْفَارِ » .

الحداذ : ثياب المأتم .

الحد : المنع . ( ج ) حَدْوَةٌ .

— : الْحَاجِزُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ .

— الشيء : وَضَعَهُ الْمُحِيطُ بِهِ ، الْمُمَيِّزُ لَهُ مِنْ غَيْرِهِ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : طَرَفُهُ الرَّقِيقُ الْحَادِ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مُنْتَهَاهُ .

وفي الحديث الشريف : « لَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَوَى مُحَدِّثًا » .

والمحدث هنا : هُوَ مَنْ يَأْتِي لِمَا فِيهِ الْفَسَادُ فِي الْأَرْضِ مِنْ

جِنَايَةٍ عَلَى غَيْرِهِ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ . وَالْمُؤْوِي لَهُ : الْمَانِعُ لَهُ مِنْ

الْقِصَاصِ وَنَحْوِهِ .

□ — عُرْفًا : مَنْ أَصَابَهُ حَدَثٌ يُوجِبُ الْوُضُوءَ . ( ابن

عابدين ) .

حَدَّ السَّيْفُ ، وَنَحْوُهُ — حَدَّةٌ : صَارَ قَاطِعًا .

— الرَّائِحَةُ : زَكَتْ ، وَاسْتَدَّتْ .

— الْأَرْضَ : وَضَعَ فَاصِلًا بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَا يَجَاوِرُهَا .

— الْجَانِي : أَقَامَ عَلَيْهِ الْحَدَّ .

— عَلَى غَيْرِهِ : غَضِبَ ، وَأَغْلَظَ الْقَوْلَ .

— الْمَرْأَةُ عَلَى زَوْجِهَا حِدَادًا : مَنَعَتْ نَفْسَهَا مِنَ الزَّيْنَةِ

لِمَوْتِهِ .

فَهِ حَادٌّ بِغَيْرِهَا ، وَلَا يُقَالُ حَادَّةٌ .

وَقَدْ أَنْكَرَ الْأَضْمِعِيُّ هَذَا ، وَاقْتَصَرَ عَلَى الْفِعْلِ الرَّبَاعِيِّ

( أَحَدْتُ ) .

أَحَدَّتِ الْمَرْأَةُ إِحْدَادًا : حَدَّتْ .

فَهِ مُحَدٌّ ، وَمُحِدَّةٌ .

وَعَلَيْهِ اقْتَصَرَ الْأَضْمِعِيُّ .

وفي الحديث الشريف : « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ

وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلا عَلَى زَوْجِ

أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

اسْتَحَدَّ الرَّجُلُ : أَحَدَّ سِكِّينَهُ .

— : حَلَقَ بِأَلَةٍ حَادَّةٍ .

حَدَدَ السَّيْفَ ، وَنَحْوَهُ : حَدَّهُ .

□ — في المجلد ( م ١٣٧ ) : هو العَقَارُ الَّذِي يُمَكِّنُ تَعْيِينَ حُدُودِهِ وَأَطْرَافِهِ .

حَدَا الْإِبِلَ ، وَبِهَا — حُدَاءٌ : سَاقَهَا ، وَحَثَّهَا عَلَى السَّيْرِ بِالْحُدَاءِ .

— فَلَانًا عَلَى كَذَا : بَعَثَهُ عَلَيْهِ .

تَحَدَّى فُلَانًا : طَلَبَ مُبَارَاتَهُ فِي أَمْرٍ .

الْحُدَاءُ : الْغِنَاءُ لِلْإِبِلِ .

الْحَادِي : الَّذِي يَسُوقُ الْإِبِلَ بِالْحُدَاءِ .

الْحُدَيَا : الْمُنَازَعَةُ وَالْمُبَارَاةُ .

وَيُقَالُ : هُوَ حُدَيَا النَّاسِ : وَاحِدَهُمْ ، أَوْ يَتَحَدَاهُمْ .

حَرَبَ فُلَانًا بِالْحَرْبَةِ — حَرْبًا : طَعَنَهُ بِهَا .

— حَرْبًا : سَلَبَهُ جَمِيعَ مَا يَمْلِكُ .

فَالْفَاعِلُ : حَارِبٌ ، وَالْمَفْعُولُ : مَحْرُوبٌ . ( ج )

مَحَارِيِبٌ .

وَهُوَ حَرِيْبٌ . ( ج ) حَرْبِي ، وَحَرْبَاءُ .

حَرْبٌ فُلَانًا — حَرْبًا : أَخَذَ جَمِيعَ مَالِهِ .

— : اشْتَدَّ غَضَبُهُ . فَهُوَ حَرْبٌ . ( ج ) حَرْبِي .

حَارِبَةٌ مُحَارِبَةٌ ، وَحِرَابًا : قَاتَلَهُ .

— اللَّهُ : عَصَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّا جَزَاءُ الَّذِينَ

يَحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا

أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا

مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ

عَظِيمٌ ﴾ ( المائدة : ٣٣ ) .

قَالَ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ وَالْحَسَنُ : الْمُحَارِبَةُ لِلَّهِ : الْكُفْرُ بِهِ .

وَقَسَّرَهُ الْجُمْهُورُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِالَّذِي يَقَطُّعُ الطَّرِيقَ عَلَى

النَّاسِ ، مُسَلِّمًا كَانَ أَوْ كَافِرًا .

□ الحِرَابَةُ فِي اتِّفَاقِ الْفُقَهَاءِ : هِيَ إِشْهَارُ السَّلَاحِ ، وَقَطُّعُ

السَّبِيلِ خَارِجَ الْمِصْرِ . ( ابن رشد ) .

— : أَمْرُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ ، وَنَهْيُهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ :

﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٨٧ ) .

— : الْمَعْصِيَةُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ : « عَنْ أَنَسٍ

قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ

فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا ، فَأَقِمَّهُ عَلَيَّ ، وَلَمْ

يَسْأَلُهُ . قَالَ أَنَسٌ : وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ ، قَامَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ

حَدًّا ، فَأَقِمِّ فِي كِتَابِ اللَّهِ . قَالَ : أَلَيْسَ قَدْ صَلَّيْتُ

مَعَنَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ ذَنْبَكَ ،

أَوْ حَدَّكَ » .

قال النووي : هذا الحدُّ معناه مَعْصِيَةٌ مِنَ الْمَعَاصِي الْمَوْجِبَةِ

لِلتَّعْزِيرِ ، وَهِيَ هُنَا مِنَ الصَّغَائِرِ ، لِأَنَّهَا كَفَرَتْهَا الصَّلَاةُ .

وقال غيره : إنَّ المرادُ هو الحدُّ المعروفُ ، وإنَّا لم يُحدِّدْهُ

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، لِأَنَّهُ لَمْ يُفَسِّرْ مُوجِبَ الْحَدِّ ، وَلَمْ

يَسْتَفْسِرْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِثَارًا لِلسُّتْرِ .

□ — شَرَعًا : عَقُوبَةُ مُقَدَّرَةٌ ، وَجَبَتْ حَقًّا لِلَّهِ تَعَالَى ،

زَجْرًا . ( الترتاشي ) .

— فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : يُطَلَّقُ عَلَى كُلِّ عَقُوبَةٍ لِمَعْصِيَةٍ مِنَ

الْمَعَاصِي ، كَبِيرَةٍ ، أَوْ صَغِيرَةٍ .

وَأَمَّا التَّخْصِيصُ فَهُوَ مِنْ اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ . ( ابن

القيم ) .

قال الشُّوكَانِي : قَدْ ظَهَرَ أَنَّ الشَّرَائِعَ يُطَلِّقُ الْحُدُودَ عَلَى

العُقُوبَاتِ الْمَخْصُوصَةِ . وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ قَوْلُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

عَوْفٍ فِي حَدِّ شَارِبِ الْحَمْرِ : « إِنَّ أَحْفَ الْحُدُودِ ثَمَانُونَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا حَدَّهُ اللَّهُ تَعَالَى ، وَشَرَعَهُ مِنَ

الْأَحْكَامِ .

المَحْدُودُ : الْمُنْعُوعُ .

— : مِنْ أَقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ .

يَقْدَمُوا سِوَى الْخَلِيفَةِ نَفْسِهِ ، فَعَلَّ ذَلِكَ بِجُنْدِهِ ، أَوْ غَيْرِهِ ، مُنْقَطِعِينَ فِي الصَّحْرَاءِ ، أَوْ أَهْلَ قَرْيَةٍ سَكَّانًا فِي دُورِهِمْ ، أَوْ أَهْلَ حِصْنٍ كَذَلِكَ ، أَوْ أَهْلَ مَدِينَةٍ عَظِيمَةٍ ، أَوْ غَيْرِ عَظِيمَةٍ ، كَذَلِكَ ، وَاحِدًا كَانَ أَوْ أَكْثَرَ ، كُلُّ مَنْ حَارَبَ الْمَارَّ ، وَأَخَافَ السَّبِيلَ بِقَتْلِ نَفْسٍ ، أَوْ أَخَذَ مَالًا ، أَوْ لِحْرَاحَةٍ ، أَوْ لانتِهَاجِ فَرْجٍ ، فَهُوَ مُحَارِبٌ ، عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ - كَثُرُوا أَوْ قَلُوا - حُكْمُ الْمُحَارِبِينَ .

— عند بعض أهل العلم : هو الذمُّ إذا نقض العهد ، ولحق بدار الحرب ، وحارب المسلم .

— عند الجعفرية : هو كلُّ مجرّدٍ سلاحاً في برٍّ ، أو بحرٍ ، ليلاً ، أو نهاراً ، لإخافة السَّابِلَةِ ، وإن لم يكن من أهلها على الأُشبهِه .

— عند الإباضية : من أخاف السَّبِيلَ ، وأعلن الفساد في الأرض .

و : من يرصد الناس في طريقهم في البلد ، أو خارج البلد ، ليضربهم في ماليهم ، أو بدنيهم .

المُحَارَبَةُ : الحِرَابَةُ .

المِحْرَابُ : العُرْفَةُ .

( ج ) مُحَارِبٌ . وفي القرآن الكريم : ﴿ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴾ ( مَرْيَمُ : ١١ )

وقيل : المِحْرَابُ في الآية : المَسْجِدُ .

— : صَدْرُ الْبَيْتِ ، وَأَكْرَمُ مَوْضِعٍ فِيهِ .

— : مَقَامُ الْإِمَامِ مِنَ الْمَسْجِدِ .

— : الْقَصْرُ . وفي التنزيل العزيز : ﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبٍ ﴾ ( سَبَأُ : ١٣ )

الْمَحْرُوبُ : الْمَسْلُوبُ الْمَالِ .

حَرْزَةٌ — حَرْزًا : صَانَةٌ .

حَرْزُ فُلَانٍ — حَرْزًا : اِسْتَدْرَعَهُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْبُرُوزُ لِأَخْذِ مَالٍ ، أَوْ لِقَتْلِ ، أَوْ إِرْصَابٍ ، مَكَابِرَةٍ ، اِغْتِيَادًا عَلَى الْقُوَّةِ مَعَ الْبُعْدِ عَنِ الْغَوْتِ .

و : أَخَذَ الشَّيْءَ ظُلْمًا ، مَكَابِرَةً فِي صَحْرَاءٍ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : الْخُرُوجُ لِإِخَافَةِ سَبِيلِ الْمَالِ ، أَوْ النَّفْسِ .

الْحَرْبُ : الْقِتَالُ بَيْنَ فِئَتَيْنِ .

وهي مُؤَنَّثَةٌ ، وَقَدْ تُذَكَّرُ عَلَى مَعْنَى الْقِتَالِ ( ج ) حُرُوبٌ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثَخْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فَمَا مَتَانًا بَعْدُ وَإِنَّمَا فِدَاءٌ حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾ ( مُحَمَّدٌ : ٤ ) .

— : التَّبَاعُدُ ، وَالتَّبَعُضَاءُ .

يُقَالُ : هُوَ حَرْبٌ لِي ، وَعَلَيَّ : عَدُوٌّ . ( يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ ) .

□ دَارُ الْحَرْبِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : بِلَادُ الْكُفَّارِ الَّذِينَ لَا صَلَاحَ لَهُمْ مَعَ الْمُسْلِمِينَ .

□ الْحَرْبِيُّ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَنْ دَخَلَ بِلَادَنَا مُحَارِبًا .

المُحَارِبُ : اسْمٌ فَاعِلٍ مِنْ حَارَبَ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ مَنْ أَخَافَ الطَّرِيقَ ، لِأَجْلِ أَنْ يَمْنَعَ النَّاسَ مِنَ السَّلُوكِ فِيهَا ، وَالِاتِّفَاعِ بِالْمُرُورِ فِيهَا ، وَإِنْ لَمْ يَقْصِدْ أَخْذَ مَالِ السَّالِكِينَ ، بَلْ قَصَدَ مَجْرَدَ مَنَعِ الْإِتِّفَاعِ بِالْمُرُورِ ، سِوَاءَ كَانَ الْمُنْعَى فِيهَا خَاصًّا ، أَوْ عَامًّا .

و : هُوَ قَاطِعُ الطَّرِيقِ لِمَنَعِ سُلُوكِ ، أَوْ لِأَجْلِ أَخْذِ مَالِ مُسْلِمٍ ، أَوْ غَيْرِهِ ، عَلَى وَجْهِ يَتَعَدَّرُ مَعَهُ الْغَوْتُ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الْمَكَابِرُ ، الْمَخِيفُ لِأَهْلِ الطَّرِيقِ ، الْمُسْفِدُ فِي الْأَرْضِ ، سِوَاءَ بَسِلَاحٍ ، أَوْ بِلَا سِلَاحٍ أَصْلًا ، سِوَاءَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا ، فِي مِضْرَ أَوْ فِي فَلَاحَةٍ ، أَوْ فِي قَصْرِ الْخَلِيفَةِ أَوْ الْجَامِعِ ، سِوَاءَ قَدَمُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ إِمَامًا ، أَوْ لَمْ

## اخْتَرَزَ / الْحَرَامُ

وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾  
( الْبَقَرَةُ : ٢٧٦ )

وفي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ : « حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي ». أَيِ  
تَقَدَّسَتْ عَنْهُ ، وَتَعَالَيْتُ .

الإِخْرَامُ : الْمَنْعُ .

— : التَّحْرِيمُ .

□ — شَرْعاً : الدُّخُولُ فِي حُرْمَاتٍ مَخْصُوصَةٍ ، أَيِ  
التَّزَامِهَا ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَتَحَقَّقُ شَرْعاً إِلَّا بِالنِّيَّةِ مَعَ الذِّكْرِ ، أَوْ  
الْحُضُوصِيَّةِ . ( ابن عابدين )

— شَرْعاً : نِيَّةُ الدُّخُولِ فِي الْحَجِّ ، أَوْ الْعُمْرَةِ . ( البعلبي )

— عند المَالِكِيَّةِ : نِيَّةُ أَحَدِ النُّسُكَيْنِ - الْحَجِّ ، أَوْ الْعُمْرَةِ -  
مَعَ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، مُتَعَلِّقِينَ بِهِ .

— عند الْحَنَفِيَّةِ : نِيَّةُ النُّسُكِ مِنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ مَعَ الذِّكْرِ  
( وَهُوَ التَّلْبِيَّةُ وَنَحْوُهَا ) أَوْ الْحُضُوصِيَّةِ . ( وَهُوَ مَا يَقُومُ  
مَقَامَ التَّلْبِيَّةِ مِنْ سَوْقِ الْهَدْيِ ، أَوْ تَقْلِيدِ الْبَدَنِ ) .

— عند الشَّافِعِيَّةِ : الدُّخُولُ فِي النُّسُكِ بِنِيَّةٍ ، وَلَوْ بِلَا  
تَّلْبِيَّةٍ .

— فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : نِيَّةُ الدُّخُولِ فِي حُرْمَةِ  
الصَّلَاةِ .

□ تَكْبِيرَةُ الْإِخْرَامِ : هِيَ التَّكْبِيرَةُ الَّتِي يَدْخُلُ بِهَا فِي  
الصَّلَاةِ .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ، لِأَنَّهُ يَحْرَمُ عَلَيْهِمَا مَا كَانَ حَلَالاً مِنْ  
مُفْسِدَاتِ الصَّلَاةِ ، كَالْأَكْلِ ، وَالْكَلَامِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ .

التَّحْرِيمُ : ضِدُّ التَّحْلِيلِ .

المَكْرُوهَةُ تَحْرِيماً :

( أَنْظَرَكْ رَه )

الْحَرَامُ : الْمَنْعُ مِنْ فِعْلِهِ ، إِمَّا بِتَسْخِيرِ إِلَهِيٍّ ، وَإِمَّا بِمَنْعِ  
بَشَرِيٍّ ، وَإِمَّا بِمَنْعٍ مِنْ جِهَةِ الْعَقْلِ ، أَوْ مِنْ جِهَةِ الشَّرْعِ ،  
أَوْ مِنْ جِهَةِ مَنْ يُرْتَسَمُ أَمْرُهُ .

وَكَلُّ تَحْرِيمٍ لَيْسَ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ .

إِخْتَرَزَ مِنْهُ : تَوَقَّاهُ .

أَحْرَزَهُ إِخْرَازاً : حَازَهُ ، وَحَفِظَهُ ، وَصَانَهُ عَنِ الْأَخْذِ .

الْحِرْزُ : الْوِعَاءُ الْحَصِينُ يُحْفَظُ فِيهِ الشَّيْءُ .

( ج ) أَحْرَازُ .

— : الْمَكَانُ الْمَنْبِيعُ يُلْجَأُ إِلَيْهِ .

□ — شَرْعاً : مَا يُحْفَظُ فِيهِ الْمَالُ عَادَةً ، كَالدَّارِ ، وَإِنْ  
لَمْ يَكُنْ لَهَا بَابٌ ، أَوْ كَانَ لَهَا بَابٌ وَهُوَ مَفْتُوحٌ ، لِأَنَّ الْبِنَاءَ  
لِقَصْدِ الْإِخْرَازِ ، وَكَالْحَانُوتِ ، وَالْحَيْمَةِ ، وَالشَّخْصِ .  
( ابن عابدين )

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي يُحْرَزُ فِيهِ عَادَةً ،  
كَدَارٍ ، وَحَانُوتٍ ، وَسَفِينَةٍ ، وَظَهْرِ دَابَّةٍ .

□ الْحِرْزُ بِغَيْرِهِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ كُلُّ مَكَانٍ غَيْرِ مَعْدٍ  
لِلْإِخْرَازِ ، وَفِيهِ حَافِظٌ ، كَالسَّاجِدِ ، وَالطَّرُقِ ،  
وَالصَّخْرَاءِ .

□ الْحِرْزُ بِنَفْسِهِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ كُلُّ بَقْعَةٍ مَعْدَةٍ  
لِلْإِخْرَازِ ، مَمْنُوعٍ مِنَ الدُّخُولِ فِيهَا إِلَّا بِإِذْنٍ ، كَالدُّوْرِ ،  
وَالْحَوَانِيتِ ، وَالْحَيْمِ ، وَالْحَزَائِنِ ، وَالصَّنَادِيقِ .

الْحَرِيْزُ : الْحَصِينُ . يُقَالُ : حِرْزُ حَرِيْزٍ .

حَرَّمَ فَلَانًا الشَّيْءَ — حَرَّمَانًا : مَنَعَهُ إِثَاءً .

حَرَّمَ الشَّيْءَ — حَرَّمَهُ : أَمْتَنَعَ .

وَيُقَالُ : حَرَّمَ عَلَيْهِ كَذَا .

— الصَّلَاةُ حُرْمًا : أَمْتَنَعَ فِعْلُهَا .

أَحْرَمَ الرَّجُلُ إِخْرَامًا : دَخَلَ فِي الْحَرَمِ .

— : دَخَلَ الْبَلَدَ الْحَرَامَ .

— : دَخَلَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ .

— بِالصَّلَاةِ : دَخَلَ فِيهَا .

— عَنِ الشَّيْءِ : أَمْسَكَ .

حَرَّمَ الشَّيْءَ عَلَيْهِ ، أَوْ عَلَى غَيْرِهِ تَحْرِيماً : جَعَلَهُ حَرَاماً .

## الْبَيْتُ الْحَرَامُ / حَرِيمُ الشَّجَرَةِ

□ — فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « هُوَمَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ . »

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا تَبَتَّتْ حُرْمَتُهُ بِدَلِيلٍ مَقْطُوعٍ بِهِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا تَبَتَّ بِدَلِيلٍ قَطْعِيٍّ ، أَوْ إِجْمَاعٍ ، أَوْ قِيَاسٍ أَوْ لَوْيٍّ ، أَوْ مُسَاوٍ .

— عِنْدَ ابْنِ حَجْرٍ : هُوَمَا نَصَّ الشَّارِعُ عَلَى تَرْكِهِ مَعَ الْوَعِيدِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَا فِي ذَاتِهِ صِفَةٌ مُحْرَمَةٌ ، أَوْ فِي سَبَبِ مَا ، يَجْرُؤُ إِلَيْهِ خِلَافًا . وَمِنْهُ مَا تَحَقَّقَتْ حُرْمَتُهُ وَاحْتِمَالِ حِلَّةٍ .

الْبَيْتُ الْحَرَامُ : الْكَعْبَةُ .

الشَّهْرُ الْحَرَامُ : وَاحِدُ الْأَشْهُرِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي كَانَ الْعَرَبُ يُحْرَمُونَ فِيهَا الْقِتَالَ . وَهِيَ : ذُو الْقَعْدَةِ ، وَذُو الْحِجَّةِ ، وَالْمُحَرَّمُ ، وَرَجَبٌ . وَهِيَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٣٦ )

الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ :

( أَنْظُرْ ح ر م )

الْحَرَمُ : مَكَّةُ الْمُكْرَمَةُ .

وَالْحَرَمَانُ : مَكَّةُ ، وَالْمَدِينَةُ الْمُنَوَّرَةُ .

— الْحَرَامُ .

حَرَمَ الرَّجُلُ : مَا يَفْتَالُ عَنْهُ ، وَيَحْمِيهِ . ( ج ) أَحْرَامٌ .

حَرَمَ الْمَدِينَةَ الْمُنَوَّرَةَ : هُوَ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا طَوْلًا ، وَمَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا عَرْضًا .

حَرَمَ مَكَّةَ الْمُكْرَمَةَ : مَا أَحَاطَ بِهَا مِنْ جَوَانِبِهَا ، وَأَطَافَ بِهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَوْلَمْ نُنمِّكْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبَى

إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِنْ لَدُنَّا وَلَكِنْ أَكْثَرَهُمْ لَا

يَعْلَمُونَ ﴾ ( الْقَصَصُ : ٥٧ ) .

الْحَرِيمُ : مَا حُرِّمَ فَلَا يُنْتَهَكُ .

— : تَوْبُ الْمُحْرِمِ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مَا تَبِعَهُ ، فَحَرَّمَ بِحُرْمَتِهِ مِنْ مَرَافِقِ

وَحَقُوقِ .

سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يُحْرَمُ عَلَى غَيْرِ مَالِكِهِ أَنْ يَسْتَبَدَّ بِالِاتِّفَاعِ

بِهِ .

□ حَرِيمُ الْبَيْتِ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : خَمْسٌ وَعِشْرُونَ

ذِرَاعًا مِنْ نَوَاحِيهَا كُلِّهَا إِذَا كَانَتْ جَدِيدَةً ، وَخَمْسُونَ إِذَا

كَانَتْ قَدِيمَةً ، وَثَلَاثِينَ إِذَا كَانَتْ لِلزَّرْعِ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَا اتَّصَلَ بِهَا مِنَ الْأَرْضِ الَّتِي مِنْ حَقِّهَا

أَنْ لَا يُحَدَّثَ فِيهَا مَا يَضُرُّ بِهَا ظَاهِرًا ، كَالْبِنَاءِ وَالْعَرَسِ ، أَوْ

بَاطِنًا ، كَحَفْرِ بئرٍ يَنْشَفُ مَاءُهَا ، أَوْ يُذْهِبُهُ ، أَوْ حَفْرِ

مِرْحَاضٍ تُطْرَحُ النَّجَاسَاتُ فِيهِ يَصِلُ إِلَيْهَا وَسَخُهَا .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا مِنْ كُلِّ جَانِبٍ ، وَهُوَ

الصَّحِيحُ .

و : عَشْرَةٌ أَذْرُعٍ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلِيَّةِ : خَمْسٌ وَعِشْرُونَ ذِرَاعًا إِنْ كَانَتْ

جَدِيدَةً ، وَخَمْسُونَ إِنْ كَانَتْ قَدِيمَةً .

و : مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي تَرْقِيَةِ مَائِهَا مِنْهَا . فَإِنْ كَانَ بَدُولَابٍ

فَقَدْرُ مَدِّ الثُّورِ أَوْ غَيْرِهِ ، وَإِنْ كَانَ بِسَاقِيَّةٍ فَبِقَدْرِ طَوْلِ

الْبئرِ ، وَإِنْ كَانَ يَسْتَقِي مِنْهَا بِيَدِهِ ، فَبِقَدْرِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ

الْوَاقِفُ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٢٨١ ) : يَعْنِي حَقُوقَهُ مِنْ جِهَاتِهِ مِنْ

كُلِّ طَرَفٍ أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا .

و : ( م ١٢٨٦ ) : حَرِيمُ الْأَبَارِ مُلْكُ أَصْحَابِهَا لَا يَجُوزُ

لِغَيْرِهِمْ أَنْ يَتَصَرَّفَ فِيهَا بِوَجْهِهِ مِنَ الْوَجْهِهِ . وَمَنْ حَفَرَ بِئْرًا

فِي حَرِيمٍ آخَرَ يُرَدُّ . وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِهِ حَرِيمُ الْيَسَابِيغِ

وَالْأَنْهَرِ وَالْقَنَوَاتِ .

□ حَرِيمُ الشَّجَرَةِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَا كَانَ فِيهِ مَصْلَحَةٌ لَهَا .

و: أَلْفَا ذِرَاعٍ .  
 — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : بِقَدْرِ نِصْفِ عَرْضِ النَّهْرِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ . وَعَلَيْهِ الْفَتْوَى .  
 و: هُوَ بِقَدْرِ عَرْضِ النَّهْرِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ .  
 و: لَا حَرِيمَ لَهُ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَلْتَقَى الطَّيْنِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ .  
 — فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٢٨٣ ) : حَرِيمُ النَّهْرِ الْكَبِيرِ الَّذِي لَا يَخْتِاجُ إِلَى الْكُرْيِ كُلِّ وَقْتٍ مِنْ كُلِّ طَرَفٍ مِقْدَارَ نِصْفِهِ ، فَيَكُونُ مِقْدَارَ حَرِيمِهِ مِنْ جَانِبَيْهِ مُسَاوِيًا لِعَرْضِهِ .  
 و: ( م ١٢٨٤ ) : حَرِيمُ النَّهْرِ الصَّغِيرِ الْمُخْتِاجُ إِلَى الْكُرْيِ ، يَعْني الْجُدَاوِلَ وَالْقَيْنِيَّ تَحْتَ الْأَرْضِ عَلَى مِقْدَارِ مَا يَلْزَمُهَا مِنَ الْمَحَلِّ لِأَجْلِ طَرْحِ الْأَحْجَارِ وَالطَّيْنِ عِنْدَ كَرِّيِّهَا .  
 و: ( م ١٢٨٦ ) : حَرِيمُ الْأَنْهَرِ مُلْكُ أَصْحَابِهَا لَا يَجُوزُ لِغَيْرِهِمْ أَنْ يَتَصَرَّفَ فِيهَا بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ .

الْمَحْرَمُ : ذُو الْحُرْمَةِ . ( ج ) مَحَارِمُ .

— : مَا حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى .  
 — مِنَ النِّسَاءِ وَالرِّجَالِ : الَّذِي يَحْرَمُ التَّزْوُجَ بِهِ لِزَجْمِهِ وَقَرَابَتِهِ .  
 وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ مِنْهَا » .

□ — الْمَرْأَةُ شُرْعًا : هُوَ الْمُسْلِمُ ، الْبَالِغُ ، الْعَاقِلُ ، الَّذِي يَحْرَمُ نِكَاحَهُ عَلَى التَّأْيِيدِ . ( الْبَغْلِيُّ )  
 — الرَّجُلُ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : الْمَرْأَةُ الَّتِي يَحْرَمُ عَلَيْهِ نِكَاحُهَا مُؤَبَّدًا بِنَسَبٍ ، أَوْ رِضَاعٍ ، أَوْ مُصَاهَرَةٍ .

الرَّحِيمُ الْمَحْرَمُ :

( أَنْظُرْ رَح م ) .

الْحُرْمَةُ : مَا لَا يَحِلُّ أَنْتِهَآكَهُ مِنْ ذِمَّةٍ ، أَوْ حَقٍّ ، أَوْ صُحْبَةٍ ، أَوْ نُحُوذِ ذَلِكَ . ( ج ) حُرْمَاتٌ ، وَحَرَمٌ .  
 وَفِي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ : ﴿ ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمْ حُرْمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ ﴾ ( الْحَجَّ : ٣٠ ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : خَمْسَةُ أَذْرُعٍ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ .  
 و: لَا تَقْدِيرَ لَهُ ، لِأَنَّهُ يَخْتَلِفُ الْحَالُ بِكِبَرِ الشَّجَرَةِ وَصِغَرِهَا .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : قَدْرُ مَا تَمَدَّ أَغْصَانُهَا حَوَالِيهَا . وَفِي النَّخْلَةِ مَدُّ جَرِيدِهَا .

— فِي الْمَجْلَةِ : ( م ١٢٨٩ ) : حَرِيمُ الشَّجَرَةِ الْمَفْرُوسَةِ بِالْإِذْنِ السُّلْطَانِيِّ فِي الْأَرْضِ الْمَوَاتِ مِنْ كُلِّ جِهَةٍ خَمْسَةَ أَذْرُعٍ لَا يَجُوزُ لِغَيْرِهِ عَرْضُ شَجَرَةٍ فِي هَذِهِ الْمَسَافَةِ .

□ حَرِيمُ الْعَامِرِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا يَخْتِاجُ إِلَيْهِ لِتَمَامِ الْإِنْتِفَاعِ بِالْعَامِرِ .

□ حَرِيمُ الْعَيْنِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ وَالْجَعْفَرِيَّةِ : خَمْسِمِئَةٌ ذِرَاعٍ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : الْقَدْرُ الَّذِي يَخْتِاجُ إِلَيْهِ صَاحِبُهَا لِلْإِنْتِفَاعِ بِهَا ، وَلَا يَسْتَضِرُّ بِأَخْذِهِ مِنْهَا ، وَلَوْ عَلَى أَلْفِ ذِرَاعٍ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٢٨٢ ) : حَرِيمُ مَنَبَعِ الْأَعْيُنِ : يَعْنِي الْمَاءَ الْمُسْتَخْرَجَ مِنَ الْأَرْضِ ، الْجَارِي عَلَى وَجْهِهَا ، لَهَا مِنْ كُلِّ طَرَفٍ خَمْسِمِئَةٌ ذِرَاعٍ .

و: ( م ١٢٨٦ ) : حَرِيمُ التِّبَايِعِ مُلْكُ أَصْحَابِهَا لَا يَجُوزُ لِغَيْرِهِمْ أَنْ يَتَصَرَّفَ فِيهَا بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ .

□ حَرِيمُ الْقَنَاةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : بِقَدْرِ مَا يُصْلِحُ مَجْرَاهَا لِإِسْتِخْرَاجِ الطَّيْنِ ، وَنَحْوِهِ .

و: كَحَرِيمِ الْبُئْرِ ، وَإِنْ ظَهَرَ مَاؤُهَا فَكَحَرِيمِ الْعَيْنِ .  
 و: لَا حَرِيمَ لَهَا مَا لَمْ يَظْهَرْ مَاؤُهَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ .  
 و: مَقْضُودٌ تَقْدِيرُهُ لِرَأْيِ الْإِمَامِ ، لِأَنَّهُ لَا نَصَّ عَلَيْهِ فِي الشَّرْعِ .

— فِي الْمَجْلَةِ : ( م ١٢٨٥ ) : حَرِيمُ الْقَنَاةِ الْجَارِيِ مَاؤُهَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ كَالْعَيْنِ فِي كُلِّ طَرَفٍ خَمْسِمِئَةٌ ذِرَاعٍ .

□ حَرِيمُ النَّهْرِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَا لَا يَضِيقُ عَلَى مَنْ يَرِدُهُ مِنَ الْأَدَمِيِّينَ ، وَالْبَهَائِمِ .



أي : ما وَجَبَ الْقِيَامُ بِهِ ، وَحَرَّمَ التَّفْرِيطَ فِيهِ .  
— : الْمَرْأَةُ .

وَيُقَالُ : أَحْزَنَ بِهِمُ الْمَنْزِلُ : نَبَا بِهِمْ .  
— الْأُمْرُقُلَانَا : غَمَّةٌ .

— : حَزَمَ الرَّجُلُ وَأَهْلَهُ .

حَزَنَ الْقَارِئُ فِي قِرَاءَتِهِ : رَفَقَ صَوْتَهُ .  
وهو يَقْرَأُ بِالتَّخْزِينِ .

— : الْمَهَابَةُ . وَهَذِهِ اسْمٌ مِنَ الْإِحْتِرَامِ .

— الْأُمْرُقُلَانَا : أَحْزَنَةٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : كِرَاهَةُ التَّحْرِيمِ .

المَحْرَمُ : ذُو الْحُرْمَةِ .

— مِنَ الْإِبِلِ : الصَّغْبُ الَّذِي لَا يُرْكَبُ .

أَنْ يُسَلِّبَهَا .

— مِنَ الْجُلُودِ : مَا لَمْ يَدْبُغْ ، أَوْ مَا لَمْ تَتِمَّ دِبَاغَتُهُ .

وَيُقَالُ : حَسَدَةُ النُّعْمَةِ ، وَحَسَدَةٌ عَلَيْهَا .

— : أَوَّلُ الشُّهُورِ الْعَرَبِيَّةِ . وَقَدْ ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ

أَنَّهُ سَمَاءُ شَهْرِ اللَّهِ .

اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ ( النِّسَاءُ : ٥٤ ) .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا ثَبَتَ النَّهْيُ فِيهِ بِإِعْرَاضٍ .

وَتَقُولُ الْعَرَبُ : حَسَدَنِي اللَّهُ إِذَا كُنْتُ أَحْسَدُكَ .

وَحُكْمُهُ الثُّوَابُ بِالتَّرْكِ لِلَّهِ تَعَالَى ، وَالْعِقَابُ بِالفِعْلِ ،

أَيُّ : عَاقَبَنِي اللَّهُ عَلَى حَسَدِي إِيَّاكَ .

وَالكُفْرُ بِالِاسْتِخْلَالِ فِي الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ .

أَحْسَدَهُ : وَجَدَهُ حَاسِدًا .

الطَّلَاقُ الْمَحْرَمُ :

تَحَاسَدَا : حَسَدَ كُلُّهُمَا الْآخَرَ .

( أَنْظُرْ ط ل ق ) .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ،

□ الْمَحْرُومُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي مُنِعَ مِنَ الْإِثْرِ

وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا » .

لِمَعْنَى فِي نَفْسِهِ ، كَالرُّقِيقِ ، وَالْقَاتِلِ .

الْحَسَدُ : أَنْ يَرَى الرَّجُلُ لِأَخِيهِ نِعْمَةً ، فَيَتَمَنَّى أَنْ تَزُولَ

حَزَنَ الْأُمْرُقُلَانَا — حُزْنًا : غَمَّةٌ .

عَنَّهُ ، وَتَكُونُ لَهُ دُونَهُ .

— : الْغَيْبَةُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٍ

يَسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنُ

آتَاهُ اللَّهُ مَالًا ، فَسَلَطَ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَرَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ

قُلُوبَهُمْ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٤١ ) .

الْحِكْمَةُ ، فَهُوَ يُفْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا » .

حَزِنَ الْمَكَانَ — حُزْنًا : حَشَنَ ، وَغَلَّظَ .

وَقَدْ أُطْلِقَ الْحَسَدُ مَجَازًا عَلَى الْغَيْبَةِ .

— الرَّجُلُ حُزْنًا ، وَحُزْنًا : اِعْتَمَّ .

وَهِيَ : أَنْ يَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ مَا لِغَيْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ ﴾ ( الْحِجْرُ :

يَزُولَ عَنْهُ .

( ٨٨ )

فَكَانَتْهُ قَالَ فِي الْحَدِيثِ : لَا غَيْبَةَ أَكْبَمَ ، أَوْ أَفْضَلَ مِنْ

وَهَذَا لَيْسَ بِنَهْيٍ عَنِ الْحُزَنِ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ يَدْخُلُ بِاخْتِيَارِ

الغَيْبَةِ فِي هَذَيْنِ الْأُمْرَيْنِ .

الْإِنْسَانِ ، وَلَكِنَّ النَّهْيَ فِي الْحَقِيقَةِ عَنْ تَعَاطِي مَا يُورِثُ

الْحُزْنَ ، وَالكِتْسَابِيَةَ .

الْحَسُودُ : مَنْ طَبِعَهُ الْحَسَدُ ، ذَكَرَ كَانَ أَوْ أُنْثَى .

حَزَنَ الْمَكَانَ — حُزُونَةً : حَزَنَ .

حَسَنَ — حُسْنًا : جَمَلًا .

فَهُوَ حَزَنٌ .

فَهُوَ حَسَنٌ ، وَهِيَ حَسَنَاءٌ .

أَحْزَنَ الْمَكَانَ : حَزَنَ .

الإِسْتِحْسَانُ : هو عَدُّ الشَّيْءِ ، وَاغْتِقَادُهُ حَسَنًا .

□ اصطِلاحاً : هو اسمٌ لِدَلِيلٍ مِنَ الْأَدِلَّةِ الْأَرْبَعَةِ ( الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ وَالْقِيَاسِ ) يُعَارِضُ الْقِيَاسَ الْجَلِيَّ ، وَيُعْمَلُ بِهِ إِذَا كَانَ أَقْوَى مِنْهُ . سَمُوهُ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ فِي الْأَغْلَبِ يَكُونُ أَقْوَى مِنَ الْقِيَاسِ الْجَلِيِّ ، فَيَكُونُ قِيَاسًا مُسْتَحْسَنًا . ( الْجُرْجَانِيُّ ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هو جَمْعُ بَيِّنِ الْأَدِلَّةِ الْمُتَعَارِضَةِ .

و : هو مَعْنَى يَنْقَدِحُ فِي ذَهْنِ الْمُجْتَهِدِ تَقْضُرُ عَنْهُ عِبَارَتُهُ .  
والمُرَادُ بِالْمَعْنَى : دَلِيلُ الْحُكْمِ الَّذِي اسْتَحْسَنَهُ .

الْحَسَنُ : هُوَ كُلُّ مُبْهَجٍ مُرْغُوبٍ فِيهِ ، إِمَّا مِنْ جِهَةِ الْعَقْلِ ، وَإِمَّا مِنْ جِهَةِ الْهَوَى ، وَإِمَّا مِنْ جِهَةِ الْحِسِّ .  
وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ فِي عَرَفِ الْعَامَّةِ فِيمَا يُدْرِكُ بِالْبَصَرِ ، وَأَكْثَرُ مَا جَاءَ فِي الشَّرْعِ فِيمَا يُدْرِكُ بِالْبَصِيرَةِ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا يَكُونُ مُتَعَلِّقَ الْمَدْحِ فِي الْعَاجِلِ ، وَالثَّوَابِ فِي الْآجِلِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الْمَأْدُونُ فِيهِ ، وَاجِبًا ، وَمُنْدُوبًا ، وَمُبَاحًا .

و : مَا كَانَ الْأَوَّلَى فِعْلُهُ مِنْ تَرْكِهِ .

□ الْحَسَنُ لِمَعْنَى فِي نَفْسِهِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : عِبَارَةٌ عَمَّا اتَّصَفَ بِالْحَسَنِ لِمَعْنَى ثَبَّتَ فِي ذَاتِهِ ، كَالِإِيمَانِ بِاللَّهِ وَصِفَاتِهِ .

□ الْحَسَنُ لِمَعْنَى فِي غَيْرِهِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الْإِتِّصَافُ بِالْحَسَنِ لِمَعْنَى ثَبَّتَ فِي غَيْرِهِ ، كَالْجِهَادِ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بِحَسَنٍ لِذَاتِهِ ، لِأَنَّهُ تَخْرِيْبُ بِلَادِ اللَّهِ ، وَتَعْذِيبُ عِبَادِهِ ، وَإِفْسَافُهُمْ ، وَإِنَّمَا حَسَنٌ لِمَا فِيهِ مِنْ إِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ ، وَهَلَاكِ أَعْدَائِهِ .

الْحَدِيثُ الْحَسَنُ :

( أَنْظَرُ ح د ث ) .

الْحَسَنُ : ضِدُّ الْقُبْحِ . ( ج ) مَحَاسِنُ .

( ج ) حِسَانٌ . لِلْمُدَّكِرِ وَالْمُوَثِّثِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴾ ( النِّسَاءُ : ٦٩ ) .

أَحْسَنَ فَلَانَ : فَعَلَ مَا هُوَ حَسَنٌ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنْ أَحْسَنْتُمْ أُحْسِنْتُمْ لَأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ﴾ ( الْإِسْرَاءُ : ٧ ) .

— الشَّيْءُ : أَجَادَ صُنْعَهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴾ ( التَّغَايُنِ : ٣ ) .

اسْتَحْسَنَهُ : عَدَّهُ حَسَنًا .

الإِحْسَانُ : الْإِنْعَامُ عَلَى الْغَيْرِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ﴾ ( النَّحْلُ : ٩٠ ) .

وَالْإِحْسَانُ فَوْقَ الْعَدْلِ . وَذَلِكَ لِأَنَّ الْعَدْلَ : هُوَ أَنْ يُعْطِيَ مَاعَلَيْهِ وَيَأْخُذَ مَالَهُ ، وَالْإِحْسَانُ : أَنْ يُعْطِيَ أَكْثَرَ مِمَّا عَلَيْهِ ، وَيَأْخُذَ أَقْلَ مِمَّا لَهُ .  
فَالْإِحْسَانُ زَائِدٌ عَلَيْهِ .

فَتَحْرِي الْعَدْلُ وَاجِبٌ ، وَتَحْرِي الْإِحْسَانِ نَدْبٌ وَتَطَوُّعٌ .  
وَلِذَلِكَ عَظَّمَ اللَّهُ ثَوَابَ أَهْلِ الْإِحْسَانِ فَقَالَ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ١٣ ) .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ . ( الْجُرْجَانِيُّ ) .

الْأَحْسَنُ : الْأَجْمَلُ وَالْأَفْضَلُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ أَقْرَبَكُمْ مِنِّي مَجَالِسَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا » .

أَحْسَنَ الطَّلَاقِ :

( أَنْظَرُ ط ل ق ) .

□ حُسْنُ الْخُلُقِ عند ابن حَجْر هو : اِخْتِيَارُ الْفَضَائِلِ ، وَتَرْكُ الرَّذَائِلِ .

الحُسْنَى : مُؤَنَّثُ الْحَسَنِ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ١٨٠ ) .

— : الْعَاقِبَةُ الْحَسَنَةُ .

وفي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَأَمَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُ جَزَاءُ الْحُسْنَى وَسَنَقُولُ لَهُ مِنْ أَمْرِنَا يُسْرًا ﴾ ( الْكَهْفُ : ٨٨ ) .

— : الْإِسْتِشْهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ قُلْ هَلْ تَرَبُّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٥٢ ) .

الْحَسَنَةُ : ضِدُّ السَّيِّئَةِ مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ . ( ج ) حَسَنَاتٌ .

وفي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ ، وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾ ( فَصَّلَتْ : ٣٤ ) .

— : النِّعْمَةُ .

وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ١٣١ ) .

الحَشُّ : الْكَيْفُ .

— : الْمُتَوَضُّأُ .

الحَشُّ : الْحَشُّ .

الحَشُّ : الْحَشُّ .

حَصَبَةٌ — حَصَبًا : رَمَاهُ بِالْحَصْبَاءِ ، وَنَحْوَهَا .

— الْمَكَانَ : قَرَشَةُ بِالْحَصْبَاءِ .

— فِي الْأَرْضِ : ذَهَبٌ .

الْحَاصِبُ : يُقَالُ : مَكَانٌ حَاصِبٌ : ذُو حَصْبَاءٍ .

— : الرِّيحُ الشَّدِيدَةُ تَحْمِلُ التُّرَابَ وَالْحَصْبَاءَ . وفي

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَمْ أَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ

حَاصِبًا فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرٍ ﴾ ( الْمَلِكُ : ١٧ )

— : مَا تَرْمِي بِهِ الرِّيحُ .

الْحَصَبُ : صِغَارُ الْحِجَارَةِ .

وَاحِدَتُهَا حَصْبَةٌ .

— : الْحَطْبُ .

— : كُلُّ مَا يُلْقَى فِي النَّارِ مِنْ وَقُودٍ . وفي الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ

جَهَنَّمَ ﴾ ( الْأَنْبِيَاءُ : ٩٨ ) .

الْحَصْبَاءُ : صِغَارُ الْحِجَارَةِ .

الْحَصْبَةُ : الْحَصْبَاءُ .

— : البَثْرُ الَّذِي يَظْهَرُ فِي الْجِلْدِ . ويقال : هي الْجَدْرِي .

لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ : الَّتِي بَعْدَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ .

وهي لَيْلَةُ النَّفْرِ الْأَخِيرِ ، لِأَنَّهَا آخِرُ أَيَّامِ الرَّمِي .

الْمَحْصَبُ : مَوْضِعُ رَمِي الْجَارِ بِمِنَى .

— : مَوْضِعُ بَمَكَةَ عَلَى طَرِيقِ مِنَى ، وَيُسَمَّى الْبَطْحَاءِ ،

وَالْأَبْطَحُ ، وَخَيْفُ بَنِي كِنَانَةَ ، وَهُوَ إِلَى مِنَى أَقْرَبُ مِنْ

مَكَّةَ .

سُمِّيَ بِذَلِكَ لِكَثْرَةِ مَا بِهِ مِنَ الْحَصَا مِنْ جَرِّ السُّيُولِ .

حَصَرَتِ النَّاقَةُ حَصْرًا : ضَاقَ إِخْلِيلُهَا .

فَهِيَ حَصُورٌ .

— فَلَانًا : ضَيِّقَ عَلَيْهِ ، وَأَحَاطَ بِهِ . فَهُوَ مَحْصُورٌ ،

وَحَصِيرٌ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَاقْتُلُوا

الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخَذُوهُمْ وَاحْضَرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا

لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا

سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٥ )

حَصِيرٌ فَلَانٌ — حَصْرًا : ضَاقَ صَدْرُهُ .

— : بَخِلٌ .

— : مَنَعَ مِنْ شَيْءٍ عَجْرًا ، أَوْ حَيَاءً .

فهو حَصُورٌ .

أَحْصَرَ الْبَعِيدَ : حَصَرَهُ .  
— فَلَانًا : حَبَسَهُ .

وَيُقَالُ : أَحْصَرَ الْمَرْضُ ، وَأَحْصَرَهُ الْخَوْفُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ ( البقرة : ١٩٦ )

الإِخْصَارُ : الْمَنْعُ مِنَ الْوُصُولِ إِلَى الْمَطْلُوبِ .

وَالْمَشْهُورُ عَنْ أَكْثَرِ أَهْلِ اللَّغَةِ أَنَّ الإِخْصَارَ إِنَّمَا يَكُونُ بِالْمَرْضِ ، وَأَمَّا بِالْعَدْوِ فَهُوَ الْحَضْرُ .

وَقَالَ غَيْرُهُمْ : يُقَالُ فِي جَمِيعِ مَا يَمْنَعُ الْإِنْسَانَ مِنَ التَّصَرُّفِ .

□ — شَرَعًا : الْمَنْعُ مِنَ النَّسْكِ إِتِدَاءً ، أَوْ دَوَامًا ، كَلَاءً ، أَوْ بَعْضًا . ( الْبُحَيْرِيُّ ) .

— شَرَعًا : الْمَنْعُ عَنْ رُكْنٍ ، أَوْ أَكْثَرَ ، بِسَبَبِ عَدْوٍ ، أَوْ مَرَضٍ ، أَوْ مَوْتٍ مَحْرَمٍ ، أَوْ هَلَاكِ نَفَقَةٍ ( الْحَصْكَفِيُّ )

— فِي الشَّرْعِ : الْمَنْعُ عَنِ الْمَضِيِّ فِي أَعْمَالِ الْحَجِّ ، سِوَاهُ كَانَ بِالْعَدْوِ ، أَوْ بِالْحُبْسِ ، أَوْ بِالْمَرَضِ . ( الْجُرْجَانِيُّ )

— فِي قَوْلِ الْكَثِيرِ مِنَ الصَّحَابَةِ : هُوَ كُلُّ حَاسِبٍ حَبَسَ الْحَاجَّ ، أَوْ الْمُعْتَمِرَ ، مِنْ عَدْوٍ ، وَمَرَضٍ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ .

وَهُوَ مَا عَلَيْهِ الْحَفِيَّةُ ، وَالْحَنَابِلَةُ ، وَالظَّاهِرِيَّةُ ، وَالزُّيْدِيَّةُ .

— فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالشَّافِعِيِّ : هُوَ حَضْرُ الْعَدْوِ .

الْحَصُورُ : الْمَمْنَعُ عَنِ الْإِنْفِاسِ فِي الشَّهَوَاتِ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَشْرِكُ بِبَيْحِي مُصَدَّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾

( آلِ عِمْرَانَ : ٣٩ ) .

الْحَصِيرُ : الضِّيقُ الصَّدْرِ .

— : التَّخِيلُ .

— : الْحَاسِبُ الْمَانِعُ مِنَ الْحَرَكَةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا ﴾ ( الْإِسْرَاءِ : ٨ )

— : الْأَرْضُ : وَجْهَهَا .

حَصَّنَ الْمَكَانَ : حَصَانَةً : مَنَعَ .  
فَهُوَ حَصِينٌ .

— الْمَرْأَةُ : عَفْتُ .

— الْمَرْأَةُ : تَزَوَّجَتْ . فَهِيَ حَصَانٌ . ( ج ) حُصْنٌ .

أَحْصَنَ الرَّجُلُ : تَزَوَّجَ .

فَهُوَ مُحْصَنٌ . وَهِيَ مُحْصَنَةٌ ، وَمُحْصِنَةٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ ( النِّسَاءِ : ٢٤ ) .

أَيُّ : لَا يَحِلُّ نِكَاحُ ذَاتِ الزَّوْجِ .

— : عَفْتُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٥ )

— الشَّيْءُ : مَنَعَهُ ، وَصَانَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَالَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ زَوْجِنَا وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ ﴾ . ( الْأَنْبِيَاءِ : ٩١ ) .

— الْمَرْأَةُ : زَوَّجَهَا .

الإِخْصَانُ : الْمَنْعُ .

— : التَّزْوِيجُ .

— : الْعِفَّةُ .

— : الْحُرِّيَّةُ .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : لَا يَقَعُ إِلَّا عَلَى مَعْنَيْنِ : عَلَى الزَّوْجِ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ الْوُطْءُ ، وَعَلَى الْعَقْدِ فَقَطْ . ( ابْنُ حَزْمٍ )

— فِي الشَّرْعِ خَمْسَةُ أَقْسَامٍ :

الأولُ : الإِخْصَانُ فِي الزَّوْجِ الَّذِي يُوجِبُ الرَّجْمَ عَلَى الزَّانِي : هُوَ الْوُطْءُ بِنِكَاحٍ .

الثاني : الإِخْصَانُ فِي الْمَقْدُوفِ : هُوَ الْعِفَّةُ .

الثالث : هُوَ الْحُرِّيَّةُ .

الرابع : هُوَ التَّزْوِيجُ .

الخامس : الإِسْلَامُ . ( التَّوَوِيُّ ) .

— فِي الشَّرْعِ : الْأَقْسَامُ الْخَمْسَةُ السَّابِقَةُ .

و : عَقَدَ الزَّوْجَ ، وَالْبُلُوغَ . ( الْبُحَيْرِيُّ ) .

وقيل : هو أن يَقُولَ : بِعْتِكَ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ مِقْدَارَ مَا تَبْلُغُ الْحِصَاةُ إِذَا رَمَيْتُهَا بِكَذَا ..  
وقيل : هو أن يَقُولَ : بِعْتِكَ هَذَا بِكَذَا ، عَلَى أَنِّي مَتَى رَمَيْتُ هَذِهِ الْحِصَاةَ وَجَبَ الْبَيْعُ .  
وَكُلُّ هَذِهِ الْبَيْعِ فَاسِدَةٌ .

حَضَرَ الْغَائِبُ — حُضُورًا : قَدِيمٌ .

— الشَّيْءُ ، وَالْأَمْرُ ، وَالصَّلَاةُ : حَلٌّ وَقْتُهُ .

— الْمَجْلِسَ : شَهَدَهُ .

— الْأَمْرُ فَلَانًا : نَزَلَ بِهِ ، وَأَصَابَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :  
﴿ كَتَبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتَ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا  
الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾  
( الْبَقَرَةُ : ١٨٠ )

أَحْضَرَ الشَّيْءَ : أَتَى بِهِ .

— الشَّيْءُ فَلَانًا : أَتَاهُ بِهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :  
﴿ وَأَحْضَرْتَ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ ﴾ ( النِّسَاءُ : ١٢٨ )  
أَيُّ : مَالَتْ إِلَيْهِ .

اِحْتَضَرَ الْمَجْلِسَ : حَضَرَهُ .

— : نَزَلَ بِهِ .

اِحْتَضِرَ : حَضَرَ الْمَوْتَ . فَهُوَ فِي النَّزْعِ .

الْحَاضِرُ : الْقَوْمُ النُّزُولُ عَلَى مَاءٍ يَقِيمُونَ بِهِ ، وَلَا يَرْحَلُونَ  
عَنْهُ .

— : الْحَيُّ إِذَا حَضَرُوا الدَّارَ الَّتِي بِهَا مُجْتَمَعُهُمْ .

— : الْمُقِيمُ فِي الْحَضَرِ ، وَهُوَ خِلَافُ الْبَادِي : سَاكِنِ  
الْبَادِيَةِ .

( ج ) حُضُورًا .

حَاضِرُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ  
يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٩٦ ) :

— فِي قَوْلِ نَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عَمَرَ ، وَالْأَعْرَجِ ، وَالثَّوْرِيِّ : هُمْ  
أَهْلُ مَكَّةَ بِعَيْنِهَا .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْحَرِيَّةُ ، وَالتَّكْلِيفُ ، وَالْإِسْلَامُ ،  
وَالْوَطْءُ بِنِكَاحٍ صَحِيحٍ . وَهَذَا الْإِحْصَانُ يُوجِبُ الرَّجْمَ فِي  
الزَّوْنِ .

وَأَمَّا الْإِحْصَانُ فِي الْقَذْفِ فَإِنَّهُ يَنْقُصُ شَيْئَيْنِ : النِّكَاحَ ،  
وَالدُّخُولَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الْإِتِّصَافُ بِالتَّكْلِيفِ ، وَالْحَرِيَّةِ ،  
وَالْإِسْلَامِ ، وَالْعِفَّةِ . وَهُوَ الْإِحْصَانُ فِي الْقَذْفِ .  
وَأَمَّا الْإِحْصَانُ فِي الزَّوْنِ فَهُوَ مِثْلُ قَوْلِ الْحَنْفِيَّةِ .

الْحِصَانُ : الْمَرَّةُ الْعَقِيفَةُ . ( ج ) حِصْنٌ .

حِصَاةٌ — حِصَاةً : مَنَعَةٌ .

حِصَاةٌ — حِصِيًّا : رَمَاهُ بِالْحِصَى .

أَحْصَى الشَّيْءَ : عَرَفَ قَدْرَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :  
« لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَنْتَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ » .

قَالَ الْغَزَالِيُّ : لَيْسَ الْمُرَادُ أَنِّي عَاجِزٌ عَنِ التَّعْبِيرِ عَمَّا  
أَذْرَكْتَهُ ، بَلْ مَعْنَاهُ الْإِعْتِرَافُ بِالْقُصُورِ عَنِ إِدْرَاكِ كُنْهِ  
جَلَالِهِ . وَعَلَى هَذَا فَيَرْجِعُ الْمَعْنَى إِلَى الشَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ بِأَتَمِّ  
الصِّفَاتِ ، وَأَكْمَلِهَا ، الَّتِي ارْتَضَاهَا لِنَفْسِهِ ، وَاسْتَأْتَرَهَا ،  
فَهِيَ لَا تَلِيْقُ إِلَّا بِجَلَالِهِ .

— الْكِتَابَ : حَفِظَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَوْمَ  
يَبْعَثُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا أَحْصَاهُ اللَّهُ وَسَوْءَ  
وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ ( الْمَجَادَلَةُ : ٦ )

الْحِصَى : صِفَارُ الْحِجَارَةِ .

— : الْعَدَدُ الْكَثِيرُ .

الْحِصَاةُ : الْوَاحِدَةُ مِنْ صِفَارِ الْحِجَارَةِ . ( ج ) حِصَى ،

وَحِصِيٌّ .

بَيْعُ الْحِصَاةِ : مِنْ بَيْعِ الْجَاهِلِيَّةِ الَّتِي نَهَى رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ عَنْهَا .

وَصُورَتُهُ عِنْدَهُمْ : أَنْ يَقُولَ الْبَائِعُ : إِزْمِ هَذِهِ الْحِصَاةَ ،  
فَعَلَى أَيِّ تَوْبٍ وَقَعْتَ فَهَوِّ لَكَ بِدْرَهُمْ .

## المَحْضَرُ / اسْتَحَقَّ

وَيَقِيهِ عَمَّا يَصُرُّهُ ، وَلَوْ كَانَ كَبِيرًا مَجْنُونًا . ( الأنصاري )  
— شَرَعًا : تَرْبِيَةُ الْوَالِدِ لِمَنْ لَهُ حَقُّ الْحِضَانَةِ . ( ابن  
عابدين )

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : تَرْبِيَةُ صَبِيٍّ بِمَا يُصْلِحُهُ .  
— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : حِفْظُ الْوَالِدِ فِي نَفْسِهِ ،  
وَمُؤَنَّةٌ طَعَامِهِ ، وَلِبَاسِهِ ، وَمَضْجَعِهِ ، وَتَنْظِيفُ جَسَدِهِ .  
الْحِضَانَةُ : الْحِضَانَةُ .

الْحِضْنُ : الصَّدْرُ مِمَّا دُونَ الْإِطْرِ إِلَى الْكَشْحِ ، وَهُوَ الْحَضْرُ .  
( ج ) أَحْضَانٌ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : نَاحِيَتُهُ وَجَانِبُهُ .  
يُقَالُ : مَا زَالَ يَقْطَعُ أَحْضَانَ الْأَرْضِ .

حَقَّ الْأَمْرُ — حَقًّا ، وَحَقَّةً ، وَحَقُوقًا : صَحَّ ، وَثَبَتَ ،  
وَصَدَقَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لِيُنذِرَ مَنْ كَانَ حَيًّا  
وَيَحَقِّقَ الْقَوْلَ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ ( يس : ٧٠ )  
وَيُقَالُ : يَحَقُّ عَلَيْكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا : يَجِبُ .  
— الصَّغِيرُ مِنَ الْإِبِلِ حَقًّا ، وَحِقَّةً : دَخَلَ فِي السَّنَةِ  
الرَّابِعَةِ .

حَقَّ الْأَمْرُ — حَقًّا : تَبَيَّنَهُ .  
— : صَدَّقَهُ .

أَحَقُّ فُلَانٌ : قَالَ حَقًّا .

— : ادَّعَاهُ ، فَثَبَّتَ لَهُ .  
— الْأَمْرُ : حَقَّةً .

يُقَالُ : أَحَقَّهُ عَلَى الْحَقِّ : غَلَبَهُ ، وَأَثَبَتْهُ عَلَيْهِ .  
— الشَّيْءُ : أَحْكَمُهُ ، وَصَحَّحَهُ .

اسْتَحَقَّ الشَّيْءُ ، وَالْأَمْرُ : اسْتَوْجَبَهُ .

— الْإِثْمُ : وَجِبَتْ عَلَيْهِ عَقُوبَتُهُ . وَمِنْهُ قَوْلُ الْقُرْآنِ  
الْمَجِيدِ : ﴿ فَإِنْ عَثَرَ عَلَى أَنَّهُا اسْتَحَقَّ إِثْمًا ﴾ ( المائدة :  
١٠٧ )

وَالشَّيْءُ مُسْتَحَقٌّ .

— فِي قَوْلِ طَاوُسَ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ،  
وَالْإِبَاضِيَّةِ ، وَطَائِفَةٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ : هُمْ أَهْلُ الْحَرَمِ .

— فِي قَوْلِ الزُّهْرِيِّ : مَنْ كَانَ أَهْلُهُ مِنْ مَكَّةَ عَلَى مَسَافَةِ  
يَوْمٍ ، أَوْ نَحْوِهِ .

— فِي قَوْلِ مَكْحُولٍ : مَنْ كَانَ مَنْزِلُهُ دُونَ الْمَوَاقِيتِ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيِّ : مِثْلُ قَوْلِ نَافِعٍ .

و : أَهْلُ مَكَّةَ ، وَمَنْ حَوْلَهَا ، سِوَى أَهْلِ الْمَنَاهِلِ ،  
كَعَسْفَانَ ، وَسِوَى أَهْلِ مَنَى وَعَرَفَةَ .

عِنْدَ الْحَنَفِيِّ : أَهْلُ الْمَوَاقِيتِ ، فَمَنْ دُونَهُمْ إِلَى مَكَّةَ .

— عِنْدَ عَطَاءٍ ، وَالشَّافِعِيِّ ، وَالْحَنَابِلَةِ : أَهْلُ الْحَرَمِ ،  
وَمَنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَكَّةَ دُونَ الْمَسَافَةِ الَّتِي تَقْصُرُ فِيهَا الصَّلَاةُ .

أَيُّ : دُونَ مَرَحَلَتَيْنِ مِنَ الْحَرَمِ .

وَقَوْلُ الشَّافِعِيِّ فِي الْقَدِيمِ كَانَ مِثْلُ قَوْلِ مَكْحُولٍ .

المَحْضَرُ : الْمَنْهَلُ . ( ج ) مَحَاضِرٌ .

— : الَّذِينَ يَرِدُونَ الْمَاءَ ، وَيَقِيمُونَ عَلَيْهِ .

— : السَّجَلُ .

— : صَحِيفَةٌ تُكْتَبُ فِي وَاقِعَةٍ ، وَفِي آخِرِهَا خُطُوطُ  
الشُّهُودِ بِصِحَّةٍ مَا تَصَمَّنُهُ صَدْرُهَا .

حَضَنَهُ — حَضْنَا وَحِضَانَةً : جَعَلَهُ فِي حِضْنِهِ .

— الرَّجُلُ الصَّبِيَّ : رَعَاهُ وَرَبَّاهُ .

فَهُوَ حَاضِنٌ . ( ج ) حَضَنَةٌ .

وَهِيَ حَاضِنَةٌ . ( ج ) حَوَاضِنٌ .

— عَنِ الْأَمْرِ : إِذَا نَحَاهُ عَنْهُ ، وَانْفَرَدَ بِهِ دُونَهُ .

إِحْتَضَنَ الشَّيْءُ : حَضَنَهُ .

الْحَاضِنَةُ : الدَّايَةُ الَّتِي تَقُومُ عَلَى تَرْبِيَةِ الصَّغِيرِ .

— : الَّتِي تَقُومُ مَقَامَ الْأُمِّ فِي تَرْبِيَةِ الْوَالِدِ بَعْدَ وِفَاتِهَا .

( ج ) حَوَاضِنٌ .

الْحِضَانَةُ : الْوِلَايَةُ عَلَى الطِّفْلِ لِتَرْبِيَتِهِ ، وَتَدْبِيرِ شُؤُونِهِ .

□ — شَرَعًا : تَرْبِيَةُ مَنْ لَا يَسْتَقِيلُ بِأَمُورِهِ بِمَا يُصْلِحُهُ ،

حَقَّقَ الأَمْرَ : أثَبَّتَهُ وَصَدَّقَهُ .

الإِسْتِحْقَاقُ : طَلَبُ الحَقِّ .

□ — شَرَعًا : ظَهُورُ كَوْنِ الشَّيْءِ حَقًّا وَاجِبًا لِلغَيْرِ . ( ابن عابدين ) .

— عند المَالِكِيَّةِ : رَفَعُ مُلْكِ شَيْءٍ بِبُتُوتِ مُلْكِ قَبْلَهُ .

□ قَضَاءُ الإِسْتِحْقَاقِ فِي المَجْلَةِ ( م ١٧٨٦ ) : هُوَ الإِزَامُ

الحَاكِمِ المَحْكُومِ بِهِ عَلَى المَحْكُومِ عَلَيْهِ بِكَلَامٍ ، كَقَوْلِهِ : حَكَمْتُ ، أَوْ أُعْطِيَ الشَّيْءَ الَّذِي ادَّعَى عَلَيْكَ . وَيُقَالُ لِهَذَا : قَضَاءُ الإِزَامِ ، وَقَضَاءُ الإِسْتِحْقَاقِ .

الحَقِّقُ : وَاحِدُ الحُقُوقِ يَشْتَمَلُ مَا كَانَ لِلَّهِ ، وَمَا هُوَ لِعبَادِهِ .

— : اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى ، أَوْ مِنْ صِفَاتِهِ .

— : مَقَابِلُ البَاطِلِ .

— : الثَّابِتُ بِلاشَكِّ . كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقُّ مِثْلِ مَا أَنْتُمْ تَنْطِقُونَ ﴾ ( الذَّارِيَاتِ : ٢٣ ) .

— : الأَمْرُ المَقْضِي .

— : الحَزْمُ . وَمِنْهُ الحَدِيثُ الشَّرِيفُ : « مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ أَنْ يَبِيْتَ لَيْلَتَيْنِ إِلاَّ وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ » أَي : مَا الأَحْزَمُ لَهُ ، وَالأُحْوَطُ إِلاَّ هَذَا .

— : الواجِبُ اللَازِمُ وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ المُؤْمِنِينَ ﴾ ( الرُّومِ : ٤٧ )

— : الصَّدَقُ .

— : العَدْلُ .

— : القُرْآنُ الكَرِيمُ .

— : الإِسْلَامُ .

— : النِّصِيبُ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ اللَّهَ أُعْطِيَ كُلُّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ » أَي : حَظَّهُ وَنَصِيبَهُ الَّذِي فَرَضَ لَهُ .

□ — شَرَعًا : مَا ثَبَّتَ بِهِ الحُكْمُ . ( ابْنُ حَجَرَ )

— فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ المَعَانِي : هُوَ الحُكْمُ المَطَابِقُ لِلوَاقِعِ ،

يُطَلَّقُ عَلَى الأَقْوَالِ ، وَالعَقَائِدِ ، وَالأَدْيَانِ ، وَالمَذَاهِبِ ،

باعتِبَارِ اشْتِمالِهَا عَلَى ذَلِكَ . ( الجُرْجَانِي )

— عند الإِبَاضِيَّةِ : مَالِشَيْءٍ عَلَى آخَرٍ .

أَهْلُ الحَقِّ :

( أَنْظَرُوا هَلْ )

□ الحَقُّ العَيْنِيُّ عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : هُوَ المَتَعَلِّقُ بِعَيْنِ الشَّيْءِ .

الحَقُّ مِنَ الإِبْلِ : مَا دَخَلَ فِي السَّنَةِ الرَّابِعَةِ ، وَأَمَكَّنَ رُكُوبَهُ ، وَالحَمْلُ عَلَيْهِ .

( ج ) حِقَاقٌ ، وَأَحَقُّ .

( حِجْجٌ ) حَقَّقٌ .

□ — عند الحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالحَنَابِلَةِ ،

وَالمُطَاهِرِيَّةِ ، وَالجَعْفَرِيَّةِ ، وَالإِبَاضِيَّةِ : مَا أَمَّتْ الثَّالِثَةَ ، وَدَخَلَ فِي الرَّابِعَةِ . وَفِي قَوْلِ عِنْدَ الإِبَاضِيَّةِ : مَا دَخَلَ فِي الثَّالِثَةِ .

الحَقِيقَةُ : الحَقُّ .

تَقُولُ : هَذِهِ حَقِيقِي .

— مِنَ الإِبْلِ : الحَقُّ ، أَوْ مُؤَنَّثُهُ .

( ج ) حِقَقٌ ، وَحِقَاقٌ .

الحَقِيقِيُّ بِالأَمْرِ : الجَدِيرُ بِهِ .

يُقَالُ : هُوَ حَقِيقٌ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا ، وَحَقِيقٌ بِهِ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا ..

— عَلَيْهِ كَذَا : وَاجِبٌ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ حَقِيقٌ عَلَى أَنْ لا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلاَّ الحَقُّ ﴾ ( الأَعْرَافِ : ١٠٥ )

وَفِي قِرَاءَةِ : ﴿ حَقِيقٌ عَلَيَّ ﴾

الحَقِيقَةُ : ضِدُّ المَجَازِ .

— : هُوَ الشَّيْءُ الثَّابِتُ قَطْعًا وَبِقِيْنًا .

— الشَّيْءُ : مُنْتَهَاهُ .

— : أَصْلُهُ المُشْتَمِلُ عَلَيْهِ .

□ — فِي الاصْطِلَاحِ : الكَلِمَةُ المُسْتَعْمَلَةُ فِيمَا وَضِعَتْ لَهُ فِي

التَّخَاطُبِ ( الجُرْجَانِي )

## الحَقِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ / الحَكْرُ

— عند الشَّافِعِيَّةِ ، والحَنَابِلَةِ : مِثْلُ أَقْوَالِ العُلَمَاءِ ، وسَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ ، والمَالِكِيَّةِ .

وفي قَوْلِ عند الحَنَابِلَةِ : هي بَيْعُ الزَّرْعِ قَبْلَ طَيِّبِهِ .

— عند الجَعْفَرِيَّةِ : بَيْعُ السَّنَابِلِ الَّتِي انْعَقَدَ فِيهَا الحَبُّ ، واشْتَدَّ ، بِحَبِّ مَنْ جُنِسِهِ ، وَمِنْ ذَلِكَ السُّنْبُلِ .

— عند الرُّيْدِيَّةِ : مِثْلُ القَوْلِ الأوَّلِ لابْنِ المُسَيَّبِ .

— عند الإباضِيَّةِ : بَيْعُ الحُبوبِ الَّتِي كَالْبُرِّ ، والشَّعِيرِ ، والذُّرَّةِ ، بِمَكِيلِ حَبِّ .

حَكْرَةٌ — حَكْرًا : ظَلَمَةٌ وَتَنَقُّصَةٌ .

— : أَسَاءَ مُعَاشَرَتَهُ فَهُوَ حَكْرٌ .

— السَّلْعَ : جَمَعَهَا لِيَتَفَرَّدَ بِالتَّصَرُّفِ فِيهَا .

حَكْرٌ فَلَانٌ — حَكْرًا : لَجٌّ .

— بَرَأِيهِ : اسْتَبَدَّ .

— السَّلْعَةُ : حَكْرُهَا .

اِحْتَكَرَ السَّلْعَةَ : حَكْرَهَا .

وفي الحديث الشَّرِيفِ : « لا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ »  
وهذا الحديثُ صَرِيحٌ بِتَحْرِيمِ الإِحْتِكَارِ .

الإِحْتِكَارُ : حَبْسُ السَّلْعَةِ عَنِ البَيْعِ .

□ — شَرْعًا : شَرَاءُ طَعَامٍ ، وَنَحْوِهِ ، وَحَبْسُهُ إِلَى الغَلَاءِ  
أَرْبَعِينَ يَوْمًا . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

— شَرْعًا : شَرَاءُ المُقِيمِ طَعَامًا لِلتَّجَارَةِ وَوَقْتُ رُخْصِهِ فِي  
بَلَدِهِ ، بِقَصْدِ ادِّخَارِ لَغْلَاءٍ فِيهِ . ( اَطْفِيشُ ) .

قال الشُّوكَانِيُّ : ظَاهِرُ الأحَادِيثِ أَنَّ الإِحْتِكَارَ مُحَرَّمٌ مِنْ  
غَيْرِ فَرْقٍ بَيْنَ القَوْتِ ، وَغَيْرِهِ .

وقال الطَّيْسِيُّ : إِنَّ التَّقْيِيدَ بِالأَرْبَعِينَ يَوْمًا غَيْرُ مُرَادٍ بِهِ  
التَّحْدِيدُ .

□ الإِسْتِحْكَارُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : عَقْدُ إِجَارَةٍ يُقْصَدُ بِهِ

اسْتِئْثَاءُ الأَرْضِ مَقَرَّرَةً لِلبِنَاءِ ، وَالغَرَسِ ، أَوْ لِأَحَدِهَا .

الحَكْرُ : كُلُّ مَا احْتَكِرَ .

□ الحَقِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ : هي مَا تَلَقَّى مَعْنَاهَا مِنَ الشَّارِعِ .  
وإنَّ مَا لَمْ يَتَلَقَّ مِنَ الشَّارِعِ يُسَمَّى اصْطِلَاحًا .

وإنَّ كَانَ فِي عِبَارَةِ الفُقَهَاءِ بِأَنَّ اصْطِلَاحًا عَلَى اسْتِثْمَالِهِ فِي  
مَعْنَى فِيمَا بَيْنَهُمْ ، وَلَمْ يَتَلَقَّوا التَّسْمِيَةَ بِهِ مِنْ كَلَامِ الشَّارِعِ  
( البُجَيْرِيُّ ) .

حَقَلٌ — حَقَلًا : زَرَعَ .

حَاقِلَةٌ : باعَ لَهُ الزَّرْعَ قَبْلَ ظُهُورِ صِلَاحِهِ .

— : زَارَعَهُ عَلَى نَصِيبٍ مَعْلُومٍ .

الحَقْلُ : الأَرْضُ الفَضَاءُ الطَّيِّبَةُ يُزْرَعُ فِيهَا . ( ج ) حَقُولٌ .

— : الزَّرْعُ مَا دَامَ أَحْضَرَ .

المُحَاقِلُ : المَزَارِعُ .

المُحَاقِلَةُ : بَيْعُ الزَّرْعِ قَبْلَ بَدْوِ صِلَاحِهِ .

وفي الحديث الشَّرِيفِ : « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ المُحَاقِلَةِ » .

— : بَيْعُ الزَّرْعِ فِي سُنْبُلِهِ بِالْحِنْطَةِ .

— : إِكْتِرَاءُ الأَرْضِ بِالْحِنْطَةِ .

— : المَزَارَعَةُ بِالثَّلْثِ ، أَوِ الرَّبْعِ ، أَوِ الأَقْلِ ، أَوِ الأَكْثَرِ .

□ — فِي قَوْلِ العُلَمَاءِ : بَيْعُ الحِنْطَةِ فِي سُنْبُلِهَا بِكَيْلٍ مَعْلُومٍ  
مِنَ الحِنْطَةِ . ( النَوَوِيُّ ) .

— فِي قَوْلِ أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ : كِرَاءُ الأَرْضِ مُطْلَقًا .

— فِي قَوْلِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : بَيْعُ الزَّرْعِ بِكَيْلٍ مِنَ  
الحِنْطَةِ مَعْلُومٍ .

— فِي قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ : بَيْعُ الزَّرْعِ بِالقَمْحِ .

و : اسْتِكْرَاءُ الأَرْضِ بِالقَمْحِ .

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : كِرَاءُ الأَرْضِ بِبَعْضِ مَا يَنْبَتُ فِيهَا .  
وهي المُخَابِرَةُ .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ العُلَمَاءِ ، وَقَوْلِي ابْنِ  
المُسَيَّبِ .

و : بَيْعُ الزَّرْعِ قَبْلَ بَدْوِ صِلَاحِهِ

و : المَزَارَعَةُ .



## الحُكْرَةُ / الحُكْمُ

— : الشَّيْءُ القَلِيلُ .

يقالُ : طَعَامٌ حَكْرٌ .

الحُكْرَةُ : الإِخْتِكَارُ .

وفي الحديث الشريف : « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الحُكْرَةِ » .

حَكَمَ بِالْأَمْرِ — حُكْمًا ، وَحُكُومَةً : قَضَى .

يقالُ : حَكَمَ لَهُ ، وَحَكَمَ عَلَيْهِ ، وَحَكَمَ بَيْنَهُمْ .

— عَلَيْهِ بِكَذَا : إِذَا مَنَعَهُ مِنْ خِلَافِهِ ، فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى الخُرُوجِ مِنْ ذَلِكَ .

إِخْتَكَمَ الشَّيْءُ ، وَالْأَمْرُ : تَوَثَّقَ ، وَصَارَ مُحْكَمًا .

— الخِضَامَانِ إِلَى الحَاكِمِ : رَفَعَا خُصُومَتَهُمَا إِلَيْهِ .

— فِي الشَّيْءِ ، وَالْأَمْرِ : تَصَرَّفَ فِيهِ كَمَا تَشَاءُ .

أَحْكَمَ الشَّيْءُ ، وَالْأَمْرُ : أَتَقَنَّهُ .

فَهُوَ مُحْكَمٌ .

— عَنِ الأَمْرِ : مَنَعَ مِنْهُ . وفي حديث ابن عباس : « كَانَ

الرَّجُلُ يَرِثُ امْرَأَةً ذَاتَ قَرَابَةٍ ، فَيُفْضِلُهَا حَتَّى تَمُوتَ ، أَوْ

تَرُدُّ إِلَيْهِ صَدَاقَهَا ، فَأَحْكَمَ اللهُ عَنْ ذَلِكَ وَنَهَى عَنْهُ » أَيُّ :

مَنَعَ مِنْهُ .

تَحَاكَمَا : إِخْتَكَمَا .

تَحَكَّمَ فِي الأَمْرِ : اخْتَكَمَ .

— : اسْتَبَدَّ .

حَاكَمَهُ إِلَى اللهِ تَعَالَى ، وَإِلَى الكِتَابِ ، وَإِلَى الحَاكِمِ :

خَاصَّةً وَدَعَاةً إِلَى حُكْمِهِ .

— المَذْنِبُ : حَقَّقَ مَعَهُ فِيمَا جَنَاهُ .

حَكَمَةُ : حَكْمَةٌ .

— فَلَانًا فِي الشَّيْءِ ، وَالْأَمْرِ : جَعَلَهُ حَكْمًا ، وَفَوَّضَ الحُكْمَ

إِلَيْهِ . وفي القرآن الكريم : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى

يُحَكِّمُواكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا

مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (النساء : ٦٥) .

التَّحْكِيمُ : مَصْدَرٌ .

□ — عَرَفْنَا : تَوَلِيَّةَ الحَضَمَيْنِ حَاكِمًا يَحْكُمُ بَيْنَهُمَا .

( التَّمْرُنَاشِي ) .

— فِي المَجَلَّةِ ( م ١٧٩٠ ) : هُوَ عِبَارَةٌ عَنِ اتِّخَاذِ الحَضَمَيْنِ

حَاكِمًا بِرِضَاهُمَا لِفِصْلِ خُصُومَتَيْهَا ، وَدَعْوَاهُمَا .

□ تَحْكِيمُ الحَالِ فِي المَجَلَّةِ : ( م ١٦٨٢ ) : يَعْني جَعَلَ الحَالِ

الحَاضِرِ حَكْمًا هُوَ مِنْ قَبِيلِ الإِسْتِصْحَابِ .

الحَاكِمُ : مَنْ نُصِبَ لِلْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ .

( ج ) حَكَّامٌ .

□ — فِي المَجَلَّةِ ( م ١٧٨٥ ) : هُوَ الذَّاتُ الَّذِي نُصِبَ ،

وَعَيَّنَ مِنْ قِبَلِ السُّلْطَانِ ، لِأَجْلِ فِصْلِ ، وَحَسْمِ الدَّعْوَى ،

والمُخَاصَمَةِ الوَاقِعَةِ بَيْنَ النَّاسِ تَوْفِيقًا لِأَحْكَامِهَا المُشْرُوعَةِ .

الحُكْمُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى .

— : الحَاكِمُ . وفي القرآن الكريم : ﴿ أَفَغَيَّرَ اللهُ أَبْتغِي

حَكْمًا ﴾ ( الأنعام : ١١٤ ) .

— : مَنْ يُخْتَارُ لِلْفِصْلِ بَيْنَ المُتَنَازِعِينَ . وفي الكِتَابِ

المَجِيدِ : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْتَغُوا حَكْمًا مِنْ أَهْلِهِ

وَحَكْمًا مِنْ أَهْلِهَا ﴾ ( النساء : ٣٥ ) .

الحُكْمُ : القَضَاءُ .

( ج ) أَحْكَامٌ

— : الحِكْمَةُ .

يقالُ : الصَّمْتُ حُكْمٌ .

— : العِلْمُ ، وَالتَّفَقُّهُ .

□ — الشَّرْعِيُّ عِنْدَ الأَصُولِيِّينَ : خِطَابُ اللهِ تَعَالَى ،

المُتَعَلِّقُ بِأَعْمَالِ المُكَلَّفِينَ بِالإِقْتِضَاءِ ، أَوِ التَّخْيِيرِ . ( ابن

حَجَرَ ) .

— فِي اصْطِلَاحِ الفُقَهَاءِ : مَا ثَبَتَ بِالحِطَابِ ،

كَالوَجُوبِ ، وَالحُرْمَةِ . ( ابن عَابِدِينَ ) .

— بِمَعْنَى القَضَاءِ شَرْعًا : هُوَ فِصْلُ الخُصُومَاتِ ، وَقَطْعُ

المُنَازَعَاتِ . ( التَّمْرُنَاشِي ) .

## سَبَبُ الْحُكْمِ / الْمَحَاكِمَةُ

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : الإخبارُ بِالْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ عَلَى وَجْهِ

الإلزامِ لِمَا فِيهِ مِنْ فَضْلِ الْحُصُومَاتِ ، وَإِقَامَةِ الْحُدُودِ ،  
وَنُصْرَةِ الْمَظْلُومِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : إِنْشَاءُ الْقَاضِيِ الْإِزْمَامَ ( كَالْحُكْمِ  
بِالتَّفْقُهِ ) ، أَوْ إِطْلَاقاً ( كَالْحُكْمِ بِزَوَالِ الْمُلْكِ عَنْ أَرْضٍ لَا  
إِحْيَاءَ عَلَيْهَا ، وَأَنْ تَبْقَى مُبَاحَةً لِكُلِّ أَحَدٍ ، أَوْ بِزَوَالِ  
مُلْكِ الصَّائِدِ عَنِ الصَّيْدِ ) .

— فِي الْمَجْلِدِ ( م ١٧٨٦ ) : هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ قَطْعِ الْحَاكِمِ  
الْمُخَاصَمَةَ ، وَحُسْبِهِ إِيَّاهَا ، وَهُوَ عَلَى قِسْمَيْنِ :

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ : هُوَ إِلْزَامُ الْحَاكِمِ الْمَحْكُومَ بِهِ عَلَى الْمَحْكُومِ  
عَلَيْهِ بِكَلَامٍ ، كَقَوْلِهِ : حَكَمْتُ ، أَوْ أُعْطِيَ الشَّيْءَ الَّذِي  
أُدْعِي عَلَيْكَ . وَيُقَالُ لِهَذَا قَضَاءُ الْإِزْمَامِ ، وَقَضَاءُ  
الِاسْتِحْقَاقِ .

وَالْقِسْمُ الثَّانِي : هُوَ مَنَعُ الْحَاكِمِ الْمُدْعِيِ عَنِ الْمُنَازَعَةِ بِكَلَامٍ ،  
كَقَوْلِهِ : لَيْسَ لَكَ حَقٌّ ، أَوْ أَنْتَ مَمْنُوعٌ مِنَ الْمُنَازَعَةِ .  
وَيُقَالُ لِهَذَا : قَضَاءُ التَّرْكِ .

سَبَبُ الْحُكْمِ :

( أَنْظُرْ س ب ب )

الْحُكْمِيُّ : التَّصَرُّفَاتُ الْحُكْمِيَّةُ :

( أَنْظُرْ ص ر ف ) .

الشُّبُهَةُ الْحُكْمِيَّةُ :

( أَنْظُرْ ش ب هـ )

الطَّهَارَةُ الْحُكْمِيَّةُ :

( أَنْظُرْ ط هـ ر )

النَّجَاسَةُ الْحُكْمِيَّةُ :

( أَنْظُرْ ن ج س )

الْحِكْمَةُ : مَعْرِفَةُ أَفْضَلِ الْأَشْيَاءِ بِأَفْضَلِ الْعُلُومِ .

( ج ) حِكْمٌ :

— الْعَقْلُ

— : الْإِصَابَةُ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ .

— : الْكَلَامُ الَّذِي يَقِلُّ لَفْظُهُ ، وَيَجِلُّ مَعْنَاهُ

— : الْعِلَّةُ . يُقَالُ : حِكْمَةُ الشَّرِيْعِ .

— : مَعْرِفَةُ اللَّهِ ، وَطَاعَتُهُ .

— : الْوَرَعُ .

— : الْعِلْمُ وَالتَّفَقُّهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا

لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ ﴾ ( لُقْمَانَ : ١٢ ) . وَقَدْ فَسَّرَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ

بِتَعَلُّمِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ .

— : الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ .

— : السُّنَّةُ الشَّرِيفَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَأَنْزَلْنَا

اللَّهَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ

فَضْلَ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾ ( النِّسَاءُ : ١١٣ )

— : النُّبُوَّةُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ

وَالْحِكْمَةَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٥١ ) . أَيُّ النُّبُوَّةِ .

□ — فِي قَوْلِ النَّوَوِيِّ : عِبَارَةٌ عَنِ الْعِلْمِ الْمَشْتَمِلِ عَلَى

الْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، الْمَصْحُوبِ بِنَفَازِ الْبَصِيرَةِ ،

وَتَهْدِيْبِ النَّفْسِ ، وَتَحْقِيقِ الْحَقِّ ، وَالْعَمَلِ بِهِ ، وَالصِّدْقِ

عَنْ أَتْبَاعِ الْهَوَى وَالْبَاطِلِ . وَالْحَكِيمُ مَنْ لَهْ ذَلِكَ .

الْحُكُومَةُ : الْقَضِيَّةُ الْمَحْكُومُ بِهَا .

□ — فِي الْجِرَاحِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ كُلِّهِمْ : أَنْ يَقُومَ الْمَجْنِي

عَلَيْهِ كَأَنَّهُ عَبْدٌ لَا جِنَايَةَ بِهِ ، ثُمَّ يَقُومُ وَهِيَ بِهِ قَدْ بَرَأَتْ ،

فَمَا نَقَصَتْهُ الْجِنَايَةُ فَلَهُ مِثْلُهُ مِنَ الدِّيَةِ . كَأَنْ تَكُونَ قِيَمَتُهُ

وَهُوَ عَبْدٌ صَحِيحٌ عَشْرَةَ ، وَقِيَمَتُهُ وَهُوَ عَبْدٌ بِهِ الْجِنَايَةُ

تِسْعَةَ ، فَيَكُونُ فِيهِ عَشْرُ دِيَتِهِ . ( ابْنُ قَدَامَةَ ) .

الْحَكِيمُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

— : ذُو الْحِكْمَةِ . ( ج ) حَكَاءُ .

— : الْعَالِمُ .

— : الْمُتَمَيِّنُ لِلْأُمُورِ .

الذِّكْرُ الْحَكِيمُ :

( أَنْظُرْ ذ ك ر )

الْمَحَاكِمَةُ : الْمُخَاصَمَةُ إِلَى الْحَاكِمِ .

## المُحْكَمُ / حَلٌّ

□ المُحْكَمُ مِنْ آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ

الأصُولِ : هُوَ ضِدُّ الْمُتَشَابِهِ .

— : مَا عَدَا الْحُرُوفِ الْمُقْطَعَةَ فِي أَوَائِلِ السُّورِ .

— : مَا كَانَ غَيْرَ مَنْسُوخٍ .

— : مَا وَضِحَ مَعْنَاهُ ، وَعَرِفَ الْمُرَادُ مِنْهُ ، إِمَّا بِالظُّهُورِ ، وَإِمَّا بِالتَّأْوِيلِ .

المُحْكَمَةُ : هَيْئَةٌ تَتَوَلَّى الْقَضَاءَ فِي الْقَضَاءِ .

— : مَكَانٌ أَنْعَقَادِ هَيْئَةِ الْحُكْمِ .

□ المُحْكُومُ بِهِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْحَقُّ الَّذِي يَقْضِي بِهِ

القَاضِي .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٧٨٧ ) : هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي أَلْزَمَهُ الْحَاكِمُ

عَلَى الْمُحْكُومِ عَلَيْهِ ، وَهُوَ إِيفَاءُ الْمُحْكُومِ عَلَيْهِ حَقِّ الْمُدَّعِي

فِي قَضَاءِ الْإِزْامِ ، وَتَرْكُ الْمُدَّعِي الْمُنَازَعَةَ فِي قَضَاءِ التَّرْكِ .

□ المُحْكُومُ عَلَيْهِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَقْضَى عَلَيْهِ

لِغَيْرِهِ بِالْحَقِّ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٧٨٨ ) : هُوَ الَّذِي حُكِمَ عَلَيْهِ .

□ المُحْكُومُ لَهُ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَحْكُمُ لَهُ الْقَاضِي

بِالْحَقِّ عَلَى الْآخَرِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٧٨٩ ) : هُوَ الَّذِي حُكِمَ لَهُ .

حَلَفٌ — حَلْفًا : أَقْسَمَ .

فَهُوَ حَالِفٌ ، وَحَلَّافٌ ، وَحَلَّافَةٌ . وَهِيَ حَالِفَةٌ ،

وَحَلَّافَةٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيَرْضَوْكُمْ وَاللَّهُ

وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ ( التَّوْبَةُ :

٦٢ ) .

تَحَالَفَ فَلَانٌ وَفَلَانٌ : تَعَاهَدَا ، وَتَعَاقَدَا عَلَى أَنْ يَكُونَ

أَمْرُهُمَا وَاحِدًا فِي النُّصْرَةِ وَالْحِمَايَةِ .

اسْتَحْلَفَهُ : حَلَفَهُ .

حَالِفَةٌ مُحَالِفَةٌ ، وَحَلَّافًا : عَاهَدَهُ .

— يَتَيْنَاهُمَا : آخَى . وَمِنْهُ قَوْلُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : « حَالَفَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِنَا

مَرَّتَيْنِ » .

أَيُّ : آخَى بَيْنَهُمْ ، وَعَاهَدَ .

حَلَفَهُ : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَحْلِفَ .

التَّحَالَفُ : مِنَ الْحَلْفِ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : أَنْ يَحْلِفَ الْمُتَعَاقِدَانِ عِنْدَ

الْإِخْتِلَافِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٦٨٢ ) : هُوَ تَحْلِيفُ الْحَضْمَيْنِ كِلَيْهِمَا .

التَّحْلِيفُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٦٨١ ) : هُوَ تَكْلِيفُ الْيَمِينِ عَلَى أَحَدِ

الْحَضْمَيْنِ .

الحَلِيفُ : الْقَسَمُ وَالْيَمِينُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « ثَلَاثَةٌ لَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ ، وَلَا يَنْظَرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ

أَلِيمٌ : الْمَنَانُ الَّذِي لَا يُعْطِي شَيْئًا إِلَّا مَنَةً ، وَالْمُنْفِقُ سَلَقَتَهُ

بِالْحَلِيفِ الْفَاجِرِ ، وَالْمَسْبِلُ إِزَارَةَ » .

— : الْعَهْدُ .

الحَلْفُ : الْيَمِينُ .

الحَلِيفُ : الْمُعَاهَدَةُ عَلَى التَّعَاوُدِ ، وَالتَّسَاعُدِ ، وَالِاتِّفَاقِ .

( ج ) أَخْلَافٌ .

— : الْعَهْدُ وَالْبَيْعَةُ .

الحَلَّافُ : الْكَثِيرُ الْحَلِيفِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَطِغْ كُلُّ خَلَافٍ مَهِينٍ ﴾

( الْقَلَمُ : ١٠ ) .

ذُو الْحَلِيفَةِ : مِيقاتُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ عَلَى بُعْدِ سِتَّةِ أَمْيَالٍ مِنْهَا .

حَلَّ الشَّيْءِ — حَلَّالًا : صَارَ مُبَاحًا

فَهُوَ حَلٌّ ، وَحَلَّالٌ .

— الْمَرْأَةُ : جَازَتْ زَوْجَهَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَإِنْ

## حَلَّ / الحَلَّالُ

فَاتَسَمَا ، ثُمَّ تَوَخَّيَا الْحَقَّ ، ثُمَّ اسْتَمَهَا ، ثُمَّ لِيَحْلِلْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا صَاحِبَةً .

اسْتَحَلَّ الشَّيْءَ : عَدَّهُ حَلَالًا .

— فَلَانَا الشَّيْءَ : سَأَلَهُ أَنْ يُحِلَّهُ لَهُ .

تَحَلَّلَ مِنْ يَمِينِهِ ، وَفِيهَا : حَلَّلَهَا .

— مِنَ التَّبِعَةِ : تَخَلَّصَ مِنْهَا .

حَلَّلَ الْعُقْدَةَ : حَلَّهَا .

— الْيَمِينَ تَحْلِيلًا ، وَتَحِلَّةً ، وَتَحِلًّا : جَعَلَهَا حَلَالًا

بِكِفَارَةٍ ، أَوْ بِحَنْثٍ يُوجِبُهَا ، أَوْ بِالِاسْتِثْنَاءِ الْمُتَّصِلِ ، كَأَنْ

يَقُولُ : وَاللَّهِ لَأَفْعَلَنَّ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَذَا .

— الشَّيْءَ : أَبَاحَهُ .

الإِخْلِيلُ : مَخْرَجُ الْبَتُولِ .

— : مَخْرَجُ اللَّبَنِ مِنَ الضَّرْعِ وَالثَّدِيِّ .

التَّحِلَّةُ : تَحِلَّةُ الْيَمِينِ : مَا تُكْفَرُ بِهِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ

أَيْمَانِكُمْ ﴾ ( التَّحْرِيمِ : ٢ ) .

يَمِينِ التَّحِلَّةِ :

( أَنْظُرِي مَنْ ) .

التَّخْلِيلُ : ضِدُّ التَّحْرِيمِ .

الحَلَالُ : الْمُبَاحُ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي

الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ

عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ ( الْبَقَرَةَ : ١٦٨ ) .

□ — فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ » .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا لَا يَتَرَجَّحُ تَرْكُهُ عَلَى فِعْلِهِ .

و : مَا لَيْسَ فِعْلُهُ بِإِزْمٍ ، وَهُوَ يُشْمَلُ الْمُبَاحَ ، وَالْمُسْتَدْرَبَ ،

وَالوَاجِبَ ، وَالْمَكْرُوءَ .

و : كُلُّ شَيْءٍ لَا يُعَاقَبُ عَلَيْهِ بِاسْتِعْمَالِهِ .

و : مَا أُطْلِقَ الشَّرْعُ فِعْلَهُ .

طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهَا مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ﴿ ( الْبَقَرَةَ : ٢٣٠ ) .

— الْمَرْأَةُ : خَرَجَتْ مِنْ عِدَّتِهَا .

— الْمُخْرِمُ : خَرَجَ مِنْ إِحْرَامِهِ ، وَجَازَلَهُ مَا كَانَ مَمْنُوعًا

مِنْهُ .

— فَلَانٌ : جَاوَزَ الْحَرَّمَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَإِذَا

خَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ﴾ ( الْمَائِدَةَ : ٢ ) .

— الدَّيْنُ حُلُولًا : وَجَبَ آدَاؤُهُ . فَهُوَ حَالٌ .

— غَضِبَ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ : نَزَلَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ

عَلَيْكُمْ غَضَبِي وَمَنْ يَحِلُّ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَى ﴿

( طة : ٨١ ) .

— الْهَدْيُ حِلَّةٌ ، وَحُلُولًا : بَلَغَ الْمَوْضِعَ الَّذِي يَحِلُّ فِيهِ

نَحْرُهُ .

حَلَّ الْعُقْدَةَ — حَلًّا : فَكَّهَا ، وَتَقَضَّهَا .

— الْمَكَانَ ، وَبِهِ حُلُولًا : نَزَلَ بِهِ .

— الْبَيْتَ : سَكَنَهُ .

فَهُوَ حَالٌ .

( ج ) حُلُولٌ ، وَحَلَالٌ ، وَحَلَّلٌ .

أَحَلَّ : خَرَجَ مِنْ إِحْرَامِهِ ، فَجَازَلَهُ مَا كَانَ مَمْنُوعًا مِنْهُ .

— فَلَانٌ : جَاوَزَ الْحَرَّمَ .

— : أَخْرَجَ نَفْسَهُ مِنْ تَبِعَةٍ ، أَوْ عَهْدٍ .

— الشَّيْءَ : أَبَاحَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ

الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ ( الْبَقَرَةَ : ٢٧٥ ) .

أَحَلَّلَ : أَحَلَّ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ

أَزْوَاجَكَ اللَّاتِيَّاتِ أَجْزَاهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ﴿

( الْأَحْزَابِ : ٥٠ ) .

— كُلُّ مَنْ الْمُتَخَاصِمِينَ خِصَمَهُ : سَأَلَهُ أَنْ يَجْعَلَهُ فِي حِلٍّ

مِنْ قَبْلِهِ بِإِبْرَاءِ ذِمَّتِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « فَادْهَبَا ،

— عند ابنِ حَجَرَ: ما نَصَّ الشَّارِعُ على طَلْبِهِ ، مَعَ الوَعِيدِ على تَرْكِهِ .

— عند الإباضيَّةِ : ما اتَّفَقَ عَن ذَاتِهِ الصِّفَاتُ المَحْرَمَةُ ، وَعَن أَسْبَابِهِ ما يَجْرُؤُ إلى خَلَلٍ فِيهِ .

### الحِلُّ : الحَلَالُ

— : ما جَاوَزَ الحَرَمَ .

— : خُرُوجُ المَحْرَمِ مِن إِحْرَامِهِ .

— : العَرَضُ الَّذِي يَرْمِي إِلَيْهِ .

وَيَقَالُ : فَلَانَ حِلٌّ يَبْلُدُ كَذَا : مَقِيمٌ فِيهِ .

### الحُلَّةُ : إِزَارَةٌ وَرِدَاءٌ .

ولا تَكُونُ إِلَّا مِن ثَوْبَيْنِ مِن جِنْسٍ وَاحِدٍ ، أَوْ ثَوْبٍ لَهُ بِطَانَةٌ .

وقال بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ : الحُلَّةُ لا تَكُونُ إِلَّا ثَوْبَيْنِ جَدِيدَيْنِ مِن طَيِّبِهَا . ( ج ) حَلَّلَ .

الحِلَّةُ : مَصْدَرٌ قَوْلِنَا : حَلَّ الهَدْيُ .

— : البَيْوتُ المَجْتَمِعَةُ .

— : القَوْمُ المَقِيمُونَ المَتَجَاوِرُونَ .

### الحَلِيلُ : الزَّوْجُ .

والزَّوْجَةُ : حَلِيلَةٌ . ( ج ) حَلَّيْلٌ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ ﴿ وَحَلَّيْلُ آبَائِكُمُ الَّذِينَ مِن أَصْلَابِكُمْ ﴾ ( البقرة : ٢٣ ) .

وَيَقَالُ لِلزَّوْجَةِ : حَلِيلٌ أَيْضًا .

— : المَجَاوِرُ .

— : النَزِيلُ .

— : صَفَحٌ .

— : عَقْلٌ .

المَحَلُّ : مَوْضِعُ الحُلُولِ .

الشُّبُهَةُ فِي المَحَلِّ :

( أَنْظَرُش ب هـ ) .

المَحِلُّ : الأَجَلُ .

— : الحُلُولُ .

— الهَدْيُ : مَكَانٌ وَجُوبٌ نَحْرُهُ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ وَأَتِمُّوا الحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الهَدْيُ مَحَلَّهُ ﴾ ( البقرة : ١٩٦ ) .

— فِي الحَجِّ : مَكَانُ الإِخْلَالِ مِنْهُ . وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ مَحَلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي » .

□ مَحَلُّ البَيْعِ فِي الحِلَّةِ ( م ١٥٠ ) : هُوَ المَبِيعُ .

المَحَلَّلُ : الشَّيْءُ اليَسِيرُ .

وَيَقَالُ : مَكَانٌ مَحَلَّلٌ : كَثُرَ وَرُودُ النَّاسِ فِيهِ .

المَحَلَّلُ : الفَرَسُ الثَّالِثُ فِي الرِّهَانِ ، إِنْ سَبَقَ أَخَذَ ، وَإِنْ سَبَقَ فَمَا عَلَيْهِ شَيْءٌ .

وقد سُمِّيَ بِذَلِكَ ، لِأَنَّهُ يُجَلَّلُ الرِّهَانِ ، وَيُحِلَّةٌ ، وَقَدْ كَانَ حَرَامًا .

— : مَتَزَوِّجُ المَطْلُوقَةِ ثَلَاثًا ، لِتَحِلِّ لِلزَّوْجِ الأوَّلِ . وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ اللَّهُ المَحَلَّلَ وَالْمَحَلَّلَةَ » .

المَحَلَّةُ : مَنزِلُ القَوْمِ .

( ج ) مَحَالٌّ .

حَلَمَ — حَلْمًا ، وَحَلْمًا : رَأَى فِي مَنَامِهِ رُؤْيَا .

— الصَّبِيُّ : أَذْرَكَ ، وَبَلَغَ مَبْلَغَ الرِّجَالِ .

— الشَّيْءُ ، وَبِهِ : رَأَهُ فِي مَنَامِهِ .

حَلَمَ — حَلْمًا : تَأَنَّى ، وَسَكَنَ عَنهُ غَضَبٌ ، أَوْ مَكْرُوهٌ مَعَ قُدْرَةٍ وَقُوَّةٍ . فهو حَلِيمٌ .

— : صَفَحٌ .

— : عَقْلٌ .

إِحْتَلَمَ : حَلَمَ .

— الصَّبِيُّ : أَذْرَكَ ، وَبَلَغَ مَبْلَغَ الرِّجَالِ ، فَهُوَ حَالِمٌ وَمُحْتَلِمٌ .

الاخْتِلَامُ : ما يَرَاهُ النَّائِمُ مِنَ المَنَامَاتِ .

## الحلم / حَلَيْت

□ الحَلِيمُ فِي قَوْلِ الْعُلَمَاءِ : الَّذِي يُؤَخِّرُ الْعُقُوبَةَ مَعَ الْقُدْرَةِ . ( ابن حجر ) .  
وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفْوٌ حَلِيمٌ ﴾ ( البقرة : ٢٣٥ ) .

حَلَا الشَّيْءُ — حَلَاوَةٌ : كَانَ حُلُوعًا .  
— الشَّيْءُ لَهَ فِي عَيْنِهِ : لَذٌّ ، وَحَسَنٌ فِي عَيْنِهِ .  
— الْمَرْأَةُ حَلُوعًا : أَعْطَاهَا حَلِيًّا .  
— فَلَانَا الشَّيْءَ ، وَبِالشَّيْءِ حَلُوعًا : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

حَلَى الشَّيْءَ : جَعَلَهُ حُلُوعًا .  
وَيُقَالُ : حَلَى الشَّيْءَ فِي عَيْنِهِ .

الحُلُوعُ : ضِدُّ الْمَرْءِ .

الحُلُوعَانُ : الْعَطَاءُ .

— : الرَّشُوعَةُ .

- : أَجْرَةُ الدَّلَالِ .

— الْمَرْأَةُ : مَهْرُهَا .

— : أَنْ يَأْخُذَ الرَّجُلُ مِنْ مَهْرِ ابْنَتِهِ شَيْئًا . وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَعْبِرُ مَنْ يَفْعَلُهُ .

— الْكَاهِنِ : أَجْرَتُهُ . وَهُوَ حَرَامٌ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ حُلُوعِ الْكَاهِنِ » . لِيَا فِيهِ مِنْ أَخْذِ الْعَوَضِ عَلَى أَمْرٍ بَاطِلٍ .

□ الْحَلُوعَةُ الْمَرْسُومَةُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هِيَ مَا يُهْدَى لِلْمُعَلِّمِ عَلَى رُؤُوسِ بَعْضِ سُورِ الْقُرْآنِ .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ، لِأَنَّ الْعَادَةَ إِهْدَاءُ الْحَلَاوِي .

حَلَى الْمَرْأَةَ — حَلِيًّا : جَعَلَ لَهَا حَلِيًّا .

— الْمَرْأَةَ ، وَالسَّيْفَ ، وَغَيْرَهُمَا : زَيَّنَهَا بِالْحَلِيِّ .

حَلَيْتِ الْمَرْأَةَ — حَلِيًّا : صَارَتْ ذَاتَ حَلِيٍّ .

— : لَيْسَتْهُ .

— : اسْتَفَادَتْهُ .

— : اسْمٌ لِيَا يِرَاهُ النَّائِمُ مِنَ الْجِمَاعِ ، فَيَحْدُثُ مَعَهُ إِتْرَالُ الْمَنِيِّ غَالِبًا .

فَقَلَّبَ لَفْظُ الْاِحْتِلَامِ فِي هَذَا دُونَ غَيْرِهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْمَنَامِ ، لِكَثْرَةِ الْاِسْتِعْمَالِ . فَهُوَ مُحْتَمَلٌ .

□ — يَاجِمَاعِ الْعُلَمَاءِ : هُوَ إِتْرَالُ الْمَاءِ الدَّافِقِ ، سِوَاءَ كَانَ بِجِمَاعٍ ، أَوْ غَيْرِهِ ، وَسِوَاءَ كَانَ فِي الْيَقِظَةِ ، أَوْ الْمَنَامِ . ( ابن حَجَر ) .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الْإِمْنَاءُ ، لِأَنَّ خُرُوجَ الْمَنِيِّ بِغَيْرِ النَّوْمِ لَا يُسَمَّى اِحْتِلَامًا .

الحُلْمُ : الْبُلُوعُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلْمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا ﴾ ( النور : ٥٩ ) .

أَيُّ : زَمَانَ الْبُلُوعِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا يَتِمُّ بَعْدَ حُلْمٍ » .

— : الْحُلْمُ .

الحُلْمُ : مَا يِرَاهُ النَّائِمُ فِي نَوْمِهِ .

وَيُرَادُفُ الرُّؤْيَا . ( ج ) أَحْلَامٌ .

وَقَدْ غَلَبَ اسْمُ الرُّؤْيَا عَلَى مَا يِرَاهُ النَّائِمُ مِنْ خَيْرٍ ، وَالْحُلْمُ عَلَى مَا يِرَاهُ مِنْ شَرٍّ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ » .

الحِلْمُ : الْأَنَاءَةُ ، وَضَبُّ النَّفْسِ .

( ج ) أَحْلَامٌ .

— : الْعَقْلُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَمْ تَأْمُرُهُمْ أَحْلَامُهُمْ بِهَذَا أَمْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ ﴾ ( الطور : ٢٢ ) . أَيُّ عَقُولُهُمْ .

وَلَيْسَ الْحِلْمُ فِي الْحَقِيقَةِ الْعَقْلُ ، لَكِنْ فَسْرُوهُ بِذَلِكَ لِكُونِهِ مِنْ مُسَبِّبَاتِ الْعَقْلِ .

الحَلْمَةُ : رَأْسُ الثَّدْيِ ، وَهِيَ حَلْمَتَانِ .

— : الْقِرَادُ الْعَظِيمُ . ( ج ) حَلْمٌ .

فَهِيَ حَالٍ (ج) حَوَالٍ . وَهِيَ حَالِيَّةٌ (ج) حَوَالٍ ،  
وَحَالِيَاتٌ .

تَحَلَّى بِالْحَلِيِّ : تَزَيَّنَ بِهَا .

حَلَى الْمَرْأَةُ : اتَّخَذَ الْحَلِيَّ لَهَا لِتَلْبَسَهُ .

— : أَلْبَسَهَا الْحَلِيَّ .

— السَّيْفُ : جَعَلَ لَهُ حَلِيَّةً .

— فَلَانًا : وَصَفَهُ ، وَنَعْتَهُ بِمَا يَحَلِّيهِ .

— الشَّيْءَ فِي عَيْنِ صَاحِبِهِ : زَيْنَةً .

الْحَلِيُّ : الْحَلِيَّةُ .

(ج) حَلِيٌّ ، وَحَلِيٌّ .

الْحَلِيَّةُ : الزَّيْنَةُ .

(ج) حَلَى ، وَحَلَى . وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ : لَا تُجْمَعُ .

— : مَا تَحَلَّى بِهِ الْمَرْأَةُ مِنْ ذَهَبٍ ، أَوْ فِضَّةٍ .

— الرَّجُلِ : صِفَتُهُ .

حَمَقَ فَلَانٌ — حَمَقًا : خَفَّتْ لِحِيَّتُهُ .

فَهُوَ حَمَقٌ .

— : قَلَّ عَقْلُهُ .

فَهُوَ أَحْمَقُ ، وَهِيَ حَمَقَاءُ . (ج) حَمَقٌ .

حَمَقَ — حَمَقًا ، وَحَاقًا : قَلَّ عَقْلُهُ .

— : فَعَلَ فِعْلَ الْحَمَقِيِّ .

فَهُوَ أَحْمَقُ ، وَهِيَ حَمَقَاءُ . (ج) حَمَقٌ ، وَحَمَقِيٌّ ،

وَحَاقِيٌّ لِلرِّجَالِ وَالنِّسْوَةِ .

أَحْمَقٌ : وَوَلَدًا أَحْمَقٌ .

— بِهِ : ذَكَرَهُ بِحَمَقِيٍّ .

— فَلَانًا : وَجَدَهُ أَحْمَقًا .

الْحَمَقِيُّ : فَسَادُ الْعَقْلِ .

الْحَمَقِيُّ : الْحَمَقُ .

الْحَمَقِيُّ : الْحَمَقُ .

حَمَلَتِ الْمَرْأَةُ — حَمَلًا : حَبَلَتْ .

فَهِيَ حَامِلٌ ، وَحَامِلَةٌ . وَالْأَوَّلُ أَشْهَرُ ، وَأَفْصَحُ .

— الشَّجَرَةُ : أَخْرَجَتْ ثَمَرَهَا .

— الْقُرْآنَ ، وَنَحْوَهُ : حَفِظَتْهُ ، وَعَمِلَ بِهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْعَزِيزِ : ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا

كَمَثَلِ الْحِجَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا ﴾ (الْجُمُعَةُ : ٥)

أَيُّ : كَلَّفُوا أَنْ يَقُومُوا بِحَقِّهَا ، فَلَمْ يَحْمِلُوهَا .

— عَلَى نَفْسِهِ فِي السَّيْرِ : جَهَدَهَا فِيهِ .

— بِهِ ، وَغَنَهُ حَالَةً : كَفَلَهُ ، وَضَمَّنَهُ . فَهُوَ حَامِلٌ ،

وَحَمِيلٌ .

— الْحِمْلَ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ حَمَلًا ، وَحَمْلَانًا : رَفَعَهُ ،

وَوَضَعَهُ عَلَيْهِ . فَهُوَ مَحْمُولٌ ، وَحَمِيلٌ .

اِحْتَمَلَ : حَمَلَ .

— مَا كَانَ مِنْ فُلَانٍ : عَقَا ، وَأَعْصَى .

تَحَامَلَ عَلَى فُلَانٍ : جَارَ ، وَلَمْ يُعْدِلْ .

— : كَلَّفَهُ مَا لَا يُطِيقُ .

— الشَّيْءَ ، وَفِيهِ ، وَبِهِ : تَكَلَّفَهُ عَلَى مَشَقَّةٍ ، وَإِغْيَاءٍ .

الِاحْتِمَالُ : مَصْدَرُ احْتَمَلَ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ ، وَالْمُتَكَلِّمِينَ يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُ

بِمَعْنَى الْوَهْمِ وَالْجَوَازِ ، فَيَكُونُ لَازِمًا ، وَبِمَعْنَى الْإِقْتِضَاءِ

وَالْتَمَنُّ ، فَيَكُونُ مُتَعَدِّيًا .

مِثْلُ : احْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ كَذَا ، وَاحْتَمَلَ الْحَالَ وَجُوهًا .

(الْقِيُومِيُّ) .

— : إِتْعَابُ النَّفْسِ فِي الْحَسَنَاتِ .

— : مَا لَا يَكُونُ تَصَوُّرَ طَرَفَيْهِ كَافِيًا ، بَلْ يَتَرَدَّدُ الدَّهْنُ

فِي النَّسْبَةِ بَيْنَهُمَا . وَيُرَادُ بِهِ الْإِمْكَانُ الدَّهْنِيُّ .

الْحَمَالُ : الدِّيَّةُ ، أَوِ الْغَرَامَةُ يَحْمِلُهَا قَوْمٌ عَنْ قَوْمٍ . (ج)

حَمَلٌ .

الْحَمَالَةُ : الْحَمَالُ .

- : الكَفَالَةُ .
- : ما يَتَحَمَّلُهُ الْإِنْسَانُ ، وَيَلْتَزِمُهُ فِي ذِمَّتِهِ بِالِاسْتِدَانَةِ ، لِيُدْفَعَهُ فِي إِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ .
- الحِمَالَةُ : الحَمِيلَةُ . ( ج ) حَمَائِلُ .
- الحَمَلُ : الصَّغِيرُ مِنَ الضَّانِّ .
- ( ج ) حُمَلَانٌ ، وَأَحْمَالٌ .
- : الْبَرَقُ .
- الحَمَلُ : مَا يُحْمَلُ .
- : مَا كَانَ فِي بَطْنٍ ، أَوْ عَلَى شَجَرٍ . ( ج ) أَحْمَالٌ .
- وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيًّا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَا اللَّهَ رَبَّهَا لَعْنُ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَنُكَوِّنَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ١٨٩ ) .
- قال ابنُ السَّكَيْتِ : الحَمَلُ : مَا كَانَ فِي بَطْنٍ ، أَوْ عَلَى رَأْسِ شَجَرَةٍ ، وَالْحَمْلُ مَا كَانَ عَلَى ظَهْرٍ ، أَوْ رَأْسٍ . وَهُوَ قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ :
- : الثَّقَلُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : فَلَانَ حَمَلٌ عَلَى أَهْلِهِ : إِذَا كَانَ ثَقِيلَ الْمَرَضِ .
- الحَمُولَةُ : مَا يُحْمَلُ عَلَيْهِ مِنَ الْحَيَوَانِ ، كَالْبَعِيرِ ، وَالْفَرَسِ ، وَالبَغْلِ ، وَالْحِمَارِ .
- وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرَشًا كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ ( الْأَنْعَامُ : ١٤٢ ) .
- : جَمَاعَةُ الْإِبِلِ .
- الحَمِيلُ : الْكَفِيلُ .
- وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْحَمِيلُ غَارِمٌ » أَيُّ : الْكَفِيلُ ضَامِنٌ .
- : الْوَلَدُ الْمُنْبُوذُ يَحْمِلُهُ قَوْمٌ ، فَيَرَبُّونَهُ .
- : الْغَرِيبُ .
- : الْوَلَدُ فِي الْبَطْنِ .
- : مَا حَمَلَهُ السَّيْلُ مِنَ الْعُثَاءِ وَالطَّيْنِ .
- — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : كُلُّ نَسَبٍ كَانَ فِي أَهْلِ الْحَرْبِ .
- الحَمِيلَةُ : مَا يُقَلَّدُ بِهِ السَّيْفُ .
- ( ج ) حَائِلٌ .
- وقال الْأَصْمَعِيُّ : حَائِلُ السَّيْفِ لَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لُفْظِهَا ، وَإِنَّا وَاحِدُهَا مِحْمَلٌ .
- حَمَتِ الشَّمْسُ ، أَوِ النَّارُ — حُمُومًا : اشْتَدَّ حَرُّهَا .
- الْمَرِيضَ حَمُومًا : مَنَعَهُ مَا يَصْرُهُ .
- حَمَى الشَّيْءُ فَلَانًا — حَمِيًّا ، وَحِيَايَةً : مَنَعَهُ ، وَدَفَعَ عَنْهُ . وَيُقَالُ : حَمَاهُ مِنَ الشَّيْءِ ، وَحَمَاهُ الشَّيْءُ .
- الْمَرِيضَ حَمِيَّةً : مَنَعَهُ مَا يَصْرُهُ .
- حَمِيَّتِ الشَّمْسُ ، وَالنَّارُ ، وَالْحَدِيدَةُ ، وَغَيْرُهَا — حَمِيًّا ، وَحَمِيًّا ، وَحُمُومًا : حَمَتُ .
- الْوَطِيسُ : اشْتَدَّتِ الْحَرْبُ ، أَوْ اضْطَرَمَّ الْأَمْرُ . وَالْوَطِيسُ : التَّنُورُ .
- عَلَيْهِ : غَضِبَ .
- أَحْمَى الْمَكَانَ : جَعَلَهُ حَمِيًّا لَا يَقْرُبُ .
- الشَّيْءَ : سَخَّنَهُ .
- حَامَى عَنْهُ مُحَامَاةً ، وَحِيَاءً : دَافَعَ .
- عَلَى ضَيْفِهِ : احْتَفَلَ لَهُ .
- الحَامِي مِنَ الْإِبِلِ : الَّذِي طَالَ مَكْنُثُهُ عِنْدَ أَصْحَابِهِ ، حَتَّى صَارَ لَهُ عَثْرَةٌ أَبْطُنٌ ، فَحَمَّسُوا ظَهْرَهُ ، وَتَرَكَوهُ ، فَلَا يَنْتَفِعُ مِنْهُ بِشَيْءٍ ، وَلَا يُنَمَّعُ مِنْ مَاءٍ ، وَلَا مَرَعَى .
- وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ ، وَلَا سَائِيَةٍ ، وَلَا وَصِيلَةٍ ، وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ١٠٣ ) .
- وَالسَّائِبَةُ : هِيَ النَّاقَةُ الَّتِي كَانَتْ تُسَيَّبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ،

- : الكَفَالَةُ .
- : مَا يَتَحَمَّلُهُ الْإِنْسَانُ ، وَيَلْتَزِمُهُ فِي ذِمَّتِهِ بِالِاسْتِدَانَةِ ، لِيُدْفَعَهُ فِي إِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ .
- الحِمَالَةُ : الحَمِيلَةُ . ( ج ) حَمَائِلُ .
- الحَمَلُ : الصَّغِيرُ مِنَ الضَّانِّ .
- ( ج ) حُمَلَانٌ ، وَأَحْمَالٌ .
- : الْبَرَقُ .
- الحَمَلُ : مَا يُحْمَلُ .
- : مَا كَانَ فِي بَطْنٍ ، أَوْ عَلَى شَجَرٍ . ( ج ) أَحْمَالٌ .
- وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيًّا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَا اللَّهَ رَبَّهَا لَعْنُ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَنُكَوِّنَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ١٨٩ ) .
- قال ابنُ السَّكَيْتِ : الحَمَلُ : مَا كَانَ فِي بَطْنٍ ، أَوْ عَلَى رَأْسِ شَجَرَةٍ ، وَالْحَمْلُ مَا كَانَ عَلَى ظَهْرٍ ، أَوْ رَأْسٍ . وَهُوَ قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ :
- : الثَّقَلُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : فَلَانَ حَمَلٌ عَلَى أَهْلِهِ : إِذَا كَانَ ثَقِيلَ الْمَرَضِ .
- الحَمُولَةُ : مَا يُحْمَلُ عَلَيْهِ مِنَ الْحَيَوَانِ ، كَالْبَعِيرِ ، وَالْفَرَسِ ، وَالبَغْلِ ، وَالْحِمَارِ .
- وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرَشًا كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ ( الْأَنْعَامُ : ١٤٢ ) .
- : جَمَاعَةُ الْإِبِلِ .
- الحَمِيلُ : الْكَفِيلُ .
- وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْحَمِيلُ غَارِمٌ » أَيُّ : الْكَفِيلُ ضَامِنٌ .
- : الْوَلَدُ الْمُنْبُوذُ يَحْمِلُهُ قَوْمٌ ، فَيَرَبُّونَهُ .
- : الْغَرِيبُ .



العَظِيمِ ﴿ (الوَاقِعَةُ: ٤٦) . أَيُّ : الشَّرِكِ .

— : الحَلْفُ فِي اليَمِينِ .

□ — : اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهُ : هُوَ المُخَالَفَةُ لِمَا انْعَقَدَتْ عَلَيْهِ

اليَمِينِ . وَذَلِكَ إِذَا فَعِلَ مَا حَلَفَ عَلَى أَنْ لَا يَفْعَلَهُ ، وَإِذَا

تَرَكَ مَا حَلَفَ عَلَى فِعْلِهِ إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ قَدْ تَرَخَى عَنْ فِعْلِ مَا

حَلَفَ عَلَى فِعْلِهِ إِلَى وَقْتٍ لَيْسَ يُمَكِّنُهُ فِيهِ فِعْلُهُ ، وَذَلِكَ فِي

اليَمِينِ فِي التَّرْكِ المُطْلَقِ . ( ابن رُشْدِ )

حَنَكَتِ الأُمُّ الصَّبِيَّ — حَنَكًا : دَلَكْتَ حَنَكَهُ .

— الفَرَسَ : جَعَلَ فِي فِيهِ الرِّسْنَ .

— التَّجَارِبُ فُلَانًا حَنَكًا ، وَحَنَكًا : أَحْكَمْتُهُ ،

وَهَدَيْتَهُ . فَهُوَ مَحْنُوكٌ ، وَحَنَكٌ .

— الشَّيْءَ : فَهِمَهُ ، وَأَحْكَمَهُ .

حَنَكَ الرَّجُلُ الصَّبِيَّ : مَضَعَ تَمْرًا ، أَوْ غَيْرَهُ ، فَذَلِكَ

بِحَنَكِهِ . فَهُوَ مَحْنُوكٌ ، وَمَحْنَكٌ .

— السِّنُّ ، وَالتَّجَارِبُ فُلَانًا : أَحْكَمْتُهُ .

التَّحْنِيكُ : أَنْ يَمَضَغَ المَحْنَكُ التَّمْرَ ، أَوْ نَحْوَهُ ، حَتَّى

يَصِيرَ مَائِعًا بِحَيْثُ يُبْتَلَعُ ، ثُمَّ يَفْتَحُ فَمَ المَوْلُودِ ، وَيَضَعُهَا

فِيهِ ، لِيَدْخُلَ شَيْءٌ مِنْهَا فِي جَوْفِهِ .

المَحْنَكُ : أَعْلَى الفَمِّ .

— : أَسْفَلُهُ .

وَهِيَ الحَنَكَانِ . ( ج ) أَحْنَاكَ .

— : المِنْقَارُ .

— : الجَمَاعَةُ المَاءُ يُنْتَجِعُونَ بَلْدًا .

حَازَ الشَّيْءَ — حَوْزًا ، وَحَيَاةً : صَمَهُ إِلَى نَفْسِهِ .

إِحْتَاَزَ : حَازَ .

إِنْحَازَ القَوْمُ : تَرَكَوا مَرَكَزَهُمْ إِلَى آخَرَ .

— إِلَى القَوْمِ : تَحَيَّرَ إِلَيْهِمْ .

— عَنَهُ : عَدَلَ .

الحَيَاةُ : مَصْدَرُ حَازَ .

لِنَذْرِ ، أَوْ نَحْوِهِ .

والبَحِيرَةُ : ابْتَنَاهَا .

وَالوَصِيلَةُ سَيِّئَاتِي تَفْسِيرُهَا فِي ( وَصَلَ ) .

حَمَا المَرْأَةُ : أَبُو زَوْجِهَا ، وَمَنْ كَانَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الرِّجَالِ ،

كَالأَخِ ، وَالعَمِّ .

— الرَّجُلِ : أَبُو امْرَأَتِهِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الرِّجَالِ .

الحَمَاءُ : مُؤَنَّثُ الحَمَا .

— : عَصَلَةُ السَّاقِ .

الحِمَى : يُقَالُ : هَذَا شَيْءٌ حِمَى : مَحْظُورٌ لَا يُقْرَبُ .

— : المَوْضِعُ فِيهِ كَلَّا يُحِمَى مِنَ النَّاسِ أَنْ يَرُوعَى . وَفِي

الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ » أَيُّ : إِلَّا

مَا يُحِمَى لِلْخَيْلِ الَّتِي تُرْصَدُ لِلْجِهَادِ ، وَالإِبِلِ الَّتِي يُحْمَلُ

عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَإِبِلِ الزَّكَاةِ ، وَغَيْرِهَا .

— اللَّهُ : مَحَارِمُهُ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « المَعَاصِي

حِمَى اللَّهِ . مَنْ يَرْتَعِ حَوْلَ الحِمَى يُوْشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ » .

□ — الشَّرْعِيُّ : أَنْ يُحِمِّيَ الإِمَامُ مَكَانًا خَاصًّا لِحَاجَةِ

غَيْرِهِ . ( الدُّسُوقِيُّ ) .

حَمَوُ الشَّمْسِ : حَرَّهَا .

— الرَّجُلِ : حَمَاهُ .

— المَرْأَةَ : حَمَاهَا .

حَيْثُ فِي يَمِينِهِ — حَيْثًا : لَمْ يَبْرَ فِيهَا ، وَأَثِمَ . وَمِنْهُ قَوْلُ

اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَخَذْ بِيَدِكَ ضِعْفًا فَاضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنُثْ ﴾

( ص : ٤ ) . فَهُوَ حَانِثٌ .

— : مَا لَمْ يَنْحُثْ إِلَى بَاطِلٍ .

تَحْنُثَ تَحْنُثًا : تَعَبَّدَ .

— : فَعَلَ مَا يَخْرُجُ بِهِ مِنَ الحِنْثِ .

— مِنْ كَذَا : تَأَثَّمَ بِهِ .

الحِنْثُ : الذَّنْبُ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَكَانُوا يُصِرُّونَ عَلَى الحِنْثِ

□ عند المالكية : هي وضع اليد على الشيء ،  
والإستيلاء عليه .  
— عند الإباضية : الإشتغال على الشيء بالملك ، والمكون  
باليد .  
و : ادعاء تملك شيء بالتصرف فيه مدة بلا معارضة .

حاض الماء — حوضاً : جمعة ، وحاطة .

الحوض : مجتمع الماء .

( ج ) أحواض ، وحياض ، وحيضان .

— : القطعة المحدودة من الأرض ، أو الزرع .

— النبي ﷺ : هو الذي خصه الله تعالى به في الآخرة .

وفي وصفه يقول النبي ﷺ : « حوضي مسيرة شهر ، ماؤه

أبيض من اللبن ، وريحه أطيب من المسك ، وكيزانه

كنجوم السماء ، من شرب منها فلا يظمأ أبداً » .

والكيزان جمع ، مفردة كوز : وهو إناء بعروة يشرب به

الماء .

حال الشيء — حولاً : مضى عليه حوّل .

— الحوّل : تم .

— الشيء : تغير .

يقال : حال اللون ، وحال العهد .

— الشيء بين الشئين حولاً ، وحيولة : حجز بينهما .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وحال بينهما الموج فكان من

المفرقين ﴾ ( هود : ٤٣ )

وأما الآية الكريمة : ﴿ واعلموا أن الله يحول بين المرء

وقلبه وأنه إليه تحشرون ﴾ ( الأنفال : ٢٤ ) . ففيها

إشارة إلى ما قيل في وصفه سبحانه وتعالى : مقلب

القلوب : وهو أن يلقي في قلب الإنسان ما يضره عن

مراده ، لحكمة تقتضي ذلك .

أحال : مضى عليه حوّل كامل .

— الدار : تغيرت ، وأتى عليها أحوال : سنون .

— الغريم : دفعه عنه إلى غريم آخر .

— الشيء : نقله .

— عليه الحوّل : حال .

— عليه الأمر : جعله مقصراً عليه مطلوباً به .

احتال : طلب الحيلة .

— : قبل .

استحال الشيء : تغير عن طبيعه ، ووصفه .

— الأرض : اغوجت ، وخرجت عن الاستواء .

— الكلام : صار محالاً .

حوّل الشيء : غيره .

— : نقله من مكان إلى آخر .

— فلان الشيء إلى غيره : أحاله .

الحائل : المتغير .

— : الأنثى من ولد الناقة ساعة تولد .

— : كل أنثى لا تحبل .

يقال : امرأة حائل ، وناقاة حائل . ( ج ) حوّل .

وحوّل ، وحيال .

الحوالة : اسم من أحوال الغريم : إذا دفعه عنه إلى غريم

آخر .

— : الشهادة .

— : الكفالة .

— : صك يحول به المال من جهة إلى جهة أخرى .

□ — شرعاً : عقد يقتضي نقل دين من ذمة إلى ذمة .

وتطلق على انتقاله من ذمة إلى أخرى . ( الأنصاري )

— عند المالكية : نقل الدين من ذمة إلى أخرى ، بسبب

وجود مثله في الأخرى ، تبرأ به الأولى .

— عند الحنابلة : تحويل الحق من ذمة إلى ذمة .

— عند الجعفرية : تحويل المال من ذمة إلى ذمة مشغولة

بمثله .

— عند الإباضية : نقل دين من ذمة إلى أخرى تبرأ به

الأولى .

وإن توصل بها بطريق مباح إلى سلامة من وقوع في مكروهه ، فهي مستحبة ، أو مباحة ، أو إلى ترك مندوب ، فهي مكروهة . ( ابن حجر ) .  
وقد اشتهر القول بالحيل عن الحنفية لكون أبي يوسف صنف فيها كتاباً ، لكن المعروف عنه ، وعن كثير من أئمتهم تقييد إعمالها بقصد الحق . كذا قال الحافظ أبو حجر .

— في المجلة ( م ٦٧٣ ) : نقل الدين من ذمة إلى أخرى .

□ الحوالة المطلقة في المجلة ( م ٦٧٩ ) : هي التي لم تقيّد بأن تُعطى من مال المحيل الذي هو عند المحال عليه .

□ الحوالة المقيّدة في المجلة ( م ٦٧٨ ) : هي الحوالة التي قيّدت بأن تُعطى من مال المحيل الذي هو في ذمة المحال عليه ، أو في يده .

الحوالة : الحوالة .

الحول : السنة . ( ج ) أحوال .

— : الحركة ، والتحول .

وفي الحديث الشريف : « ألا أعلمك كلمة هي من كنوز الجنة ؟ لا حول ولا قوة إلا بالله » .

أي : لا حول عن المعصية ، ولا قوة على الطاعة ، إلا بتوفيق الله سبحانه وتعالى . وهي الحوالة . الحاء والواو من الحول ، والقاف من القوة ، واللام من اسم الله عز وجل .

— : القوة .

— : الحيلة .

— من الشيء : الجهات المحيطة به .

يقال : رأيت الناس حولة ، وحوليه ، وأحواله : محيطين به .

الحيلة : الحدق ، وجودة النظر ، والقدرة على دقة التصرف في الأمور .

( ج ) حول ، وحيل .

وأكثر استعماله فيما في تعاطيه خبث . وقد يستعمل فيما فيه حكمة .

□ — عند العلماء على أقسام بحسب الحامل عليها . فإن توصل بها بطريق مباح إلى إبطال حق ، أو إثبات باطل ، فهي حرام ، أو إلى إثبات حق ، أو دفع باطل فهي واجبة ، أو مستحبة .

المحال : ما جمع فيه بين المتناقضين .

— من الأشياء : ما لا يمكن وجوده .

— من الكلام : ما عدل به عن وجهه .

□ — في الحوالة : الدائن .

□ المحال به في المجلة ( م ٦٧٧ ) : هو المال الذي أحيل .

□ المحال عليه في الحوالة : هو المنقول عليه الدين .

□ المحال له في المجلة ( م ٦٧٥ ) : هو الدائن .

المحتال : اسم فاعل لفعل احتال .

□ — في الحوالة : المحال .

المحيل : الذي لا يولد له .

□ — في الحوالة : هو الذي عليه الدين .

— في المجلة ( م ٦٧٤ ) : هو المذبذب الذي أحال .

المستحيل : الباطل .

— : ما لا يمكن وقوعه .

حَارَ بَصْرَهُ — حَيْرًا ، وحيرةً ، وحيراناً : نظراً إلى الشيء ، فلم يقوَ على النظر إليه ، وارتد عنه .

— فلان : ضل سبيله ، فهو حيران ، والمرأة حيرى .

( ج ) حَيَارَى .

تَحْيِيرٌ : وقع في الحيرة .

حَيْرَةٌ : أوقعه في حيرة .

□ المتحيرة في الحيض عند الحنفية : هي التي نسيت عاداتها .

## المَحِيْرَةُ / المَحِيْضُ

— عند الإباضية : من لم يتقرّر لها وقت في الحيض ، ولا في الطهر ، أو لم يتقرّر في الطهر .

الحائضُ المتَحِيْرَةُ :

( أنظر ح ي ر )

الحائضُ المُضْطَرِبَةُ :

( أنظر ض ر ب )

الحائضُ المُعْتَادَةُ :

( أنظر ع ود )

الحِيَاضُ : دم الحيض .

الحَيْضُ : سَيْلَانُ الدَّمِ مِنَ الحَائِضِ .

— : الدَّمُ الَّذِي يَسِيلُ مِنْ رَحِمِ المَرْأَةِ فِي أَيَّامِ مُعْدُوْدَةٍ كُلِّ شَهْرٍ .

□ — فِي الشَّرْعِ : عِبَارَةٌ عَنِ الدَّمِ الَّذِي يَنْفُضُهُ رَحِمُ امْرَأَةٍ بِالْعَمَةِ ، سَلِيْمَةٍ عَنِ الدَّاءِ ، وَالصَّغْرِ . ( الجُرْجَانِي )

— شَرْعاً : دَمٌ جَبَلَةٌ يَخْرُجُ مِنْ أَقْصَى رَحِمِ المَرْأَةِ فِي أَوْقَاتٍ مَخْصُوصَةٍ . ( الأَنْصَارِيُّ )

— بِاِغْتِبَارِهِ مِنَ الأَحْدَاثِ هُوَ شَرْعاً : مَا نَعِيَّةٌ شَرْعِيَّةٌ عَمَّا تُشْتَرَطُ لَهُ الطَّهَارَةُ بِسَبَبِ الدَّمِ المَذْكُورِ . ( الحَصَكْفِيُّ )

— اصْطِلَاحاً : هُوَ الدَّمُ الَّذِي لَهُ تَعَلُّقٌ بِانْقِضَاءِ العِدَّةِ ، وَلِقَلْبَلِهِ حَدٌّ . وَفِي الأَغْلَبِ يَكُونُ أَسْوَدَ ، غَلِيظاً ، حَارّاً ، يَخْرُجُ بِحِرْقَةٍ . ( النَّجْفِيُّ ) .

الحَيْضَةُ : المَرَّةُ . وَهِيَ الدَّفْعَةُ الوَاحِدَةُ مِنْ دَفْعَاتِ دَمِ الحَيْضِ .

□ — عِنْدَ الفُقَهَاءِ : اسْمٌ لِلأَيَّامِ المُعْتَادَةِ . ( المُطَرِّزِيُّ )

الحَيْضَةُ : الحِرْقَةُ الَّتِي تَصْعَمُهَا المَرْأَةُ لِتَتَلَقَّى دَمَ الحَيْضِ .

( ج ) حَيْضٌ .

— : الدَّمُ نَفْسُهُ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ حَيْضَتَكَ

لَيْسَتْ فِي يَدِكَ » .

المَحِيْضُ : الحَيْضُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ وَالحَنَابِلَةِ : مَنْ نَسِيَتْ وَقْتَ حَيْضِهَا ، وَعَدَدَ أَيَّامِهِ .

□ المَحِيْرَةُ : المُتَحِيْرَةُ .

حَاضَ السَّيْلُ — حَيْضاً : فَاضَ .

— المَرْأَةُ : سَأَلَ دَمَ حَيْضِهَا .

فَهِ حَائِضٌ عَلَى اللُّغَةِ المَشْهُورَةِ الفَصِيحَةِ . ( ج )

حَوَائِضٌ ، وَحَيْضٌ . وَقِيلَ : هِيَ حَائِضَةٌ . ( ج ) حَوَائِضٌ .

— : بَلَغَتْ سِنَّ المَحِيْضِ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا يَقْبَلُ اللهُ صَلَاةَ حَائِضٍ إِلا بِخِيَارٍ » .

أَيُّ : مَنْ بَلَغَتْ سِنَّ المَحِيْضِ .

أَسْتَحْيَضَتِ المَرْأَةُ : اسْتَمَرَّ نَزْوُلُ دَمِهَا بَعْدَ أَيَّامِ حَيْضِهَا المُعْتَادِ .

تَحْيَضَتِ المَرْأَةُ : حَاضَتْ .

— : قَعَدَتْ أَيَّامَ حَيْضِهَا عَنِ الصَّلَاةِ تَنْتَظِرُ انْقِطَاعَ الدَّمِ .

— : عَدَّتْ نَفْسَهَا حَائِضاً .

الإِسْتِحَاضَةُ : سَيْلَانُ الدَّمِ مِنَ الرَّحِمِ فِي غَيْرِ أَوْقَاتِهِ المُعْتَادَةِ .

□ — فِي اتِّفَاقِ المُسْلِمِينَ : الدَّمُ الَّذِي يَخْرُجُ عَلَى جِهَةِ المَرَضِ ، وَهُوَ غَيْرُ دَمِ الحَيْضِ . ( ابْنُ رُشْدٍ )

الحَائِضُ : اسْمٌ فَاعِلٍ .

□ الحَائِضُ المُبْتَدَأَةُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : مَنْ لَمْ يَسْبِقْ لَهَا حَيْضٌ فِي سِنِّ بُلُوغِهَا .

و : مَنْ كَانَتْ فِي أَوَّلِ حَيْضِ ، أَوْ نَفَاسٍ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مِثْلُ القَوْلِ الأَوَّلِ لِلحَنَفِيَّةِ .

— عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ القَوْلِ الأَوَّلِ لِلحَنَفِيَّةِ .

و : هِيَ مَنْ لَمْ تَسْتَقِرَّ لَهَا عَادَةٌ ، سِوَا مَا كَانَ ذَلِكَ لِابْتِدَاءِ

الدَّمِ ، أَوْ لِعَدَمِ انْضِبَاطِ العَادَةِ .

اسْتَحْيَا : تَرَكَ ، وَأَعْرَضَ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعُوضَةٌ فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا ﴾ ( البقرة : ٢٦ )

— الأَسِيرُ : تَرَكَه حَيًّا ، فَلَمْ يَقْتُلْهُ .

ومنه قول الله سبحانه ﴿ يَذَّبُحُونَ أُنْبَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ ﴾ ( البقرة : ٤٩ )  
أي : يَسْتَبْقُوهُنَّ لِلْخِدْمَةِ .

— فُلَانٌ فُلَانًا : خَجَلَ مِنْهُ .

ويقال : اسْتَحْيَا مِنْهُ ، وَاسْتَحَاهُ ، وَاسْتَحَى مِنْهُ .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ﴾ ( الأحزاب : ٥٣ )

قال الأخفش : اسْتَحَى بِيَاءٍ وَاحِدَةً لُغَةً تَمِيمٌ ، وَبِيَاءَيْنِ لُغَةً أَهْلُ الْحِجَازِ . وَهُوَ الْأَصْلُ .

حَيَّاهُ اللَّهُ : أَبْقَاهُ .

— فُلَانٌ فُلَانًا : سَلَّمَ عَلَيْهِ . وفي التنزيل العزيز :

﴿ وَإِذَا جَاؤُوكَ حَيَّوكَ بِمَا لَمْ يُحْيِكَ بِهِ اللَّهُ ﴾ ( المجادلة : ٨ )

□ إحياء الأرض الموات عند جمهور الفقهاء : هو أن

يَعْمَدَ شَخْصًا إِلَى أَرْضٍ لَمْ يَتَقَدَّمْ مُلْكٌ عَلَيْهَا لِأَحَدٍ ، فَيُحْيِيهَا بِالسَّقْيِ ، أَوِ الزَّرْعِ ، أَوِ الْغَرْسِ ، أَوِ الْبِنَاءِ ، فَتَصِيرُ بِذَلِكَ مُلْكَةً ، سِوَاءَ كَانَتْ فِيمَا قَرَبَ مِنَ الْعُمُرَانِ ، أَمْ بَعْدَ ، وَسِوَاءَ أَذِنَ لَهُ الْإِمَامُ فِي ذَلِكَ ، أَمْ لَمْ يَأْذَنْ .

وعن أبي حنيفة : لا يَدْءُنُ مِنَ الْإِمَامِ مُطْلَقًا .

وعن مالك ، والهادوية : لا يَدْءُنُ مِنَ الْإِذْنِ فِيمَا قَرَبَ مِنَ الْعُمُرَانِ ، لِحَاجَةِ النَّاسِ إِلَيْهِ مِنْ رَعْيٍ ، وَنَحْوِهِ . ( ابن حجر ، والشوكاني ) .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَيْضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَاغْتَرَزُوا النَّسَاءَ فِي الْمَيْضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ ﴾ ( البقرة : ٢٢٢ )

— زَمَنَ الْحَيْضَ .

— مَكَانُ الْحَيْضِ : هُوَ نَفْسُ الْفَرْجِ .

قال النووي عن القولين الأخيرين : هُمَا غَلَطٌ ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ ﴿ هُوَ أَذَى ﴾ وَالْفَرْجُ ، وَالزَّمَانُ لَا يُوصَفَانِ بِذَلِكَ . وفي حديث أم سلمة : « سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غَسْلِ الْمَيْضِ » أَي : الدَّمِ .

المُسْتَحَاضَةُ : مَنْ يَسِيلُ دَمَهَا لَا مِنَ الْحَيْضِ ، بَلْ مِنْ عِرْقٍ يُقَالُ لَهُ الْعَادِلُ . وَهُوَ عِرْقٌ فَمَهُ الَّذِي يَسِيلُ فِي أَدْنَى الرَّحِمِ دُونَ قَعْرِهِ .

□ المُسْتَحَاضَةُ الْمُبْتَدَأَةُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ الَّتِي ابْتَدَأَهَا الدَّمُ لَزِمَانَ الْإِمْكَانِ ، وَجَاوَزَ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا ، وَهُوَ عَلَى لَوْنٍ ، أَوْ لَوْنَيْنِ ، وَلَكِنْ فَقَدَ شَرْطًا مِنْ شُرُوطِ التَّمْيِيزِ .

حَيِّي — حَيَاةً ، وَحَيَوَانًا : كَانَ ذَا نَبَاءٍ .

— الْقَوْمُ : حَسَنَتْ حَالَتُهُمْ .

— مِنَ الرَّجُلِ : احْتَشَمَ . فَهُوَ حَيِّيٌّ .

أَحْيَا الْقَوْمَ إِحْيَاءً : أَحْضَبُوا .

— اللَّهُ فُلَانًا : جَعَلَهُ حَيًّا . وفي القرآن المجيد : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ ﴾ ( الأعراف : ١٥٨ )

— اللَّهُ الْأَرْضَ : أَخْرَجَ فِيهَا النَّبَاتَ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَّاحَ فَتَنِيثِرُ سَحَابًا فَسَقْنَاةً إِلَى بَلَدٍ مَيِّتٍ فَأَحْيَيْنَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا كَذَلِكَ النُّشُورُ ﴾ ( فاطر : ٩ )

— فُلَانٌ اللَّيْلَ : تَرَكَ النَّوْمَ ، وَصَرَفَهُ فِي الْعِبَادَةِ .

## التَّحِيَّةُ / الحَيُّ

— عند الجُعْفَرِيَّةِ ، وفي قَوْلٍ لِلْحَنَابِلَةِ : هُوَ مَا تَعَارَفَ النَّاسُ عَلَى أَنَّهُ أَحْيَاءٌ . لِأَنَّ الشَّرْعَ لَمْ يُبَيِّنْهُ ، وَلَمْ يَذْكُرْ كَيْفِيَّتَهُ ، فَيَجِبُ الرُّجُوعُ فِيهِ إِلَى مَا كَانَ أَحْيَاءً فِي العُرْفِ .  
— فِي المَجَلَّةِ ( م ١٠٥١ ) : عِبَارَةٌ عَنِ التَّعْمِيرِ ، وَجَعَلَ الأَرَاضِي صَالِحَةً لِلزَّرَاعَةِ .  
التَّحِيَّةُ : السَّلَامُ .

— فِي قَوْلِ الجُرْجَانِيِّ : انْقِيَاضُ النَّفْسِ مِنْ شَيْءٍ ، وَتَرْكُهُ حَدْرًا عَنِ اللُّومِ فِيهِ . وَهُوَ نَوْعَانِ :  
نَفْسَانِي : وَهُوَ الَّذِي خَلَقَهُ اللهُ تَعَالَى فِي النَّفُوسِ كُلِّهَا ، كالأَحْيَاءِ مِنَ كَشْفِ العَوْرَةِ ، وَالجِمَاعِ بَيْنَ النَّاسِ .  
وَإِيمَانِي : وَهُوَ أَنْ يَمْنَعَ الْمُؤْمِنُ مِنْ فِعْلِ المَعَاصِي خَوْفًا مِنَ اللهِ تَعَالَى .

## الحَيَاةُ : تَقِيضُ المَوْتِ .

الحَيَاةُ الطَّيِّبَةُ : الرِّزْقُ الحَلَالُ . وَفِي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهَ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ ( النُّحْلُ : ٩٧ )

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَجَمَاعَةٌ : هِيَ الرِّزْقُ الحَلَالُ .  
وقالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : هِيَ الفَنَاءَةُ . وقالَ الحَسَنُ ، وَمُجَاهِدٌ ، وَقَتَادَةُ : هِيَ الجَنَّةُ .  
وقالَ ابْنُ كَثِيرٍ : وَالصَّحِيحُ أَنَّ الحَيَاةَ الطَّيِّبَةَ تُشْمَلُ هَذَا كَلِمَةً .

وَفِي القُرْآنِ المَجِيدِ ﴿ وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوها إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴾ ( النِّسَاءُ : ٨٦ )

( ج ) تَحِيَّاتٌ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ »  
— : البَقَاءُ .

— : السَّلَامَةُ مِنَ الأَفَاتِ ، وَالنَّقْصُ .  
قالَ المُحِبُّ الطَّبْرِيُّ : يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ لَفْظُ التَّحِيَّةِ مُشْتَرَكًا بَيْنَ هَذِهِ المَعَانِي .

الحَيَا : المَطَرُ .

— : الحِصْبُ .

الحَيَوَانُ : كُلُّ ذِي رُوحٍ : ناطِقًا كَانَ أَوْ غَيْرَ ناطِقٍ .  
مَأخُودٌ مِنَ الحَيَاةِ . يَسْتَوِي فِيهِ الوَاحِدُ وَالجَمْعُ .

— : الحَيَاةُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ ﴿ وَمَا هَذِهِ الحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌ وَإِنَّ الدَّارَ الآخِرَةَ لَهِيَ الحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ ( العَنَكَبُوتُ : ٦٤ )  
أَيُّ : هِيَ الحَيَاةُ الدَّائِمَةُ الَّتِي لَا يَغْفُهَا مَوْتٌ .

الحَيَاءُ : اسْمٌ لِلدُّبْرِ مِنْ كُلِّ أُنْثَى .

— : الإِحْتِشَامُ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الحَيَاءُ مِنَ الإِيمَانِ »

— : تَغْيِيرٌ ، وَأَنْكِسَارٌ يَغْتَرِي الإِنْسَانَ مِنْ خَوْفِ مَا يَعْابُ بِهِ .

## الحَيُّ : ضِدُّ المَيِّتِ .

( ج ) أَحْيَاءٌ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أَمْواتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ١٦٩ )

— : القَبِيلَةُ .

— : مَنزِلُ القَبِيلَةِ .

□ فِي الشَّرْعِ : خُلِقَ يَبْعَثُ عَلَى اجْتِنَابِ القَبِيحِ ، وَيَمْنَعُ مِنَ التَّقْصِيرِ فِي حَقِّ ذِي الحَقِّ .

أَمَّا الحَيَاءُ الَّذِي يَمْنَعُ عَنِ قَوْلِ الحَقِّ أَوْ فِعْلِ الخَيْرِ ، فَلَيْسَ بِحَيَاءٍ بِالمَعْنَى الشَّرْعِيَّةِ ، وَإِنَّمَا هُوَ ضَعْفٌ ، وَمِهَانَةٌ . ( ابْنُ حَجَرٍ )

حَيَّ / الحَيْعَلَةُ

حَيَّ عَلَى كَذَا : أَقْبِلْ وَعَجِّلْ .

ومنه : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ : هَلِّمْ إِلَيْهَا . وهو اسمٌ لِفِعْلِ الأَمْرِ .

□ الحَيْعَلَةُ : قَوْلُ الْمُؤَدِّنِ : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى

الفلاح .

قالَ الخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ : الحَاءُ والعَيْنُ لا يَأْتِلِفَانِ فِي كَلِمَةٍ أَصْلِيَّةِ الحُرُوفِ لِقُرْبِ مَخْرَجَيْهِمَا ، إلاَّ أَنْ يُؤَلَّفَ فِعْلٌ مِنْ كَلِمَتَيْنِ مِثْلُ حَيَّ عَلَى ، فيقالُ مِنْهُ : حَيْعَلْ .



- خَبَّ - خَبًا : خَدَعَ ، وَغَشَّ .  
فهو خَبٌّ ، وَخِيبٌ .  
وفي الحديث الشريف : « لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ خَبٌّ ، وَلا خَائِنٌ » .
- خَبَّ - خَبًا ، وَخِيبًا : عَدَا .  
- رَمَلَ .  
- الفَرَسُ : نَقَلَ أَيامِنَهُ ، وَأَياسِرَهُ جَمِيعًا فِي العَدُوِّ .  
أَوْ : أَنْ يَرِوِجَ بَيْنَ يَدَيْهِ .  
- البَحْرُ خَيْبًا ، وَخِيبَابًا : هَاجَ ، وَاضْطَرَبَ .  
الْحَبَبُ : الرَّمْلُ . وَهُوَ سُرْعَةُ المَشْيِ مَعَ تَقَارُبِ الحُطَا .  
خَبَّرَتِ النَّاقَةُ - خُبُورًا : غَزَّرَ لَبَنُهَا .  
- الشَّيْءُ خَيْبًا ، وَخَيْبًا ، وَخَيْبَةً ، وَخَيْبَةً ، وَخَيْبَةً ، وَخَيْبَةً : بَلَاهُ ، وَامْتَحَنَهُ .  
- عَرَفَ خَيْبَةً عَلَى حَقِيقَتِهِ . فَهُوَ خَائِبٌ ، وَخَيْبٌ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَكَفَى بِرَبِّكَ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَيْبًا بَصِيرًا ﴾ ( الإِشْرَاءُ : ١٧ )  
- الأَرْضُ : حَزَنَتْهَا لِلزَّرَاعَةِ .  
خَبَّرَتِ النَّاقَةُ - خُبُورًا : خَبَّرَتْ .  
- الرَّجُلُ : صَارَ خَيْبِيًّا .  
- الأَمْرُ خَيْبًا ، وَخَيْبًا ، وَخَيْبًا ، وَخَيْبَةً ، وَخَيْبَةً ، وَخَيْبَةً ، وَخَيْبَةً : وَمَخْبَرَةً ، وَمَخْبَرَةً : خَيْبَةً .  
خَبَّرَتِ الأَرْضُ - خَيْبًا : كَثُرَ خَبَارُهَا .
- الشَّيْءُ : عَلِمَهُ .  
أَخْبَرَهُ بِكَذَا : أَنْبَأَهُ .  
- النَّاقَةُ : وَجَدَهَا غَزِيرَةَ اللَّبَنِ .  
تَخَبَّرَ الخَبْرَ : سَأَلَ عَنْهُ .  
- الشَّيْءُ : عَرَفَهُ عَلَى حَقِيقَتِهِ .  
خَابِرُ فلَانًا : زَارَعَهُ مُحَابَرَةً .  
الخَبَارُ : التُّرابُ المُجْتَمِعُ بِأَصُولِ الشَّجَرِ .  
- مِنَ الأَرْضِ : مالانَ ، وَاسْتَرْخَى ، وَسَاخَتْ فِيهِ قَوَائِمُ الدُّوَابِّ . وَفِي المَثَلِ : مَنْ تَجَنَّبَ الخَبَارَ أَمِنَ العِثَارَ .  
الخَبْرُ : مَا يُنْقَلُ ، وَيَتَحَدَّثُ بِهِ .  
( ج ) أَخْبَارٌ .  
□ - فِي عَرَفِ الفُقَهَاءِ يُطْلَقُ عَلَى مَا يَذْكُرُهُ أَحَدٌ حَقًّا لِأَحَدٍ عَلَى آخَرَ بِلَا ذِكْرِ لَفْظٍ : أَشْهَدُ أَوْ شَهِدْتُ ، وَنَجَوِيهَا مِنْ مَادَّةِ الشَّهَادَةِ ( أَطْفِيشُ )  
- عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ السَّماعُ مِنْ ثِقَةٍ واحِدٍ ، أَوْ جَماعَةٍ .  
- : الحَدِيثُ الشَّرِيفُ .  
□ الخَبْرُ المتواترُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالحَنابِلَةِ : هُوَ الخَبْرُ الَّذِي نَقَلَهُ جَماعَةٌ كَثِيرُونَ ، يَسْتَحِيلُ عَادَةً تَواطُؤُهُمْ عَلَى الكَذِبِ ، مُسْتَوِيًّا فِي ذَلِكَ طَرَفَاهُ ، وَوَسَطُهُ .  
- فِي المَجْلَةِ ( م ١٦٧٧ ) : هُوَ خَبْرٌ جَماعَةٍ لا يُجَوِّزُ العَقْلُ اتِّفاقَهُمْ عَلَى الكَذِبِ .



والمُخَابَرَةُ كذلك إلا أن البَدْرَ مِنْ الْعَامِلِ .

خِتْنٌ — خْتُونًا ، وَخْتُونَةٌ : تَزْوِجٌ .

— الصَّبِيُّ خِتْنًا ، وَخِتَانًا ، وَخِتَانَةٌ : قَطَعَ قَلْفَتَهُ . فَهُوَ مَخْتُونٌ .

وَيُقَالُ : خِتْنَ الصَّبِيَّةُ ، فَهِيَ خِتِينٌ .

الخِتَانُ : مَوْضِعُ الْقَطْعِ مِنَ الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى .

وَخِتَانُ الرَّجُلِ : هُوَ قَطْعُ جَمِيعِ الْجِلْدَةِ الَّتِي تَغْطِي الحَشْفَةَ حَتَّى يَنْكَشِفَ جَمِيعُ الحَشْفَةِ .

وَخِتَانُ الْمَرْأَةِ : هُوَ قَطْعُ أُذُنِي جُزْءٍ مِنَ الْجِلْدَةِ الَّتِي فِي أَعْلَى الفَرْجِ فَوْقَ مَدْخَلِ الذَّكَرِ ، وَتَكُونُ كَالنَّوَاةِ ، أَوْ كَعَرَفِ الدِّيكِ تُدْعَى الحِفَاضَ .

وَيُسَمَّى خِتَانُ الرَّجُلِ إِغْدَارًا ، وَخِتَانُ الْمَرْأَةِ خَفْضًا .

— : الدَّعْوَةُ لِشَهْوَةِ الخِتَانِ .

□ التِّقَاءُ الخِتَانَيْنِ فِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِذَا التَّقَى

الخِتَانَانِ ، فَقَدْ وَجَبَ الغُسْلُ » : هُوَ تَغْيِبُ الحَشْفَةِ فِي الفَرْجِ . وَهَذَا هُوَ المَوْجِبُ لِلغُسْلِ .

وَلَيْسَ المَرَادُ بِالتِّقَاءِ الخِتَانَيْنِ التِّصَاقُفَهُمَا ، وَضَمَّ أَحَدَهُمَا إِلَى الْآخَرِ ، فَإِنَّهُ لَوْ وَضَعَ مَوْضِعَ خِتَانِهِ عَلَى مَوْضِعِ خِتَانِهَا ، وَلَمْ يَدْخُلْهُ فِي مَدْخَلِ الذَّكَرِ لَمْ يَجِبْ غُسْلُ يَاجِجِ الأُمَّةِ .

الخِتَانَةُ : صِنَاعَةُ الخِتَانِ .

الخِتْنُ : كُلُّ مَنْ كَانَ مِنْ قَبْلِ الْمَرْأَةِ ، كَأبيها ، وَأخيها .

وَكَذَلِكَ زَوْجُ البِنْتِ ، أَوْ زَوْجُ الأَخْتِ .

( ج ) أَخْتَانٌ .

وَالْأُنْثَى : خِتْنَةٌ .

□ — عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : زَوْجُ كُلِّ ذِي رَحِمٍ مَحْرَمٍ مِنْهُ ،

كَأزْوَاجِ بَنَاتِهِ ، وَعَمَّاتِهِ . وَكَذَا كُلُّ ذِي رَحِمٍ مِنْ أَزْوَاجِهِنَّ .

و : زَوْجُ المَحْرَمِ فَقَطْ .

و : زَوْجُ البِنْتِ .

□ الخِبْرُ الْمُسْتَفِيضُ عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : هُوَ المَحْصَلُ لِلْعِلْمِ ،

لِصُدُورِهِ مِنْ لَا يُمَكِّنُ تَوَاطُؤَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ ، لِيَلْبُغَهُمْ عَدَّةَ التَّوَاتُرِ .

و : هُوَ المَحْصَلُ لِلْعِلْمِ ، أَوْ الظَّنُّ ، وَإِنْ لَمْ يَبْلُغِ الَّذِينَ أَخْبَرُوا بِهِ عَدَّةَ التَّوَاتُرِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَمْ يَنْتَهِ إِلَى التَّوَاتُرِ ، بَلْ أَفَادَ الأَمْنَ مِنَ التَّوَاتُؤِ عَلَى الكَذِبِ .

وَالْأَمْنُ : مَعْنَاةُ الوَثُوقِ ، وَكَذَلِكَ بِالظَّنِّ المُوَكَّدِ .

الخِبْرُ : الخِبْرُ . وَكَسْرُ الخَاءِ أَفْصَحُ .

الخِبْرُ : العِلْمُ بِالشَّيْءِ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ وَقدْ أَحْطَأْنَا بِمَا لَدَيْهِ خُبْرًا ﴾ ( الكَهْفُ : ٩١ )

الخِبْرُ : المُخَابَرَةُ .

— : النَّاقَةُ الغَزِيرَةُ اللَّبَنِ . ( ج ) خُبُورٌ .

الخَيْبَرَةُ : هِيَ المَعْرِفَةُ بِبَوَاطِينِ الأُمُورِ .

الخَيْبَرُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ : العَالِمُ بِمَا كَانَ ، وَمَا يَكُونُ .

— : العَالِمُ .

( ج ) خُبْرَاءُ .

— : المُخْبِرُ .

— : الزَّرَاعُ .

المُخَابَرَةُ : المَذَاكِرَةُ .

— : أَنْ يُعْطِيَ المَالِكُ الفَلَّاحَ أَرْضًا يَزْرَعُهَا عَلَى بَعْضِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ المُخَابَرَةِ .

□ — فِي قَوْلِ زَيْدِ بْنِ شَابِثٍ : أَنْ يَأْخُذَ الأَرْضَ بِنِصْفِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا ، أَوْ ثُلُثِهِ ، أَوْ رُبُعِهِ .

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالحَنَابِلَةِ : هِيَ المَزَارَعَةُ .

وَفِي وَجْهِهِنَّ لِلشَّافِعِيَّةِ : أَنَّ المَزَارَعَةَ هِيَ العَمَلُ فِي الأَرْضِ بِبَعْضِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا ، وَالبَدْرُ مِنَ المَالِكِ .

لصاحبها ، الكاملة في مقصودها إنها هي المخادعة  
لا المواجهة ، وذلك لخطر المواجهة ، ولحصول الظفر مع  
المخادعة بغير خطر .

المخدعة : الكثير الخداع .

الخدعة : أن يضره من حيث لا يعلم .

— : المكر .

المخدع : البيت الصغير داخل البيت الكبير .

( ج ) مخدع .

— : الحزائنة .

المخدع : المخدع .

المخدع : المخدع .

خَدَفَتِ الدَّابَّةُ — خَدَفًا ، وَخَدَفَانًا : أَسْرَعَتْ فِي

مَشِيهَا ، فَخَدَفَتْ بِالْحَصَى مِنْ حَوْلِهَا .

— به خَدَفًا : رَمَى .

يُقَالُ : خَدَفَ بِالْحَصَا ، وَبِالنَّوَاةِ : جَعَلَ الْحَصَاةَ ، أَوْ

النَّوَاةَ بَيْنَ سَبَابَتَيْهِ ، أَوْ بَيْنَ الإِبْهَامِ وَالسَّبَابَةِ ، أَوْ عَلَى

ظَاهِرِ الوُسْطَى وَبَاطِنِ الإِبْهَامِ ، وَرَمَى بِهَا .

ومنه الحديث الشريف : « لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ

إِذْنٍ ، فَخَدَفْتَهُ بِحَصَاةٍ ، فَفَقَّاتَ عَيْنَهُ مَا كَانَ عَلَيْكَ

جُنَاحٌ » .

الْخَدْفُ : الرَّمْيُ .

وَقَوْلُهُمْ : يَا خَدُّ حَصَى الْخَدْفِ : مَعْنَاهُ حَصَى الرَّمْيِ .

والمراد الحصى الصغار ، لكنه أطلق مجازاً .

قال الشافعي : حَصَى الْخَدْفِ أَصْغَرُ مِنَ الأَنْمَلَةِ طَوْلًا

وَعَرْضًا .

خَرَجَ — خَرُوجًا : بَرَزَ مِنْ مَقَرِّهِ ، أَوْ حَالِهِ ، وَأَنْفَصَلَ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَالبَلَدِ الطَّيِّبِ يُخْرِجُ نَبَاتَهُ بِإِذْنِ

رَبِّهِ وَالَّذِي حَبَّتْ لَا يُخْرِجُ إِلَّا نَكِيدًا ﴾ ( الأعراف : ٥٨ )

يُقَالُ : خَرَجَتِ السَّمَاءُ : أَصْحَتْ ، وَأَنْشَعَتْ عَنْهَا العَيْمُ .

الْحُتُونَةُ : المصاهرة من الطرفين .

المخاتنة : الحتونة .

خَدَعَ — خَدَعًا : تَغَيَّرَ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ .

— : تَوَارَى ، وَاسْتَتَرَ .

— : فَسَدَ .

يُقَالُ : خَدَعَ الطَّعَامُ .

وَخَدَعَتِ السُّوقُ : كَسَدَتْ .

— : قَلَّ ، وَنَقَصَ .

— فَلَانًا خَدَعًا ، وَخُدَعَةً ، وَخُدَيْعَةً : أَظْهَرَ لَهُ خِلَافَ

مَا يُخْفِيهِ ، وَأَرَادَ بِهِ المَكْرُوءَ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ

حَسْبُكَ اللهُ ﴾ ( الأنفال : ٦٢ )

فَهُوَ خَادِعٌ ، وَخَدَاعٌ ، وَخَدَاعَةٌ . وَهُوَ ، وَهِيَ خَدُوعٌ .

( ج ) خَدَعٌ .

أَخْدَعَ الشَّيْءُ : أَخْفَاهُ .

— فَلَانًا : حَمَلَهُ عَلَى المَخَادَعَةِ .

خَادِعٌ فَلَانًا مُخَادَعَةً ، وَخِدَاعًا : خَدَعَهُ . وفي القرآن

الكريم : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الآخِرِ

وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ . يُخَادِعُونَ اللهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا

وَمَا يُخَادِعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ ( البقرة : ٨ -

( ٩

الأخدع : أَحَدُ عَرَقَيْنِ فِي جَانِبِي العُنُقِ .

وهما الأخدعان .

المخدعة : المرة من الخداع .

المخدعة : ما يُخَدَعُ بِهِ الإنسان . ومِنهُ الحديث الشريف :

« الحَرْبُ خُدَعَةٌ » : أَي : إِنَّهَا آلَةُ الخِدَاعِ ، أَوْ هِيَ تُخَدَعُ ،

وَإِذَا خَدَعُ أَحَدُ الفَرِيقَيْنِ الآخَرَ فَكَأَنَّا خُدَعَتْ هِيَ .

( ج ) خَدَعٌ .

قال ابن المنير : مَعْنَى الحَرْبِ خُدَعَةٌ : أَي الحَرْبُ الجَيِّدَةُ

## أَخْرَجَ / أَرْضُ الْخَرَاجِ

— من الأُمُر ، أو الشَّدَّةِ : خَلَصَ مِنْهُ .  
— من دَيْنِهِ : قَضَاهُ .  
— على السُّلْطَانِ : تَمَرَّدَ ، وَثَارَ .

أَخْرَجَ فُلَانٌ الشَّيْءَ : أَطَهَّرَهُ .

المخارجيُّ : مَنْ فاقَ جِنْسَهُ ونظائِرَهُ .  
— رَجُلٌ خَرَجَ على سُلْطَانٍ ، أو رَأْيٍ .

المخارجُ : ما يَخْرُجُ من غَلَّةِ الأَرْضِ .

( ج ) أَخْرَجَ ، وَأَخْرَجَتْهُ .

— : الدَّخُلُ ، والمَنْفَعَةُ . ومنهُ الحَدِيثُ الشَّرِيفُ :

( الخراجُ بالضَّمانِ ) . أي : يَمْلِكُ المُشْتَرِي الخراجَ الحاصِلَ

من المَبِيعِ بِسَبَبِ ضَمَانِ الأَصْلِ الذي عليه . فإذا اشْتَرَى

الرَّجُلُ أرضاً ، فاستَغَلَّها ، أو دَابَّةً ، فَرَكَبَها ، أو عَبْدًا ،

فاستَخدمَهُ ، ثُمَّ وَجَدَ به عَيْباً قَدِيماً ، فَلَمَّ الرَّدُّ ، وَيَسْتَحِقُّ

الغَلَّةَ في مَقابِلَةِ الضَّمانِ للمَبِيعِ الذي كانَ عَلَيْهِ . لأنَّ المَبِيعَ

يَدْخُلُ في ضَمَانِ المُشْتَرِي بالقَبْضِ .

— : الإِتاوَةُ التي تُؤخَذُ من أموالِ النَّاسِ .

— : الجَزِيَّةُ التي ضُرِبَتْ على رِقابِ أَهْلِ الذِّمَّةِ .

□ — عند الحَنابِلَةِ : ما قُرِّرَ على الأَرْضِ بَدَلُ الأَجْرَةِ .

— عند الزُّيْدِيَّةِ : ما وُضِعَ على أرضٍ افْتَتَحَها الإمامُ ،

وتَرَكَها في يَدِ أَهْلِها على تَأْديتِهِ .

— عند الإباضِيَّةِ : هو ما يَسْتَخْرِجُهُ السُّلْطَانُ ، أو نَحْوَهُ

من أَصحابِ الأموالِ كُلِّ سَنَةٍ مِثْلاً . وذلكَ مِثْلُ أنْ يَجْعَلَ

على كلِّ دارٍ ، أو نَحْلَةٍ ، أو عَبْدٍ ، أو نَحْوِ ذلكَ كِذا بِكُلِّ

سَنَةٍ .

□ أرضُ الخَراجِ عند الشافِعِيَّةِ نَوْعانٌ :

الأوَّلُ : أنْ يَفْتَحَ الإمامُ بِلَدَةٍ قَهراً ، وَيَقْسِمَها بين

الغَنايمِ ، ثم يَعْوِضُهُمَ عَنها ، ثم يَقِفُها على المَسْلَمِينَ ،

ويَضْرِبُ عليها خَراجاً ، كما فَعَلَ عَمْرُو رضِيَ اللهُ عنه بِسِوَادِ

العِراقِ .

الثَّاني : أنْ يَفْتَحَ الإمامُ بِلَدَةً صُلْحاً على أنْ الأَرْضَ

للمُسْلِمِينَ ، وَيَسْكُنُها الكُفَّارُ بِخَراجٍ مَعْلُومٍ ، فالأَرْضُ

تكونُ فَيْئاً للمَسْلَمِينَ ، والخَراجُ أَجْرَةٌ لا يَسْقُطُ بِإِسْلامِهِمْ .

وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ

لَا تَعْلَمُونَ شَيْئاً وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ

لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ ( النحل : ٧٨ )

— : أَدَّى الخَراجَ .

تَخَارَجَ القَوْمُ : أَخْرَجَ كُلُّ واحِدٍ مِنْهُمُ نَفَقَةً على قَدْرِ نَفَقَةِ

صاحِبِهِ .

— الشَّرْكَاءُ : خَرَجَ كُلُّ واحِدٍ من شَرِكَتِهِ عَن مَلِكِهِ إلى

صاحِبِهِ بالبَيْعِ .

خارجَ عَبدِهِ : اتَّفَقَ مَعَهُ على ضَرِيبةٍ يَرُدُّها على سَيِّدِهِ كُلِّ

شَهرٍ ، وَيُخَلِّي بَيْنَهُ وَيُتِنَ عَمَلِهِ .

خَرَجَ فُلاناً في العِلْمِ ، أو الصَّناعَةِ : دَرَبَهُ ، وَعَلَّمَهُ .

— الأَرْضُ : قَوْمَها ، وَجَعَلَ عَلَيْها خَراجاً .

— الشَّيْءُ : لَوْنَهُ بِلَوْنَيْهِ .

التَّخارُجُ : تَفاعَلٌ من الخُروجِ .

□ — شَرَعاً : أنْ يَصْطَلِحَ الوَرِثَةُ على إِخْراجِ بَعْضِهِمْ من

الميراثِ بِمالٍ مَعْلُومٍ . ( ابنُ عابِدِينَ )

التَّخْرِيجُ : مَصَدَرٌ .

تَخْرِيجُ الحَدِيثِ : إِيرادُ الحَدِيثِ مِنْ طَرِيقٍ ، أو طَرِيقٍ

أَخْرَجَتْ شَهْدَ بَصِيحَتِهِ ، ولا بَدَّ مِنْ موافَقَتِها لَهُ لَفْظاً ، أو مَعْنَى

المخارجِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : ظاهِرُهُ .

— : المَحسُوسُ .

□ — عند الحَنابِلَةِ : من لا شَيْءَ في يَدِهِ ، بَلْ جاءَ من

خارجِ يَبْنازِعِ الدَّاخلِ .

## خَرَاجُ الْمَقَاسِمَةِ / الْخَرْصُ

تُوجِبُ قِتَالَهُ بِتَأْوِيلِهِمْ ، وَيَسْتَحِلُّونَ دِمَاءَنَا ، وَأَمْوَالَنَا ،  
وَيَسُبُّونَ نِسَاءَنَا ، وَيَكْفُرُونَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ .  
و : هُمُ الْخَارِجُونَ عَلَى مُعْتَقَدِ أَهْلِ الْحَقِّ .

## □ الْمَخَارِجَةُ : التَّخَارُجُ .

— عند الحنابلة : أَنْ يَضْرِبَ السَّيِّدُ عَلَى عَبْدِهِ خَرَاجاً  
مَعْلوماً يُؤَدِّيهِ ، وَمَا فَضَلَ فَهُوَ لِلْعَبْدِ .

## □ الْمَخْرَجُ : مَوْضِعُ الْخُرُوجِ . ( ج ) مَخَارِجُ .

— : الْمَخْلَصُ .

□ — فِي مَسَائِلِ الْمِيرَاثِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ أَقْلُ عَدَدٍ  
يُمْكِنُ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْهُ كُلُّ قَرْضٍ بِأَنْفِرَادِهِ صَاحِباً .  
وَمَخْرَجُ كُلِّ كَسْرِيَّةٍ ، كَالرُّبْعِ مِنْ أَرْبَعَةٍ ، إِلَّا النُّصْفُ  
فِيَانَهُ مِنْ اثْنَيْنِ .

خَرْصَ خَرْصاً : كَذَبَ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :  
﴿ وَإِنْ تَطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ  
يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴾ ( الْأَنْعَامُ :  
١١٦ )

— الشَّيْءُ : حَزْرَهُ ، وَقَدَّرَهُ بِالظَّنِّ .

يُقَالُ : خَرْصَ النَّخْلَ وَالكَرْمَ : حَزَرَمَا عَلَيْهِ مِنَ الرُّطْبِ  
تَمراً ، وَمِنَ الْعِنَبِ زَبیباً .  
فَهُوَ خَرِصٌ . ( ج ) خَرِصَاتٌ .  
خَارِصَةً : عَارِضَةً ، وَبَادِلَةً .

## □ الْخَرْصُ : الْحِزْرُ ، وَالتَّخْمِينُ ، وَالْحَدْسُ .

وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : خَرْصُ التَّمْرِ لِلزَّكَاةِ : أَيُّ : حِزْرٌ مَا عَلَى  
النَّخْلِ مِنَ الرُّطْبِ تَمراً .  
— : الْكَذِبُ .  
— : الْقَوْلُ بِالظَّنِّ .  
— : الشَّيْءُ الْمَخْرُوصُ .

□ الْخَرْصُ : الْحَلْفَةُ مِنَ الذَّهَبِ وَالنِّصْفَةُ .

وَكَذَا إِذَا أَنْجَلَى الْكُفَّارَ عَنْ بَلَدَةٍ ، وَقُلْنَا أَنَّ الْأَرْضَ تَصِيرُ  
وَقَفاً عَلَى مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ ، يُضْرَبُ عَلَيْهَا خَرَاجٌ يُؤَدِّيهِ  
مَنْ سَكَنَهَا ، مُسْلِماً كَانَ أَوْ ذِمِّيّاً .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هِيَ أَرْضُ سَوَادِ الْعِرَاقِ .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : هِيَ مَا افْتَتَحَهَا الْإِمَامُ عُثْمَانُ مِنْ أَرْضِي  
أَهْلِ الْكُفْرِ ، وَتَرَكَهُ فِي يَدِ أَهْلِهِ عَلَى تَأْدِيَةِ خَرَاجٍ مَعْلُومٍ فِي  
السَّنَةِ .

□ خَرَاجُ الْمَقَاسِمَةِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا وَضَعَهُ الْإِمَامُ عَلَى  
أَرْضٍ فَتَحَهَا ، وَمَنْ عَلَى أَهْلِهَا بِهَا مِنْ نِصْفِ الْخَارِجِ ، أَوْ  
ثُلُثِهِ ، أَوْ رُبْعِهِ .

□ خَرَاجُ الْوِظِيْفَةِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مِثْلُ الَّذِي وَظَّفَهُ عَمْرٌ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى أَرْضِ سَوَادِ الْعِرَاقِ لِكُلِّ جَرِيْبٍ يَبْلُغُهُ  
الْمَاءُ صَاعٌ بُرٌّ ، أَوْ شَعِيرٍ .

وَالْجَرِيْبُ : قِطْعَةٌ مَتَمَيِّزَةٌ مِنَ الْأَرْضِ يَخْتَلِفُ مِقْدَارُهَا  
بِحَسَبِ اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْأَقَالِمِ .

□ الْخَرْجُ : مَا يَخْرُجُ مِنَ الْأَرْضِ ، وَغَيْرِهَا مِنْ غَلَّةٍ .  
وَخَرْجُ السَّحَابِ : مَاؤُهُ الَّذِي يَخْرُجُ مِنْهُ .

— : خِلَافُ الدَّخْلِ .

— : الْإِتَاوَةُ السَّنَوِيَّةُ . ( الصَّرِيْبَةُ ) .

— : الْأَجْرُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ قَالُوا يَاذَا الْقَرِيْنِ  
إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ  
خَرْجاً عَلَى أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدّاً ﴾ ( الْكَهْفُ :  
٩٤ )

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الْخَرْجُ : الْأَجْرُ الْعَظِيمُ .

□ الْخَوَارِجُ : فِرْقَةٌ مِنَ الْفِرَقِ الْإِسْلَامِيَّةِ ، خَرَجُوا عَلَى  
الْإِمَامِ عَلِيِّ ، وَخَالَفُوا رَأْيَهُ .

— : مَنْ خَرَجَ عَلَى الْخُلَفَاءِ ، وَنَحْوِهِمْ . وَسُمُّوا بِذَلِكَ  
لِخُرُوجِهِمْ عَلَى الْجَمَاعَةِ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُمْ قَوْمٌ لَهُمْ مَنَعَةٌ ، خَرَجُوا عَلَى  
الْإِمَامِ بِتَأْوِيلِ يَرُونَ أَنَّهُ عَلَى بَاطِلٍ كُفْرٍ ، أَوْ مَعْصِيَةِ

الحِرْصُ : الحِرْصُ .

— : المَخْرُوصُ .

— : الحُمُقُ . وفي الحديث الشَّرِيفِ : « الرَّفْقُ يُمْنٌ ،  
والحُرْقُ شُؤْمٌ » .

— مِنْ الشَّيْءِ : المَوْضِعُ المَقْطُوعُ مِنْهُ .

الحِرْقَاءُ : الأَرْضُ الواسِعَةُ الَّتِي تَنخَرِقُ فِيهَا الرِّيحُ .

— مِنَ الرِّيحِ : الشَّدِيدَةُ الهُبُوبِ .

— مُؤَنَّثُ الأَحْرَقِ .

الأُذُنُ الحِرْقَاءُ : الَّتِي فِيهَا حِرْقٌ نَافِذٌ .

الشَّاةُ الحِرْقَاءُ : هِيَ المَثُوبَةُ الأُذُنِ ثَقْباً مُسْتَدِيرًا ، أَو الَّتِي

فِي وَسَطِ أُذُنِهَا شَقٌّ وَاحِدٌ إِلَى قُرْبِ طَرَفِهَا .

□ المَسْأَلَةُ الحِرْقَاءُ فِي المَوَارِيثِ : هِيَ مَسْأَلَةٌ مِنْ مَاتَ

وَتَرَكَ أُمًّا ، وَأَخْتًا ، وَجَدًّا .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِكَثْرَةِ اخْتِلَافِ الصَّحَابَةِ فِيهَا ، فَكَأَنَّ

الأَقْوَالَ حَرَقَتْهَا .

النَّاقَةُ الحِرْقَاءُ : هِيَ الَّتِي لَا تَتَعَهَّدُ مَوَاضِعَ قَوَائِمِهَا .

الحِرْقَةُ مِنَ الثُّوبِ : القِطْعَةُ مِنْهُ

( ج ) حِرْقٌ .

الحِزْرُ : اسْمٌ دَائِبَةٌ .

ثُمَّ أُطْلِقَ عَلَى الثُّوبِ المُتَّخِذِ مِنْ وَبَرِهَا .

— : ثِيَابٌ تُنْسَجُ مِنْ صُوفٍ وَحَرِيرٍ ، أَوْ غَوِهِ . وَقِيلَ :

إِنَّ الحِزْرَ الَّذِي كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مَخْلُوطٌ مِنْ صُوفٍ

وَحَرِيرٍ .

— : أَصْلُهُ مِنْ وَبَرِ الأُرْتَبِ . وَيُسَمَّى ذِكْرُهُ الحِزْرَ . وَهُوَ

قَوْلُ المُنْذِرِيِّ .

— : مَا خَلِطَ مِنَ الحَرِيرِ وَوَبَرِ الأُرْتَبِ . وَسُمِّيَ

مَا خَالَطَ الحَرِيرَ مِنْ سَائِرِ الأُوبَارِ حِزْرًا . وَهُوَ قَوْلُ

عِيَاضٍ .

— : ثِيَابٌ سَدَّاهَا مِنْ حَرِيرٍ ، وَلَحْمَتُهَا مِنْ غَيْرِهِ . قَالَ

ابْنُ حَجَرٍ : وَهُوَ الأَصْحَحُ فِي تَفْسِيرِ الحِزْرِ .

خَسَفَتْ الأَرْضُ — خَسْفًا ، وَخُسُوفًا : غَارَتْ بِهَا

عَلَيْهَا ، وَفِي التَّنْزِيلِ الكَرِيمِ : ﴿ فَخَسَفْنَا بِهِ وَبَدَارِهِ

حَرَقَ فِي البَيْتِ — حَرُوقًا : أَقَامَ ، فَلَمْ يَبْرَحْ .

حَرَقَ الشَّيْءُ — حَرَقًا : شَقَّه ، وَمَزَقَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ

المجيد : ﴿ فَانطَلَقَا حَتَّى إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ حَرَقَهَا قَالَ

أَحْرَقْتُهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا ﴾ ( الكهف :

( ٧ )

— الأَرْضَ : قَطَعَهَا حَتَّى بَلَغَ أَقْصَاهَا . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ

تعالى : ﴿ وَلَا تَمْشِ فِي الأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ

الأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الجِبَالَ طُولًا ﴾ ( الإِشْرَاءُ : ٣٧ )

— الكَذِبَ : اخْتَلَفَهُ .

حَرِقَ — حَرَقًا : حَمَقَ .

— : لَمْ يَرْتُقْ فِي عَمَلِهِ .

— : دَهَسَ ، وَتَحَيَّرَ .

— بالشَّيْءِ : جَهَلَهُ ، وَلَمْ يُحْسِنْ عَمَلَهُ . فَهُوَ أَحْرَقٌ .

وهي حَرَقَاءُ . ( ج ) حُرْقٌ . وَهُوَ حَرِقٌ ، وَهِيَ حَرِيقَةٌ .

حَرَقٌ — حَرَقًا : حَمَقَ .

— بالشَّيْءِ : جَهَلَهُ ، وَلَمْ يُحْسِنْ عَمَلَهُ .

اخْتَرَقَ الثُّوبَ ، وَنَحْوَهُ : شَقَّهُ .

— الأَرْضَ : مَرَّ فِيهَا عَرَضًا عَلَى غَيْرِ طَرِيقٍ .

الحِرْقُ : القَفَرُ .

— : الأَرْضُ الواسِعَةُ البَعِيدَةُ الَّتِي تَنخَرِقُ فِيهَا الرِّيحُ .

— : الثُّقْبُ فِي الحَائِطِ ، وَغَيْرِهِ . ( ج ) حُرُوقٌ .

□ الحِرْقُ الفَاحِشُ فِي الثُّوبِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : أَنْ يَسْتَنكِفَ

أَوْ سَاطَ النَّاسِ عَنِ لُبْسِهِ مَعَ ذَلِكَ الحِرْقِ .

□ الحِرْقُ الِيسِيرُ فِي الثُّوبِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يَفُوتُ بِهِ

شَيْءٌ مِنَ المُنْفَعَةِ ، بَلْ يَدْخُلُ فِيهِ نَقْصَانٌ عَيْبٌ مَعَ بَقَاءِ

المُنْفَعَةِ ، وَهُوَ تَقْوِيَةُ الجُودَةِ لَا غَيْرَ .

الحِرْقُ : الجَهْلُ .

## الحَسْفُ / الحَطِيئَةُ

حَطِيئٌ — خَطِئًا ، وَخَطِئًا ، وَخَطِيئًا : أذْنَبَ ، أَوْ تَعَمَّدَ الذَّنْبَ . فَهُوَ خَاطِيئٌ ، وَهِيَ خَاطِيئَةٌ .

— السَّهْمُ الْهَدَفَ : لَمْ يُصِبْهُ .

أَخْطَأَ : خَطِيئٌ .

— : غَلَطَ .

قال ابن حَجَرٍ : وَالمَعْرُوفُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ أَنَّ خَطِيئَ بِمعنى أَمِنَ ، وَأَخْطَأَ إِذَا لَمْ يَتَعَمَّدْ ، أَوْ إِذَا لَمْ يُصِْبْ .

الحَطِئُ : مَا لَمْ يَتَعَمَّدْ مِنَ الفِعْلِ .

( ج ) أَخْطَاءٌ . وَفِي الحديثِ الشَّرِيفِ : « رُفِعَ عَنِّي أُمَّتِي

الْحَطِئُ ، وَالنَّسِيَانُ ، وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ » .

— : ضِدُّ الصَّوَابِ .

□ الحَطِئُ الشَّبِيهُ بِالْعَمْدِ عِنْدَ الإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَا أَجَازَ العُلَمَاءُ

الرَّمِي إِلَيْهِ مِنَ الصَّيْدِ بِصِفَتِهِ ، أَوْ رَمَى إِلَيْهِ فَصَادَفَ مَا لَا يَجُوزُ لَهُ الرَّمْيُ إِلَيْهِ ، فَقَتَلَهُ ، أَوْ جَرَحَهُ .

□ العَمْدُ الشَّبِيهُ بِالْحَطِئِ عِنْدَ الإِبَاضِيَّةِ : هُوَ نَفْسُ تَعْرِيفِ

الْحَطِئِ الشَّبِيهِ بِالْعَمْدِ عِنْدَهُمْ .

□ القَتْلُ الحَطِئُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالجَعْفَرِيَّةِ ،

وَالإِبَاضِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَقْضَى بِالفِعْلِ غَيْرَ المَحَلِّ الَّذِي يَقْضَى بِهِ الجَنَايَةِ . كَمَنْ رَمَى صَيْدًا ، فَأَصَابَ أَدَمِيًّا .

إِلَّا أَنَّ الإِبَاضِيَّةَ يُسَمُّونَ هَذَا : الحَطِئُ الشَّبِيهُ بِالْعَمْدِ .

— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ وَالظَّاهِرِيَّةِ : مِثْلُ القَوْلِ الأوَّلِ .

و : أَنَّ يَقْتُلَ فِي أَرْضِ الحَرْبِ مَنْ يَظُنُّهُ كَافِرًا ، وَيَكُونُ مُسْلِمًا .

الحِطْءُ : الذَّنْبُ ، أَوْ مَا تَعَمَّدَ مِنْهُ .

( ج ) أَخْطَاءٌ . وَفِي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا

أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا ﴾ ( الإِسْرَاءُ : ٣١ )

الحَطِئِيَّةُ : الحِطْءُ . ( ج ) خَطَايَا .

□ — فِي قَوْلِ بَعْضِ العُلَمَاءِ : المَعْصِيَّةُ بَيْنَ الإنسانِ وَبَيْنَ

اللَّهِ تَعَالَى .

الأَرْضِ فَمَا كَانَ لَهُ مِنْ فِتْنَةٍ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مِنَ المُنْتَصِرِينَ ﴿ ( الفَصَصُ : ٨١ )

— الشَّمْسُ وَالقَمَرُ : ذَهَبَ ضَوْؤُهُمَا ، أَوْ نَقَصَ . وَهُوَ الكُسُوفُ أَيْضًا .

وَفِي الحديثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَخْسِفَانِ لِمُوتِ أَحَدٍ ، وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ » .

والمَشْهُورُ فِي اسْتِعْمَالِ الفَقَهَاءِ أَنَّ الكُسُوفَ لِلشَّمْسِ ، وَالخُسُوفَ لِلقَمَرِ . وَهُوَ أَجُودُ الكَلَامِ فِي قَوْلِ ثَعْلَبٍ .

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : إِذَا ذَهَبَ بَعْضُ الشَّمْسِ فَهُوَ الكُسُوفُ ، وَإِذَا ذَهَبَ كُلُّهَا فَهُوَ الخُسُوفُ .

— العَيْنُ : إِذَا ذَهَبَ ضَوْؤُهَا .

— عَيْنُ المَاءِ : غَارَتْ .

الحَسْفُ : الذَّلُّ وَالهَوَانُ .

— : الظُّلْمُ .

— : النُّقْصَانُ .

حِصَاةٌ — حِصِيًّا ، وَحِصَاءٌ : سَلَّ حِصِيَّتَيْهِ ، وَنَزَعَهَا .

فَهُوَ خَاصٍ . وَذَلِكَ مَخْصِيٌّ ، وَحِصِيٌّ .

— : قَطَعَ دَكَرَهُ .

أَحْصَاهُ : سَلَّ حِصِيَّتَيْهِ .

الإِحْصَاءُ : سَلَّ الحِصِيَّةِ .

الحِصْيِيُّ : البَيْضَةُ مِنْ أَعْضَاءِ التَّنَاسُلِ .

— : الجِلْدَةُ الَّتِي فِيهَا البَيْضَةُ . وَهِيَ حِصْيَانٌ .

الحِصْيِيُّ : الحِصْيِيُّ . وَهِيَ حِصْيَانٌ

الحِصْيِيَّةُ : البَيْضَةُ مِنْ أَعْضَاءِ التَّنَاسُلِ .

وَهِيَ حِصْيَتَانِ . ( ج ) حِصْيٌ .

الحِصْيِيَّةُ : الحِصْيِيَّةُ . وَهِيَ حِصْيَتَانِ . ( ج ) حِصْيٌ .

الحِصْيِيُّ : مَنْ سَلَّتْ حِصْيَتَاهُ ، وَنَزَعَتَا .

المَخْصِيُّ : الحِصْيِيُّ .

مِنْ نَفْيِ الْحُكْمِ عَنْ شَيْءٍ مَا إِجَابَهُ لَمَّا عَدَا ذَلِكَ الشَّيْءَ الَّذِي نَفَى عَنْهُ .

فَصَلَّ الخِطَابِ : مَا يَنْفَصِلُ بِهِ الْأَمْرُ مِنَ الخِطَابِ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَآتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَّلَ الخِطَابِ ﴾ ( ص : ٢٠ )

— : الْحُكْمُ بِالْبَيِّنَةِ ، أَوِ الْيَمِينِ ، أَوِ الْفِقْهُ فِي الْقَضَاءِ .

— : الْعَدْلُ فِي الْحُكْمِ ، وَمَا قَالَ مِنْ شَيْءٍ أَنْفَذَهُ . وَهُوَ قَوْلُ مُجَاهِدٍ .

— : قَوْلٌ : أَمَّا بَعْدُ . وَهُوَ مَقُولٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ .

الخِطْبُ : الشُّنْ ، وَالْأَمْرُ ، صَعْرًا أَوْ عَظْمًا .

— : الْأَمْرُ الشَّدِيدُ يَنْزِلُ .

( ج ) خُطِبَ .

الخِطْبَةُ : الْكَلَامُ الْمُنْتَوِرُ يُخَاطَبُ بِهِ مُتَكَلِّمٌ فَصِيحٌ جَمْعًا مِنْ النَّاسِ لِإِقْنَاعِهِمْ .

— : مِنْ الْكِتَابِ : صَدْرُهُ .

( ج ) خُطِبَ .

الخِطْبَةُ : طَلَبُ النِّكَاحِ .

— : الْمَرْأَةُ الْمَخْطُوبَةُ .

الخِطْبِيُّ : الخِطْمِيُّ . وَالْكَسْرُ أَكْثَرُ .

الخِطْمِيُّ : شَجَرَةٌ مِنَ الْفَصِيلَةِ الْحَبَازِيَّةِ ، كَثِيرَةُ النَّعْمِ ، يُدْقُ وَرَقُهَا يَابِسًا ، وَيُجْعَلُ غَسَلًا لِلرَّأْسِ ، فَيَنْقِيهِ .

الخِطْفُ : مَا يُلبَسُ فِي الرَّجُلِ مِنْ جِلْدِ رَقِيقٍ .

( ج ) خِيفَ ، وَأَخْفَفَ .

— : الْإِبِلُ .

— : لِلْبَعِيرِ ، كَالْحَافِرِ لِلْفَرَسِ .

□ — شُرْعًا : هُوَ السَّائِرُ لِلْكَعْبَيْنِ ، فَأَكْثَرُ ، مِنْ جِلْدٍ وَنَحْوِهِ . ( الْحَصْكَنِيُّ ) .

خَلَسَ الشَّيْءَ — خَلَسًا : اسْتَلْبَهُ فِي نَهْزَةٍ وَمُخَاتَلَةٍ .

وَيُقَالُ : خَلَسَهُ إِيَّاهُ . فَهُوَ خَالِسٌ وَخَلَّاسٌ .

خَطَبَ النَّاسَ ، وَفِيهِمْ ، وَعَلَيْهِمْ — خَطَابَةٌ ، وَخُطْبَةٌ : أَلْفَى عَلَيْهِمْ خُطْبَةً .

— فَلَانَةٌ خُطْبًا ، وَخِطْبَةٌ : طَلَبَهَا لِلزَّوْاجِ .

يُقَالُ : خَطَبَهَا إِلَى أَهْلِهَا : طَلَبَهَا مِنْهُمْ لِلزَّوْاجِ . فَهُوَ خَاطِبٌ . ( ج ) خُطَابٌ .

خُطْبٌ — خُطَابَةٌ : صَارَ خُطْبِيًّا .

أَخْطَبَ فَلَانًا : أَجَابَهُ إِلَى خُطْبَتِهِ .

— الشَّيْءُ فَلَانًا : ذَنَا مِنْهُ ، وَأَمَكْنَهُ . وَيُقَالُ : أَخْطَبَهُ الصَّيْدُ

خَاطَبَ فَلَانًا مُخَاطَبَةً ، وَخِطَابًا : كَالْمَمَّةِ ، وَحَادَثَهُ .

— : وَجَّهَ إِلَيْهِ كَلَامًا . وَيُقَالُ : خَاطَبَهُ فِي الْأَمْرِ : حَدَّثَهُ بِشَأْنِهِ .

الخِطَابُ : الْكَلَامُ .

— اللَّهُ تَعَالَى : أَمْرُهُ وَنَهْيُهُ .

□ خِطَابُ التَّكْلِيفِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ خِطَابُ اللَّهِ الْمُتَعَلِّقُ بِأَفْعَالِ الْمُكَلَّفِينَ بِالطَّلَبِ ، أَوِ الْإِبَاحَةِ .

□ خِطَابُ الْوَضْعِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ خِطَابُ اللَّهِ الْمُتَعَلِّقُ بِجَعْلِ الشَّيْءِ سَبَبًا ، أَوْ شَرْطًا ، أَوْ مَانِعًا ، كَجَعْلِ الطَّهَارَةِ شَرْطًا فِي صِحَّةِ الصَّلَاةِ ، وَجَعْلِ الْحَدَثِ مَانِعًا مِنْ صِحَّتِهَا ، وَجَعْلِ مُلْكِ النَّصَابِ سَبَبًا فِي وَجوبِ الزَّكَاةِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَضَعَهُ فِي شَرِيعَتِهِ لِإِضَافَةِ الْحُكْمِ لَهُ بِقَرِينَةٍ ، وَلِتَقْرِيْبِ الْأَحْكَامِ تَيْسِيرًا لَنَا . وَهُوَ الخِطَابُ الْوَارِدُ بِكَوْنِ الشَّيْءِ سَبَبًا ، أَوْ شَرْطًا ، أَوْ مَانِعًا ، أَوْ صَحِيحًا ، أَوْ فَاسِدًا .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَا يُشْتَرَطُ فِيهِ الْعِلْمُ ، وَلَا الْقُدْرَةُ ، وَلَا الْإِخْتِيَارَ ، وَلَا الْعَمْدَ بِخِلَافِ خِطَابِ التَّكْلِيفِ .

و : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلشَّافِعِيَّةِ .

□ دَلِيلُ الخِطَابِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ أَنْ يُفْهَمَ مِنْ إِجَابِ

الْحُكْمِ لِشَيْءٍ مَا نَفَى ذَلِكَ الْحُكْمَ عَمَّا عَدَا ذَلِكَ الشَّيْءَ ، أَوْ

اِخْتَلَسَ الشَّيْءَ : خَلَسَهُ .

خَالَسَهُ الشَّيْءَ مُحَالَسَةً ، وَخَلَسَهُ ، وَخَلَسَهُ إِيَّاهُ .

اِخْتِلَاسٌ : أَخَذَ الشَّيْءُ بِسُرْعَةٍ .

□ — فِي تَفْسِيرِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ أَنْ يَسْتَنْفِلَ صَاحِبَ الْمَالِ ، فَيَخْطِفُهُ . ( الدُّسُوقِيُّ ) .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : أَخَذَ الشَّيْءَ ظُلْمًا ، مُجَاهِرَةً ، وَهَرَبًا .

بِهِ .

اِخْتَلَسَتْ : مَا يُخْتَلَسُ .

— : الْفُرْصَةُ .

اِخْتَلَسَ : هُوَ الَّذِي يَسْلُبُ الْمَالَ عَلَى طَرِيقَةِ الْخِلْسَةِ .

— : هُوَ مَنْ يَأْخُذُ الْمَالَ سُلْبًا وَمُكَابَرَةً .

— : هُوَ الَّذِي يَخْطِفُ الشَّيْءَ مِنْ غَيْرِ غَلْبَةٍ ، وَيَهْرَبُ ، وَلَوْ مَعَ مَعَايِنَةِ الْمَالِكِ لَهُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيِّ : هُوَ الَّذِي يَخْطِفُ الْمَالَ بِحَضْرَةِ صَاحِبِهِ فِي غَفْلَتِهِ ، وَيَذْهَبُ بِسُرْعَةٍ جَهْرًا .

خَلَطَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ — خَلَطًا : ضَمَّهُ إِلَيْهِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَأَخْرَوْنَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَأَخْرَسِيمًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنْ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ١٠٢ ) .

اِخْتَلَطَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : خَالَطَهُ .

— عَقْلُهُ : فَسَدَ .

خَالَطَهُ مُحَالَطَةً ، وَخَلَطًا : مَازَجَهُ .

وَيُقَالُ : خَالَطَهُ الدَّاءُ : خَامَرَهُ .

خَلَطَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : خَالَطَهُ .

— فِي أَمْرِهِ : أَفْسَدَ فِيهِ .

اِخْتَلَطَ : مَا خَالَطَ الشَّيْءَ .

( ج ) أَخْلَاطٌ .

— : الْأَحْمَقُ .

— : الْمُتَحَبِّبُ إِلَى النَّاسِ ، الْمُتَمَلِّقُ .

اِخْتَلَطَ : اِسْمٌ مِنَ الْاِخْتِلَاطِ .

— : الشَّرِكَةُ .

□ — فِي زَكَاةِ الْمَاشِيَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ وَالْحَنَابِلَةِ : هِيَ أَنْ يُجْعَلَ مَالُ الرَّجُلَيْنِ ، أَوِ الْجَمَاعَةِ ، كِمَالِ الرَّجُلِ الْوَاحِدِ بِشُرُوطٍ مُعَيَّنَةٍ .

وهي ضَرْبان :

الأول : خُلْطَةُ شُيُوعٍ : وَهِيَ أَنْ يَكُونَ الْمَالُ مُشْتَرَكًا ، مُشَاعًا ، بَيْنَهُمَا . وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا : خُلْطَةُ اشْتِرَاكِ ، وَخُلْطَةُ أَغْيَانٍ .

الثاني : خُلْطَةُ أَوْصَافٍ : أَنْ يَكُونَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَاشِيَةٌ مُتَمَيِّزَةٌ ، وَلَا اشْتِرَاكِ بَيْنَهُمَا ، لَكِنَّهَا مُتَجَاوِرَانِ فِي الْمَرَاكِ ، وَالْمَسْرَحِ ، وَالْمَرْعَى . وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا : خُلْطَةُ جَوَارٍ .

اِخْتَلِيطٌ : مَا اِخْتَلَطَ مِنْ صِنْفَيْنِ ، أَوْ أَصْنَافٍ .

— : الْمَجَاوِرُ .

— : الشَّرِيكُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِنْ كَثِيرًا مِنْ

اِخْتَلَطَاءٍ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ ( ص : ٢٤ ) .

— : الْمُشَارِكُ فِي حَقُوقِ الْمُلْكِ ، كَالشَّرْبِ ، وَالطَّرِيقِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الشَّرِيكُ أَوْلَى مِنَ الْخَلِيطِ ، وَالْخَلِيطُ أَوْلَى مِنَ الْجَارِ » . وَأَرَادَ بِالشَّرِيكِ الْمُشَارِكَ فِي الشُّيُوعِ . ( ج ) خُلْطَاءٌ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( م ٩٥٤ ) : هُوَ بِمَعْنَى الْمُشَارِكِ فِي حَقُوقِ

الْمُلْكِ ، كَحِصَّةِ الْمَاءِ ، وَالطَّرِيقِ .

اِخْتَلِيطَانٍ فِي الْأَشْرَبَةِ : أَنْ يُنْبَذَ فِي الْمَاءِ شَيْئَانِ ، كَتَمْرٍ

وَزَيْبٍ ، أَوْ عَنَبٍ وَرُطْبٍ .

خَلَعَ الزَّرْعَ — خَلَاعَةً : أَوْرَقَ ، وَصَارَ فِيهِ الْحَبُّ .

— : سَقَطَ وَرَقُهُ .

— : الشَّيْءُ خَلَعًا : نَزَعَهُ .

— : الْأَمِيرُ : عَزَلَهُ .



— عِدَارَةٌ: تَرَكَ الحَيَاءَ، وَرَكِبَ هَوَاهُ .

— امْرَأَتُهُ خُلَعًا: طَلَّقَهَا بِيَدَلٍ مِنْ مَالِهَا .

خَلَعُ فُلَانٌ — خَلَاعَةٌ: تَرَكَ الحَيَاءَ، وَرَكِبَ هَوَاهُ، فَهُوَ خَلِيعٌ .

خَالَعَتِ المَرْأَةُ زَوْجَهَا: طَلَبَتْ أَنْ يُطَلِّقَهَا بِفِدْيَةٍ مِنْ مَالِهَا .

— فُلَانٌ فُلَانًا: قَامَرَهُ .

تَخَالَعَ الزَّوْجَانِ: اتَّفَقَا عَلَى الطَّلَاقِ بِفِدْيَةٍ .

التَّخَالُعُ: الخُلْعُ .

الخَالِيعُ: المَطْلُوقَةُ مِنْ زَوْجِهَا بِفِدْيَةٍ .

( ج ) خَوَالِيعُ .

الخُلَعَةُ: خِيَارُ المَالِ .

( ج ) خُلَعٌ .

— الخُلْعُ .

— الضَّعْفُ .

الخُلْعُ: فِرَاقُ الزَّوْجَةِ عَلَى مَالٍ .

□ — شَرَعًا: إِزَالَةُ مُلْكِ النِّكَاحِ، المَتَوَقَّفَةُ عَلَى قَبُولِ المَرْأَةِ بِلَفْظِ الخُلْعِ، أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ . ( التَّمَرُثَانِي ) .

— شَرَعًا: فِرَاقُ الرَّجُلِ زَوْجَتَهُ بِبَدَلٍ قَابِلٍ لِلْعَوَضِ، يُحْصَلُ لِجِهَةِ الزَّوْجِ . ( ابن حَجَر ) .

— شَرَعًا: فُرُوقَةٌ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ بَرْدَ الزَّوْجَةِ بَعْضَ الصَّدَاقِ، وَقَبُولُ الزَّوْجِ إِيَّاهُ . وَقِيلَ: يَقَعُ بِالبَعْضِ، وَبِالْكُلِّ، وَبِأَكْثَرِ مَنْه . ( أَطْفِيش ) .

الخُلْعُ وَالفِدْيَةُ، وَالصَّلْحُ، وَالمُبَارَاةُ، كُلُّهَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَهُوَ: بَدَلُ المَرْأَةِ العَوَضَ عَلَى طَلَاقِهَا .

إِلَّا أَنَّ اسْمَ الخُلْعِ يَخْتَصُّ بِبَدْلِهَا لَهُ جَمِيعَ مَا أُعْطَاهَا، وَالصَّلْحُ بِبَعْضِهِ، وَالفِدْيَةُ بِأَكْثَرِهِ، وَالمُبَارَاةُ بِاسْقَاطِهَا عَنْهُ حَقًّا لَهَا عَلَيْهِ، عَلَى مَا زَعَمَ الفُقَهَاءُ . ( ابن رُشْد ) .

□ الخُلْعُ المَعْلُوقُ بِصِفَةِ عِنْدَ الجُعْفَرِيَّةِ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ عَاجِلًا، أَوْ أَجَلًا .

فالعاجلُ: أَنْ يَقُولَ: إِنَّ أُعْطَيْتَنِي أَلْفًا، فَأَنْتِ طَالِقٌ .

والأجلُ: أَنْ يَقُولَ: مَتَى أُعْطَيْتَنِي أَلْفًا، فَأَنْتِ طَالِقٌ .

□ الخُلْعُ المُنْجِرُ عِنْدَ الجُعْفَرِيَّةِ: هُوَ قَوْلُ المَرْأَةِ لِزَوْجِهَا: طَلِّقْنِي طَلْقَةً بِأَلْفٍ، فَيَقُولُ: طَلَّقْتُكَ طَلْقَةً بِأَلْفٍ .

المُخَالَعَةُ: الخُلْعُ .

خَلَفَ الشَّيْءُ — خُلُوفًا: تَغَيَّرَ، وَقَسَدَ .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ: « لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ

اللَّهِ مِنْ رِيحِ المِسْكِ » .

— عَنِ الشَّيْءِ: أَعْرَضَ .

— فُلَانًا خَلَفًا: جَاءَ بَعْدَهُ، فَصَارَ مَكَانَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ

العَرِيزِ: ﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ

وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴾ ( مَرْيَمَ: ٥٩ ) .

— اللَّهُ لَكَ خَلْفًا بِخَيْرٍ: أَيْ بَدَلًا بِمَا ذَهَبَ مِنْكَ، وَعَوَظًا عَنْهُ .

أَخْلَفَ اللَّهُ عَلَيْكَ: رَدَّ عَلَيْكَ مِثْلَ مَا ذَهَبَ مِنْكَ .

— النِّبَاتُ: أَخْرَجَ الخُلْفَةَ .

— فُلَانًا مَا وَعَدَهُ: أَنْ يَقُولَ شَيْئًا وَلَا يَفْعَلُهُ فِي

المُسْتَقْبَلِ .

إِسْتَخْلَفَهُ: جَعَلَهُ خَلِيفَتَهُ .

خَالَفَ عَنْهُ مُخَالَفَةً، وَخِلَافًا: تَخَلَّفَ .

— إِلَى الشَّيْءِ: أَتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ . وَيُقَالُ: خَالَفَهُ إِلَى

الأَمْرِ، وَعَنْهُ: قَصَدَهُ بَعْدَ مَا نَهَاهُ عَنْهُ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ: ﴿ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى

مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ ﴾ ( هُودَ: ٨٨ ) .

وَفِيهِ: ﴿ فَلْيُحَذِّرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ

فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ( النُّورَ: ٦٣ ) .

الخِلَافَةُ: الإِمَارَةُ .

— الإِمَامَةُ .

— النِّيَابَةُ عَنِ الغَيْرِ .

الخَلْفُ: كُلُّ مَنْ يَجِيءُ بَعْدَ مَنْ مَضَى .

## الْخُلْفُ / التَّخْلِيَةُ

خَلَا الْمَكَانَ ، وَالْإِنَاءَ ، وَغَيْرَهُمَا خُلُوءًا ، وَخَلَاءً : فَرَعَ مِمَّا بِهِ . فَهَوَّ خَالٍ .

— فَلَانَ مِنَ الْعَيْبِ : بَرِيءٌ مِنْهُ .

— الشَّيْءُ : مَضَى ، وَذَهَبَ .

— بِصَاحِبِهِ خُلُوءًا ، وَخُلُوءَةً ، وَخُلُوءًا ، وَخَلَاءً : انْفَرَدَ بِهِ فِي خُلُوءَةٍ .

وَيُقَالُ : خَلَا بِنَفْسِهِ ، وَخَلَا إِلَيْهِ ، وَخَلَا مَعَهُ : انْفَرَدَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذَا لَقَوْكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُوا عَلَىٰ عَنُقَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ ( آل عمران : ١١٩ ) .

— عَلَى الطَّعَامِ : اقْتَصَرَ عَلَيْهِ .

— عَلَيْهِ : اعْتَمَدَ .

أَخْلَى الْمَكَانَ : خَلَا

— الْمَرْأَةَ : خَلَّتْ مِنْ زَوْجٍ .

— بِفُلَانٍ : انْفَرَدَ بِهِ فِي خُلُوءَةٍ .

— الْمَكَانَ ، وَالْإِنَاءَ ، وَغَيْرَهُمَا : جَعَلَهُ خَالِيًا .

— وَجَدَهُ خَالِيًا .

تَخَلَّى عَنِ الْأَمْرِ ، وَمِنْهُ : تَرَكَهُ .

— فَلَانَ : تَفَرَّغَ .

— : خَرَجَ إِلَى الْخَلَاءِ لِقِضَاءِ حَاجَتِهِ .

خَالَى الرَّجُلَ : تَرَكَهُ .

— : خَالَفَهُ .

— : وَاذَعَهُ .

— الْعَدُوَّ : تَرَكَ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ مِنَ الْمَوَادَعَةِ .

خَلَّى سَبِيلَهُ تَخْلِيَةً : تَرَكَهُ ، وَأَعْرَضَ عَنْهُ

— فَلَانَ مَكَانَهُ : مَاتَ .

التَّخْلِيُّ : التَّفَرُّدُ .

□ — : الْخُلُوءَةُ بِنَوَافِلِ الْعِبَادَةِ دُونَ النِّكَاحِ وَتَوَابِعِهِ .

التَّخْلِيَةُ : التَّرُكُ ، وَالْإِعْرَاضُ .

— : الْعَوْضُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ أَعْطِ كُلَّ مُتَفِقٍ خَلْفًا » أَي : عِوَضًا .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ إِلَى شَمْسِ الْأَيْمَةِ الْحُلْوَانِيِّ . ( الشَّيْخُ عَبْدِ الْعَالِ ) .

الْخُلْفُ : الْخُلْفُ .

إِلَّا أَنَّهُ يَفْتَحُ اللَّامَ فِي الْخَيْرِ ، وَبِالتَّسْكِينِ فِي الشَّرِّ .

يُقَالُ : خَلَفَ صِدْقٍ ، وَخَلَفَ سُوءٍ ، وَمَعْنَاهُمَا جَمِيعًا الْقَرْنُ مِنَ النَّاسِ .

وَقَالَ الْأَخْفَشُ : هُمَا سَوَاءٌ .

— : ضِدُّ قَدَامٍ .

— : الرَّدِيُّ مِنَ الْقَوْلِ .

يُقَالُ : سَكَتَ الْفَاءُ وَنَطَقَ خَلْفًا . أَي : سَكَتَ عَنِ الْفِ كَلِمَةٍ ، ثُمَّ تَكَلَّمَ بِخَطَأٍ .

— : الْإِسْتِقَاءُ .

الْخُلْفُ : الْإِسْمُ مِنَ الْإِخْلَافِ .

وَهُوَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ كَالْكَذِبِ فِي الْمَاضِي .

الْخِلْفَةُ : النَّاقَةُ الْحَامِلُ .

( ج ) خَلَفَ ، وَخِلْفَاتٌ ، وَخِلَافٌ .

الْخِلْفَةُ : الْخِلَافُ .

— : الْعَيْبُ ، وَالْفَسَادُ .

— : مِنَ الطَّعَامِ : آخِرُ طَعْمِهِ .

الْخِلْفَةُ : الْإِخْتِلَافُ .

— : مَا يَجِيءُ بَعْدَ الشَّيْءِ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ :

﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا ﴾ ( الْفُرْقَانُ : ٦٢ ) .

— : بَقِيَّةُ كُلِّ شَيْءٍ .

يُقَالُ : بَقِيَتْ خِلْفَةٌ مِنَ النَّهَارِ ، وَفِي الْإِنَاءِ خِلْفَةٌ مِنْ مَاءٍ .

الْخِلْفَةُ : الْمُسْتَخْلَفُ .

— : السُّلْطَانُ الْأَعْظَمُ ، وَالْهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ .

( ج ) خُلْفَاءُ ، وَخِلَافٌ .

□ التَّخْلِيَةُ بَيْنَ الرَّهْنِ وَالرُّهْنِ عِنْدَ الْحَفِيَّةِ : هِيَ رَفْعُ الْمَوَانِعِ ، وَالتَّمْكِينُ مِنَ الْقَبْضِ .  
□ تَخْلِيَةُ الطَّرِيقِ لِلْحَجِّ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ أَنْ تَكُونَ مَسْلُوكَةً ، لَا مَانِعَ فِيهَا ، بَعِيدَةً كَانَتْ أَوْ قَرِيبَةً ، فِي بَرٍّ أَوْ بَحْرٍ ، إِذَا كَانَ الْغَالِبُ السَّلَامَةَ .

الحالي من الرجال : العزب الذي لا زوجة له . وكذا الأثني . ( ج ) أخلاء .

الخللاء : الفضاء الواسع من الأرض .

— من الأمكنة الذي لا أحد به ، ولا شيء فيه .

— موضع التغوط .

— المكان الذي يتوضأ فيه .

— الخلوّة .

— البراء . يُقَالُ : أَنَا مِنْكَ خَلَاءٌ : أَيُّ بَرَاءٍ . لَا يُنْسَى ، وَلَا يُجْمَعُ ، لِأَنَّهُ مُصَدَّرٌ .

الخلوّة : مكان الإفراد بالنفس ، أو بغيرها .

□ — شَرَعًا : أَنْ يَخْلُوَ الرَّجُلُ بِامْرَأَتِهِ عَلَى وَجْهِ لَا يَمْنَعُ مِنَ الْوُطْءِ مِنْ جِهَةِ الْعَقْلِ ، كَحُضُورِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ ، أَوْ مِنْ جِهَةِ الشَّرْعِ ، كَمَسْجِدٍ ، أَوْ حَيْضٍ ، أَوْ صَوْمٍ فَرِيضَةٍ ، أَوْ إِحْرَامٍ . ( الْحُسَيْنُ الصَّنَعَانِيُّ ) .

الخليّ : الحالي من أهم . وهو ضدّ الشجيّ .

— من العيب : البريء منه . وهو يُؤْنَثُ ، وَيُنْسَى ، وَيُجْمَعُ .

الخليّة : الناقّة تطلق من عقالها ، ويخلى عنها .

— : السّفينة العظيمة .

— : يَبْتَ النَّحْلَ الَّذِي تُعَسِّلُ فِيهِ .

— فِي قَوْلِهِمْ لِلْمَرْأَةِ : أَنْتِ خَلِيَّةٌ : كِنَايَةٌ عَنِ الطَّلَاقِ .

خلى النبات — خلياً : قطعاً .

اخْتَلَى : خَلَى . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ عَنْ مَكَّةَ الْمَكْرَمَةِ :

« حَرَامٌ لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا »

الخلّى : الرطب ، وهو ما كان غصّاً من الكلاً .

وأما الحشيش : فهو اليابس .

خَمْرَةٌ — خَمْرًا : سَتْرَةٌ .

— : كَتْمَةٌ .

— فَلَانًا : سَقَاةُ الْخَمْرِ .

— الْعَجِينُ : جَعَلَ فِيهِ الْخَمِيرَ .

خَمِيرٌ — خَمْرًا : أَصَابَةُ الْخَمَارِ .

— : اشْتَكَى مِنْ شُرْبِ الْخَمْرِ .

— الْمَكَانُ : كَثُرَ فِيهِ الْخَمْرُ .

اخْتَمَرَتِ الْمَرْأَةُ بِالْخَمَارِ : لَبَسَتْهُ .

— الْخَمْرُ : أَذْرَكَتْ ، وَعَلَتْ .

أَخْمَرَ : تَوَارَى فِي الْخَمْرِ .

— الْخَمْرُ : اتَّخَذَهَا .

— الْبِنْتُ : أَنْ لَهَا أَنْ تَخْتَمِرَ .

— الشَّيْءُ : سَتْرَةٌ .

خَامَرَ بِهِ : اسْتَتَرَ .

— الشَّيْءُ : مَارَسَهُ ، وَخَالَطَهُ .

— الْمَكَانُ : لَزَمَهُ ، وَأَقَامَ بِهِ .

خَمَرَ : اتَّخَذَ الْخَمْرَ .

— الشَّيْءُ : غَطَّاهُ .

يُقَالُ : خَمَرَتِ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا بِالْخَمَارِ . وَفِي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « لَا تَجِدِ الْمُؤْمِنَ إِلَّا فِي إِحْدَى ثَلَاثٍ : فِي

مَسْجِدٍ يَوْمُهُ ، أَوْ بَيْتٍ يَخْمَرُهُ ، أَوْ مَعِيشَةٍ يُدَبِّرُهَا » .

أَيُّ : فِي بَيْتٍ يَسْتُرُهُ ، وَيُصْلِحُ مِنْ شَأْنِهِ .

— الرَّأْيُ : تَرَكَهُ حَتَّى ظَهَرَ وَتَحَرَّرَ .

الْخَمَارُ : بَقِيَّةُ السُّكَّرِ .

الْخَمَارُ : كُلُّ مَا سَتَرَ .

( ج ) أَخْمِرَةٌ ، وَخَمْرٌ ، وَخَمْرٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَليَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾ ( النور : ٣١ ) .

وَخِمَارُ الْمَرْأَةِ : ثَوْبٌ تَغْطِي بِهِ رَأْسَهَا .

فإن لم يَقْذِفْ بِالزَّبَدِ فَلَيْسَ بِخَمْرٍ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ خِلَافاً  
لأبي يُوْسُفَ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ .  
وقد تُطْلَقُ الْحَمْرُ عَلَى غَيْرِ مَا ذَكَرَ مَجَازاً .

قال القُرْطُبِيُّ : وهو قولٌ مُخَالِفٌ لِلغَةِ الْعَرَبِ ، وَلِلسُّنَةِ  
الصَّحِيحَةِ ، وَلِلصَّحَابَةِ .

— عند الشافعية : مثل قول الصحابة . وهو منقول عن  
الشافعي .

و : الْحَمْرُ حَقِيقَةٌ فَمَا يَتَّخَذُ مِنَ الْعِنَبِ ، مَجَازٌ فِي غَيْرِهِ .

— عند الحنابلة والظاهرية : مثل قول الصحابة .

— عند الجعفرية : عصير العنب الذي اشتد وأسكر .

و : عَصِيرُ الْعِنَبِ ، وَالتَّمْرُ ، إِذَا غَلِيَ وَاشْتَدَّ .

و : الْمُسْكِرُ مِنَ الشَّرَابِ .

الْحَمْرَةُ : الْحَمْرُ .

وهي لغة قليلة .

الْحَمْرَةُ : مَا خَالَطَ الْإِنْسَانَ مِنْ سُكْرِ الْحَمْرِ .

— : السجادة التي يسجد عليها المصلي .

— : مُصَلًى صَغِيرٌ يَعْمَلُ مِنْ سَعْفِ النَّخْلِ ، فَإِنْ كَانَتْ

كَبِيرَةً سُمِّيَتْ حَصِيْرًا .

الْحَمِيرُ : مَا يُجْعَلُ فِي الْعَجِينِ .

الْحَمِيرَةُ : الْحَمِيرُ .

خَنَتْ فَلَانًا — خَنَتْهُ : هَزَيْتُ بِهِ .

وَيُقَالُ : خَنَتْ لَهُ بِأَنْفِهِ .

خَنَيْتَ الرَّجُلَ — خَنَيْتُ : فَعَلَ فِعْلَ الْمُخَنَّتِ ، فَلَانَ ،

وَاسْتَرْخَيْتُ ، وَتَشَيْتُ ، وَتَكَسَّرَ .

فهو مُخَنَّتٌ .

أَفْخَنْتَ : أَتَشَيْتُ ، وَاسْتَرْخَيْتُ .

تَخَنَّتِ الرَّجُلُ : خَنَتْ .

— الشَّيْءُ : تَشَيْتُ .

— : الْعِيَامَةُ ، لِأَنَّ الرَّجُلَ يُعْطِي بِهَا رَأْسَهُ ، وَيُدِيرُهَا  
تَحْتَ الْحَنَكِ . وفي الحديث الشريف : « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ كَانَ يَمْسُحُ عَلَى الْخَفَيْنِ ، وَالْحِجَارِ » . أَيُ : الْعِيَامَةُ .

الْحَمْرُ : مَا وَارَى الشَّيْءَ مِنْ شَجَرٍ ، أَوْ بِنَاءٍ ، أَوْ جَبَلٍ ، أَوْ  
نَحْوِهِ .

الْحَمْرُ : مَا أُسْكِرَ مِنْ عَصِيرِ الْعِنَبِ .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تُعْطِي الْعَقْلَ .

قال ابن سيده : إِنَّ الْحَمْرَ حَقِيقَةٌ إِنَّمَا هِيَ لِلْعِنَبِ ، وَغَيْرِهَا  
مِنَ الْمُسْكِرَاتِ يُسَمَّى خَمْرًا مَجَازاً .

وهي مؤنثة ، وَقَدْ تَذَكَّرُ . وَالتَّسَانِيْتُ أَفْصَحُ . ( ج )

خُمُورٌ .

— : كُلُّ مُسْكِرٍ .

— : الْعِنَبُ . وفي القرآن المجيد : ﴿ وَدَخَلَ مَعَهُ السَّجْنَ

فَتَيَّانَ قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا وَقَالَ الْآخَرُ إِنِّي

أَرَانِي أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِي خُبْرًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ نَبْنُؤًا بِتَأْوِيلِهِ

إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ( يُوْسُفُ : ٣٦ ) .

وَأَهْلُ عَمَانَ يُسَمُّونَ الْعِنَبَ خَمْرًا .

□ — فِي قَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ : « كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ ، وَكُلُّ

خَمْرٍ حَرَامٌ » .

— فِي قَوْلِ الصَّحَابَةِ : كُلُّ مُسْكِرٍ ، سِوَاءَ كَانَتْ مِنْ

الْعِنَبِ ، أَمْ مِنْ غَيْرِهِ . ( ابْنُ حَجَرٍ ) . وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ

الْمَدِينَةِ ، وَأَهْلِ الْحِجَازِ ، وَأَهْلِ الْحَدِيثِ كُلِّهِمْ . ( ابْنُ عَبْدِ

الْبَرِّ ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ الصَّحَابَةِ . وَهُوَ مَرْوِيُّ عَنِ

مَالِكٍ .

و : هُوَمَا أُتْخِذَ مِنْ عَصِيرِ الْعِنَبِ ، وَدَخَلَتْهُ الشَّدَّةُ

الْمُطْرِبَةُ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هِيَ النَّبِيُّ مِنْ مَاءِ الْعِنَبِ إِذَا غَلِيَ ،

وَاشْتَدَّ ، وَقَدْ فَتَ بِالزَّبَدِ ، أَيُ : رِمَاهُ وَأَزَالَهُ ، فَأُنْكَشَفَ

عَنْهُ وَسَكَنَ .

خَنْثَ الرَّجُلُ كَلَامَةً : إِذَا شَبَّهَهُ بِكَلَامِ النِّسَاءِ لِينًا وَرَخَامَةً . فَالرَّجُلُ مُخَنْثٌ .

— الشَّيْءُ : ثَنَاءٌ ، وَأَمَالَةٌ .

المُخَنْثَى : الَّذِي خُلِقَ لَهُ فَرْجُ الرَّجُلِ ، وَفَرْجُ الْمَرْأَةِ .

( ج ) خَنَائِي ، وَخِنَاتٌ .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : شَخْصٌ لَهُ فَرْجُ الْمَرْأَةِ ، وَذَكَرَ الرَّجُلِ ، وَيُسَمَّى المُخَنْثَى غَيْرَ المُشْكِلِ ، أَوْ لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ مِنْهَا أَصْلًا ، وَيُسَمَّى المُخَنْثَى المُشْكِلَ . ( الجُرْجَانِي ) .

المُخَنْثُ : هُوَ الَّذِي يُشَبَّهُ الْمَرْأَةَ فِي اللَّيْنِ ، وَالكَلَامِ ، وَالنَّظَرِ ، وَالْحَرَكََةِ ، وَتَحْوِذِكَ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المُخَنْثِينَ مِنَ الرِّجَالِ ، وَالمُتَرَجِّلِينَ مِنَ النِّسَاءِ .

قَالَ العُلَمَاءُ : المُخَنْثُ ضَرْبَانٌ :

أَحَدُهُمَا : مَنْ خُلِقَ كَذَلِكَ . فَهَذَا لَا إِثْمَ عَلَيْهِ .

الثَّانِي : مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ خِلْقَةً ، بَلْ يَتَكَلَّفُ أَخْلَاقَ النِّسَاءِ ، وَحَرَكَاتِهِنَّ ، وَكَلَامِهِنَّ ، وَيَتَزَيَّا بِزِيَّهِنَّ . فَهَذَا هُوَ الَّذِي جَاءَتْ الأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ بِلَعْنِهِ .

— : مَنْ يُؤْتَى كَالْمَرْأَةِ .

— : مَنْ يَفْعَلُ الرَّدِيءَ .

المُخَنْثُ : المُخَنْثُ .

وَكَثُرَ النُّونُ أَفْصَحَ ، وَفَتْحُهَا أَشْهَرُ .

خَنْقَةٌ — خَنْقًا : عَصَرَ حَلْقَتَهُ حَتَّى مَاتَ .

فَالفَاعِلُ : خَانِقٌ .

والمَفْعُولُ : خَنْقٌ ، وَخَنْقِيٌّ ، وَمَخْنُوقٌ .

وَهِيَ خَانِقَةٌ ، وَخَنْقَةٌ ، وَخَنْقِيَّةٌ ، وَمَخْنُوقَةٌ .

— الوَقْتُ : ضَيْقُهُ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءُ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَن مِيقَاتِهَا ، وَيَخْنُقُونَهَا إِلَى شَرِّقِ المَوْتَى » .

أَيُّ : يُضَيِّقُونَ وَفَتْحًا بِتَأْخِيرِهَا .

خَنْقَةٌ : خَنْقَةٌ .

الخِنَاقُ : القِلَادَةُ .

— : مَا يُخْنَقُ بِهِ .

وَيُقَالُ : أَخَذَ بِخِنَاقِهِ : بِحَلْقِهِ .

المِخْنَقَةُ : القِلَادَةُ .

المُنْخَنْقَةُ : المُنْخَوْقَةُ .

وَالشَّاةُ المُنْخَنْقَةُ : هِيَ الَّتِي خَنَقَهَا شَيْءٌ ، فَمَاتَتْ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ حَرَّمْتُ عَلَيْكُمُ المَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الحِزْبِ وَمَا أَهْلٌ لِّغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالمُنْخَنْقَةَ ... ﴾ ( المَائِدَةُ : ٣ )

خَانَ الشَّيْءُ — خَوْنَاً ، وَخِيَانَةً ، وَمَخَانَةً : نَقَصَهُ .

— الأَمَانَةُ : لَمْ يُوَدِّهَا ، أَوْ بَعْضُهَا . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا

أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ . ( الأنفَالُ : ٢٧ )

— فَلَانًا : غَدَرَ بِهِ .

— النِّصِيحَةَ : لَمْ يُخْلِصْ بِهَا .

اِخْتِنَانَةٌ : خَانَةٌ .

— : حَاوَلَ خِيَانَتَهُ .

خَوَّنَ فَلَانًا : نَسَبَهُ إِلَى الحِيَانَةِ .

— الشَّيْءُ : نَقَصَهُ .

وَيُقَالُ : خَوَّنَ مِنْهُ .

الخَائِنُ : هُوَ الَّذِي يَخُونُ مَا فِي يَدِهِ مِنَ الأَمَانَاتِ .

□ — عِنْدَ الإبَاضِيَّةِ : هُوَ مَنْ يَدْخُلُ بِأَذْنِ ، فَيَسْرِقُ

أَمْتِعَةً بِخِيَانَةٍ .

الخَائِنَةُ : اسْمٌ بِمَعْنَى الحِيَانَةِ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي

الصُّدُورَ ﴾ ( غَافِرٌ : ١٩ ) . قِيلَ : هِيَ كَثْرَةُ الطَّرْفِ

بِالإِشَارَةِ الحَفِيَّةِ ، وَقِيلَ : هِيَ النَّظْرَةُ الثَّانِيَّةُ عَن تَعَمُّدٍ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هُوَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ الحَسَنَاءِ تَمَرُّ

## الخِوَانُ / خِيَارُ التَّعْيِينِ

□ التَّخَايُرُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ فِي ابْتِدَاءِ الْعَقْدِ : هُوَ أَنْ يَقُولَ : بِعْتُكَ ، وَلَا خِيَارَ بَيْنِنَا ، وَيَقْبَلُ الْآخَرَ عَلَى ذَلِكَ ، فَلَا يَكُونُ لَهَا خِيَارٌ .

والتَّخَايُرُ بَعْدَ الْعَقْدِ : هُوَ أَنْ يَقُولَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا بَعْدَ الْعَقْدِ : اخْتَرْتُ إِمْضَاءَ الْعَقْدِ ، أَوْ الْإِزَامَةَ . أَوْ : اخْتَرْتُ الْعَقْدَ ، أَوْ اسْقَطْتُ خِيَارِي .

## التَّخْيِيرُ : الْإِخْتِيَارُ .

— : أَنْ يَجُوزَ الْعُدُولُ عَنِ الشَّيْءِ إِلَى غَيْرِهِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ .

الخِيَارُ : اسْمٌ بِمَعْنَى طَلَبِ خَيْرِ الْأَمْرَيْنِ .

يُقَالُ : أَنْتَ بِالْخِيَارِ : أَيِ اخْتَرْتَمَا شِئْتُمْ .

وفي الحديث الشريف : « البَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا » . أَيِ : لَهَا طَلَبُ خَيْرِ الْأَمْرَيْنِ مِنْ إِمْضَاءِ الْبَيْعِ ، أَوْ فَسْخِهِ .

والمُرَادُ بِالْخِيَارِ هُنَا خِيَارَ الْمَجْلِسِ .

— : خِلَافُ الْأَشْرَارِ .

— : الْمَالِ : كَرَائِمُهُ .

□ — : عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ طَلَبُ خَيْرِ الْأَمْرَيْنِ مِنْ إِمْضَاءِ الْعَقْدِ ، أَوْ فَسْخِهِ .

— : فِي الْحَلَّةِ ( م ١١٦ ) : كَوْنُ أَحَدِ الْعَاقِدَيْنِ مُخَيَّرًا .

□ بَيْعُ الْخِيَارِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الْبَيْعُ الَّذِي جُعِلَ فِيهِ الْخِيَارُ لِأَحَدِ الْمُتَبَايِعِينَ فِي الْأَخْذِ ، وَالرَّدِّ .

— : عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الْبَيْعُ الَّذِي فِيهِ التَّخْيِيرُ بَعْدَ تَهَامِ الْعَقْدِ قَبْلَ مَفَارَقَةِ الْمَجْلِسِ .

وذلك بَأَنْ يَثْبُتَ لِلْمُتَعَاقدَيْنِ الْخِيَارُ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا . فَإِنْ اخْتَارَا إِمْضَاءَ الْبَيْعِ لَزِمَ بِنَفْسِ التَّخَايُرِ ، وَلَا يَدُومُ إِلَى الْمَفَارَقَةِ .

— : عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ بَيْعٌ وَقَفَ بَتُّهُ أَوْلَا عَلَى إِمْضَاءِ يَتَوَقَّعُ .

□ خِيَارُ التَّعْيِينِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ بَيْعُ الْإِخْتِيَارِ .

به ، وَيَدْخُلُ بَيْنَهُمَا فِيهِ ، فَإِذَا قُطِنَ لَهُ غَضٌّ بَصَرَهُ ، وَقَدْ عَلِمَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ يَوَدُّ لَوْ اطَّلَعَ عَلَى فَرْجِهَا ، وَإِنْ قَدَرَ عَلَيْهَا لَوَزَنَى بِهَا .

الخِوَانُ : الَّذِي يُؤَكَّلُ عَلَيْهِ . وَهُوَ مَعْرَبٌ .  
( ج ) أَخُونَةٌ .

الخِيَانَةُ : جُحُودٌ مَا أُؤْتِمِنَ عَلَيْهِ .

□ — : فِي الْبَيْعِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : تَدْلِيْسٌ فِي ذَاتِ الْمَبِيعِ ، أَوْ فِي صِفَتِهِ ، أَوْ فِي أَمْرٍ خَارِجٍ .

خَارَ — خَيْرًا ، وَخِيَارَةً : صَارَ ذَا خَيْرٍ .

— لَهْ فِي الْأَمْرِ : جَعَلَ لَهُ فِيهِ الْخَيْرَ ،

— الشَّيْءَ خَيْرًا ، وَخَيْرًا ، وَخَيْرَةً ، وَخَيْرَةً : انْتَقَاهُ ،

وَاصْطَفَاهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ، وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ ( الْقَصَصُ : ٦٨ )

إِخْتَارَ : اصْطَفَى .

— : خِلَافُ أُكْرِهِ .

إِسْتِخَارَةٌ : طَلَبُ مِنْهُ الْخَيْرِ .

يُقَالُ : اسْتَخَرِ اللَّهَ يَخْرُكَ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ » .

خَيْرَ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ : فَضَّلَ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ .

— : فَلَانًا : فَوَضَّ إِلَيْهِ الْإِخْتِيَارَ .

الْإِخْتِيَارُ : الْإِصْطِفَاءُ .

□ بَيْعُ الْإِخْتِيَارِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ بَيْعٌ جُعِلَ فِيهِ الْبَائِعُ لِلْمُشْتَرِي التَّعْيِينَ لِمَا اشْتَرَاهُ .

— : عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ خِيَارُ التَّعْيِينِ .

الِاسْتِخَارَةُ : اسْمٌ بِمَعْنَى طَلَبِ الْخَيْرِ فِي الشَّيْءِ .

□ صَلَاةُ الْإِسْتِخَارَةِ : هِيَ أَنْ مَنْ أَرَادَ أَمْرًا مِنَ الْأُمُورِ

صَلَّى رُكْعَتَيْنِ بِنِيَّةِ صَلَاةِ الْإِسْتِخَارَةِ ، ثُمَّ دَعَا بِدَعَاءٍ

مَخْصُوصٍ .

— عند الحنفية : هو أن يقع البيع على واحد لا بعينه .  
و : هو أن يشتري أحد الشئيين ، أو الثلاثة على أن يعين  
أيأ شاء .

— في المجلة ( م ٢١٦ ) : لو بين البائع أثمان شئيين ، أو  
أشياء من القيمات كلاً على حدة ، على أن المشتري يأخذ  
أيأ شاء بالثمن الذي بينه له ، أو البائع يُعطي أيأ أراد  
كذلك صح البيع . وهذا يقال له : خيار التعيين .  
□ خيار الرؤية عند الحنفية : هو أن يشتري ما لم يره ،  
ويرده بخياره .

— عند الجعفرية : هو أن يقول : بعثك هذا الثوب الذي  
في الصندوق مثلاً ، فيذكر جنسه ، وصفته .

— في المجلة ( م ٢٢٠ ) : من اشترى شيئاً ، ولم يره ، كان  
له الخيار إلى أن يراه ، فإذا رآه إن شاء قبله ، وإن شاء  
فسخ البيع . ويقال لهذا الخيار خيار الرؤية .  
( م ٢٢٢ ) : المراد من الرؤية في بحث خيار الرؤية هو  
الوقوف على الحال والمحل الذي يعرف به المقصود الأصلي  
من البيع . ( وسأقت المجلة أمثلة لذلك ) .

□ خيار الشرط في اصطلاح الفقهاء : ما ثبت لأحد  
المتعاقدين من الاختيار بين الإمضاء والفسخ . ( ابن  
عابدين )

— عند الحنفية : هو أن يشترط أحد المتعاقدين الخيار  
ثلاثة أيام ، أو أقل .

— عند الإباضية : هو أن يشترط أحد المتعاقدين أن له  
الخيار إلى وقت كذا .

— في المجلة ( م ٢٠٠ ) : يجوز أن يشترط الخيار بفسخ  
البيع ، أو إجازته مدة معلومة لكل من البائع ،  
والمشتري ، أو لأحدهما دون الآخر .

□ خيار الشهوة عند الشافعية : هو ما لا يتعلق بفوات  
شيء ، كخيار الشرط ، وخيار المجلس .

□ خيار العيب عند المالكية : هو ما كان موجباً نقصاً في

في المبيع من عيب ، أو استحقاق . ويسمى الحكمي .  
ويقال له : خيار النقص .

— عند الحنفية : هو أن يختار رد المبيع إلى بائعه  
بالعيب .

— في المجلة ( م ٢٣٧ ) : ما بيع بيعاً مطلقاً إذا ظهر به  
عيب قديم يكون المشتري مخيراً : إن شاء رده ، وإن شاء  
قبله بتمنه المسمى ، وليس له أن يمسيك المبيع ويأخذ  
ما نقصه العيب . وهذا يقال له خيار العيب .

□ خيار القبول عند الحنفية : هو أن يقبل في مجلس  
العقد بعد إيجاب الموجب . ويسمى أيضاً خيار المجلس .

□ خيار المجلس عند الحنفية : هو خيار القبول .

— عند الجعفرية : أن يكون لكل واحد من المتعاقدين  
الخيار ، وفسخ العقد ما لم يتفرقا بالأبدان .

□ خيار النقد عند الحنفية : هو أن ينقد المشتري الثمن  
على أن البائع إن رد الثمن إلى ثلاثة أيام فلا بيع بينهما .

— في المجلة ( م ٢١٢ ) : إذا تباعا على أن يؤدي المشتري  
الثمن في وقت كذا ، وإن لم يؤديه فلا بيع بينهما ، صح  
البيع . وهذا يقال له : خيار النقد .

□ خيار النقص عند الشافعية : هو ما يتعلق بفوات شيء  
مظنون الحصول ، كخيار الرد بالعيب .

□ خيار النقص عند المالكية : هو خيار العيب .

□ خيار الوصف في المجلة ( م ٢١٠ ) : إذا باع ما لا يوصف  
مرغوب ، فظهر المبيع خالياً عن ذلك الوصف ، كان

المشتري مخيراً إن شاء فسخ البيع ، وإن شاء أخذه بجميع  
الثمن المسمى .

ويسمى هذا الخيار : خيار الوصف .

مثلاً : لو باع بقرة على أنها حلوب ، فظهرت غير  
حلوب ، يكون المشتري مخيراً ، وكذا لو باع فصاً ليلاً

على أنه ياقوت أحمر ، فظهر أصفر ، يخير المشتري .

## الْخَيْرُ / الْمُخْتَارُ

— : الْعَمَلُ الصَّالِحُ . وَمِنْهُ قَوْلُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَمَنْ

يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ ( الزُّلْزَالُ : ٧ )

الْخَيْرَةُ : الْخِيَارُ .

الْمُخْتَارُ : غَيْرُ الْمَكْرَهِ .

الْخَيْرُ : اسْمٌ تَفْضِيلٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ .

— : ضِدُّ الشَّرِّ .


— : دُوَّ الْخَيْرِ .

— : الْحَسَنُ لِذَاتِهِ .

— : الْمَالُ الْكَثِيرُ الطَّيِّبُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى فِي وَصْفِ

الْإِنْسَانِ : ﴿ وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴾ ( الْعَادِيَاتُ : ٨ )





دَبِجَ الشَّيْءَ دَبْجًا : نَقَشَهُ ، وَرَيَّنَهُ .

دَبِجَةٌ : دَبِجَةٌ .

الدَّبِجَاجُ : ضَرَبَ مِنَ الشَّيَابِ سَدَاهُ وَلُحْمَتُهُ مِنَ الْحَرِيرِ .  
وهو فارسيٌّ مُعَرَّبٌ .

دَبَّرَتِ الرِّيحُ دَبُّورًا : تَحَوَّلَتْ دَبُّورًا .

— السَّهْمُ : خَرَجَ مِنَ الْمَدْفِ .

— الشَّيْءُ : ذَهَبَ ، وَوَلَّى .

— فَلَانًا : تَلَاةً ، وَتَبِعَهُ .

— : خَلَفَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ ، وَبَقِيَ مِنْ بَعْدِهِ .

أَدْبَرَ الشَّيْءُ : دَبَّرَ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ خَلْفَهُ .

تَدَابَّرَ : دَابَّرَ .

وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « ولا تَدَابَّرُوا » .

قال الخطابيُّ : لا تَتَهَاجَرُوا ، فَيَهْجُرَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ .

وقال مالكٌ : لا أَحْسَبُ التَّدَابَّرَ إِلَّا الْإِعْرَاضَ عَنِ السَّلَامِ

يُدْبِرُ عَنْهُ بَوَجْهِهِ .

تَدَبَّرَ : دَبَّرَ .

— : تَفَكَّرَ . وفي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ

الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا

كثيراً . ﴾ (النِّسَاءُ : ٨٢) . أَي : أَفَلَا يَتَفَكَّرُونَ ،

فَيَعْتَبِرُوا .

دابَّرَ رَحِمَةً : قَطَعَهَا .

— فَلَانًا : وَلَّى عَنْهُ ، وَأَعْرَضَ .

دَبَّرَ الْأَمْرَ ، وفيه : سَاسَهُ ، وَنَظَرَ فِي عَوَاقِبِهِ .

— الحديثُ : رواه عن غيرِهِ .

— الْعَبْدُ : عَلَّقَ عُنُقَهُ بِمَوْتِهِ . وهو مُدَبَّرٌ ، وَالْعَبْدُ مُدَبَّرٌ .

التَّدَبُّرُ : النَّظَرُ فِي عَوَاقِبِ الْأُمُورِ .

وهو قَرِيبٌ مِنَ التَّفَكُّرِ ، إِلَّا أَنَّ التَّفَكُّرَ هُوَ تَصَرُّفُ الْقَلْبِ

بِالنَّظَرِ فِي الدَّلِيلِ ، وَالتَّدَبُّرُ تَصَرُّفُهُ بِالنَّظَرِ فِي الْعَوَاقِبِ .

التَّدْبِيرُ : النَّظَرُ فِي عَاقِبَةِ الْأُمُورِ .

— : اسْتِعْمَالُ الرَّأْيِ بِفِعْلِ شَاقٍ .

— : عَتَّقَ الْعَبْدَ بَعْدَ مَوْتِ السَّيِّدِ .

□ — شَرَعًا : هُوَ تَعْلِيْقُ عِتْقِ الْعَبْدِ بِمُطْلَقِ مَوْتِ السَّيِّدِ .

( الْحَصَكْفِيُّ ) .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ عِتْقُ بَصِيْفَةٍ ، عَلَّقَ لِمَوْتِ سَيِّدِ ، أَوْ

عَبْدٍ ، أَوْ غَيْرِهَا .

الدَّبَارُ : الْهَلَاكُ .

الدَّبَارُ : الْمَجِيءُ بَعْدَ فَوَاتِ الْوَقْتِ .

وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُمْ صَلَاةً :

مَنْ تَقَدَّمَ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ ، وَرَجُلٌ أَتَى الصَّلَاةَ

حِبَارًا ، وَرَجُلٌ اعْتَبَدَ مُحَرَّرًا . » .

قال الْعَلَمَاءُ : الدَّبَارُ : هُوَ أَنْ يُعْتَادَ حُضُورَ الصَّلَاةِ بَعْدَ

فَرَاغِ النَّاسِ .

وقال الخطابيُّ : اعْتِبَادُ الْمَحَرَّرِ : أَنْ يُعْتَقَ عَبْدُهُ ، ثُمَّ يَكْتُمُ

عَتَقَهُ ، وَيُنْكِرُهُ ، وَيَحْبِسُهُ بَعْدَ الْعِتْقِ ، وَيَسْتَحْدِمُهُ كَرَهَا .

الدُّبُرُ : خِلَافُ الْقَبْلِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .  
— : الْفَرْجُ . ( ج ) أَدْبَارٌ .

وَأَمَّا قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُولُوهُمْ الْأَدْبَارَ . وَمَنْ يُولُوهُمْ يُؤْمِدْ دُبْرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّرًا إِلَى فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبُئْسَ الْمَصِيرُ . ﴾ ( الْأَنْفَالُ : ١٥ - ١٦ ) فَهُوَ كِنَايَةٌ عَنِ الْمَزِيْمَةِ .

الدُّبُرُ : الدُّبُرُ .

الدُّبُورُ : رِيحٌ تَهْبُءُ مِنْ جِهَةِ الْمَغْرِبِ ، تُقَابِلُ الصَّبَا .  
وَيُقَالُ : تُقْبِلُ مِنْ جِهَةِ الْجَنُوبِ ذَاهِبَةً نَحْوَ الْمَشْرِقِ .

الْمُدَابَّرَةُ مِنَ الْغَنَمِ : الَّتِي قُطِعَ مِنْ مُؤَخَّرِ أُذُنِهَا فُلْقَةٌ ، وَتَدَلَّتْ مِنْهُ ، وَلَمْ تَنْفَصِلْ .

دَجَلٌ — دَجَلًا : كَذَبٌ .

فَهُوَ دَاجِلٌ ، وَدَجَالٌ ( ج ) دَجَالِيَةٌ .

— الشَّيْءُ : عَطَاءٌ .

— الْحَقُّ : لَبْسَةٌ بِالْبَاطِلِ .

— الْبَعِيرُ : طَلَاةٌ بِالْذَّجَالَةِ ( الْقَطِرَانُ ) .

دَجَلٌ : دَجَلٌ .

الدَّجَالُ : الْكُذَّابُ .

— : الْمَمُوءَةُ .

دَخَلَ الْمَكَانَ وَنَحْوَهُ ، وَفِيهِ — دُخُولًا : صَارَ فِيهِ .

— بِأَمْرَاتِهِ : وَطِئَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ .

— عَلَيْهِ الْمَكَانَ : دَخَلَهُ ، وَهُوَ فِيهِ .

— فِي الْأَمْرِ : أَخَذَ فِيهِ .

دَخِلَ — دَخَلًا ، وَدَخُلًا : فَسَدَ دَاخِلُهُ .

— : أَصَابَهُ فُسَادٌ ، أَوْ عَيْبٌ . وَيُقَالُ : دَخِلَ أَمْرُهُ . فَهُوَ

دَخِلٌ .

الدَّخْلُ : الْفَسَادُ .

— : الْعَيْبُ .

— : الْغِشُّ .

— : الْمَكْرُ وَالْحِيَانَةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَا تَتَّخِذُوا

أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا وَتَذُوقُوا السُّوءَ بِمَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ .

( النحل : ٩٤ )

قال الطَّبْرِيُّ : مَعْنَى الْآيَةِ لَا تَجْعَلُوا أَيْمَانَكُمْ الَّتِي تَخْلِفُونَ

بِهَا أَيْمَانَكُمْ تَوْفُونَ بِالْعَهْدِ لِمَنْ عَاهَدْتُمُوهُ دَخَلًا . أَي :

خَدِيعَةً وَعَدْرًا ، لِيَطْمَئِنُّوا إِلَيْكُمْ ، وَأَنْتُمْ تُضْمِرُونَ لَهُمُ الْعَدْرَ .

الدَّخْلُ : الدَّخْلُ .

— : ضِدُّ الْخُرْجِ .

الدُّخُولُ : تَقْيِضُ الْخُرُوجِ .

— بِالْمَرْأَةِ : كِنَايَةٌ عَنِ الْجِمَاعِ أَوَّلَ مَرَّةٍ .

وَعَلَبَ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْوَطْءِ الْمُبَاحِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ حَرَّمْتُ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتِكُمْ .....

وَرَبَائِكُمْ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ

بِهِنَّ ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ... ﴾

( النساء : ٢٣ ) .

قال ابنُ عَبَّاسٍ : الدُّخُولُ : الْجِمَاعُ ، وَهُوَ أَصَحُّ قَوْلِي

الشَّافِعِيِّ ، وَالْقَوْلُ الْأَخَرُ : الْمُرَادُ بِهِ الْخُلُوءَةُ ، وَهُوَ قَوْلُ

الْأَئِمَّةِ الثَّلَاثَةِ .

الدَّخِيلُ : النَّزِيلُ . يُقَالُ : فَلَانَ دَخِيلٌ بَيْنَ الْقَوْمِ : أَي

لَيْسَ مِنْ نَسَبِهِمْ ، بَلْ هُوَ نَزِيلٌ بَيْنَهُمْ .

— الرَّجُلُ : الَّذِي يُدَاخِلُهُ فِي أُمُورِهِ ، وَيَخْتَصُّ بِهِ .

— السُّلْطَانُ : هُوَ الَّذِي يَدْخُلُ عَلَيْهِ فِي مَكَانِ خُلُوتِهِ ،

وَيُقْضَى إِلَيْهِ بَسْرُهُ ، وَيُصَدَّقُهُ فِيمَا يُخْبِرُهُ بِهِ مِمَّا يَخْفَى

عَلَيْهِ مِنْ أَمْرِ رَعِيَّتِهِ ، وَيَعْمَلُ بِمَقْتَضَاهُ .

المَدْخَلُ : الدُّخُولُ .

— : مَوْضِعُ الدُّخُولِ .

المُدْخَلُ : الإِدْخَالُ .

— : المَفْعُولُ مِنْ أَدْخَلَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الكَرِيمِ : ﴿ وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا ﴾ ( الإِسْرَاءُ : ٨٠ )

وَأَجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا ﴿ ( الإِسْرَاءُ : ٨٠ )

قَالَ قَتَادَةُ : مُدْخَلَ صِدْقٍ : يَعْنِي المَدِينَةَ المُنَوَّرَةَ . وَمُخْرَجَ صِدْقٍ : يَعْنِي مَكَّةَ المَكْرَمَةَ . وَهُوَ أَشْهَرُ الأَقْوَالِ .

الدَّرْهَمُ : جُزْءٌ مِنْ اثْنَيْ عَشَرَ جُزْءًا مِنَ الأَوْقِيَّةِ .

( ج ) دَرَاهِمٌ .

وَهُوَ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ .

— : قِطْعَةٌ مِنْ فِضَّةٍ مَضْرُوبَةٍ لِلْمُعَامَلَةِ .

□ — : الإِسْلَامِيُّ الَّذِي أُجْمِعَ عَلَيْهِ أَهْلُ العَصْرِ الأوَّلِ :

هُوَ سِتَّةٌ دَوَانِيقَ ، وَكُلُّ عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ سَبْعَةٌ مَثاقِيلَ .

( الزَّافِعِيُّ ) .

□ الدَّرْهَمُ فِي زَكَاةِ الفِضَّةِ : هُوَ الخَالِصُ مِنَ الفِضَّةِ ، سِوَاهُ كَانَ مَضْرُوبًا ، أَمْ غَيْرَ مَضْرُوبٍ .

□ الدَّرْهَمُ فِي النَّجَاسَةِ الكَثِيفَةِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ مِقْدَارُ عَرْضِ الكَفِّ .

الدَّرْهَمُ : الدَّرْهَمُ . وَفَتَحَ الهَاءُ أَفْصَحَ .

دَعَا بِالشَّيْءِ — دَعَا ، وَدَعَا ، وَدَعَا ، وَدَعَا ، وَدَعَا : طَلَبَ

إِحْضَارَهُ .

— فَلَانًا : صَاحَ بِهِ ، وَنَادَاهُ .

— : اسْتَعَانَ بِهِ .

— : رَغِبَ إِلَيْهِ ، وَابْتَهَلَ .

— لِفَلَانٍ : طَلَبَ الخَيْرَ لَهُ .

— إِلَى الشَّيْءِ : حَثَّ عَلَى قَضَائِهِ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ يَأْذَنُ وَيُبَيِّنُ

آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ ( البَقَرَةُ : ٢٢١ )

— القَوْمَ دَعَاءً ، وَدَعْوَةً ، وَمَدْعَاءَةً : طَلَبَهُمْ لِيبْأَكُلُوا عِنْدَهُ .

ادَّعَى : تَمَنَّى .

والِاسْمُ : الدَّعْوَى .

— الشَّيْءَ : طَلَبَهُ لِنَفْسِهِ .

— فَلَانًا : صَيَّرَهُ يَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ .

— عَلَى فَلَانٍ كَذَا : نَسَبَهُ إِلَيْهِ ، وَخَاصَمَهُ فِيهِ .

اسْتَدْعَاهُ : صَاحَ بِهِ .

— : طَلَبَهُ ، وَاسْتَلْزَمَهُ .

— : طَلَبَ أَنْ يَدْعُو لَهُ .

تَدَاعَى القَوْمُ : دَعَا بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى يَجْتَمِعُوا .

— النَّاسُ بِالأَلْقَابِ : دَعَا بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِذَلِكَ

— القَوْمُ عَلَى فَلَانٍ : تَأَلَّبُوا عَلَيْهِ ، وَتَنَاصَرُوا . وَفِي

الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « يُوشِكُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمْ الأُمَّمُ كَمَا

تَدَاعَى الأَكَلَةُ عَلَى قِصْعَتِهَا » .

— البُيَّانُ : تَصَدَّعَ مِنْ جَوَانِبِهِ ، وَأَذَنَ بِالإِنْهَادِ

وَالسَّقُوطِ .

الدَّاعِي : السَّبَبُ .

الدَّاعِيَّةُ : الَّذِي يَدْعُو إِلَى دِينٍ ، أَوْ فِكْرَةٍ . وَالهَاءُ لِلْبِالِغَةِ .

— : الَّتِي تَدْعُو إِلَى نَفْسِهَا ، وَقَدْ عَرِفَتْ بِالفَسَادِ .

— : الدَّعْوَةُ . وَفِي كِتَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى هِرَقْلَ :

« أَدْعُوكَ بِدَاعِيَةِ الإِسْلَامِ » . أَيُ : بِدَعْوَتِهِ .

— : الدَّعْوَى .

— اللَّبَنُ : مَا يُتْرَكُ فِي الضَّرْعِ لِيَدْعُو مَا بَعْدَهُ .

الدُّعَاءُ : مَا يَدْعَى بِهِ اللهُ مِنَ القَوْلِ .

( ج ) ادَّعَيْتَهُ .

— : النَّدَاءُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ

الرَّسُولِ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا ﴾ ( النُّورُ : ٦٣ )

— إِلَى الشَّيْءِ : الحَثُّ عَلَى قَضَائِهِ .

## الدَّعَاءُ / المَدْعَى

□ قَبَلَ غَيْرِهِ ، أَوْ دَفَعَ الحِصْمَ عَنْ حَقِّ نَفْسِهِ .  
( التَّمَرَاتِي ) .

— عند المَالِكِيَّةِ : خَبَّرَ يَكُونُ لِلْمُخْبِرِ فِيهِ نَفْعٌ .

و : الطَّلَبُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَ حَاكِمٍ .

— فِي المَجْلَةِ ( م ١٦١٣ ) : هِيَ طَلَبٌ أَحَدِ حَقَّةٍ مِنْ آخَرَ فِي

حُضُورِ الحَاكِمِ ، وَيُقَالُ لِلطَّالِبِ : المَدْعَى ، وَلِلْمَطْلُوبِ

مِنهُ : المَدْعَى عَلَيْهِ .

المَدْعَى : المَتَّبَعِي .

( ج ) أَدْعِيَاءٌ .

و فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ مَا جَعَلَ اللهُ لِرِجَالٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي

جَوْفِهِ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمْ الَّلَّائِي تَظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ

أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكَ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ

وَاللَّهُ يَقُولُ الحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ﴾

( الأَحْزَابُ : ٤ ) .

المَدْعَى : المَتَّبَعِي فِي نَسَبِهِ .

□ — فِي المَجْلَةِ ( م ١٦١٤ ) : هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي ادَّعَاهُ

المَدْعَى .

وَيُقَالُ لَهُ : المَدْعَى بِهِ أَيْضاً .

المَدْعَى عَلَيْهِ فِي القَضَاءِ : مَنْ عَلَيْهِ الحَقُّ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : مَنْ مَعَهُ الظَّاهِرُ بِثُبُوتِ يَدِهِ عَلَى

الشَّيْءِ ، أَوْ تَصَرَّفَ فِيهِ ، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ . ( الحُسَيْنُ

الصَّنْعَانِي ) .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ إِذَا تَرَكَ

الحِصْمَةَ لَا يُتْرَكُ حَتَّى يُسَلَّمَ مَا عَلَيْهِ .

المَدْعَى : اسْمُ فَاعِلٍ مِنْ ادَّعَى .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : هُوَ الَّذِي يَطْلُبُ بِدَعْوَاهُ شَيْئاً لَمْ

يَكُنْ لَهُ ، وَلَا ثَبَّتَتْ يَدُهُ عَلَيْهِ . ( الحُسَيْنُ الصَّنْعَانِي ) .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ إِذَا تَرَكَ

دَعْوَاهُ تَرَكَ . لِأَنَّ حَقَّ الطَّلَبِ لَهُ ، فَإِنْ تَرَكَه لَا سَبِيلَ

عَلَيْهِ .

□ — شَرْعاً : سُؤَالُ العَبْدِ رَبَّهُ عَلَى وَجْهِ الِابْتِهَالِ .

وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى التَّقْدِيسِ ، وَالتَّمَجِيدِ ، وَنَحْوِهَا .

( النَجْفِيُّ ) .

الدَّعَاءَةُ : الكَثِيرُ الدُّعَاءِ .

— : السَّبَابَةُ الَّتِي يُدْعَى بِهَا .

الدَّعْوَةُ : مَا يُدْعَى إِلَيْهِ مِنْ طَعَامٍ ، أَوْ شَرَابٍ .

— : المَرَّةُ الوَاحِدَةُ مِنَ الدُّعَاءِ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ

الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ

يُرْشِدُونَ ﴾ ( البَقَرَةُ : ١٨٦ )

— : الحَلِيفُ .

□ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ : دَعْوَةُ الأَذَانِ .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِكَالِهَا ، وَعِظَمِ مَوْعِظِهَا ، وَسَلَامَتِهَا مِنْ نَقْصٍ

يَتَطَرَّقُ إِلَى غَيْرِهَا .

و فِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ ،

وَالصَّلَاةُ القَائِمَةُ ، أَوْ مُحَمَّدًا الوَسِيلَةَ ، وَالْفَضِيلَةَ ،

وَإِعْتَنَهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ » .

الدَّعْوَةُ : ادَّعَاءُ الوَلَدِ الدَّعِيَّ غَيْرَ أَبِيهِ .

— : القَرَابَةُ ، وَالإِخَاءُ .

الدَّعْوَى : الِادِّعَاءُ .

وَيُقَالُ : دَعْوَى فُلَانٍ كَذَا : قَوْلُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ :

﴿ فَمَا كَانَ دَعْوَاهُمْ إِذْ جَاءَهُمْ بِأَسْنَا إِلاَّ أَنْ قَالُوا إِنَّا كُنَّا

ظَالِمِينَ ﴾ ( الأَعْرَافُ : ٥ ) . أَيُّ : قَوْلُهُمْ . ( ج )

دَعَاوَى ، وَدَعَاوَى . وَفَتْحُ الوَاوِ أَوَّلَى .

— فِي القَضَاءِ : قَوْلٌ يَطْلُبُ بِهِ الإِنْسَانُ إِثْبَاتَ حَقٍّ عَلَى

الغَيْرِ .

□ — فِي الشَّرْعِ : إِضَافَةُ الإِنْسَانِ إِلَى نَفْسِهِ اسْتِحْقَاقَ شَيْءٍ

فِي يَدِ غَيْرِهِ ، أَوْ فِي ذِمَّتِهِ . ( ابْنُ قَدَامَةَ ) .

— شَرْعاً : قَوْلٌ مَقْبُولٌ عِنْدَ القَاضِي يَقْصِدُ بِهِ طَلَبَ حَقٍّ

دَفَنْتَ الْإِبِلَ — دَفْنَا: سَارَتْ عَلَى وَجْهِهَا .

— الشَّيْءُ: سَتَرَهُ ، وَوَارَاهُ .

فَهُوَ مَدْفُونٌ ، وَدَقِينٌ .

— الْحَدِيثُ: كَتَمَهُ ، وَسَتَرَهُ .

الدَّفْنُ: مَصْدَرُ دَفَنْ .

— الرَّجُلُ الْخَامِلُ .

( ج ) أَذْفَانٌ .

الدَّفْنُ: الْمَدْفُونُ .

الدَّقِشَةُ: دَوْيْبَةُ رُقْطَاءِ أَصْغَرَ مِنَ الْقَطَاةِ .

دَالَسَ فُلَانًا مُدَالَسَةً ، وَدِلَاسًا: خَادَعَهُ ، وَظَلَمَهُ .

يُقَالُ: هُوَ لَا يُدَالِسُ ، وَلَا يُوَالِسُ: لَا يَظْلِمُ وَلَا يَخُونُ .

تَدَلَّسَ الرَّجُلُ: تَكْتَمُ .

— الشَّيْءُ: خَفِيَ .

— فُلَانٌ الطَّعَامُ: أَخَذَهُ قَلِيلًا قَلِيلًا .

دَلَّسَ الْبَائِعُ: كَتَمَ عَيْبَ السَّلْعَةِ عَنِ الْمُشْتَرِي .

وَيُقَالُ: دَلَّسَ فُلَانٌ لِفُلَانٍ فِي الْبَيْعِ ، وَفِي كُلِّ شَيْءٍ .

وَدَلَّسَ عَلَيْهِ كَذَا .

— الْمُحَدَّثُ فِي الْإِسْنَادِ: حَدَّثَ عَنْ شَيْخٍ لَمْ يَرَهُ .

التَّدْلِيسُ: مَصْدَرٌ .

□ التَّدْلِيسُ فِي الْبَيْعِ: كَتَمَ الْبَائِعُ الْعَيْبَ عَنِ الْمُشْتَرِي مَعَ

عِلْمِهِ بِهِ مِمَّا يُوْهِمُ الْمُشْتَرِيَّ عَدَمَهُ .

□ التَّدْلِيسُ فِي الْحَدِيثِ قِسْمَانِ :

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَرُويَ عَمَّنْ لَقِيَهُ مَا لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ ، أَوْ عَمَّنْ

عَاصِرَهُ وَلَمْ يَلْقَهُ ، مُوْهِمًا أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُ . وَيُسَمَّى تَدْلِيسَ

الْإِسْنَادِ .

الثَّانِي: هُوَ الْإِتْيَانُ بِاسْمِ الشَّيْخِ ، أَوْ كُنْيَتِهِ ، عَلَى خِلَافِ

الْمَشْهُورِ بِهِ ، تَعْمِيَةً لِأَمْرِهِ ، وَتَوْعِيرًا لِلْوُقُوفِ عَلَى حَالِهِ .

وَيُسَمَّى تَدْلِيسَ الشُّيُوخِ .

الدَّلْسُ: الْحَدِيْعَةُ .

يُقَالُ: مَالِي فِيهِ وُلْسٌ ، وَلَا دُلْسٌ: مَالِي فِيهِ خِيَانَةٌ ، وَلَا

خَدِيْعَةٌ .

الدُّلْسَةُ: الظُّلْمَةُ .

الدَّيْنَارُ: نَقْدٌ مِنَ الذَّهَبِ فِي أَيَّامِ الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ .

وهو فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ . ( ج ) دَنَانِيْرٌ .

— الْمُثْقَالُ .

□ — الشَّرْعِيُّ: عِشْرُونَ قِيْرَاطًا . ( ائِبْنُ عَابِدِيْنِ ) .

الدَّانِقُ: سُدُسُ دِرْهَمٍ .

وهو فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ . ( ج ) دَوَانِيقٌ ، وَدَوَانِيقٌ .

دَاسَ الشَّيْءَ بِرِجْلِهِ — دَوَسًا: وَطِئَهُ شَدِيْدًا بِقَدَمِهِ .

— الزَّرْعُ: دَقَّه لِيَتَخَلَّصَ الْحَبُّ مِنَ الْقِشْرِ . بِمَعْنَى

دَرَسَهُ .

— فُلَانًا: أَذَلَّهُ .

—: خَدَعَهُ ، وَاحْتَالَ عَلَيْهِ .

الْمُدَّاسُ: مَا يُلْبَسُ فِي الرَّجْلِ .

( ج ) أُمْدِسَةٌ .

دَانَ — دِينَأً ، وَدِيَانَةً: خَضَعَ ، وَذَلَّ .

ومنه الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ: « الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ

لِهَا بَعْدَ الْمَوْتِ » . أَيُّ: أَذَلَّهَا ، وَاسْتَعْبَدَهَا . وَقِيلَ:

حَاسَبَهَا .

—: أَطَاعَ .

— بِكَذَا: اتَّخَذَهُ دِينَأً ، وَتَعَبَّدَ بِهِ .

— فُلَانٌ دَيْنًا: اقْتَرَضَ .

أَدَانَ: اقْتَرَضَ ، فَصَارَ مَدِينًا .

— فُلَانًا: اقْتَرَضَهُ .

—: اقْتَرَضَ مِنْهُ .

—: جَازَى .

—: حَاكَمَ .

- كَلُّ مَالَيْسَ حَاضِرًا .
- — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا تَبَّتْ بِالذَّمَّةِ .
- عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا تَبَّتْ فِي الذَّمَّةِ غَيْرَ مُعَيَّنٍ بِالذَّاتِ ، بَلْ بِالْوَصْفِ ، كَالنَّقُودِ ، وَالْمَكِيلِ ، وَالْمُؤَزُونِ ، وَالْمَذْرُوعِ .
- و : مَا وَجَبَ فِي الذَّمَّةِ بِعَقْدٍ ، أَوْ اسْتِهْلَاكِ .
- عِنْدَ الْبَاضِيَّةِ : هُوَ مَا تَرْتَبَ فِي الذَّمَّةِ بِمُعَامَلَةٍ .
- فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٥٨ ) مَا يَثْبُتُ فِي الذَّمَّةِ كِمَقْدَارٍ مِنْ الدَّرَاهِمِ فِي ذِمَّةِ رَجُلٍ ، وَمَقْدَارٍ مِنْهَا لَيْسَ بِحَاضِرٍ .
- وَالْمَقْدَارِ الْمُعَيَّنِ مِنَ الدَّرَاهِمِ ، أَوْ مِنْ صُبْرَةِ الْحِنْطَةِ الْحَاضِرَتَيْنِ قَبْلَ الْإِفْرَازِ ، فَكُلُّهُمَا مِنْ قَبِيلِ الدَّيْنِ .
- دَيْنُ الصَّحَّةِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا كَانَ ثَابِتًا بِالْبَيِّنَةِ مُطْلَقًا ، أَوْ بِإِقْرَارِ الْمَدِينِ فِي حَالِ الصَّحَّةِ .
- الدَّيْنُ الصَّحِيحُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يَسْقُطُ إِلَّا بِالْأَدَاءِ ، أَوْ الْإِبْرَاءِ .
- الدَّيْنُ الْمُوَجَّلُ شَرْعًا : هُوَ دَيْنٌ تَأَخَّرَ وَفَاؤُهُ . ( الْبُجَيْرِيُّ ) .
- دَيْنُ الْمَرَضِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا كَانَ ثَابِتًا بِإِقْرَارِ الْمَدِينِ فِي مَرَضِهِ ، أَوْ فِيمَا هُوَ فِي حُكْمِ الْمَرَضِ ، أَوْ خَرَجَ لِلْقَتْلِ قِصَاصًا ، أَوْ لِيُرْجَمَ .
- شَرِكَةُ الدَّيْنِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠٦٨ ) : الْإِشْتِرَاكُ فِي مَبْلَغِ الدَّيْنِ ، كَاشْتِرَاكِ اثْنَيْنِ فِي قَدْرِ كَذَا قَرْضًا فِي ذِمَّةِ إِنْسَانٍ .
- الدَّيْنُ : مَا يَتَدَيَّنُ بِهِ الْإِنْسَانُ .
- : إِسْمٌ لِجَمِيعِ مَا يُعْبَدُ بِهِ اللَّهُ .
- : الْمِلَّةُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَذَلِكَ دِينٌ الْقِيَمَةِ ﴾ ( الْبَيِّنَةُ : ٥ ) . أَيُّ : الْمِلَّةُ الْمُسْتَقِيمَةُ .
- : الْإِسْلَامُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴾ . ( آلِ عِمْرَانَ : ٨٣ ) . يَعْنِي الْإِسْلَامَ .

- اِسْتَدَانُ : اِقْتَرَضَ ، فَصَارَ مَدِينًا .
- : طَلَبَ دَيْنًا .
- وَيُقَالُ : اِسْتَدَانَ فُلَانًا .
- تَدَايَنَ الرَّجُلَانِ : تَعَامَلَا بِالذَّيْنِ ، فَأَعْطَى كُلُّ مِنْهُمَا الْآخَرَ دَيْنًا بِدَيْنٍ .
- وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٨٢ ) .
- تَدَيَّنَ : اِقْتَرَضَ ، فَصَارَ مَدِينًا .
- : كَذَا : دَانَ بِهِ .
- دَايِنَهُ مَدَايِنَةً ، وَدَيَانًا : عَامَلَهُ بِالذَّيْنِ .
- فَأَعْطَاهُ دَيْنًا ، وَأَخَذَ بِدَيْنٍ .
- : جَازَاهُ .
- : حَاكَمَهُ .
- دَيْتَنَهُ : أَقْرَضَهُ .
- : تَرَكَهُ وَمَا يَعْتَقِدُ .
- : صَدَّقَهُ .
- فُلَانًا الشَّيْءَ : مَلَكَهُ إِيَّاهُ .
- يُقَالُ : دَيَّنَ فُلَانًا الْقَوْمَ : وَلَّاهُ سِيَاسَتَهُمْ .
- التَّدْيُنُ : أَنْ يُوكَلَ الْمَرْءُ إِلَى دِينِهِ .
- — اِصْطِلَاحًا : عَدَمُ الْوُقُوعِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى إِنْ كَانَ صَادِقًا عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي أَرَادَهُ اللَّهُ . ( الْبُجَيْرِيُّ ) .
- الدَّائِنُ : مَنْ يُعْطِي الدَّيْنَ .
- وَهُوَ إِسْمٌ فَاعِلٌ مِنْ أَدَانَ .
- : مَنْ يَأْخُذُ الدَّيْنَ .
- وَهُوَ إِسْمٌ فَاعِلٌ مِنْ دَانَ .
- الدَّيْنُ : الْقَرْضُ ذُو الْأَجَلِ . ( ج ) دَيُونٌ .
- : الْقَرْضُ .
- : تَمَنُّ الْمَبِيعِ .

سَائِقٌ لِأُولِي الْأَبَابِ بِاخْتِيَارِهِمُ الْمُحْمُودِ إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَهُمْ  
بِالذَّاتِ . وَيَتَنَاوَلُ الْأَصْلَ ، وَالْفَرْعَ .

يَوْمُ الدَّيْنِ : يَوْمُ الْقِيَامَةِ .

الدِّيَانُ : اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

— : الْمَجَازِيُّ بِالْخَيْرِ وَالشَّرِّ .

— : الْقَاضِي .

— : الْحَاكِمُ .

الْمَدِينُ : مَنْ يَأْخُذُ الدَّيْنَ .

— : الْمُحَاسِبُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ إِذَا مِتْنَا وَكُنَّا

تُرَابًا وَعِظَامًا أَ إِنَّا لَمَدِينُونَ ﴾ ( الصَّافَّاتِ : ٥٣ ) . أَيُّ :

لَمَجْرِيُونَ مُحَاسِبُونَ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ الْمَالُ ، وَلَوْ قَرْضًا ،

أَوْ قِرَاضًا ، أَوْ سَلْمًا ، أَوْ أَرْشًا ، أَوْ صِدَاقًا ، أَوْ أُجْرَةً .

الْمَدْيُونُ : الْمَدِينُ .

— : الْإِعْتِقَادُ بِالْجَنَانِ ، وَالْإِفْرَارُ بِاللِّسَانِ ، وَعَمَلُ  
الْجَوَارِحِ بِالْأَرْكَانِ .

— : الْوَرَعُ .

— : الْقَضَاءُ .

— : الْحُكْمُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي

فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي

دِينِ اللَّهِ إِنَّ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيَشْهَدُنَّ

عَذَابُهَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ( النُّورِ : ٢ ) . أَيُّ : فِي

حُكْمِ اللَّهِ .

— : الْجَزَاءُ وَالْمُكَافَأَةُ .


— : الطَّاعَةُ .

— : السَّيْرَةُ .

— : الْعَادَةُ .

— : الْمُلْكُ .

□ — بِمَعْنَى الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : وَضَعُ إِلَهِيَّ



( ج ) ذَبَائِحُ .

ذَبِيحَةُ الْجِنِّ : أَنْ يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ ذَارًا ، أَوْ يَسْتَخْرِجَ عَيْنَ مَاءٍ ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ، فَيَذْبِحُ لَهَا ذَبِيحَةً .

وكان أهل الجاهلية يتطهرون ، فيخافون إن لم يذبحوا أن يصيبهم شيء من الجن ، فأبطل النبي ﷺ ذلك ، ونهى عنه .

ذَخَرَ الشَّيْءَ — ذَخَرًا ، وَذَخْرًا : خَبَأَهُ لَوَقْتِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ .

إِذْخَرَ الشَّيْءَ : ذَخَرَهُ .

إِذْخَرَ الشَّيْءَ : إِذْخَرَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَتَيْنُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ ﴾ ( آل عمران : ٤٩ ) وَأَصْلُهُ إِذْخَرَهُ .

الإِذْخَرُ : الْحَشِيشُ الْأَخْضَرُ .

وَاحِدَتُهُ إِذْخِرَةٌ .

— : حَشِيشٌ طَيِّبٌ الرَّائِحَةِ ، وَإِذَا خَفَّ أَيْضًا :

وَهُوَ مَعْرُوفٌ عِنْدَ أَهْلِ مَكَّةَ .

الذُّخْرُ : مَا ذُخِرَ .

( ج ) أَذْخَارٌ .

الذُّخْرَةُ : الذُّخْرُ .

ذَرَعٌ فَلَانٌ — ذَرَعًا : مَدَّ ذِرَاعَهُ .

— الثُّوبَ ، وَغَيْرَهُ : قَاسَهُ بِالذِّرَاعِ .

— الْقِيءُ فَلَانًا : غَلَبَهُ ، وَسَبَقَ إِلَى فِيهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ ذَرَعَهُ الْقِيءُ فَلَا قَضَاءَ

ذَبْحَةٌ — ذَبْحًا : قَطَعَ حُلُقُومَهُ .

— الشَّيْءَ : شَقَّهُ ، وَثَقَبَهُ .

الذَّبْحُ : الشَّقُّ .

— : قَطَعَ الْحُلُقُومَ .

□ — الْكَامِلُ : هُوَ أَنْ يُقَطَعَ الْوَدَجَانِ ، وَالْحُلُقُومُ ،

وَالْمَرِيُّ . وَهَذَا مَا لَا خِلَافَ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ . ( ابْنُ حَزْمٍ ) .

— عِنْدَ اللَّيْثِ وَالْمَالِكِيَّةِ : قَطَعَ الْوَدَجَيْنِ ، وَالْحُلُقُومَ .

— عِنْدَ عَطَاءٍ : قَطَعَ الْوَدَجَيْنِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : قَطَعَ ثَلَاثَةً مِنَ الْأَعْضَاءِ الْمَذْكُورَةِ فِي

صِفَةِ الذَّبْحِ الْكَامِلِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : قَطَعَ الْحُلُقُومَ ، وَالْمَرِيَّ .

الذَّبْحُ : مَا أُعِدَّ لِلذَّبْحِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَفَدَيْنَاهُ بِذَّبْحٍ عَظِيمٍ ﴾ ( الصافات : ١٠٧ ) .

الذَّبْحَةُ : وَجَعٌ فِي الْحَلْقِ .

الذَّبْحَةُ : الذَّبْحَةُ .

الذَّبْحَةُ : هَيْئَةُ الذَّبْحِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ اللَّهَ

كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ،

وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ ، وَلْيُحَدِّدْ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ ،

وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ » .

الذَّبِيحُ : الْمَذْبُوحُ .

— : مَا يَصْلُحُ أَنْ يَذْبَحَ لِلنُّسْكِ .

الذَّبِيحَةُ : الْمَذْبُوحَةُ .



عَلَيْهِ . . يَعْنِي الصَّائِمَ .

ذَرَعٌ - ذَرَعًا : سَارَ لَيْلًا وَنَهَارًا . فَهُوَ ذَرِيعٌ .

— : طَالَ لِسَانُهُ فِي الشَّرِّ .

— : طَمِعَ .

— إِلَيْهِ : تَشَفَّعَ .

ذُرْعٌ - ذَرَاعَةٌ : كَانَ وَاسِعَ الْخَطْوِ .

— الْمَوْتُ : كَثُرَ ، وَقْشَا . فَهُوَ ذَرِيعٌ .

— الْمَرْأَةُ : خَفَّتْ يَدَاهَا فِي الْعَمَلِ .

فَهِيَ ذَرَاعٌ ، وَذِرَاعٌ .

تَذَرَعُ بِذَرِيعَةٍ : تَوْسَلُ بِوَسِيلَةٍ .

الذَّرَاعُ : الْيَدُ مِنْ كُلِّ حَيَوَانَ . لَكِنَّهَا مِنَ الْإِنْسَانِ مِنْ طَرَفِ

الْمِرْقِ إِلَى طَرَفِ الْأَصْبَعِ الْوَسْطَى .

قَالَ النَّوَوِيُّ : الذَّرَاعُ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ أَصْبَعًا مُعْتَرِضَةً ،

مُعْتَدِلَةً . وَالذَّرَاعُ تَوَثَّتْ وَتَذَكَّرَ ، وَالتَّائِيثُ أَفْصَحُ ( ج )

أَذْرَعُ .

الذَّرْعُ : الْمِقْدَارُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ خُدُوهُ فَغُلُوهُ . ثُمَّ

الْجَحِيمَ صَلُّوهُ . ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا

فَأَسْلُكُوهُ . ﴾ ( الْحَاقَّةُ : ٣٠ - ٣٢ ) .

— : الطَّاقَةُ وَالْوَسْعُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَمَّا

جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِيبًا بِهِمْ وُضِقَ بِهِمْ ذَرْعًا وَقَالَ هَذَا

يَوْمٌ عَصِيبٌ ﴾ ( هُودُ : ٧٧ ) أَي : ضَعْفَتْ طَاقَتُهُ عَنْ

تَذْيِيرِ خَلَاصِهِمْ .

□ الذَّرْعِيُّ فِي الْحِجَلَةِ ( م ١٣٦ ) : هُوَمَا يُقَاسُ بِالذَّرْعِ .

الذَّرْعَةُ : الْوَسِيلَةُ ، وَالسَّبَبُ إِلَى الشَّيْءِ .

الذَّرِيعُ : الْحَفِيفُ السَّيْرِ الْوَاسِعُ الْخَطْوِ مِنَ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ .

— : السَّرِيعُ .

وَيُقَالُ : مَوْتُ ذَرِيعٍ : فَاشٍ لَا يَكَادُ النَّاسُ يَتَدَاغُونَ .

— : الشَّفِيعُ .

وَيُقَالُ : أَنَا ذَرِيعٌ لَهُ عِنْدَهُ : شَفِيعٌ .

الذَّرِيعَةُ : مَا يَسْتَتِرُ بِهِ الصَّائِدُ .

— : الْوَسِيلَةُ وَالسَّبَبُ إِلَى الشَّيْءِ ( ج ) ذَرَائِعُ .

□ — : فِي إِجْمَاعِ الْأُمَّةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ :

( أَحَدُهَا ) : مُعْتَبَرٌ إِجْمَاعًا ، كَحَفْرِ الْأَبَارِ فِي طَرِيقِ

الْمُسْلِمِينَ ، وَسَبِّ الْأَصْنَامِ عِنْدَ مَنْ يُعْلَمُ مِنْ حَالِهِ أَنَّهُ يَسُبُّ

اللَّهَ تَعَالَى حَسَدًا .

( الثَّانِي ) مُلغَى إِجْمَاعًا ، كَرِاعَةِ الْعِنَبِ ، فَإِنَّهُ لَا يُمْنَعُ

خَشِيَةَ الْخَمْرِ

( الثَّالِثُ ) : مُخْتَلَفٌ فِيهِ ، كَبُيُوعِ الْأَجَالِ . وَقَدْ قَالَ

الْمَالِكِيُّ بِسَدِّ الذَّرَائِعِ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِمْ . ( الْقَرَاغِيُّ ) .

الْمَذْرُوعُ : الذَّرْعِيُّ .

ذَكَرَ الشَّيْءَ - ذِكْرًا ، وَذَكَرَى ، وَتَذَكَرَأَ : حَفِظَهُ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَادْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ ( الْبَقَرَةُ :

٢٣١ ) أَي : احْفَظُوهَا ، وَلَا تُضَيِّعُوا شُكْرَهَا .

— : اسْتَحْضَرَهُ .

— : النُّعْمَةَ : شَكَرَهَا .

— : النَّاسَ : اغْتَابَهُمْ ، وَذَكَرَ عِيَابَهُمْ .

— : فَلَانَةٌ : خَطْبُهَا .

ذَكَرَ - ذَكَرًا : جَادَ ذِكْرَهُ ، وَحَفِظَهُ .

فَهُوَ ذَكِيرٌ ، وَهِيَ ذِكْرَةٌ .

أَذَكَرَتِ الْمَرْأَةُ ، وَغَيْرُهَا : وَادَّتْ ذَكَرًا فَهِيَ مُذَكِّرٌ .

— : فَلَانَةٌ : تَشَبَّهَتْ فِي شَائِلِهَا بِالرَّجُلِ .

— : الْحَقُّ عَلَيْهِ : أَظْهَرَهُ ، وَأَعْلَنَهُ .

— : فَلَانًا الشَّيْءَ : جَعَلَهُ يَذُكَّرُهُ .

تَذَكَرَتِ فَلَانَةٌ : تَشَبَّهَتْ فِي شَائِلِهَا بِالرَّجُلِ .

— : الشَّيْءَ : ذَكَرَهُ .

ذَكَرَ النَّاسَ : وَعَظَّهُمْ .

— : فَلَانًا الشَّيْءَ ، وَبِهِ : أَذَكَرَهُ .

الذَّكَرُ : خِلَافُ الْأُنثَى .

## الذُّكْرُ / ذَمٌّ

( ج ) ذُكُورٌ ، وَذُكُورَةٌ ، وَذَكَرَةٌ ، وَذُكْرَانٌ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ لله مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاءً ، وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ . أَوْ يَزْوَجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاءً وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴾ ( الشُّورَى : ٤٩ - ٥٠ )

— : الفَرْجُ مِنَ الْحَيَوَانِ .

( ج ) مَذَاكِيرٌ .

الذُّكْرُ : الذُّكْرُ .

الذُّكْرُ : التَّنْبِيهُ عَلَى الشَّيْءِ .

— : الحِفْظُ .

— : الشَّرْفُ . ومنه قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى عَنِ الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ ﴾ ( الزُّخْرُفُ : ٤٤ )

— : الْقُرْآنُ الْمَجِيدُ . كما فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا

الذُّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ ( الْحَجْرُ : ٩ )

— : الصَّلَاةُ لِلَّهِ ، وَالدُّعَاءُ إِلَيْهِ . وفي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾ ( الْأَحْزَابُ : ٤١ )

قال الواحديُّ : الذُّكْرُ : حُضُورُ الْمَعْنَى فِي النَّفْسِ ،

وَيَكُونُ تَارَةً بِالْقَلْبِ ، وَتَارَةً بِاللِّسَانِ ، وَيَلِيهِ ذِكْرُ الْقَلْبِ .

( ج ) أَذْكَارٌ .

□ — عند الشَّافِعِيَّةِ : هو ما مَدْلُولُهُ الشَّنَاءُ عَلَى اللَّهِ .

و : هو ما وَضَعَهُ الشَّارِعُ لِيَتَعَبَّدَ بِهِ .

— فِي قَوْلِ الْقَاضِي عِيَاضِ نُوعَانَ :

أَحَدُهَا : ذِكْرٌ بِالْقَلْبِ . وهو صَرْبَانٌ :

الأوَّلُ : الْفِكْرُ فِي عِظَمَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَجَلَالِهِ ، وَجَبَرُوتِهِ ،

وَمَلَكُوتِهِ ، وَأَيَّاتِهِ فِي سَمَوَاتِهِ وَأَرْضِهِ وهو أَرْفَعُ الْأَذْكَارِ ، وَأَجْلُهَا .

الثاني : ذِكْرُهُ سُبْحَانَهُ بِالْقَلْبِ عِنْدَ الْأَمْرِ ، وَالنَّهْيِ ،

فَيَمْتَنِلُ مَا أَمَرَ بِهِ ، وَيُتْرِكُ مَا نَهَى عَنْهُ ، وَيَقِفُ عَمَّا

أَشْكَلَ عَلَيْهِ .

الآخر : ذِكْرُ اللِّسَانِ مُجَرَّدًا .

وهو أضعفُ الأذكارِ .

الذُّكْرُ الْحَكِيمُ : الْقُرْآنُ . لِأَنَّهُ الْحَاكِمُ لِلنَّاسِ ، وَعَلَيْهِمْ ، وَلِأَنَّهُ مُحْكَمٌ لَا اخْتِلَافَ فِيهِ ، وَلَا اضْطِرَابَ .

ذَكَتِ النَّارُ ذُكُورًا ، وَذَكَأَ ، وَذَكَءٌ : اشْتَدَّ لَهَبُهَا ، وَاشْتَعَلَتْ .

— الْحَرْبُ : اتَّقَدَّتْ .

— فَلَانٌ ذَكَءٌ : سَرَعَ فَهْمُهُ ، وَتَوَقَّدَ .

— الشَّاةُ ، وَنَحْوُهَا ذَكَءٌ : ذَبَحَهَا .

ذَكِيٌّ فَلَانٌ — ذَكَأَ : ذَكَأَ . فهو ذَكِيٌّ . ( ج ) أَذْكَيَاءُ .

ذُكُوفُ فَلَانٌ — ذَكَءٌ ، وَذَكَوَةٌ : ذَكِيٌّ . فهو ذَكِيٌّ . ( ج ) أَذْكَيَاءُ .

ذَكَى النَّارَ : أَذْكَأَهَا .

— الشَّاةُ ، وَنَحْوُهَا : ذَبَحَهَا ، أَوْ نَحَرَهَا .

التَّذْكِيَّةُ : الذِّكَاةُ .

الذِّكَاةُ : الذَّبْحُ ، أَوْ النَّحْرُ . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « ذَكَةُ

الْجَنِينِ ذَكَاةٌ أُمُّهُ »

— : تَمَامُ الشَّيْءِ .

— : الشَّقُّ .

□ — شَرَعًا : هي ما ماتَ مِنْ مُحَلَّلِ الْأَكْلِ حَتْفَ أَنْفِهِ ،

غَيْرَ سَمَكٍ ، أَوْ جَرَادٍ ، أَوْ قَتِيلَ عَلَى هَيْئَةٍ غَيْرِ مَشْرُوعَةٍ :

إِمَّا مِنَ الْفَاعِلِ ، أَوْ الْمَفْعُولِ . ( أَطْفِيشٌ )

— عند الفقهاء قِسْمَانِ :

قِسْمٌ فِي مَقْدُورٍ عَلَيْهِ ، مَتَمَكِّنٌ مِنْهُ : وهو ذَبْحٌ ، وَنَحْرٌ .

وَيُسَمَّى ذَكَاةَ الْإِخْتِيَارِ . وقِسْمٌ فِي غَيْرِ مَقْدُورٍ عَلَيْهِ ، أَوْ

غَيْرِ مَتَمَكِّنٍ مِنْهُ : وهو جَرْحٌ ، وَطَعْنٌ ، وَإِنْهَارٌ دَمٍ فِي أَيِّ

مَوْضِعٍ وَقَعَ مِنَ الْبَدَنِ . وهو يُسَمَّى ذَكَاةَ الضَّرُورَةِ .

ذَمُّ الْأَنْفِ — ذَمِيًّا : سَالَ مَخاطَطُهُ

— : الْحَقُّ ، وَالْحُرْمَةُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ : « مَنْ تَرَكَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّدًا ، فَقَدْ بَرَّئْتُ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ » □ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَعْنَى شَرْعِيٌّ ، مَقْدَرٌ فِي الْمَكْلَفِ ، قَابِلٌ لِلإِزَامِ ، وَاللُّزُومِ .  
— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : وَصْفٌ شَرْعِيٌّ بِهِ الْأَهْلِيَّةُ لِوَجُوبِ مَالِهِ ، وَمَاعَلِيهِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : وَصْفٌ قَائِمٌ بِالْإِنْسَانِ ، صَالِحٌ لِلإِزَامِ ، وَالإِلتِزَامِ ، وَهُوَ يَزُولُ بِالْمَوْتِ .  
هَذَا ، وَإِنَّ الْإِنْسَانَ يُوَلَّدُ ، وَلَهُ ذِمَّةٌ صَالِحَةٌ لِلْوَجُوبِ لَهُ ، وَعَلَيْهِ عِنْدَ جَمِيعِ الْفُقَهَاءِ .

□ أَهْلُ الذِّمَّةِ : الْمُعَاهِدُونَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَمَنْ جَرَى مَجْرَاهُمْ .

الذِّمِّيُّ : هُوَ الْمُعَاهِدُ الَّذِي أُعْطِيَ عَهْدًا يَأْمَنُ بِهِ عَلَى مَالِهِ ، وَعَرْضِهِ ، وَدِينِهِ .  
وَهِيَ ذِمِّيَّةٌ .

الْمَذْمُومَةُ : مَا يُذَمُّ عَلَيْهِ .  
وَهُوَ ضِدُّ الْمَحْمُودَةِ .  
— : الذَّمَامُ .

الْمَذْمُومَةُ : الذَّمَامُ .

ذَنْبَةٌ — ذَنْبًا : أَصَابَ ذَنْبَهُ .

— : تَبِعَهُ ، فَلَمْ يُعَادِرْ أَثَرَهُ .  
يُقَالُ : السَّحَابُ يَذُنُّبُ بَعْضُهُ بَعْضًا .

أَذْنَبَ : إِزْتَكَبَ ذَنْبًا .

الذَّنْبُ : ذَيْلُ الْحَيَوَانِ .

( ج ) أَذْنَابٌ ، وَذِنَابٌ .  
— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : آخِرُهُ .

ذَمَّ فُلَانًا — ذَمًّا : خِلَافَ مَدَحِهِ .  
فَهُوَ ذَمِيمٌ ، وَمَذْمُومٌ .

أَذَمَّ الرَّجُلُ : أَتَى بِمَا يُذَمُّ عَلَيْهِ .  
— فُلَانًا : وَجَدَهُ مَذْمُومًا .  
— : أَجَارَهُ .

إِسْتَذَمَّ الرَّجُلُ إِلَى النَّاسِ : أَتَى بِمَا يُذَمُّ عَلَيْهِ .

تَذَمَّمَ : اسْتَنْكَفَ . يُقَالُ : لَوْلَمْ أَتْرِكِ الْكَذِبَ تَأْتِمًا لَتَرَكْتُهُ تَذَمَّمًا .  
— لِصَاحِبِهِ : حَفِظَ ذِمَامَهُ .

الذَّمَامُ : الْعَهْدُ ، وَالْأَمَانُ ، وَالْكَفَالَةُ .  
( ج ) أَذِمَّةٌ .  
— : الْحَقُّ ، وَالْحُرْمَةُ .

الذِّمَّةُ : الذَّنَاتُ وَالنَّفْسُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : ثَبَّتَ الْمَالُ فِي ذِمَّتِهِ ، وَبَرَّئْتُ ذِمَّتَهُ .  
لَأَنَّ النَّفْسَ وَالذَّنَاتَ مَحَلُّ الذِّمَّةِ . وَهُوَ تَسْمِيَةٌ لِلْمَحَلِّ بِاسْمِ الْحَالِ ( ج ) ذِمَمٌ .  
— : الْعَهْدُ .

— : الْأَمَانُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ » أَي : أَمَانُهُمْ صَاحِحٌ فَإِذَا أَمَّنَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ الْكَافِرَ حَرَّمَ عَلَى غَيْرِهِ التَّعَرُّضَ لَهُ . سِوَاءَ كَانَ الْمُسْلِمَ رَجُلًا ، أَوْ امْرَأَةً ، حُرًّا ، أَوْ عَبْدًا ، شَرِيفًا أَوْ وَضِيعًا ، لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ .

— : عَقْدُ الصُّلْحِ وَالْمُهَادَنَةِ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ : « وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ ، وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ ، وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ ، وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ ، وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ ، فَإِنَّكُمْ إِنْ تَخَفَرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تَخَفَرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ » .

— : الْكَفَالَةُ .

الذَّنْبُ / الذَّنْبُ

□ — في قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : مَا يَحُجِّبُكَ عَنِ اللَّهِ .

الذَّنْبُ : النَّصِيبُ .

— : الدُّنُو الْمَلَأَى مَاءً .

وهي تُوْنَثُ ، وتُدَكَّرُ .

الذَّنْبُ : الإِثْمُ . ( ج ) ذُنُوبٌ وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ :

﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ

الرَّحِيمُ ﴾ ( الزَّمَرُ : ٥٣ )





— :التَّديِيرُ . وَقَوْلُهُمْ : رَجُلٌ ذُو رَأْيٍ : أَيُّ بَصِيرَةٍ وَحِدْقٍ  
بِالأُمُورِ .

— العَيْنُ : مُعَايِنَةُ الشَّيْءِ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ قَدْ  
كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ التَّغَابِيَةِ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
وَأُخْرَى كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُمْ مِثْلَهُمْ رَأْيَ الْعَيْنِ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصَرِهِ  
مَنْ يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ ﴾ ( آل  
عِمْرَانَ : ١٣ )

الرُّؤْيَى : مَا تَرَاهُ الْعَيْنُ مِنْ حَالَةٍ حَسَنَةٍ ، وَكِسُوفَةِ  
ظَاهِرَةٍ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ  
قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَثَاثًا وَرِثِيًّا ﴾ ( مَرْيَمَ : ٧٤ ) .

الرُّؤْيَا : مَا يَرَى فِي النَّوْمِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَا  
أَيُّهَا الْمَلَأَتْ سُرُورِي فِي رُؤْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ ﴾  
( يُوسُفَ : ٤٣ )

( ج ) رُؤْيَى .  
□ — فِي مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ : حَقِيقَتُهَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَخْلُقُ  
فِي قَلْبِ النَّائِمِ اعْتِقَادَاتٍ ، كَمَا يَخْلُقُهَا فِي قَلْبِ الْيَقِظَانِ ،  
وَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ، لَا يَمْنَعُهُ نَوْمٌ وَلَا  
يَقِظَةٌ . فَإِذَا خَلَقَ هَذِهِ الْإِعْتِقَادَاتِ فَكَأَنَّهُ جَعَلَهَا عِلْمًا عَلَى  
أُمُورٍ أُخْرَى يَخْلُقُهَا فِي ثَانِي الْحَالِ ، أَوْ كَانَ قَدْ خَلَقَهَا . فَإِذَا  
خَلَقَ فِي قَلْبِ النَّائِمِ الطَّيْرَانَ ، وَلَيْسَ بِطَائِرٍ ، فَأَكْثَرُ مَا  
فِيهِ أَنَّهُ اعْتَقَدَ أَمْرًا عَلَى خِلَافِ مَا هُوَ ، فَيَكُونُ ذَلِكَ  
الِاعْتِقَادُ عِلْمًا عَلَى غَيْرِهِ ، كَمَا يَكُونُ خَلْقُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ  
وَتَعَالَى الْعَيْمِ عِلْمًا عَلَى الْمَطَرِ ، وَالْجَمِيعُ خَلْقُ اللَّهِ تَعَالَى ،

رَأَهُ يَرَاهُ ، رَأْيًا ، وَرُؤْيَةً : أَبْصَرَهُ بِحَاسَةِ الْبَصْرِ .

— : اِعْتَقَدَهُ .

— : ظَنَّهُ .

— فِي مَنَامِهِ رُؤْيَا : حَلَمَ .

تَرَأَى فُلَانٌ : نَظَرَ إِلَى نَفْسِهِ فِي الْمِرْآةِ .

— الْجَمْعَانِ : رَأَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :  
﴿ وَإِذْ زَيْنَ لَّهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ  
مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌّ لَكُمْ فَلَمَّا تَرَأَتِ الْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَى  
عَقْبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكُمْ إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي  
أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ ( الْأَنْفَالُ : ٤٨ )

رَأَى النَّاسَ مِرْآةً ، وَرِئَاءً ، وَرِئَاءً : أَظْهَرَ لَهُمْ عَمَلَهُ  
لِيَرَوْهُ ، وَيَظُنُّوا بِهِ خَيْرًا . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ  
سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ »

قَالَ الْخَطَّابِيُّ : مَعْنَاهُ : مَنْ عَمِلَ عَمَلًا عَلَى غَيْرِ  
إِخْلَاصٍ ، وَإِنَّمَا يَرِيدُ أَنْ يَرَاهُ النَّاسُ ، وَيَسْمَعُوهُ ، جُوزِي  
عَلَى ذَلِكَ بِأَنْ يُشْهَرَهُ اللَّهُ ، وَيَفْضَحَهُ ، وَيُظْهِرَ مَا كَانَ  
بِنَفْسِهِ .

— فُلَانًا : شَاوَرَهُ .

— : قَابَلَهُ ، فَرَأَهُ .

التَّرِيَّةُ : الشَّيْءُ الْخَفِيُّ الْيَسِيرُ مِنَ الصُّفْرَةِ وَالْكَوْدَرَةِ ،  
تَرَاهَا الْمَرْأَةُ بَعْدَ الْإِغْتِسَالِ مِنَ الْحَيْضِ . فَأَمَّا مَا كَانَ فِي أَيَّامِ  
الْحَيْضِ فَهُوَ حَيْضٌ وَلَيْسَ بِتَرِيَّةٍ .

الرُّؤْيَى : الْعَقْلُ .

( ج ) آرَأَهُ .

الرَّابُّ : زَوْجُ الْأُمِّ .

الرَّابَّةُ : امْرَأَةُ الْأَبِّ .

— : الْحَاضِنَةُ .

الرَّابَابُ : السَّحَابُ الْأَبْيَضُ .

وَاحِدَتُهُ رَبَابَةٌ .

— : السَّحَابُ الْمُرِّيُّ كَأَنَّهُ دُونَ السَّحَابِ ، سِوَاءَ كَانِ

أَبْيَضَ ، أَوْ أَسْوَدَ .

الرَّابَابُ : الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ .

الرَّابُّ : اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى .

وَلَا يُقَالُ الرَّبُّ فِي غَيْرِ اللَّهِ إِلَّا بِالْإِضَافَةِ .

— : الْمَالِكُ .

— : السَّيِّدُ .

— : الْمُرِّيُّ .

— : الْمُصْلِحُ .

— : الْقِيَمُ .

— : الْمُدَبِّرُ .

( ج ) أَرْبَابٌ ، وَرُبُوبٌ .

الرُّبْبِيُّ : الشَّاةُ الَّتِي وَضَعَتْ حَدِيثًا .

وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : وَالرُّبْبِيُّ مِنَ الْمَعْرِزِ .

وَقَالَ غَيْرُهُ : مِنَ الضَّانِّ وَالْمَعْرِزِ جَمِيعًا ، وَرُبِّيَا جَاءَ فِي

الْإِبِلِ .

( ج ) رَبَّابٌ .

— : الَّتِي تُرْبِي وَلَدَهَا . قَالَهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ .

الرَّبَّانِيُّ : الَّذِي يَعْْبُدُ الرَّبَّ سُبْحَانَهُ .

— : الْكَامِلُ بِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ مَا

كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنَّبُوءَةَ ثُمَّ يَقُولَ

لِنَاسٍ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّنَ

بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَابَ وَمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴾ ( آلِ

عمران : ٧٩ )

وَلَكِنْ يَخْلُقُ الرُّؤْيَا ، وَالْإِعْتِقَادَاتِ الَّتِي جَعَلَهَا عَلَمًا عَلَى مَا

يَسُرُّ بغيرِ حَضْرَةِ الشَّيْطَانِ ، وَيَخْلُقُ مَا

هُوَ عَلَمٌ عَلَى مَا يَصُرُّ بِحَضْرَةِ الشَّيْطَانِ ، فَيُنْسَبُ إِلَى

الشَّيْطَانِ مَجَازًا ، لِحُضُورِهِ عِنْدَهَا ، وَإِنْ كَانَ لَا فِعْلَ لَهُ

حَقِيقَةً . وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ : « الرُّؤْيَا مِنْ

اللَّهِ ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ » ، لَا عَلَى أَنَّ الشَّيْطَانَ يَفْعَلُ

شَيْئًا . فَالرُّؤْيَا اسْمٌ لِلْمَحْبُوبِ ، وَالْحُلْمُ اسْمٌ لِلْمَكْرُوهِ

( الْمَازِرِيُّ )

الرُّؤْيَةُ : مُعَايِنَةُ الشَّيْءِ . ( ج ) رُؤَى .

— : إِبْصَارٌ هَلَالِ رَمَضَانَ لِأَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْهُ . وَفِي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ « صَوْمُوا لِرُؤْيَتِهِ » .

— : الْعِلْمُ .

خِيَارُ الرُّؤْيَةِ

( أَنْظَرُخِي ر ) .

الرُّؤْيِيُّ : التَّابِعُ مِنَ الْجِنِّ .

وَقَوْلُهُمْ : بِهِ رَيٌّْ مِنَ الْجِنِّ : أَيُّ مَسٍّ .

الرُّوَاءُ : حُسْنُ الْمَنْظَرِ .

الرَّيَاءُ : إِظْهَارُ الْعَمَلِ لِلنَّاسِ ، لِيَرَوْهُ ، وَيَظُنُّوا بِهِ خَيْرًا .

□ — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : تَرَكَ الْإِخْلَاصَ فِي الْعَمَلِ

بِمُلَاحَظَةِ غَيْرِ اللَّهِ فِيهِ .

الْمَرَأَى : الْمَنْظَرُ .

الْمِرَاءَةُ : الَّتِي يَنْظُرُ فِيهَا .

( ج ) مَرَاءٍ ، وَمَرَايَا .

رَبُّ الْوَالِدِ رَبًّا : وَوَالِدُهُ ، وَتَعَهَّدَهُ بِمَا يُغْذِيهِ ،

وَيُنَمِّيهِ ، وَيُؤَدِّبُهُ .

فَالْفَاعِلُ رَابٌّ ، وَالْمَفْعُولُ مَرْبُوبٌ ، وَرَبِيبٌ . وَهِيَ

رَبِيبَةٌ

— الْقَوْمَ : رَأَسَهُمْ ، وَسَاسَهُمْ .

— الشَّيْءَ : مَلَكَهُ .

— الإِبِلُ: سَرَحَتْ فِي الْمَرْعى ، وَأَكَلَتْ كَيْفَ شَاءَتْ ،  
وَشَرِبَتْ .

— بِالْمَكَانِ رَبِعًا : اِطْمَأَنَّ ، وَأَقَامَ .

— فُلَانٌ : وَقَفَ ، وَأَنْتَظَرَ .

أَرْبَعِ الْقَوْمِ : صَارُوا أَرْبَعَةً .

— : دَخَلُوا فِي الرَّبِيعِ .

— : أَقَامُوا فِي الْمَرْبَعِ عَنِ الْإِرْتِيَادِ ، وَالنَّجْعَةِ .

— الْحَيَوَانُ : سَقَطَتْ رَبَاعِيَّتُهُ .

— إِبِلُهُ بِمَكَانٍ كَذَا : رَعَاهَا فِي الرَّبِيعِ .

تَرَبَّعَتِ الْمَاشِيَةُ : أَكَلَتْ الرَّبِيعَ .

— الْجَالِسُ : ثَنَى قَدَمَيْهِ تَحْتَ فَخْذَيْهِ مُخَالَفًا لَهَا .

— الْمَكَانَ ، وَبِهِ : أَقَامَ بِهِ زَمَنَ الرَّبِيعِ .

رَبِيعُ الشَّيْءِ : جَعَلَهُ مَرْبَعًا .

— : جَعَلَهُ أَرْبَعَةَ أَجْزَاءٍ .

التَّرْبِيعُ : جَعَلَ الشَّيْءَ مَرْبَعًا .

— فِي الْأَذَانِ : أَنْ يَقُولَ الْمُسَوِّدُ : ( اللَّهُ أَكْبَرُ ) فِي أَوَّلِ

الْأَذَانِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ .

الرَّبِيعُ : الدَّارُ .

( ج ) رِبَاعٌ ، وَرُبُوعٌ ، وَأَرْبَعٌ ، وَأَرْبَاعٌ .

— : مَا حَوْلَ الدَّارِ .

— : الْمَنْزِلُ .

— : الْحَيُّ .

— : الْوَسِيطُ الْقَامَةُ .

— : النَّعْشُ .

الرَّبَاعُ : الَّذِي يُلْفِي رَبَاعِيَّتَهُ .

وَالغَنَمُ تُرْبِعُ فِي السَّنَةِ الرَّابِعَةِ ، وَالْبَقَرُ وَالْحَيْلُ فِي الْخَامِسَةِ ،

وَالْإِبِلُ فِي السَّابِعَةِ .

الرَّبَاعِيَّةُ : السَّنُ بَيْنَ الثَّنِيَّةِ وَالنَّابِ .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : رَبَائِيُونَ : حُكَمَاءُ ، عُلَمَاءُ ، حُلَمَاءُ .

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالْحَسَنِ ، وَسَعِيدِ بْنِ جَبْرِ : فُقَهَاءُ .

وَعَنْ الْحَسَنِ : أَهْلُ عِبَادَةٍ ، وَأَهْلُ تَقْوَى .

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَا يُقَالُ لِلْعَالِمِ رَبَائِيٌّ حَتَّى يَكُونَ

عَالِمًا مُعَلِّمًا عَامِلًا .

رُبُوبِيَّةُ اللَّهِ تَعَالَى : اِتِّصَافُهُ بِكَوْنِهِ رَبًّا جَلَّ جَلَالُهُ .

الرَّبِيبُ : الرَّابُّ .

— : ابْنُ امْرَأَةِ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِهِ .

— : الْمُعَاهِدُ .

— : الْمَلِكُ .

( ج ) أَرْبَاءٌ ، وَأَرْبَةٌ .

الرَّبِيبَةُ : مُؤَنَّثُ الرَّبِيبِ .

( ج ) رَبَائِبٌ .

— : بِنْتُ امْرَأَةِ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِهِ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَرِيزِ :

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ . . . . . وَرَبَائِبُكُمُ اللَّائِي فِي حُجُورِكُمْ

مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّائِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ

فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ ( النِّسَاءُ : ٢٣ )

— : الْحَاضِنَةُ الْمَرْبِيَّةُ لِلصَّبِيِّ .

الرَّبِّيُّ : الْعَالِمُ التَّقِيُّ الصَّابِرُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَكَأَيُّنْ مِنْ نَبِيِّ قَاتَلَ مَعَهُ رَبِّيُونَ

كَثِيرًا فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا

اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ١٤٦ )

مَعْنَاهُ : كَمْ مِنْ نَبِيٍّ قَاتَلَ ، وَقَتَلَ مَعَهُ رَبِّيُونَ كَثِيرًا مِنْ

أَصْحَابِهِ .

وَهُوَ اخْتِيَارُ ابْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَمُجَاهِدٌ ، وَسَعِيدُ بْنُ جَبْرِ : الرَّبِّيُونَ :

الْجُمُوعُ الْكَثِيرَةُ .

وَعَنْ الْحَسَنِ : هُمُ الْعُلَمَاءُ الْأَبْرَارُ الْأَتْقِيَاءُ .

رَبِيعُ الرَّبِيعِ — رُبُوعًا : دَخَلَ .

## الرُّبْعُ / رِبَا الْفَضْلِ

وفي الكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَمْحَقُ اللَّهُ الرَّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٧٦ )

— : أَخَذَ أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ .

— : أَتَى بِالرَّبَا ، أَوْ عَمِلَ بِهِ .

رَبَّى الطُّفْلَ : غَدَّاهُ ، وَنَشَأَهُ .

— الشَّيْءَ : نَمَّاهُ .

الرَّبَا : الْفَضْلُ ، وَالزِّيَادَةُ .

وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّا الْبَائِعُ مِثْلُ الرَّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرَّبَا ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٧٥ )

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكِلَ الرَّبَا ، وَمُوكِلَهُ ، وَكَاتِبَهُ ، وَشَاهِدِيهِ . وَقَالَ : هُمْ سَوَاءٌ » .

□ — شَرْعاً : هُوَ فَضْلٌ خَالٍ عَنِ عَوَضٍ بِمَعْيَارِ شَرْعِيٍّ مُشْرُوطٍ لِأَحَدِ الْمُتَعَاقِدِينَ فِي مُعَاوَضَةٍ . ( التَّمْرَتَانِي )

— فِي الشَّرْعِ : اسْمٌ لِمُقَابَلَةِ عَوَضٍ بِعَوَضٍ مَخْصُوصٍ غَيْرِ مَعْلُومِ التَّائِلِ فِي مَعْيَارِ الشَّرْعِ حَالَةَ الْعَقْدِ ، أَوْ تَأَخَّرَ فِي الْبَدَلَيْنِ ، أَوْ أَحَدِهِمَا . ( الْأَنْصَارِيُّ )

— فِي الشَّرْعِ : الزِّيَادَةُ فِي أَشْيَاءٍ مَخْصُوصَةٍ . ( ابْنُ قُدَامَةَ ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ : هُوَ كُلُّ بَيْعٍ فَاسِدٍ أَيْضاً .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ مُحَرَّمٍ .

رِبَا الْجَاهِلِيَّةِ : هُوَ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ عَلَى الرَّجُلِ دَيْنٌ لِرَجُلٍ ، فَيَحِلُّ الدَّيْنُ ، فَيَقُولُ لَهُ صَاحِبُ الدَّيْنِ : تَقْضِي ، أَوْ تُرْبِي . فَإِنْ أَخْرَهُ زَادَ عَلَيْهِ وَأَخْرَهُ .

□ رِبَا الْفَضْلِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالزُّبَيْدِيَّةِ : هُوَ الْبَيْعُ مَعَ زِيَادَةِ أَحَدِ الْعَوَضَيْنِ عَلَى الْآخَرِ ، كَبَيْعِ دِينَارٍ بِدِينَارَيْنِ ، نَقْداً وَنَسِيئَةً ، وَصَاعٍ بِصَاعَيْنِ ، وَرَطْلٍ بِرَطْلَيْنِ ، يَدًا بِيَدٍ ، وَنَسِيئَةً .

وهي أَرْبَعٌ : رَبَاعِيَّتَانِ فِي الْفَكَ الْأَعْلَى ، وَرَبَاعِيَّتَانِ فِي الْفَكَ الْأَسْفَلِ .

الرُّبْعُ : وَوَلَدُ النَّاقَةِ إِذَا وَضَعَتْهُ .

( ج ) رِبَاعٌ ، وَأَرْبَاعٌ .

وَالْأُنْثَى : رُبْعَةٌ .

( ج ) رِبَاعٌ .

الرُّبْعُ : جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعَةِ أَجْزَاءٍ .

الرُّبْعُ : الرُّبْعُ .

الرُّبْعَةُ : الْمُعْتَدِلُ .

يُقَالُ : رَجُلٌ رُبْعَةٌ ، وَامْرَأَةٌ رُبْعَةٌ .

الرَّبِيْعُ : الْجَدْوَلُ ، وَهُوَ النَّهْرُ الصَّغِيرُ .

( ج ) أَرْبَعَاءٌ ، وَأَرْبَعَةٌ .

— : الْفَضْلُ الْمَعْرُوفُ .

الْمِرْبَاعُ : رُبْعُ الْغَنِيمَةِ الَّذِي كَانَ يَأْخُذُهُ رَيْسُ الْقَوْمِ لِنَفْسِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

( ج ) مَرَابِيْعٌ .

— : الْمَاشِيَةُ الَّتِي تَلِدُ فِي الرَّبِيْعِ .

— : الْمَكَانُ يَنْبُتُ نَبَاتُهُ فِي أَوَّلِ الرَّبِيْعِ .

الْيَرْبُوعُ : دَوَائِبُ نَحْوِ الْفَارَةِ ، لَكِنْ ذَنْبُهُ ، وَأُذُنَاهُ أَطْوَلُ مِنْهَا ، وَرِجْلَاهُ أَطْوَلُ مِنْ يَدَيْهِ ؛ عَكْسُ الزُّرَاقَةِ .

رَبَا الشَّيْءَ — رَبَّوْا ، وَرَبَّوْا : نَبَا ، وَزَادَ ، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ﴾ ( الْحَجَّ : ٥ )

— الْمَالُ : زَادَ بِالرَّبَا .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رِبَاٍ لِيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُوَ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ ﴾ ( الرُّومُ : ٣٩ )

أَرْبَى : زَادَ .



## رِبَا النَّسِيئَةِ / الرَّجِيعُ

□ رِبَا النَّسِيئَةِ : هُوَ الزِّيَادَةُ الْمَشْرُوطَةُ الَّتِي يَأْخُذُهَا الدَّائِنُ مِنَ الْمَدِينِ نَظِيرَ التَّأْجِيلِ .

□ رِبَا الْيَدِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الْبَيْعُ مَعَ تَأْخِيرِ قَبْضِ الْعَوْضَيْنِ ، أَوْ قَبْضِ أَحَدِهِمَا .

رَجَعَ — رُجُوعاً ، وَرِجَاعاً : انْصَرَفَ ، وَارْتَدَّ .

— فَلَاناً عَنِ الشَّيْءِ ، وَإِلَيْهِ رَجُعاً ، وَمَرْجِعاً ، وَرُجُوعاً ، وَرُجَعَاناً : صَرَفَهُ ، وَرَدَّهُ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فَاسْتَأْذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُمْ بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٨٣ )  
— فِي هَيْبَتِهِ : أَعَادَهَا إِلَى مُلْكِهِ .

إِرْتَجَعَ الشَّيْءُ إِلَيْهِ : رَدَّهُ ، وَأَعَادَهُ إِلَيْهِ .

— الْمَرْأَةُ : رَجَعَهَا إِلَى نَفْسِهِ بَعْدَ الطَّلَاقِ .

— عَلَى الْغَرِيمِ ، وَالْمُتَّهَمِ : طَالَبَهُ .

رَاجَعَ فَلَاناً فِي أَمْرِهِ ، مُرَاجَعَةً ، وَرِجَاعاً : رَجَعَ إِلَيْهِ ، وَشَاوَرَهُ .

— الْكِتَابَ : رَجَعَ إِلَيْهِ .

— زَوْجَتَهُ : رَدَّهَا بَعْدَ طَلَاقِ .

رَجَعَ فَلَانٌ : رَدَّدَ صَوْتَهُ فِي قِرَاءَةِ ، أَوْ أَدَانِ ، أَوْ غِنَاءِ ، أَوْ زَمْرٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَتَرْتَمُّ بِهِ .

— الْمُؤَدَّنُ فِي أَدَانِهِ : كَرَّرَ الشَّهَادَتَيْنِ مَرَّةً خَفِضًا ، وَمَرَّةً رَفْعًا .

اسْتَرْجَعَ مِنْهُ الشَّيْءُ : أَخَذَ مِنْهُ مَا كَانَ دَفَعَهُ إِلَيْهِ .

— عِنْدَ الْمُصِيبَةِ : قَالَ : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ .

التَّرْجِيعُ : تَرْدِيدُ الْقِرَاءَةِ .

— الْأَذَانَ : أَنْ يَذْكَرَ الشَّهَادَتَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ ، يَخْفِضُ

بِذَلِكَ صَوْتَهُ ، ثُمَّ يُعِيدُهُمَا رَافِعًا بِهَا صَوْتَهُ .

الرَّاجِعُ : الْمَرْأَةُ تَرْجِعُ إِلَى أَهْلِهَا بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا .

( ج ) رَوَاجِعُ .

الرَّجْعُ : الرَّوْثُ .

— : مَا يَخْرُجُ عَلَى رَأْسِ الْمَوْلُودِ كَأَنَّهُ مُخَاطَبٌ .

— : الْمَطَرُ بَعْدَ الْمَطْرِ . وفي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَالسَّمَاءِ

ذَاتِ الرَّجْعِ ﴾ ( الطَّارِقِ : ١١ )

قال مُجَاهِدٌ : ذَاتُ السَّحَابِ تُمَطِّرُ ، ثُمَّ تَرْجِعُ بِالْمَطْرِ .

— الصَّوْتِ : صَدَاءٌ .

الرَّجْعِيُّ : الرَّجُوعُ .

وفي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّ إِلَى رَبِّكَ الرَّجْعِيُّ ﴾

( الْعَلَقِ : ٨ )

— : جَوَابُ الرَّسَالَةِ .

الرَّجْعَةُ : الْمَرَّةُ مِنَ الرَّجُوعِ .

— : عَوْدُ الْمُطَلَّقِ إِلَى مُطَلَّقَتِهِ .

— : الرَّجُوعُ إِلَى الدُّنْيَا بَعْدَ الْمَوْتِ .

□ — شَرَعًا : رَدُّ الْمَرْأَةِ إِلَى النِّكَاحِ مِنْ طَلَاقٍ غَيْرِ بَائِنٍ ،

فِي الْعِدَّةِ . ( الْأَنْصَارِيُّ )

الرَّجْعِيُّ : نِسْبَةٌ إِلَى الرَّجْعَةِ .

الطَّلَاقُ الرَّجْعِيُّ :

( أَنْظَرُ ط ل ق )

□ الرَّجْعِيَّةُ : كُلُّ مُطَلَّقَةٍ يَمْلِكُ مُطَلِّقُهَا رَجْعَتَهَا .

الرَّجُوعُ : تَقْيِضُ الذَّهَابِ .

□ الرَّجُوعُ فِي الشَّهَادَةِ اصْطِلَاحًا : هُوَ نَفْيُ الشَّاهِدِ مَا

أَثْبَتَهُ . ( ابْنُ عَابِدِينَ )

الرَّجِيعُ : الْعَذْرَةُ .

— : كُلُّ مَرْدُودٍ مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ .

يُقَالُ : كَلَامٌ رَجِيعٌ : مَرْدُودٌ إِلَى صَاحِبِهِ .

وَحَبْلٌ رَجِيعٌ : نَقِصٌ ، ثُمَّ قَتِيلٌ ثَانِيَةً .

والسَّلَامِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ .

الْأَرْحَامُ : جَمْعُ رَحِمٍ .

□ ذَوُّو الْأَرْحَامِ فِي الْمَوَارِيثِ اصْطِلَاحاً : هُمْ كُلُّ قَرِيبٍ لَيْسَ بِذِي فَرْصٍ ، وَلَا عَصَبَةٍ . ( التَّمْرِثَاتِي )

وَهُمْ : أَوْلَادُ الْبَنَاتِ ، وَأَوْلَادُ الْأَخَوَاتِ ، وَبَنَاتُ الْإِخْوَةِ ، وَأَوْلَادُ الْإِخْوَةِ مِنَ الْأُمِّ ، وَالْعَمَّاتُ مِنْ جَمِيعِ الْجِهَاتِ ، وَالْعَمُّ مِنَ الْأُمِّ ، وَالْأَخْوَالُ ، وَالْخَالَاتُ ، وَبَنَاتُ الْأَعْمَامِ ، وَالْجَدُّ أَبُو الْأُمِّ ، وَكُلُّ جَدَّةٍ أَدْلَتْ بِأَبٍ بَيْنَ أُمَّيْنٍ ، أَوْ بِأَبٍ أَعْلَى مِنْ الْجَدِّ . فَهَؤُلَاءِ ، وَمَنْ أَدْلَى بِهِمْ يَسْمَوْنَ ذَوِي الْأَرْحَامِ .

الرَّحْمُ : الرَّحِمُ .

الرَّحْمَةُ : الرَّحْمَةُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَأَمَّا الْعُلَامُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ فَخَشِينَا أَنْ يُرْهِقَهَا طُغْيَانًا مَكْفَرًا . فَأَرَدْنَا أَنْ يُبْدِلَهَا رَبُّهَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَةً وَأَقْرَبَ رَحْمًا ﴾ ( الْكَهْفُ : ٨٠ - ٨١ )

الرَّحْمُ : الرَّحِمُ .

الرَّحْمَةُ : الْخَيْرُ وَالنِّعْمَةُ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَإِذَا أَدَقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً مِنْ بَعْدِ ضَرَاءٍ مَسْتَهْمٍ إِذَا لَهُمْ مَكْرٌ فِي آيَاتِنَا قُلِ اللَّهُ أَشْرَعُ مَكْرًا إِنَّ رُسُلَنَا يَكْتُوبُونَ مَا تَمْكُرُونَ ﴾ ( يُونُسُ : ٢١ )

— : الْمَغْفِرَةُ .

— : الرَّقَّةُ .

— : النُّبُوَّةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٠٥ ) . أَيُ : بِنُبُوَّتِهِ .

الرَّحْمَنُ : الْكَثِيرُ الرَّحْمَةُ .

وَهُوَ وَصْفٌ مَقْصُورٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ لِغَيْرِهِ . وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ قُلْ هُوَ الرَّحْمَنُ أَمَّنَّا بِهِ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا فَسْتَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ ( الْمُلْكُ : ٢٩ ) .

وَطَعَامٌ رَجِيعٌ : بَرَدٌ ، فَأُعِيدَ إِلَى النَّارِ .

— : الْعَرَقُ .

— : الْغَدِيرُ .

( ج ) رُجْعٌ .

الْمَرْجِعُ : الرُّجُوعُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ١٠٥ )

— : مَحَلُّ الرُّجُوعِ .

رَحِمَتِ الْمَرْأَةُ — رَحْمًا : اِسْتَكْتَتْ رَحِمَهَا . فَهِيَ رَحْمَاءُ .

— فَلَانًا رَحْمَةً ، وَرَحْمًا ، وَمَرْحَمَةً : رَقَّ لَهُ ، وَعَطَفَ عَلَيْهِ .

— : غَفَرَهُ .

رُحِمَتِ الْمَرْأَةُ رَحْمًا : رَحِمَتْهُ .

رَحِمَتِ الْمَرْأَةُ رَحَامَةً : رَحِمَتْهُ .

اِسْتَرَحَمَ فَلَانًا : سَأَلَهُ الرَّحْمَةَ .

تَرَاحَمَ الْقَوْمُ : رَحِمَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

الرَّحِيمُ : مَوْضِعُ تَكْوِينِ الْجَنِينِ ، وَوِعَاؤُهُ فِي الْبَطْنِ .

وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ . ( ج ) أَرْحَامٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنْنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٢٨ )

— : الْقَرَابَةُ ، وَأَسْبَابُهَا . يُدَكَّرُ وَيُؤَنَّثُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ رَحِمٍ » . وَالْمُرَادُ بِالرَّحِمِ الْأَقْرَابُ . وَهُمْ مَنْ بَيَّنَّهَ وَيَبِّئُ الْآخِرَ نَسَبًا ، سِوَاءَ كَانَ بَرِيئَةً أَمْ لَا ، وَسِوَاءَ كَانَ ذَا مَحْرَمٍ أَمْ لَا .

الرَّحِمُ الْمَحْرَمُ : هُوَ الْقَرِيبُ الَّذِي حَرَّمَ نِكَاحَهُ أَبَدًا .

□ صِلَةُ الرَّحِمِ : هِيَ الْإِحْسَانُ إِلَى الْأَقْرَابِ عَلَى حَسَبِ حَالِ الْوَاصِلِ وَالْمَوْصُولِ .

فِتَاةٌ تَكُونُ بِالْمَالِ ، وَتَاةٌ بِالْخِدْمَةِ ، وَتَاةٌ بِالزِّيَارَةِ ،

الرَّحِيمُ : الكَثِيرُ الرَّحْمَةِ .

( الدُّسُوقِي ) .

— اصْطِلَاحاً : الحُكْمُ الثَّابِتُ عَلَى خِلَافِ دَلِيلِ  
الْوَجُوبِ ، أَوِ الحُرْمَةِ ، لِعُذْرٍ . ( الشُّوكَانِي )

( ج ) رُحَاءٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ  
وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَاءٌ بَيْنَهُمْ ﴾ ( الْفَتْحُ :

( ٢٩

الرَّرْحِيصُ : النَّاعِمُ مِنَ الثِّيَابِ .

رَخِصَ الشَّيْءُ — رَخِصَةً ، وَرَخُوصَةً ، وَرُخْصَاناً :

— : ضِدُّ الْعَالِي .

لَانَ ، وَنَعَمَ .

— : الْمَوْتُ الدَّرِيْعُ .

فَهُوَ رَخِصٌ ، وَرَخِيصٌ .

— : الْبَلِيدُ .

— السَّعْرُ رُخْصاً : هَبَطَ .

رَخِمَ الصَّوْتُ ، وَالْكَلامُ — رَخِياً : لَانَ ، وَسَهَلَ .

فَهُوَ رَخِيصٌ .

— النِّعَامَةُ ، وَالذَّجَاجَةُ يَبِيضُهَا ، وَعَلَيْهِ رَخِياً ، وَرَخِياً ،

أُرْخِصَ السَّعْرُ : جَعَلَهُ رَخِيصاً .

وَرَخْمَةً : حَضَنْتُهُ .

— الشَّيْءُ : وَجَدَهُ رَخِيصاً ، أَوْ اشْتَرَاهُ رَخِيصاً .

— الْمَرْأَةُ وَلَدَهَا رَخِياً ، وَرَخْمَةً : لَاعَبْتُهُ .

— لَهُ فِي الْأَمْرِ : سَهَّلَهُ ، وَيَسَّرَهُ .

رَخِمَ الصَّوْتُ ، وَالْكَلامُ — رَخَامَةً : رَخِمَ .

ارْتَخَصَ الشَّيْءُ : اشْتَرَاهُ رَخِيصاً .

فَهُوَ رَخِيمٌ .

— : عَدَّهُ رَخِيصاً .

وَيُقَالُ : رَخِمَتِ الْمَرْأَةُ . فَهِيَ رَخِيْمَةٌ ، وَرَخِيمٌ .

رَخِصَ لَهُ فِي الْأَمْرِ : سَهَّلَهُ ، وَيَسَّرَهُ .

تَرَخِيمُ الْإِسْمِ فِي النَّدَاءِ : هُوَ حَذْفُ آخِرِهِ تَخْفِيفاً تَسْهِيلاً

لِلنُّطْقِ بِهِ .

يُقَالُ : رَخِصَ لَهُ فِي كَذَا ، وَرَخِصَتْ فِيهِ : أَذِنَ لَهُ فِيهِ بَعْدَ

النَّهْيِ عَنْهُ .

رَدَّهُ — رَدّاً ، وَتَرَدَّاداً ، وَرِدَّةً : أَرْجَفَهُ ، وَمَنَعَهُ ،

الرَّرْحِيصُ : النَّاعِمُ .

وَصَرَفَهُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ

الرَّرْحِيصُ : ضِدُّ الْغَلَاءِ .

الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّاراً حَسَداً مِنْ عِنْدِ

الرَّرْحِيصَةُ : الرَّرْحِيصَةُ .

أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَأَعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى

يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ( الْبَقَرَةُ :

( ١٠٩

الرَّرْحِيصَةُ : التَّسْهِيلُ فِي الْأَمْرِ ، وَالتَّيْسِيرُ .

فَهُوَ رَادٌّ ، وَالْمَفْعُولُ مَرْدُودٌ ، وَرَدِيدٌ .

( ج ) رَخِصَ ، وَرُخِصَاتٌ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

— إِلَيْهِ : أَعَادَهُ .

« إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخْصَةً ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى

مَعْصِيَتُهُ » .

— عَلَيْهِ : إِذَا لَمْ يَقْبَلْهُ .

— : النُّوبَةُ فِي الشَّرْبِ . يُقَالُ : أَخَذَ رُخْصَتَهُ مِنَ الْمَاءِ :

— عَلَيْهِ قَوْلُهُ : خَطَأَهُ .

حَظَّهُ ، وَنَصِيْبَهُ .

ارْتَدَّ : رَجَعَ . فَهُوَ مُرْتَدٌّ .

يُقَالُ : ارْتَدَّ عَنْ دِينِهِ : إِذَا كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ . وَمِنْهُ قَوْلُ

□ — شَرْعاً : حُكْمٌ شَرْعِيٌّ سَهْلٌ ، انْتَقَلَ إِلَيْهِ عَنْ حُكْمِ

اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى

شَرْعِيٌّ صَعْبٌ لِعُذْرٍ مَعَ قِيَامِ السَّبَبِ لِلْحُكْمِ الْأَصْلِيِّ .

يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ قَيْمَتْهُ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢١٧﴾ (البقرة: ٢١٧)

— الشَّيْءَ : اِسْتَرَجَعَهُ .

— إِلَى حَالِهِ : عَادَ .

اِسْتَرَدَّهَ : اِسْتَرَجَعَهُ .

— فَلَانَا الشَّيْءَ : سَأَلَهُ أَنْ يَرُدَّهُ عَلَيْهِ .

تَرَدَّدَ : تَرَاوَعَ .

— رَجَعَ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى .

وَيُقَالُ : تَرَدَّدَ فِيهِ : اِسْتَبْتَبَهُ ، فَلَمْ يَثْبُتْ . وَتَرَدَّدَ فِي الْكَلَامِ : تَعَثَّرَ لِسَانُهُ . وَتَرَدَّدَ إِلَى مَجَالِسِ الْعِلْمِ : اِخْتَلَفَ إِلَيْهَا .

رَادَهُ الشَّيْءُ : رَدَّهُ عَلَيْهِ .

وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ ﴿١٠٧﴾ وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بَصْرًا فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿١٠٧﴾ (يونس: ١٠٧)

— الْبَيْعَ : طَلَبَ فَسَخَهُ .

الرَّدُّ : الْحَبْسَةُ فِي اللِّسَانِ .

— الرَّدِيءُ .

— الصَّرْفُ .

— العَطْفُ .

— المَرْدُودُ .

□ — فِي الْمَوَارِيثِ اِصْطِلَاحًا : صَرَفُ مَا فَضَّلَ عَنْ فُرُوضِ ذَوِي الْفُرُوضِ ، وَلَا مُسْتَحَقَّ لَهُ مِنَ الْعَصَبَاتِ ، إِلَيْهِمْ بِقَدْرِ حُقُوقِهِمْ . (الجزائبي)

الرَّدَّةُ : صَدَى الصَّوْتِ .

— الْبَقِيَّةُ .

— الرَّجُوعُ إِلَى الْكُفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ .

□ — شَرَعًا : قَطَعَ مَنْ يَصِحُّ طَلَاقُهُ الْإِسْلَامَ بِكُفْرٍ ، عَزْمًا ، أَوْ قَوْلًا ، أَوْ فِعْلًا ، اِسْتِهْزَاءً كَانَ ذَلِكَ ، أَوْ عِنَادًا ، أَوْ اِعْتِقَادًا ، كَنَفِيٍّ وَجُودِ اللَّهِ تَعَالَى ، أَوْ نَفْيِ نَبِيٍِّّ ، أَوْ تَكْذِيبِهِ ، أَوْ جَحْدِ أَمْرٍ مُجْمَعٍ عَلَيْهِ مَعْلُومٍ مِنَ الدِّينِ صَرُورَةً بِلَا عُدْرٍ ، أَوْ تَرَدُّدٍ فِي كُفْرٍ ، أَوْ اِلْتِقَاءِ مُصْحَفٍ بِقَادُورَةٍ ، أَوْ سُجُودِ لِمَخْلُوقٍ . (الأنصاري)

الرَّدَى : الْمَطْلَقَةُ .

المُرْتَدُّ : الرَّاجِعُ .

□ — شَرَعًا : هُوَ الرَّاجِعُ عَنْ دِينِ الْإِسْلَامِ إِلَى الْكُفْرِ . (التَّمْرَتَاثِي)

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْمَكْلَفُ الَّذِي يَرْجِعُ عَنِ الْإِسْلَامِ طَوْعًا ، إِمَّا بِالتَّضَرُّيحِ بِالْكَفْرِ ، وَإِمَّا بِلَفْظٍ يَقْتَضِيهِ ، أَوْ بِفِعْلٍ يَتَضَمَّنُهُ .

رَدِيٌّ — رَدَى : هَلَكَ .

— فِي الْهَوَاةِ : سَقَطَ . فَهَوْرِدٌ .

أُرْدَى فَلَانًا : اِسْقَطَهُ .

— : أَهْلَكَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ ﴿٥٥-٥٧﴾ فَاطَّلَعَ قَرَأَهُ فِي سَوَاءِ الْحَجِيمِ . قَالَ تَاللَّهِ إِنْ كِدْتُ لِتَرْدِيْنِ . وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنْتُ مِنَ الْمُحْضَرِينَ ﴿٥٥-٥٧﴾ (الصفافات: ٥٥-٥٧)

تَرَدَّى فِي الْهَوَاةِ ، وَنَحْوِهَا ، أَوْ مِنْ مَكَانٍ عَالٍ : سَقَطَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ ﴿١١﴾ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى . وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى . فَسَنِيَرُهُ لِّلْعُسْرَى . وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى ﴿١١﴾ (الليل: ٨-١١) .

قَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ : تَرَدَّى : أَيُّ : سَقَطَ فِي النَّارِ .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : مَاتَ .

— : لَيْسَ الرَّدَاءُ .

الرَّدَاءُ : مَا يُلْبَسُ فَوْقَ الثِّيَابِ .

(ج) أُرْدِيَةٌ .

الردي : الهلاك .

— : الزيادة .

المتردّي : الساقط .

— : الهالك . والأنتى : متردّية .

الشاة المتردّية : هي التي تسقط من علو ، فتموت ،

ومنه قول الله تعالى : ﴿ حَرَمْتُ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ . . . . . ﴾

والمتردّية . . . ﴿ ( المائدة : ٣ ) ﴾

رشدًا — رُشدًا : اهتدى .

ومنه قول الله تعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي

قَرِيبٌ أَجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي

وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ ( البقرة : ١٨٦ )

رَشِدًا — رَشَدًا ، وَرَشَادًا : رَشَدًا . فهو رَاشِدٌ ، وَرَشِيدٌ .

يَقَالُ : رَشِدَ أَمْرُهُ ، رَشِدَ فِيهِ ، وَوَفَّقَ لَهُ .

أرشد فلانًا : هداه ، ودلّه .

استرشد له : اهتدى له .

— فلانًا : طلب منه أن يرشده .

الرشاد : وضع الشيء في موضعه .

الراشد : المستقيم على طريق الحق ، مع تصلب فيه . ومنه

الخلفاء الراشدون .

الرشد : الهدى ، والاستقامة .

وفي الكتاب العزيز : ﴿ قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ

الْجَنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قرآنًا عَجَبًا . يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ

وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا ﴾ ( الجن : ١ - ٢ )

— : الصّلاح . ومنه قول الله تعالى : ﴿ وَاتْلُوا لِيَتَامَى

حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ

أَمْوَالَهُمْ ﴾ ( النساء : ٦ ) .

□ — عند ابن عباس ، والحسن البصري ، وسعيد بن

جبين ، والشافعية : هو الصّلاح في الدّين ، وحفظ

الأموال .

— في قول مجاهد : العقل .

— عند المالكية ، والحنفية ، والحنابلة ، والجعفرية : هو

تشمير المال ، وإصلاحه .

وفي قول للمالكية : يُطْلَقُ عَلَى حِفْظِ المَالِ المَصْحَبِ

لِلْبُلُوغِ . وَيُطْلَقُ عَلَى حِفْظِ المَالِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ يَصَاحِبُهُ

بُلُوغًا .

وفي قول للحنفية : كَوْنُ الشَّخْصِ مُصْلِحًا فِي مَالِهِ ، وَلَوْ

كَانَ فَاسِقًا .

وفي قول للجعفرية : مِثْلُ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ .

— عند الظاهرية : طاعة الله تعالى ، وكسب المال من

الوجوه التي لا تتلمّ الدين ، ولا تخلق العرض ، وإنفاقها

في الواجبات ، وفيما يتقرب به إلى الله تعالى للنّجاة من

النار ، وإبقاء ما يقوم بالنفس والعيال على التّوسط

والقناعة .

— عند الإباضية : البلوغ مع حفظ المال .

و : حفظ الدّين .

الرشدة : صحّة النسب .

يَقَالُ : هُوَ وَلَدٌ رَشْدَةٌ ، وَلِرَشْدَةٍ : صَحِيحُ النِّسَبِ ، أَوْ

مِنْ نِكَاحٍ صَحِيحٍ .

وفي الحديث الشريف : « مَنْ ادَّعى وَلَدًا لِغَيْرِ رَشْدَةٍ ،

فَلَا يَرِثُ ، وَلَا يُورَثُ » .

الرشدة : الرشدة .

الرشيد : أحد أسماء الله تعالى .

— : المرشد .

— : حسن التقدير .

— : من بلغ سن الرشد .

□ — عند الحنفية : هو من ينفق ماله فيما يحل ،

ويُمسكُ عَمَّا يَحْرُمُ ، وَلَا يُنْفِقُهُ فِي البَطَالَةِ وَالْمَعْصِيَةِ ،

وَلَا يَعْمَلُ فِيهِ بالتبذير والإسراف .

— عند الجعفرية : هو المصلح لآله .

## رَشَا الْفَرْخُ / الرِّضَاعُ

- و : هو المصلح لئلا ، العدل في دينه .  
 — في المجلة ( م ٩٤٧ ) : هو الذي يتقيد بمحافظة ماله ،  
 ويتوقى من السفه والتبذير .
- رَشَا الْفَرْخُ — رَشُوا : مَدَّ رَأْسَهُ إِلَى أُمِّهِ ، لِتَرْقَهُ .  
 — فَلَانًا : أَعْطَاهُ رِشْوَةً .
- إِرْتَشَى مِنْ فُلَانٍ : أَخَذَ رِشْوَةً .  
 أُرْشَاهُ : أَعْطَاهُ الرِّشْوَةَ .
- الدَّلُو : جَعَلَ لَهَا رِشَاءً .  
 تَرَشَاهُ : لَا يَنْبَغُ ، كَمَا يُصَانَعُ الْحَاكِمُ بِالرِّشْوَةِ .
- رَاشَاهُ : حَابَاهُ .  
 — صَانَعَهُ .
- الرَّائِشُ : الَّذِي يَتَوَسَّطُ بَيْنَ الرَّائِي وَالْمُرْتَشِي .  
 وفي الحديث الشريف : « لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ الرَّائِي وَالْمُرْتَشِي وَالرَّائِشَ » . يَعْنِي الَّذِي يَمْشِي  
 بَيْنَهُمَا .
- الرَّائِي : دَافِعُ الرِّشْوَةِ .  
 الرِّشَاءُ : الْحَبْلُ ( ج ) أُرْشِيَةٌ  
 الرِّشْوَةُ : مَا يُعْطَى لِقَضَاءِ مَصْلَحَةٍ .  
 ( ج ) رَشَا ، وَرِشَا .  
 — : الْجُعْلُ .
- — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ،  
 وَالظَّاهِرِيَّةِ : هِيَ مَا يُعْطَى لِإِبْطَالِ حَقٍّ ، أَوْ لِإِحْقَاقِ  
 بَاطِلٍ .
- عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَا يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى مَمْنُوعٍ .
- الرِّشْوَةُ : الرِّشْوَةُ .  
 الرِّشْوَةُ : الرِّشْوَةُ .  
 المُرْتَشِي : الْقَابِضُ لِلرِّشْوَةِ .
- رَضَخَتِ التُّيُوسَ — رَضَخًا : تَنَاطَحَتْ .  
 — بِهِ الْأَرْضَ : ضَرَبَتْ بِهَا .  
 — لَهُ مِنْ مَالِهِ : أَعْطَاهُ قَلِيلًا .  
 — الشَّيْءَ الْيَائِسَ : رَضَهُ ، وَكَسَرَهُ .
- أَرْضَخَ لَهُ : أَعْطَاهُ قَلِيلًا مِنْ كَثِيرٍ .  
 رَاضِخٌ فَلَانٌ شَيْئًا : أَعْطَاهُ كَارِهًا .  
 — مِنْهُ شَيْئًا : أَصَابَ ، وَنَالَ .
- الرِّضْخُ : الْعَطِيَّةُ الْقَلِيلَةُ غَيْرُ الْمَقْدَرَةِ .  
 — : الشَّيْءُ الْيَسِيرُ .  
 — : الشَّدْخُ .  
 — : الدَّقُّ ، وَالْكَسْرُ .
- — فِي الْغَنِيَّةِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ :  
 مَا يُعْطَى مِنَ الْغَنِيَّةِ دُونَ السَّهْمِ ، يَجْتَهِدُ الْإِمَامُ فِي  
 قَدْرِهِ ، وَيُفَاوِتُ بَيْنَ مُسْتَحِقِّيهِ بِقَدْرِ نَفْعِهِمْ فِي الْقِتَالِ .  
 رَضِعَ أُمَّهُ — رَضِعًا ، وَرَضَاعًا ، وَرِضَاعًا ، وَرِضَاعَةً ،  
 وَرِضَاعَةً : امْتَصَّ ثَدْيَهَا ، أَوْ ضَرَعَهَا .  
 قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكَسْرُ أَفْصَحُ .
- رَضِعَ أُمَّهُ — رَضِعًا : رَضَعَهَا .  
 فَهوَ رَضِعٌ . وَهِيَ رَضِيعَةٌ .  
 أَرْضَعَتِ الْأُمُّ : كَانَ لَهَا وَلَدٌ تُرَضِعُهُ .
- وفي القرآن المجيد : ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ  
 حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ ﴾ ( البقرة :  
 ٢٣٣ ) . فَهِيَ مُرْضِعٌ ، وَمُرْضِعَةٌ . ( ج ) مَرَاضِعٌ .  
 — الْوَالِدَةُ : جَعَلَتْهُ يُرْضِعُ .
- رَاضِعَةٌ مُرْضِعَةٌ ، وَرِضَاعًا : رَضَعَ مَعَهُ .  
 — : دَفَعَهُ إِلَى مُرْضِعٍ لِتُرْضِعَهُ .
- الرِّضَاعُ : مَصْدَرٌ رَضَعَ .  
 □ — شَرَعًا : مَصَّ مِنْ ثَدْيِ أَدَمِيَّةٍ فِي وَقْتِ مَخْصُوصٍ .  
 ( التَّمْرُتَاشِيُّ ) .

— شَرَعًا : اِسْمٌ لِحَصُولِ لَبَنِ امْرَأَةٍ ، أَوْ مَا حَصَلَ مِنْهُ ، فِي مَعْدَةِ طِفْلِ ، أَوْ دِمَاجِهِ . ( الأَنْصَارِيُّ ) .

الرِّضَاعُ : الرِّضَاعُ .

وَفَتْحُ الرَّاءِ أَشْهَرُ ، وَأَفْصَحُ .

الرِّضْعَةُ : المَرَّةُ مِنَ الرِّضَاعِ .

فَمَتَى انْتَمَى الصَّبِيُّ الثَّدْيِي ، فَاِمْتَصَّ مِنْهُ ، ثُمَّ تَرَكَهُ بِاخْتِيَارِهِ لِغَيْرِ عَارِضٍ كَانَ ذَلِكَ رَضْعَةً . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَحْرَمِ الرِّضْعَةَ وَالرِّضْعَتَانِ » .

الرِّضِيعُ : الأَخُ مِنَ الرِّضَاعَةِ .

— : الَّذِي لَمْ يُفْطَمَ .

□ المِسْتَرَضِعُ فِي المَجْلَةِ ( م ٤١٨ ) : هُوَ الَّذِي اتَّزَمَ طِئْرًا بِالأُجْرَةِ .

رَفَقَتْ فِي كَلَامِهِ — رَفْتًا ، وَرَفُونًا : صَرَّحَ بِكَلَامٍ قَبِيحٍ .

رَفِثَ — رَفْتًا : رَفَثَ .

الرَّفْثُ : الفُحْشُ مِنَ الكَلَامِ .

وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُخَصِّصُهُ بِمَا خُوِطِبَ بِهِ النِّسَاءُ .

— : الجَمَاعُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ أَجِلْ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٍ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لِهِنَّ ﴾ ( البَقَرَةُ : ١٨٧ ) .

رَفِقَ بِهِ ، وَلَهُ ، وَعَلَيْهِ — رَفِقًا ، وَمَرْفِقًا : لِأَنَّ لَهُ

جَانِبَهُ ، وَحَسَنَ صَنِيعَهُ .

— فِي السَّيْرِ : اِقْتَصَدَ .

رَفِقَ فُلَانٌ — رَفَاقَةً : صَارَ رَفِيقًا .

— بِهِ ، وَلَهُ ، وَعَلَيْهِ رَفِقًا : رَفِقَ .

إِرْتَفَقَ بِهِ : اِتَّفَعَ .

— : اِسْتَعَانَ .

— عَلَيْهِ : اِتَّكَأَ .

أَرْفَقَهُ : رَفَقَ بِهِ .

— : نَفَعَهُ .

الرَّفِيقَةُ : الصُّحْبَةُ .

— : الجَمَاعَةُ يَتَرَفَقُونَ فِي السَّفَرِ .

( ج ) رِفَاقٌ .

الرَّفِيقَةُ : الرَّفِيقَةُ .

الرَّفِيقُ : اللَّيْنُ الجَانِبِ .

يُقَالُ : هُوَ رَفِيقٌ بِهِ .

— : المُرَافِقُ ، أَوِ الصَّاحِبُ . ( يَسْتَوِي فِيهِ المُرْفَدُ

وَالجَمْعُ ) .

— : الزَّوْجُ .

المُرْتَفِقُ : كُلُّ مَا يُرْتَفَقُ بِهِ ، وَيُنْتَفَعُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ العَرَبِيِّ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا . أُولَئِكَ لَهُمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأنهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِنْ سُنْدُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُتَّكِنِينَ فِيهَا عَلَى الأرائِكِ نِعْمَ الثَّوَابُ وَحَسُنَتْ مُرْتَفَقًا ﴾ ( الكَهْفُ : ٣٠ - ٣١ ) أَي : نِعْمَتِ الجَنَّةِ ثَوَابًا عَلَى أَعْمَالِهِمْ ، وَحَسُنَتْ مُنْزِلًا وَمَقَامًا .

— : الثَّابِتُ الدَّائِمُ .

المُرْفِقُ : المِرْفَقُ . وَكَثُرَ المِرْمُ هُوَ الأَفْصَحُ .

المُرْفِقُ : المِرْفَقُ .

المِرْفَقُ : مَا يُرْتَفَقُ بِهِ ، وَيُنْتَفَعُ ، وَيُسْتَعَانَ .

وَفِي القُرْآنِ العَرَبِيِّ : ﴿ وَإِذْ اٰخَرْتُمْوَهُمْ وَمَا يَعْْبُدُونَ إِلَّا اللّٰهَ فَاٰوُواْ اِلَى الكَهْفِ يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَهَيِّئْ لَكُمْ مِنْ اٰمْرِكُمْ مِرْفَقًا ﴾ ( الكَهْفُ : ١٦ ) .

( ج ) مِرَافِقُ .

— الدَّارِ ، وَنَحْوِهَا : كُلُّ مَا يُرْتَفَقُ بِهِ مِنْ مَطْبَخٍ ،

وَكَئِيفٍ ، وَمَصَابٍ المِيَاهِ .

الرُّقْبَى : المُرَاقِبَةُ .

— : أَنْ يُعْطِيَ إِنْسَانٌ دَارًا ، أَوْ أَرْضًا ، فَإِنْ مَاتَ أَحَدُهُمَا كَانَتْ لِلْحَيِّ ، فَكِلَاهُمَا يَتَرَقَّبُ وَفَاةَ صَاحِبِهِ ، وَهَذَا سَمِيَتْ .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : أَنْ يَقُولَ : ذَارِي ، أَوْ أَرْضِي ، لَكَ رُقْبَى ، إِنْ مِتُّ قَبْلَكَ فَهِيَ لَكَ ، وَإِنْ مِتُّ قَبْلِي فَهِيَ لِي . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

الرَّقُوبُ مِنَ الشُّيُوخِ ، وَالْأَرَامِلِ : الَّذِي لَا كَسْبَ لَهُ ، وَلَا يَسْتَطِيعُ الْكَسْبَ . سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَرْتَقِبُ مَعْرُوفًا ، وَصَلَةً .

— : الَّذِي لَا يَعْيشُ لَهُ وَوَلَدٌ ، لِلرَّجُلِ ، وَالْمَرْأَةِ .

الرَّقِيبُ : أَحَدُ أَشْيَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى .

وَهُوَ الْحَافِظُ الَّذِي لَا يَغِيبُ عَنْهُ شَيْءٌ .

— : مَنْ يُلَاحِظُ أَمْرًا مَا .

— : الْحَارِسُ .

— : الْحَافِظُ .

( ج ) رُقْبَاءُ .

رَقَّةٌ — رَقًا : جَعَلَهُ رَقِيقًا .

فَهُوَ مَرْقُوقٌ ، وَرَقِيقٌ .

وَهِيَ مَرْقُوقَةٌ ، وَرَقِيقَةٌ .

رَقٌّ — رَقًا ، وَرَقَّةٌ : دَقٌّ ، وَنَحْفٌ ، وَطَفٌّ .

— الْحَرُّ : صَارَ رَقِيقًا ، أَوْ دَخَلَ فِي الرَّقِّ .

فَهُوَ ، وَهِيَ ، وَهِيَ رَقِيقٌ . ( ج ) أَرِقَاءُ ، وَرِقَاقٌ . وَهِيَ

رَقِيقَةٌ ( ج ) رِقَاقٌ ، وَرِقَاقٌ .

إِسْتَرْقَ الشَّيْءُ : ضِدُّ اسْتَعْلَظَ .

— الْمَمْلُوكُ : مَمْلَكَةٌ .

— الْحَرُّ : عَامِلَةٌ مُعَامَلَةٌ الْأَرِقَاءِ .

تَرْقِيقُ الْكَلَامِ : تَحْسِينُهُ .

الرَّقَاقُ : الرَّقِيقُ .

— : مُؤَصِّلُ الذَّرَاعِ مِنَ الْعَضْدِ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ ( المائدة : ٦ ) .

— : مَا يُرْتَفَقُ عَلَيْهِ ، وَيَتَكَأُ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْحَقُّ . وَهُوَ مَا كَانَ تَبَعًا لِلْمَبِيعِ ، وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ ، وَلَا يَقْضَدُ إِلَّا لِأَجْلِهِ ، كَالطَّرِيقِ ، وَالشَّرْبِ لِلأَرْضِ .

و : مَرَافِقُ الدَّارِ : مَنَافِعُهَا .

رَقَبَةٌ — رَقَبًا ، وَرُقُوبًا ، وَرَقَابَةً : انْتظَرَهُ .

— : لَاحِظَهُ .

— : حَرَسَهُ ، وَحَفِظَهُ .

— : حَذِرَهُ ، وَخَافَهُ .

إِرْتَقَبَ : عَلَا ، وَأَشْرَفَ .

— الشَّيْءُ : رَقَبَهُ ، أَوْ انْتظَرَهُ .

أَرْقَبَهُ دَارًا ، أَوْ أَرْضًا : جَعَلَهَا رُقْبَى لَهُ ، وَلِوَرَثَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ .

رَاقِبَةٌ مُرَاقِبَةٌ ، وَرَقَابًا : حَرَسَهُ ، وَلاَحِظَهُ .

يُقَالُ : رَاقَبَ اللَّهُ : خَافَهُ ، وَخَشِيَهُ .

الرَّقَبَةُ : العُنُقُ .

وَتُطْلَقُ عَلَى جَمِيعِ ذَاتِ الْإِنْسَانِ ، تَسْمِيَةً لِلشَّيْءِ بِاسْمِ بَعْضِهِ لِشَرَفِهِ ، وَأَهْمِيَّتِهِ .

( ج ) رِقَابٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ

كَفَرُوا فَضْرِبُوا الرِّقَابَ حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ

فِيأَمَّا مَنْ بَعْدَ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾

( مُحَمَّدٌ : ٤ ) .

— : الْمَمْلُوكُ ، عَبْدًا كَانَ أَوْ أَمَةً . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿ وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٌ وَدِيَّةٌ

مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ ﴾ ( النساء : ٩٢ ) .



- : صاحبُ الرُّقى .  
 ( ج ) رُقَاةٌ .  
 وهي راقيةٌ .  
 ( ج ) رواقٌ .  
 وهو راقيةٌ أيضاً والتَّاءُ لِلْمَبَالَغَةِ .
- الرُّقِيَّةُ : العُوذَةُ التي يُرَقَى بها المَرِيضُ ، ونَحْوُهُ .  
 وهي كَلَامٌ يُسْتَشْفَى به مِنْ كُلِّ عَارِضٍ .  
 ( ج ) رُقَى .
- — عند الإِبَاضِيَّةِ : هي الإِعْتِصَامُ فِي إِزَالَةِ مَرَضٍ ، أَوْ جُنُونٍ ، بِالْقُرْآنِ ، أَوْ بِكَلَامٍ ذِكْرٍ .  
 رَكَدَ المَاءُ ، وَغَيْرُهُ — رُكُوداً : سَكَنَ .  
 فهو رَاكِدٌ .  
 — القَوْمُ : هَدَّوْا .  
 — الشَّمْسُ : إِذَا قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ .  
 رَكَزَ شَيْئاً فِي شَيْءٍ — رَكَزاً : أَقَرَّهُ ، وَأَثْبَتَهُ .  
 وَيُقَالُ : رَكَزَ اللهُ المَعَادِنَ فِي الأَرْضِ ، أَوِ الجِبَالِ : أَوْجَدَهَا فِي بَاطِنِهَا .  
 وهذا شَيْءٌ مَرَكُوزٌ فِي العُقُولِ .  
 أَرَكَزَ المَعْدِنَ ، وَنَحْوُهُ : صَارَ فِيهِ رِكَازٌ .  
 — فَلَانٌ : وَجَدَ رِكَازاً .  
 — : كَانَ لَهُ صَوْتٌ خَفِيٌّ .
- الرِّكَازُ : مَا رَكَزَهُ اللهُ تَعَالَى فِي الأَرْضِ مِنَ المَعَادِنِ فِي حَالَتِهَا الطَّبِيعِيَّةِ .  
 — : الكَنْزُ .  
 — : قِطْعُ الفِضَّةِ ، وَالدَّهَبِ مِنَ المَعْدِنِ .  
 — : المَالُ المَدْفُونُ قَبْلَ الإِسْلَامِ .  
 □ — فِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « فِي الرِّكَازِ الخُمْسُ .  
 قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا الرِّكَازُ ؟ .
- : الحُبْزُ الرَّقِيقُ .  
 الواحِدَةُ رُقَاةٌ .
- الرَّقُّ : جِلْدٌ رَقِيقٌ يَكْتَبُ فِيهِ .  
 — : الصَّحِيفَةُ البَيْضَاءُ .
- الرَّقُّ : الشَّيْءُ الرَّقِيقُ .  
 — : العُبُودِيَّةُ .
- — فِي عُرْفِ الفُقَهَاءِ : عِبَارَةٌ عَنِ عَجْزِ حُكْمِيٍّ ، شُرِعَ فِي الأَصْلِ جِزَاءً عَنِ الكُفْرِ .  
 أَمَّا أَنَّهُ عَجْزٌ ، فَلِأَنَّهُ لَا يَمْلِكُ مَا يَمْلِكُهُ الحُرْمَانِ الشَّهَادَةِ ، والقَضَاءِ ، وَغَيْرِهَا .  
 وَأَمَّا أَنَّهُ حُكْمِيٌّ ، فَلِأَنَّ العَبْدَ قَدْ يَكُونُ أَقْوَى فِي الأَعْمَالِ مِنَ الحُرِّ حِسَاباً . ( الجُرْجَانِيُّ ) .
- الرُّقَّةُ : الرِّحْمَةُ .
- الرَّقِيقُ : الدَّقِيقُ اللَّطِيفُ .  
 — : اللَّيْنُ .  
 — : المَمْلُوكُ كُلُّهُ ، أَوْ بَعْضُهُ .  
 رَقَا الطَّائِرُ — : سَمَا وَارْتَفَعَ .  
 رَقَى المَرِيضَ ، وَنَحْوَهُ — رَقِيّاً ، وَرَقِيّاً ، وَرُقِيَّةً : عَوَّذَهُ .  
 — فَلَاناً : تَمَلَّقَ لَهُ .  
 — فَلَاناً : سَلَّ حِقْدَهُ بِالرَّقِيقِ .
- رَقِيّاً — رَقِيّاً ، وَرَقِيّاً ، وَرُقِيَّةً : صَعِدَ .  
 يُقَالُ : رَقِيَ فِي السُّلْمِ : صَعِدَ فِيهِ .  
 — عَلَى الجَبَلِ : عَلَا .  
 — إِلَى القِمَّةِ : ارْتَفَعَ إِلَيْهَا .  
 — الشَّيْءَ : عَلَاهُ ، وَصَعِدَهُ .  
 اسْتَرَقَى فَلَاناً : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُرْقِيَهُ .  
 — لَهُ : طَلَبَ مَنْ يُرْقِيهِ .
- الرِّاقِي : صَانِعُ الرُّقِيَّةِ .

## الرُّكُوزُ / الرَّمْلُ

يقال : الصُّبْحُ رَكَعَتَانِ ، وَالظُّهْرُ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ .  
□ — شَرَعًا : إِسْمٌ يَنْطَلِقُ عَلَى الْقِيَامِ ، وَالرُّكُوعُ ،  
وَالسُّجُودُ . ( ابْنُ رَشْدٍ ) .

## الرُّكُوعُ : الإِنْحَاءُ .

— : الخُضُوعُ ، وَالذَّلَّةُ ، وَالإِسْتِسْلَامُ .  
— فِي الصَّلَاةِ : أَنْ يَخْفِضَ الْمُصَلِّي رَأْسَهُ بَعْدَ قَوْمَةِ  
الْقِرَاءَةِ ، حَتَّى تَنَالَ رَاحَتَاهُ رُكْبَتَيْهِ ، وَيَطْمِئِنُّ ظَهْرُهُ ،  
وَيَسْتَوِي .  
رَمَلٌ — رَمَلًا ، وَرَمَلَانًا : هَرُؤَلٌ .  
— النَّسْجُ رَمَلًا : رَقَقَهُ .

— السَّرِيرُ : زَيْنَةُ الْجَوْهَرِ ، وَنَحْوِهِ .  
— الْحَصِيرُ : نَسَجَةٌ .

أَرْمَلَ الْمَكَانَ : صَارَ ذَا رَمَلٍ .

— فَلَانٌ : نَفِدَ زَادُهُ ، وَأَفْتَقَرَ .

— الْمَرْأَةُ : مَاتَ زَوْجُهَا .

— الْحَصِيرُ : نَسَجَةٌ .

## الأَرْمَلُ : الْمُحْتَاجُ ، وَالْمِسْكِينُ .

— : الْعَرَبُ . قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : وَهُوَ قَلِيلٌ .

— : مِنْ مَاتَتْ زَوْجَتُهُ ، وَهِيَ أَرْمَلَةٌ . ( ج ) أَرَامِلٌ ،  
وَأَرَامِلَةٌ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَا يُقَالُ لَهَا أَرْمَلَةٌ إِلَّا إِذَا كَانَتْ فَقِيرَةً ، فَإِنْ  
كَانَتْ مُوسِرَةً فَلَيْسَتْ بِأَرْمَلَةٍ .

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيُّ : الْأَرْمَلَةُ : هِيَ الْمَرْأَةُ  
الْبَالِغَةُ الَّتِي كَانَ لَهَا زَوْجٌ فَارَقَهَا ، أَوْ مَاتَ عَنْهَا ، دَخَلَ  
بِهَا ، أَوْ لَمْ يَدْخُلْ .

## الرَّمْلُ : الْمَطَرُ الْخَفِيفُ .

— : الْهَرَوَلَةُ .

— : الْحَبَبُ . قَالَهُ الشَّافِعِيُّ .

□ — فِي الطَّوَافِ : هُوَ أَنْ يَمْشِيَ سَرِيعًا يَهْزُ فِي مِشْيَتِهِ

الْكَتِفَيْنِ ، كَأَلْبَارِزِ بَيْنَ الصَّفَيْنِ .

قَالَ : هُوَ الذَّهَبُ ، وَالْفِضَّةُ ، الْمُخْلُوقَانِ فِي الْأَرْضِ ، يَوْمَ  
خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ ، وَالْأَرْضَ » .

— شَرَعًا : الْكَنْزُ مِنْ دَفْنِ الْجَاهِلِيَّةِ . ( عِيَاضٌ ) .

— شَرَعًا : مَالٌ مَرْكُوزٌ تَحْتَ أَرْضٍ مِنْ مَعْدِنِ خَلْقِيٍّ ،  
وَمِنْ كَنْزٍ . ( التَّمْرَتَاثِي ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ  
الشَّرْعِيِّ الْمُنْقُولِ عَنْ عِيَاضٍ . وَفِي قَوْلِ لِلْمَالِكِيَّةِ : هُوَ  
مَا وَجِدَ مِنْ ذَهَبٍ ، أَوْ فِضَّةٍ فِي بَاطِنِ الْأَرْضِ مُخْلِصًا ،  
سِوَاءِ دَفْنٍ فِيهَا ، أَوْ كَانَ خَالِيًا عَنِ الدَّفْنِ .  
— عِنْدَ الثَّوْرِيِّ ، وَالْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الْمَعْدِنُ .

## الرُّكُوزُ : الصَّوْتُ الْخَفِيُّ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ  
قَرْنٍ هَلْ تُحِسُّ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ أَوْ تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْزًا ﴾  
( مَرْيَمُ : ٩٨ ) .

— : الْحِسُّ .

— : الرَّجُلُ الْعَالِمُ ، الْعَاقِلُ ، السَّخِيُّ ، الْكَرِيمُ .

رَكَعَ — رَكَعًا ، وَرُكُوعًا : انْحَنَى . سِوَاءَ أَمَسَتْ رُكْبَتَاهُ  
الْأَرْضَ ، أَمْ لَا .

يُقَالُ : رَكَعَ الْهَرِيمُ ، وَغَيْرُهُ : انْحَنَى مِنَ الْكِبَرِ ، أَوْ  
الضَّعْفِ .

وَرَكَعَ الْمُصَلِّي : انْحَنَى بَعْدَ الْقِيَامِ ، حَتَّى تَنَالَ رَاحَتَاهُ  
رُكْبَتَيْهِ ، أَوْ حَتَّى يَطْمِئِنُّ ظَهْرُهُ .

— : خَضَعَ ، وَتَوَاضَعَ .

— إِلَى اللَّهِ : إِطْمَأَنَّ إِلَيْهِ .

## أَرْكَعَهُ : جَعَلَهُ يَرْكَعُ .

تَرَكَعَ فَلَانٌ : صَلَّى .

الرَّكَعَةُ : الْمَرَّةُ مِنَ الرُّكُوعِ .

— : كُلُّ قَوْمَةٍ يَتْلُوهَا الرُّكُوعُ ، وَالسَّجْدَتَانِ مِنَ

الصَّلَوَاتِ .

رَهْنَ الشَّيْءِ / رَاحَ

رَهْنَ الشَّيْءِ — رَهْنًا ، وَرَهُونًا : ثَبَتَ ، وَدَامَ .

— الشَّيْءِ رَهْنًا : أَثْبَتَهُ ، وَأَدَامَهُ .

— فَلَانًا ، وَعِنْدَ فَلَانٍ ، الشَّيْءَ : حَبَسَهُ عِنْدَهُ بِدَيْنٍ . فَهُوَ

مَرُهُونٌ ، وَرَهِينٌ .

إِرْتَهَنَهُ مِنْهُ : أَخَذَهُ رَهْنًا .

أَرَهَنَ فِي السَّلْعَةِ ، وَبِهَا : غَالَى بِهَا ، وَبَدَلَ فِيهَا مَالَهُ حَتَّى

أَذْرَكَهَا .

— الشَّيْءِ : أَثْبَتَهُ ، وَأَدَامَهُ .

— فَلَانًا الشَّيْءَ : رَهَنَهُ إِيَّاهُ ، أَوْ دَفَعَهُ إِلَيْهِ لِيَرَهَنَهُ عِنْدَ

أَحَدٍ .

تَرَاهَنَ الْقَوْمُ : أَخْرَجَ كُلُّ وَاحِدٍ رَهْنًا ، لِيَفُوزَ السَّابِقُ

بِالْجَمِيعِ إِذَا غَلَبَ .

رَاهَنَهُ عَلَى كَذَا مِرَاهَنَةً ، وَرِهَانًا : خَاطَرَهُ ، وَسَابَقَهُ .

□ الإِرْتِهَانُ فِي الْمَجَلَّةِ ( م ٧٠٢ ) : أَخَذَ الرَّهْنِ .

الرَّاهِنُ : الثَّابِتُ .

— : الَّذِي يُقَدِّمُ الرَّهْنَ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يُقَدِّمُ مَالَهُ لِغَيْرِهِ مُعْلَقًا لَهُ

فِي حَقِّهِ عَلَيْهِ .

— فِي الْمَجَلَّةِ ( م ٧٠٣ ) : هُوَ الَّذِي أُعْطِيَ الرَّهْنَ .

الرَّهَانُ : الْمَخَاطَرَةُ .

— : الْمُسَابَقَةُ عَلَى الْخَيْلِ .

— : جَمْعُ ( الرَّهْنِ ) .

الرَّهْنُ : الْحَبْسُ .

— : الْمُرْهُونُ . ( ج ) رُهُونٌ . وَرِهَانٌ . وَفِي الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ

مَقْبُوضَةٌ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٨٢ ) .

□ — شَرْعًا : الْمَالُ الَّذِي يُجْعَلُ وَثِيقَةً بِالْأَدْيَانِ ،

لِيُسْتَوْفَى مِنْ ثَمَنِهِ إِنْ تَعَدَّرَ اسْتِيفَاؤُهُ مِمَّنْ هُوَ عَلَيْهِ .

( ابْنُ قَدَامَةَ )

— فِي الْمَجَلَّةِ ( م ٧٠١ ) : حَبَسَ مَالًا ، وَتَوَقَّيْفَهُ فِي مُقَابَلَةِ

حَقٍّ يُمَكِّنُ اسْتِيفَاؤَهُ مِنْهُ ، وَيُسَمَّى ذَلِكَ الْمَالُ : مَرُهُونًا ،

وَرَهْنًا .

□ رَهْنُ التَّبَرُّعِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَمْ يُشْتَرَطْ فِي بَيْعِهِ .

ضَمَانُ الرَّهْنِ :

( أَنْظَرُضْ م ن )

الرَّهِينُ : يُقَالُ : أَنَا رَهِينٌ بِكَذَا : مَأْخُودٌ بِهِ . وَمِنْهُ قَوْلُ

اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ كُلُّ أَمْرٍ إِذَا مَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴾ ( الطُّورُ :

٢١ ) أَي : لَا يُؤَاخِذُ أَحَدًا بِذَنْبٍ أَحَدٍ .

— : الشَّيْءُ الْمُرْهُونُ . وَالْأَنْثَى : رَهِينَةٌ .

الرَّهِينَةُ : مَا يُرَهَنُ .

يُقَالُ : أَنَا لَكَ رَهِينَةٌ بِكَذَا : ضَامِنٌ . ( ج ) رَهَائِنٌ .

المِرَاهَنَةُ : الرَّهَانُ .

المُرْتَهِنُ : الَّذِي يَأْخُذُ الرَّهْنَ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَكُونُ الرَّهْنُ مُعْلَقًا لَهُ فِي

حَقِّهِ .

— فِي الْمَجَلَّةِ ( م ٧٠٤ ) : هُوَ أَخِذُ الرَّهْنِ .

رَاحٌ — رَوَاحًا : سَارَ فِي الْعَيْشِ ، خِلَافَ الْغُدُوِّ .

وَيُسْتَعْمَلُ الرَّوَّاحُ لِلْمَسِيرِ فِي أَيِّ وَقْتٍ كَانَ مِنْ لَيْلٍ ، أَوْ

نَهَارٍ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقَدْ يَتَوَهَّمُ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ الرَّوَّاحَ

لَا يَكُونُ إِلَّا فِي آخِرِ النَّهَارِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، بَلِ الْغُدُوُّ ،

وَالرَّوَّاحُ عِنْدَ الْعَرَبِ يُسْتَعْمَلَانِ فِي الْمَسِيرِ ، أَيِّ وَقْتٍ كَانَ

مِنْ لَيْلٍ ، أَوْ نَهَارٍ .

— : رَجَعَ .

— : ذَهَبَ .

رَاحَ الشَّيْءُ — رَوَّاحًا : وَجَدَ رِيحَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ » .

الرُّوحُ : ما به حَيَاةُ النَّفْسِ .  
 يَذْكُرُ وَيُؤَنِّثُ ( ج ) أَرْوَاحٌ .  
 — : النَّفْسُ .  
 — : النَّفْسُ .  
 — : الْقُرْآنُ . وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحاً مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُوراً نُوراً نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ ( الشُّورَى : ٥٢ ) .

— : الْوَحْيُ .  
 □ — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : جِسْمٌ لَطِيفٌ ، مَتَخَلِّلٌ فِي الْبَدَنِ ، فَإِذَا فَارَقَهُ مَاتَ .

الرُّوحُ الْأَمِينُ : جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ .  
 ومنه قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ . نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ . عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ . بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴾ ( الشُّعْرَاءُ : ١٩٢ - ١٩٥ ) .

رُوحُ الْقُدُسِ : جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ .  
 وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَآتَيْنَا عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ﴾ ( الْبَقَرَةَ : ٢٥٣ ) .  
 — : عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ .

الرَّيْحُ : الْهَوَاءُ . تَذْكُرُ وَتُؤَنِّثُ .  
 ( ج ) رِيَّاحٌ ، وَأَرْيَاحٌ ، وَقَدْ تَجَمَّعَ عَلَى أَرْوَاحٍ .  
 — : الرَّائِحَةُ .

— : الْعَلْبَةُ وَالْقُوَّةُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ ( الْاِنْفَالِ : ٤٦ ) .

الرِّيحَانُ : كُلُّ نَبَاتٍ طَيِّبِ الرَّيْحِ .  
 وَلَكِنْ إِذَا أُطْلِقَ عِنْدَ الْعَامَّةِ أَنْصَرَفَ إِلَى النَّبَاتِ الْمَعْرُوفِ .  
 ( ج ) رِيَّاحِينَ .

— : وَرَقُ الزَّرْعِ الْأَخْضَرِ . وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ :

أَرَاخُ : تَنَفَّسَ .  
 — : اسْتَرَاخَ .  
 — : مَاتَ .  
 — : اللَّحْمُ : أُتِنَتْ .  
 — : فَلَاناً : اسْقَطَ عَنْهُ مَا يَجِدُ مِنْ تَعَبٍ .  
 رَوْحٌ بِالْقَوْمِ تَرْوِيحاً : صَلَّى بِهِمُ التَّرَاوِيحَ .  
 — : الشَّيْءُ : طَيِّبَةٌ .  
 التَّرْوِيحَةُ : الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ الرَّاحَةِ .  
 ( ج ) تَرَاوِيحٌ .

صَلَاةُ التَّرَاوِيحِ : صَلَاةٌ مَسْنُونَةٌ ، تُقَامُ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ فِي رَمَضَانَ .  
 سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِاسْتِرَاحَةِ الْمُصَلِّي بَيْنَ كُلِّ تَسْلِيمَتَيْنِ .

الرَّاحُ : الْإِرْتِيَاخُ .  
 — : الْحَمْرُ .  
 الرَّاحَةُ : الْكَفُّ .  
 ( ج ) رَاحٌ ، وَرَاحَاتٌ .

— : الْإِرْتِيَاخُ .  
 — : الزَّوْجَةُ .  
 — : السَّاحَةُ .

الرَّوَاخُ : الرَّاحَةُ .  
 — : اِسْمٌ لِلْوَقْتِ مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى اللَّيْلِ . وَيُقَابِلُهُ الصَّبَاحُ .

الرُّوحُ : الرَّاحَةُ .  
 — : الرَّحْمَةُ . وفي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَيَاسُوا مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَبْئُتُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴾ ( يَوْسُفَ : ٨٧ ) .

— : نَسِيمُ الرَّيْحِ .  
 ( ج ) أَرْوَاحٌ .

الرَّوْحَةُ : الْمَرَّةُ مِنَ الرَّوَاخِ .

## المَرَاخُ / اِرْتَابُ

﴿ وَالْحَبُّ ذُو الْعَصْفِ وَالرَّيْحَانُ ﴾ ( الرَّحْمَنُ : ١٢ ) .

وَالْعَصْفُ : التَّنُّنُ .

وَالرَّيْحَانُ : الْوَرَقُ .

قال ابن كثير : ومعنى هذا ، والله أعلم ، أنَّ الحَبَّ ،

كالفَمْحِ ، والشَّعِيرِ ، ونحوهما ، لَه في حالِ نَبَاتِهِ عَصْفٌ ،

وهو ما على السُّبُلَةِ ، ورِيحَانٌ ، وهو الْوَرَقُ الْمَلْتَفُّ على

ساقِها .

— : الرَّزْقُ .

المَرَاخُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يَرُوحُ مِنْهُ الْقَوْمُ ، أَوْ يَرُوحُونَ إِلَيْهِ .

المَرَاخُ : الْمَكَانُ الَّذِي تَأْوِي إِلَيْهِ الْإِبِلُ ، وَالغَنَمُ ، بِاللَّيْلِ .

المِرْوَدُّ : أَدَاةٌ مِنَ الْمَعْدِنِ ، أَوِ الْعَاجِ ، يُكْتَحَلُ بِهَا . وَهُوَ

المِيلُ .

رَوَى عَلَى الْبَعِيرِ — رِيًّا : اسْتَقَى .

— الْقَوْمُ ، وَعَلَيْهِمْ ، وَلَهُمْ : اسْتَقَى لَهُمُ الْمَاءَ .

— الْحَدِيثُ ، أَوِ الشَّعْرُ ، رَوِيَّةٌ : حَمَلَةٌ ، وَنَقَلَهُ . فَهُوَ

رَاوٍ ( ج ) رَوَاةٌ .

رَوِيٌّ مِنَ الْمَاءِ ، وَنَحْوَهُ — رِيًّا ، وَرِيًّا : شَرِبَ ،

وَشَبَعَ .

— النَّبْتُ : تَنَعَّمَ . فَهُوَ رِيَّانٌ ، وَهِيَ رِيَّا ، وَرِيَّانَةٌ .

اِرْتَوَى : رَوِيَ .

رَوَى فِي الْأَمْرِ تَرَوِيَّةً : نَظَرَ فِيهِ ، وَتَفَكَّرَ .

— : تَرَوَدَ بِالْمَاءِ .

— فَلَانًا الشَّعْرَ : حَمَلَهُ عَلَى رَوَايَتِهِ .

التَّرَوِيَّةُ : مَصْدَرُ رَوَى .

يَوْمُ التَّرَوِيَّةِ : هُوَ الثَّامِنُ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ .

الرَّوَايُ : رَاوِي الْحَدِيثِ ، أَوِ الشَّعْرِ ، أَوِ الْمَاءِ : حَامِلُهُ ،

وَنَاقِلُهُ . ( ج ) رَوَاةٌ .

الرَّوَايَةُ : مُؤَنَّثُ الرَّوَايِ .

— : مَنْ كَثُرَتْ رَوَايَتُهُ . وَهَاءٌ لِلْمُبَالَغَةِ .

— : الْمُسْتَقِي .

— : الْبَعِيرُ ، أَوِ الْبَعْلُ ، أَوِ الْحِجَارُ الَّذِي يُسْتَقَى عَلَيْهِ .

وَالْعَامَّةُ تُسَمِّي الْمَزَادَةَ رَاوِيَّةً ، وَهِيَ جَائِزٌ اسْتِعَارَةٌ .

( ج ) رَوَايَا .

رَوَايَةُ الشَّعْرِ ، وَنَحْوَهُ : حَمَلَةٌ ، وَنَقَلَهُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : إِخْبَارٌ بِمَا لَمْ يَحْضُرْ فِيهِ التَّرَافُعُ ،

وَلَمْ يَقْصِدْ بِهِ فَضْلُ الْقَضَاءِ ، وَبِتَ الْحُكْمِ ، بِلِ قُصْدِ بِهِ

مُجَرَّدُ عَزْوِهِ لِقَائِلِهِ بَحِيثٌ لَوْ رَجَعَ عَنْهُ رَجَعَ الرَّوَايِ .

الرَّوِيُّ : الْحَرْفُ الَّذِي تُبْنَى عَلَيْهِ الْقَصِيدَةُ ، وَتُسَبَّبُ

إِلَيْهِ ، فَيُقَالُ قَصِيدَةٌ دَالِيَّةٌ ، أَوْ تَائِيَّةٌ .

— : السَّحَابَةُ الْعَظِيمَةُ الْقَطْرِ ، الشَّدِيدَةُ الْوَقْعِ .

الرَّوِيَّةُ : النَّظَرُ ، وَالتَّفَكُّيرُ فِي الْأُمُورِ .

— : بَقِيَّةُ الشَّيْءِ .

يُقَالُ : عَلَيَّ رَوِيَّةٌ مِنْ ذَيْنِ .

— : الْحَاجَةُ .

( ج ) رَوَايَا .

رَابَةُ الْأَمْرِ . وَفُلَانٌ — رِيًّا ، وَرِيَّةٌ : جَعَلَهُ شَاكًا .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « دَعُ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا

يَرِيْبُكَ » . أَي : دَعُ مَا تَشْكُ فِيهِ ، إِلَى مَا لَا تَشْكُ فِيهِ .

وَيُقَالُ : رَابَةٌ مِنْ فُلَانٍ أَمْرٌ : اسْتَيْقَنَ مِنْهُ الرِّيَّةَ .

— الرَّجُلُ فُلَانًا : أَوْصَلَ إِلَيْهِ الرِّيَّةَ .

— الْأَمْرُ فُلَانًا : نَابَهُ ، وَأَصَابَهُ .

أَرَابَ الْأَمْرَ ، وَالرَّجُلَ : صَارَ ذَا رِيَّةٍ .

— الْأَمْرُ ، وَالرَّجُلُ فُلَانًا : رَابَهُ .

— الرَّجُلَ : جَعَلَ فِيهِ رِيَّةً .

— فُلَانًا : أَقْلَقَهُ ، وَأَزْعَجَهُ .

اِرْتَابَ فِيهِ ، وَبِهِ : شَكٌّ .

وَيُقَالُ : اِرْتَابَ بِهِ : اتَّهَمَهُ .

## إِسْتِرَابٌ / الرَّيْنَةُ

أَيُّ : لَيْسَ الْأَمْرُ كَمَا زَعَمُوا ، وَلَا كَمَا قَالُوا إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ  
أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ، بَلْ هُوَ كَلَامُ اللَّهِ ، وَوَحْيُهُ ، وَتَنْزِيلُهُ  
عَلَى رَسُولِهِ ﷺ ، وَإِنَّا حَجَبَ قُلُوبَهُمْ عَنِ الْإِيمَانِ بِهِ  
مَا عَلَيَّهَا مِنَ الرَّيْنِ الَّذِي قَدْ لَيْسَ قُلُوبَهُمْ مِنْ كَثْرَةِ  
الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا .

رَيْنٌ بِهِ : مَاتَ .

— وَقَعَ فِيهَا لَا طَاقَةَ لَهُ بِهِ ، وَلَا يَسْتَطِيعُ الْخُرُوجَ  
مِنْهُ .

الرَّائِنُ : الْغِطَاءُ ، وَالْحِجَابُ الْكَثِيفُ .

— : الصَّدَأُ يَعْغُو الشَّيْءَ الْجَلِيَّ ، كَالسَّيْفِ ، وَالْمِرَاةِ ،  
وَنَحْوِهَا .

— : مَا عَطَى عَلَى الْقَلْبِ ، وَرَكِبَهُ مِنَ الْقَسْوَةِ لِلذَّنْبِ  
بَعْدَ الذَّنْبِ .

— : الدَّسُّ .

— : خِرْقَةٌ تُعْمَلُ كَالْحَنْفِ ، مَحْشُوءَةٌ قَطْنًا تُلْبَسُ تَحْتَهُ  
لِلْبُرْدِ . قَالَ السُّبْكِيُّ : وَلَمْ أَرَ فِي كُتُبِ اللُّغَةِ ، وَلَعَلَّهُ  
فَارِسِيٌّ .

الرَّيْنُ : الرَّائِنُ .

الرَّيْنَةُ : الْحَمْرُ .

إِسْتِرَابٌ بِهِ : رَأَى مِنْهُ مَا يَرِيئُهُ .

الرَّيْبُ : الظَّنُّ ، وَالشَّكُّ ، وَالتُّهْمَةُ .

ومنه قولُ الله تعالى في وصفِ القرآنِ المَجِيدِ : ﴿ ذَلِكَ  
الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ ( البقرة : ٢ ) .  
— : الْحَاجَةُ .

— : الْمُنُونِ : حَوَادِثُ الدَّهْرِ .

الرَّيْبَةُ : الظَّنُّ ، وَالشَّكُّ ، وَالتُّهْمَةُ .

وفي الكتابِ الكَرِيمِ : ﴿ لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً  
فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَنْ تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾  
( التَّوْبَةُ : ١١٠ ) . أَيُّ : يَدُلُّ عَلَى دَغَلٍ ، وَقِلَّةِ يَقِينٍ  
مِنْهُمْ .

( ج ) رَيْبٌ .

المُسْتِرَابَةُ : التي لا تَحِيضُ ، وهي في سِنٍّ مِنْ تَحِيضٍ .

رَانَ الثَّوْبُ — رَيْنًا : تَطَيَّعَ ، وَتَدَنَسَ .

— النَّفْسُ : حَبَّتْ ، وَعَثَّتْ .

— الشَّيْءُ فُلَانًا ، وَعَلَيْهِ ، وَبِهِ : غَلَبَهُ ، وَعَطَّاهُ . وفي

القرآنِ الكَرِيمِ : ﴿ كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا  
يَكْسِبُونَ ﴾ ( الْمُطَفِّينَ : ١٤ ) .



زَبِنَ الشَّيْءَ ، وَبِهِ زَبْنًا : دَفَعَهُ ، وَرَمَى بِهِ .

— فَلَانًا عَنِ الشَّيْءِ : صَرَفَهُ عَنْهُ .

وَيُقَالُ : زَبِنَ عَنْهُ الشَّيْءُ .

زَابَنَ : دَافَعَ .

— بَاعَ مَا لَا يَعْلَمُ ، كَيْلًا ، أَوْ عَدَدًا ، أَوْ وَزْنًا ، بِمَعْلُومِ الْمِقْدَارِ .

الزَّبَانِيَّةُ : الشَّرْطُ . الْوَاحِدُ : زَبَانِيٌّ .

وقيل : زَابَنَ .

— مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ ، لِأَنَّهُمْ يَدْفَعُونَ أَهْلَ النَّارِ إِلَيْهَا .

الزَّبْنُ : الْمُرَابَنَةُ .

الْمُرَابَنَةُ : الْمُدَافَعَةُ .

— يَبِيعُ الرُّطْبَ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ .

□ — هِيَ بَيْعُ الرُّطْبِ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا ،

وَيَبِيعُ الْعِنَبَ بِالزَّبِيبِ كَيْلًا ، وَيَبِيعُ الزَّرْعَ بِالْحِنْطَةِ كَيْلًا .

وهذا لا خِلافَ فِيهِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ . ( ابنُ عَبْدِ الْبَرِّ ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : هِيَ بَيْعُ

مَجْهُولٍ بِمَجْهُولٍ ، أَوْ بَيْعُ مَجْهُولٍ بِمَعْلُومٍ مِنْ جِنْسِهِ .

وَفِي قَوْلِ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ بَيْعُ الْمَغَابِنَةِ فِي الْجِنْسِ الَّذِي

لَا يَجُوزُ فِيهِ الْعَبْنُ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ بَيْعُ الثَّمَارِ فِي أَشْجَارِهَا بِمَكِيلٍ مِنْ

نُوعِهَا بِتَأْخِيرٍ .

— فِي قَوْلِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ : هِيَ الْمَزَارَعَةُ .

زَرَدَهُ — زَرَدًا : خَنَقَهُ .

— الذَّرْعُ : سَرَدَهَا .

زَرَدَ اللَّقْمَةَ — زَرَدًا ، وَزَرَدًا : بَلَعَهَا .

إِزْدَرَدَ اللَّقْمَةَ : إِبْتَلَعَهَا .

الزَّرْدُ مِنَ الطَّعَامِ : اللَّيْنُ السَّرِيعُ الْإِنْجِدَارِ .

الْمَزْرَدُ : الْحَلْقُ . ( ج ) مَزَارِدُ .

زَرَعَ الْحَبَّ — زَرَعًا ، وَزَرَعَةً : بَذَرَهُ .

— الْأَرْضَ : حَثَرَهَا لِلزَّرَاعَةِ .

— اللَّهُ الزَّرْعُ : أَنْبَتَهُ ، وَنَمَاهُ حَتَّى بَلَغَ غَايَتَهُ . وَمِنْهُ قَوْلُ

اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ . أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ

الزَّارِعُونَ ﴾ ( الْوَاقِعَةُ : ٦٣ - ٦٤ )

زَارَعَهُ مَزَارَعَةً : عَامَلَهُ بِالْمَزَارَعَةِ .

الزَّرْعُ : الْمَزْرُوعُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ

وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَانَ مِثْلَهَا

وَعَيْرَ مِثْلَهَا كُلُّوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ

وَلَا تَسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ ( الْأَنْعَامُ : ١٤١ )

( ج ) زُرُوعٌ .

— الْوَالِدُ .

— مَا لَيْسَ بِشَجَرٍ .

الْمَزَارَعَةُ : مُفَاعَلَةٌ مِنَ الزَّرْعِ .

□ — شَرَعًا : عَقَدَ عَلَى الزَّرْعِ بَيْعَ الْخَارِجِ .

( التَّمْرُنَاثِيُّ )

— : الْمُحَابَرَةُ .

— فِي الْمَجَلَّةِ ( م ١٤٣١ ) : نَوْعٌ شَرِكَةٌ عَلَى كَوْنِ الْأَرْضِي مِنْ طَرْفٍ ، وَالْعَمَلِ مِنْ طَرْفٍ آخَرَ . يَعْنِي أَنَّ الْأَرْضِي تُزْرَعُ وَالْحَاصِلَاتُ تُقَسَّمُ بَيْنَهُمَا .

رَعَفَ فِي الْحَدِيثِ — زَعْفًا : زَادَ عَلَيْهِ ، أَوْ كَذَبَ فِيهِ .

— الرَّجُلُ ، وَنَحْوَهُ : ضَرَبَهُ ، فَهَاتَ مَكَانَهُ سَرِيعًا .

أَزْعَفَ عَلَيْهِ : أَجْهَرَ .

الرُّعَافُ : سُمُّ زَعَافٍ : سَرِيعِ الْقَتْلِ .

وَمَوْتُ زَعَافٍ : سَرِيعٌ .

زَكَ الشَّيْءُ — زُكُوًا ، وَزَكَءٌ ، وَزَكَةٌ : نَأَى ، وَزَادَ .

— فَلَانٌ : صَلَحَ .

وَيُقَالُ : هَذَا الْأَمْرُ لَا يَزُكُو بِفُلَانٍ : لَا يَلِيْقُ بِهِ .

فَهُوَ زَكِيٌّ .

( ج ) أَزْكَيَاءُ .

أَزْكَى الشَّيْءُ : نَأَى ، وَزَادَ .

— الشَّيْءُ : نَمَاءً .

تَزَكَّى : تَصَدَّقَ .

— : تَطَهَّرَ مِنَ الذُّنُوبِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى ﴾ ( الْأَعْلَى : ١٤ )

أَيُّ : طَهَّرَ نَفْسَهُ مِنَ الْأَخْلَاقِ الرَّذِيئَةِ ، وَتَابَعَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ

سُبْحَانَهُ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ .

رَزَى الشَّيْءُ : أَزْكَاهُ .

— : أَصْلَحَهُ .

— : طَهَّرَهُ .

— نَفْسَهُ : مَدَحَهَا . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى

الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُرْزَكِي مَنْ يَشَاءُ

وَلَا يُظْلَمُونَ قَتِيلًا ﴾ ( النِّسَاءُ : ٤٩ )

أَيُّ : يَمْدَحُونَهَا بِالْبِرَاءَةِ مِنَ الذُّنُوبِ .

— مَالَهُ : أَدَّى زَكَاتَهُ .

التَّزْكِيَةُ : التَّنْمِيَةُ .

— : التَّطَهُّرُ .

— : الرَّفْعُ .

— الْإِنْسَانِ : زِيَادَةً فِي شَأْنِهِ ، وَرَفْعَ لَهُ ، وَتَطَهُّرَ لَهُ مِنْ

الدَّنَسِ .

□ التَّزْكِيَةُ فِي الشَّهَادَةِ إِصْطِلَاحًا : نِسْبَةُ الشَّاهِدِ إِلَى

الطَّهَارَةِ مِمَّا يُبْطِلُ الشَّهَادَةَ مِنَ الْكِبَائِرِ . ( أَطْفِيش )

✓ الزَّكَاةُ : الْبَرَكَةُ ، وَالنَّاءُ .

— : صَفْوَةُ الشَّيْءِ .

— : الطَّهَارَةُ .

— : الْمَدْحُ .

— : الصَّلَاحُ .

□ — شَرَعًا : تَمْلِيكَ جُزْءٍ مِنَ الْمَالِ ، عَيْنُهُ الشَّارِعُ ، مِنْ

مُسْلِمٍ فَقِيرٍ ، غَيْرِ هَاشِمِيٍّ ، وَلَا مُؤَلَّى لَهَا شِمِيٍّ ، مَعَ قَطْعِ

الْمُنْفَعَةِ عَنِ الْمَمْلُوكِ مِنْ كُلِّ وَجْهِ ، لِلَّهِ تَعَالَى .

( التَّمْرُتَاشِي )

الزَّلَمُ : السَّهْمُ الَّذِي لَا رِيْشَ عَلَيْهِ . ( ج ) أَزْلَامٌ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ

وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ

تُفْلِحُونَ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٩٠ )

وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَسْتَقْسِمُونَ بِالْأَزْلَامِ ، وَكَانُوا يَكْتُبُونَ

عَلَيْهَا الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ ، وَيَضَعُونَهَا فِي وَعَاءٍ ، فَإِذَا أَرَادَ

أَحَدُهُمْ أَمْرًا أَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ ، وَأَخْرَجَ سَهْمًا ، فَإِنْ خَرَجَ

مَا فِيهِ الْأَمْرُ مَضَى لِقُصْدِهِ ، وَإِنْ خَرَجَ مَا فِيهِ النَّهْيُ

كَفَّ .

زَمِنَ — زَمَنًا ، وَزَمْنَةً ، وَزَمَانَةً : مَرِضَ مَرَضًا يَدُومٌ

زَمَانًا طَوِيلًا .

— : ضَعْفَ بِكَبْرِ سِنِّ ، أَوْ مُطَاوَلَةَ عِلَّةٍ .

فَهُوَ زَمِينٌ ، وَزَمِينٌ .



الزَّمانُ / زَارَ  
الزَّمانُ : اِسْمٌ لِقَلِيلِ الوَقْتِ ، وَكَثِيرِهِ .  
( ج ) اُزْمِنَةٌ .

وَكانَ يُسَمَّى في عَصْرِ النُّبُوَّةِ مُنَافِقاً ، فَصارَ في العُرْفِ  
الشَّرْعِيِّ زُنْدِيقاً .  
— عندَ الحَنَفِيَّةِ ، وفي قَوْلِ لِشَافِعِيَّةٍ : هو الَّذي  
لا يَنْتَحِلُ دِيناً .

الزَّمانَةُ : مَرَضٌ يَدُومٌ .

الزَّمانُ : الزَّمانُ .

( ج ) اُزْمَانٌ .

الزَّمانُ : المَرِيضُ مَرَضاً طَوِيلاً .

( ج ) زَمْنَى .

□ — عندَ الشَّافِعِيَّةِ : هو الَّذي أَصابَتْهُ آفةٌ أَضَعَفَتْ  
حَرَكَتَهُ وَإِنْ كانَ شابًّا .

تَرزُدَقٌ : صارَ زُنْدِيقاً .

الزُّنْدَقُ : الشَّدِيدُ البُخْلِ .

الزُّنْدَقَةُ : مَذَهَبُ الفائِلينَ بِدَوامِ الدَّهْرِ مِنَ أَصْحابِ  
زَرادِشتِ .

قالَ الغَرالِيُّ : هُمُ طائِفَةٌ مِنَ الأَقْدِمينَ جَحَدُوا الصَّانِعَ  
المُدَبِّرَ للعالمِ ، وَزَعَمُوا أَنَّ العالَمَ لَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ بِلا صانِعٍ ،  
ولم يَزَلِ الحَيوانُ مِنَ نَطْفَةٍ ، وَالنُّطْفَةُ مِنَ حَيوانٍ ، كَذَلِكَ  
كانَ ، وَكَذَلِكَ يَكُونُ .

الزُّنْدِيقُ : مَنْ يُؤْمِنُ بِالزُّنْدَقَةِ ، فارِسِيٌّ مَعْرَبٌ .

( ج ) زُنَادِقَةٌ ، وَزُنَادِيقٌ .

والمَشهُورُ على الأَسِنَّةِ النَّاسُ أَنَّ الزُّنْدِيقَ هو السَّذي  
لا يَتَمَسَّكُ بِشَريعَةٍ ، وَيَقولُ بِدَوامِ الدَّهْرِ . والعَرَبُ تُعَبِّرُ  
عَنْ هَذَا بِقَوْلِهِمْ مُلْحَدٌ ، أَي : طاعِنٌ في الأَدْيانِ .

وقالَ العَلَّامةُ ابنُ كَبالٍ : إِنَّ الزُّنْدِيقَ في لِسانِ العَرَبِ  
يُطَلَّقُ على مَنْ يَنْفِي الباريَ تعالى ، وعلى مَنْ يُثَبِّتُ  
الشَّرِيكَ ، وعلى مَنْ يُنْكِرُ حِكْمَتَهُ .

□ — عندَ المالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنابِلَةِ ،  
والمَجْعَفَرِيَّةِ ، وَالزُّنْدِيقِيَّةِ : هو الَّذي يُظْهِرُ الإِسْلامَ ،  
وَيُخْفِي الكُفْرَ .

زَهَا — زَهُواً ، وَزَهُواً : تاهَ ، وَتَعاطَمَ ، وَافْتَحَرَ .

— السَّراجُ ، وَغَيْرُهُ : أَضاءَ .

— البِسرُ : تَلَوَّنَ بِحُمرةٍ ، أَوْ صَفرةٍ .

— : صفا لَوْنُهُ بَعْدَ الحُمرةِ وَالصَّفرةِ .

— الزَّرْعُ : زَكَ ، وَنَمَا .

الزَّهُوُ : الكِبَرُ .

— : المَنْظَرُ الحَسَنُ .

— : النِّباتُ النَّاصِرُ .

— : البِشْرُ المَتَلَوَّنُ .

زارَ المَكَانَ ، وَنَحْوَهُ — زيارَةً ، وَزُوراً : قَصَدَهُ .

## زَوْرَ / الزَّوَالُ

□ شَهَادَةُ الزَّوْرِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هِيَ الشَّهَادَةُ الْبَاطِلَةُ عَمْدًا . ( ابْنُ عَابِدِينَ )

زَوْرَ — زَوْرًا : إِعْوَجَّ صَدْرُهُ .  
فَهُوَ زَوْرٌ .

إِزْوَرَّ عَنِ الشَّيْءِ : مَالَ .

الزِّيَارَةُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي الْعُرْفِ : قَصْدُ الْمَزُورِ إِكْرَامًا لَهُ ، وَاسْتِثْنَاءً بِهِ . ( الْفَيْوُمِيُّ ) .

زَوْرَ الطَّائِرِ : أَكَلَ حَتَّى امْتَلَأَتْ حَوْصَلَتُهُ ، وَارْتَفَعَتْ .  
— الشَّيْءُ تَزْوِيرًا : أَصْلَحَهُ ، وَقَوَّمَهُ ، وَأَتَقَنَهُ .  
— : حَسَّنَهُ ، وَزَيَّنَهُ .

زَالَ — زَوَالًا ، وَزَوَالًا : تَحَوَّلَ ، وَانْتَقَلَ .  
— : اِضْمَحَلَّ .

يُقَالُ : زَوَّرَ الْكَلَامَ : زَخَرَفَهُ .  
— الْكَذِبَ : زَيَّنَهُ .

— الشَّمْسُ : مَالَتْ عَنْ كَبِدِ السَّمَاءِ .  
— النَّهَارَ : ارْتَفَعَ .

— الشَّهَادَةَ ، وَنَحْوَهَا : حَكَمَ بِأَنَّهَا زَوْرٌ .  
— عَلَيْهِ : قَالَ عَلَيْهِ زَوْرًا .

وَيُقَالُ : زَالَ زَائِلُ الظِّلِّ : قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ .

— عَلَيْهِ كَذَا ، وَكَذَا : نَسَبَ إِلَيْهِ شَيْئًا كَذِبًا وَزَوْرًا .

أَزَالَ الشَّيْءَ : نَحَاهُ ، وَأَبْعَدَهُ .

التَّزْوِيرُ : التَّحْسِينُ ، وَالتَّقْوِيمُ .  
— : تَحْسِينُ الْكَذِبِ .

زَاوَلَهُ مَزَاوَلَةً ، وَزَوَالًا : بَاشَرَهُ ، وَمَارَسَهُ .

الزَّوْرُ : أَعْلَى الصَّدْرِ .

الزَّوَالُ : الذَّهَابُ .

— : الزَّائِرُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ لِرِزْوَجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَلِرِزْوَرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا » .  
وَيَقَعُ عَلَى الْجَمَاعَةِ . يُقَالُ : رَجَالَ زَوْرٌ ، وَنِسُوهُ زَوْرٌ .

— : الاسْتِحَالَةُ .

الزَّوْرُ : الْبَاطِلُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :

— : تَحَوَّلَ الشَّمْسُ عَنْ كَبِدِ السَّمَاءِ إِلَى جِهَةِ الْغَرْبِ .  
وَعَلَامَتُهُ زِيَادَةُ الظِّلِّ بَعْدَ تَنَاهِي تَقْصَانِهِ .

﴿ وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا ﴾ ( الْفُرْقَانُ : ٧٢ )

وَذَلِكَ أَنَّ ظِلَّ الشَّخْصِ يَكُونُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ طَوِيلًا مُمْتَدًّا ، فَكُلَّمَا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ نَقَصَ . فَإِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ وَقَفَ الظِّلُّ ، فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ عَادَ الظِّلُّ إِلَى الزِّيَادَةِ .

— : الْكَذِبُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا أُتَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ ؟ ثَلَاثًا . قُلْنَا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعَقْوَقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَكَانَ مَتَكِنًا فَجَلَسَ ، فَقَالَ : أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ ، أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ ، فَمَا زَالَ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْتُ : لَا يَسْكُتُ » .

وَهُوَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الزَّمَانِ ، وَالْبِلَادِ .


وَفِي عِلْمِ الْجُغْرَافِيَا يُسَمَّى خَطُّ الطُّولِ خَطُّ الزَّوَالِ ، أَوْ هُوَ دَائِرَتُهُ . وَلِكُلِّ مَوْضِعٍ مِنْ مَوَاضِعِ الْأَرْضِ خَطُّ زَوَالِهِ .

وَالظَّهْرُ هُوَ النُّقْطَةُ مِنَ الزَّمَانِ الَّتِي فِيهَا تَعْبُرُ الشَّمْسُ خَطُّ الزَّوَالِ لِكُلِّ مَوْضِعٍ فِي الْأَرْضِ .

وَمَعْنَى هَذَا أَنَّ كُلَّ مَوْضِعٍ فِي الْأَرْضِ لَهُ ظَهْرُهُ ، إِلَّا أَنْ تَقَعَ مَوَاضِعٌ عَلَى خَطِّ وَاحِدٍ ، فَظَهْرُهَا وَاحِدٌ .

— : الشَّرْكَ بِاللَّهِ تَعَالَى .

— : مَجْلِسُ اللَّهْوِ ، وَالغِنَاءُ .



السُّؤَالُ : طَلَبُ الصَّدَقَةِ .

السُّؤُولُ : مَا سَأَلْتَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ :

﴿ قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَا مُوسَى ﴾ ( طه : ٣٦ )

السُّؤُولُ : السُّؤَالُ .

المَسْأَلَةُ : مَصْدَرٌ . ( ج ) مَسَائِلٌ .

— : الْحَاجَةُ .

أَصُولُ الْمَسَائِلِ فِي الْمَوَارِيثِ .

( أَنْظَرُوا ص ل )

المَسْؤُولِيَّةُ : التَّبَعَةُ .

سَبَّ فُلَانًا — سَبَّأَ : شَتَمَهُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ

اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ ( الْأَنْعَامُ : ١٠٨ ) .

فَسَبُّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى لَيْسَ أَنَّهُمْ يَسُبُّونَهُ صَرِيحًا ، وَلَكِنْ

يَخْوِضُونَ فِي ذِكْرِهِ ، فَيَذْكُرُونَهُ ، بِمَا لَا يَلِيقُ ، وَيَتِمَادُونَ

فِي ذَلِكَ بِالْمَجَادَلَةِ ، وَيَزْدَادُونَ فِي ذِكْرِهِ بِمَا تَنَزَّ عَنْهُ

تَعَالَى .

— الشَّيْءُ : قِطْعَةٌ .

— الدَّابَّةُ : عَقْرَهَا .

سَابَهُ مُسَابَةً وَسِبَابًا : شَاتَمَهُ .

سَبَّبَ الْأَسْبَابَ : أَوْجَدَهَا .

— فُلَانًا : أَكْثَرَ سَبَّهُ .

السَّبَابُ : الشَّتْمُ .

سَارَ مِنَ الطَّعَامِ ، وَالشَّرَابِ — سَارًا : أَبْقَى بَقِيَّةً ، فَهُوَ سَارٌ .

سَائِرَ — سَارًا : بَقِيَّةً .

أَسَارَ : سَارَ .

فَهْوَسَارٌ .

السُّؤُرُ : بَقِيَّةُ الشَّيْءِ .

وَيُقَالُ لِلشَّرِيْرِ : إِنَّهُ سُؤْرَشَرٌ .

( ج ) أُسَارٌ .

— : فَضْلَةُ الشُّرْبِ .

— مِنَ الْفَأْرَةِ ، وَغَيْرِهَا : كَالرَّيْقِ مِنَ الْإِنْسَانِ .

وَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ مِنْ قَوْلِ الْفُقَهَاءِ : سُؤْرُ الْحَيَوَانِ طَاهِرٌ ، أَوْ

نَجِسٌ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هُوَ الْمَاءُ الْقَلِيلُ الَّذِي لَاقَاهُ قَمٌ

حَيَوَانٍ ، أَوْ جِسْمَةٍ . ( النِّجْفِيُّ ) .

السُّؤْرَةُ : الْبَقِيَّةُ .

— مِنَ الْمَالِ : جَيِّدُهُ .

سَأَلَهُ عَنْ كَذَا ، وَبِكَذَا — سَوَّالًا ، وَتَسَالًا ، وَمَسْأَلَةً :

اسْتَخْبَرَهُ عَنْهُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ الَّذِي خَلَقَ

السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى

الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ فَاسْأَلْ بِهِ خَيْرًا ﴾ ( الْفُرْقَانُ : ٥٩ )

— الْمَحْتَاجُ النَّاسَ : طَلَبَ مِنْهُمْ الصَّدَقَةَ .

— فُلَانًا الشَّيْءَ : اسْتَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

سَاءَلَهُ : سَأَلَهُ .

## السَّبُّ / سَبَّحَ

وبعبارة أخرى : هو ما ترتب عليه الحكم ، مما لا يدرك العقل تأثيره ، ولا يكون بصنع المكلف ، كالوقت للصلاة .

وهو يُعرفُ بِنسبةِ الحكمِ إليه ، وتعلُّقه به ، إذ الأصلُ في إضافةِ الشيءِ إلى الشيءِ أن يكونَ سبباً ، وكذا إذا لازمه ، فتكرَّرَ بتكرُّره .

— عند الجعفرية : هو الوصفُ الوجوديُّ الظاهرُ ، المنضبطُ ، الذي دلَّ الدليلُ على كونه مُعرِّفاً لإثباتِ حكمٍ شرعيٍّ لذاته ، سواءً كانَ الحكمُ الشرعيُّ وجوباً ، أو نذْباً .

السَّبَابَةُ : الإصبعُ التي بينَ الإبهامِ والوسطى .

السَّبَّةُ : الزمنُ مِنَ الدَّهْرِ .

تَقُولُ : مَضَتْ سَبَّةٌ مِنَ الدَّهْرِ . وأصابتنا سَبَّةٌ مِنْ بُرْدٍ ، أو حَرٍّ : إذا دامَ ذلكَ أياماً . وهي التي يُقالُ لها الآنَ مَوْجَةٌ . ( ج ) سَبَاتٌ .

ويقالُ : الدَّهْرُ سَبَاتٌ : أحوالٌ ، حالٌ كذا ، وحالٌ كذا .

السَّبَّةُ : العارُ .

— : مَنْ يَكْثُرُ النَّاسُ سَبَّةً .

— : حَلَقَةُ الدُّبْرِ .

سَبَّحَ بِالنَّهْرِ ، وفيه — سَبْحاً ، وسِبَاحَةً : عامٌ .

— الفرسُ : مَدَّ يَدَيْهِ فِي الجُرْيِ . فَهوَ سَابِحٌ ، وَسَبُوحٌ .

— النُّجُومُ : جَرَّتْ فِي الفَلَكِ .

— فُلَانٌ : تَقَلَّبَ مُتَصَرِّفاً فِي مَعَاشِهِ . وفي التَّنْزِيلِ

العَزِيزِ : ﴿ إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحاً طَوِيلاً ﴾ ( المُرْتَلِّ :

٧ ) .

سَبَّحَ اللهُ ، وَلَهُ تَسْبِيحاً ، وَسُبْحَاناً : نَزْهَةً ، وَقَدْسَةً .

وفي القرآنِ الكَرِيمِ : ﴿ سَبَّحَ اللهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي

الأَرْضِ وَهُوَ العَزِيزُ الحَكِيمُ ﴾ ( الحَشْرِ : ١ ) .

وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « سَبَابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ » .

قال إبراهيمُ الحَرَبِيُّ : السَّبَابُ أَشَدُّ مِنَ السَّبِّ ، وَهُوَ أَنْ يَقُولَ فِي الرَّجُلِ مَا فِيهِ ، وَمَا لَيْسَ فِيهِ ، يُرِيدُ بِذَلِكَ عَيْبَتَهُ .

السَّبُّ : الكَثِيرُ السَّبَابِ . ( ج ) سُبُوبٌ .

— : الحِجَارُ .

— : العِيَامَةُ .

— : التُّوبُ الرَّقِيقُ .

— : الحَبْلُ .

السَّبَبُ : الحَبْلُ . ( ج ) أُسْبَابٌ .

— : كُلُّ شَيْءٍ يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى غَيْرِهِ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللهِ

تَعَالَى : ﴿ وَأَتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَباً ﴾ . فَاتَّبَعَ سَبَباً ﴿

( الكَهْفُ : ٨٤ - ٨٥ ) .

والمَعْنَى : آتَاهُ اللهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَعْرِفَةً ، وَدَرِيعَةً يَتَوَصَّلُ

بِهَا ، فَاتَّبَعَ وَاحِداً مِنْ تِلْكَ الأَسْبَابِ .

وَأَسْبَابُ السَّمَاءِ : مَرَاقِيهَا ، وَنَوَاحِيهَا . وَفِي التَّنْزِيلِ

المَجِيدِ : ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا هَامَانَ ابْنِ لِي صَرْحاً لَعَلِّي

أُبْلَغُ الأَسْبَابِ . أَسْبَابُ السَّمَاوَاتِ فَاطَّاعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى ﴿

( غَافِرٌ : ٣٦ - ٣٧ ) .

أَيُّ : لَعَلِّي أُبْلَغُ الأَسْبَابِ ، وَالدَّرَائِعُ الحَادِثَةُ فِي السَّمَاءِ ،

فَأَتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى مَعْرِفَةٍ مَا يَدَّعِيهِ مُوسَى .

وَقَالَ قَتَادَةُ : الأَسْبَابُ : هِيَ أَبْوَابُ السَّمَاءِ .

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : العَرَبُ تَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ ذَا دِينٍ :

إِرْتَقَى فُلَانٌ فِي الأَسْبَابِ .

□ السَّبَبُ فِي أَصُولِ الفِقْهِ : مَا يُلْزَمُ مِنْ عَدَمِهِ العَدَمُ ،

وَمِنْ وَجُودِهِ الوُجُودُ . ( أَطْفِيشٌ ) .

وَقَدْ أُطْلِقَ بَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ السَّبَبَ عَلَى الشَّرْطِ تَسَاهُلاً .

□ سَبَبُ الحُكْمِ فِي الشَّرِيعَةِ : مَا يَكُونُ طَرِيقاً لِلوُصُولِ

إِلَى الحُكْمِ ، غَيْرَ مُؤَثِّرٍ فِيهِ . ( الجُرْجَانِيُّ ) .

— قال: سُبْحَانَ اللَّهِ .

فَيَقْتَرِسُهَا ، كَالْأَسَدِ ، وَالذَّنْبِ ، وَالنَّمْرِ .  
وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ .....  
وما أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ ( المائدة : ٣ ) .

( ج ) سَبَّاحٌ .

— كُلُّ مَا لَهُ مِخْلَبٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : اسْمٌ لِكُلِّ حَيَوَانٍ مُنْتَهَبٍ مِنَ  
الْأَرْضِ ، مُخْتَطِفٍ مِنَ الْهَوَاءِ ، جَارِحٍ ، قَاتِلٍ عَادَةً .

و : كُلُّ مَا أَكَلَ اللَّحْمَ .

و : كُلُّ حَيَوَانٍ لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا يَتَعَدُّو عَلَى النَّاسِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : كُلُّ مُفْتَرِسٍ .

السَّبْعُ : السَّبْعُ .

سَبَّغَ الشَّيْءُ — سُبُوغًا : تَمَّ .

— طَالَ .

— اتَّسَعَ .

أَسْبَغَهُ : جَعَلَهُ سَابِغًا .

— وَضُوءٌ : وَفَى كُلَّ عَضُو حَقَّهُ فِي الْغَسْلِ .

— لَهُ فِي النَّفَقَةِ : وَسَّعَ عَلَيْهِ .

— اللَّهُ عَلَيْكَ النُّعْمَةَ : أَكْمَلَهَا ، وَأَتَمَّهَا . وفي التَّنْزِيلِ

الْعَزِيزِ : ﴿ أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ

وما فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً وَمِنَ

النَّاسِ مَنْ يَجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ

مُنِيرٍ ﴾ ( لقمان : ٢٠ ) .

إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ : إِتِمَامُهُ ، وَإِكْمَالُهُ ، وَالْمُبَالَغَةُ فِيهِ .

السَّابِغُ : الْكَامِلُ الْوَافِي .

السَّابِغَةُ : الدَّرْعُ الْوَاسِعَةُ .

سَبَّقَهُ إِلَى الشَّيْءِ — سَبَّقًا : تَقَدَّمَهُ .

سَابِقٌ إِلَى الشَّيْءِ مُسَابِقَةً ، وَسِبَاقًا : أُشْرِعَ إِلَيْهِ .

التَّسْبِيحُ : التَّقْدِيسُ ، وَالتَّنْزِيهُ .

وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ تَسْبُحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ

وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ

لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴾ ( الإِشْرَاءُ :

( ٤٤ ) .

— : الصَّلَاةُ . من بَابِ إِطْلَاقِ اسْمِ الْبَعْضِ عَلَى الْكُلِّ ، أَوْ

لِأَنَّ الْمُصَلِّيَّ مُنْزَرَةً لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِإِخْلَاصِ الْعِبَادَةِ ،

وَالتَّسْبِيحُ هُوَ التَّنْزِيهُ ، فَيَكُونُ مِنْ بَابِ الْمُلَازِمَةِ .

السَّبَّاحَةُ : السَّبَّابَةُ .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا يُشَارُ بِهَا عِنْدَ التَّسْبِيحِ .

سُبْحَانَ : تَقُولُ : سُبْحَانَ اللَّهِ : كَلِمَةً تَنْزِيهِهَ لَهُ مِنْ

تَقْصِي ، وَصِفَةٍ لِلْمُحَدَّثِ .

وهو مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَصْدَرِ ، غَيْرُ مُتَصَرِّفٍ لِجَمُودِهِ .

وقد وَرَدَتْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ مَوْضِعًا .

وقد تُسْتَعْمَلُ كَلِمَةُ ( سُبْحَانَ اللَّهِ ) لِإِرَادَةِ التَّعَجُّبِ . وهو

كَثِيرٌ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ وَكَلَامِ الْعَرَبِ . من ذَلِكَ قَوْلُ

الرَّسُولِ ﷺ : « سُبْحَانَ اللَّهِ الْمُؤْمِنِ لَا يَنْجَسُ » .

السَّبْحَةُ : خَرَزَاتٌ مَنْظُومَةٌ يُسَبِّحُ بِهَا . ( ج ) سَبَّحَ .

قال الْأَزْهَرِيُّ : هِيَ مَوْلَدَةٌ .

— : الصَّلَاةُ .

□ — شَرَعًا : تُطْلَقُ عَلَى النَّافِلَةِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

السَّبْحَلَةُ : حِكَايَةُ قَوْلِ : سُبْحَانَ اللَّهِ .

السَّبُوحُ : اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .

وَمَعْنَاهُ : الْمُبْرَأُ مِنَ النَّقَائِصِ ، وَالشَّرِيكَ ، وَكُلُّ

مَا لَا يَلِيْقُ بِالْإِلَهِيَّةِ .

المُسَبَّحَةُ : السَّبَّاحَةُ .

السَّبْعُ : كُلُّ مَا لَهُ نَابٌ ، وَيَعْدُو عَلَى النَّاسِ ، وَالِدَوَابُّ ،

## اسْتَبَقُوا / قَصْدُ السَّبِيلِ

المَسْبِلُ إِزَارَةٌ ، وَالنَّانُ ، وَالْمُنْفِقُ سَلَعَتُهُ بِالْحَلْفِ  
الكَادِبِ .

والمَرَادُ : المُرْخِي لهُ ، الجَارُ طَرْفَهُ خِيَلَاءَ .

سَبَّلَ الشَّيْءَ : أَبَاحَهُ ، وَجَعَلَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

الإِسْبَالُ : الإِرْسَالُ .

وقَوْلُهُمْ : إِسْبَالُ التَّوْبِ ، وَالْعِمَامَةِ ، هُوَ : إِرْسَالُ الطَّرْفِ

إِرْسَالًا فَاحِشًا .

السَّابِلَةُ : الجَمَاعَةُ المُخْتَلِفَةُ فِي الطَّرِيقَاتِ فِي حَوَائِجِهِمْ .

السَّبْلُ : المَطَرُ .

السَّبِيلُ : الطَّرِيقُ .

وهو يُذَكَّرُ وَيؤنثُ ، وَالتَّائِيثُ أَغْلَبُ . ( ج ) سَبَّلَ .

— : الطَّرِيقَةُ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي

أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعْتِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا

أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ ( يُونُسُ : ١٠٨ ) .

والمَعْنَى : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لِرَسُولِهِ ﷺ أَمْرًا أَنْ يُخْبِرَ

النَّاسَ أَنَّ هَذِهِ سَبِيلُهُ ، وَمَسْلَكَهُ ، وَسُنَّتُهُ ، وَهِيَ الدَّعْوَةُ

إِلَى التَّوْحِيدِ عَلَى بَصِيرَةٍ مِنْ ذَلِكَ ، وَيَقِينُ ، وَيُرْهَانُ ،

هُوَ ، وَكُلُّ مَنْ اتَّبَعَهُ يَدْعُو إِلَى ذَاتِ الدَّعْوَةِ عَلَى بَصِيرَةٍ ،

وَيَقِينُ ، وَيُرْهَانُ عَقْلِيًّا وَشَرْعِيًّا .

— : السَّبَبُ ، وَالوَصْلَةُ . وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ يَوْمَ

يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ

سَبِيلًا ﴾ ( الفُرْقَانُ : ٢٧ ) .

أَيُّ : سَبَبًا ، وَوَصْلَةً .

— : الحِيلَةُ .

قَصْدُ السَّبِيلِ : البَيَانُ .

وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ ﴾

( النُّحْلُ : ٩ ) .

أَيُّ : بَيَانُ الهُدَى وَالضَّلَالَةِ ، وَهُوَ مَقُولٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ .

وقال مُجَاهِدٌ : طَرِيقُ الحَقِّ عَلَى اللَّهِ .

وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ

عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ

وَرُسُلِهِ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الفَضْلِ

العَظِيمِ ﴾ ( الحَدِيدُ : ٢١ ) .

— بَيْنَ الحَيْلِ : أَرْسَلَهَا ، وَعَلَيْهَا فُرْسَانُهَا ، لِيَنْظُرَ أَيُّهَا

أَسْبَقُ .

— فُلَانًا : بَارَاهُ .

— : جَارَاهُ .

اسْتَبَقُوا إِلَى كَذَا : سَابَقَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

وفي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مَوْلِيهَا فَاسْتَبَقُوا

الْحَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى

كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ( البَقَرَةُ : ١٤٨ ) .

السَّبَقُ : مَا يَتَرَاهَنْ عَلَيْهِ المُتَسَابِقُونَ .

وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا سَبَقَ إِلَّا فِي خَفٍّ ، أَوْ حَافِرٍ ،

أَوْ نَصْلٍ » . وَمُرَادُهُ أَنَّ العَطَاءَ ، وَالجُعْلَ ، لَا يَسْتَحِقُّ إِلَّا

فِي سَبَاقِ الحَيْلِ ، وَالإِبِلِ ، وَالرَّمِيِّ .

السَّبَقُ : المُسَابَقَةُ .

السُّبُقَةُ : السَّبَقُ .

□ المُسْبُوقُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي أَدْرَكَ الإِمَامَ بَعْدَ رَكْعَةٍ ،

أَوْ أَكْثَرَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَنْ تَأَخَّرَ إِحْرَامُهُ عَنِ إِحْرَامِ الإِمَامِ

فِي الرُّكْعَةِ الأُولَى ، أَوْ عَن تَكْبِيرِهِ فِيهَا بَعْدَهَا ، وَإِنْ أَدْرَكَ

مِنَ القِيَامِ قَدْرَ الفَاحِجَةِ ، أَوْ أَكْثَرَ .

أَسْبَلَتِ الطَّرِيقُ : كَثُرَتْ سَابِلَتُهَا .

— الزَّرْعُ : سَبَّلَ .

— السَّمَاءُ : أَمْطَرَتْ .

— الشَّيْءُ : أَرْسَلَهُ ، وَأَرْخَاهُ . فَهُوَ مُسْبِلٌ . وفي الحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ ،

وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ :

سَبِيلُ اللَّهِ : طَرِيقُ الْهَدَى الَّذِي دَعَا إِلَيْهِ .

وفي القرآن العزيز : ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ( البقرة : ١٩٥ ) .

وَمَضْمُونُ الْآيَةِ الْأَمْرُ بِالْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي سَائِرِ وُجُوهِ الْقُرْبَاتِ ، وَوُجُوهِ الطَّاعَاتِ ، وَخَاصَّةً صَرْفَ الْأَمْوَالِ فِي قِتَالِ الْأَعْدَاءِ ، وَبَدْلُهَا فِيمَا يَقْوَى بِهِ الْمُسْلِمُونَ عَلَى عَدُوِّهِمْ ، وَالْإِخْبَارُ عَنْ تَرْكِ فِعْلٍ ذَلِكَ بِأَنَّهُ هَلَاكٌ ، وَدَمَارٌ .  
— : الْجِهَادُ . وَاسْتِعْمَالُهُ فِي هَذَا الْمَعْنَى أَكْثَرُ عَرَفًا ، وَشَرْعًا .

إِبْنُ السَّبِيلِ : الْمَسَافِرُ الْمُنْقَطِعُ بِهِ ، وَهُوَ يُرِيدُ الرُّجُوعَ إِلَى بَلَدِهِ ، وَلَا يَجِدُ مَا يَتَبَلَّغُ بِهِ .  
وفي الكتاب المجيد : ﴿ إِنَّا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٦٠ ) .

□ — عند الفقهاء : هُوَ الْمَسَافِرُ فِي طَاعَةٍ يَنْفَعُ زَادَهُ ، فَلَا يَجِدُ مَا يَنْفِقُهُ . ( ابْنُ رُشْدٍ ) .  
— عند الشافعية : هُوَ الَّذِي يُرِيدُ السَّفَرَ مِنْ بَلَدٍ إِقَامَتِهِ ، فَيَعْجِزُ عَنْ بُلُوغِ مَقْصِدِهِ إِلَّا بِمَعُونَةٍ .  
— عند الجعفرية : الضَّيْفُ .  
— عند الإباضية : هُوَ الْمُنْقَطِعُ عَنْ أَهْلِهِ ، يُعْطَى لَهُ قَدْرٌ مُبْلَغِهِ ، وَلَوْ اسْتَغْنَى فِي بَلَدِهِ .

السَّبِيلَانِ : مَخْرَجُ الْبَوْلِ ، وَالْغَائِطِ .

سَبَى عَدُوَّهُ — سَبَى ، وَسَبَاءٌ : أَسْرَهُ .  
— اللَّهُ فَلَانًا : لَعَنَهُ .

— الْمَاءُ : حَفَرَ ، حَتَّى أُذْرِكَه .

اسْتَبَى : سَبَى .

السَّبْيُ : الْمَأْسُورُ .

يُقَالُ : قَوْمٌ سَبَى .

— : النَّسَاءُ . ( ج ) سَبِيٌّ .

السَّبْيُ : الْمَأْسُورُ ، لِلْمَذْكَرِ وَالْمَوْنِثِ .  
وهي سَبِيَّةٌ أَيْضًا ( ج ) سَبَايَا .

سَجَدَ — سَجُودًا : خَضَعَ ، وَتَطَامَنَ .

وفي الكتاب الكريم : ﴿ وَاللَّهُ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَالُهُمْ بِالْعُدُوِّ وَالْأَصَالِ ﴾ ( الرُّعْدُ : ١٥ ) .

— : وَضَعَ جَبْهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ .

فهو ساجدٌ ، وسجودٌ . ( ج ) سَجَدَ ، وسجودٌ .

أَسَجَدَ الرَّجُلُ : طَأْطَأَ رَأْسَهُ ، وَانْحَضَى .

السَّجَادَةُ : الطَّنْفِيسَةُ .

— : الْبِسَاطُ الصَّغِيرُ يُصَلَّى عَلَيْهِ .

— : أَثَرُ السُّجُودِ فِي الْجَبْهَةِ .

السجدة : المَرَّةُ مِنَ السُّجُودِ .

— : الرَّكْعَةُ . وفي الحديث الشريف : ﴿ إِذَا أُذْرِكُ أَحَدُكُمْ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَلْيُتِمِّ صَلَاتَهُ . وَإِذَا أُذْرِكُ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَلْيُتِمِّ صَلَاتَهُ » .

قال الخطابي : المراد بالسجدة الركعة بروكوعها ، وسجودها . والركعة إنما يكون تامها سجودها . فسميت على هذا سجدةً .

السُّجُودُ : التَّطَامَنُ ، وَالْمَيْلُ .

— : الْخُضُوعُ ، وَالذُّلُّ .

— في الصلاة : وَضَعُ الْجَبْهَةِ فِي الْأَرْضِ . سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ غَايَةُ الْخُضُوعِ . وفي القرآن الكريم : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكْعًا سَجْدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ﴾ ( الْفَتْحُ : ٢٩ ) .

— : التَّحِيَّةُ .

شَطْرَهُ ﴿ ( البَقَرَةُ : ١٥٥ )

— : الْمَسْجِدُ حَوْلَ الْكَعْبَةِ . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِي هَذَا ، وَمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى » .

— مَكَّةُ كُلُّهَا . وفي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ ﴾ ( الْإِسْرَاءُ : ١ )

— : مَكَّةُ مَعَ الْحَرَمِ حَوْلَهَا بِكَمَالِهِ . وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٢٨ )

سَجَا الشَّيْءُ — سَجَوًّا ، وَسُجْوًّا : سَكَنَ .

— : دَامَ . يُقَالُ : سَجَا طَبْعُهُ عَلَى كَذَا .

— الشَّيْءُ سَجَوًّا : غَطَّاهُ .

سَجَى الْمَيْتَ : غَطَّاهُ بِثَوْبٍ ، وَنَحْوِهِ .

تَسْجِيَةُ الْمَيْتِ : تَغْطِيَتُهُ .

السَّجِيَّةُ : الْغَرِيْزَةُ . ( ج ) سَجَايَا .

سَحَرَ فُلَانٌ — سَحُورًا : أَكَلَ السَّحُورَ .

— فَلَانًا بِالشَّيْءِ سَحْرًا : خَدَعَهُ .

— الشَّيْءُ عَنْ وَجْهِهِ : صَرَفَهُ .

— بِكَذَا : اسْتَبَالَهُ ، وَسَلَبَ لَبَّهُ .

— الشَّيْءُ : أفسَدَهُ .

سَحَرَ — سَحْرًا : بَكَرَ .

فَهُوَ سَحَرٌ ، وَسَحِيرٌ ،

اسْتَحَرَ الذِّيكُ : صَاحَ فِي السَّحْرِ .

أَسَحَرَ : سَارَ وَقَتَ السَّحْرِ .

تَسَحَّرَ : أَكَلَ السَّحُورَ فِي رَمَازَانَ .

وَيُقَالُ أَيْضًا : تَسَحَّرَ السَّحُورَ : أَكَلَهُ .

السَّحَرُ : السَّحْرُ .

□ — شَرَعًا : عِبَارَةٌ عَنْ هَيْئَةٍ مَخْصُوصَةٍ .

( الْفَيْوَمِيُّ ) .

— شَرَعًا : وَضَعَ الْجَبْهَةَ عَلَى الْأَرْضِ ، أَوْ مَا أَنْبَتَتْ مِمَّا لَا يُؤْكَلُ ، وَلَا يُلْبَسُ . ( النَّجْفِيُّ ) .

الْمَسْجِدُ : جَبْهَةُ الرَّجُلِ حَيْثُ يُصِيبُهُ أَثَرُ السُّجُودِ .

( ج ) مَسَاجِدُ . وَالْمَسَاجِدُ مِنْ بَدَنِ الْإِنْسَانِ : الْأَعْضَاءُ

الَّتِي يُسْجَدُ عَلَيْهَا ، وَهِيَ : الْجَبْهَةُ ، وَالْأَنْفُ ، وَالْيَدَانِ ، وَالرُّكْبَتَانِ ، وَالْقَدَمَانِ .

الْمَسْجِدُ : كُلُّ مَوْضِعٍ يَتَعَبَّدُ فِيهِ . ( ج ) مَسَاجِدُ .

— : مَوْضِعُ السُّجُودِ . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« وَجَعَلْتُ لِي الْأَرْضَ مَسْجِدًا ، وَطَهُورًا ، فَأَيُّ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ ، فَلْيُصَلِّ » .

□ — عُرْفًا : الْمَوْضِعُ الْمُنْبِيُّ لِلصَّلَاةِ . ( الْحُسَيْنِيُّ

الصَّنْعَانِيُّ ) .

الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى : نَبِيْتُ الْمَقْدِسِ .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ ( الْإِسْرَاءُ : ١ ) .

الْمَسْجِدُ الْجَامِعُ : الَّذِي تُصَلَّى فِيهِ الْجُمُعَةُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الَّذِي تُقَامُ فِيهِ الْجُمُعَةُ . وَيُسَمَّى

الْجَامِعَ الْأَعْظَمَ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ مَالَهُ إِمَامٌ وَمُؤَدِّنٌ . سِوَاهُ أُدْيَتْ فِيهِ

الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ أَمْ لَا .

و : هُوَ مَالَهُ إِمَامٌ وَمُؤَدِّنٌ ، وَتُؤَدَّى فِيهِ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ .

وهو مَنْقُولٌ عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ .

الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ : الْكَعْبَةُ الْمَشْرُفَةُ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ

شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ



كما ذَكَرَ الإمام المازيري .

السَّحُورُ : طَعَامُ السَّحْرِ ، وَشَرَابُهُ .

وفي الحديث الشريف : « تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً » .

السِّدْرَةُ : شَجَرَةُ النَّبِيِّ . ( ج ) سِدْرٌ .

ومنه نَوْعٌ يَنْبْتُ فِي الْأَرْيَافِ ، يُنْتَفَعُ بِوَرَقِهِ فِي الْغَسْلِ ، لِأَنَّهُ يَقْتُلُ الْهَوَامَّ ، وَيُلَيِّنُ الشَّعْرَ .  
ومقَى أُطْلِقَ فِي بَابِ الْغَسْلِ ، فَالْمُرَادُ بِهِ الْوَرَقُ الْمَطْحُونُ .

سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى : شَجَرَةٌ فِي أَقْصَى الْجَنَّةِ .

وفي التنزيل المجيد : ﴿ وَلَقَدْ رَأَى نَزْلَةَ أُخْرَى . عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى . عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى . إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى . مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى ﴾ ( النَّجْمُ : ١٣ - ١٧ )  
سَدَنُ الْكَعْبَةِ — سَدْنًا ، وَسِدَانَةً ، وَسِدَانَةً ، وَسِدَانًا : خَدَمَهَا .

السَّادِنُ : خَادِمُ الْكَعْبَةِ .

يُقَالُ : هُوَ سَادِنُ فُلَانٍ ، وَأَذْنُهُ لِحَاجِبِهِ .  
( ج ) سَدَنَةٌ .

السِّدَانَةُ : الْخِدْمَةُ .

وسِدَانَةُ الْكَعْبَةِ : هِيَ خِدْمَتُهَا ، وَتَوَلَّى أَمْرَهَا ، وَفَتَحَ بَابَهَا وَإِعْلَاقَهَا .

وهي حَقٌّ مُسْتَحَقٌّ لِبَنِي طَلْحَةَ ، وَلِذُرِّيَّاتِهِمْ ، مَا دَامُوا مَوْجُودِينَ صَالِحِينَ لِذَلِكَ ، لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ مُنَازَعَتَهُمْ عَلَيْهَا ، لِأَنَّهَا وَلايَةٌ لَهُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

السَّدَنُ : السُّرُّ .

السَّرْجِينُ : الرَّبْلُ .

وهي لَفْظَةٌ أَعْجَمِيَّةٌ .

سَرَدَ الشَّيْءُ — سَرَدًا : تَقَبَّهُ .

— الْجِلْدُ : خَرَزَةٌ .

— : أَخِرَ اللَّيْلِ قَبِيلَ الْفَجْرِ . ( ج ) أَسْحَارٌ ، وَسُحُورٌ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ ( الذَّارِيَاتُ : ١٨ )

— : الْبَيَاضُ يَغْلُو السَّوَادَ .

— مِنْ الشَّيْءِ : طَرَفُهُ .

السَّحْرُ : كُلُّ مَا تَعَلَّقَ بِالْحُلُقُومِ مِنْ قَلْبٍ ، وَرِيَّةٍ .

( ج ) أَسْحَارٌ ، وَسُحْرٌ ، وَسُحُورٌ .

السُّحْرُ : السَّحْرُ .

السَّحْرُ : الْخِدَاعُ .

( ج ) أَسْحَارٌ ، وَسُحُورٌ .

— : كُلُّ مَا لَطَفَ مَأْخِذُهُ ، وَدَقَّ .

— : الزُّورُ ، وَالْكَذِبُ .

— : الْجُنُونُ . وفي التنزيل العزيز : ﴿ فَقَالَ لَهُ فِرْعَوْنُ

إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَا مُوسَى مَسْحُورًا ﴾ ( الْإِسْرَاءُ : ١٠١ )

أَيُّ : مَجْنُونًا .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : هُوَ كُلُّ أَمْرٍ يَخْفَى سَبَبُهُ ،

وَيُتَخَيَّلُ عَلَى غَيْرِ حَقِيقَتِهِ ، وَيَجْرِي مَجْرَى التَّمْوِيهِ وَالْخِدَاعِ . ( الْفَخْرُ الرَّازِيُّ )

— اصْطِلَاحًا : مُزَاوَلَةُ النُّفُوسِ الْحَيِيَّةِ لِأَفْعَالِ ،

وَأَقْوَالِ ، يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا أُمُورٌ خَارِقَةٌ لِلْعَادَةِ . ( الْبُجَيْرِيُّ )

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : كَلَامٌ يُعْظَمُ بِهِ غَيْرُ اللَّهِ ، وَيُنْسَبُ إِلَيْهِ الْمَقَادِيرُ وَالْكَائِنَاتُ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ عَقْدٌ ، وَرَقِيٌّ ، وَكَلَامٌ يَتَكَلَّمُ بِهِ

السَّاحِرُ ، أَوْ يَكْتُبُهُ ، أَوْ يَعْمَلُ شَيْئًا يُوَثِّرُ فِي بَدَنِ

السَّحُورِ ، أَوْ قَلْبِهِ ، أَوْ عَقْلِهِ ، مِنْ غَيْرِ مُبَاشَرَةٍ لَهُ .

وَأَمَّا حَقِيقَةُ السَّحْرِ فَقَدْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ بَيْنَهُمْ ابْنُ

حَزْمٍ ، وَبَعْضُ الْحَنْفِيَّةِ ، وَبَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ بِأَنَّهُ تَخْيِيلٌ لَا

حَقِيقَةَ لَهُ .

وقال عامة العلماء بأنَّ له حَقِيقَةً . وهو مذهب أهل السنة

— الدَّرْعُ : نَسَجَهَا ، فَشَكَ طَرْفِي كُلَّ حَلَقَتَيْنِ ،  
وسَرَّهَا .  
— الشَّيْءُ : تَابَعَهُ ، وَوَالَاهُ .

السَّرْدُ : الحُرْزُ .

— فِي الْحَدِيثِ : جَوْدَةُ سِيَاقِهِ .  
— فِي الصَّوْمِ : مُتَابَعَتُهُ .

سَرَّةٌ — سُورُوا ، وَمَسَرَّةٌ : أَفْرَحَهُ .  
— الصَّبِيِّ : قَطَعَ سَرَّهُ .  
— الشَّيْءُ : كَتَمَهُ .

إِسْتَسَرَّ : اسْتَتَرَ ، وَخَفِيَ .

— فَلَانًا : أَلْقَى إِلَيْهِ سِرَّهُ .

— الْجَارِيَةِ : اتَّخَذَهَا سَرِيَّةً .

أَسَرَّهُ : كَتَمَهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَوْ أَنَّ لِكُلِّ نَفْسٍ ظَلَمَتْ مَا فِي  
الْأَرْضِ لَأَتَدَّتْ بِهِ وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَقِصِي  
بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ وَهُمْ لَا يَظْلَمُونَ ﴾ (يُونُسُ : ٥٤) أَي :  
كَتَمُوها .

— إِلَيْهِ حَدِيثًا : أَوْصَلَهُ ، وَأَعْلَمَهُ .

وَيُقَالُ أَيْضًا أَسَرَ إِلَيْهِ الْمَوَدَّةَ ، وَبِالْمَوَدَّةِ . وَفِي الْقُرْآنِ  
الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ  
أَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ  
يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ  
خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ  
بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ  
فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴾ (الْمُنْتَحِنَةُ : ١) .

تَسَرَّرَ الثَّوْبُ : تَشَقَّقَ .

— فَلَانٌ : اتَّخَذَ سَرِيَّةً .

— بِنْتُ فَلَانٍ : تَزَوَّجَهَا لِكَثْرَةِ مَالِهِ وَقِلَّةِ مَالِهَا ، وَهُوَ  
لَيْمٌ وَهِيَ كَرِيمَةٌ .

وَيُقَالُ فِي هَذَا الْفِعْلِ : تَسَرَّى .

سَارَةٌ مُسَارَةٌ ، وَسِرَارًا : نَاجَاهُ ، وَأَعْلَمَهُ بِسِرِّهِ .

السَّرُّ : خَطُّ بَطْنِ الْكَفِّ ، وَالْوَجْهِ ، وَالْجَنْبِ .

( ج ) أَسْرَارٌ .

— مَا يُقَطَّعُ مِنْ سَرَّةِ الْمُؤَلُودِ .

السَّرُّ : مَا تَكْتُمُهُ ، وَتُخْفِيهِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ

يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ﴾ (الْأَنْعَامُ :

٣) .

( ج ) أَسْرَارٌ ، وَسِرَارٌ .

— الْأَصْلُ .

— كُلُّ شَيْءٍ : جَوْفُهُ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : أَكْرَمُهُ ، وَخَالِصُهُ .

— النَّكَّاحُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَا جُنَاحَ

عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكُنْتُمْ فِي

أَنْفُسِكُمْ عَلِيمَ اللَّهِ أَنْكُمْ سَتَذَكَّرُوهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ

سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ (البقرة : ٢٣٥) .

وَقَدْ فَسَّرَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَالشَّافِعِيُّ بِالْجَمَاعِ ، وَفَسَّرَهَا

غَيْرُهُ بِالزَّنَى .

□ السَّرُّ فِي الْقِرَاءَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : أَنْ يُسْمَعَ الْقَارِئُ نَفْسَهُ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : تَقْطِيعُ الْحُرُوفِ بِتَحْرِيكِ اللِّسَانِ دُونَ

الْإِسْمَاعِ لِلأَذْنِ .

طَهَارَةُ السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ :

( أَنْظُرْ ط ه ر ) .

نِكَاحُ السَّرِّ :

( أَنْظُرْ ن ك ح ) .

السَّرَرُ : مَا يُقَطَّعُ مِنْ سَرَّةِ الْمُؤَلُودِ .

( ج ) أَسْرَارٌ .

— الشَّهْرُ : آخِرُ لَيْلَةٍ فِيهِ .

السَّرَاءُ : الحَيْرُ ، وَالْفَضْلُ .

— : خَالَفَ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ . فِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قَتَلَ مَطْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا ﴾ ( الإِسْرَاءُ : ٣٣ ) .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ . الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَاءِ وَالضَّرَاءِ وَالكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ١٣٣ - ١٣٤ ) .

— : أَخْطَأَ .

— : جَهَلَ .

— : غَفَلَ .

السُّرُوءُ مِنَ الشَّيْءِ : جَوْفُهُ ، وَوَسْطُهُ .

— : الْوَقْبَةُ الَّتِي فِي وَسْطِ الْبَطْنِ . ( ج ) سَرَّرَ .

الإِسْرَافُ : مُجَاوِزَةُ الْحَدِّ فِي كُلِّ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ .

وَهُوَ فِي الْإِنْفَاقِ أَشْهَرُ .

السُّرِّيَّةُ : الْجَارِيَةُ الْمَمْلُوكَةُ .

— : مَا أَنْفَقَ فِي غَيْرِ طَاعَةِ . وَلِهَذَا قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ :

( ج ) سَرَّارِي . بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ ، وَتَخْفِيفِهَا .

مَا أَنْفَقْتَ فِي غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ فَهُوَ إِسْرَافٌ وَإِنْ كَانَ قَلِيلًا .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ الْأُمَّةُ الْمَتَّخِذَةُ لِلْفِرَاشِ .

— : التَّبْذِيرُ .

السُّرُورُ : ضِدُّ الْحُزَنِ .

قَالَ الْكُرْمَانِيُّ : وَالتَّحْقِيقُ أَنَّ يَبْنِيهَا فَرْقًا . وَهُوَ أَنَّ

السَّرِيرَةَ : مَا يَكْتُمُ ، وَيُسْرُ .

الإِسْرَافَ صَرْفُ الشَّيْءِ فِيمَا يَنْبَغِي زَائِدًا عَلَى مَا يَنْبَغِي .

( ج ) سَرَائِرُ .

وَالتَّبْذِيرَ صَرْفُهُ فِيمَا لَا يَنْبَغِي .

سَرِفًا — سَرَفًا : جَهَلَ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ اسْتِعْمَالُ الشَّيْءِ فَوْقَ الْحَاجَةِ

— : غَفَلَ .

الشَّرْعِيَّةِ .

و : تَجَاوَزَ الْحَدَّ فِي النِّفْقَةِ .

سَرَفَتِ الْأُمُّ وَلَدَهَا — سَرَفًا :

و : إِنْفَاقَ الْمَالِ الْكَثِيرِ فِي الْغَرَضِ الْحَسِيسِ .

أَفْسَدَتْهُ بِكَثْرَةِ اللَّبَنِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : كُلُّ نَفْقَةٍ نَهَى اللَّهُ عَنْهَا . قَلَّتْ أُمَّ

أَسْرَفَ : جَاوَزَ الْحَدَّ .

كَثُرَتْ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ

و : التَّبْذِيرُ فِيمَا لَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ ضَرُورَةً مِمَّا لَا يَبْقَى

كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ

لِلْمُنْفِقِ بَعْدَهُ غَنًى .

الْمُسْرِفِينَ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ٣١ ) .

و : إِضَاعَةُ الْمَالِ ، وَإِنْ قَلَّ بِرَمِيهِ عَبَثًا .

— : أَفْرَطَ فِي الْمَعَاصِي . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قُلْ يَا

عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ

إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾

الشَّرْعِ ، أَوْ الْمُرُوءَةِ .

( الزَّمَرُ : ٥٣ ) .

و : إِهْلَاكُ الْمَالِ ، وَإِضَاعَتُهُ ، وَإِنْفَاقُهُ مِنْ غَيْرِ فَائِدَةٍ

دِينِيَّةٍ ، أَوْ دُنْيَوِيَّةٍ خَاصَّةٍ .

— : أَنْفَقَ فِيمَا لَا يَنْبَغِي . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :

السَّرْفُ : مُجَاوِزَةُ الْحَدِّ فِي كُلِّ فِعْلٍ يَفْعَلُهُ الْإِنْسَانُ .

﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ

لَكِنْ فِي الْإِنْفَاقِ أَشْهَرُ .

قَوَامًا ﴾ ( الْفُرْقَانُ : ٦٧ ) .

## السَّرْفُ / أُسْرَى اللَّيْلِ

الغَيْرِ ، خَفِيَّةٌ ، بَعِيْرٌ حَقٌّ ، نِصَاباً كَانَ أُمٌّ لَا .  
 الثَّانِي بِاعْتِبَارِ تَرْتِبِ حُكْمِ شَرْعِيٍّ عَلَيْهَا ، وَهُوَ الْقَطْعُ :  
 هِيَ أَخْذٌ مُكَلَّفٌ ، نَاطِقٌ ، بَصِيْرٌ ، عَشْرَةَ دَرَاهِمٍ جِيَادٍ ، أَوْ  
 مِقْدَارَهَا ، مَقْصُودَةٌ بِالْأَخْذِ ، ظَاهِرَةٌ الْإِخْرَاجِ ، خَفِيَّةٌ ،  
 مِنْ صَاحِبٍ يَدِ صَحِيْحَةٍ ، مِمَّا لَا يَتَسَارَعُ إِلَيْهِ الْفَسَادُ ، فِي  
 دَارِ الْعَدْلِ ، مِنْ جِرْزٍ ، لَا شُبُهَةَ ، وَلَا تَأْوِيلَ فِيهِ .  
 ( الْحَصَكْفِيُّ ) .

المُسْتَرْقِ : النَاقِصُ الضَّعِيفُ الْخَلْقِ .

وَهُوَ مُسْتَرْقُ الْعُنُقِ : قَصِيْرَةٌ .

— : المُسْتَمِعُ مُخْتَفِياً .

سَرَى اللَّيْلُ — سَرِيًّا ، وَسِرَايَةً ، وَسَرَى : مَضَى ، وَذَهَبَ .  
 وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَسِرُّ ﴾ ( الْفَجْرُ :  
 ٣ ) .

— اللَّيْلُ ، وَبِهِ : قَطْعَةٌ بِالسَّيْرِ .

— عِرْقُ الشَّجَرَةِ فِي الْأَرْضِ سَرِيًّا ، وَسِرَايَةً : دَبٌّ  
 تَحْتَهَا .

وَيُقَالُ أَيْضاً : سَرَى فِيهِ السُّمُّ ، وَالْحَمْرُ .

— الْجُرْحُ إِلَى النَّفْسِ : دَامَ أَلْمُهُ حَتَّى حَدَثَ مِنْهُ الْمَوْتُ .

سَرَى فَلَانٌ لَيْلاً : إِذَا سَارَ بَعْضُهُ ،

وَسَرَى لَيْلَةً : إِذَا سَارَ جَمِيعَهَا .

وَلَا يُقَالُ : أُسْرَى لَيْلاً إِلَّا إِذَا وَقَعَ سَيْرُهُ فِي أَثْنَاءِ اللَّيْلِ .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيْزِ : ﴿ فَأَسْرِبِعَادِي لَيْلاً إِنَّكُمْ

مُتَّبِعُونَ ﴾ ( الدُّخَانُ : ٢٣ ) .

أَيُّ فِي وَسَطِ اللَّيْلِ .

أُسْرَى اللَّيْلِ ، وَبِهِ : سَرَى . وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ .

وَقَالَ الْخَوْفِيُّ : أُسْرَى : سَارَ لَيْلاً .

وَسَرَى : سَارَ نَهَاراً .

وَقِيلَ : أُسْرَى : سَارَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ، وَسَرَى : سَارَ مِنْ

آخِرِهِ .

يُقَالُ : ذَهَبَ هَذَا الْمَاءُ سَرَفًا : فِي غَيْرِ سَفِيٍّ ، وَلَا نَفْعٍ .

— : الضَّرَاوَةُ بِالشَّيْءِ ، وَالْوُلُوعُ بِهِ .

السَّرِفُ : يُقَالُ : هُوَ سَرِفُ الْعَقْلِ : قَلِيلُهُ .

وَسَرِفُ الْفُؤَادِ : غَافِلُهُ .

السَّرْفَةُ : دُودَةُ الْقَزِّ .

( ج ) سَرَفٌ .

سَرَقَ مِنْهُ مَالاً ، وَسَرَقَهُ مَالاً — سَرَقًا ، وَسَرِقًا ،

وَسَرِقَةً : أَخَذَ مَالَهُ خَفِيَّةً .

فَهُوَ سَارِقٌ . ( ج ) سَرَقَةٌ ، وَسُرَاقٌ .

وَهُوَ مُسْرُوقٌ . ( ج ) سُرُقٌ .

وَيُقَالُ : سَرَقَ السَّمْعَ ، وَالنَّظَرَ : سَمِعَ ، أَوْ نَظَرَ

مُسْتَخْفِيًّا .

و : سَرَقْتَنِي عَيْنِي : نِمْتُ .

سَرِقَ الشَّيْءُ — سَرَقًا : خَفِيَ .

— : ضَعُفٌ .

إِسْتَرْقَ الشَّيْءَ : سَرَقَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا

وَرَيْنًاهَا لِلنَّاطِرِينَ . وَحَفِظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ .

إِلَّا مَنْ اسْتَرْقَ السَّمْعَ فَاتَّبَعَهُ شِهَابٌ مُبِينٌ ﴾ ( الْحَجْرُ :

١٦ - ١٨ ) .

السَّرَاقَةُ : مَا سُرِقَ .

يُقَالُ : هَذِهِ سَرَاقَةٌ فَلَانٍ : لَهَا سَرَقَةٌ .

السَّرَقَةُ : قِطْعَةٌ حَرِيرٍ بِيضَاءُ .

( ج ) سَرَقٌ . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : كَانَتْهَا كَلِمَةً فَارِسِيَّةً .

السَّرِقَةُ : أَخَذَ الشَّيْءَ مِنَ الْغَيْرِ خَفِيَّةً .

— : الْمَسْرُوقُ .

□ — فِي الشَّرْعِ لَهَا تَعْرِيفَانِ :

الأولُ بِاعْتِبَارِ كَوْنِهَا مُحَرَّمَةً : هِيَ أَخْذُ الشَّيْءِ مِنْ

— فُلَانًا ، وَفُلَانٍ : تَسْرَى بِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ ( الْإِسْرَاءُ : ١ ) وَقَوْلُهُ ( لَيْلًا ) ظَرْفٌ لِلْإِسْرَاءِ ، وَهُوَ لِلتَّأْكِيدِ . وَفَائِدَتُهُ رَفَعُ تَوْهَمِ الْمَجَازِ ، لِأَنَّهُ قَدْ يُطْلَقُ عَلَى سَيْرِ النَّهَارِ أَيْضًا . وَيُقَالُ : بَلْ هُوَ إِشَارَةٌ إِلَى أَنْ ذَلِكَ وَقَعَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ ، لَا فِي جَمِيعِهِ .

تَسْرَى : خَرَجَ فِي السَّرِيَّةِ .

— الشَّيْءَ : إِخْتَارَهُ .

التَّسْرِيُّ : مَصْدَرُ تَسْرَى .

— : إِكْتِسَابُ الْجِجَاعِ ، وَطَلْبُهُ .

□ — اضْطِلَاحًا : هُوَ اتِّخَاذُ السَّيِّدِ أُمَّتَهُ لِلنِّكَاحِ . ( أَطْفِيشُ )

السَّارِيَّةُ مِنَ السَّحَابِ : الَّتِي تَجِيءُ لَيْلًا .

( ج ) سَوَارٍ .

— : الْمَطْرَةُ بِاللَّيْلِ .

— : الْأَسْطُوَانَةُ .

السَّرَى : سَيْرٌ عَامَّةٌ اللَّيْلِ .

يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ .

السَّرِيَّةُ : قِطْعَةٌ مِنَ الْجَيْشِ مَا بَيْنَ خَمْسَةِ أَنْفُسٍ إِلَى ثَلَاثِمِئَةٍ .

أَوْ هِيَ مِنَ الْحَيْلِ نَحْوُ أَرْبَعِمِئَةٍ .

( ج ) سَرَايَا ، وَسَرِيَّاتٌ .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَخْرُجُ لَيْلًا .

أَمَا الَّتِي تَخْرُجُ نَهَارًا فَتُسَمَّى السَّارِيَّةَ .

سَعَرَ الْفَرَسُ — سَعَرَانًا : عَدَا عَدْوًا شَدِيدًا .

— النَّارَ سَعْرًا : أَوْقَدَهَا .

— الْيَوْمَ فِي حَاجَتِهِ : طَافَ .

اسْتَعَرَتِ النَّارُ : تَوَقَّدَتْ .

— الشَّرُّ ، وَالْمَرَضُ : ائْتَشَرَ .

أَسَعَرَ النَّارَ ، وَالْحَرْبَ : سَعَرَهَا .

— الشَّيْءَ : قَدَّرَ سِعْرَهُ .

يُقَالُ : أَسَعَرَ الْأَمِيرُ لِلنَّاسِ .

سَعَرَ فُلَانٌ : اشْتَدَّ جُوعُهُ ، وَعَطَشُهُ .

— : جُنَّ .

فَهُوَ مَسْعُورٌ .

سَعَرَ الشَّيْءَ تَسْعِيرًا : أَسَعَرَ .

— السَّلْعَةَ : حَدَّدَ سِعْرَهَا .

التَّسْعِيرُ : التَّوَقُّدُ الشَّدِيدُ .

— : تَقْدِيرُ السَّعْرِ . وَذَلِكَ بِأَنْ تَأْمَرَ الدَّوْلَةُ أَهْلَ السُّوقِ

أَنْ لَا يَبِيعُوا بِضَاعَتَهُمْ إِلَّا بِسَعْرِ كَذَا ، لِمَصْلَحَةِ تَرَاهَا ،

فَيَمْنَعُوا مِنَ الزِّيَادَةِ عَلَيْهِ ، أَوِ النُّقْصَانِ .

السَّعْرُ : الْجُنُونُ . وَمِنْهُ قَوْلُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ كَذَّبَتْ

ثَمُودُ بِالْبُدْنِ . فَقَالُوا أَبَشْرًا مِمَّا تَتَّبِعُهُ إِنَّا إِذَا لَفِي ضَلَالٍ

وَسَعْرٍ ﴾ ( الْقَمَرُ : ٢٣ - ٢٤ )

السَّعْرُ : مَا يَقُومُ عَلَيْهِ الثَّمَنُ .

يُقَالُ : لَهُ سِعْرٌ : إِذَا زَادَتْ قِيمَتُهُ .

وَلَيْسَ لَهُ سِعْرٌ : إِذَا أَقْرَطَ رُخْصَتُهُ .

السَّعِيرُ : النَّارُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ

شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ . كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَنْ تَوَلَّاهُ فَإِنَّهُ يُضِلُّهُ

وَيَهْدِيهِ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ ﴾ ( الْحَجَّجَ : ٣ - ٤ )

المِسْعَارُ : المِسْعَرُ .

( ج ) مَسَاعِيرُ .

المِسْعَرُ: العَوْدُ الَّذِي تُحْرَكُ بِهِ النَّارُ .

وَيُقَالُ: هُوَ مِسْعَرُ حَرْبٍ: لِمَوْقِدِ الْحَرْبِ .

( ج ) مَسَاعِرُ .

سَعَى فُلَانٌ - سَعِيًّا: تَصَرَّفَ فِي أَيِّ عَمَلٍ كَانَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ: ﴿ وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى .

وَأَنْ سَعِيَّهُ سَوْفَ يَرَى . ثُمَّ يُجْزَاهُ الْجِزَاءَ الْأَوْفَى ﴾

( النَّجْمُ : ٣٩ - ٤١ )

— فِي مَشِيهِ: هَرْوَلٌ .

— إِلَيْهِ: قَصَدَ ، وَمَشَى .

يُقَالُ: سَعَى إِلَى الصَّلَاةِ: ذَهَبَ إِلَيْهَا . وَفِي الْكِتَابِ

الْعَزِيزِ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ

الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ

كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ ( الْجُمُعَةُ : ٩ )

— لِعِيَالِهِ ، وَعَلَيْهِمْ: عَمِلَ ، وَكَسَبَ .

— عَلَى الصَّدَقَةِ: عَمِلَ فِي أَخْذِهَا مِنْ أَرْبَابِهَا .

— بِهِ سِعَايَةً: وَشَى ، وَتَمَّ .

اسْتَسْعَى فُلَانًا: اسْتَعْمَلَهُ عَلَى الصَّدَقَاتِ ، وَوَلَاةً

اسْتِخْرَاجَهَا مِنْ أَرْبَابِهَا .

— الْعَبْدُ: كَلَّفَهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا يُؤَدِّي بِهِ عَنْ نَفْسِهِ إِذَا

أَغْتَقَ بَعْضُهُ لِيُعْتِقَ بِهِ مَا بَقِيَ .

الِاسْتِسْعَاءُ: مَصْدَرٌ .

□ — فِي قَوْلِ الْعُلَمَاءِ: أَنْ الْعَبْدَ يُكَلَّفُ الْاِكْتِسَابَ ،

وَالطَّلَبَ ، حَتَّى تَحْصَلَ قِيَمَةٌ تَصِيبُ الشَّرِيكَ الْآخَرَ ، فَإِذَا

دَفَعَهَا إِلَيْهِ عَتِقَ . ( النَّوَوِيُّ )

— فِي قَوْلِ الْبَعْضِ: هُوَ أَنْ يَخْدِمَ سَيِّدَهُ الَّذِي لَمْ يُعْتِقْهُ

بِقَدْرِ مَالِهِ فِيهِ مِنَ الرَّقِّ .

السَّاعِي: الْعَامِلُ الَّذِي يَسْعَى فِي اسْتِخْرَاجِ الصَّدَقَةِ مِنْهُ

تَجِبُ عَلَيْهِ ، وَيَحْمِلُهَا إِلَى الْإِمَامِ .

( ج ) سَعَاةٌ .

— الْعَبْدُ الَّذِي قَالَ لَهُ سَيِّدُهُ: اسْعُ بِقِيَّتِكَ وَأَنْتَ حَرٌّ .

السَّعِيُّ: مَصْدَرٌ سَعَى .

— الْمَثِيُّ السَّرِيحُ .

— الْمَثِيُّ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .

مَسْعَاةُ الرَّجُلِ: عَمَلُهُ الصَّالِحُ .

( ج ) مَسَاعٍ .

السَّفْتَجَةُ: الْكِتَابُ الَّذِي يُرْسَلُهُ الْمُقْتَرِضُ لِوَكِيلِهِ بِبَلَدٍ ،

لِيَدْفَعَ لِلْمُقْتَرِضِ نَظِيرَ مَا أَخَذَهُ مِنْهُ بِبَلَدِهِ ، لِيَسْتَفِيدَ بِهِ

الْمُقْتَرِضُ سُقُوطَ خَطَرِ الطَّرِيقِ . وَهُوَ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ .

( ج ) سَفَاتِجٌ .

السَّفْتَجَةُ: السَّفْتَجَةُ .

سَفَهَ نَفْسَهُ ، وَرَأْيَهُ - سَفَاهَاً ، وَسَفَاهَةً: حَمَلَهَا عَلَى

السَّفَهِ .

— نَسَبَهَا إِلَى السَّفَهِ .

— أَهْلَكَهَا .

سَفِهَهُ - سَفَهًا ، وَسَفَاهَةً: خَفَّ .

— طَاشَ .

— جَهَلَ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ: « إِنَّمَا الْبَغْيُ مِنْ سَفَهٍ

الْحَقُّ » .

أَيُّ: جَهْلَةٌ .

سَفَهَ فُلَانٌ - سَفَاهًا ، وَسَفَاهَةً: سَفِهَ .

وَيُقَالُ: سَفِهَ عَلَيْنَا: جَهَلَ .

سَفِهَهُ: جَعَلَهُ سَفِيهًا .

يُقَالُ: سَفِهَ الْجَهْلُ حِلْمَهُ: أَطَاشَهُ ، وَأَخَفَّهُ .

— فُلَانًا: نَسَبَهُ إِلَى السَّفَهِ .

السَّافِيَةُ: الْأَحْمَقُ .

السَّفَهَةُ: خِيفَةُ الْعَقْلِ .

— خِيفَةُ الْبَدَنِ .

— الْجَهْلُ

— السَّبُّ

— : الكَفْرُ . ومنه قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَن قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ ( البَقَرَة : ١٤٢ ) أَي : الكَفَّار .

□ في اصطِلَاحِ الفُقَهَاءِ : خِفَّةٌ تَبَعَثُ الْإِنْسَانَ عَلَى الْعَمَلِ فِي مَالِهِ بِخِلَافِ مُقْتَضَى الْعَقْلِ . ( ابنُ عَابِدِينَ )  
— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : التَّبْذِيرُ ، وَعَدَمُ حُسْنِ التَّصَرُّفِ فِي الْمَالِ .

و : عَدَمُ حُسْنِ تَصَرُّفِ الْبَالِغِ ، الْعَاقِلِ فِي الْمَالِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : خِفَّةٌ تَعْرُضُ لِلْإِنْسَانِ مِنَ الْفَرَحِ ، وَالغَضَبِ ، فَيَحْمِلُهُ عَلَى الْعَمَلِ بِخِلَافِ طَوْرِ الْعَقْلِ ، وَمُوجِبُ الشَّرْعِ .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : هُوَ صَرَفُ الْمَالِ فِي الْفِسْقِ ، أَوْ فِيمَا لَا مَصْلَحَةَ فِيهِ ، وَلَا عَرَضَ دِينِيًّا ، وَلَا دُنْيَوِيًّا ، كَشِرَاءِ مَا يُسَاوِي دِرْهَمًا بِمِئَةِ ، لاصْرَفُهُ فِي أَكْلِ طَيْبٍ ، وَلبَسِ نَفِيسٍ ، وَإِنْفَاقِهِ فِي الطَّاعَاتِ

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : كُلُّ مَا يُنْقِصُ فَاعِلَهُ فِي دِينِهِ ، أَوْ مَالِهِ ، أَوْ عَرِضِهِ

و : قَلَّةُ الْإِهْتِمَامِ فِي حِرْزِ الْمَالِ ، وَتَضْيِيعُهُ ، وَالْعَجْزُ عَن تَنْمِيَّتِهِ .

السَّفِيهَةُ : الْجَاهِلُ .

( ج ) سُفَهَاءٌ ، وَسِفَاهَةٌ هِيَ سَفِيهَةٌ ( ج ) سَفَاهَةٌ ، وَسَفَهَةٌ .

— : مَن يُبْذَرُ مَالَهُ فِيمَا لَا يَنْبَغِي . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :  
﴿ وَلَا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ ( النِّسَاءُ : ٥ )

□ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : الْمُبْذَرُ ، الْمُسْرِفُ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : ضَعِيفُ الْعَقْلِ ، وَسَيِّئُ التَّصَرُّفِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : الْمُبْذَرُ ، وَالضَّعِيفُ الصَّعِيرُ ، وَالشَّيْخُ الْكَبِيرُ .

و : هُوَ الَّذِي يَصْرِفُ أَمْوَالَهُ فِي غَيْرِ الْأَعْرَاضِ الصَّحِيحَةِ .

— فِي قَوْلِ الرَّمَّحَشَرِيِّ : هُوَ الْمُبْذَرُ مَالَهُ ، الَّذِي يُنْفِقُهُ فِيمَا لَا يَنْبَغِي ، وَلَا يَدُلُّهُ بِإِصْلَاحِهِ وَتَثْمِيرِهِ وَالتَّصَرُّفِ فِيهِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٤٦ ) : هُوَ الَّذِي يَصْرِفُ مَالَهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ ، وَيُبْذَرُ فِي مَصَارِفِهِ ، وَيُضَيِّعُ أَمْوَالَهُ ، وَيُتْلِفُهَا بِالْإِشْرَافِ ، الَّذِينَ لَا يَزَالُونَ يَغْفُلُونَ فِي أَخْذِهِمْ ، وَإِعْطَائِهِمْ ، وَلَمْ يَتَّعَرَّفُوا طَرِيقَ تِجَارَتِهِمْ ، وَتَمَتَّعَهُمْ بِحَسَبِ بِلَاهَتِهِمْ ، وَخَلَوْ قُلُوبُهُمْ يُعْدُونَ أَيْضًا مِنَ السُّفَهَاءِ .

سَقَطَ سُقُوطًا ، وَسَقَطًا : وَقَعَ

— الْجَيْنُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ : نَزَلَ قَبْلَ تَمَامِهِ .

— الْفَرَضُ : سَقَطَ طَلْبُهُ ، وَالْأَمْرُ بِهِ .

— فِي كَلَامِهِ ، وَبِهِ : أَخْطَأَ ، وَزَلَّ .

— مِنْ عَيْنِي ، أَوْ مِنْ مَنَزَلَتِهِ : ضَاعَ ، وَلَمْ تَعُدْ لَهُ مَكَانَةٌ .

سَقَطَ فِي يَدِهِ : نَدِمَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَمَّا سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا قَالُوا لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ١٤٩ )

أَسْقَطَ فِي قَوْلِهِ ، أَوْ فِعْلِهِ : أَخْطَأَ ، وَزَلَّ .

— الْحَامِلُ الْجَيْنُ : أَلْقَتْهُ سَقَطًا . فَهِيَ مُسْقِطٌ .

— الشَّيْءُ : أَوْقَعَهُ ، وَأَنْزَلَهُ .

أَسْقَطَ فِي يَدِهِ : سَقَطَ .

تَسَاقَطَ الشَّيْءُ : سَقَطَ .

— عَلَيْهِ : أَلْقَى نَفْسَهُ . وَيُقَالُ : اسْقَاطَ .

تَسَقَطَ فُلَانًا : طَلَبَ سَقَطَهُ .

— الْحَبْرَ ، وَنَحْوَهُ : أَخَذَهُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ .

سَاقَطَ الشَّيْءُ مَسَاقِطَةً ، وَسِقَاطًا : أَسْقَطَهُ .

— فُلَانٌ فُلَانًا الْحَدِيثَ : تَكَلَّمَ أَحَدُهُمَا ، وَسَكَتَ الْآخَرُ ،

ثُمَّ تَكَلَّمَ السَّائِكُ ، وَأَنْصَتَ الْآخَرُ ، وَهَكَذَا .

الإِسْقَاطُ فِي الطَّبِّ : إِلقاءُ الْمَرْأَةِ جَنِينِهَا بَيْنَ الشُّهُرِ الرَّابِعِ وَالسَّابِعِ .

## السَّاقِطُ / السَّقَايَةُ

- السَّاقِطُ : اللَّيْمُ فِي حَسَبِهِ ، وَنَفْسِهِ .  
 ( ج ) سَقَطَى ، وَسَقَطًا . وَهِيَ : سَاقِطَةٌ . ( ج )  
 سَوَاقِطٌ .  
 وَقَدْ اسْتَعْمِلَتِ السَّاقِطَةُ فِي كُلِّ مَا يَسْقُطُ مِنْ صَاحِبِهِ  
 ضِيَاعًا .  
 السَّقَاطُ : مَا سَقَطَ مِنَ النَّخْلِ مِنَ الْبُسْرِ .  
 — : الْحَطُّ ، وَالْعَثْرَةُ ، وَالزَّلَّةُ .  
 — مِنَ الشَّيْءِ : نَاحِيَتُهُ ، وَجَانِبُهُ .  
 السَّقُطُ : كُلُّ مَا يَسْقُطُ . ( ج ) اسْقَاطٌ .  
 — : الْجَنِينُ يَسْقُطُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ قَبْلَ تَمَامِهِ ، ذَكَرًا كَانَ أَوْ  
 أُنْثَى .  
 — النَّارِ : مَا يَسْقُطُ مِنْهَا عِنْدَ الْقَدْحِ . قَالَ الْفَرَّاءُ : يُذَكَّرُ  
 وَيؤنثُ .  
 — الرَّمْلِ : مُنْقَطَعُهُ .  
 السَّقُطُ : السَّقُطُ .  
 السَّقُطُ : السَّقُطُ .  
 السَّقُطُ : السَّاقِطُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . ( ج ) اسْقَاطٌ .  
 — : الرَّدِيءُ الْحَقِيرُ مِنَ الْمَتَاعِ وَالطَّعَامِ .  
 — مِنَ النَّاسِ : السَّاقِلُ .  
 — : الْحَطُّ فِي الْقَوْلِ ، وَالْفِعْلُ .  
 السَّقُطَةُ : الْعَثْرَةُ ، وَالزَّلَّةُ .  
 ( ج ) سَقَاطٌ .  
 — : الْمَرَّةُ مِنَ السَّقُوطِ .  
 — : الْوَقْعَةُ الشَّدِيدَةُ .  
 السَّقَاطُ : الَّذِي يَبِيعُ السَّقَطَ مِنَ الْمَتَاعِ .  
 الْمَسْقُطُ : الْمَسْقُطُ .  
 الْمَسْقُطُ : مَوْضِعُ السَّقُوطِ .  
 يُقَالُ : هَذَا مَسْقُطُ رَأْسِهِ : أَيُّ حَيْثُ وُلِدَ .  
 ( ج ) مَسَاقِطٌ .
- سَقَى الْحَيَوَانَ ، وَالنَّبَاتَ — سَقِيًّا : أَرْوَاهُ .  
 فَهُوَ سَاقٍ . ( ج ) سَقَاةٌ ، وَسَقَاءٌ .  
 اسْتَسْقَى فَلَانًا ، وَمِنْهُ : طَلَبَ مِنْهُ السَّقِيَّ . وَفِي الْقُرْآنِ  
 الْمَجِيدِ :  
 ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى إِذِ اسْتَسْقَاهُ قَوْمُهُ أَنْ اضْرِبْ بِعَصَاكَ  
 الْحَجَرَ فَانْبَجَسَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ  
 مَشْرَبَهُمْ ۖ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ١٦٠ )  
 اسْقَاهُ : سَقَاهُ .  
 — : جَعَلَ لَهُ مَاءً ، أَوْ سَقِيًّا . وَيُقَالُ : اسْقَاهُ جَدُولًا مِنْ  
 نَهْرِهِ  
 — : قَالَ لَهُ : سَقَاكَ اللَّهُ ، أَوْ سَقِيًّا لَكَ . وَهُوَ دَعَاءٌ لَهُ  
 تَسَاقَى الْقَوْمُ : سَقَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ صَاحِبَهُ .  
 سَاقِي فَلَانًا مَاءً ، أَوْ شَرَابًا ، أَوْ كَأْسًا : سَقَاهُ .  
 — فَلَانًا شَجَرَةً ، أَوْ أَرْضَهُ ، وَفِيهَا : دَفَعَهَا إِلَيْهِ ،  
 وَاسْتَعْمَلَهُ فِيهَا ، لِيَعْمُرَهَا ، وَيَسْقِيَهَا ، وَيَقُومَ  
 بِإِصْلَاحِهَا ، عَلَى أَنْ يَكُونَ لَهُ سَهْمٌ مَعْلُومٌ مِنَ الرَّبْعِ  
 وَالْمَحْضُولِ .  
 الْإِسْتِسْقَاءُ : طَلَبُ السَّقِيَّا ، مِنَ الْغَيْرِ لِلنَّفْسِ ، أَوْ لِلْغَيْرِ .  
 — شَرْعًا : طَلَبُ أَنْزَالِ الْمَطَرِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَ حُصُولِ  
 الْجَدْبِ عَلَى وَجْهِ مَخْصُوصٍ . ( ابْنُ حَجَرٍ )  
 السَّاقِيَّةُ : الْقَنَاةُ الصَّغِيرَةُ .  
 — : اسْمٌ لِلْبَعِيرِ ، وَالْبَقَرَةِ الَّذِي يُسْقَى عَلَيْهِ مِنَ الْبُسْرِ ، أَوْ  
 النَّهْرِ .  
 السَّقَاءُ : وَعَاءٌ مِنْ جِلْدٍ يَكُونُ لِلْمَاءِ ، وَاللَّبَنِ . ( ج )  
 اسْقِيَّةٌ .  
 — : كُلُّ مَا يُجْعَلُ فِيهِ مَا يُسْقَى .  
 السَّقَايَةُ : مَوْضِعُ السَّقِيَّ .  
 — : الْإِنَاءُ يُسْقَى بِهِ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ فَلَمَّا



وسَكَرَانًا : غَابَ عَقْلُهُ ، وإِذْرَاكُهُ . فهو سَكْرٌ ، وسَكَرَانٌ .  
وهي سَكَرَانَةٌ ، وسَكَرَى .  
أَسْكَرَهُ الشَّرَابُ : أزالَ عَقْلَهُ .

سَكْرَةٌ : بَالَعٌ فِي إِسْكَارِهِ .  
ويقالُ : سَكَّرَ بَصْرَهُ : غَشِيَ عَلَيْهِ ، أَوْ حَبَسَ عَنِ النَّظَرِ ،  
أَوْ حَيَّرَ وَشَخَصَ .  
وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَابًا مِنَ السَّمَاءِ  
فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرَجُونَ . لَقَالُوا إِنَّا سَكَّرْتُمْ أَبْصَارَنَا بَلْ نَحْنُ  
قَوْمٌ مُسْحُورُونَ ﴾ ( الْحَجَرُ : ١٤ - ١٥ )

السَّكْرُ : السُّدُّ ، وَالغَلْقُ .

السُّكْرُ : غَيْبُوتَةُ الْعَقْلِ ، وَاخْتِلَاطُهُ مِنَ الشَّرَابِ الْمُسَكَّرِ .  
وقد يَعْتَرِي الْإِنْسَانَ مِنَ الْغَضَبِ ، أَوْ الْعِشْقِ ، أَوْ الْقُوَّةِ ،  
أَوْ الظَّفْرِ .

□ — عند الْحَنْفِيَّةِ : سُورٌ يَزِيلُ الْعَقْلَ ، فلا يُعْرَفُ بِهِ  
الأَرْضُ مِنَ السَّمَاءِ .

وهذا الْقَوْلُ يُحْمَلُ عَلَى السُّكْرِ الْمَوْجِبِ لِلْحَدِّ .  
و : خَبَلٌ فِي الْعَقْلِ يُؤَدِّي إِلَى هَذَا بِيَانٍ فِي الْكَلَامِ .  
— عند الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالزَّيْدِيَّةِ :  
مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلْحَنْفِيَّةِ .

السُّكْرُ : ما يُسَدُّ بِهِ النَّهْرُ ، وَنَحْوُهُ .

( ج ) سَكُورٌ .

— : كُلُّ ما يُسَدُّ مِنْ شَقٍّ ، وَبَثْقٍ .

السَّكْرُ : كُلُّ ما يُسَكِّرُ مِنْ خَمِرٍ ، وَشَرَابٍ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « حُرِّمَتِ الْخَمْرُ لِعَيْنِهَا ، وَالسَّكْرُ  
مِنْ كُلِّ شَرَابٍ » .

— : نَبِيذُ التَّمْرِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : عَصِيرُ الرُّطَبِ ، إِذَا غَلَى ، وَاشْتَدَّ ،

وَقَدِّفَ بِالزَّبِيدِ .

و : عَصِيرُ الرُّطَبِ إِذَا اشْتَدَّ .

جَهَزَهُمْ بِجِهَازِهِمْ جَعَلَ السَّقَايَةَ فِي رِجْلِ أَحْيَاهِ ﴿  
( يُوسُفُ : ٧٠ )

— : حِرْفَةُ السَّقَاءِ .

سِقَايَةُ الْحَاجِّ : سَقِيَهُمُ الْمَاءَ يُنْبَذُ فِيهِ الزَّبِيبُ .

وكانتُ مِنْ مَآثِرِ قُرَيْشٍ . وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ أَجَعَلْتُمْ  
سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
الْآخِرِ وَجاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لا  
يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ١٩ )

السَّقِيُّ : الْحِظُّ مِنَ الشَّرْبِ .

ويقالُ : كَمْ سَقِيَّ أَرْضِكَ .

— : ما يُسْقَى مِنْ أَرْضٍ ، أَوْ زَرْعٍ . ويُقالُ : زَرَعُ

سَقِيٍّ : يُرْوَى مِنْ غَيْرِ الْأَمْطَارِ .

السَّقِيَّا : الْأَسْمُ مِنَ السَّقِيِّ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ سَقِيَّا رَحْمَةً لا سَقِيَّا  
عَذَابٍ » . أي اسْقِنَا عَيْشًا فِيهِ نَفْعٌ بلا ضَرَرٍ .

المُسَاقَاةُ : أَنْ يَسْتَعْمِلَ رَجُلٌ رَجُلًا فِي نَخِيلٍ ، أَوْ كُرُومٍ ،

لِيَتَقَوْمَ بِإِصْلَاحِهَا عَلَى أَنْ يَكُونَ لَهُ سَهْمٌ مَعْلُومٌ مِمَّا تَعْلَهُ .

— : الْعَامِلَةُ فِي لُغَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ .

□ — شَرَعًا : مُعَاقِدَةٌ دَفَعَ الشَّجَرِ ، وَالْكُرُومِ ، إِلَى مَنْ

يُصْلِحُهَا ، بِجُزْءٍ مَعْلُومٍ مِنْ ثَمَرِهِ . ( الْحَصْكَفِيُّ )

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٤٤١ ) : نَوْعٌ شَرِكِيَّةٌ عَلَى أَنْ يَكُونَ أَشْجَارُ

مِنْ طَرَفٍ ، وَتَرْبِيَّةٌ مِنْ طَرَفٍ آخَرَ ، وَيُقَسَّمُ ما يَحْصَلُ

مِنْ الثَّمَرَةِ بَيْنَهُمَا .

سَكَّرَ — سَكُورًا ، وَسَكَرَانًا : فَتَرَ ، وَسَكَنَ .

— عَيْنُهُ : سَكَنتُ عَنِ النَّظَرِ .

— النَّهْرُ ، وَنَحْوُهُ : سَدَّهُ ، وَحَبَسَهُ .

ويقالُ : سَكَّرَ بَصْرَهُ : حَبَسَ عَنِ النَّظَرِ .

سَكَّرَ الْحَوْضَ ، وَنَحْوَهُ — سَكْرًا : امْتَلَأَ .

— فَلانٌ مِنَ الشَّرَابِ سَكْرًا ، وَسَكْرًا ، وَسَكْرًا ، وَسَكْرًا ،

## السُّكْرَانُ / الْمُسْكِينُ

— عند الشَّافِعِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلْحَنَفِيَّةِ .

— فِي قَوْلِ الشَّعْبِيِّ : تَقْبِيعُ الزَّيْبِ قَبْلَ أَنْ يَشْتَدَّ .

السُّكْرَانُ : ضِدُّ الصَّاحِي .

( ج ) سَكْرَى ، وَسَكَرَى ، وَسَكَرَى . وَهِيَ سَكْرَى ، وَسَكْرَانَةٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ ، وَالسَّمَاءِ وَالْأَرْضِ .

و : مَنْ يَخْتَلِطُ بِكَلَامِهِ . وَعَلَيْهِ الْقِتْوَى .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالزَّيْدِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلْحَنَفِيَّةِ .

الْمُسْكِرُ : اِسْمٌ فَاعِلٌ مِنْ أَسَكَرَ الشَّرَابُ .

فَهُوَ مُسْكِرٌ إِذَا جَعَلَ شَارِبَهُ سَكْرَانَ ، أَوْ كَانَتْ فِيهِ قُوَّةٌ تَفْعَلُ ذَلِكَ .

□ — عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ كُلُّ شَرَابٍ كَانَ الْإِكْتِسَارُ مِنْهُ

يُسْكِرُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ . فَذَلِكَ الشَّرَابُ مُسْكِرٌ حَرَامٌ ،

سِوَاءِ سَكْرٍ مِنْ شَرِبْتَهُ ، أَمْ لَمْ يَسْكُرْ ، طَبِخٌ ، أَوْ لَمْ يُطْبَخْ ، ذَهَبٌ بِالطَّبْخِ أَكْثَرُهُ ، أَوْ لَمْ يَذْهَبْ .

سَكَنَ الْمَتَحَرِّكَ — سَكُونًا : وَقَفَتْ حَرَكَتُهُ .

— الْمَتَكَلَّمُ : سَكَتَ .

— النَّفْسُ بَعْدَ الْإِضْطِرَابِ : هِدَأَتْ .

— الْمَكَانُ ، وَبِهِ سَكْنًا ، وَسَكْنًا ، وَسَكْنَى : أَقَامَ بِهِ ، وَاسْتَوْطَنَ .

سَكَنَ فَلَانٌ — سَكُونَةً ، وَسَكَانَةً : صَارَ مُسْكِينًا .

إِسْتَكَانَ : اسْتَكَنَ .

إِسْتَكَنَ فَلَانٌ : خَضَعَ ، وَذَلَّ .

أَسَكَنَ فَلَانٌ : سَكَنَ .

— الْمَتَحَرِّكَ : وَقَفَتْ حَرَكَتُهُ .

— فَلَانًا الْمَكَانَ ، وَفِيهِ : جَعَلَهُ يَسْكُنُهُ .

— الْمَكَانَ فَلَانًا : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ لِيَسْكُنَهُ .

سَاكِنَةٌ : سَكَنَ مَعَهُ فِي دَارٍ وَاحِدَةٍ .

السُّكَيْنُ : الْمُدِيَّةُ ، وَهِيَ آلَةٌ يَذْبُحُ بِهَا ، أَوْ يُقَطِّعُ .

يُذَكِّرُ وَيُؤَنِّتُ . وَالغَالِبُ فِيهِ التَّذْكِيرُ .

وَقَدْ أَنْكَرَ أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ ، وَالْأَصْمَعِيُّ ، وَغَيْرُهُمَا التَّائِيثَ .

السُّكَيْنَةُ : السُّكَيْنُ .

السُّكْنُ : الْمَسْكَنُ .

— : كُلُّ مَا سَكَنْتَ إِلَيْهِ ، وَاسْتَأْنَسْتَ بِهِ .

— : الزَّوْجَةُ .

— : الرَّحْمَةُ .

— : الْبَرَكَةُ .

— : الْقُوَّةُ .

( ج ) أَسْكَانٌ .

السُّكْنَى : الْإِسْكَانُ .

— : أَنْ تُسْكِنَ إِنْسَانًا مَتَزِلًا بِلا كِرَاءٍ .

— : الْمُسْكَنُ .

السُّكَيْنَةُ : الطَّمَأِينَةُ ، وَالْإِسْتِقْرَارُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ

وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا

وَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٢٦ )

قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : لَا نَظِيرَ لَهَا فِي وَزْنِهَا إِلَّا فِي قَوْلِهِمْ : عَلَى

فُلَانٍ صَرِيْبَةٌ : أَيُّ خَرَجٍ مَعْلُومٍ .

— : الرِّزَانَةُ ، وَالْوَقَارُ .

الْمَسْكَنُ : مَكَانُ السُّكْنَى .

( ج ) مَسَاكِينُ .

الْمُسْكِينُ : الْمَسْكَنُ .

الْمُسْكِينُ : مَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ مَا يَكْفِي عِيَالَهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَيْسَ الْمُسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ

ويستحي ، أو لا يسأل الناس إلحافاً .

وهي مسكينة ، ومسكين .

( ج ) مساكين .

— : الفقير .

قال ابن السكيت ، ويونس :

المسكين : الذي لا شيء له .

والفقير : الذي له بلعة من العيش .

وقال الأضاعي : المسكين أحسن حالاً من الفقير .

وقال ثعلب ، والفرأ ، وابن قتيبة : المسكين أشد حاجة

من الفقير .

وقال ابن الأعرابي : المسكين هو الفقير ، وهو الذي

لا شيء له .

قال ابن رشد : والأشبه عند استقراء اللغة أن يكونا اسمين

دالين على معنى واحد يختلف بالأقل ، والأكثر في كل

واحد منها ، لأن هذا راتب من أحدهما على قدر غير

القدر الذي الآخر راتب عليه .

□ — عند المالكية : من لا يملك شيئاً .

والفقير : من يملك شيئاً لا يكفيه قوت عامه .

فالمسكين أسوأ حالاً من الفقير .

و : المسكين هو الفقير : وهو الذي لا يملك قوت عامه .

ومتى أطلق أحدهما شمل الآخر .

— عند الحنفية : من لا شيء له .

والفقير : من له شيء دون نصاب الزكاة ، أو له قدر

نصاب غير نام مستغرق في الحاجة . فالمسكين أسوأ حالاً

من الفقير . وهو الأصح ، وعليه المذهب .

و : عكس القول الأول .

و : هما سواء .

أما في توزيع الغنية ، فالمسكين يشمل الفقير .

— عند الشافعية ، والظاهرية ، والجعفرية : هو الذي

له مال ، أو كسب ، غير أنه لا يكفيه .

والفقير : هو الذي لا شيء له .

فالمسكين أحسن حالاً من الفقير .

وفي قول للشافعية : إنها اسمان دالان على معنى واحد .

قال النووي : والخلاف بين الشافعية ، والحنفية ، في

الفقير والمسكين لا يظهر له فائدة في الزكاة ، لأنه يجوز

عند الحنفية صرف الزكاة إلى صنف واحد ، بل إلى شخص

واحد من صنف ، لكن يظهر في الوصية للفقراء دون

المساكين ، أو للمساكين دون الفقراء ، وفيه أوصى باللف

للفقراء وبمئة للمساكين ، وفيه نذر ، أو حلف ليتصدقن

على أحد الصنفين دون الآخر .

أما إذا أطلق أحد الصنفين في الوصية ، والوقف ،

والنذر ، وجميع المواضع غير الزكاة ، ولم ينف الآخر ،

فإنه يجوز عند الشافعية أن يعطى الصنف الآخر بلا

خلاف ، صرح به الشافعية واتفقوا عليه .

وضابطه : أنه متى أطلق الفقراء ، أو المساكين تناول

الصنفين ، وإن جمعا ، أو ذكر أحدهما ونفي الآخر ،

وجب التمييز حينئذ ، ويحتاج عند ذلك إلى بيان

النوعين أيهما أسوأ حالاً .

— عند الحنابلة : هو من له حرفة ، إلا أنه لا يملك

خمسين درهماً ، ولا قيمتها من الذهب .

والفقير : من لا يقدر على كسب ما ، يقع موقعاً من

كفايته ، ولا له من الأجرة ، أو من المال الدائم

ما يكفيه ، ولا له خمسون درهماً ، ولا قيمتها .

فالفقير أشد حاجة من المسكين .

هذا وإن الفقراء ، والمساكين ، صنفان في الزكاة ، وصنف

واحد في غيرها ، وكل منهما يشمل الآخر .

— عند الإباضية : هو والفقير سواء ، لكن الفقير من

لا يسأل ، والمسكين من يخضع للسؤال .

و : المسكين أحسن .

سلب الشيء سلباً : انتزعه قهراً . وفي القرآن

## سَلَبَتْ / السَّلْسُ

— عند الشَّافِعِيَّةِ ، والحَنَابِلِيَّةِ ، والأَوْزَاعِيِّ ، ومَكْحُولِ :  
 ما مَعَ المَقْتُولِ من دَابَّةٍ ، وسِلَاحٍ ، وما كان يَلْبَسُهُ من  
 ثِيَابٍ ، وَمِنْطَقَةٍ ، وِدْرَعٍ ، وَسِوَارٍ ، وَحِلْيَةٍ .  
 — عند الظَّاهِرِيَّةِ : فَرَسُ المَقْتُولِ ، وَتَرْجُهُ ، وَلِجَامُهُ ،  
 وما مَعَهُ مِنْ سِلَاحٍ ، وَمَالٍ ، وما عَلَيْهِ من لِبَاسٍ وَحِلْيَةٍ .

السَّلِيْبُ : الْمَسْلُوبُ .

يُقَالُ : رَجُلٌ سَلِيْبٌ العَقْلِ .

( ج ) سَلَبٌ ، وَسَلْبٌ .

السَّلْتُ : نَوْعٌ مِنَ الشَّعِيرِ لَيْسَ لَهُ قَشْرٌ ، يُشْبِهُ الحِنْطَةَ ،  
 يَكُونُ بالغُورِ والحِجَازِ .

سَلَحَ — سَلْحًا ، وَسَلْحًا : رَاثٌ .

فَهُوَ سَالِحٌ .

أَسْلَحَهُ الدَّوَاءُ : جَعَلَهُ يَسْلُحُ .

سَلَحَهُ : أَسْلَحَهُ .

— فَلَانًا : زَوَّدَهُ بالسَّلَاحِ .

السَّلَاحُ : ائِمٌّ جَامِعٌ لِأَلَةِ الحَرْبِ فِي البَرِّ ، وَالبَحْرِ ، وَالجَوِّ .

يُذَكَّرُ ، وَيؤنَّثُ . وَالتَّذْكِيرُ أَغْلَبُ .

( ج ) أَسْلِحَةٌ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا

لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً

وَاحِدَةً ﴾ ( النساء : ١٠٢ ) .

السَّلْحُ : كُلُّ ما يَخْرُجُ مِنَ البَطْنِ مِنَ الفَضَلاتِ .

( ج ) سَلْوَحٌ ، وَسَلْحَانٌ .

سَلَسَ الشَّيْءُ — سَلَسًا : سَهْلًا ، وَلَانَ ، وَانْقَادَ .

فَهُوَ سَلِسٌ .

— البَوْلُ ، وَنَحْوُهُ : اسْتَرْسَلَ ، وَلَمْ يَسْتَمْسِكْ .

— لَهُ بِحَقِّهِ : أُعْطِيَ إِيَّاهُ بِسُهُولَةٍ .

السَّلْسُ : عَدَمُ اسْتِمْسَاكِ البَوْلِ .

السَّلْسُ : صِفَةُ الرَّجُلِ الَّذِي بِهِ السَّلْسُ .

الكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضَرِبْ مَثَلٌ فَاستَمِعُوا لَهُ إِنَّ  
 الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذَبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ  
 وَإِنْ يَسْأَلُهُمُ الذَّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ  
 الطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ . ﴾ ( الحج : ٧٣ )

— فَلَانًا : أَخَذَ سَلَبَهُ ، وَجَرَّدَهُ مِنْ ثِيَابِهِ وَسِلَاحِهِ .

سَلَبَتِ المَرْأَةُ — سَلَبًا : لَبَسَتِ السَّلَابَ .

اسْتَلَبَهُ : سَلَبَهُ .

وَيُقَالُ : اسْتَلَبَهُ إِيَّاهُ .

الإِسْتِلَابُ : الإِخْتِلاسُ .

الأُسْلُوبُ : الطَّرِيقُ .

وَيُقَالُ : سَلَكْتُ أُسْلُوبَ فَلَانٍ فِي كَذَا : طَرِيقَتَهُ ،

وَمَذْهَبَهُ .

( ج ) أُسَالِيْبٌ .

— : الفَنُّ .

السَّالِبُ : مَنْ يَسْلُبُ .

□ — عند الإباضِيَّةِ : الَّذِي يَخَالِطُ الرَّجُلَ مَثَلًا ، فَإِذَا

رَأَى مِنْهُ غَفْلَةً خَطَفَ مِنْ يَدِهِ ، أَوْ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ ، أَوْ مِنْ

حَضْرَعِنْدَهُ ، وَهَرَبَ .

السَّلَابُ : ثَوْبُ الإِحْدَادِ .

وقيل : هُوَ ثَوْبٌ أَسْوَدٌ تَغْطِي المَرْأَةُ بِهِ رَأْسَهَا .

السَّلْبُ : ما يُسَلَبُ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ قَتَلَ

قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلْبَةٌ . »

( ج ) أُسْلَابٌ .

— من الذَّبِيحَةِ : جَلْدُهَا ، وَأَكَارِعُهَا ، وَبَطْنُهَا .

□ — عند المَالِكِيَّةِ : ما يُنَزَعُ مِنَ المَقْتُولِ .

— عند الحَنَفِيَّةِ : ما مَعَ المَقْتُولِ مِنْ مَرْكَبِهِ ، وَسِلَاحِهِ ،

وَثِيَابِهِ ، وَمِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ فِي حَقِيْبَتِهِ ، أَوْ وَسَطِهِ ،

وَخَاتَمٍ ، وَسِوَارٍ ، وَمِنْطَقَةٍ .

— : كُلُّ مَنْ تَقَدَّمَكَ مِنْ آبَائِكَ ، وَذَوِي قَرَابَتِكَ فِي السَّنِّ ، وَالْفَضْلِ .

( ج ) أَسْلَافٌ ، وَسَلَافٌ .

— : كُلُّ عَمَلٍ صَالِحٍ قَدَّمْتَهُ .

— : مَا قَدَّمَ مِنَ الثَّمَنِ عَلَى الْمَبِيعِ .

— فِي الْمَعَامَلَاتِ : الْقَرْضُ الَّذِي لَا مَنَفَعَةَ لِلْمَقْرَضِ فِيهِ .

— : بَيْعُ السَّلْمِ .

قال الماورديُّ : السَّلْفُ لُغَةٌ أَهْلُ الْعِرَاقِ ، وَالسَّلْمُ لُغَةٌ أَهْلِ الْحِجَازِ .

□ — فِي الشَّرْعِ : كُلُّ مَنْ يُقَلِّدُ مَذْهَبَهُ فِي الدِّينِ ، كَأَبِي حَنِيفَةَ ، وَأَصْحَابِهِ ، وَالصَّحَابَةَ ، وَالتَّابِعِينَ . ( ابن عابدين ) .

— فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : هُمُ الصَّدْرُ الْأَوَّلُ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ

الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ . ( الشيخ عبد العال ) .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُمُ أَوَائِلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ .

السَّلِيفُ : زَوْجُ أُخْتِ الْمَرْأَةِ .

السَّلْفُ : السَّلْفُ .

المِسْلَفَةُ : شَيْءٌ تَسَوَّى بِهِ الْأَرْضُ .

وفي الحديث الشريف : « أَرْضُ الْجَنَّةِ مَسْلُوفَةٌ » .

قال الأصمعيُّ : هِيَ الْمُسْتَوِيَّةُ ، أَوِ الْمُسَوَّاةُ .

سَلِمَ مِنَ الْآفَاتِ ، وَنَحْوِهَا — سَلَامًا ، وَسَلَامَةً : بَرِيئٌ .

— لَهُ كَذَا : خَلَصَ .

فهو سَالِمٌ ، وَسَلِيمٌ .

اسْتَسَلَّمَ : اتَّقَادَ .

اسْتَسَلَّمَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ : لَمَسَهُ إِمَامًا بِالْقُبْلَةِ ، أَوْ بِالْيَدِ .

أَسْلَمَ : اتَّقَادَ .

— : دَخَلَ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ .

— : دَخَلَ فِي السَّلْمِ .

— الشَّيْءُ إِلَيْهِ : دَفَعَهُ .

السَّلْعَةُ : كُلُّ مَا يُتَجَرَّ بِهِ مِنَ الْبِضَاعَةِ .

وفي الحديث الشريف : « الْحِلْفُ مَنَفَقَةٌ لِلْسَّلْعَةِ مَمْحَقَةٌ

لِلْبَرَكَةِ » .

( ج ) سَلَعٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيِّ : هِيَ رَأْسُ الْمَالِ ، غَيْرُ الْعَيْنِ مِنْ مَقَوْمٍ

أَوْ مِثْلِيٍّ .

سَلَفًا — سُلُوفًا ، وَسَلَفًا : تَقَدَّمَ ، وَسَبَقَ .

فهو سَالِفٌ . ( ج ) سَلَاةٌ ، وَسَلَفٌ .

— : مَضَى ، وَأَنْقَضَى . ومنه قَوْلُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ عَفَا

اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمِ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو

انْتِقَامٍ . ﴾ ( المائدة : ٩٥ ) .

— الْأَرْضُ سَلْفًا : سَوَّاهَا بِالْمِسْلَفَةِ لِلزَّرَاعَةِ ، وَغَيْرِهَا .

اسْتَلْفَ : اقْتَرَضَ .

أَسْلَفَ فَلَانٌ مَالًا : اقْتَرَضَهُ إِيَّاهُ .

— الْأَرْضُ : سَلَفَهَا .

— إِلَيْهِ فِي الشَّيْءِ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ فِي بَيْعِ السَّلْمِ .

تَسَلَّفَ مِنْهُ : اقْتَرَضَ .

سَلَفَ الشَّيْءُ : قَدَّمَهُ .

— فَلَانًا مَالًا : اقْتَرَضَهُ إِيَّاهُ .

— إِلَيْهِ فِي كَذَا : أَسْلَفَ .

السَّالِفَةُ : صَفْحَةُ الْعُنُقِ . وفي الحديث الشريف :

« قَوْلَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِأَقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرَدَ

سَالِفَتِي وَ لِيُفِذَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ » .

كُنِيَ بِذَلِكَ عَنِ الْقَتْلِ ، لِأَنَّ الْقَتِيلَ تَنْفَرَدُ مَقْدَمَةً عُنُقِهِ .

السَّلَافُ : مَا سَالَ مِنْ عَصِيرِ الْعِنَبِ قَبْلَ أَنْ يُعَصَرَ .

— : الْحَمْرُ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : خَالِصُهُ .

السَّلَفُ : جَمْعُ سَالِفٍ .

تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴿ (الْحُجْرَاتُ : ١٤)   
 الثاني فَوْقَ الْإِيمَانِ : وهو أَنْ يَكُونَ مع الإِغْتِرَافِ اعْتِقَادَ بِالْقَلْبِ ، وَوَفَاءً بِالْفِعْلِ ، وَاسْتِسْلَامَ لِهَيْبَةِ اللَّهِ تَعَالَى فِي جَمِيعِ مَا قَضَى ، وَقَدَّرَ . وهو الْمُرَادُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمُ قَالَ أَسْلَمْتَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (البقرة : ١٣١) .

— شَرَعًا : عِبَارَةٌ عَنِ الْإِقْرَارِ بِالشَّهَادَتَيْنِ . ( النَّجْفِيُّ ) .   
 — عند المَالِكِيَّةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَبَعْضِ الشَّافِعِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ اللَّحْنَابِلَةِ وَالجَعْفَرِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ البُخَارِيِّ ، وَالثَّوْرِيِّ : هو الْإِيمَانُ .   
 — عند الْحَنَفِيَّةِ : الْخُضُوعُ ، وَالإِنْقِيَادُ لِمَا أَخْبَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .   
 — عند الشَّافِعِيَّةِ : الإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ . مِنْ غَيْرِ مُوَاطَاةٍ فِي الْقَلْبِ   
 — عند الجَعْفَرِيَّةِ : قَدْ يُطْلَقُ عَلَى مَا يَرَادُ الْإِيمَانَ ، وَعَلَى الْمَصْدَقِ بغيرِ الْوِلَايَةِ ، وَعَلَى مُجَرَّدِ إِظْهَارِ الشَّهَادَتَيْنِ .

و : هو مَا ظَهَرَ مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، وهو الَّذِي عَلَيْهِ جَمَاعَةُ النَّاسِ مِنَ الْفِرْقِ كُلِّهَا ، وَبِهِ حَقَّقَتِ الدِّمَاءُ ، وَعَلَيْهِ جَرَّتِ الْمَوَارِيثُ ، وَجَازَ النِّكَاحُ ، وَاجْتَمَعُوا عَلَى الصَّلَاةِ ، وَالزَّكَاةِ ، وَالصَّوْمِ ، وَالْحَجِّ ، فَخَرَجُوا بِذَلِكَ مِنَ الْكُفْرِ ، وَأُضِيفُوا إِلَى الْإِيمَانِ .

— عند الْإِبَاضِيَّةِ : هو الدِّينُ الْمُنْسُوبُ إِلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ ، الْمَشْتَمِلُ عَلَى الْعَقَائِدِ الصَّحِيحَةِ ، وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ .

□ دَارُ الْإِسْلَامِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هي كُلُّ بَلَدٍ بَنَاهَا الْمُسْلِمُونَ ، كَبَغْدَادَ ، وَالبَصْرَةَ ، أَوْ أَسْلَمَ أَهْلُهَا عَلَيْهَا ، كَالْمَدِينَةِ ، وَالْيَمَنَ ، أَوْ فُتِحَتْ عَنْوَةً ، كَخَيْبَرَ ، وَمِصَرَ ، وَسَوَادِ الْعِرَاقِ ، أَوْ فُتِحَتْ صُلْحًا ، وَالْأَرْضُ لَنَا ، وَالْكَفَارُ فِيهَا وَيُدْفَعُونَ الْجَزِيَّةَ .

— أَمْرُهُ لَهُ ، وَإِلَيْهِ : فَوْضُهُ .   
 — فَلَانًا : خَذَلَهُ ، وَأَهْمَلَهُ ، وَتَرَكَ لِعَدُوِّهِ ، وَغَيْرِهِ .   
 — فِي الْبَيْعِ : تَعَامَلَ بِالسَّلْمِ .   
 — تَسَلَّمَ الشَّيْءَ : أَخَذَهُ ، وَقَبِضَهُ .   
 — مِنْهُ : تَبَرَّأَ ، وَتَخَلَّصَ .   
 — سَلَّمَ : انْقَادَ .

— رَضِيَ بِالْحُكْمِ .   
 — الْمُصَلِّي : خَرَجَ مِنَ الصَّلَاةِ بِقَوْلِهِ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ .   
 — عَلَى الْقَوْمِ : حَيَّاهُمْ بِالسَّلَامِ .   
 — فِي الْبَيْعِ : أَسْلَمَ .   
 — الدَّعْوَى : اعْتَرَفَ بِصِحَّتِهَا .   
 — اللَّهُ فَلَانًا مِنْ كَذَا : نَجَّاهُ .   
 — أَمْرُهُ لِلَّهِ ، وَإِلَيْهِ : أَسْلَمَهُ .   
 — نَفْسَهُ لغيرِهِ : مَكَّنَهُ مِنْهَا .   
 — الْجَيْشُ لِعَدُوِّهِ : أَقْرَأَهُ بِالْعَلْبَةِ .   
 — الشَّيْءَ لَهُ ، وَإِلَيْهِ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ ، أَوْ أَوْصَلَهُ إِلَيْهِ .

الإِسْتِسْلَامُ : الْإِنْقِيَادُ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : الْإِدْعَانُ لِلْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ ، وَامْتِثَالُهُ .

الإِسْلَامُ : الْإِسْتِسْلَامُ ، وَالْإِنْقِيَادُ .

— الدِّينُ .

— السَّلْمُ . وهو أَنْ يَسْلَمَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ أَنْ يَنَالَهُ أَلَمٌ مِنَ الْآخِرِ .

□ — فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا » .   
 — فِي الشَّرْعِ عَلَى صَرِيحَيْنِ :

أَحَدُهُمَا دُونَ الْإِيمَانِ : وَهُوَ الْإِعْتِرَافُ بِاللِّسَانِ ، وَبِهِ يُخْفَنُ الدَّمُ ، حَصَلَ مَعَهُ الْإِعْتِقَادُ ، أَوْ لَمْ يَحْصَلْ .   
 وهو الْمَقْضُودُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ

— عند الحَنَابِلِيَّةِ : هي كُلُّ بَلَدٍ اخْتَطَبَهَا المُسْلِمُونَ ، كالبَصْرَةَ ، أَوْ فَتَحُوهَا ، كَمَدَنِ الشَّامِ .

التَّسْلِيمُ : التَّصَالُحُ .

التَّسْلِيمُ : السَّلَامُ . وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ ( الأَحْزَابُ : ٥٦ )

— : بَدَلُ الرِّضَا بِالْحُكْمِ . وفي الكِتَابِ الكَرِيمِ : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ ( النِّسَاءُ : ٦٥ )

— في الصَّلَاةِ : الخُرُوجُ مِنْهَا بِقَوْلِ المُصَلِّي : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ .

□ تَسْلِيمُ المَأْجُورِ في المَجَلَّةِ ( م ٥٨٢ ) : هو عِبَارَةٌ عَنْ إِجَارَةِ الأَجْرِ ، وَرُخْصَتِهِ لِلْمُسْتَأْجِرِ بِأَنْ يَنْتَفِعَ بِهِ بِلا مَانِعِ .

□ تَسْلِيمُ المَبِيعِ في المَجَلَّةِ ( م ٢٦٣ ) : يَحْصَلُ بِالتَّخْلِيَةِ ، وَهُوَ أَنْ يَأْذَنَ البَائِعُ لِلْمُسْتَشْتَرِي بِقَبْضِ المَبِيعِ ، مَعَ عَدَمِ وُجُودِ مَانِعٍ مِنْ تَسْلِيمِ المُسْتَشْتَرِي إِيَّاهُ .

السَّلَامُ : إِسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

— : التَّسْلِيمُ .

— : التَّحِيَّةُ عِنْدَ المُسْلِمِينَ .

— : السَّلَامَةُ ، وَالبَرَاءَةُ مِنَ العُيُوبِ .

— : الأَمَانُ .

— : الصُّلْحُ .

دار السَّلَامِ : الجَنَّةُ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَاللَّهُ يَدْعُو

إِلَى دارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ .

( يُونُسُ : ٢٥ )

السُّلَامَى : عِظَامُ الأَصَابِعِ فِي اليَدِ والقَدَمِ . وَهُوَ اسمٌ

لِلوَاحِدِ وَالجَمْعِ . وَتُسَمَّى القَصَبُ

( ج ) سُلَامِيَاتٍ .

وقال قُطْرُبٌ : السُّلَامِيَاتُ : عُرُوقُ ظَاهِرِ الكَفِّ ،

والقَدَمِ .

السَّلْمُ : الإِسْلَامُ .

— : الصُّلْحُ . وفي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ

فاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ العَلِيمُ ﴾ .

( الأَنْفَالُ : ٦١ )

وَمَعْنَى الشَّرْطِ فِي الآيَةِ أَنَّ الأَمْرَ بِالصُّلْحِ مُقَيَّدٌ بِمُصْلِحَةِ

المُسْلِمِينَ . أَمَّا إِذَا كَانَ الإِسْلَامُ ظَاهِرًا عَلَى الكُفْرِ ، وَلَمْ

تَظْهَرِ المُصْلِحَةُ فِي المُصْلِحَةِ ، فَلَا .

— : المُسَالِمُ .

يُقَالُ : هُوَ ، وَهِيَ ، وَهُمُ ، وَهِنَّ : سَلِمَ .

( ج ) أَسْلَمَ ، وَسَلِمَ .

السَّلْمُ : السَّلْمُ .

يَذْكَرُ وَيُؤنَّثُ .

السَّلْمُ : الإِسْتِسْلَامُ .

— : التَّسْلِيمُ .

— : الأَسْرُ مِنْ غَيْرِ حَرْبٍ .

— : نَوْعٌ مِنَ البَيُوعِ يُعْجَلُ فِيهِ الثَّمَنُ ، وَتُضَبَطُ السُّلْعَةُ

بِالوَصْفِ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ .

— : السَّلْفُ فِي قَوْلِ جَمِيعِ أَهْلِ اللُّغَةِ .

□ — شَرْعًا : إِسْمٌ لِعَقْدٍ يُوجِبُ المُلْكَ فِي الثَّمَنِ عَاجِلًا ،

وَفِي الثَّمَنِ أَجَلًا . فَالمَبِيعُ يُسَمَّى مُسَلِّمًا فِيهِ ، وَالثَّمَنُ رَأْسَ

المَالِ ، وَالبَائِعُ يُسَمَّى مُسَلِّمًا إِلَيْهِ ، وَالمُسْتَشْتَرِي رَبَّ السَّلْمِ .

( الجُرْجَانِيُّ )

— فِي المَجَلَّةِ ( م ١٢٣ ) : يَبِيعُ مُوَجَّلٍ بِمُوجَلٍ .

المُسَالِمَةُ : المُصْلِحَةُ .

المُسْلِمُ : المُسْتَسْلِمُ .

— : مَنْ دَانَ بِالإِسْلَامِ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : المُسْتَسْلِمُ لِلْحَقِّ .

— عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ صَلَّى إِلَى القِبْلَةِ .

- سَمَسَرُ فَلَانٌ : تَوَسَّطَ بَيْنَ الْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِيِّ بِجَعْلٍ .
- السَّمَسَارُ : الدَّلَالُ . وَهُوَ الْوَسِيطُ بَيْنَ الْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِيِّ لِتَسْهِيلِ الصَّفَقَةِ .  
( فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ )  
( ج ) سَمَاسِرَةٌ .
- — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هُوَ غَيْرُ الدَّلَالِ .  
فَالأَوَّلُ : هُوَ الدَّلَالُ عَلَى مَكَانِ السَّلْعَةِ ، وَصَاحِبِهَا .  
وَالثَّانِي : هُوَ الْمَصَاحِبُ لِلسَّلْعَةِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .  
— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الطَّوَّافُ فِي الْمُرَايَدَةِ .  
— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ التَّوَسَّطُ بَيْنَ الْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِيِّ ، لِيبَيْعَ بِأَجْرٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسْتَأْجَرَ .  
وَالدَّلَالُ : هُوَ الْوَاسِطَةُ بَيْنَ الْمُتَبَايِعِينَ .  
و : هُوَ الدَّلَالُ .
- السَّمَسَرَةُ : الدَّوْرَانُ بِالشَّيْءِ مِنْ جَوَانِبِهِ ، أَوِ التَّرَدُّدُ نَحْوَهُ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ .  
وَهِيَ كَالطَّوَّافِ .
- — اصْطِلَاحًا : تَرَدُّدُ الْإِنْسَانِ نَحْوِ الْمُشْتَرِيِّ بِالنَّدَاءِ عَلَى كَمِّيَّةٍ تَمِّنُ الْمَبِيعَ الْمُتْرَايِدِ فِيهِ . ( أَطْفِيشٌ )
- سَنِمَ الْبِنَاءُ — سَنًا : ارْتَفَعَ . فَهُوَ سَنِمٌ .
- سَنِمَ الْبَعِيرُ : عَظُمَ سِنَامُهُ .
- سَنِمَ الشَّيْءُ : رَفَعَهُ ، وَعَلَاهُ عَنْ وَجْهِ الْأَرْضِ ، كَالسَّنَامِ ، وَلَمْ يُسَطِّحْهُ .  
وَيُقَالُ : سَنِمَ الْقَبْرُ .  
— الْوِعَاءُ : مَلَأَهُ حَتَّى صَارَ فَوْقَهُ مِثْلُ السَّنَامِ .
- التَّسْنِيمُ : ضِدُّ التَّسْطِيحِ .
- : مَاءٌ فِي الْجَنَّةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمِزَاجُهُ مِنْ تَسْنِيمٍ . عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا الْمُقَرَّبُونَ ﴾ ( الْمُطَفِّفِينَ : ٢٧ - ٢٨ )
- سَمِيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَجْرِي فَوْقَ الْعُرْفِ وَالْقُصُورِ . وَهُوَ أَشْرَفُ
- شَرَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَأَعْلَاهُ .
- السَّنَامُ : كِتْلٌ مِنَ الشَّحْمِ مُحَدَّبَةٌ عَلَى ظَهْرِ الْبَعِيرِ ، وَالنَّاقَةِ .  
( ج ) أَسْنَمَةٌ .  
— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : أَعْلَاهُ .  
— مِنَ الْأَرْضِ : وَسَطُهَا .
- سَنُّ السَّكِينِ ، وَنَحْوُهُ — سَنًا : أَحَدَهُ .  
فَهُوَ مَسْنُونٌ ، وَسَيْنٌ .  
— الْحَجَرُ ، وَنَحْوُهُ : صَقَلَهُ .  
— الْأَسْنَانُ : سَوَّكَهَا بِالسَّنُونِ .  
— الْأَمْرَ : بَيَّنَّهُ .  
— فَلَانٌ السُّنَّةُ : وَضَعَهَا . وَكُلُّ مَنْ ابْتَدَأَ أَمْرًا عَمِلَ بِهِ قَوْمٌ مِنْ بَعْدِهِ فَهُوَ الَّذِي سَنَّهُ .
- اسْتَنَنَّ فَلَانٌ بِسُنَّةِ آخَرَ : عَمِلَ بِهَا .  
يُقَالُ : سَنَّ فَلَانٌ طَرِيقًا مِنَ الْخَيْرِ لِقَوْمِهِ ، فَاسْتَنُّوا بِهِ ، وَسَلَكُوهُ .
- أَسَنَّ الطِّفْلُ : نَبَتَتْ سِنُّهُ .  
— : كَبُرَتْ سِنُّهُ : أَيِ عُمُرُهُ .  
— اللَّهُ سِنُّهُ : أَنْبَتَهَا .
- تَسَنَّىَ فِي عَدُوِّهِ : مَضَى عَلَى وَجْهِهِ .  
— : أَخَذَ بِالسُّنَّةِ ، وَعَمِلَ بِهَا .
- السَّنُّ : قِطْعَةٌ مِنَ الْعَظْمِ تَنْبَتُ فِي الْفَكِّ .  
وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ .  
( ج ) أَسْنَانٌ ، وَأَسْنٌ :  
— : الْعُمُرُ .
- السَّنَنُ : الطَّرِيقَةُ .
- وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا شِبْرًا ، وَذِرَاعًا ذِرَاعًا ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جَحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ . قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ؟  
قَالَ : فَمَنْ ؟ »



قَالَ عِيَاضُ: الشُّبْرُ، وَالذَّرَاعُ، وَالطَّرِيقُ، وَدُخُولُ  
الْجُحْرِ، تَمْثِيلٌ لِلْإِقْتِدَاءِ بِهِمْ فِي كُلِّ شَيْءٍ مِمَّا نَهَى الشَّرْعُ  
عَنْهُ، وَدَمَهُ .

— : الْوَجْهُ مِنَ الْأَرْضِ .

السُّنَنُ : السُّنَنُ .

— : جَمْعُ سُنَّةٍ .

السُّنَنُ : السُّنَنُ .

السُّنَّةُ : الطَّرِيقَةُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ  
مِنِّي » .

وَالْمُرَادُ : مَنْ تَرَكَ طَرِيقَتِي ، وَأَخَذَ بِطَرِيقَةِ غَيْرِي ،  
فَلَيْسَ مِنِّي .

( ج ) سُنَّ .

— : السُّرَّةُ ، حَمِيدَةٌ كَانَتْ ، أَوْ دَمِيمَةٌ .

— : الطَّبِيعَةُ ، وَالخَلْقُ .

— : الْوَجْهُ .

— مِنْ اللَّهِ : حُكْمُهُ فِي خَلْقَتِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ  
وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا  
إِلَّا قَلِيلًا . مَلْعُونِينَ أَيْمًا تُقْفَوْنَ أَخْدُوا وَقَتَلُوا مُتَمَلِّئًا . سُنَّةَ  
اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾

( الْأَحْزَابُ : ٦٠ - ٦٢ )

أَيُّ : هَذِهِ سُنَّةُ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْمُنَافِقِينَ إِذَا تَمَرَّدُوا عَلَى  
نِفَاقِهِمْ ، وَكُفْرِهِمْ ، وَلَمْ يَرْجِعُوا عَمَّا هُمْ فِيهِ ، أَنَّ أَهْلَ  
الْإِيمَانِ يَسْلُطُونَ عَلَيْهِمْ ، وَيَقَهَرُونَهُمْ ، وَسُنَّةُ اللَّهِ فِي ذَلِكَ  
لَا تَبْدَلُ ، وَلَا تَغَيِّرُ .

— مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : مَا يُنْسَبُ إِلَيْهِ مِنْ  
قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، أَوْ تَقْرِيرٍ .

وَلِذَا يُقَالُ : أَدَلَّهُ الشَّرْعُ : الْكِتَابُ ، وَالسُّنَّةُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : مَا شَرَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلًا ، أَوْ

فِعْلًا ، أَوْ تَقْرِيرًا .

و : هِيَ مَا أَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَنَهَى  
عَنْهُ . وَنَدَبَ إِلَيْهِ ، مِمَّا لَمْ يَنْطِقْ بِهِ الْكِتَابُ الْعَزِيزُ .

( الْبَغْلِيُّ )

— بِاصْطِلَاحِ أَهْلِ الْأَصُولِ وَالْحَدِيثِ : مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ  
ﷺ مِنْ أَقْوَالِهِ ، وَأَفْعَالِهِ ، وَتَقْرِيرِهِ ، وَمَا هُمْ بِفِعْلِهِ .

( ابْنُ حَجْرٍ )

— فِي الشَّرِيعَةِ : هِيَ الطَّرِيقَةُ الْمَسْلُوكَةُ فِي الدِّينِ مِنْ غَيْرِ  
اِفْتِرَاضٍ ، وَلَا وَجُوبٍ .

وهي : مَا وَاطَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهَا مَعَ التَّرْكِ أَحْيَانًا .  
( الْجُرْجَانِيُّ )

— بِاصْطِلَاحِ أَهْلِ الْأَصُولِ : مَا ثَبَتَ دَلِيلٌ مَطْلُوبِيَّتِهِ ،  
مِنْ غَيْرِ تَأْتِيمِ تَارِكِهِ . ( ابْنُ حَجْرٍ ) .

— فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : تُطْلَقُ عَلَى مَا يُقَابِلُ الْوَاجِبَ .  
( الْحُسَيْنُ الصَّنَعَانِيُّ ) .

قال الحافظ ابن حجر : السُّنَّةُ هِيَ الطَّرِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ .  
وهي أَعَمُّ مِنَ الْوَاجِبِ ، وَالْمُنْدُوبِ . وَقَدْ تُطْلَقُ كَثِيرًا عَلَى

الْمَفْرُوضِ .

وإنَّ تَسْمِيَةَ مَا دُونَ الْوَاجِبِ سُنَّةً اصْطِلَاحٌ حَادِثٌ .

— فِي الْعِبَادَاتِ اصْطِلَاحًا : النَّافِلَةُ . ( ابْنُ عَابِدِينَ )

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا وَاطَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَوْ  
الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ مِنْ بَعْدِهِ ، بَلَا مَنَعَ التَّرْكِ .

و : مَا يُؤْجَرُ عَلَى فِعْلِهِ ، وَيُلَامُ عَلَى تَرْكِهِ .

و : مَا ثَبَتَ بِقَوْلِهِ ﷺ ، أَوْ بِفِعْلِهِ ، وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ ، وَلَا  
مُسْتَحَبًّا .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا كَانَ فِعْلُهُ رَاجِحًا عَلَى تَرْكِهِ ، وَلَا  
إِثْمٌ فِي تَرْكِهِ . وَالسُّنَّةُ ، وَالْمُنْدُوبُ ، وَالتَّطَوُّعُ ، وَالتَّنْفُلُ ،

وَالْمَرْغَبُ فِيهِ ، وَالْمُسْتَحَبُّ ، كُلُّهَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

أَهْلُ السُّنَّةِ : هُمُ الْقَائِلُونَ بِخِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ، عَنِ  
اسْتِحْقَاقِهِ . وَيَقَابِلُهُمُ الشَّيْعَةُ .

## سُنَّةُ الزَّوَائِدِ / السَّانِيَّةُ

السُّنُونُ: مَا يُسْتَنْ بِهِ مِنْ دَوَاءٍ، لِتَقْوِيَةِ الْأَسْنَانِ، وَتَنْظِيفِهَا.

المُسِنَّةُ: هِيَ الثَّنِيَّةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، مِنَ الْإِبِلِ، وَالْبَقَرِ، وَالغَنَمِ، فَمَا فَوْقَهَا.

□ — فِي قَوْلِ الْعُلَمَاءِ: هِيَ الثَّنِيَّةُ مِنَ الْإِبِلِ، وَالْبَقَرِ، وَالغَنَمِ، فَمَا فَوْقَهَا. (الأنصاري)

— مِنَ الْبَقَرِ عِنْدَ الْجُفْرِیَّةِ: هِيَ الَّتِي تَدْخُلُ فِي السَّنَةِ الثَّلَاثَةِ.

سِنِيهِ الطَّعَامُ، أَوِ الشَّرَابُ — سَنَهَا: تَغَيَّرَ، وَتَغَيَّرَ.

— النَّخْلَةُ: أَتَى عَلَيْهَا السُّنُونُ. فَهُوَ سِنِيَّةٌ، وَهِيَ سِنِيَّةٌ، وَسَنَاهُ. (ج) سُنَّةٌ.

تَسَنَّةٌ: سِنِيَّةٌ.

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: ﴿ قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِئَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ ﴾ (البقرة: ٢٥٩)

— عِنْدَ فُلَانٍ: أَقَامَ سَنَةً، أَوْ أَكْثَرَ.

السَّنَّةُ: مِقْدَارُ قَطْعِ الشَّمْسِ الْبُرُوجِ الْاِثْنَيْ عَشَرَ.

وَهِيَ السَّنَةُ الشَّمْسِيَّةُ. (ج) سَنَوَاتٌ، وَسِنُونٌ.

—: تَامَ اِثْنَتَيْ عَشْرَةَ دَوْرَةَ لِلْقَمَرِ. وَهِيَ السَّنَةُ الْقَمَرِيَّةُ.

—: الْجَدْبُ، وَالْقَحْطُ. وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ: ﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ بِقُدْرَتِنَا لِيُكْفِرُوا لِقَوْلِ رَبِّهِمْ لَيْسَ بِالرُّبِيِّ إِلَّا إِسْرَافٌ وَمُزْدَجَبٌ ﴾ (الأعراف: ١٣٠)

وَأَصْلُ السَّنَةِ سَنَهَةٌ، حُذِفَتْ لَامُهَا (وَهِيَ الْمَاءُ) بَعْدَ تَقْلٍ فَتَحْتِهَا إِلَى الْعَيْنِ (وَهِيَ النُّونُ)

□ — فِي عُرْفِ الشَّرْعِ: كُلُّ يَوْمٍ إِلَى مِثْلِهِ مِنَ الْقَابِلِ مِنَ الشُّهُورِ الْقَمَرِيَّةِ.

السَّانِيَّةُ: النَّاضِحَةُ.

وَهِيَ النَّاقَةُ الَّتِي يُسْتَقَى عَلَيْهَا مِنَ الْبَيْتْرِ. (ج) سَوَانٍ. وَفِي الْمَثَلِ: سَيْرُ السَّوَانِيِّ سَفَرٌ لَا يَنْقَطِعُ.

—: السَّاقِيَةُ.

□ سُنَّةُ الزَّوَائِدِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ: هِيَ السَّنَةُ غَيْرُ الْمُؤَكَّدَةِ.

وَهِيَ مَا وَاظَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا مَعَ التَّرْكِ أَحْيَانًا، وَكَانَتْ مُوَظَّبَتُهُ عَلَى سَبِيلِ الْعَادَةِ. وَتَكُونُ إِقَامَتُهَا حَسَنَةً، وَلَا يَتَعَلَّقُ بِتَرْكِهَا كِرَاهَةٌ، وَلَا إِسَاءَةٌ.

وَمِثَالُهَا: سَيْرُ النَّبِيِّ ﷺ فِي قِيَامِهِ، وَقَعُودِهِ، وَلِبَاسِهِ، وَأَكْلِهِ.

□ سُنَّةُ الْبَعِيْنِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ: مَا يُسْنُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُكَلَّفِينَ بِعَيْنِهِ، كَصَلَاةِ التَّرَاوِيحِ.

□ سُنَّةُ الْكِفَايَةِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ: مَا يَكْتَفَى بِحُصُولِهِ مِنْ أَيِّ فَاعِلٍ، كَصَلَاةِ التَّرَاوِيحِ جَمَاعَةً فِي كُلِّ مَحَلَّةٍ.

□ السَّنَةُ الْمُؤَكَّدَةُ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ: مَا كَثُرَتْ ثَوَابُهُ، كَالْوَتْرِ.

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ: هِيَ مَا وَاظَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا، مَعَ التَّرْكِ أَحْيَانًا، وَكَانَتْ مُوَظَّبَتُهُ عَلَى سَبِيلِ الْعِبَادَةِ. وَتَكُونُ إِقَامَتُهَا تَكْمِيلًا لِلدِّينِ، وَيَتَعَلَّقُ بِتَرْكِهَا كِرَاهَةٌ وَإِسَاءَةٌ.

وَحُكْمُهَا كَالْوَاجِبِ، إِلَّا أَنَّ تَارِكَهُ يُعَاقَبُ، وَتَارِكُهَا لَا يُعَاقَبُ.

وَمِثَالُهَا: الْأَذَانُ، وَالْإِقَامَةُ، وَالْجَمَاعَةُ.

و: إِنْ تَرَكَهَا قَرِيبٌ مِنَ الْحَرَامِ، يَسْتَحِقُّ تَارِكُهَا حِرْمَانَ الشَّفَاعَةِ.

و: تَارِكُهَا يَسْتَحِقُّ التَّضَلِيلَ، وَاللُّومَ.

□ سُنَّةُ الْهُدَى عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ: السَّنَةُ الْمُؤَكَّدَةُ.

طَلَاقُ السَّنَةِ:

( أَنْظُرْ ط ل ق )

السَّنَةُ: النُّعَاسُ.

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾

(البقرة: ٢٥٥)

المسناة: حائطٌ يُبنى في وجهِ الماء .

ويُسمى السدّ .

□ — في المحلّة ( م ١٠٥٠ ) : الحدّ ، والسدُّ يُبنى في وجهِ

الماء ، وحافاتِ فوهاتِ الماء . جمّعها مُسَنِياتٌ .

سَهَا — سَهَوًا ، وَسَهَوًا ، وَسَهْوَةً : غَفَلَ .

فهو ساهٍ ، وسهوان .

— عن الشيء : تَرَكَهُ مَعَ الْعِلْمِ . يُقَالُ : سَهَا عَنِ

الصَّلَاةِ : تَرَكَهَا وَلَمْ يُصَلِّ .

— في الشيء : تَرَكَهُ عَنْ غَيْرِ عِلْمٍ . يُقَالُ : سَهَا فِي

الصَّلَاةِ : إِذَا نَسِيَ شَيْئًا مِنْهَا .

السَّهْوُ : الغفلة ، والذُّهُولُ عَنِ الشَّيْءِ .

— : النَّسْيَانُ .

وقيلَ : الفَرْقُ بَيْنَ النَّاسِيِ وَالسَّاهِيِ ، أَنَّ الْأَوَّلَ إِذَا ذَكَرْتَهُ

تَذَكَّرَ ، وَالثَّانِي بِخِلَافِهِ .

— : اللَّيْنُ .

— : السُّكُونُ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : عَزُوبُ الْمَعْنَى عَنِ الْقَلْبِ بَعْدَ

خَطْوَرِهِ بِالْبَالِ . ( النَّجْفِيُّ )

— وَالنَّسْيَانُ ، وَالشُّكُّ ، وَاحِدٌ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ .

( الْحَصَكِيُّ ) .

قال ابنُ عابدينَ : فِي ذِكْرِ الشُّكِّ نَظَرَ .

سَارَ — سُورًا ، وَسُورَةً : غَضِبَ .

— الْحَمَّةُ : وَثَبَتْ .

— السُّلْطَانُ : سَطَا .

تَسَوَّرَ السَّوَارَ : لَبَسَهُ .

— الْحَائِطُ : تَسَلَّقَهُ .

سَوَّرَهُ : جَعَلَ لَهُ سَوْرًا .

— الْمَرْأَةُ : أَلْبَسَهَا السَّوَارَ .

— الْحَائِطُ : غَلَا ، وَتَسَلَّقَهُ .

السُّورُ : كُلُّ مَا يُحِيطُ بِبَنِيٍّ مِنْ بِنَاءٍ ، أَوْ غَيْرِهِ .

( ج ) أَسْوَارٌ .

— : طَعَامُ الضِّيَافَةِ .

السُّورَةُ : الْوَثْبَةُ .

— مِنْ الْمَجْدِ ، وَنَحْوِهِ : أَثْرُهُ ، وَعِلَامَتُهُ .

— مِنْ الْبَرْدِ ، أَوْ الشَّرَابِ ، أَوْ الْغَضَبِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ :

شِدَّتُهُ ، وَحِدَّتُهُ ، وَهِيَاجُهُ .

— مِنْ الرَّجْلِ ، أَوْ السُّلْطَانِ ، وَغَيْرِهَا : سَطَوْتُهُ .

وَيُقَالُ : فَلَانَ دُوسُورَةً فِي الْحَرْبِ : ذُو نَظَرٍ سَدِيدٍ .

السُّورَةُ مِنَ الْبِنَاءِ : مَا طَالَ ، وَحَسَنَ .

— : الْمُنزَلَةُ مِنَ الْبِنَاءِ .

ومنه : سُورَةُ الْقُرْآنِ ، لِأَنَّهَا مَنْزِلَةٌ بَعْدَ مَنْزِلَةٍ ، مَقْطُوعَةٌ

عَنِ الْأُخْرَى . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ

مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ

مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٣ ) .

( ج ) سُورٌ ، وَسُورَاتٌ ، وَسُورَاتٌ .

— : الْمُنزَلَةُ الرَّفِيعَةُ .

— : الشَّرْفُ .

— : الْعَلَامَةُ .

سَاكٌ — سَوَاكٌ ، وَسَوَاكٌ : سَارَ سَيْرًا ضَعِيفًا .

— الشَّيْءُ : ذَلِكَ .

يُقَالُ : سَاكَ فَمَهُ ، أَوْ أُسْنَانَهُ بِالسَّوَاكِ : ذَلِكَ ، لِيُنظَفَهُ .

إِسْتَاكَ : نَظَّفَ فَمَهُ ، أَوْ أُسْنَانَهُ بِالسَّوَاكِ .

وَإِنْ قُلْتَ : إِسْتَاكَ ، لَمْ تَذَكِّرِ الْفَمَ .

سَوَاكَةٌ : سَاكَةٌ .

الإِسْتِيَاكُ : ذَلِكَ دَاخِلِ الْفَمِ .

السَّوَاكُ : مَصْدَرٌ .

— : عُوْدٌ يَتَّخَذُ مِنْ شَجَرِ الْأَرَاكِ ، وَنَحْوِهِ ، يُسْتَاكَ بِهِ .

يَذَكَّرُ ، وَيُوَثِّقُ .

( ج ) أَسْوَاكَةٌ ، وَسَوَاكٌ .

□ — شَرَعًا : اسْتِغْمَالُ عُوْدٍ ، وَنَحْوِهِ ، فِي الْأَسْنَانِ ، وَمَا

مِنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تَسْمُونَ ﴿ (النَّحْلُ : ١٠ )

اسْتَامَتِ الْمَاشِيَةَ : سَامَتْ .

— الْبَائِعُ بِالسَّلْعَةِ ، وَعَلَيْهَا : غَالِي .

— الْمُشْتَرِي مِنَ الْبَائِعِ بِسَلْعَتِهِ : عَرَضَ عَلَيْهِ ثَمَنُهَا .

— فَلَانَا السَّلْعَةَ ، وَعَلَيْهَا : سَأَلَهُ سَوْمَهَا .

تَسَاوَمَا السَّلْعَةَ ، وَفِيهَا : تَفَاوَضَا فِي بَيْعِهَا ، فَعَرَضَ

الْبَائِعُ ثَمَنًا ، وَعَرَضَ الْمُشْتَرِي ثَمَنًا دُونَ الْأَوَّلِ .

سَاوَمَهُ مُسَاوَمَةً ، وَسَاوَمَا : فَاوَضَهُ فِي الْبَيْعِ ، وَالْإِبْتِيَاعِ .

— الْبَائِعُ بِالسَّلْعَةِ : غَالِي بِهَا .

سَوْمَ الْمَاشِيَةَ : أَسَامَهَا .

— فَلَانَا : خَلَاةً ، وَمَا يُرِيدُ .

— الشَّيْءَ : عَلَّمَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : أَنْ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ قَالَ يَوْمَ مَعْرَكَةِ بَدْرٍ : « سَوْمُوا فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ قَدْ

سَوَّمَتْ » . أَيُ : اعْمَلُوا لَكُمْ عَلَامَةً يَعْرِفُ بِهَا بَعْضُكُمْ

بَعْضًا .

السَّائِمَةُ : كُلُّ إِبِلٍ ، أَوْ مَاشِيَةٍ ، تُرْسَلُ تُرْعَى ، وَلَا

تُعَلَّفُ . ( ج ) سَوَائِمٌ .

□ — شَرَعًا : الْمَكْتَفِيَةَ بِالرَّغْيِ الْمُبَاحِ فِي أَكْثَرِ الْعَامِ ،

لِقَصْدِ الدَّرِّ ، وَالنَّسْلِ ، وَالزِّيَادَةِ ، وَالسَّمَنِ .

( التَّمْرُنَاثِيُّ )

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هِيَ الرَّاعِيَةُ إِذَا كَانَتْ تَكْتَفِي بِالرَّغْيِ ،

وَيَمُونُهَا ذَلِكَ . أَوْ كَانَ الْأَغْلَبُ مِنْ شَأْنِهَا الرَّغْيِ .

السَّامُ : الْمَوْتُ .

— : أَحَدُ بَنِي نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَهُوَ أَبُو الْعَرَبِ .

السُّوْمُ : الذَّهَابُ فِي ابْتِغَاءِ الشَّيْءِ .

— : طَلَبَ الْمَبِيعَ بِالثَّمَنِ الَّذِي تَقَرَّرَ بِهِ الْبَيْعُ .

— : الرَّغْيُ .

— : ذِكْرُ قَدْرِ مَعِينٍ لِلثَّمَنِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : طَلَبَ الْمَبِيعَ بِالثَّمَنِ الَّذِي تَقَرَّرَ بِهِ

الْبَيْعُ .

حَوْلَهَا ، بِنَيْتِهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي ضَمَنِ عِبَادَةٍ تَقَدَّمَتْهُ نَيْتُهَا .

( الْبُخَيْرِيُّ ) .

المِسْوَاكُ : السُّوَاكُ .

سَامَ — سَوْمًا : ذَهَبَ عَلَى وَجْهِهِ حَيْثُ شَاءَ .

— : ذَهَبَ فِي ابْتِغَاءِ الشَّيْءِ .

— الْمَاشِيَةَ : رَعَتْ حَيْثُ شَاءَتْ .

— : دَامَتْ عَلَى الْكَلَاءِ .

— الْإِبِلَ ، وَنَحْوَهَا فِي الْمَرْعَى : خَلَاهَا تُرْعَى .

— فَلَانَا الذَّلَّ : أَوْلَاهُ ، وَأَهَانَهُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ :

﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ

يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ

رَحِيمٌ ﴿ ( الْأَعْرَافُ : ١٦٧ ) .

وَالْمَعْنَى : أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَقَمَ أَنَّهُ لَيَبْعَثَنَّ عَلَى

الْيَهُودِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ بِسَبَبِ

عُصْيَانِهِمْ ، وَمُخَالَفَتِهِمْ أَوْامِرَ اللَّهِ ، وَشُرْعَهُ ، وَاحْتِيَالِهِمْ عَلَى

الْمَحَارِمِ .

قال ابن عباس ، وسعيد بن جبير ، وابن جريج ،

والسدي ، وقتادة : والذي يسومهم سوء العذاب محمد

رسول الله ﷺ ، وأمنه إلى يوم القيامة .

— الْبَائِعُ السَّلْعَةَ ، وَبِهَا ، سَوْمًا ، وَسَاوَمَا : عَرَضَهَا

لِلْبَيْعِ ، وَذَكَرَ ثَمَنُهَا .

— الْمُشْتَرِي السَّلْعَةَ ، وَبِهَا : طَلَبَ ابْتِغَاءَهَا . وَفِي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ ، وَلَا

يَسُومُ عَلَى سَوْمِهِ » .

أَيُ : لَا يَشْتَرِي . وَيَجُوزُ حَمْلُهُ عَلَى الْبَائِعِ أَيْضًا . وَصَوْرَتُهُ

أَنْ يُعْرَضَ رَجُلٌ عَلَى الْمُشْتَرِي سَلْعَتَهُ بِثَمَنِ ، فَيَقُولُ آخَرَ :

عِنْدِي مِثْلُهَا بِأَقْلٍ مِنْ هَذَا الثَّمَنِ . فَيَكُونُ النَّهْيُ عَامًّا فِي

الْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِي .

أَسَامَ الْمَاشِيَةَ : سَامَهَا .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَكُمْ

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ: أَنْ يَأْخُذَ السَّلْعَةَ، لِيَتَأَمَّلَ فِيهَا،  
أَتَعَجِبُ، فَيَشْتَرِيهَا، أَمْ لَا، فَيَرُدُّهَا.

□ سَوْمُ الشَّرَاءِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٢٩٨ ) :

وَهُوَ أَنْ يَأْخُذَ الْمُشْتَرِي مِنَ الْبَائِعِ مَالًا عَلَى أَنْ يَشْتَرِيَهُ مَعَ  
تَسْمِيَةِ الثَّمَنِ .

□ سَوْمُ النَّظَرِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٢٩٩ ) :

وَهُوَ أَنْ يَفْبِضَ مَالًا، لِيَنْظُرَ إِلَيْهِ، أَوْ يَرِيَهُ لِأَخْرَ، سَوَاءً  
بَيِّنَ ثَمَنَهُ، أَوْ لَا .

السُّومَةُ : الْعَلَامَةُ .

— : الْقِيَمَةُ .

المُساوَمَةُ : مُصَدَّرٌ سَاوَمَ .

بَيْعُ المُساوَمَةِ :

( أَنْظُرْ ب ي ع )

سَوِيَ الرَّجُلُ — سَوَى : اسْتَقَامَ أَمْرُهُ .

اسْتَوَى الشَّيْءُ اسْتَوَاءً : اسْتَقَامَ ، وَاعْتَدَلَ .

— : اسْتَقَرَّ ، وَثَبَتَ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَرِيزِ : ﴿ وَاسْتَوَتْ

عَلَى الْجُودِيِّ ﴾ ( هُود : ٤٤ )

أَيُّ : اسْتَقَرَّتْ . وَالْجُودِيُّ : اسْمٌ جَبَلٍ فِي الْجَزِيرَةِ

السُّورِيَّةِ .

— : اسْتَدَّ ، وَقَوِيَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَمَّا بَلَغَ

أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَلِكَ نَجْزِي

الْمُحْسِنِينَ ﴾ ( الْقَصَص : ١٤ )

— : قَصَدَ إِلَى الشَّيْءِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ هُوَ الَّذِي

خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ

فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ ( الْبَقَرَةُ :

( ٢٩

— عَلَى كَذَا ، أَوْ فَوْقَهُ : عَلَا ، وَصَعِدَ . وَفِي الْقُرْآنِ

الْعَرِيزِ : ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ ( طه : ٥ )

— الطَّعَامُ : نَضِجٌ .

— الرَّجُلُ : انْتَهَى شَبَابَهُ .

— الشَّيْئَانِ : تَسَاوَا . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ قُلْ هَلْ

يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّا يَتَذَكَّرُ أُولَؤ

الْأَلْبَابِ ﴾ ( الزُّمَر : ٩ )

— أَسْوَى : اسْتَقَامَ ، وَاعْتَدَلَ .

— الشَّيْءَ : جَعَلَهُ سَوِيًّا .

— الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : سَوَّاهُ بِهِ ، وَجَعَلَهُ يُثَابِلُهُ ، وَيُعَادِلُهُ .

سَاوَاهُ مُساوَاةً : مَائِلُهُ ، وَعَادِلُهُ .

يُقَالُ : هَذَا يُساوي دِرْهَمًا . أَيُّ : تُعَادِلُ قِيَمَتُهُ دِرْهَمًا .

سَوَّى الشَّيْءَ تَسْوِيَةً : عَدَّلَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ

الْكَرِيمِ . الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ . فِي أَيِّ صُورَةٍ

مَا شَاءَ رَكَّبَكَ ﴾ ( الْإِنْفِطَار : ٦ - ٨ )

أَيُّ : جَعَلَكَ سَوِيًّا ، مُسْتَقِيمًا ، مُعْتَدِلَ الْقَامَةِ ، فِي أَحْسَنِ

الْهَيْئَاتِ وَالْأَشْكَالِ .

— بَيْنَهُمَا : سَاوَى .

— الطَّعَامَ ، وَنَحْوَهُ : أَنْضَجَهُ .

وَيُقَالُ : سَوَّيْتُ عَلَيْهِ الْأَرْضَ ، وَبِهِ : هَدَيْتُ فِيهَا . وَفِي

الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا

الرَّسُولَ لَوْ تَسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ ﴾ ( النَّسَاء : ٤٢ ) أَيُّ :

انْشَقَّتْ ، وَبَلَعَتْهُمْ مِمَّا يَرَوْنَ مِنْ أَهْوَالِ الْمَوْقِفِ يَسُومُ

الْقِيَامَةَ ، وَمَا يَجِلُّ بِهِمْ مِنَ الْحَزَنِ وَالْفَضِيحَةِ وَالتَّوْبِيخِ .

السَّوَاءُ : اسْمٌ مُصَدَّرٌ بِمَعْنَى الْإِسْتِواءِ .

لِلْمُفْرَدِ ، وَالْجَمْعِ ، وَلِلْمَذْكَرِ وَالْمؤنَّثِ .

— : الْعَدْلُ .

— : الْمِثْلُ ، وَالنَّظِيرُ .

— مِنَ النَّهَارِ ، وَنَحْوِهِ : وَسَطُهُ .

( ج ) أَسْوَءٌ .

لَيْلَةُ السَّوَاءِ : لَيْلَةُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ مِنَ الشَّهْرِ الْقَمَرِيِّ . فِيهَا

يَسْتَوِي الْقَمَرُ ، وَيَكْتُمِلُ .



الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلا  
اتباع الظن وما قتلوه يقيناً . بل رَفَعَهُ اللهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللهُ  
عَزِيزاً حَكِيماً ﴿ ( النساء : ١٥٧ - ١٥٨ )

الإشْتِبَاهُ : الإلتباسُ .

الشُّبُهَةُ : التَّائُلُ .

— : نَوْعٌ مِنَ النُّحَاسِ .

الشُّبُهَةُ : الإلتباسُ .

( ج ) شُبُهَةٌ ، وَشُبُهَاتٌ .

□ — فِي الشَّرْعِ : مَا التَّبَسَّ أَمْرُهُ ، فَلَا يُدْرَى أَحْلَالَ هُوَ  
أَمْ حَرَامٌ ، وَحَقٌّ هُوَ أَمْ بَاطِلٌ . ( المعجم الوسيط ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا يُشْبِهُ الشَّيْءَ الثَّابِتَ ، وَلَيْسَ بِثَابِتٍ  
فِي نَفْسِ الْأَمْرِ .

و : تَرَادُفُ الْمَكْرُوهَةِ فِي قَوْلِ أَبِي يُوسُفَ وَمُحَمَّدٍ .

□ الشُّبُهَةُ الْحُكْمِيَّةُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هِيَ شُبُهَةُ الْمَلِكِ .  
سَمِّيَتْ بِذَلِكَ لِثُبُوتِ شُبُهَةِ حُكْمِ الشَّرْعِ بِحِلِّ الْمَحَلِّ .

□ الشُّبُهَةُ فِي الْفِعْلِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هِيَ مَا ثَبَتَ بِظَنٍّ غَيْرِ  
الدَّلِيلِ دَلِيلًا . كَظَنِّ حِلِّ وَطْءِ أُمَّةِ أَبِيهِ .

الشُّبُهَةُ فِي الْمَحَلِّ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

مَا تَحْصَلُ بِقِيَامِ دَلِيلِ نَافٍ لِلْحُرْمَةِ ذَاتًا ، كَوَطْءِ أُمَّةِ

ابْنِهِ ، وَمُعْتَدَةٍ مِنْ طَلَاقٍ وَقَعَ بِلَفْظٍ مِنَ الْفَظَائِرِ الْكِنَايَةِ .

لِقَوْلِهِ ﷺ : « أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ »

شَبَكَ الشَّيْءُ — شَبَكَ : تَدَاخَلَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ .

— الْأُمُورُ : اِخْتَلَطَتْ .

— الشَّيْءُ : اُنْشَبَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ .

اِشْتَبَكَ الشَّيْءُ : تَشَابَكَ .

— النَّجُومُ : كَثُرَتْ .

تَشَابَكَ الشَّيْءُ : شَبَكَ .

يُقَالُ : تَشَابَكَتِ الْأُمُورُ : اِخْتَلَطَتْ .

شَبَكَ : مَبَالِغَةُ شَبَكَ .

تَشْبِيكُ الْأَصَابِعِ : إِدْخَالُ بَعْضِهَا فِي بَعْضٍ .

أَشْبَهَ الشَّيْءُ الشَّيْءَ : مَاتَلَّهُ .

اِشْتَبَهَ الْأَمْرُ عَلَيْهِ : اِخْتَلَطَ .

— فِي الْمَسْأَلَةِ : شَكَ فِي صِحَّتِهَا .

شَابَهَهُ : أَشْبَهَهُ .

شَبَّ عَلَيْهِ الْأَمْرُ : أَبْهَمَهُ عَلَيْهِ حَتَّى أَشْبَهَ غَيْرَهُ .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : مَثَلَةٌ .

— أَقَامَهُ مَقَامَهُ لِصِفَةِ مُشْتَرَكَةٍ بَيْنَهُمَا .

شَبَّ عَلَيْهِ ، وَلَهُ : لُبْسٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ

مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ

## شُبُهَةُ الْمَلِكِ / الشَّخْصِ

وَقَوْلُهُ : ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾ ( المائدة : ٦٤ ) .

وهذا هُوَ الْقَوْلُ الصَّحِيحُ .

و : الْمُجْمَلُ .

و : الْحُرُوفُ الْمُقَطَّعَةُ فِي أَوَائِلِ السُّورِ .

و : الْقِصَصُ ، وَالْأَمْثَالُ .

— عِنْدَ الرَّيْذِيَّةِ : مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى .

وَقَوْلُ بَعْضِ الصَّحَابَةِ : إِنَّ الْكِنَايَاتِ رَوَاجِعُ .

أَيُّ : نَظَرْنَا إِلَى الدَّلِيلِ ، فَوَجَدْنَا فِيهِ شُبُهَةَ الْحُكْمِ بِالْحِلِّ ،

لَا حَقِيقَتَهُ ، لِكَوْنِ دَلِيلِ الْحِلِّ عَارِضَةً مَانِعَةً .

□ شُبُهَةُ الْمَلِكِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هِيَ شُبُهَةُ كَوْنِ الْمَحَلِّ مَمْلُوكًا لَهُ . كَمَنْ يَطَأُ امْرَأَةً يَظُنُّهَا

زَوْجَتَهُ .

المُشْتَبِهَةُ مِنَ الْأُمُورِ : الْمُشْكِلُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْحَلَالُ بَيِّنٌ ، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ ،  
وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ . فَمَنْ تَرَكَ مَا شُبُهَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ  
كَانَ لَهَا اسْتِبَانٌ أَتَرَكَ . وَمَنْ اجْتَرَأَ عَلَى مَا يَشْكُ فِيهِ مِنَ  
الْإِثْمِ أَوْشَكَ أَنْ يَوَاقِعَ مَا اسْتَبَانَ . وَالْمَعَاصِي حِمَى اللَّهِ ،  
مَنْ يَرْتَعِ حَوْلَ الْحِمَى يُوْشِكُ أَنْ يَوَاقِعَهُ » .

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ : الْمُشْتَبِهَةُ مَا لَيْسَ بِوَاضِحِ الْحِلِّ ، أَوْ  
الْحُرْمَةِ ، مِمَّا تَنَازَعَتْهُ الْأَدِلَّةُ ، وَتَجَادَبَتْهُ الْمَعَانِي  
وَالْأَسْبَابُ ، فَبَعْضُهَا يَعْضُدُهُ دَلِيلُ الْحَرَامِ ، وَبَعْضُهَا  
يَعْضُدُهُ دَلِيلُ الْحَلَالِ .

شَخْصَ الشَّيْءِ — شَخْصًا : ارْتَفَعَ .

— : بَدَأَ مِنْ بَعِيدٍ .

— السَّهْمُ : جَاوَزَ الْهَدَفَ مِنْ أَعْلَاهُ .

— فَلَانٌ بَيَصْرِهِ : فَتَحَ عَيْنَيْهِ ، وَلَمْ يَطْرِفْ بِهَا مَتَأَمَّلًا ،  
أَوْ مُنْزَعَجًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهُ  
غَافِلًا عَمَّا يَتَّمَلُّ الظَّالِمُونَ إِنَّا بِيُؤْخِرُهُمْ لَيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ  
الْأَبْصَارُ . مُهْطِعِينَ مُقْبِعِي رُؤُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ  
وَأَفْنَدْتَهُمْ هَوَاءً ﴾ ( إبراهيم : ٤٢ - ٤٣ )

— فَلَانٌ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ : ذَهَبَ .

الشَّخْصُ : كُلُّ جِسْمٍ لَهُ ارْتِفَاعٌ ، وَظُهُورٌ .

وَقدْ غَلَبَ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْإِنْسَانِ .

المُتَشَابِهَةُ : الْمُتَائِلُ .

□ المُتَشَابِهَةُ فِي الْفِقْهِ : الْأَلْفَاظُ الْمُشْتَرَكَةُ ، كَالْقُرْءِ ، فَهُوَ  
مُتَرَدِّدٌ بَيْنَ الْحَيْضِ ، وَالطَّهْرِ .

المُتَشَابِهَةُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : الْمُتَائِلُ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ  
وَعَظِيمٍ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْثَرَهُ وَالزَّرْتُونَ  
وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَعَظِيمٍ مُتَشَابِهٍ كُلُّوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا  
حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾  
( الأنعام : ١٤١ )

أَيُّ : مُتَشَابِهَةٌ فِي الْمَنْظَرِ ، وَعَظِيمٌ مُتَشَابِهَةٌ فِي الْمَطْعَمِ .

□ — : هُوَ الَّذِي يُقَابِلُ الْمُحْكَمَ . وَهُوَ مَا أَشْكَلَ تَفْسِيرَهُ  
لِمُشَابَهَتِهِ غَيْرَهُ ، إِمَّا مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ ، أَوْ مِنْ حَيْثُ  
الْمَعْنَى ، أَوْ مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ وَالْمَعْنَى مَعًا .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ  
آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا  
الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ  
وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي  
الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو  
الْأَلْبَابِ ﴾ ( آل عمران : ٧ ) .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَا وَرَدَ فِي صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى مِمَّا يَجِبُ

الْإِيْمَانُ بِهِ ، وَيَحْرُمُ التَّعَرُّضُ لِتَأْوِيلِهِ . كَقَوْلِهِ تَعَالَى :

﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ ( طه : ٥ )

الشَّدَّةُ : الأَمْرُ يَصْعَبُ تَحْمَلُهُ .  
 — العَيْشُ : شَطْفُهُ ، وَضِيقُهُ .  
 الشَّدِيدُ : القَوِيُّ .  
 — الصَّعْبُ .  
 يُقَالُ : شَدِيدُ القَوَى : عَظِيمُ القُدْرَةِ . وفي الكِتَابِ  
 العَرِيزِ : ﴿ عَلَّمَهُ شَدِيدُ القُوَى ﴾ ( النِّجْمُ : ٥ )  
 يَعْنِي جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ .  
 — العَنِيدُ .  
 — : البَخِيلُ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَإِنَّهُ لِحُبِّ الخَيْرِ  
 لَشَدِيدٌ ﴾ ( العَادِيَاتِ : ٨ )  
 ( ج ) شَدَادٌ ، وَأَشْدَاءُ .  
 وَهُنَّ شَدَادٌ ، وَشَدَائِدُ .

شَرِبَ المَاءَ ، وَنَحَوَهُ — شَرِبًا : جَرَعَهُ .  
 — السُّبُلُ الدَّقِيقَ : اشْتَدَّ حَبُّهُ ، وَقَرُبَ إدْرَاكُهُ .

أَشْرَبَ الرَّجُلُ : حَانَ لِإِبْلِهِ ، أَوْ زَرَعَهُ أَنْ يَشْرَبَ .

— رَوِيَ .  
 — فَلَانًا : سَقَاهُ .  
 — اللُّونَ غَيْرَهُ : خَلَطَهُ بِهِ .  
 يُقَالُ : أَشْرَبَ قَلْبُهُ حَبَّ الإِيمَانِ .  
 وفي التَّنْزِيلِ العَرِيزِ : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا  
 فَوْقَكُمُ الطُّورَ خَذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاشْمَعُوا قَالُوا سَمِعْنَا  
 وَعَصَيْنَا وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ العِجْلَ بِكُفْرِهِمْ قُلْ بئْسَمَا  
 يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ ( البَقَرَةُ : ٩٣ )  
 أَي : حَبَّ العِجْلِ .

شَارِبَةٌ مُشَارِبَةٌ ، وَشَرَابًا : شَرِبَ مَعَهُ .

الشَّارِبُ : الشَّعْرُ النَّابِتُ عَلَى الشَّفَةِ العُلْيَا .  
 قَالَ الجُمهُورُ : الشَّارِبُ بِالْإِفْرَادِ . وَقَدْ اسْتَعْمَلَ الشَّافِعِيُّ  
 المُنَى .

( ج ) شَوَارِبُ .

( ج ) أَشْخَاصٌ ، وَشُخُوصٌ .

شَدَّ الشَّيْءُ — شِدَّةً : قَوِيَ ، وَمَتَنَ .

— : ثَقُلَ .

— فَلَانٌ شَدًّا : عَدَا .

— النَّهَارُ : ارْتَفَعَ .

شَدَّ عَلَى قَلْبِهِ — شَدًّا : حَتَمَ .

في القُرْآنِ العَرِيزِ : ﴿ وَقَالَ مُوسَى رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ  
 وَمَلَأَهُ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَنْ  
 سَبِيلِكَ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ  
 فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوُا العَذَابَ الأَلِيمَ ﴾ ( يُونُسَ : ٨٨ )  
 — عَلَى يَدَيْهِ : قَوَاهُ ، وَأَعَانَهُ .

— فَلَانًا : أَوْثَقَهُ .

— العَقْدَةُ : أَحْكَمَهَا ، وَأَوْثَقَهَا .

— لِهَذَا الأَمْرِ مُزْرَعَةٌ : تَشَمَّرَ لَهُ ، وَتَفَرَّغَ .

اشْتَدَّ الشَّيْءُ : قَوِيَ ، وَزَادَ .

— النَّهَارُ : عَلَا ، وَارْتَفَعَتْ شَمْسُهُ .

— السَّعْرُ : ارْتَفَعَ ، وَعَلَا .

— اللَّبَنُ ، وَنَحْوُهُ : أَخَذَ يَتَاسَكَ ، وَيَتَجَبَّنُ .

وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَبِعُوا الحَبَّ حَتَّى يَشْتَدَّ » .

أَي : يَقْوَى ، وَيَصْلُبُ .

ويُقَالُ : اشْتَدَّ التَّيْبِيدُ : صَارَ أَعْلَاهُ أَسْفَلَهُ ، وَصَارَ لَهُ  
 قَوَامٌ .

الأَشْدُّ : الإِكْتِبَالُ .

يُقَالُ : بَلَغَ أَشْدَّهُ : اكْتَمَلَ ، وَبَلَغَ قُوَّتَهُ . وفي التَّنْزِيلِ  
 الكَرِيمِ : ﴿ وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَلِكَ  
 نَجْزِي المُحْسِنِينَ ﴾ ( يُونُسَ : ٢٢ )

وهي فِي صِغَةِ الجَمْعِ ، وَمَعْنَاهُ . ولم يُسْمَعْ لَهَا مُفْرَدَةً .

الشَّدُّ : الجَذْبُ .

— النَّهَارِ ، وَالضُّحَى : وَقْتُ ارْتِفَاعِهَا .



## الشَّرَابُ / خِيَارُ الشَّرْطِ

١٩٢

— : اِشْرَبَ فاعِل .  
( ج ) شَرِبَ .

— لَهُ أَمْرًا : التَّزَمَهُ .  
— عَلَيْهِ أَمْرًا : الزَّمَمَهُ إِيَّاهُ .

الشَّرَابُ : مَا شُرِبَ مِنْ أَيِّ نَوْعٍ ، وَعَلَى أَيِّ حَالٍ كَانَ .  
( ج ) اشْرَبْتَهُ .

شَرِطَ فُلَانٌ — شَرُطًا : وَقَعَ فِي أَمْرٍ عَظِيمٍ .  
اشْتَرَطَ عَلَيْهِ كَذَا : شَرَطَ .  
أَشْرَطَ الشَّيْءُ : جَعَلَ لَهُ عِلْمَةً .

□ — اصْطِلَاحًا : مَا يُسَكَّرُ . ( الحَصَكْفِيُّ )

الشُّرْبُ : مَصَدَّرٌ .

— نَفْسُهُ ، وَمَالُهُ فِي كَذَا : هَيَّأَهُ لِهَذِهِ التَّبِعَةِ .  
— الرَّسُولَ إِلَى فُلَانٍ : قَدَّمَهُ ، وَأَعْجَلَهُ .  
— فُلَانًا لِعَمَلٍ كَذَا : يَسَّرَهُ ، وَجَعَلَهُ يَلِيهِ .

الشَّرْبُ : الْمَاءُ يُشْرَبُ .

تَشَارَطَا عَلَى كَذَا : شَرَطَ كُلٌّ مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ .  
شَارَطَهُ عَلَى كَذَا : شَرَطَ عَلَيْهِ .

— : النَّصِيبُ مِنْهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قَالَ هَذِهِ نَاقَةٌ لَهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ مَعْلُومٍ ﴾ ( الشُّعْرَاءُ : ١٥٥ )

الشَّرْطُ : الْعِلْمَةُ .

— وَقْتُ الشُّرْبِ .

( ج ) أَشْرَاطٌ .

— : مَوْرِدُ الْمَاءِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا فَأَنَّى لَهُمْ إِذَا جَاءَتْهُمْ ذِكْرَاهُمْ ﴾ ( مُحَمَّدٌ : ١٨ )

□ — شَرْعًا : نَوْبَةُ الْإِنْتِفَاعِ بِالْمَاءِ سَقِيًّا لِلزَّرْعَةِ ، وَالذُّوَابِ . ( الحَصَكْفِيُّ )

— : رُدَّالُ الْمَالِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٢٦٢ ) : هُوَ نَوْبَةُ الْإِنْتِفَاعِ بِسَقِيِ الْحَيَوَانِ وَالزَّرْعِ .

الشَّرْطُ : مَا يُوضَعُ لِيَتَلَزَمَ فِي بَيْعٍ ، أَوْ نَحْوِهِ .  
( ج ) شُرُوطٌ .

□ حَقُّ الشَّرْبِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٤٣ ) :

□ — اصْطِلَاحًا : مَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِهِ الْعَدَمُ ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِهِ وُجُودٌ وَلَا عَدَمٌ ، وَهُوَ خَارِجٌ عَنِ مَاهِيَةِ الشَّيْءِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

هُوَ نَصِيبٌ مُعَيَّنٌ مَعْلُومٌ مِنَ النَّهْرِ .

— عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ : مَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الْوُجُودُ ، وَلَيْسَ بِمُؤَثِّرٍ فِي الْحُكْمِ ، وَلَا مُفْضٍ إِلَيْهِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

□ الشَّرْبُ الْخَاصُّ : هُوَ حَقُّ شُرْبِ الْمَاءِ الْجَارِيِ الْمَخْصُوصِ بِالْأَشْخَاصِ الْمَعْدُودَةِ . وَأَمَّا أَخْذُ الْمَاءِ مِنَ الْأَنْهَارِ الَّتِي يَنْتَفِعُ بِهَا الْعَامَّةُ فَلَيْسَ مِنْ قَبِيلِ الشَّرْبِ الْخَاصِّ .

وَيُسَمَّى الْمَوْقُوفُ بِالْمَشْرُوطِ ، وَالْمَوْقُوفُ عَلَيْهِ بِالشَّرْطِ ، كَالْوُضُوءِ لِلصَّلَاةِ . فَإِنَّ الْوُضُوءَ شَرْطٌ مَوْقُوفٌ عَلَيْهِ لِلصَّلَاةِ ، وَلَيْسَ بِدَاخِلٍ فِيهَا ، وَلَا يُؤَثِّرُ فِيهَا .

المَشْرَبُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يُشْرَبُ مِنْهُ .

— : الْمَشْرُوبُ نَفْسُهُ .

— الرَّجُلِ : مَيْلُهُ ، وَهَوَاهُ .

خِيَارُ الشَّرْطِ :

يَقَالُ : هُمْ قَوْمٌ اخْتَلَفَتْ مَشَارِبُهُمْ .

( أَنْطَرُخِي ر ) .

شَرَطَ الْجِلْدُ ، وَنَحْوَهُ — شَرُطًا : شَقَّهُ شَقًّا يَسِيرًا .

□ — فِي قَوْلِ الْفُقَهَاءِ ( شَرْعاً ) : هُوَ مَا كَانَ مُسْتَفَاداً مِنْ كَلَامِ الشَّارِعِ ، بِأَنْ أُخِذَ مِنَ الْقُرْآنِ ، أَوِ السُّنَّةِ . وَقَدْ يُطْلَقُ مَجَازاً عَلَى مَا كَانَ فِي كَلَامِ الْفُقَهَاءِ ، وَلَيْسَ مُسْتَفَاداً مِنَ الشَّارِعِ . ( الْبَحْرِيُّ ) .

الشَّرِيعَةُ : الشَّرْطُ .  
( ج ) شَرَائِطُ .

□ مَدَارِكُ الشَّرْعِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ :  
مَوَاضِعُ طَلَبِ الْأَحْكَامِ ، وَهِيَ حَيْثُ يُسْتَدَلُّ بِالنُّصُوصِ وَالْإِجْتِهَادِ مِنْ مَدَارِكِ الشَّرْعِ .

الشَّرْعَةُ : الشَّرِيعَةُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شُرْعَةً وَمِنْهَا جَاوِزاً وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٥١ ) .

الشَّرْعِيَّةُ :  
الْحَقِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ :  
( أَنْظُرْ ح ق ق ) .

الشَّرِيعَةُ : مُؤَرَّدُ الْإِبِلِ عَلَى الْمَاءِ الْجَارِي .  
( ج ) شَرَائِعُ .

— : مُؤَرَّدُ الْمَاءِ الَّذِي يُسْتَقَى مِنْهُ بِلا رِشَاءِ . ( حَبْلٌ ) .  
— : الطَّرِيقَةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ( الْجَاثِيَةُ : ١٨ ) .

— : مَا شَرَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْعَقَائِدِ ، وَالْأَحْكَامِ .  
— : الْمِلَّةُ ، وَالدِّينُ .  
— : الظَّاهِرُ الْمُسْتَقِيمُ مِنَ الْمَذَاهِبِ .

□ — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هِيَ الْإِئْتِيَارُ بِالْتِمَامِ الْعَبُودِيَّةِ .

□ عُلَمَاءُ الشَّرِيعَةِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :  
هُمْ الْعُلَمَاءُ الْمَزَاوِلُونَ لَهَا تَقْرِيراً ، وَاسْتِنْبَاطاً ، وَإِفَادَةً .

— : الْمَشْقُوقَةُ الْأُذُنُ مِنَ الْإِبِلِ .  
— : الشَّاءُ أَثَرٌ فِي حَلْقِهَا أَثَرٌ يَسِيرٌ ، كَشَرْطِ الْمَحَاجِمِ ، مِنْ غَيْرِ إِفْرَاءِ أَوْ دَاجٍ ، وَلَا إِنْهَارِ دَمٍ .  
وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ . فَقَدْ كَانُوا يَقْطَعُونَ يَسِيرًا مِنْ حَلْقِهَا ، وَيَجْعَلُونَ ذِكَاةً لَهَا . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَأْكُلُوا الشَّرِيعَةَ » .  
شَرْعَ الْمَنْزِلِ — شَرْعاً : دَنَا مِنَ الطَّرِيقِ .  
— يَفْعَلُ كَذَا : أَخَذَ يَفْعَلُ .  
— الشَّيْءَ : أَغْلَاهُ ، وَأَظْهَرَهُ .

— الدِّينَ : سَنَّهُ ، وَبَيَّنَّهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ شَرْعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ ﴾ ( الشُّورَى : ١٣ ) .

— الْأَمْرَ : جَعَلَهُ مَشْرُوعاً مَسْنُوناً .  
— الطَّرِيقَ : مَدَّةً ، وَمَهْدَةً .  
— فِي الْأَمْرِ ، وَالْحَدِيثِ شُرُوعاً : خَاضَ فِيهَا .

أَشْرَعَ الشَّيْءَ : شَرَعَهُ .

شَرْعٌ : مُبَالَغَةٌ فِي شَرْعٍ .  
— الشَّرِيعَةُ : سَنَّتُهَا .

الشَّرْعُ : الطَّرِيقُ .

— : مَا شَرَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

وَقَوْلُهُمْ : النَّاسُ فِي هَذَا شَرْعٍ وَاحِدٌ : أَيُّ سَوَاءٍ .

يَسْتَوِي فِيهِ الْوَاحِدُ ، وَالْإِنْسَانُ ، وَالْجَمْعُ ، وَالْمَذَكَّرُ ، وَالْمُؤَنَّثُ .

المَشْرُوعُ : ما سَوَّغَهُ المَشْرَعُ .

□ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : ما أَظْهَرَهُ الشَّرْعُ مِنْ غَيْرِ نَدْبٍ ،

ولا إِجَابٍ .

شَرَقَتِ الشَّمْسُ — شَرَقًا ، وَشُرُوقًا : طَلَعَتْ .

شَرِقَ المَكَانُ — شَرَقًا : أَشْرَقَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ .

— الشَّيْءُ : إِخْتَلَطَ .

— الشَّاةُ : إِذَا كَانَتْ مُشْفُوقَةً الأُذُنِ . فَهِيَ شَرَقَاءُ .

— فَلَانٌ بِالمَاءِ : غَصٌّ .

— الجُرْحُ بِالدَّمِ : امْتِنَاءٌ .

أَشْرَقَتِ الشَّمْسُ : أَضَاءَتْ .

— وَجْهَ الرَّجُلِ : أَضَاءَ ، وَتَلَاءًا حُسْنًا .

— : دَخَلَ فِي وَقْتِ الشُّرُوقِ .

تَشَرَّقَ : جَلَسَ يَسْتَنْدِئُ فِي الشَّمْسِ وَقْتِ الشُّرُوقِ .

شَرَّقَ : أَخَذَ فِي نَاحِيَةِ المَشْرِقِ .

— وَجْهَهُ : أَشْرَقَ .

— اللَّحْمَ : قَدَّدَهُ ، وَبَسَطَهُ فِي الشَّمْسِ لِيَجِفَّ .

تَشْرِيقُ اللَّحْمِ : تَقْدِيدُهُ .

— : الأَخْذُ فِي نَاحِيَةِ المَشْرِقِ .

— : صَلَاةُ العِيدِ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لا ذَبْحَ إِلاَّ

بَعْدَ التَّشْرِيقِ » .

— : التَّكْبِيرُ .

أَيَّامُ التَّشْرِيقِ : وَهِيَ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ .

وقال بعضهم : هي يومان . سُمِّيَتْ بِذلكَ لِأَنَّ لَحُومَ

الأضاحي تَشَرَّقُ فِيهَا : أَي تَنْشَرُفُ فِي الشَّمْسِ .

وقيل : سُمِّيَتْ بِذلكَ لِأَنَّ الهَدْيَ لا يُنَحَرُ حَتَّى تَشَرِقَ

الشَّمْسُ . وَهِيَ الأَيَّامُ المَعْدُودَاتُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :

﴿ وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ

فلا إثمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فلا إثمَ عَلَيْهِ لِمَنْ اتَّقَى وَاتَّقُوا اللَّهَ

وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ ( البقرة : ٢٠٣ ) .

شَرِكَتِ النَّعْلُ — شَرَكًا : انْقَطَعَ شِرَاكُهَا .

— فَلَانٌ فَلَانًا فِي الأَمْرِ ، شَرَكًا ، وَشَرِكَةً ، وَشَرِكَةً : كَانَ

لِكُلِّ مِنْهُمَا نَصِيبٌ مِنْهُ .

فَهُوَ شَرِيكٌ . ( ج ) شَرَكَاءُ ، وَأَشْرَاكٌ .

والمَرْأَةُ شَرِيكَةٌ . ( ج ) شَرَائِكُ .

اشْتَرَكَ الأَمْرُ : إِخْتَلَطَ ، وَالتَّبَسَّ .

— الرَّجُلَانِ : كَانَ كُلُّ مِنْهُمَا شَرِيكَ الأَخرِ .

أَشْرَكَ فَلَانًا فِي أَمْرِهِ : أَدخَلَهُ فِيهِ .

وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي .

هَارُونَ أَخِي . أَشْدُّ بِهِ أَزْرِي . وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي ﴾ .

( طه : ٢٩ - ٣٢ )

— فَلَانٌ بِاللَّهِ : جَعَلَ لَهُ شَرِيكًا فِي مُلْكِهِ . وَفِي الكِتَابِ

المَجِيدِ : ﴿ وَإِذْ قالَ لُقْمَانَ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لا

تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشَّرْكَ لظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ ( لُقْمَان : ١٣ )

فَهُوَ مُشْرِكٌ .

شَارَكَهُ : كَانَ شَرِيكَةً .

وَيُقَالُ : فَلَانٌ يشارِكُ فِي عِلْمٍ كَذَا : لَهُ نَصِيبٌ مِنْهُ .

شَرِكٌ بَيْنَهُمْ : جَعَلَهُمْ شَرَكاءَ .

الإِشْرَاكُ : مَصْدَرٌ .

□ الإِشْرَاكُ فِي البَيْعِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

نَقَلَ بَعْضُ المَبِيعِ بِنَسْبَتِهِ مِنَ الثَّمَنِ بَلْفِظٍ : أَشْرَكَتَكَ ، أَوْ ما

اشْتَقَّ مِنْهُ .

الشَّرَاكُ : سَيْرُ النَّعْلِ عَلَى ظَهْرِ القَدَمِ .

( ج ) شَرِكٌ ، وَأَشْرُكٌ .

مَعْقِدُ الشَّرَاكِ :

( أَنْظَرُ ع د )

الشَّرَكُ : حِبَالَةُ الصَّائِدِ .

الواحدةُ شَرَكَةٌ .

## الشُّرْكُ / شَرِكَةُ الدِّينِ

— شُرْعاً : عَقْدٌ يَفْتَضِي ثُبُوتَ الْحَقِّ فِي شَيْءٍ لِأَثْنَيْنِ ،

فَأَكْثَرَ ، عَلَى الشُّيُوعِ . ( البَجِيرِيُّ )

— شُرْعاً : مَا يَحْدُثُ بِالِاخْتِيَارِ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، فَصَاعِداً ،

مِنَ الْإِخْتِلَاطِ لِتَحْصِيلِ الرَّبْحِ .

وَقَدْ تَحْصَلُ بِغَيْرِ قَصْدٍ ، كَالْإِرْثِ . ( ابْنُ حَجَرٍ ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : إِذْنُ كُلِّ مِنَ الشَّرِيكَيْنِ لِلْآخِرِ فِي

التَّصَرُّفِ ، وَلَوْ بَعْدَ الْعَقْدِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ الْاجْتِنَاعُ فِي اسْتِحْقَاقِ ، أَوْ

تَصَرُّفِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠٤٥ ) : هِيَ اخْتِصَاصُ مَا فَوْقَ الْوَاحِدِ

بشْيءٍ ، وَامْتِيَازُهُمْ بِهِ . لَكِنْ تُسْتَعْمَلُ أَيْضاً عَرْفاً ،

وَاصْطِلَاحاً فِي مَعْنَى عَقْدِ الشَّرِكَةِ الَّذِي هُوَ سَبَبٌ لِهَذَا

الِاخْتِصَاصِ .

شَرِكَةُ الْإِبَاحَةِ :

( أَنْظُرْ بَ وَح )

شَرِكَةُ الْأَبْدَانِ :

( أَنْظُرْ بَ دَن )

□ الشَّرِكَةُ الْإِخْتِيَارِيَّةُ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠٦٣ ) :

الِاشْتِرَاكُ الْحَاصِلُ بِفِعْلِ الْمَشَارِكَيْنِ ، كَالِاشْتِرَاكِ الْحَاصِلِ

فِي صُورَةِ الْإِشْتِرَاءِ ، وَالِاتِّهَابِ ، وَقَبُولِ الْوَصِيَّةِ ، وَبِخَلْطِ

الْأَمْوَالِ .

شَرِكَةُ الْأَمْوَالِ :

( أَنْظُرْ م وَ ل )

شَرِكَةُ التَّقْبِيلِ :

( أَنْظُرْ ق ب ل )

□ الشَّرِكَةُ الْجَبْرِيَّةُ فِي الْمَجْلَةِ : ( م ١٠٦٤ ) :

الِاشْتِرَاكُ الْحَاصِلُ بِغَيْرِ فِعْلِ الْمَشَارِكَيْنِ ، كَالِاشْتِرَاكِ

الْحَاصِلِ فِي صُورَتَيْ التَّوَارِثِ ، وَاخْتِلَاطِ الْمَالَيْنِ .

شَرِكَةُ الدِّينِ :

( أَنْظُرْ د ي ن )

الشُّرْكُ : النَّصِيبُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ الَّذِينَ

تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ

شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَاباً فَهُمْ عَلَى بَيِّنَةٍ

مِنْهُ بَلْ إِنْ يَعِدِ الظَّالِمُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً إِلَّا غُرُوراً ﴿٤٠﴾

( فَاطِرٌ : ٤٠ )

— : اِعْتِقَادُ تَعَدُّدِ الْآلِهَةِ ، وَهُوَ الشُّرْكُ الْعَظِيمُ . وَأَمَّا

الشُّرْكُ الصَّغِيرُ : فَهُوَ مَرَاعَاةُ غَيْرِ اللَّهِ مَعَهُ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ .

وَذَلِكَ كَالرِّيَاءِ ، وَالنِّفَاقِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« الشُّرْكُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ عَلَى

الصِّفَا » .

يُرِيدُ بِهِ الرِّيَاءَ فِي الْعَمَلِ .

وَالصِّفَا : الْحِجَارَةُ الْمَلْسُ .

— : الْكُفْرُ .

— : عِبَادَةُ الْأَوْثَانِ .

□ — شُرْعاً : يُقَابَلُ التَّوْحِيدَ . ( الشُّوْكَانِيُّ )

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ وَصَفُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ بِصِفَةِ الْخَلْقِ .

□ دَارُ الشُّرْكِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ :

هِيَ الْبَلَدَةُ الَّتِي ظَهَرَ فِيهَا أَحْكَامُ الشُّرْكِ ، وَكَانَ الْحَاكِمُ

فِيهَا مُشْرِكاً ، وَالْحُكْمُ لَهُ فِيهَا يَحْكُمُ بِأَحْكَامِ الشُّرْكِ ، وَلَوْ

أَطَاقَ فِيهَا الْمُسْلِمُ إِظْهَارَ صَلَاتِهِ ، وَصِيَامِهِ ، وَنَحْوِهَا .

وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ .

و : لَيْسَتْ دَارُ شُرْكِ إِنْ أَظْهَرَ الْمُسْلِمُ دِينَهُ فِيهَا .

و : لَيْسَتْ دَارُ شُرْكِ إِنْ كَانَ فِيهَا مُسْلِمٌ يُسِرُّ دِينَهُ .

الشَّرِكَةُ : اِخْتِلَاطُ النَّصِيبَيْنِ ، فَصَاعِداً بِحَيْثُ لَا يَتَمَيَّزُ .

ثُمَّ أُطْلِقَ اسْمُ الشَّرِكَةِ عَلَى الْعَقْدِ ، وَإِنْ لَمْ يَوْجَدْ اِخْتِلَاطُ

النَّصِيبَيْنِ .

— : عَقْدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، فَأَكْثَرَ ، لِلْقِيَامِ بِعَمَلٍ مُشْتَرَكٍ .

□ — شُرْعاً : عَقْدٌ بَيْنَ الْمَشَارِكَيْنِ فِي الْأَصْلِ ، وَالرَّبْحِ .

( التَّمْرَتَايِي )

□ — شَرَعًا : مَنْ عَبَدَ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى غَيْرَهُ ، مِمَّنْ لَا يَدَّعِي

أَتْبَاعَ نَبِيِّ ، وَكِتَابِ مُنْزَلٍ ( ابْنُ عَبِيدِينَ )

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ : هُوَ الْكَافِرُ ، سِوَاءَ كَانَ مِنْ

أَهْلِ الْكِتَابِ ، أَوْ مِنْ غَيْرِهِمْ .

و : مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ .

شَطَنَتِ الدَّارُ — شَطُونًا : بَعُدَتْ .

— الدَّائِبَةُ : شَدَّهَا بِالشُّطْنِ .

شَيْطَانٌ : صَارَ كَالشَّيْطَانِ ، أَوْ فَعَلَ فِعْلَهُ .

الشُّطْنُ : الْحَبْلُ الطَّوِيلُ يُسْتَقَى بِهِ مِنَ الْبَيْرِ ، أَوْ تُشَدُّ بِهِ

الدَّائِبَةُ .

( ج ) أَشْطَانٌ

الشَّيْطَانُ : إِبْلِيسُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمُ

بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ

عَلِيمٌ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٦٨ ) وَالنُّونُ أُصْلِيَّةٌ .

( ج ) شَيْطَانِينَ .

— : كُلُّ عَاتٍ ، مُتَمَرِّدٍ مِنْ إِنْسٍ ، وَجِنٍّ ، وَحَيَوَانٍ .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا

وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّا نَحْنُ

مُسْتَهْزِئُونَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٤ ) أَيُّ : أَصْحَابِهِمْ مِنْ

الإِنْسِ ، وَالْجِنِّ .

— : كُلُّ قُوَّةٍ ذَمِيمَةٍ لِلإِنْسَانِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« الْحَسَدُ شَيْطَانٌ ، وَالغَضَبُ شَيْطَانٌ »

— : الْحَيَّةُ الْحَبِيبَةُ .

شَعَرَ فُلَانٌ — شَعْرًا : قَالَ الشَّعْرَ .

— بِهِ شَعْرًا : أَحْسَبَ بِهِ ، وَعَلِمَ .

— الشَّيْءُ شَعْرًا : بَطَّنَهُ بِالشَّعْرِ .

شَعِرَ — شَعْرًا : كَثُرَ شَعْرُهُ ، وَطَالَ .

فَهُوَ أَشَعْرُ ، وَشَعِرَ . وَهِيَ شَعْرَاءُ .

( ج ) شُعْرًا .

شَرِكَةُ الْعَقْدِ :

( أَنْظَرُ ع ق د )

شَرِكَةُ الْعَمَلِ :

( أَنْظَرُ ع م ل )

شَرِكَةُ الْعِنَانِ :

( أَنْظَرُ ع ن ن )

شَرِكَةُ الْعَيْنِ :

( أَنْظَرُ ع ي ن )

شَرِكَةُ الْمَفَاوِضَةِ :

( أَنْظَرُ ف و ض )

شَرِكَةُ الْمَلِكِ :

( أَنْظَرُ م ل ك )

شَرِكَةُ الْوُجُوهِ :

( أَنْظَرُ و ج هـ )

المُشْتَرِكُ :

الأَجِيرُ الْمُشْتَرِكُ .

( أَنْظَرُ أ ج ر )

المُشْرِكُ : الْكَافِرُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَاقْتُلُوا

الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخَذُوهُمْ وَاحْضَرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا

لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ

فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ . ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٥ ) .

وَقَدْ حَمَلَهُ أَكْثَرُ الْفُقَهَاءِ عَلَى الْكَافِرِينَ جَمِيعًا ، أَهْلُ

الْكِتَابِ ، وَغَيْرَ أَهْلِ الْكِتَابِ .

— : مَنْ عَدَا أَهْلَ الْكِتَابِ ، كَعَبْدَةِ الْأَوْثَانِ ، وَغَيْرِهَا .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ

الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ

وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾

( الْبَقَرَةُ : ١٠٥ )

## شَعْرُ / الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ

الشَّعْرُ : الْعِلْمُ .

يُقَالُ : لَيْتَ شِعْرِي : أَي لَيْتَنِي عَلِمْتُ .

— : الْكَلَامُ ، الْمَوْزُونُ ، الْمَقْفَى قَصْداً . وَفِي الْقُرْآنِ

الْمَجِيدِ : ﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشَّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلَّا

ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ ﴾ ( يس : ٦٩ )

الشَّعِيرَةُ : مَا نَدَبَ الشَّرْعُ إِلَيْهِ ، وَأَمَرَ بِالْقِيَامِ بِهِ .

( ج ) شَعَائِرُ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ

شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ ( الحج : ٣٢ )

— : الْبَدَنَةُ ، وَنَحْوُهَا ، مِمَّا يَهْدَى لِيُبَيِّنَ اللَّهُ الْحَرَامَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْلُوا شَعَائِرَ

اللَّهِ وَلَا الشُّهُرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِينَ الْبَيْتِ

الْحَرَامِ يَتَّبِعُونَ فَضْلاً مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَاناً ﴾ ( المائدة : ٢ )

— : الْعَلَامَةُ .

وَمِنْهُ : شَعَائِرُ الْحَجِّ : أَي آثَارُهُ ، وَعَلَامَاتُهُ .

وَقِيلَ : كُلُّ مَا كَانَ مِنْ أَعْمَالِهِ ، كَالْوُقُوفِ ، وَالطَّوَافِ ،

وَالسَّعْيِ ، وَالرَّمْيِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ .

شَعَائِرُ الْإِسْلَامِ : مَعَالِمَةُ الظَّاهِرَةِ وَمَتَعَبَّدَاتُهُ .

□ — شَرْعاً : مَا يُؤَدَّى مِنَ الْعِبَادَاتِ عَلَى سَبِيلِ

الْإِشْتِهَارِ ، كَالْأَذَانِ ، وَالْجَمَاعَةِ ، وَالْجُمُعَةِ ، وَصَلَاةِ الْعِيدِ ،

وَالأَضْحِيَّةِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ )

— فِي قَوْلِ الْبَعْضِ : مَا جَعَلَ عَلَماً عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى .

الْمَشْعَرُ : الشَّجَرُ الْمُلْتَفُّ .

( ج ) مَشَاعِرُ .

— : مَوْضِعُ مَنَاسِكِ الْحَجِّ .

— : الْحَاسَةُ .

□ — الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ فَإِذَا أَقَضْتُمْ مِنْ

عَرَفَاتٍ فَادْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ﴾ ( الْبَقَرَةُ :

١٩٨ ) : هُوَ جَمِيعُ الْمُرْدَلِفَةِ .

وهو قولُ جَمْهُورِ الْمُفَسِّرِينَ ، وَأَصْحَابِ الْحَدِيثِ ،

وَالسَّيْرِ ، وَالْحَنْفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةَ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ .

شَعْرُ فَلَانٍ — شِعْراً : اِكْتَسَبَ مَلَكَ الشَّعْرِ ، فَاجَادَهُ .

اِسْتَشْعَرَ الْقَوْمُ : تَدَاعَوْا بِشِعَارِهِمْ فِي الْحَرْبِ .

— الْخَوْفُ : أَضْمَرَهُ .

وَيُقَالُ : اِسْتَشْعَرَ خَشْيَةَ اللَّهِ .

أَشْعَرَ الْعَلَامُ ، وَالْجَارِيَةُ : نَبَتَ عَلَيْهَا الشَّعْرُ عِنْدَ الْمَرَاهِقَةِ .

— الْقَوْمُ : جَعَلُوا لِأَنْفُسِهِمْ شِعْراً .

— فَلَاناً : أَلْبَسَهُ الشَّعَارَ .

— فَلَاناً الْأَمْرَ ، أَوْ بِالْأَمْرِ : أَعْلَمَهُ إِيَّاهُ . وَفِي الْكِتَابِ

الْعَزِيزِ : ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ

لَيُؤْمِنُنَّ بِهَا قُلُوبُهُمْ وَإِنَّا الْآيَاتِ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا

جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ ( الْأَنْعَامُ : ١٠٩ )

الإِشْعَارُ : الإِغْلَامُ .

□ إِشْعَارُ الْهَدْيِ عِنْدَ جَاهِلِ الْعُلَمَاءِ مِنَ السَّلَفِ ، وَالْخَلْفِ :

هُوَ أَنْ يَطْعَنَ صَفْحَةَ سَنَامِ الْإِبِلِ الْيُمْنَى ، وَهِيَ مُسْتَقْبَلَةُ

الْقَبِيلَةِ ، فَيَدْمِيهَا ، وَيُلَطِّخُهَا بِالْدَمِ ، لِيَعْلَمَ أَنَّهَا هَدْيٌ .

( النَّوَوِيُّ )

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ لِلْحَنْفِيَّةِ : يَكُونُ فِي الصَّفْحَةِ

الْيُسْرَى لِلْسَنَامِ .

— فِي قَوْلِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَالْمَالِكِيَّةِ ،

وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَقَوْلِ لِلْحَنْفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةَ لَا يَخْتَصُّ بِالْإِبِلِ

فَقَطْ ، وَإِنَّا يَشْمَلُ الْبَقَرَ أَيْضاً .

الشَّعَارُ : مَا وَلِيَ جَسَدَ الْإِنْسَانِ دُونَ مَا سِوَاهُ مِنَ الثِّيَابِ .

— : الْعَلَامَةُ .

— الْحَجِّ : مَنَاسِكُهُ ، وَعَلَامَاتُهُ ، أَوْ مَعَالِمَةُ الَّتِي نَدَبَ اللَّهُ

إِلَيْهَا ، أَوْ أَمَرَ بِالْقِيَامِ بِهَا .

الشَّعْرُ : مَا يَنْبُتُ عَلَى الْجِسْمِ مِمَّا لَيْسَ بِصُوفٍ ، وَلَا وَبَرٍ ،

لِلْإِنْسَانِ ، وَغَيْرِهِ .

الْوَاحِدَةُ : شَعْرَةٌ .

( ج ) أَشْعَارٌ ، وَشَعُورٌ .

— : جَبَلٌ بَآخِرِ الْمَزْدَلِفَةِ اسْمُهُ قَرْحٌ ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ ، وَقَوْلُ عِنْدَ الْحَنَفِيِّ .

الشَّعَانِينُ : عِيدٌ مَسِيحِيٌّ ، يَقَعُ يَوْمَ الْأَحَدِ السَّابِقِ لِعِيدِ الْفِصْحِ ، يُحْتَفَلُ فِيهِ بِحَمْلِ السَّعْفِ ذِكْرًا لِذُخُولِ السَّيِّدِ الْمَسِيحِ بَيْتَ الْمَقْدِسِ . وَهِيَ كَلِمَةٌ دَخِيلَةٌ .

شَعْرَ الْمَكَانِ ، وَنَحْوَهُ — شُعُورًا : خَلَا ، وَقَرَعٌ .

— : اتَّسَعَ

— السُّعْرُ : تَقَصَّ .

شَعَرَ الْكَلْبُ — شَعْرًا : رَفَعَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ لِيَبُولَ .

— الْمَرْأَةُ : رَفَعَتْ رِجْلَهَا عِنْدَ الْجَمَاعِ .

— فَلَانًا عَنِ الْبَلَدِ ، وَنَحْوِهِ شَعْرًا ، وَشِعَارًا : أَخْرَجَهُ وَنَفَاهُ .

شَاغِرَةٌ مُشَاغِرَةٌ ، وَشِعَارًا : زَوْجَةٌ قَرِيبَتُهُ عَلَى أَنْ يَزَوَّجَهُ الْأَخْرَقُ قَرِيبَتَهُ بِغَيْرِ مَهْرٍ .

الشَّغَارُ : الْفَارِغُ .

— : الْبُئْرُ الْكَثِيرَةُ الْمَاءِ .

الشَّغَارُ : الرَّفْعُ .

نِكَاحُ الشَّغَارِ :

( أَنْظُرْنَ ك ح )

شَفَعَ الشَّيْءَ — شَفَعًا : ضَمَّ مِثْلَهُ إِلَيْهِ .

— : جَعَلَهُ زَوْجًا . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : شَفَعْتُ الرُّكْعَةَ :

جَعَلْتُهَا ثِنْتَيْنِ .

— فَلَانٍ : كَانَ شَفِيعًا لَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ مَنْ

يَشْفَعُ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةً

سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتِبًا . ﴿

( النِّسَاءُ : ٨٥ )

الْمُقْتَبُ : الْحَفِيطُ ، وَالْحَسِيبُ ، وَالشَّهِيدُ .

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ : ضَابِطُ الشَّفَاعَةِ الْحَسَنَةِ مَا أُذِنَ فِيهِ الشَّرْعُ

دُونَ مَا لَمْ يَأْذَنْ فِيهِ .

— إِلَى فَلَانٍ : تَوَسَّلَ إِلَيْهِ بِوَسِيلَةٍ .

— فِي الْأَمْرِ : كَانَ شَفِيعًا فِيهِ .

شَفَعَ : مَبَالِغَةٌ شَفَعَ .

— فَلَانًا فِي كَذَا : قَبِلَ شَفَاعَتَهُ فِيهِ .

يُقَالُ : هُوَ مُشَفَّعٌ : يَقْبَلُ الشَّفَاعَةَ . وَهُوَ مُشَفَّعٌ : مُقْبَلُ

الشَّفَاعَةِ .

الشَّافِعُ : الشَّفِيعُ .

— : الشَّاةُ الَّتِي مَعَهَا وَلَدُهَا .

الشَّفَاعَةُ : كَلَامُ الشَّفِيعِ .

— : الْإِنْضَامُ إِلَى آخَرَ نَاصِرًا لَهُ ، وَمُسَائِلًا غَنَةً . وَأَكْثَرُ

مَا يُسْتَعْمَلُ فِي إِنْضَامٍ مِنْهُ هُوَ أَعْلَى مَرْتَبَةٍ إِلَى مَنْ هُوَ

أَدْنَى .

وَمِنْهُ : الشَّفَاعَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ . أَأَتَّخِذُ

مِنْ دُونِهِ آلِهَةً إِنْ يُرِدْنِ الرَّحْمَنُ بِضُرٍّ لَا تُغْنِي عَنْهُمْ شَفَاعَتُهُمْ

شَيْئًا وَلَا يُنْقِذُونِ . إِنْ إِذَا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ . إِنْ أَمِنْتُ

بِرَبِّكُمْ فَاسْتَمِعُونَ . ﴿ ( يَس : ٢٢ - ٢٥ ) .

□ — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هِيَ السُّؤَالُ فِي التَّجَاوُزِ عَنِ

الذَّنُوبِ مِنَ الَّذِي وَقَعَ الْجِنَايَةَ فِي حَقِّهِ .

الشَّفْعُ : مَا شَفَعَ غَيْرَهُ ، وَجَعَلَهُ زَوْجًا .

( ج ) أَشْفَاعٌ ، وَشِفَاعٌ .

— : خِلَافُ الْوَتْرِ .

— : يَوْمُ النَّحْرِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالشَّفْعِ

وَالْوَتْرِ ﴾ ( الْفَجْرُ : ٣ ) .

أَيُّ يَوْمِ النَّحْرِ ، وَيَوْمُ عَرَفَةَ .

الشَّفْعَةُ : رَكْعَتَا الضُّحَى .

الشَّفْعَةُ : الضَّمُّ .

— : الْعَيْنُ .

يُقَالُ : أَصَابَتْهُ شَفْعَةٌ : عَيْنٌ .

## الشَّفِيعُ / الشَّقْصُ

فَهُوَ مُشْفِقٌ ، وَشَفِيقٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ مِنْ عَذَابِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ ﴾ ( الْمَعَارِجُ : ٢٧ )  
— عَلَيْهِ : عَطَفَ ، وَخَافَ عَلَيْهِ .

الشَّقْفُ : الشَّفَقَةُ .

— : النَّاحِيَةُ .

— الرِّدْيُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

— : حُمْرَةٌ تَظْهَرُ فِي الْأَفْقِ حِينَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ ، وَتَسْتَمِرُّ مِنَ الْغُرُوبِ إِلَى قَبِيلِ الْعِشَاءِ تَقْرِيْبًا .

— : الْبِيَاضُ . وَهُوَ قَوْلُ تَعْلَبَ .

□ — الَّذِي يَخْرُجُ بِمَغِيْبِهِ وَقَتِ الْمَغْرِبِ ، وَيَدْخُلُ بِهِ وَقَتِ الْعِشَاءِ : هُوَ الْحُمْرَةُ فِي قَوْلِ عَمَرَ ، وَعَلِيٍّ ، وَابْنِ عَمَرَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، وَشَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، وَعَطَاءٍ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَسَعِيدِ بْنِ جَبْرِ ، وَالزُّهْرِيِّ ، وَالثَّوْرِيِّ ، وَإِسْحَاقَ ، وَالْمَالِكِيَّةَ ، وَقَوْلِ لِلْحَنْفِيَّةِ ، وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ وَالْفَتْوَى ، وَقَوْلِ لِلشَّافِعِيَّةِ ، وَهُوَ مُخْتَارُ الْمَذْهَبِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ ، وَالزُّرَيْدِيَّةِ .

— : هُوَ الْبِيَاضُ فِي قَوْلِ أَنَسٍ ، وَمُعَاذٍ ، وَرِوَايَةٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَرِوَايَةٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، وَالْأَوْزَاعِيِّ ، وَقَوْلِ لِلْحَنْفِيَّةِ ، وَهُوَ الْأَخْوَطُ ، وَقَوْلِ لِلشَّافِعِيَّةِ ، وَقَوْلِ لِلْحَنَابِلَةِ فِي الْمَكَانِ الَّذِي يَسْتَتِرُ فِيهِ الْأَفْقُ عَنِ الْإِنْسَانِ بِالْجِبَالِ ، وَالْعُمُرَانِ .

الشَّقْفَةُ : الرَّحْمَةُ ، وَالرِّقَّةُ ، وَالْعَطْفُ ، وَالْحَنَانُ ، أَوْ الْحَوْفُ مِنْ حُلُولِ مَكْرُوهِهِ مَعَ النَّصْحِ ، وَالْحِرْصِ عَلَى الْإِصْلَاحِ .

شَقَّصَ الذَّبِيْحَةَ ، وَغَيْرَهَا : قَطَعَهَا .

— : وَزَعَ أَجْزَاءَهَا تَوْزِيْعًا عَادِلًا بَيْنَ الشُّرَكَاءِ .

الشَّقْصُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ . يُذَكَّرُ ، وَيؤنثُ .

( ج ) أَشْقَاصٌ ، وَشَقَاصٌ .

— : النَّصِيبُ فِي الْعَيْنِ الْمَشْتَرَكَةِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، قَلِيْلًا كَانَ ، أَوْ كَثِيْرًا .

— : الْجُنُونُ .

وَالْمَجْنُونُ : مَشْفُوعٌ .

— : رَكَعَتَا الضُّحَى .

□ — شَرْعًا : حَقٌّ تَمَلَّكَ قَهْرِيًّا ، يَثْبُتُ لِلشَّرِيكِ الْقَدِيمِ ، عَلَى الشَّرِيكِ الْحَادِثِ فِيهَا مَلَكٌ بِعَوَضٍ ( الْأَنْصَارِيُّ ) .

— شَرْعًا : أَخَذَ الشَّرِيكِ الْجُزْءَ الَّذِي بَاعَهُ شَرِيكُهُ مِنَ الْمُشْتَرِيِّ بِأَشْتِرَاءِهِ بِهِ . ( الْحَسِينُ الصَّنَعَانِيُّ ) .

— شَرْعًا : تَمْلِيْكُ الْبَقْعَةِ جَبْرًا عَلَى الْمُشْتَرِيِّ بِمَا قَامَ عَلَيْهِ . ( التَّمْرُتَاشِيُّ ) .

— : الْمَلِكُ الْمَشْفُوعُ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٩٥٠ ) : هِيَ تَمَلْكُ الْمَلِكِ الْمُشْتَرِي بِمِقْدَارِ الثَّمَنِ الَّذِي قَامَ بِهِ عَلَى الْمُشْتَرِيِّ .

الشَّفِيعُ : صَاحِبُ الشَّفَاعَةِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْآزِفَةِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَاطْمِينٍ مَالِ الظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعَ يُطَاعُ ﴾ ( الْمُؤْمِنُ : ١٨ )

وَيَوْمَ الْآزِفَةِ : يَوْمُ الْقِيَامَةِ .

( ج ) شَفَعَاءُ .

— : صَاحِبُ الشَّفْعَةِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : شَرِيْكُ الْبَائِعِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : كُلُّ شَرِيكِ بِحِصَّةِ مُشَاعَةٍ ، قَادِرٍ عَلَى الثَّمَنِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٩٥١ ) : هُوَ مَنْ كَانَ لَهُ حَقُّ الشَّفْعَةِ .

الْمَشْفُوعُ : إِسْمٌ مَفْعُولٍ .

□ الْمَشْفُوعُ فِي الْمَجْلَةِ : ( م ٩٥٢ ) : هُوَ الْعَقَارُ الَّذِي تَعَلَّقَ بِهِ حَقُّ الشَّفْعَةِ .

□ الْمَشْفُوعُ بِهِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٩٥٣ ) : هُوَ مِلْكُ الشَّفِيعِ الَّذِي كَانَ بِهِ الشَّفْعَةُ .

أَشْفَقَ مِنْهُ : خَافَهُ ، وَحَدَرَ مِنْهُ .



— الشَّرِيكُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ النَّصِيبُ الْمَشْفُوعُ فِيهِ .

الشَّقِيقُ : الشَّقْصُ .

المِشْقَاصُ : سَهْمٌ فِيهِ نَصْلٌ عَرِيضٌ .

( ج ) مَشَاتِصٌ .

شَكَرَتِ الدَّابَّةُ — شُكْرًا ، وَشُكْرًا ، وَشُكْرَانًا : كَفَاهَا

الْقَلِيلُ مِنَ الْعَلْفِ ، وَغَيْرِهِ .

— : أَصَابَتْ مَرْعَى ، فَسَبَّحَتْ عَلَيْهِ .

— فَلَانًا ، وَلَهُ ، شُكْرًا ، وَشُكْرَانًا : ذَكَرَ نِعْمَتَهُ ، وَأَثْنَى

عَلَيْهِ بِهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلالًا طَيِّبًا  
وَاشْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ إِنَّ كُنتُمْ لِعِبادِهِ تَعْبُدُونَ ﴾ ( النُّحْلُ :

( ١١٤ )

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا

رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنَّ كُنتُمْ لِعِبادِهِ تَعْبُدُونَ ﴾

( الْبَقَرَةُ : ١٧٢ )

— عَمَلُهُ : أَثَابَهُ عَلَيْهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ مَا يَفْعَلُ

اللَّهُ بِعِبَادِكُمْ إِذْ شُكِّرْتُمْ وَأَمَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾

( النِّسَاءُ : ١٤٧ )

تَشَكَّرَ لَهُ : شَكَرَهُ .

الشُّكْرُ : عِرْفَانُ النُّعْمَةِ ، وَإِظْهَارُهَا ، وَالشُّنَاءُ بِهَا .

— مِنَ اللَّهِ : الرِّضَا وَالثُّبَابُ .

— اللَّهِ : الْإِعْتِرَافُ بِنِعْمَتِهِ ، وَفِعْلٌ مَا يَجِبُ مِنْ فِعْلِ

الطَّاعَةِ ، وَتَرْكُ الْمَعْصِيَةِ .

وَتَقْيِضَةُ الْكُفْرِ .

□ — شَرَعًا : صَرَفَ الْعَبْدُ جَمِيعَ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهِ مِنْ

الْجَوَارِحِ إِلَى مَا خَلِقَ لِأَجْلِهِ . ( أَطْفِيشُ ) .

الشُّكُورُ : مِبَالَعَةُ الشَّاكِرِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشُّكُورُ ﴾

( سَبَأٌ : ١٣ ) .

— مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : الْمَثِيبُ الْمُنْعِمُ بِالْحِزَاءِ . وَفِي

الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴾ ( الشُّورَى :

( ٢٣ ) .

المَشْكُورُ : الْعَمَلُ الَّذِي يُشْكِرُ صَاحِبَهُ .

شَكَ الشَّيْءُ — شُكًّا : لَصِقَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ ، وَاتَّصَلَ .

— الْقِرَابَةُ : اتَّصَلَتْ .

— الْحَرَزَ ، وَنَحْوَهُ : نَظَّمَهُ .

— فَلَانًا بِالرُّمْحِ ، وَنَحْوِهِ : طَعَنَهُ .

— فِي الْأَمْرِ ، وَغَيْرِهِ : ارْتَابَ .

— عَلَيْهِ الْأَمْرُ : التَّبَسَّسَ .

شُكَّكَهُ : أَوْقَعَهُ فِي الشَّكِّ .

الشَّكُّ : التَّرَدُّدُ بَيْنَ وُجُودِ الشَّيْءِ ، وَعَدَمِهِ .

وهو خِلَافُ الْيَقِينِ .

— : الْإِرْتِيَابُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا

النَّاسُ إِنْ كُنتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ دِينِي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِي تَعْبُدُونَ

مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ وَأَمِرْتُ أَنْ

أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ( يُونُسُ : ١٠٤ ) .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هُوَ التَّرَدُّدُ بَيْنَ وُجُودِ الشَّيْءِ ،

وَعَدَمِهِ ، سِوَاءَ كَانَ الطَّرْفَانِ فِي التَّرَدُّدِ سِوَاءً ، أَوْ كَانَ

أَحَدَهُمَا رَاجِحًا . ( النَّوَوِيُّ ) .

— عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ : هُوَ تَسَاوِي الْإِحْتِمَالَيْنِ . فَإِنْ رَجَحَ

أَحَدَهُمَا ، فَالرَّاجِحُ ظَنٌّ ، وَالْمَرْجُوحُ وَهْمٌ . ( النَّوَوِيُّ ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : اسْتِوَاءُ الْأَمْرَيْنِ .

و : التَّرَدُّدُ بَيْنَ النَّقِيضَيْنِ بِلَا تَرْجِيحٍ لِأَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ

عِنْدَ الشَّاكِّ .

□ يَوْمُ الشَّكِّ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ أَنَّهُ إِذَا عَمَّ هِلَالَ شُعْبَانَ ، فَلَمْ يُعْلَمْ أَنَّهُ الثَّلَاثُونَ مِنْ

رَجَبِ أَوِ الْأَوَّلِ مِنْ شُعْبَانَ .

أَوْ عَمَّ هِلَالَ رَمَضَانَ ، فَلَمْ يُعْلَمْ أَنَّهُ الْأَوَّلُ مِنْهُ ، أَوِ الثَّلَاثُونَ

## شِمَتَ بِهِ / الشَّمَالُ

الشَّمَاتَةُ : فَرَحَ الْعَدُوُّ بِسَيِّئَةٍ تَنْزِلُ بِمَنْ يُعَادِيهِ .  
وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شِمَاتَةِ  
الْأَعْدَاءِ » .

شَمَلَتِ الرِّيحُ شَمْلًا ، وَشُمُولًا : أَتَتْ مِنَ الشَّمَالِ .

— بِهِ : أَخَذَ بِهِ ذَاتَ الشَّمَالِ .

— الْأَمْرُ الْقَوْمَ : عَمَّهُمْ .

شَمِلَ — شَمَلًا : عَمَّ .

وهو الْأَشْهَرُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ .

اشْتَمَلَ بِتَوْبِهِ : أَدَارَهُ عَلَى جَسَدِهِ كُلِّهِ ، حَتَّى لَا تَخْرُجَ  
مِنْهُ يَدُهُ .

— بِسَيْفِهِ : تَقَلَّدَهُ .

— عَلَى كَذَا : إِحْتَوَاهُ ، وَتَضَمَّنَهُ .

الِاشْتِمَالُ : مَصْدَرٌ .

اشْتِمَالُ الصَّمَاءِ : هُوَ أَنْ يَرُدَّ الرَّجُلُ الْكِسَاءَ مِنْ قِبَلِ يَمِينِهِ .

عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى ، وَعَاتِقِهِ الْأَيْسَرَ ، ثُمَّ يَرُدُّهُ ثَانِيَةً مِنْ  
خَلْفِهِ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى ، وَعَاتِقِهِ الْأَيْمَنِ ، فَيُعْطِيهِمَا  
جَمِيعًا .

وقال أَبُو عَبِيدٍ : هُوَ عِنْدَ الْعَرَبِ أَنْ يَشْتَمِلَ الرَّجُلُ  
بِتَوْبِهِ ، يُجَلِّلُ بِهِ جَسَدَهُ كُلَّهُ ، وَلَا يَرْفَعُ مِنْهُ جَانِبًا يُخْرِجُ  
مِنْهُ يَدَهُ .

□ — فِي تَفْسِيرِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ أَنْ يَشْتَمِلَ بِتَوْبٍ وَاحِدٍ ،  
لَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ ، ثُمَّ يَرْفَعُهُ مِنْ أَحَدِ جَانِبَيْهِ ، فَيَضَعُهُ عَلَى  
أَحَدِ مَنْكَبَيْهِ ، فَيَبْدُو مِنْهُ عَوْرَتُهُ . ( النَّوَوِيُّ ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : أَنْ يَحْتَبِي الرَّجُلُ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ  
عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ .

و : أَنْ يَحْتَبِي الرَّجُلُ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ  
شَيْءٌ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : أَنْ يَأْخُذَ بِتَوْبِهِ ، فَيَحْلِلُ بِهِ جَسَدَهُ كُلَّهُ  
مِنْ رَأْسِهِ إِلَى قَدَمِهِ ، وَلَا يَرْفَعُ جَانِبًا يُخْرِجُ يَدَهُ مِنْهُ .

الشَّمَالُ : الرِّيحُ الَّتِي تَهْبُ مِنْ نَاحِيَةِ الْقُطْبِ .

( ج ) شَمَالَاتٌ ، وَشَمَائِلٌ .

مِنْ شَعْبَانَ ، أَوْ رَأَهُ وَاحِدًا ، أَوْ رَأَهُ فَاسِيقًا ، فَرَدَّتْ  
شَهَادَتُهُمْ ، فَهُوَ يَوْمُ شَكٍّ .

فَلَوْ كَانَتْ السَّمَاءُ مُصْحِيَةً ، وَلَمْ يَرَهُ أَحَدًا ، فَلَيْسَ يَوْمٌ  
شَكٌّ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ يَوْمُ الثَّلَاثِينَ مِنْ شَعْبَانَ ، إِذَا وَقَعَ  
فِي أَلْسِنَةِ النَّاسِ أَنَّهُ رُئِيَ هِلَالُ رَمَضَانَ ، وَلَمْ يَقُلْ عَدْلًا أَنَّهُ  
رَأَهُ ، أَوْ قَالَهُ وَقُلْنَا : لَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ الْوَاحِدِ ، أَوْ قَالَهُ  
عَدَدًا مِنَ النِّسَاءِ ، أَوْ الصَّبْيَانِ ، أَوْ الْعَبِيدِ ، أَوْ الْفَسَاقِ .

وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَتَحَدَّثْ بِرُؤْيَيْهِ أَحَدًا ، فَلَيْسَ يَوْمٌ شَكٌّ ، سِوَاءَ  
كَانَتْ السَّمَاءُ مُصْحِيَةً ، أَوْ أَطْبَقَ الْغَيْمُ .

وهذا هُوَ الْمَذْهَبُ . وَقِيلَ : إِنْ كَانَتْ السَّمَاءُ مُصْحِيَةً ، وَلَمْ  
يَرَ الْهِلَالَ ، فَهُوَ يَوْمٌ شَكٌّ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ هَلْ هُوَ مِنْ  
شَعْبَانَ ، أَمْ مِنْ رَمَضَانَ إِذَا كَانَ صَحْوًا .

و : هُوَ يَوْمُ الثَّلَاثِينَ مِنْ شَعْبَانَ إِذَا حَالَ دُونَ رُؤْيِيهِ الْهِلَالِ  
غَيْمٌ .

شَمِتَ بِهِ ، أَوْ بَعْدُوهُ — شِمَاتَةٌ : فَرِحَ بِمَكْرُوهِ أَصَابِهِ . فَهُوَ  
شَامِتٌ ( ج ) شِمَاتٌ . وَهُنَّ شَوَامِتٌ .

أَشَمَّتَهُ اللَّهُ بَعْدُوهُ : جَعَلَهُ يَشْتَمُ بِهِ .

شَمَّتَهُ بَعْدُوهُ : أَشَمَّتَهُ .

— الْعَاطِسُ ، وَعَلَيْهِ : دَعَا لَهُ بِخَيْرٍ . كَأَنْ يَقُولَ لَهُ :  
يَرْحَمَكَ اللَّهُ .

قال تَعَلَّبُ : مَعْنَاهُ أُبْعَدَ اللَّهُ عَنْكَ الشَّمَاتَةَ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِذَا عَاطَسَ أَحَدُكُمْ ، فَحَمِدَ  
اللَّهَ ، فَشَمَّتُوهُ . فَإِنْ لَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ فَلَا تُشَمَّتُوهُ » .

وَكُلُّ دَاعٍ بِالْخَيْرِ فَهُوَ مُشَمَّتٌ ، وَمَسَّتْ بِالسَّيْنِ .

التَّشْمِيَتُ : الدُّعَاءُ لِلْعَاطِسِ .

— : ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى كُلِّ شَيْءٍ .

— : التَّبْرِيكُ . وَهُوَ قَوْلُ الْقَرَّازِ . وَالْعَرَبُ تَقُولُ :

شَمَّتَهُ : إِذَا دَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ .

وفي القرآن الكريم: ﴿وَأَشْهَدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ (البقرة: ٢٨٢).

أَشْهَدُ عَلَى كَذَا: جَعَلَهُ يَشْهَدُ عَلَيْهِ.

وفي الكتاب المجيد: ﴿وَائْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ (النساء: ٦).

الشَّيْءُ: أَحْضَرَهُ.

تَشَهِدُ: قَالَ كَلِمَةَ التَّوْحِيدِ.

وهي: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ.

— فِي صَلَاتِهِ: قَرَأَ التَّشَهُدَ.

— طَلَبَ الشَّاهِدَةَ.

شَاهَدَ الشَّيْءَ: عَاتِنَهُ.

التَّشَهُدُ فِي الصَّلَاةِ: التَّحِيَّاتُ.

— قِرَاءَتُهَا.

□ — فِي عُرْفِ الشَّرْعِ: هُوَ مَجْمُوعُ الذِّكْرِ (التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ..) وَمَا بَعْدَهُ. (الحسين الصنعاني).

الشَّاهِدُ: الْحَاضِرُ.

(ج) شُهُودٌ، وَأَشْهَادٌ.

— مَنْ يُؤَدِّي الشَّاهِدَةَ.

— الدَّلِيلُ.

□ الشَّاهِدُ فِي الْحَدِيثِ: هُوَ أَنْ يُرَوَى مَعْنَى الْحَدِيثِ مِنْ

طَرِيقٍ أُخْرَى، عَنْ صَحَابِيٍّ آخَرَ.

وَتَسْمَى الْمُنَابَعَةُ شَاهِدًا، وَلَا يُسَمَّى الشَّاهِدُ مُتَابَعَةً.

الشَّامُ: الْبَيْدُ الشَّامُ: خِلَافَ الْيَمِينِ.

(ج) أَشْمَلٌ، وَشَائِلٌ.

— الْخَلْقُ.

(ج) شَائِلٌ.

الشَّمْلَةُ: شَقَّةٌ مِنَ الثِّيَابِ ذَاتُ حَمَلٍ يَتَوَشَّحُ بِهَا، وَيَتَلَفَّعُ.

(ج) شَامٌ.

— كِسَاءٌ مِنْ صُوفٍ، أَوْ شَعْرٍ يَتَغَطَّى بِهِ، وَيَتَلَفَّفُ بِهِ.

شَهِدَ عَلَى كَذَا — شَهَادَةً: أَخْبَرَ بِهِ خَبْرًا قَاطِعًا.

— لِفُلَانٍ عَلَى فُلَانٍ بِكَذَا: أَدَّى مَا عِنْدَهُ مِنَ الشَّهَادَةِ.

وَقَدْ جَرَى عَلَى أَلْسِنَةِ الْأُمَّةِ، سَلْفُهَا، وَخَلْفُهَا، فِي آدَاءِ الشَّهَادَةِ (أَشْهَدُ) مُقْتَصِرِينَ عَلَيْهِ، دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَلْفَافِ الدَّالَّةِ عَلَى تَحْقِيقِ الشَّيْءِ، نَحْوَ أَعْلَمَ، وَأَتَيْتَنُ، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِأَلْفَافِ الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ أَيْضًا، فَكَانَ كَالِإِجْمَاعِ عَلَى تَعْيِينِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ دُونَ غَيْرِهَا، وَلَا يَخْلُومُنْ مَعْنَى التَّعْبُدِ، إِذْ لَمْ يُثَقَلْ غَيْرُهُ.

— أَقْرَبُ بِمَا عَلِمَ.

— بِاللَّهِ: حَلَفَ.

يُقَالُ: أَشْهَدَ بِاللَّهِ: أَيِ أَقْسَمَ.

وَإِنْ لَمْ يَقُلْ بِاللَّهِ، يَكُونُ قَسَمًا عِنْدَ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ.

— الْمَجْلِسَ شُهُودًا: حَضَرَهُ.

— الشَّيْءَ: عَاتِنَهُ.

— الْعِيدَ: أَدْرَكَهُ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: ﴿شَهْرُ

رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ

الهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ

مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ

الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ

عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (البقرة: ١٨٥).

أَسْتَشْهَدُ فُلَانًا: طَلَبْتُ مِنْهُ أَنْ يَشْهَدَ.

□ شَهَادَةُ الْحِسْبَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

هِيَ الشَّهَادَةُ بِحَقِّقِ اللَّهِ تَعَالَى ، قِيَاتِي الْقَاضِي ، وَيَشْهَدُ بِهَا .

و : هِيَ الَّتِي تَكُونُ بِغَيْرِ طَلَبٍ ، سِوَاءَ سَبَقَتْهَا دَعْوَى ، أَمْ لَا .

شَهَادَةُ الزُّورِ :

( أَنْظُرْ زُور )

□ الْمَشْهُورُ فِي الشَّهَادَةِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : شَهَادَةُ أَهْلِ الْجُمْلَةِ

ثَلَاثَةٌ ، فَصَاعِدًا .

الشَّهِيدُ : الشَّاهِدُ .

( ج ) شَهَدَاءُ ، وَأَشْهَادُ .

— : مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى .

— : الَّذِي لَا يَغِيبُ عَنْ عِلْمِهِ شَيْءٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَا تَقَمُّوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ

الْحَمِيدِ . الَّذِي لَهُ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ

شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ ( الْبُرُوجُ : ٨ - ٩ )

أَيُّ : لَا يَغِيبُ عَنْ عِلْمِهِ شَيْءٌ فِي جَمِيعِ السَّمَاوَاتِ

وَالْأَرْضِ ، وَلَا تَخْفَى عَلَيْهِ خَافِيَةٌ .

□ — : فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَهُوَ مَنْ

قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا ، أَوِ الْمَقْتُولُ ظَلَمًا فِي غَيْرِ

قِتَالٍ . ( الْحَسَيْنُ الصُّعَايِي ) .

— لَهُ فِي الدُّنْيَا أَحْكَامٌ خَاصَّةٌ ، وَلَهُ فِي الْآخِرَةِ ثَوَابٌ .

وهو لأجل ذلك ثلاثة أقسام :

١ - شَهِيدُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

٢ - شَهِيدُ الدُّنْيَا فَقَطُّ .

٣ - شَهِيدُ الْآخِرَةِ فَقَطُّ .

وَحَيْثُ أُطْلِقَ الْفَقْهَاءُ الشَّهِيدَ أَنْصَرَفَ لِأَحَدِ الْقِسْمَيْنِ

الْأَوَّلَيْنِ . ( الْبَجِيرِيُّ ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

أ - شَهِيدُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ : هُوَ كُلُّ مُكَلَّفٍ ، مُسْلِمٍ ،

وَيُغْتَفَرُ فِي بَابِ الشُّوَاهِدِ مِنَ الرَّوَايَةِ عَنِ الضَّعِيفِ الْقَرِيبِ

الضَّعْفِ مَا لَا يُغْتَفَرُ فِي الْأَصُولِ ، كَمَا يَقَعُ فِي الصَّحِيحَيْنِ ،

وَعَبْرَهَا ، مِثْلُ ذَلِكَ . وَلِهَذَا يَقُولُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي بَعْضِ

الضَّعْفَاءِ : يَصْلُحُ لِلإِعْتِبَارِ ، أَوْ لَا يَصْلُحُ أَنْ يُعْتَبَرَ بِهِ .

جَرْحُ الشَّاهِدِ :

( أَنْظُرْ جَرْح )

□ صَلَاةُ الشَّاهِدِ :

صَلَاةُ الْمَرْبِ ، وَصَلَاةُ الْفَجْرِ .

الشَّهَادَةُ : الْإِسْمُ مِنَ الْمَشَاهِدَةِ .

— : أَنْ يُخْبَرَ بِمَا رَأَى .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا

فِإِنَّهُ آتَمَ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٨٣ )

— : أَنْ يُقَرَّرَ بِمَا عَلِمَ .

— : الْحَبْرُ الْقَاطِعُ .

— : الْبَيِّنَةُ .

— : مَجْمُوعٌ مَا يُدْرِكُ بِالْحِسِّ . وَمِنْهُ : عَالِمُ الشَّهَادَةِ :

أَيُّ عَالِمِ الْأَكْوَانِ الظَّاهِرَةِ ، مُقَابِلِ عَالِمِ الْغَيْبِ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَقُلْ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ

وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ

فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ١٠٥ )

□ — شَرْعًا : إِخْبَارٌ صِدْقٍ ، لِإثْبَاتِ حَقٍّ ، بِلَفْظِ

الشَّهَادَةِ ، فِي مَجْلِسِ الْقَاضِي . ( التَّمْرَتَايِي ) .

— شَرْعًا : إِخْبَارٌ عَنْ عَيَانَ ، بِلَفْظِ الشَّهَادَةِ ، فِي مَجْلِسِ

الْقَاضِي بِحَقِّ لِلْغَيْرِ عَلَى آخَرَ . ( الْجُرْجَانِي ) .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا تَقَالَ بَيْنَ يَدَيْ حَاكِمٍ ، أَوْ مُحَكِّمٍ ،

بَعْدَ تَقَدُّمِ دَعْوَى بِلَفْظِ : أَشْهَدُ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٦٨٤ ) : هِيَ الْإِخْبَارُ بِلَفْظِ الشَّهَادَةِ :

يَعْنِي يَقُولُ أَشْهَدُ ، بِإثْبَاتِ حَقِّ أَحَدِ الَّذِي هُوَ فِي ذِمَّةِ

الْآخِرِ فِي حُضُورِ الْحَاكِمِ ، وَمُوَاجَهَةِ الْخَصْمَيْنِ . وَيُقَالُ

لِلْمُخْبِرِ : شَاهِدٌ ، وَلِلْمُخْبَرِ لَهُ : مَشْهُودٌ لَهُ ، وَلِلْمُخْبَرِ

عَلَيْهِ : مَشْهُودٌ عَلَيْهِ ، وَلِلْحَقِّ : مَشْهُودٌ بِهِ .

ج - شَهِيدُ الْآخِرَةِ فَقَطُ : هُوَ الْمَبْطُونُ ، وَالْمَطْعُونُ ، وَالغَرِيقُ ، وَأَشْبَاهَهُمْ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ :

آ - شَهِيدُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ : هُوَ الْمَقْتُولُ فِي الْمَعْرَكَةِ مُخْلِصاً .

ب - شَهِيدُ الدُّنْيَا فَقَطُ : هُوَ الْمَقْتُولُ فِي الْمَعْرَكَةِ مُرَائياً ، أَوْ نَحْوَهُ .

ج - شَهِيدُ الْآخِرَةِ فَقَطُ : هُوَ مَنْ أُثْبِتَ لَهُ الشَّارِعُ الشَّهَادَةَ ، وَلَمْ تَجْرُ عَلَيْهِ أَحْكَامُ الشَّهِيدِ الْخَاصَّةُ بِهِ ، كَالغَرِيقِ ، وَنَحْوِهِ .

— عِنْدَ الْعُرَّةِ : قَتِيلُ الْبُعَاةِ شَهِيدٌ .

— عِنْدَ الْهَادَوِيَّةِ : هُوَ مَنْ جُرِحَ فِي الْمَعْرَكَةِ ، وَإِنْ مَاتَ بَعْدَ حِينٍ .

وَكَذَا مَنْ قُتِلَ مَدَافِعاً عَنْ نَفْسِهِ ، أَوْ مَالٍ ، أَوْ فِي الْبَلَدِ ظُلماً .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ الَّذِي قُتِلَ بَيْنَ يَدَيْ إِمَامٍ ، أَوْ نَائِبِهِ .

و : مَنْ قُتِلَ فِي الْمَعْرَكَةِ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَوْ إِمَامٍ ، أَوْ نَائِبِهِ الْخَاصِّ ، وَغَيْرِهِ .

المُشَاهَدَةُ : الْمَعَانِيَةُ .

اليَوْمُ الْمَشْهُودُ : الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ النَّاسُ لِأَمْرٍ ذِي بَالٍ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِمَنْ خَافَ عَذَابَ الْآخِرَةِ ذَلِكَ يَوْمٌ مَجْمُوعٌ لَهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَشْهُودٌ ﴾ (هُود : ١٠٣)

أَيُّ : عَظِيمٌ تَحْضُرُهُ الْمَلَائِكَةُ ، وَيَجْتَمِعُ فِيهِ الرُّسُلُ ، وَتُحْشَرُ بِهِ الْخَلَائِقُ بِأَسْرِهِمْ مِنَ الْجِنِّ ، وَالْإِنْسِ ، وَالْحَيَوَانِ .

— : يَوْمُ الْقِيَامَةِ .

— : يَوْمُ عَرَفَةَ .

— : يَوْمُ الْجُمُعَةِ .

شارَ الرَّجُلُ — شُوراً : حَسَنَ مَنَظَرَهُ .

طَاهِرٌ ، قُتِلَ ظُلماً ، بِمَا يُوجِبُ الْقِصَاصَ دُونَ الدِّيَةِ ، وَلَمْ يَرْتَثْ .

وَالْإِرْتِثَاقُ : أَنْ يُحْمَلَ ، أَوْ يَأْكُلَ ، أَوْ يَشْرَبَ ، أَوْ يُوصِي ، أَوْ يَبْقَى يَوْماً وَلَيْلَةً حَيّاً .

وَكَذَا لَوْ قَتَلَهُ بَاغٌ ، أَوْ حَرْبِيٌّ ، أَوْ قَاطِعٌ طَرِيقٍ ، وَلَوْ تَسَبُّباً بِغَيْرِ آلَةٍ جَارِحَةٍ ، أَوْ وَجَدَ جَرِيحاً فِي مَعْرَكَتِهِمْ .

وَكَذَا مَنْ قُتِلَ مَدَافِعاً عَنْ نَفْسِهِ ، أَوْ مَالٍ ، أَوْ فِي بَلَدٍ ، أَوْ قَرْيَةٍ ، ظُلماً .

ب - شَهِيدُ الدُّنْيَا فَقَطُ : هُوَ مَنْ قَاتَلَ لِعَرَضٍ دُنْيَوِيٍّ .

ج - شَهِيدُ الْآخِرَةِ فَقَطُ : وَهُوَ مَنْ لَمْ تَتَحَقَّقْ فِيهِ شُرُوطُ الشَّهِيدِ مِنَ النَّوعِ الْأَوَّلِ .

وَكَذَا مَنْ قَصَدَ الْعَدُوَّ فَأَصَابَ نَفْسَهُ ، وَالغَرِيقُ ، وَالْحَرِيقُ ، وَالغَرِيبُ ، وَالْمَهْدُومُ عَلَيْهِ ، وَالْمَبْطُونُ ، وَالْمَطْعُونُ ، وَالنَّفْسَاءُ ، وَالْمَيِّتُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ يَطْلُبُ الْعِلْمَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

آ - شَهِيدُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ : هُوَ مَنْ قُتِلَ فِي قِتَالِ الْكُفَّارِ ، بِسَبَبِهِ ، لَكِنْ قَاتَلَ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَأَمَّا مَنْ مَاتَ فِي مُعْرَكَةِ الْكُفَّارِ ، لَا بِسَبَبِ قِتَالِهِمْ ، بَلْ فَجْأَةً ، أَوْ بِمَرَضٍ ، فَلَيْسَ بِشَهِيدٍ . وَقِيلَ : هُوَ شَهِيدٌ .

وَإِنْ قُتِلَ الْبُعَاةُ وَاحِداً مِنْ أَهْلِ الْعَدْلِ فَلَيْسَ بِشَهِيدٍ . وَقِيلَ : هُوَ شَهِيدٌ .

أَمَّا إِنْ قُتِلَ أَهْلُ الْعَدْلِ إِنْسَاناً مِنَ الْبُعَاةِ فِي حَالِ الْقِتَالِ ، فَلَيْسَ بِشَهِيدٍ .

و : مَنْ قَتَلَهُ قُطَاعُ الطَّرِيقِ ، أَوْ اللَّصُوصُ ، فَلَيْسَ بِشَهِيدٍ فِي الصَّحِيحِ .

— وَقِيلَ : هُوَ شَهِيدٌ .

ب - شَهِيدُ الدُّنْيَا فَقَطُ : هُوَ الْمَقْتُولُ فِي حَرْبِ الْكُفَّارِ ، وَقَدْ غَلَّ مِنَ الْغَنِيمَةِ ، أَوْ قُتِلَ مُدْبِراً ، أَوْ قَاتَلَ رِيَاءً ، وَنَحْوَهُ .

— الشَّيْءُ : عَرَضَةٌ ، لِيُبْدِيَ مَا فِيهِ مِنْ مَحَاسِنَ .

— العَسَلُ : جَنَاهُ .

— شَرِبَهُ .

إِسْتِشَارَ : شَاوَرَ .

أَشَارَ إِلَيْهِ ، وَبِيَدِهِ ، أَوْ نَحْوَهَا إِشَارَةً : أَوْمَأَ إِلَيْهِ مُعْبِرًا عَنْ

مَعْنَى مِنَ الْمَعَانِي ، كَالدَّعْوَةِ إِلَى الدُّخُولِ ، أَوِ الْحُزُوجِ .

— عَلَيْهِ بِكَذَا : نَصَحَهُ أَنْ يَفْعَلَهُ مُبَيِّنًا مَا فِيهِ مِنْ صَوَابٍ .

شَاوَرَهُ فِي الْأَمْرِ مُشَاوَرَةً ، وَشَوَّارًا : طَلَبَ رَأْيَهُ فِيهِ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ

فَطَّاءً غَلِيظًا لَقَلْبًا لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ

وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى

اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ١٥٩ )

الشَّارَةُ : اللَّبَاسُ ، وَالْهَيْئَةُ .

الشُّورَى : التَّشَاوُرُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا

الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾

( الشُّورَى : ٣٨ )

— : الْأَمْرُ الَّذِي يَتَشَاوَرُ فِيهِ .

المَشُورَةُ : الشُّورَى .

المَشُورَةُ : الشُّورَى .

شَاطَ الْفَرَسُ ، وَغَيْرُهُ — شُوْطًا : عَدَا إِلَى غَايَةٍ .

الشُّوْطُ : الْعَدُوْمَةُ إِلَى غَايَةٍ .


يُقَالُ : أَجْرَى فَرَسَهُ شُوْطًا ، أَوْ شُوْطَيْنِ ، أَوْ أَكْثَرَ .

وَيُقَالُ : طَافَ ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ : كُلُّ مَرَّةٍ مِنَ الْحِجْرِ إِلَى

الْحِجْرِ شُوْطًا .

وَيُطْلَقُ عَلَى الْجُزْءِ مِنْ كُلِّ عَمَلٍ .

( ج ) أَشْوَاطٌ .



- صَبَّرَ — صَبْرًا : تَجَلَّدَ ، وَلَمْ يَجْزَعْ .  
 فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ( يُونُسُ : ٩٠ )
- : اِنْتَظَرَ فِي هُدُوءٍ ، وَاطْمِئْنَانَ .  
 — عَنْهُ : حَبَسَ نَفْسَهُ عَنْهُ .  
 — نَفْسَهُ : حَبَسَهَا ، وَضَبَطَهَا .
- وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﴾ ( الْكَهْفُ : ٢٨ )  
 — فَلَانًا : حَبَسَهُ .
- صَبَّرَ فَلَانٌ بِالشَّيْءِ — صَبْرًا ، وَصَبَارَةً : كَفَلَ بِهِ .  
 فَهُوَ صَبِيرٌ .
- الْمَتَاعَ ، وَغَيْرَهُ : جَمَعَهُ ، وَضَمَّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ . فَهُوَ مَصْبُورٌ .
- فَلَانًا فِي الْيَمِينِ : اَلْزَمَهُ أَنْ يَخْلِفَ بِأَعْظَمِ الْأَيَّانِ ، حَتَّى لَا يَسَعَهُ أَنْ يَخْلِفَ .
- الْحَيَوَانَ : حَبَسَهُ ، لِيُرْمَى حَتَّى يَمُوتَ . وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُصَبَّرَ الْبَهَائِمُ .
- اصْطَبَّرَ : صَبَّرَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ ﴾ ( مَرْيَمُ : ٦٥ )
- تَصَبَّرَ فَلَانٌ : تَكَلَّفَ الصَّبْرَ .
- صَبَّرَ فَلَانًا : حَمَلَهُ عَلَى الصَّبْرِ بِوَعْدِ الْأَجْرِ .  
 — : قَالَ لَهُ : اصْبِرْ .
- الصَّبْرُ : الثَّبَاتُ .  
 — : الْحَبْسُ .  
 — : الْمُنْعُ .
- — الْمَحْبُوبُ فِي الشَّرْعِ : هُوَ الصَّبْرُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالصَّبْرُ عَنْ مَعْصِيَتِهِ ، وَالصَّبْرُ عَلَى النَّائِبَاتِ ، وَأَنْوَاعِ الْمَكَارِهِ فِي الدُّنْيَا . ( النَّوَوِيُّ ) .
- فِي قَوْلِ الرَّاعِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ : هُوَ حَبْسُ النَّفْسِ عَلَى مَا يَقْتَضِيهِ الْعَقْلُ ، أَوْ الشَّرْعُ . وَتَخْتَلِفُ مَعَانِيهِ بِاخْتِلَافِ تَعَلُّقَاتِهِ . فَإِنْ كَانَ عَنْ مُصِيبَةٍ سُمِّيَ صَبْرًا فَقَطُّ ، وَإِنْ كَانَ فِي لِقَاءِ عَدُوٍّ سُمِّيَ شَجَاعَةً ، وَإِنْ كَانَ عَنْ تَعَاطِي مَا نَهَى عَنْهُ سُمِّيَ عِفَّةً .
- فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هُوَ تَرْكُ الشُّكُوفِ مِنْ أَلَمِ الْبَلُوفِ لِغَيْرِ اللَّهِ ، لَا إِلَى اللَّهِ .
- شَهْرُ الصَّبْرِ : شَهْرُ الصَّوْمِ ؛ لِأَنَّهُ مِنْ حَبْسِ النَّفْسِ عَنِ الشَّهَوَاتِ .
- الْقَتْلُ صَبْرًا : كُلُّ ذِي رُوحٍ يُوثَقُ حَتَّى يُقْتَلَ .
- يَمِينُ الصَّبْرِ : ( أَنْظُرِي م ن )
- صَبْرُ الْبَهَائِمِ فِي قَوْلِ الْعَلَاءِ : أَنْ تُحْبَسَ ، وَهِيَ حَيَّةٌ ، لِتُقْتَلَ بِالرَّمِي ، وَنَحْوِهِ . ( النَّوَوِيُّ ) .
- الصَّبْرُ : عَصَارَةٌ شَجَرٍ مُرٌّ .  
 وَلَا تُسَكَّنُ الْبَاءُ إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشُّعْرِ .  
 وَاحِدَتُهُ : صَبْرَةٌ .

( ج ) صُبُورٌ .

الصُّبْرَةُ مِنَ الطَّعَامِ ، وَغَيْرِهِ : الكَوْمَةُ المَجْمُوعَةُ .

وَيُقَالُ : اشْتَرَى الشَّيْءَ صُبْرَةً : بلا وَزْنٍ ، ولا كَيْلٍ .

( ج ) صَبْرٌ ، وَصَبَارٌ .

الصُّبُورُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى ،

وهو الذي لا يُعَاجِلُ العَصَاةَ بِالإِتِّقَامِ مَعَ القُدْرَةِ عَلَيْهِ .

— : المُعَادَةُ الصَّبْرُ ، القَادِرُ عَلَيْهِ .

صَبَا فُلَانٌ — صُبُوءًا ، وَصَبُوءَةً : مالَ إِلَى اللُّهُوِ .

— إِلَيْهِ : حَنٌّ ، وَتَشَوُّقٌ .

— الرِّيحُ : هَبَّتْ صَبَاً .

الصَّبَا : الصَّفَرُ ، وَالحَدَاثَةُ .

— : الشَّوْقُ .

الصَّبِيُّ : مَنْ لَمْ يُفْطَمْ بَعْدُ .

— : مَنْ لَمْ يَبْلُغِ الحِلْمَ .

( ج ) أَصْبِيَّةٌ ، وَصَبِيَّةٌ ، وَصَبِيَانٌ .

وَالأُنثَى : صَبِيَّةٌ . ( ج ) صَبَايَا .

قال ابن حَزْمٍ : الصَّبِيُّ لَفْظٌ يَعْمُ الذَّكَرَ وَالأُنثَى فِي اللُّغَةِ .

□ — فِي العُرْفِ عِنْدَ الفُقَهَاءِ : هُوَ مَنْ لَمْ يَبْلُغْ .

( الحَسَيْنُ الصُّعْنَانِيَّ ) .

— قَسْبَانٌ : مُمَيِّزٌ ، وَغَيْرُ مُمَيِّزٍ .

وهو فِي المَجَلَّةِ : ( م ٩٤٣ ) : الصَّغِيرُ غَيْرُ المُمَيِّزِ : هو الذي

لا يَفْهَمُ البَيْعَ وَالشَّرَاءَ ، أَيْ : لا يَعْلَمُ كَوْنَ البَيْعِ سَالِباً

لِلْمَلِكِ ، وَالشَّرَاءَ جَالِباً لَهُ ، وَلا يُمَيِّزُ العَيْنَ الفَاحِشَ

الظَّاهِرَ - مِثْلَ أَنْ يَعْشُ فِي العَشْرَةِ بِخَمْسَةِ - مِنَ العَيْنِ

اليسيرِ .

وَالطُّفْلُ الذي يُمَيِّزُ بَيْنَ هذِهِ المَذْكُورَاتِ يُقَالُ لَهُ : صَبِيٌّ

مُمَيِّزٌ .

صَحِيبٌ فُلَانًا — صَحَابَةٌ ، وَصُحْبَةٌ : رَافِقَةٌ .

وَيُقَالُ فِي الدُّعَاءِ : صَحَبَكَ اللَّهُ : حَفِظَكَ ، وَرَافَقْتَكَ .

عِنَايَتَهُ .

اسْتَصْحَبَ الشَّيْءَ : لَازَمَهُ .

— فُلَانًا : دَعَاهُ إِلَى الصُّحْبَةِ .

— الحَالُ : إِذَا تَمَسَّكَ بِمَا كَانَ ثَابِتاً . كَمَا أَنَّهُ جَعَلَ تِلْكَ

الحَالِ مُصَاحِبَةً غَيْرَ مُفَارِقَةٍ .

صَاحَبَ فُلَانًا مُصَاحِبَةً ، وَصِحَاباً : رَافِقَهُ .

الإِسْتِصْحَابُ : مَصَدَّرٌ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ الحُكْمُ بِيَقَاءِ أَمْرِ مُحَقَّقٍ ، لَمْ يَظُنْ

عَدَمَهُ .

— فِي المَجَلَّةِ ( م ١٦٨٣ ) : هُوَ الحُكْمُ بِيَقَاءِ أَمْرِ مُحَقَّقٍ ،

غَيْرِ مُظَنُّونٍ عَدَمَهُ ، وَهُوَ بِمَعْنَى إِبْقَاءِ مَا كَانَ عَلَى

مَا كَانَ .

الصَّاحِبُ : المَلَاذِمُ . إِنْسَانًا كَانَ ، أَوْ حَيَوَانًا ، أَوْ مَكَانًا ،

أَوْ زَمَانًا .

وَلا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ تَكُونَ مُصَاحِبَتُهُ بِالجَسَدِ - وَهُوَ الأَصْلُ

وَالأَكْثَرُ - أَوْ بِالعِنَايَةِ ، وَالهِمَّةِ .

( ج ) أَصْحَابٌ ، وَصِحَابٌ ، وَصَحَابَةٌ ، وَصِحَابَةٌ ،

وَصَحْبٌ ، وَلم يُجْمَعِ فاعِلٌ عَلَى وَزْنِ فَعَالَةٍ إِلا هَذَا .

— : المُوَافِقُ .

— : مَالِكُ الشَّيْءِ .

— : القَائِمُ عَلَى الشَّيْءِ .

— : مَنْ تَقَلَّدَ مَذْهَباً ، أَوْ رَأياً . فَيُقَالُ : أَصْحَابُ أَبِي

حَنِيفَةَ ، وَأَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ .

□ الأَصْحَابُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : الأئِمَّةُ الثَّلَاثَةُ : أَبُو حَنِيفَةَ ،

وَأَبُو يُونُسَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ .

الصَّاحِبُ بِالجَنَبِ : القَرِيبُ مِنْكَ ، وَصَاحِبُكَ فِي السَّفَرِ .

الصَّاحِبَةُ : تَأْنِيثُ الصَّاحِبِ .

( ج ) صَوَاحِبٌ .

— : الزَّوْجَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ

رَبِّنَا مَا اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلا وَلَدًا ﴾ ( الجِنِّ : ٣ )



وقد غَلَبَ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ . وقد نَشَأَتْ تَسْمِيَةُ الْقُرْآنِ بِالْمُصْحَفِ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .  
( ج ) مَصَاحِفُ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : نُسخَةُ الْقُرْآنِ ، تَمَّتْ أَوَّلَمُ تَتِمُّ ، بَلْ وَلَوْ وَرَقَةً وَاحِدَةً .

المُصْحَفُ : المُصْحَفُ .  
وَصَمَّ الْمِمْ أَشْهُرُ .

صَدَقَ فُلَانٌ فِي الْحَدِيثِ : صِدْقًا : أَخْبَرَ بِالْوَاقِعِ .  
فهو صَادِقٌ ، وَصَدُوقٌ لِلْمُبَالَغَةِ .  
( ج ) صَدَقَ .

— فِي الْقِتَالِ ، وَنَحْوِهِ : أُقْبِلَ عَلَيْهِ فِي قُوَّةِ .  
— فُلَانًا : أَنْبَأَهُ بِالصِّدْقِ .

— فُلَانًا النَّصِيحَةَ ، وَالْإِخَاءَ : أَخْلَصَهَا لَهُ .  
— فُلَانًا الْوَعْدَ : أَوْفَى بِهِ .

أَصْدَقَ فُلَانًا : عَدَّهُ صَادِقًا .

— الْمَرْأَةَ : سَمَّى لَهَا صَدَاقًا .  
— : أَعْطَاهَا الصِّدْقَ .

تَصَدَّقَ عَلَيْهِ : أَعْطَاهُ الصَّدَقَةَ .

صَادَقَهُ مُصَادَقَةً ، وَصِدَاقًا : اتَّخَذَهُ صَدِيقًا .

— فُلَانًا الْمَوَدَّةَ ، وَالنَّصِيحَةَ : أَخْلَصَهَا لَهُ .

صَدَقَ فُلَانًا ، وَبِهِ تَصَدِيقًا ، وَتَصَدَاقًا : اعْتَرَفَ بِصِدْقِ قَوْلِهِ .

— الْأَمْرَ : حَقَّقَهُ .

الصَّادِقُ : إِسْمٌ فَاعِلٍ .

يُقَالُ : تَمَرَّ صَادِقٌ الْحَلَاوَةَ : شَدِيدُهَا .

وَهُوَ صَادِقُ الْحُكْمِ : مُخْلِصٌ فِيهِ بِلَا هَوَى .

الْفَجْرُ الصَّادِقُ : هُوَ الْبَيَاضُ الْمُعْتَرِضُ فِي الْأَقْصَى .

وَقَبْلَةُ الْفَجْرِ الْكَاذِبُ ، وَيَبْدُو مُسْتَدَقًا طَوَّلًا .

□ الصَّحَابِيُّ فِي الْعُرْفِ : مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ، وَطَالَتْ صُحْبَتُهُ ، وَإِنْ لَمْ يَزُوعْنَهُ . ( الْجُرْجَانِيُّ ) .

— فِي قَوْلِ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، وَجُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ خَلْفًا وَسَلْفًا ، وَالصَّحِيحِ مِنْ مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ كُلُّ مُسْلِمٍ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ، سِوَاءَ جَالِسَةٍ ، أَمْ لَا .

— فِي قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : مَنْ أَقَامَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَنَةً ، فَصَاعِدًا ، أَوْ غَزَا مَعَهُ غَزْوَةً .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَنْ اجْتَمَعَ بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي حَيَاتِهِ ، مُؤْمِنًا بِهِ ، وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ .

— عِنْدَ بَعْضِ الْأَصُولِيِّينَ : مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ مُسْلِمًا ، وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ ، أَوْ قَبِلَ النُّبُوَّةَ وَمَاتَ قَبْلَهَا عَلَى الْحَنِيفِيَّةِ ، كَزَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ ، أَوْ زَيْدِ بْنِ عَدَاةٍ فِي حَيَاتِهِ .

أَصْحَفَ الْكِتَابَ : جَمَعَهُ صُحْفًا .

تَصَحَّفَتِ الْكَلِمَةُ ، أَوِ الصَّحِيفَةُ : تَغَيَّرَتْ إِلَى خَطَأٍ .

التَّصْحِيفُ : تَغْيِيرُ اللَّفْظِ حَتَّى يَتَغَيَّرَ الْمَعْنَى ، الْمُرَادُ مِنَ الْمَوْضِعِ .

— : أَنْ يَقْرَأَ الشَّيْءَ عَلَى خِلَافِ مَا أَرَادَهُ كَاتِبُهُ ، أَوْ عَلَى غَيْرِ مَا اصْطَلَحُوا عَلَيْهِ .

الصَّحْفَةُ : إِثَاءٌ كَالْقِصَّةِ .

( ج ) صِحَافٌ .

الصَّحْفِيُّ : مَنْ يَأْخُذُ الْعِلْمَ مِنَ الصَّحِيفَةِ لَا عَنْ أُسْتَاذٍ .

الصَّحِيفَةُ : مَا يُكْتَبُ فِيهِ مِنْ وَرَقٍ ، وَنَحْوِهِ .

( ج ) صَحْفٌ ، وَصِحَافٌ .

— : الْمَكْتُوبُ فِي الصَّحِيفَةِ .

المُصْحَفُ : المُصْحَفُ .

وَصَمَّ الْمِمْ أَشْهُرُ .

المُصْحَفُ : مَجْمُوعٌ مِنَ الصُّحُفِ فِي مَجْلَدٍ .

الصَّدَاقُ : مَهْرُ الزَّوْجَةِ .  
 ( ج ) أَصْدَقَةٌ ، وَصَدَقَ .  
 الصَّدَاقُ : الصَّدَاقُ .  
 الصَّدَاقَةُ : عِلَاقَةٌ مُودَّةٌ ، وَمَحَبَّةٌ بَيْنَ الْأَصْدِقَاءِ .  
 الصَّدِيقُ : مَنْ لَا يَكُونُ إِلَّا صَادِقًا فِي قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، أَوْ صُحْبَةٍ .

الصَّدَقَةُ : مَا يُعْطَى عَلَى وَجْهِ الْقُرْبَى لِلَّهِ تَعَالَى .

( ج ) صَدَقَاتٌ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ إِن تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهِيَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَيَكْفُرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ ( البقرة : ٢٧١ )  
 وَالصَّدَقَةُ تَعْمُ صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ ، وَصَدَقَةُ الْفَرَضِ الَّتِي هِيَ الزَّكَاةُ .

— الْجَارِيَّةُ : الْوَقْفُ . وفي الحديث الشريف : « إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ : إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ . »  
 □ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ الْعَطِيَّةُ الَّتِي تُبْتَعَى بِهَا الثُّوبَةُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هِيَ التَّطَوُّعُ بِتَمْلِيكِ الْعَيْنِ بِغَيْرِ عَوَضٍ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٨٢٥ ) : هِيَ الْمَالُ الَّذِي وَهَبَ لِأَجْلِ الثَّوَابِ .

الصَّدَقَةُ : الصَّدَاقُ .

( ج ) صَدَقَاتٌ . وفي الكتاب المجيد : ﴿ وَآتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا . ﴾ ( النساء : ٤ ) . وَالنِّحْلَةُ : الْعَطِيَّةُ عَنْ طِيبِ نَفْسٍ ، وَمِنْ غَيْرِ عَوَضٍ . أَي : إِذَا الرَّجُلُ يَجِبُ عَلَيْهِ دَفْعُ الصَّدَاقِ إِلَى الْمَرْأَةِ حَتْمًا ، وَأَنْ يَمْنَحَ الْمَنِيحَةَ ، وَيُعْطِيَ النِّحْلَةَ طَيِّبًا بِهَا . كَذَلِكَ يَجِبُ أَنْ يُعْطِيَ الْمَرْأَةَ صَدَاقَهَا طَيِّبًا بِذَلِكَ ، فَإِن طَابَتْ هِيَ لَهُ بِهِ بَعْدَ تَسْمِيَّتِهِ ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ ، فَلْيَأْكُلْهُ حَلَالًا طَيِّبًا .

— لَقِبَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

الصَّدَقُ : الْكَامِلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

يُقَالُ : رُمِحَ صَدَقٌ : مُسْتَوْصَلٌ .

وَرَجُلٌ صَدَقَ اللَّفَاءَ : ثَبَّتَ فِيهِ .

الصَّدَقُ : مُطَابَقَةُ الْكَلَامِ لِلْوَاقِعِ بِحَسَبِ اعْتِقَادِ الْمُتَكَلِّمِ . وَهُوَ ضِدُّ الْكَذِبِ .

وفي الحديث الشريف : « إِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُصَدِّقُ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقًا . وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يَكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا » .

— : الصَّلَابَةُ ، وَالشَّدَّةُ .

— : الْأَمْرُ الصَّالِحُ ، لَا شَيْءَ فِيهِ مِنْ نَقْصٍ ، أَوْ كَذِبٍ .

وفي القرآن العزيز : ﴿ وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مَخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا ﴾ ( الإسراء : ٨٠ )

أَي : أَنْ يَكُونَ دُخُولُهُ ، وَخُرُوجُهُ ، حَقًّا ثَابِتًا لِلَّهِ تَعَالَى ، وَمَرْضَاتِهِ ، مُتَّصِلًا بِالظَّفَرِ بِبُعَيْتِهِ ، وَحُصُولِ الْمَطْلُوبِ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ : قَوْلُ الْحَقِّ فِي مَوَاطِنِ الْهَلَاكِ . ( الْجُرْجَانِي ) .

— فِي قَوْلِ الشُّشَيْرِيِّ : أَنْ لَا يَكُونَ فِي أَحْوَالِكَ شَوْبٌ ، وَلَا فِي اعْتِقَادِكَ رَيْبٌ ، وَلَا فِي أَعْمَالِكَ عَيْبٌ .

— فِي قَوْلِ الرَّاعِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ : مُطَابَقَةُ الْقَوْلِ الصَّيْرِ ، وَالْمُخْبَرِ عَنْهُ .

الصَّدَقَةُ : الصَّدَقَةُ .

الصَّدِيقُ : الصَّاحِبُ الصَّادِقُ الوُدِّ .

( ج ) أَصْدِقَاءُ ، وَصَدَقَاءُ .

وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ لِلوَاحِدِ ، وَالْجَمْعِ وَالْمُوْنِثِ .

فَيَقَالُ : هُوَ صَدِيقٌ ، وَهُمْ صَدِيقٌ ، وَهِيَ صَدِيقٌ ، وَهِنَّ صَدِيقٌ .

وَيُقَالُ أَيْضاً لِلوَاحِدَةِ : صَدِيقَةٌ .

الْمُتَصَدِّقُ : مُعْطِي الصَّدَقَةِ . وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ :

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ ﴾ ( يُونُسُ : ٨٨ )

مِصْدَاقُ الْحَدِيثِ : مَا يَصَدِّقُهُ .

— : دَلِيلَةٌ .

الْمُصَدِّقُ : الَّذِي يُصَدِّقُكَ فِي حَدِيثِكَ .

— : عَامِلُ الزَّكَاةِ الَّذِي يَسْتَوْفِيهَا مِنْ أَرْبَابِهَا .

□ — عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَتَّبِعُهُ الْإِمَامُ ، الْوَاجِبَةُ

طَاعَتُهُ ، أَوْ أَمِيرُهُ ، فِي قَبْضِ الصَّدَقَاتِ .

الْمُصَدِّقُ : الْمُتَصَدِّقُ .

صَرَفَ الْبَابُ ، أَوِ الْقَلَمُ ، وَنَحْوَهُمَا — صَرِيفاً : صَوَّتَ .

— الشَّيْءَ صَرَفًا : رَدَّهُ عَنْ وَجْهِهِ .

— الْمَالُ : أَنْفَقَهُ .

— الْكَلَامُ : زَيَّنَهُ .

— النُّقْدَ بِمِثْلِهِ : بَدَّلَهُ .

إِصْطَرَفَ : تَصَرَّفَ فِي طَلَبِ الْكَسْبِ .

— النُّقْدَ : اشْتَرَاهُ .

أَنْصَرَفَ : ابْتَعَدَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي وَصْفِ الْمَنَافِقِينَ :

﴿ وَإِذَا مَا أَنْزَلْنَا سُورَةً تَطَرَّ بِعُضُومِهِمْ إِلَى بَعْضِ هَلٍ يَرَاكُمُ

مِنْ أَحَدٍ ثُمَّ أَنْصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ

لَا يَفْقَهُونَ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ١٢٧ ) .

وَيُقَالُ : أَنْصَرَفَ عَنْهُ : تَحَوَّلَ عَنْهُ ، وَتَرَكَهُ .

صَرَفَ الْأَمْرَ : دَبَّرَهُ ، وَوَجَّهَهُ .

— : بَيَّنَّهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا

الْقُرْآنِ لِلنَّاسِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ

جَدَلًا ﴾ ( الْكَهْفُ : ٥٤ )

التَّصَرُّفُ : مَصْدَرٌ .

□ التَّصَرُّفُ الْمُنْجِزُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يُوجِبُ حُكْمَهُ

فِي الْحَالِ .

□ التَّصَرُّفَاتُ الْحُكْمِيَّةُ عِنْدَ الْحَنَابِلِيَّةِ : مَا كَانَ لَهَا حُكْمٌ مِنْ

الصَّحَّةِ وَالْفَسَادِ .

الصَّرَافُ : مَنْ يُبَدِّلُ تَقْدِماً بِتَقْدِيدٍ .

الصَّرْفُ : الدَّفْعُ .

— : الرُّدُّ .

— : تَحْوِيلُ الشَّيْءِ عَنْ مَوْضِعِهِ .

— : بَيْعُ الذَّهَبِ بِالْفِضَّةِ .

— : الدَّهْرُ : نَوَائِبُهُ .

— : الْكَلَامُ : تَرْبِيئُهُ .

□ — اصطلاحاً : بَيْعُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ بِذَهَبٍ ، أَوْ فِضَّةٍ ،

سِوَا مَا كَانَا مَضْرُوبَيْنِ ، أَوْ كَانَ أَحَدُهُمَا مَضْرُوباً ، أَوْ لَمْ

يَكُونَا كَذَلِكَ . ( الْحَسِينُ الصُّعَايِي ) .

□ — فِي الْمَجَلَّةِ : ( م ١٢١ ) : بَيْعُ النُّقْدِ بِالنُّقْدِ .

الصَّرْفُ : الْخَالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

يُقَالُ : شَرَابٌ صَرَفٌ : لَمْ يُمَزَّجْ .

الْمَصْرِفُ : الْإِنْصِرَافُ .

— : مَكَانُ الصَّرْفِ .

( ج ) مَصَارِفٌ .

صَرَمَ الشَّيْءَ — صَرَمًا : قَطَعَهُ .

يُقَالُ : صَرَمَ النَّخْلَ ، وَالشَّجَرَ : جَزَّهَا .

فَهُوَ مَضْرُومٌ ، وَصَرِيمٌ .

— : الرَّجُلُ : هَجَرَهُ .

- صَرَمَ السَّيْفُ صَرَامَةً ، وَصَرُومَةً : كَانَ قَاطِعًا مَاضِيًا .  
 فَهُوَ صَارِمٌ ، وَصَرُومٌ .  
 — فَلَانٌ : كَانَ جَلْدًا مَاضِيًا فِي أَمْرِهِ .  
 أَصْرَمَ النَّخْلُ وَالشَّجَرُ : حَانَ لَهُ أَنْ يُجَزَّ .  
 أَنْصَرَمَ الثَّيْبُ : انْقَطَعَ .  
 — اللَّيْلُ : ذَهَبَ .  
 صَرَمَةٌ : قِطْعَةٌ .  
 الْإِنْصِرَامُ : الْإِنْقِطَاعُ .  
 الصَّارِمُ : السَّيْفُ الْقَاطِعُ .  
 — : الْجِلْدُ الشُّجَاعُ .  
 الصَّرَامُ : الصَّرَامُ .  
 الصَّرَامُ : قِطْعُ النَّخْلِ .  
 يُقَالُ : هَذَا وَأَوَانُ الصَّرَامِ .  
 وَيُقَالُ : الْجِذَاذُ وَالصَّرَامُ فِي النَّخْلِ ، وَالْقِطَافُ فِي الْكَرْمِ ،  
 وَاللَّقَاطُ فِيمَا يَتَنَاقَرُ كَالنَّوْخِ ، وَالكَمْتَرَى ، وَغَيْرِهِ .  
 الصَّرْمَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الْإِبِلِ مَا بَيْنَ الْعَشْرَةِ إِلَى  
 الْأَرْبَعِينَ .  
 ( ج ) صَرَمٌ .  
 — : الْقِطْعَةُ مِنَ السَّحَابِ .  
 الصَّرِيمُ : مَا جُمِعَ نَمْرُهُ .  
 — : الصُّبْحُ .  
 — : اللَّيْلُ .  
 — : أَرْضٌ سَوْدَاءٌ لَا تُنْبِتُ شَيْئًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :  
 ﴿ إِنَّا بَلَوْنَاهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا  
 مُصْبِحِينَ . وَلَا يَسْتَشْنُونَ . فَنَافَاثُ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِنْ رَبِّكَ  
 وَهُمْ نَائِمُونَ . فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ . ﴾ ( الْقَلَمُ : ١٧ -  
 ٢٠ )  
 — : الْمَضْرُومُ .  
 الصَّرِيمَةُ : الصَّرِيمُ .
- : إِحْكَامُ الْأَمْرِ ، وَالْعَرِيْمَةُ فِيهِ .  
 — الْقَطِيعَةُ .  
 صَرَى الرَّجُلُ — صَرِيًا : مَنَعَهُ مَا يُرِيدُ .  
 — : النَّاقَةُ : حَبَسَ لَبَنَهَا فِي الضَّرْعِ .  
 — الْمَاءَ فِي الْحَوْضِ : جَمَعَهُ .  
 صَرِيَتِ النَّاقَةُ ، وَنَحَوَهَا — صَرَى : حَفَلَ ضَرْعُهَا بِاللَّبَنِ .  
 فِيهَا صَرِيَّةٌ ، وَصَرِيًا .  
 وَجَمَعَهَا صَرَايَا .  
 — الْمَاءُ ، وَاللَّبَنُ : طَالَ مَكُثُهُ ، فَفَسَدَ .  
 — الدَّمْعُ : اجْتَمَعَ فِي الْعَيْنِ ، وَلَمْ يَجْرِ .  
 فَهُوَ صَرِيٌّ .  
 صَرَى : مُبَالَغَةُ صَرَى .  
 التَّصْرِيَّةُ : حَبَسُ الْمَاءِ ، وَجَمَعُهُ .  
 — : حَبَسَ اللَّبَنَ فِي الضَّرْعِ حَتَّى يَجْتَمِعَ . وَفِي حَدِيثِ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ التَّصْرِيَّةِ .  
 □ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ أَنْ  
 يُتْرَكَ حَلْبُ الْحَيَوَانِ قَصْدًا مُدَّةً قَبْلَ تَبْيَعِهِ ، لِتَوْهَمِ الْمُشْتَرِي  
 كَثْرَةَ اللَّبَنِ .  
 الْمَصْرَاةُ : الدَّابَّةُ الْحَلُوبُ حَبَسَ لَبَنَهَا فِي ضَرْعِهَا .  
 صَعَرَ الرَّجُلُ — صَعْرًا : مَالَ عُنُقَهُ ، أَوْ وَجْهَهُ إِلَى أَحَدِ  
 الْجَانِبَيْنِ .  
 وَقَدْ يَكُونُ هَذَا مَرَضًا .  
 — : أَعْرَضَ بِوَجْهِهِ كِبْرًا .  
 فَهُوَ أَصَعَّرٌ .  
 وَهِيَ صَعْرَاءٌ .  
 ( ج ) صَعْرٌ .  
 صَاعَرَ خَدَّهُ : صَعَّرَهُ .  
 صَعَرَ خَدَّهُ : أَمَالَهُ عُجْبًا وَكِبْرًا .

وفي القرآن الكريم: ﴿ وَلَا تَصَعَّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾ (لقمان: ١٨)

الصَّعْرُ: دَاءٌ فِي الْعُنُقِ لَا يَسْتَطَاعُ مَعَهُ الْإِلْتِفَاتُ .  
صَغْرَةٌ — صَغْرًا: كَانَتْ سِنُهُ أَقْلَ مِنْ سِنِهِ .

وَيُقَالُ: هُوَ يَصَعُرُنِي بِسِنِّهِ وَاحِدَةً .

صَغَّرَ الشَّيْءُ — صَغَّرًا: قَلَّ حَجْمُهُ ، أَوْ سِنُهُ .  
فَهُوَ صَغِيرٌ .

( ج ) صِغَارٌ .

— صَغَارًا: رَضِيَ بِالذُّلِّ ، وَالضَّعَةِ .

فَهُوَ صَاغِرٌ .

( ج ) صَغْرَةٌ .

وفي القرآن الكريم: ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ (التوبة: ٢٩)

— فِي عِيُونِ النَّاسِ: ذَهَبَتْ مَهَابَتُهُ .

صَغِيرَ الْإِنْسَانَ — صَغْرًا: ذَلٌّ ، وَهَانٌ .

الصَّغَارُ: الضَّمِيمُ ، وَالذُّلُّ ، وَالْهَوَانُ .

وفي التنزيل العزيز: ﴿ سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ ﴾ (الأنعام: ١٢٤)

□ حِينَ دَفَعَ الْكُفَّارَ الْجِزْيَةَ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ: هُوَ امْتِهَانُهُمْ عِنْدَ أَخْذِهَا .

و: الْتِزَامُهُمُ الْجِزْيَةَ ، وَجَرِيَانُ أَحْكَامِ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهِمْ ، وَلَا يُقْبَلُ مِنْهُمْ إِسْرَالُهَا ، بَلْ يُخَضَّرُهَا الذَّمِّيُّ بِنَفْسِهِ ، وَيُؤَدِّيهَا وَهَوَاقِيمٌ ، وَالْأَخْذُ جَالِسٌ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ: هُوَ أَنْ يَجْرِيَ حُكْمُ الْإِسْلَامِ عَلَيْهِمْ ، وَأَنْ لَا يُظْهِرُوا شَيْئًا مِنْ كُفْرِهِمْ ، وَلَا مِمَّا يَحْرَمُ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ .

الصَّعْرُ: خِلَافُ الْكَبِيرِ .

الصُّغْرَى:

الإمامة الصُّغْرَى:

( أَنْظَرُ أَمَمٌ )

الطَّهَارَةُ الصُّغْرَى:

( أَنْظَرُ طَهْرٌ )

الصُّغَيْرُ: خِلَافُ الْكَبِيرِ .

الصُّغَيْرَةُ: الذَّنْبُ الْقَلِيلُ الْمُرْدَى .

( ج ) صَغَائِرٌ .

—: أَنْشَى الصُّغَيْرِ .

□ — فِي بَابِ الْحَيْضِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ: مَنْ لَمْ تَبْلُغْ تِسْعَ

سِنِينَ .

□ الصُّغَيْرَةُ مِنَ الْمَعَاصِي عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ: كُلُّ مَا لَمْ يَأْتِ فِيهِ وَعِيدٌ .

صَفَّحَ فَلَانٌ عَنِ فَلَانٍ — صَفْحًا: أَعْرَضَ .

— عَنْ ذَنْبِهِ: عَفَا عَنْهُ . وفي القرآن الكريم: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنِّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ وَعَدُوِّكُمْ لَكُمْ فَاخْتَدَرُوا وَهُمْ وَإِن تَعَفَّوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ

رَحِيمٌ ﴾ (التغابن: ١٤) .

— فَلَانًا عَنْ حَاجَتِهِ: رَدَّهُ .

— وَرَقَ الْكِتَابَ: عَرَضَهُ وَرَقَةً وَرَقَةً .

— الشَّيْءَ: جَعَلَهُ عَرِيضًا .

صَفَّحَتْ جَبْهَتَهُ — صَفْحًا: ائْتَسَطَتْ ائْتِسَاطًا مُفْرَطًا .

فَهُوَ أَصْفَحٌ .

وهي صَفْحَاءُ .

( ج ) صَفْحٌ .

تَصَافَحَا: صَافَحَ كُلُّ مَنِهَا الْآخَرَ .

تَصَفَّحَ الشَّيْءَ: نَظَرَ فِيهِ .

## صَافِحَ / صَفَا الشَّيْءُ

يَدِ صَاحِبِهِ ، فَقَالُوا : صَفَقَ يَدَهُ ، أَوْ عَلَى يَدِهِ بِالْبَيْعِ ،  
فَوَصَّفُوا بِهِ الْبَيْعَ .

صَفَقَ الثَّوْبُ — صَفَاقَةً : كَثَّفَ نَسْجَهُ .  
فَهُوَ صَفِيقٌ .

— الْوَجْهُ : وَقَحَ .

صَفَّقَ : مُبَالَغَةُ صَفَقَ .

— يَبْدِيهِ : صَرَبَ بَاطِنَ إِحْدَاهُمَا عَلَى بَاطِنِ الْأُخْرَى .

التَّصْفِيقُ : الضَّرْبُ الَّذِي يُسْمَعُ لَهُ صَوْتُ .

— الشَّرَابِ : تَحْوِيلُهُ مِنْ إِنَاءٍ إِلَى إِنَاءٍ .

الصَّفْقُ : الضَّرْبُ الَّذِي يُسْمَعُ لَهُ صَوْتُ .

— : التَّبَايُعُ .

ومنه قَوْلُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنهُ : أَلْهَانِي الصَّفْقُ فِي  
الْأَسْوَاقِ .

أَيُّ : الخُرُوجُ إِلَى التِّجَارَةِ .

— : الجَنْبُ .

يُقَالُ : صَفَّقَا الْإِنْسَانَ : جَانِبَاهُ .

( ج ) صَفُوقٌ .

الصَّفْقَةُ : ضَرْبُ الْيَدِ عِنْدَ الْبَيْعِ عَلَامَةٌ إِفْآذِهِ . وَتَكُونُ  
الصَّفْقَةَ لِلْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِي .

— : الْبَيْعَةُ .

يُقَالُ : صَفَّقَةَ رَابِحَةً .

— : الْعَقْدُ .

— : الْعَهْدُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ أَكْبَرَ الْكِبَائِرِ  
أَنْ تُقَاتِلَ أَهْلَ صَفْقَتِكَ » . وَهُوَ أَنْ يُعْطِيَ الرَّجُلَ عَهْدَهُ ،  
وَمِيثَاقَهُ ، ثُمَّ يُقَاتِلَهُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : عِبَارَةٌ عَنِ الْعَقْدِ . ( الْجُرْجَانِيُّ )

□ تَفْرِيقُ الصَّفْقَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : بَيْعُ

مَا يَجُوزُ بَيْعُهُ ، وَمَا لَا يَجُوزُ بَيْعُهُ ، فِي عَقْدٍ وَاحِدٍ .

صَفَا الشَّيْءُ — صَفُوءًا ، وَصَفَاءً : خَلَّصَ مِنَ الْكَدْرِ .

صَافِحَ فَلَانًا : حَيَّاهُ يَدًا بِيَدٍ .

صَفَّحَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ عَرِيضًا .  
— بِيَدَيْهِ : صَفَّقَ .

التَّصَافِحُ : الْمَصَافِحَةُ .

التَّصْفِيقُ : التَّصْفِيقُ .

وقيل : هو الضَّرْبُ بِظَاهِرِ إِحْدَى الْيَدَيْنِ عَلَى بَاطِنِ  
الْأُخْرَى .

والتَّصْفِيقُ : الضَّرْبُ بِجَمِيعِ إِحْدَى الصَّفْحَتَيْنِ عَلَى  
الْأُخْرَى .

الصَّفْحُ : الْعَفْوُ .

وقيل : هو أَوْلَعُ مِنَ الْعَفْوِ . وَقَدْ يَعْفُو الْإِنْسَانُ  
وَلَا يَصْفَحُ .

— : الْجَانِبُ .

يُقَالُ : صَفَّحَ الْوَجْهَ ، وَالسَّيْفَ : عَرَضَهُ .

( ج ) صِفَاحٌ ، وَأَصْفَاحٌ .

صَفَّحَتُهُ الشَّيْءَ : وَجَّهَهُ ، وَجَانِبَهُ .

— الرَّجُلُ : عَرَضَ صَدْرِهِ .

وَيُقَالُ : أَبْدَى صَفْحَتَهُ : بَاحَ بَسْرِهِ ، أَوْ جَهَرَ بِالذَّنْبِ  
وَالخَطِيئَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ أَبْدَى لَنَا  
صَفْحَتَهُ أَقْمْنَا عَلَيْهِ الْحَدَّ » .

وَالصَّفْحَتَانِ : الْحَدَّانِ .

المَصَافِحَةُ : الْأَخْذُ بِالْيَدِ .

□ — إِصْطِلَاحًا : اللَّمْسُ عَمْدًا لِلْمَحَبَّةِ . ( أَطْفِيشٌ )

صَفَّقَ الشَّيْءَ — صَفَّقًا ، وَصَفَّقَةً ، وَتَصَفَّقًا : ضَرَبَهُ  
ضَرْبًا يُسْمَعُ لَهُ صَوْتُ .

— الرِّيحُ الثَّوْبَ ، وَالشَّجَرَ ، وَالْمَاءَ : ضَرَبْتَهُ ، وَحَرَّكَتَهُ .

— الْبَابُ : رَدَّهُ .

— الْبَيْعُ : أَمْضَاهُ .

وَكَانَتِ الْعَرَبُ إِذَا أَرَادُوا إِفْآذَ الْبَيْعِ ضَرَبَ أَحَدَهُمَا يَدَهُ عَلَى

## اِسْتَصْفَى / اَصْلَحَ

اِسْتَصْفَى الشَّيْءَ : اِصْطَفَاهُ .

— : عَدَّهُ صَفِيًّا .

— : اَخَذَ صَفْوَهُ .

— مالٌ فُلانٌ : اَخَذَهُ كُلَّهُ .

اِصْطَفَى : فَضَّلَ ، وَاخْتَارَ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمْ الدِّينَ فَلَا

تَمَوَّنُوا إِلَّا وَاتَّبَعْتُمْ مَسْلُومًا ﴾ . ( البقرة : ١٣٢ )

اَصْفَى فُلانًا : صَدَقَهُ الْوُدَّ ، وَالْإِحَاءَ .

ويقال : اَصْفَاهُ الْوُدَّ : اُخْلَصَهُ لَهُ .

— فُلانًا بِكُذًا : اَثَرَهُ بِهِ ، وَاخْتَصَّهُ .

— الأَمِيرُ ، وَنَحْوَهُ دَارَ فُلانٍ ، وَمالَهُ : اَخَذَهُ كُلَّهُ .

الإِصْطِفَاءُ : تَنَاوُلُ صَفْوِ الشَّيْءِ .

— : الإِخْتِيَارُ .

الصِّفَا : الحِجَارَةُ الْمُلْسُ .

— : مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ فِي أَصْلِ جَبَلِ أَبِي قُبَيْسٍ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ

فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا

وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾ . ( البقرة : ١٥٨ ) .

الصِّفَاءُ : الحَجَرُ العَرِيضُ الأَمْلَسُ .

( ج ) صفا .

الصِّفْوُ : الصِّفَاءُ .

— مِنْ الشَّيْءِ : خِيَارُهُ ، وَخَالِصُهُ .

الصِّفْوَانُ : الصَّخْرُ الأَمْلَسُ .

الصِّفْوَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : خِيَارُهُ ، وَخَالِصَتُهُ ، وَمَا صَفَا مِنْهُ .

يَسْتَوِي فِيهِ المَفْرَدُ ، وَالمَذْكُورُ ، وَغَيْرُهَا .

الصِّفْوَةُ : الصِّفْوَةُ .

الصِّفْوَةُ : الصِّفْوَةُ .

الصِّفْيِيُّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : صَفْوُهُ .

— : الصَّدِيقُ المُخْتَارُ . ( ج ) أَصْفِيَاءُ .

— : مَا يَصْطَفِيهِ الرَّئِيسُ مِنَ العَنِيَةِ قَبْلَ قِسْمَتِهَا .

( ج ) صَفَايَا .

□ — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالحَنَفِيَّةِ ، وَالحَنَابِلَةِ : شَيْءٌ نَفِيسٌ

كَانَ يَصْطَفِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ مِنَ العَنِيَةِ قَبْلَ

القِسْمَةِ ، كَسَيْفٍ ، أَوْ قَرَسٍ ، أَوْ أَمَةٍ .

الصُّوْفِيُّ : الأَمْلَاكُ ، وَالأَرْضُ الَّتِي جَلَا عَنْهَا أَهْلُهَا ،

أَوْ مَاتُوا ، وَلا وَارِثَ لَهَا .

— : الضِّياعُ الَّتِي كَانَتْ يَسْتَخْلِصُهَا السُّلْطَانُ لِخَاصَّتِهِ .

وَاحِدَتُهَا صَافِيَةٌ .

المُصْطَفَى : المُخْتَارُ .

صَلَحَ — صَلَاحًا ، وَصُلُوحًا : زَالَ عَنْهُ الفَسَادُ .

فَهُوَ صَالِحٌ .

وفي الحديث الشريف : « أَلَا وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا

صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ ،

أَلَا وَهِيَ القَلْبُ » .

— الشَّيْءُ : كَانِ نَافِعًا ، أَوْ مُنَاسِبًا .

صَلَحَ — صَلَاحًا ، وَصُلُوحًا : صَلَحَ .

فَهُوَ صَالِحٌ .

اِسْتَصْلَحَ الشَّيْءُ : تَهَيَّأَ لِلصَّلَاحِ .

— الشَّيْءُ : أَصْلَحَهُ .

— : طَلَبَ إِصْلَاحَهُ .

— : عَدَّهُ صَالِحًا .

اِصْطَلَحَ القَوْمُ : زَالَ مَا بَيْنَهُمْ مِنْ خِلَافٍ .

— عَلَى الأَمْرِ : تَعَارَفُوا عَلَيْهِ ، وَاتَّفَقُوا .

أَصْلَحَ فِي عَمَلِهِ ، أَوْ أَمْرِهِ : أَتَى بِمَا هُوَ صَالِحٌ نَافِعٌ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا

فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ

الصَّلْحُ : إنهاءُ الخِصْمَةِ .

وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « الصَّلْحُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ جَائِزٌ إِلَّا صَلْحًا حَرَّمَ حَلَالًا ، أَوْ أَحَلَّ حَرَامًا » .

— : إنهاءُ حالةِ الحَرْبِ .

— : السَّلْمُ . ( يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ ) .

□ — شرعاً : عقْدُ يَرْفَعُ النِّزَاعَ ، وَيَقْطَعُ الخِصْمَةَ . ( الحَصَكْفِيُّ ) .

— في المجلَّةِ : ( م ١٥٣١ ) : هو عقْدُ يَرْفَعُ النِّزَاعَ بالتَّرَاضِي ، وَيَنْعَقِدُ بالإِجَابِ ، والقَبُولِ .

□ الصَّلْحُ عَنِ الإِقْرَارِ عِنْدَ الحِنَابِلَةِ : هو أنْ يَعْتَرِفَ المَدْعَى عَلَيْهِ بِحَقِّ المَدْعِي ، فَيُصَالِحُهُ عَلَى بَعْضِهِ .

— في المجلَّةِ ( م ١٥٣٥ ) : هو الصَّلْحُ الوَاقِعُ عَلَى إِقْرَارِ المَدْعَى عَلَيْهِ .

□ الصَّلْحُ عَنِ الإِنْكَارِ عِنْدَ الحِنَابِلَةِ : هو أنْ يَكُونَ لِلْمَدْعِي حَقٌّ لَا يَعْلَمُهُ المَدْعَى عَلَيْهِ ، فَيَصْطَلِحَانِ عَلَى بَعْضِهِ .

— في المجلَّةِ ( م ١٥٣٥ ) : هو الصَّلْحُ الوَاقِعُ عَلَى إِنْكَارِ المَدْعَى عَلَيْهِ .

□ الصَّلْحُ عَنِ السُّكُوتِ فِي المجلَّةِ ( م ١٥٣٥ ) :

هو الصَّلْحُ الوَاقِعُ عَلَى سُّكُوتِ المَدْعَى عَلَيْهِ بِأَنْ لَا يُقَرِّرَ ، وَلَا يُنْكِرَ .

□ أَرْضُ الصَّلْحِ عِنْدَ الحِنَابِلَةِ : هي كُلُّ أَرْضٍ صَالِحٍ أَهْلُهَا عَلَيْهَا ، لِتَكُونَ لَهُمْ ، وَيُؤَدُّونَ خَرَجًا مَعْلُومًا .

□ المَصَالِحُ فِي المجلَّةِ ( م ١٥٣٢ ) : هو الذي عَقَدَ الصَّلْحَ .

□ المَصَالِحُ عَلَيْهِ فِي المجلَّةِ ( م ١٥٣٣ ) : هو بَدَلُ الصَّلْحِ .

□ المَصَالِحُ عَنْهُ فِي المجلَّةِ ( م ١٥٣٤ ) : هو الشَّيْءُ المَدْعَى بِهِ .

المَصْلَحَةُ : الصَّلَاحُ .

( ج ) مَصَالِحُ .

— : المَنْفَعَةُ .

عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿ ( الأنعام : ٥٤ )  
— الشَّيْءُ : أزالَ فسادَهُ .

— بَيْنَهُمَا : أزالَ مَا بَيْنَهُمَا مِنْ عداوَةٍ ، وشِقَاقٍ . وفي القرآنِ العَزِيزِ : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ ( الحجرات : ١٠ )  
— لَهُ فِي ذُرِّيَّتِهِ ، أومَالِهِ : جَعَلَهَا صَالِحَةً .

وفي الكتابِ الكَرِيمِ : ﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ ( الأحقاف : ١٥ )

صَالِحَةٌ مُصَالِحَةٌ ، وَصَالِحًا : سَالِمَةٌ ، وَصَافَاهُ .

الإِصْطِلَاحُ : الإِتِّفَاقُ .

□ — إِصْطِلَاحًا : إِتِّفَاقُ طَائِفَةٍ مَخْصُوصَةٍ عَلَى إِخْرَاجِ الشَّيْءِ عَنْ مَعْنَاهُ إِلَى مَعْنَى آخَرَ . ( ابنُ عابِدِينَ ) .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هو اللَّفْظُ الَّذِي اسْتَعْمَلَهُ الفُقَهَاءُ فِي مَعْنَى فِيمَا بَيْنَهُمْ ، غَيْرِ مَعْنَاهُ اللَّغَوِيِّ ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مُسْتَفَادًا مِنْ كَلَامِ الشَّارِعِ بِأَنْ أُخِذَ مِنَ الْقُرْآنِ ، أَوِ السُّنَّةِ .

الصَّلَاحُ : الإِسْتِقَامَةُ .

— : السَّلَامَةُ مِنَ العَيْبِ .

— : ضِدُّ الفَسَادِ .

— : الحَيِّزُ ، وَالصَّوَابُ .

الصَّالِحُ : الخَالِصُ مِنْ كُلِّ فسادٍ .

□ — عَرُفًا : القَائِمُ بِمَا عَلَيْهِ مِنْ حَقُوقِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَحَقُوقِ العِبَادِ ، حَسْبُ الإِمْكَانِ . ( الدُّسُوقِيُّ ) .

— عِنْدَ الحَنَفِيِّ : مَنْ كَانَ مَسْتَوْرًا ، وَلَمْ يَكُنْ مَهْتُوكًا ، وَلَا صَاحِبَ رِيْبَةٍ ، وَكَانَ مُسْتَقِيمَ الطَّرِيقَةِ ، سَلِيمَ النَّاحِيَةِ ، كَامِنَ الأَدَى ، قَلِيلَ الشَّرِّ ، لَيْسَ بِمَعَاقِرٍ لِلنَّبِيِّ ، وَلَا يَنَادِمُ عَلَيْهِ الرِّجَالُ ، وَلَا قَدَافًا لِلْمُحْصَنَاتِ ، وَلَا مَعْرُوفًا بِالكَذِبِ .



صَلَاةُ الْإِسْتِخَارَةِ :  
( أَنْظُرْ خ ي ر ) .

صَلَاةُ التَّرَاوِيحِ :  
( أَنْظُرْ ر و ح ) .

صَلَاةُ الشَّاهِدِ :  
( أَنْظُرْ ش ه د ) .

الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ :  
( أَنْظُرْ ك ت ب ) .

□ الصَّلَاةُ الْوَسْطَى فِي قَوْلِ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ ،  
وَعَبَائِدِهِمْ ، وَفِي مَذْهَبِ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ،  
وَالْمُخْتَارِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ . قَالَ  
الشُّوْكَانِيُّ : وَهِيَ الْمَذْهَبُ الْحَقُّ الَّذِي يَتَّعِنُ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ .

— فِي قَوْلِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، وَعَائِشَةَ ، وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ،  
وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، وَرِوَايَةَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ ، وَفِي قَوْلِ  
الْمُرْتَضَى : هِيَ صَلَاةُ الظُّهْرِ .

— فِي قَوْلِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَمُعَاذِ  
وَجَابِرِ ، وَعَطَاءِ ، وَعِكْرِمَةَ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَعِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ،  
وَالشَّافِعِيَّةِ وَجُمْهُورٍ مِنْ أَصْحَابِهِ : هِيَ صَلَاةُ الصُّبْحِ .

— فِي قَوْلِ بَعْضِ الصَّحَابَةِ ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : هِيَ  
صَلَاةُ الْمَغْرِبِ .

— فِي قَوْلِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ ، وَعِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هِيَ صَلَاةُ  
العِشَاءِ .

الْأَدَبُ فِي الصَّلَاةِ .  
( أَنْظُرْ أ د ب ) .

المُصَلَّى : مَكَانُ الصَّلَاةِ .

— : مَا يُتَّخَذُ مِنْ فِرَاشٍ ، وَنَحْوِهِ ، لِيُصَلَّى عَلَيْهِ .  
□ — فِي عُرْفِ الْفُقَهَاءِ : مَا يَسْتَقِرُّ عَلَيْهِ الْمُصَلَّى ، وَلَوْ  
بِوَسَائِطٍ ، وَمَا يَلَاقِي بَدَنَهُ ، وَثِيَابَهُ ، وَمَا يَتَخَلَّلُ بَيْنَ

صَلَاتِ النَّاقَةِ ، أَوْ الْحَامِلِ ، وَنَحْوَهُمَا — صَلَاةً :  
اسْتَرْخَى صَلَاةً لِقُرْبِ نِتَاجِهَا .

صَلَّى الْفَرَسُ فِي السَّبَاقِ : جَاءَ مُصَلِّياً ، وَهُوَ الثَّانِي فِي  
السَّبَاقِ .

— فُلَانٌ : دَعَا .

يُقَالُ : صَلَّى عَلَيْهِ : دَعَا لَهُ بِالْخَيْرِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ :  
﴿ خَذُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ  
عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ ( التَّوْبَةُ :  
١٠٣ ) .

— : أَدَّى الصَّلَاةَ .

— اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ : حَقَّهُ بِرَبِّكَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ :  
﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ  
آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ ( الْأَحْزَابُ : ٥٦ ) .

الصَّلَاةُ : جَانِبُ الدُّنْبِ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ .  
وَهُمَا صَلَوَانٌ .

— : وَسَطُ الظُّهْرِ مِنَ الْإِنْسَانِ ، وَالذُّوَابُ .

( ج ) أَصْلَاءُ .

الصَّلَاةُ : الدُّعَاءُ .

( ج ) صَلَوَاتٌ .

— : الرَّحْمَةُ .

— : الْإِسْتِغْفَارُ .

— : الْبِرْكَةُ .

— : الْكَنِيسَةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ  
النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ  
وَمَا سَاجِدٌ يُذَكَّرُ فِيهَا مِنْ شَيْءٍ كَثِيرًا وَلَيُنْزِرَنَّ اللَّهُ مِنَ  
سَمَوَاتِهِ مَاءً فَسَالَتْ مِنْ تَحْتِهَا أَنْهَارٌ ﴾ ( الْحَجَّ : ٤٠ ) .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : عِبَارَةٌ عَنْ أَرْكَانٍ مَخْصُوصَةٍ ، وَأَذْكَارٍ  
مَعْلُومَةٍ ، بِشَرَايِطٍ مَخْصُورَةٍ ، فِي أَوْقَاتٍ مَقْدَرَةٍ .  
( الْجُرْجَانِيُّ ) .

## المُصَلِّي / تَصَوَّرَ

صَمَتَ مُصَمَّتًا ، وَصُمُوتًا ، وَصُمَاتًا : لَمْ يَنْطِقْ .  
وَيُقَالُ لِغَيْرِ النَّاطِقِ : صَامِتٌ ، وَلَا يُقَالُ سَاكِتٌ .

أَصَمَّتِ الْعَلِيلُ : اغْتَقِلَ لِسَانَهُ ، فَلَمْ يَتَكَلَّمْ .  
— فَلَانًا : أَسَكَّتَهُ .

صَمَّتَ : أَصَمَّتَ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ مُصَمَّتًا لَا فَرَاحَ فِيهِ .

الصَّامِتُ : السَّاكِتُ .

( ج ) صُمُوتٌ ، وَصَوَامِتٌ .

— : مَا لَا نَطْقَ لَهُ .

— مِنَ الْمَالِ : الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ . وَيُقَالُ : مَا لَهُ صَامِتٌ ،  
وَلَا نَاطِقٌ .

فَالصَّامِتُ : الذَّهَبُ ، وَالْفِضَّةُ ، وَالنَّاطِقُ : الْإِبِلُ ،  
وَالغَنَمُ . أَيُ : لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ .

الصَّمَاتُ : السُّكُوتُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الثَّيِّبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا ،  
وَالْبِكْرُ يَسْتَأْذِنُهَا أَبُوهَا فِي نَفْسِهَا ، وَإِذْنُهَا صَمَاتُهَا » .  
أَيُ : إِنْ سَكَوتَهَا إِذْنٌ بِالنِّكَاحِ .

المُصَمَّتُ مِنَ الْأَشْيَاءِ : مَا لَا جَوْفَ لَهُ .

— مِنَ الْأَبْوَابِ : الْمُعْلَقُ .

— مِنَ الْحَرِيرِ : الْخَالِصُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُمَا : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الثُّوبِ الْمُصَمَّتِ مِنَ  
الْحَرِيرِ .

صَارَ صَوْرًا : صَوَّتَ .

— الشَّيْءُ إِلَيْهِ : أَمَالَهُ ، وَقَرَّبَهُ .

صَوَّرَ صَوْرًا : مَالَ ، وَاعْوَجَّ .

فَهُوَ أَصَوْرٌ ، وَهِيَ صَوْرَاءٌ .

( ج ) صَوْرٌ .

تَصَوَّرَ الشَّيْءُ : تَكَوَّنَتْ لَهُ صُورَةٌ ، وَشَكْلٌ .

— الشَّيْءُ : تَخَيَّلَهُ ، وَاسْتَحْضَرَ صُورَتَهُ فِي ذَهْنِهِ .

مَوَاضِعُ الْمَلَاقَاةِ مِنْ مَوْضِعِ الصَّلَاةِ ، كَمَا يَلَاقِي مَسَاجِدَهُ ،  
وَيُحَادِثِي بَطْنَةَ ، وَصَدْرَهُ . ( النَّجْفِيُّ ) .

المُصَلِّي مِنْ خَيْلِ السَّبَاقِ : الَّذِي يَتَلَوُّ السَّابِقَ .

وَيُسْتَعَارُ لِلْإِنْسَانِ إِذَا كَانَ تَالِيًا لِلْأَوَّلِ فِي أَيِّ عَمَلٍ كَانَ .  
— : مَنْ يُؤَدِّي الصَّلَاةَ .

صَلَّى الشَّيْءَ : — صَلَّى : أَقَامَهُ فِي النَّارِ .

وَيُقَالُ : صَلَاةُ النَّارِ ، وَفِيهَا ، وَعَلَيْهَا .

وَيُقَالُ : صَلَاةُ الْعَذَابِ ، أَوْ الْهَوَانِ ، أَوْ الدُّلِّ .

— اللَّحْمُ : شَوَاءٌ .

— الصَّيْدُ ، وَلَهُ : نَصَبَ لَهُ الشَّرْكَ .

وَيُقَالُ : صَلَّى فَلَانًا ، وَصَلَّى لَهُ : كَادَهُ لِيُوقِعَهُ فِي  
الشَّرِّ .

صَلَّى النَّارَ ، وَبِهَا — صَلَّى ، وَصَلِيًّا : احْتَرَقَ فِيهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ  
كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ . جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا وَيُخْسِنُونَ  
الْقَرَارِ ﴾ ( إِبْرَاهِيمَ : ٢٨ - ٢٩ ) .

وَفِيهِ أَيْضًا : ﴿ فَوَرِّبْكَ لِنَحْشِ رَنَّهُمُ وَالشَّيَاطِينِ ثُمَّ  
لِنَحْضِرَنَّهُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًّا . ثُمَّ لَنَنْزِعَنَّ مِنْ كُلِّ شِيعَةٍ  
أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَنِ عِتِيًّا . ثُمَّ لَنَحْنُ أَغْلَمُ بِالَّذِينَ هُمْ  
أَوْلَىٰ بِهَا صِلِيًّا ﴾ ( مَرْيَمَ : ٦٨ - ٧٠ ) .

إِصْطَلَى النَّارَ ، وَبِهَا : اسْتَدْفَأَ بِهَا .

أَصْلَاةُ النَّارِ ، وَبِهَا ، وَفِيهَا ، وَعَلَيْهَا : صَلَاةٌ .

— اللَّحْمُ : شَوَاءٌ .

صَلَاةُ النَّارِ ، وَبِهَا ، وَفِيهَا ، وَعَلَيْهَا : أَصْلَاةٌ .

الصَّلَى : النَّارُ .

— : الْوَقُودُ .

المِصْلَاةُ : شَرَكٌ يُنْصَبُ لِلصَّيْدِ .

وَتُسْتَعَارُ لِلْحَيْلَةِ وَالْحِدَاعِ .

( ج ) مِصَالٌ .

صَوْرَ الْإِنْسَانِ : جَعَلَ لَهُ صُورَةً مُجَسَّمَةً .

وفي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ٦ ) .

— : رَسَمَهُ عَلَى الْوَرَقِ ، أَوْ الْحَائِطِ ، وَنَحْوِهَا .

التَّصْوِيرُ : الصُّورَةُ .

( ج ) تَصَاوِيرُ .

— : التَّمَثَالُ .

— : نَقَشُ صُورَةَ الْأَشْيَاءِ ، أَوْ الْأَشْخَاصِ عَلَى لَوْحٍ ، أَوْ حَائِطٍ ، أَوْ نَحْوِهَا .

صَوَارُ الْمِسْكِ : وَعَاؤُهُ .

الصُّوَارُ : الصُّوَارُ .

— : الْقَطِيعُ مِنَ الْبَقَرِ .

( ج ) أَصُورَةٌ ، وَصِيرَانٌ .

الصُّورُ : شَيْءٌ كَالْقَرْنِ يُنْفَخُ فِيهِ .

وفي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَنَفَخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نَفَخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ ﴾ ( الزَّمَرُ : ٦٨ ) .

الصُّورَةُ : الشُّكْلُ .

( ج ) صَوْرٌ .

وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ قَرَارًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ ذَلِكَ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ ( الْمُؤْمِنِينَ : ٦٤ ) .

— : التَّمَثَالُ الْمَجَسَّمُ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ . وَلَا صُورَةٌ » .

يُرِيدُ التَّائِيلَ الَّتِي فِيهَا الْأَرْوَاحُ .

— : النَّوْعُ .

— : الصِّفَةُ .

يُقَالُ : صُورَةَ الْمَسْأَلَةِ كَذَا : أَيَّ صِفَتِهَا .

صَاعَتِ النَّحْلِ — صَوْعًا : تَفَرَّقَتْ ، وَتَبِعَ بَعْضُهَا بَعْضًا .

— الْأَشْيَاءَ : فَرَّقَهَا .

— الْحَبِّ : كَالَهُ بِالصَّاعِ .

الصَّاعُ : إِذَا يُشْرَبُ بِهِ .

يَذَكَّرُ ، وَيُؤَنَّثُ . وَالتَّذْكَيرُ أَفْصَحُ .

( ج ) أَصُوعٌ ، وَصُوعَانٌ ، وَصِيعَانٌ .

— : مِكْيَالٌ تَكَالُ بِهِ الْحُبُوبُ ، وَغَيْرُهَا .

□ — يَجْمَعُ الْعُلَمَاءُ : أَرْبَعَةُ أَمْدَادٍ . ( النَّوَوِيُّ ) .

— عِنْدَ الْمَسَالِكِيِّ ، وَأَكْثَرِ الْحَنْفِيِّ ، وَالشَّافِعِيِّ ،

وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالزُّيْدِيَّةِ : خَمْسَةُ أَرْطَالٍ عِرَاقِيَّةٍ ، وَثَلْثُ

الرُّطْلِ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ ، وَمُحَمَّدٌ : هُوَ ثَانِيَةُ أَرْطَالٍ .

— عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ تِسْعَةُ أَرْطَالٍ ،

وَثَلْثٌ .

الصُّوَاعُ : الصَّاعُ .

صَامَ عَنِ الشَّيْءِ — صَوْمًا ، وَصِيَامًا : أَمْسَكَ .

— : صَمَتَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَكُلِّي وَأَشْرَبِي

وَقَرِّي عَيْنًا فَإِمَّا تَرَيْنَ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ

لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أَكَلِمَ الْيَوْمَ أَنْسِيًّا ﴾ ( مَرْيَمَ : ٢٦ ) .

— الْفَرَسُ : سَكَنَ ، وَلَمْ يَغْتَلِفْ .

— الْمَاءُ ، وَالرَّيْحُ ، وَنَحْوُهَا : رَكَدَ .

— الشَّمْسُ : بَلَّغَتْ كَيْدَ السَّمَاءِ عِنْدَ الزُّوَالِ .

الصُّوْمُ : الْإِمْسَاكُ عَنِ أَيِّ فِعْلٍ ، أَوْ قَوْلٍ كَانَ .

□ — شَرَعًا : هُوَ الْإِمْسَاكُ عَنِ الْأَكْلِ ، وَالشُّرْبِ ،

وَالْجِمَاعِ ، مِنَ الصُّبْحِ إِلَى الْمَغْرِبِ ، مَعَ النَّيَّةِ ،

( الْجُرْجَانِيُّ ) .

— شَرَعًا : إِمْسَاكٌ عَنِ الْمَفْطِرَاتِ ، حَقِيقَةً ، أَوْ حُكْمًا ، فِي

## صَوْمُ الْوِصَالِ / الْمِصِيدَةُ

وفي القرآن المجيد: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ ﴾ (المائدة: ٩٥) .

□ شرعاً: هو الحيوان الممنوع، الحلال، غير المملوك. (الحسين الصنعائي) .

— عند الحنيفة: هو الحيوان الممنوع، المتوحش بأصل خلقته، إما بقوائمه، أو بجناحيه، مأكولاً كان أو غير مأكول، ولا يؤخذ إلا بحيلة .

— في المجلة (م ١٢٩٣) : هو الحيوان المتوحش من الإنسان .

□ صيد البحر عند الحنيفة، والحنابلة، والجعفرية: هو ما يكون توالده في الماء .

— عند الشافعية: ما لا يعيش إلا في البحر، سواء الصغير، والكبير .

□ صيد البر عند الحنيفة: هو ما يكون توالده في البر .

جزاء الصيد في الإحرام:  
( أنظر ج زي ) .

المصيد: ما يصاد به .  
( ج ) مصيد .

المصيدة: الصيد .

وَقْتُ مَخْصُوصٍ ، مِنْ شَخْصٍ مَخْصُوصٍ ، مَعَ النَّيَّةِ .  
( التمرثاني ) .

— شرعاً: إمساك المكلف بالنية من الليل عن تناول المطعم، والمشرب، وكل ما يصل الجوف، والإسقاء، والإستمناء، والجماع، والكبائر من الفجر إلى المغرب، تقرباً إلى الله تعالى. (أطفيش) .

□ صَوْمُ الْوِصَالِ عِنْدَ الْجُمْهُورِ: أَنْ يَصُومَ يَوْمَيْنِ ، فَصَاعِداً ، وَلَا يَتَنَاوَلُ فِي اللَّيْلِ شَيْئاً ، لَا مَاءً ، وَلَا مَأْكُولاً . ( النُّوَوِيُّ ) .

الصِّيَامُ: الصَّوْمُ .

وفي التنزيل العزيز: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (البقرة: ١٨٣) .

صَادَ الطَّيْرُ ، وَالْوَحْشَ ، وَنَحْوَهُمَا — صَيْدًا : أَمْسَكَهُ بِالْمِصِيدَةِ .

— : قَنَصَهُ .

— فَلَانًا طَيْرًا ، وَنَحْوَهُ : صَادَهُ لَهُ .

إِصْطَادَ الطَّيْرَ : صَادَهُ بِمَشَقَّةٍ .

الصَّيْدُ : مَا يُصَادُ .



— عَرَقَ .  
 — أَكَلَ فِي الضَّحَى .  
 فَهَوَّضِحَ ، وَضَحِيانَ . وَهُوَ أَضْحَى ، وَهِيَ ضَحِيَاءُ .  
 ( ج ) ضُحَيٌّ .  
 ضَحَى بِالشَّاةِ ، وَنَحَوَهَا : ذَبَحَهَا فِي الضَّحَى مِنْ أَيَّامِ عِيدِ  
 الأَضْحَى .  
 — عَنِ الشَّيْءِ : تَرَفَّقَ ، وَلَمْ يَعْجَلْ .  
 — الماشيةَ : رَعَاهَا فِي الضَّحَى .  
 الأَضْحَى مِنَ الحَيْلِ : الأَشْهَبُ .  
 — جَمَعَ الأَضْحَاءَ .  
 الأَضْحَاءُ : الأَضْحِيَّةُ .  
 ( ج ) أَضْحَى . وَمِنْهُ : عِيدُ الأَضْحَى .  
 الأَضْحِيَّةُ : شاةٌ ، وَنَحَوَهَا ، يُضْحَى بِهَا فِي عِيدِ الأَضْحَى .  
 ( ج ) أَضاحِيٌّ ، وَأَضاحِيٌّ .  
 □ — شَرَعًا : ذَبَحَ حَيوانٍ مَخْصُوصٍ ، بِنِيَّةِ القُرْبَةِ إِلَى اللهِ  
 تَعَالَى ، فِي وَقتٍ مَخْصُوصٍ . ( التَّمْرُتاشِيُّ ) .  
 الإَضْحِيَّةُ : الأَضْحِيَّةُ .  
 الأَضْحِيَّةُ : الأَضْحِيَّةُ .  
 الإَضْحِيَّةُ : الأَضْحِيَّةُ .  
 الضَّحَى : اِرْتِفاعُ النَّهارِ ، وَامْتِدَادُهُ .  
 — ضَوْءُ الشَّمْسِ .  
 — وَقتُ هَذَا اِرْتِفاعِ ، أَوِ اِمْتِدَادِ .  
 وَيُقَالُ : ما لِكَلِمَةِ ضُحَى : ما لَهُ بَيانٌ .

ضَبَعَ الفَرَسُ — ضَبَعًا ، وَضَبُوعًا ، وَضَبَعانًا : مَدَّ ضَبْعَيْهِ فِي  
 سَيْرِهِ ، وَأَسْرَعَ .  
 — فَلانٌ ضَبَعًا : جَارَ ، وَظَلَمَ .  
 اِضْطَبَعَ بِالثَّوبِ ، وَنَحَوَهُ : أَدْخَلَهُ مِنْ تَحْتِ إِبْطِهِ الأَيْمَنِ ،  
 وَرَدَّ طَرْفَهُ ، فَأَلْفَأَهُ عَلَى عاتِقِهِ الأَيْسَرِ ، وَبَدَأَ مَنكِبَهُ  
 الأَيْمَنَ وَتَغَطَّى الأَيْسَرَ . وَكانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ مَنْ يُرِيدُ أَنْ  
 يَنْشَطَ لِلْعَمَلِ .  
 ضابَعَ فَلانًا بِالسَّيفِ مُضابِعَةً ، وَضِباعًا : مَدَّ كُلَّ مِنْها بِهِ  
 يَدَهُ يُنازِلُ الأَخرَ .  
 الضَّبْعُ : ما بَيَّنَّ الإِبْطَ إِلَى نِصْفِ العَضِدِ .  
 وَها ضَبَعانَ .  
 — الضَّبْعُ :  
 الضَّبْعُ : جِنْسٌ مِنَ السَّباعِ أَكْبَرُ مِنَ الكَلْبِ ، وَأَقْوى ،  
 وَهِيَ كَبِيرَةُ الرِّاسِ ، قَوِيَّةُ الفَكِّينِ .  
 مُؤنَّثَةٌ ، وَقَدْ تُطَلَّقُ عَلَى الذَّكَرِ والأُنْثَى . ( ج ) أَضْبَعُ .  
 — : السَّنَةُ المُجْدِبَةُ الشَّدِيدَةُ .  
 ضَحَا — ضَحُوا ، وَضَحُوا ، وَضَحِيًّا : بَرَزَ لِلشَّمْسِ .  
 — الطَّرِيقُ : بَدَأَ ، وَظَهَرَ .  
 وَيُقَالُ : ضَحَا ظِلُّ فَلانٍ : ماتَ .  
 ضَحَا — ضَحُوا ، وَضَحُوا ، وَضَحِيًّا : أَصابَهُ حَرُّ الشَّمْسِ .  
 ضَحِيًّا — ضَحُوا ، وَضَحُوا ، وَضَحِيًّا ، وَضَحًا : أَصابَهُ حَرُّ  
 الشَّمْسِ .

الضَّحِيَّةُ : الضُّحَى .

— الأَضْحِيَّةُ . ( ج ) ضَحَايَا .

ضَرَبَ الشَّيْءُ — ضَرَبًا ، وَضَرَبَانًا : تَحَرَّكَ .

— العِرْقُ : نَبَضَ .

— الرَّجُلُ فِي الأَرْضِ : ذَهَبَ ، وَأَبْعَدَ . وَفِي القُرْآنِ

الكَرِيمِ : ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ

أَنْ تَقْضُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِِنْ خِفْتُمْ أَنْ يُفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا

إِنَّ الكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا ﴾ ( النِّسَاءُ : ١٠١ )

أَيُّ : سَافَرْتُمْ فِي البِلَادِ .

— الشَّيْءُ ضَرَبًا : أَصَابَهُ ، وَصَدَمَهُ .

— الدَّرْهَمُ ، وَنَحْوُهُ : سَكَّةٌ ، وَطَبِيعَةٌ .

— الشَّيْءُ عَلَيْهِ : أَلْزَمَهُ إِيَّاهُ . وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ :

﴿ وَضَرَبْتُ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةَ وَالمَسْكَنَةَ وَبَاؤُوا بِغَضَبِ مِنَ اللَّهِ

ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ

الحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾ ( البَقَرَةُ : ٦١ )

أَيُّ : أَلْزَمُوا بِهَا . فَهَمْ لَا يَرَالُونَ مُسْتَذَلِّينَ ، مَنْ وَجَدَهُمْ

اسْتَذَلَّهُمْ ، وَأَهَانَهُمْ ، وَضَرَبَ عَلَيْهِمُ الصَّغَارَ ، وَهَمْ مَعَ ذَلِكَ

فِي أَنفُسِهِمْ أَذِلَّةٌ مُسْتَكِينُونَ .

— عَلَى يَدِ فُلَانٍ : أَمْسَكَ ، وَقَبَضَ . وَيُقَالُ : ضَرَبْتُ

عَلَى يَدَيْهِ : حَجَرْتُ عَلَيْهِ .

— عَنِ الأَمْرِ : كَفَّ ، وَأَعْرَضَ .

— لَهُ أَجَلًا ، أَوْ مَوْعِدًا : حَدَدَهُ ، وَعَيَّنَهُ .

— لَهُ فِي مَالِهِ ، أَوْ غَيْرِهِ ، سَهْمًا ، أَوْ نَصِيبًا : جَعَلَهُ لَهُ ،

وَعَيَّنَهُ .

— وَصَفَ . وَفِي القُرْآنِ العَزِيزِ : ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ

اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي

السَّمَاءِ . تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ

الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ ( إِبْرَاهِيمَ : ٢٤ - ٢٥ )

— الفَحْلُ ضَرَابًا : نَكَحَ .

إِضْطَرَبَ : تَحَرَّكَ عَلَى غَيْرِ انْتِظَامٍ ، وَضَرَبَ بَعْضُهُ بَعْضًا .

— الأَمْرُ : اِخْتَلَّ .

— القَوْمُ : تَضَارَبُوا .

تَضَارَبَ فُلَانٌ ، وَفُلَانٌ : ضَرَبَ كُلُّ مِنْهَا الأَخَرَ .

ضَارِبٌ فُلَانًا مُضَارِبَةً ، وَضَرَابًا : ضَرَبَ كُلُّ مِنْهَا الأَخَرَ .

— لِفُلَانٍ فِي مَالِهِ : اتَّجَرَلَهُ فِيهِ ، أَوْ اتَّجَرَ فِيهِ عَلَى أَنْ لَهُ

حِصَّةٌ مُعَيَّنَةٌ مِنْ رِبْحِهِ .

الضَّرَابُ : التَّكَاحُ .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « ضَرَابُ الفَحْلِ مِنَ السُّحْتِ »

والمُرَادُ بِهِ أَنَّ مَا يُؤْخَذُ عَلَى نَزْوِ الفَحْلِ الأُنْثَى مِنَ الأَجْرَةِ

حَرَامٌ .

الضَّرْبُ : المِثْلُ ، وَالمِثْلُ .

( ج ) أَضْرَابٌ ، وَأَضْرَبٌ ، وَضُرُوبٌ .

— : الصَّنُفُ ، وَالنُّوعُ .

— مِنَ الرِّجَالِ : الحَفِيفُ اللُّحْمُ ، المَشْشُوقُ القَدُّ .

يُقَالُ : مَطَّرَ ضَرْبٌ : خَفِيفٌ .

الضَّرِيبُ : الضَّارِبُ .

( ج ) أَضْرَابٌ ، وَضُرْبَاءٌ .

— : المُضَارِبُ .

— : المِثْلُ ، وَالنَّظِيرُ .

الضَّرِيبَةُ : مُؤَنَّثُ الضَّرِيبِ .

( ج ) ضَرَائِبٌ .

— : القِطْعَةُ مِنَ الصُّوفِ ، أَوْ الشَّعْرِ ، أَوْ القُطْنِ ،

تُنْفَسُ ، ثُمَّ تُدْرَجُ ، وَتُنَشَّدُ بِخَيْطٍ . ثُمَّ تُغْزَلُ .

— : الطَّبِيعَةُ ، وَالمَسْجِيَّةُ .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ المُسْلِمَ المُسَدَّدَ لَيُذْرِكُ ذَرَجَةَ

الصُّوَامِ بِحُسْنِ ضَرِيبَتِهِ » .

أَيُّ : طَبِيعَتِهِ ، وَسَجِيَّتِهِ .

— : مَا يُؤْخَذُ فِي الجَزِيَّةِ ، وَنَحْوِهَا .

— : مَا يُقَدَّرُهُ السَّيِّدُ عَلَى عَبْدِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ .

المُضَارِبُ : العَامِلُ فِي شَرِكَةِ المُضَارِبَةِ .

المُضَارِبَةُ : مَصْدَرُ ضَارِبٍ .

— على السَّيْرِ الشَّدِيدِ ، ونَحْوِهِ : صَبَرَ .

اضْطَرَّ فُلَانًا إِلَى شَيْءٍ : أَحْوَجَهُ ، وَأَلْجَأَهُ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّا حَرَّمْنَا عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةَ وَالِدَمَّ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ( النَّحْلُ : ١١٥ )

أَيُّ : إِنَّهُ إِذَا احْتَجَّ لِمَا حَرَّمَ عَلَيْهِ أُبِيحَ لَهُ ذَلِكَ لِلضَّرُورَةِ وَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ فِي أَكْلِ ذَلِكَ .

تَضَرَّرَ بِهِ ، أَوْ مِنْهُ : أَصَابَهُ بِهِ ، أَوْ مِنْهُ ضَرَّرَ .

ضَارَّ فُلَانًا مُضَارَّةً ، وَضَرَارًا : ضَرَّهُ .

وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْمِيَ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمُؤَلَّدَاتِ أَنْ يُرْفَعْنَ وَكِسْوَتَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تَكْلَفُ نَفْسٌ إِلَّا وَسْعَهَا لَا تَضَارُّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٣٣ )

أَيُّ : لَيْسَ لِلْأُمِّ دَفْعُ وَلَدِهَا إِذَا وَلَدَتْهُ حَتَّى تَسْقِيَهُ الْحَلِيبَ الَّذِي لَا يَعْيشُ بِدُونِ تَنَاوُلِهِ غَالِبًا ، ثُمَّ بَعْدَ هَذَا لِلْأَبِ دَفْعُهُ عَنْهَا إِذَا شَاءَتْ ، وَلَكِنْ إِنْ كَانَتْ مُضَارَّةً لِأَبِيهِ ، فَلَا يَحِلُّ لَهَا ذَلِكَ ، كَمَا لَا يَحِلُّ لَهُ انْتِزَاعُهُ مِنْهَا لِمَجْرَدِ الضَّرَارِ لَهَا .

— ضَامَةٌ ، وَضَائِقَةٌ . وفي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ :

﴿ أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ وَلَا تَضَارُّوهُنَّ لِيُصَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَاتَّمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمْ فَسَرِّضْ لَكُمْ أُخْرَى ﴾ ( الطَّلَاقُ : ٦ )

أَيُّ : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَأْمُرُ عِبَادَهُ إِذَا طَلَّقَ أَحَدُهُمْ امْرَأَتَهُ أَنْ يُسْكِنَهَا فِي مَنْزِلٍ حَتَّى تَنْقِضَ عِدَّتَهَا ، وَلَا يُضَاجِرُهَا لِتَمْتَدِّي مِنْهُ بِهَا ، أَوْ تَخْرُجَ مِنْ مَسْكِنِهِ .

الِاضْطِرَارُ : حَمْلُ الْإِنْسَانِ عَلَى مَا يَبْضُرُّ .

— شِدَّةُ الْحَاجَةِ .

□ شَرَعًا : عَقْدُ شَرِكَةٍ فِي الرَّيْحِ بِمَالٍ مِنْ جَانِبِ رَبِّ

المَالِ ، وَعَمَلٌ مِنْ جَانِبِ الْمُضَارِبِ . ( التَّمْرَتَايِي )

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : تَوْكِيلُ مَالِكٍ بِجَعْلِ مَالِهِ بِيَدِ آخَرَ ، لِيَتَّجَرَ فِيهِ ، وَالرَّيْحُ مُشْتَرَكٌ بَيْنَهُمَا .

— فِي المَجْلَةِ ( م ١٤٠٤ ) : نَوْعُ شَرِكَةٍ عَلَى أَنَّ رَأْسَ المَالِ مِنْ طَرَفٍ ، وَالسَّمَى ، وَالْعَمَلُ مِنَ الطَّرَفِ الْآخَرَ .

وَيُقَالُ لِصَاحِبِ رَأْسِ المَالِ : رَبُّ المَالِ ، وَلِلْعَامِلِ مُضَارِبٌ .

□ المُضَارَبَةُ الْمُطْلَقَةُ فِي المَجْلَةِ ( م ١٤٠٧ ) :

هِيَ الَّتِي لَا تَتَقَيَّدُ بِزَمَانٍ ، وَلَا مَكَانٍ ، وَلَا نَوْعِ تِجَارَةٍ ، وَلَا بِتَعْيِينِ بَائِعٍ وَلَا مُشْتَرِيٍّ .

□ المُضَارَبَةُ الْمُقَيَّدَةُ فِي المَجْلَةِ ( م ١٤٠٧ ) :

هِيَ الَّتِي تَقَيَّدَتْ بِوَاحِدٍ مِنَ القُيُودِ الْمَذْكُورَةِ فِي المُضَارَبَةِ الْمُطْلَقَةِ .

مَثَلًا : إِذَا قَالَ : فِي الوَقْتِ الفُلَانِي ، أَوْ فِي المَكَانِ الفُلَانِي ، أَوْ اشْتَرَى الْأَمْوَالَ الفُلَانِيَّةَ ، أَوْ عَامِلُ فُلَانًا ، أَوْ أَهْلِي الْبَلَدَةِ الفُلَانِيَّةَ ، فَتَكُونُ المُضَارَبَةُ مُقَيَّدَةً .

المُضْطَرَبُ :

الحَدِيثُ الْمُضْطَرَبُ :

( أَنْظُرْ ح د ث )

□ مُضْطَرَبَةُ الْحَيْضِ عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ :

هِيَ الَّتِي لَا تَعْرِفُ زَمَانَ حَيْضِهَا مِنْ طَهْرِهَا .

ضَرَّ فُلَانًا ، وَبِهِ ضَرًا ، وَضَرًّا ، وَضَرَارًا : أَلْحَقَ بِهِ مَكْرُوهًا ، أَوْ أَدَّى .

— فُلَانًا إِلَى كَذَا : أَلْجَأَهُ إِلَيْهِ .

أَصْرَتِ المَرْأَةُ : تَزَوَّجَتْ عَلَى ضَرَّةٍ .

— فُلَانًا ، وَبِهِ إِضْرَارًا : ضَرَّهُ .

— فُلَانًا عَلَى الْأَمْرِ : أَكْرَهَهُ .

— عَلَى فُلَانٍ ، وَغَيْرِهِ : أَلْحَقَ .

□ — في التَّعَاُزِيفِ : حَمَلُ الْإِنْسَانِ عَلَى أَمْرٍ يَكْرَهُهُ .

وذلك على صَرِيحَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : اضْطِرَارٌ بِسَبَبِ خَارِجٍ ، كَمَنْ يَضْرِبُ ، أَوْ يَهْدِدُ حَتَّى يَنْقَادَ ، أَوْ يُؤَخَذُ قَهْرًا ، فَيَحْمَلُ عَلَى ذَلِكَ ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ كَفَرَ فَأَمْتَعَهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرَّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَيُسَّ الْمَصِيرُ ﴾ ( البَقَرَةُ : ١٢٦ )

أَيُّ : إِنَّهُ يَمْتَعُهُ فِي الدُّنْيَا ، وَيَسْطُرُ عَلَيْهِ مِنْ ظِلْمِهَا ، ثُمَّ يُلْجِئُهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَيُسَّ الْمَصِيرُ .

الثَّانِي : اضْطِرَارٌ بِسَبَبِ دَاخِلٍ ، كَمَنْ اشْتَدَّ بِهِ الْجُوعُ ، فَاضْطُرَّ إِلَى أَكْلِ مَيْتَةٍ . وَعَلَى هَذَا قَوْلُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلٍ لَغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ( الْأَنْعَامُ : ١٤٥ )

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ إِلَهًا مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ ﴾ ( النَّهْلُ : ٦٢ )

فَهُوَ عَامٌّ فِي كُلِّ ذَلِكَ .

الضَّرَارُ : الْجَزَاءُ عَلَى الضَّرْرِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ فِي الْإِسْلَامِ » .

أَيُّ : لَا يُجَازِيهِ عَلَى إِضْرَارِهِ بِإِذْخَالِ الضَّرْرِ عَلَيْهِ .

فَالضَّرَرُ : ائْتِدَاءُ الْفِعْلِ ، وَالضَّرَارُ : الْجَزَاءُ عَلَيْهِ .

الضَّرُّ : مَا كَانَ مِنْ سُوءِ حَالٍ ، أَوْ فَقْرٍ ، أَوْ شِدَّةٍ فِي بَدَنِ .

وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنبِهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُ مَرَّ كَأَنْ لَمْ يَدْعُنَا إِلَى ضُرِّ مَسَّهُ كَذَلِكَ زِينٌ لِلْمُسْرِفِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ ( يُونُسُ : ١٢ )

الضَّرُّ : الضَّرُّ .

الضَّرَرُ : الضِّيْقُ .

— : الْعِلَّةُ تُقْعِدُ عَنْ جِهَادٍ ، وَنَحْوِهِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا . دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ ( النَّسَاءُ : ٩٥ - ٩٦ )

□ الضَّرَرُ الْفَاحِشُ فِي بِنَاءِ الْجَارِ فِي الْحِجَلَةِ ( م ١١٩٩ ) :

هُوَ كُلُّ مَا يَمْنَعُ الْحَوَائِجَ الْأَصْلِيَّةَ ، يَعْنِي الْمَنْفَعَةَ الْمُفْصُودَةَ مِنَ الْبِنَاءِ ، كَالسُّكْنَى ، أَوْ يَضُرُّ بِالْبِنَاءِ ، أَيُّ يَجْلِبُ لَهُ وَهُنَا ، وَيَكُونُ سَبَبَ انْهِيَامِهِ .

الضَّرَاءُ : الشَّدَّةُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« أَتْبَلِينَا بِالضَّرَاءِ ، فَصَبْرُنَا ، وَأَتْبَلِينَا بِالسَّرَاءِ ، فَلَمْ نَصْبِرْ » .

يُرِيدُ أَنَّنَا اخْتَبَرْنَا بِالْفَقْرِ ، وَالشَّدَّةِ ، وَالْعَذَابِ ، فَصَبْرُنَا عَلَيْهِ ، فَلَمَّا جَاءَنَا السَّرَاءُ : وَهِيَ الدُّنْيَا ، وَالسَّعَةُ ، وَالرَّاحَةُ ، بَطَرْنَا ، وَلَمْ نَصْبِرْ .

— : الزَّمَانَةُ .

— : كُلُّ حَالَةٍ تَضُرُّ .

الضَّرَّةُ : الضَّرَاءُ .

— : إِحْدَى زَوْجَتِي الرَّجُلِ ، أَوْ إِحْدَى زَوْجَاتِهِ .

( ج ) ضَرَائِرٌ .

— : أَصْلُ الثُّدِيِّ .

— مِنَ الْقَدَمِ : مَا يُبَاشِرُ الْأَرْضَ عِنْدَ الْوَطْءِ مِنْ لَحْمٍ بَاطِنِهَا مِمَّا يَلِي الْإِنْبَهَامَ .

الضَّرُورَةُ : الْحَاجَةُ .

— : الشَّدَّةُ لَا مَدَقَعَ لَهَا .

— : الْمَشَقَّةُ .



□ — المَبِيحَةُ لِأَكْلِ المَيْتَةِ ، وَنَحْوِهَا عِنْدَ الحَسَابِلَةِ : هِيَ  
الَّتِي يُخَافُ التَّلَفُ بِهَا إِنْ تَرَكَ الأَكْلَ .

الضَّرُورِيُّ : كُلُّ مَا تَمَسُّ إِلَيْهِ الحَاجَةُ .  
— : كُلُّ مَا لَيْسَ مِنْهُ بُدٌّ .

الضَّرِيرُ : المَضْرُورُ .

( ج ) أَضْرَاءُ .

— : الأَعْمَى .

— : الغَيْرَةُ .

يُقَالُ : مَا أَشَدَّ ضَرِيرَهُ عَلَى زَوْجِهِ .

المَضْرَةُ : الضَّرَرُ .

( ج ) مَضَارٌ .

يَمِينُ المَضْرَةِ :

( أَنْظُرِي م ن )

ضَمَرَ الفَرَسُ — ضَمُوراً : هَزَلَ ، وَقَلَّ لَحْمُهُ .

— : انْكَمَشَ ، وَأَنْصَمَ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ .

ضَمَرَ : ضَمَرَ .

أَضْمَرَتِ المَرْأَةُ ، وَنَحْوُهَا : حَمَلَتْ .

— الحَيَوَانَ : جَعَلَهُ يَضْمُرُ .

— الشَّيْءَ : أَخْفَاهُ .

وَيُقَالُ : أَضْمَرَ فِي نَفْسِهِ أَمْرًا : عَزَمَ عَلَيْهِ بِقَلْبِهِ .

ضَمَرَ الحَيَوَانَ : جَعَلَهُ يَضْمُرُ .

يُقَالُ : ضَمَرَ الفَرَسَ لِلسَّبَاقِ ، وَنَحْوِهِ : رَبَطَهُ ، وَعَلَفَهُ ،

وَسَقَاهُ كَثِيرًا ، مُدَّةً ، وَرَكَّضَهُ فِي المَيْدَانِ حَتَّى يَخِفَّ ،

وَيَدِقُّ .

وَمُدَّةُ التَّضْمِيرِ عِنْدَ العَرَبِ أَرْبَعُونَ يَوْمًا .

الضَّامِرُ : القَلِيلُ اللَّحْمِ ، الرَّقِيقُ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَأَذْنٌ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ

رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿

( الحَجَّ : ٢٧ )

( ج ) ضَمَرَ ، وَضَامِرٌ .

الضَّامِرُ : مَا لَا يُرْجَى مِنَ الدَّيْنِ ، وَالوَعْدِ .

— : كُلُّ مَا لَا تَكُونُ مِنْهُ عَلَى ثِقَةٍ .

□ — عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : هُوَ المَالُ المَجْهُودُ الَّذِي يَكُونُ قَائِمَ

العَيْنِ ، وَلَا يُرْجَى الإِنتِفَاعُ بِهِ ، كَالْمَغْضُوبِ ، وَالمَالِ

المَجْهُودِ إِذَا لَمْ تَكُنْ عَلَيْهِ يَبِينَةً .

الضَّمِيرُ : المَضْمَرُ .

( ج ) ضَمَائِرٌ .

— : مَا تُضْمِرُهُ فِي نَفْسِكَ ، وَيَصْعَبُ الوُقُوفُ عَلَيْهِ .

— : اسْتِعْدَادٌ نَفْسِيٌّ لِإِدْرَاكِ الحَبِيثِ ، وَالمُطِيبِ مِنَ

الأَعْمَالِ ، وَالأَقْوَالِ ، وَالأَفْكَارِ ، وَالتَّفَرُّقَةِ بَيْنَهَا ،

وَاسْتِحْسَانِ الحَسَنِ ، وَاسْتِقْبَاحِ القَبِيحِ مِنْهَا .

ضَمِنَ — ضَمَانًا : أَصَابَتْهُ ، أَوْ لَزِمَتْهُ عِلَّةٌ .

— عَلَى أَهْلِهِ ، وَنَحْوِهِمْ : صَارَ كَلًّا ، وَعَالَةً عَلَيْهِمْ .

— الرَّجُلَ ، وَنَحْوَهُ ، ضَمَانًا : كَفَلَهُ ، أَوِ التَّرَمَّ أَنْ يُؤَدِّيَ

عَنْهُ مَا قَدْ يَقْصُرُ فِي أَدَائِهِ .

— الشَّيْءَ : جَزَمَ بِصَلَاحِيَّتِهِ ، وَخَلَّوَهُ مِمَّا يَعْيبُهُ .

— : اخْتَوَاهُ .

ضَمِنَ الشَّيْءَ الوَعَاءَ ، وَنَحْوَهُ : جَعَلَهُ فِيهِ ، وَأَوْدَعَهُ إِيَّاهُ .

— فَلَانَا الشَّيْءَ : جَعَلَهُ يَضْمَنُهُ ، وَالزَّمَهُ .

الضَّامِنُ : الكَفِيلُ .

( ج ) ضَمَانٌ ، وَضَمَنَةٌ .

— : المُلْتَزِمُ .

— : الغَارِمُ .

الضَّمانُ : الإِلتِزَامُ .

— : الكِفَالَةُ .

— : الحِفْظُ ، وَالمُتَعَمِّدُ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« الإِمَامُ ضَامِنٌ ، وَالمُؤَدَّنُ مُؤْتَمَنٌ » .

## صَمَانُ الدَّرَكِ / ضَيْفَ

□ بَيْعُ الْمُضَامِينِ فِي قَوْلِ جَاهِرِ الْعُلَمَاءِ :  
هُوَ بَيْعُ مَا فِي أَصْلَابِ الْفُحُولِ مِنَ الْمَاءِ .  
— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ بَيْعُ مَا فِي بَطُونِ  
الْإِبِلِ .

المِضْمَانُ : الضَّامِنُ .

— : الْحَامِلُ .

( ج ) مَضَامِينُ .

المُضْمُونُ : الْمُخْتَوَى .

( ج ) مَضَامِينُ .

— : الْوَلَدُ الَّذِي يُوَلَّدُ .

ضَافَ إِلَيْهِ — ضَيْفًا ، وَضِيْفَةً : دَنَا ، وَمَالَ ، وَاسْتَأْنَسَ  
بِهِ .

— عَنَّهُ : عَدَلَ ، وَأَنْحَرَفَ .

— مِنْهُ : خَافَ ، وَحَذَرَ .

— فَلَانًا : نَزَلَ عِنْدَهُ ضَيْفًا .

— : طَلَبَ مِنْهُ الضِّيْفَةَ .

أَضَافَ إِلَيْهِ : ضَافَ .

وَيُقَالُ : أَضَافَ إِلَى صَوْتِهِ : اسْتَأْنَسَ بِهِ ، وَأَرَادَ أَنْ يَدْتَنُو  
مِنْهُ .

— مِنْهُ : خَافَ .

— الشَّيْءَ إِلَيْهِ : صَمَّهُ .

— فَلَانًا : أَغَاثَهُ ، وَأَجَارَهُ ، وَأَنْزَلَهُ ضَيْفًا عِنْدَهُ .

وَيُقَالُ : أَضَافَهُ عَلَيْهِ .

تَضَيَّعَتِ الشَّمْسُ : مَالَتْ إِلَى الْغُرُوبِ .

— فَلَانًا : ضَافَهُ .

ضَيَّفَ الشَّيْءَ إِلَيْهِ : أَمَالَهُ .

— فَلَانًا : أَضَافَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَانطَلَقَا حَتَّى

إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمُوا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا ﴾

( الْكَهْفُ : ٧٧ )

قَالَ الْخَطَّابِيُّ : مَعْنَاهُ أَنَّهُ يَحْفَظُ عَلَى الْقَوْمِ صَلَاتَهُمْ ،  
وَلَيْسَ مِنَ الضَّمَانِ الْمَوْجِبِ لِلْغَرَامَةِ .  
□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : لَهُ إِطْلَاقَانُ :  
أَخْصُ : وَهُوَ شَغْلُ ذِمَّةٍ أُخْرَى بِالْحَقِّ .  
رَ : كِفَالَةٌ .

وَأَعْمٌ : وَهُوَ الْحِفْظُ ، وَالصَّوْنُ الْمَوْجِبُ تَرْكَةَ لِلْغُرْمِ .

وَمِنْهُ قَوْلُنَا : ضَمَانَ الرَّهْنِ ، وَضَمَانَ الْبَيْعِ . ( الدُّسُوقِيُّ ) .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ عَقْدٌ شَرِيعٌ لِلتَّعَهُدِ بِنَفْسِ ، أَوْ  
مَالِ .

وَأَقْسَامُهُ ثَلَاثَةٌ : ضَمَانُ الْمَالِ ، الْحَوَالَةِ ، الْكِفَالَةِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٤١٥ ) : هُوَ إِعْطَاءٌ مِثْلِ الشَّيْءِ إِنْ كَانَ

مِنْ الْمِثْلِيَّاتِ ، وَقِيَمَتِهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْقِيَمِيَّاتِ .

□ ضَمَانُ الدَّرَكِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ :

هُوَ الْحَقُّ الْوَاجِبُ لِلْمُسْتَشْتَرِي ، وَالْبَائِعِ ، عِنْدَ إِذْرَاكِ الْمَبِيعِ ،

أَوْ الثَّمَنِ ، مُسْتَحَقًّا ، وَهُوَ الثَّمَنُ أَوْ الْمَبِيعُ .

□ ضَمَانُ الرَّهْنِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا يَكُونُ مَضْمُونًا بِالْأَقْلِّ .

□ ضَمَانُ الْعَهْدَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ ضَمَانُ الدَّرَكِ .

□ ضَمَانُ الْغَضَبِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا يَكُونُ مَضْمُونًا بِالْقِيَمَةِ .

□ ضَمَانُ الْمَبِيعِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا يَكُونُ مَضْمُونًا بِالثَّمَنِ ،

قَلًّا ، أَوْ كَثْرًا .

□ ضَمَانُ الْيَدِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الْمِثْلُ فِي الْمِثْلِيِّ ، وَالْمَتَقَوِّمُ

بِنَيْبَتِهِ يَوْمَ التَّلْفِ ، إِنْ تَلَفَ ، كَالْمُسْتَأْمَرِ .

الضَّامِنُ : الضَّامِنُ . ( ج ) ضَمَنَاءُ .

المُضَامِينُ : جَمْعُ الْمِضْمَانِ .

— : جَمْعُ الْمُضْمُونِ .

— : مَا فِي أَصْلَابِ الْفُحُولِ مِنَ الْمَاءِ . وَهُوَ قَوْلُ جَاهِرِ

أَهْلِ اللَّفَّةِ .

— : الْأَجِنَّةُ فِي بَطُونِ الْإِنَاثِ . وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَهْلِ

الَلَّفَةِ .

وَقَدْ يُجْمَعُ عَلَى الْأَضْيَافِ ، وَالضُّيُوفِ ، وَالضُّيْفَانِ .  
وَالْمَرْأَةُ ضَيْفٌ ، وَضَيْفَةٌ .  
□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَنْ نَزَلَ عِنْدَكَ لِضَيْقِ وَقْتٍ ، أَوْ  
جُوعٍ .

المُضَافُ : الدَّعِي يُنْتَسَبُ إِلَى قَوْمٍ ، وَلَيْسَ مِنْهُمْ .  
المُضَيْفُ : الَّذِي يَدْعُو الضُّيُوفَ ، وَيُقْرِئُهُمْ .

الضَّيْفُ : النَّازِلُ عِنْدَ غَيْرِهِ ، دُعِيَ أَوْ لَمْ يُدْعَ .  
يَسْتَوِي فِيهِ الْمَفْرَدُ ، وَالْمَذَكَّرُ ، وَغَيْرُهُمَا ، لِأَنَّهُ فِي الْأَصْلِ  
مَصْدَرٌ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَبَشَّرْنَاهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ . إِذْ  
دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ إِنَّا مِنْكُمْ وَجِلُونَ ﴾  
( الْحَجْرُ : ٥١ - ٥٢ )



طَبَّقَ الْفَرَسُ ، وَنَحَوَهُ : رَفَعَ يَدَيْهِ مَعًا وَوَضَعَهَا مَعًا فِي الْعَدْوِ .

— الشَّيْءُ : أَطْبَقَهُ

— الْمُصَلِّي ، أَوِ الرَّائِعُ كَفَّيْهِ ، أَوْ يَدَيْهِ : وَضَعَهَا بَيْنَ فَخِذَيْهِ ، أَوْ بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ فِي الرُّكُوعِ ، أَوِ التَّشَهُدِ .

التَّطْبِيقُ : الْمُطَابَقَةُ .

□ — فِي الصَّلَاةِ : الإِلْصَاقُ بَيْنَ بَاطِنِي الْكَفَّيْنِ حَالِ الرُّكُوعِ وَالتَّشَهُدِ ، وَجَعْلُهُمَا بَيْنَ الْفَخِذَيْنِ . وَهُوَ مَنُهِى عَنْهُ .

الطَّبَّقُ : الشَّيْءُ عَلَى مِقْدَارِ الشَّيْءِ مُطَبَّقًا لَهُ مِنْ جَمِيعِ جَوَانِبِهِ ، كَالْغِطَاءِ لَهُ .

( ج ) أَطْبَاقٌ ، وَطِبَاقٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا وَجَعَلَ الشَّمْسَ سِرَاجًا ﴾ ( نوح : ١٥ - ١٦ )

أَيُّ : بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ .

— : الْحَالُ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ لَتَرْكَبَنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ ﴾ ( الْإِنْشِقَاقُ : ١٩ ) أَيُّ : حَالًا بَعْدَ حَالٍ .

— : مِنْ أَمْتِنَةِ الْبَيْتِ .

المُطَابَقَةُ : الْمُوَافَقَةُ .

المُطَبَّقُ : يُقَالُ : رَجُلٌ مُطَبَّقٌ عَلَيْهِ : مُغْمَى عَلَيْهِ .

المُطَبَّقُ : السَّجُنُ تَحْتَ الْأَرْضِ .

— مِنْ الْجُنُونِ : الَّذِي يَغْشَى صَاحِبَهُ ، وَيَعْمَهُ .

وَيُقَالُ : جَهْلٌ ، أَوْ جُنُونٌ مُطَبَّقٌ : شَامِلٌ .

طَبَّ فُلَانٌ — طَبًّا ، وَطِبًّا : مَهَرَ وَحَدَّقَ .  
— بِهِ : تَرَفَّقَ ، وَتَلَطَّفَ .

طَبَّ الْمَرِيضَ ، وَنَحَوَهُ — طَبًّا : دَاوَاهُ ، وَعَالَجَهُ .  
— : سَحَرَهُ

— الشَّيْءُ : أَصْلَحَهُ ، وَأَحْكَمَهُ .

تَطَبَّبَ فُلَانٌ : تَعَاطَى الطَّبَّ ، وَهُوَ لَا يَتَّقِنُهُ .  
— لَهُ : سَأَلَ لَهُ الطَّبِيبَ .

الطَّبُّ : عِلَاجُ الْجِسْمِ ، وَالنَّفْسِ .  
— : السَّحَرُ .

— : الرَّفْقُ ، وَحُسْنُ الْإِحْتِيَالِ .

— : الدَّأْبُ ، وَالْعَادَةُ .

الطَّبِيبُ : مَنْ حَرَفْتَهُ الطَّبُّ ، وَهُوَ الَّذِي يُعَالِجُ الْمَرَضَى ، وَنَحَوَهُمْ .

( ج ) أَطِبَاءٌ .

— : الْعَالِمُ بِالطَّبِّ .

— : الْحَاذِقُ ، الْمَاهِرُ .

— : الرَّفِيقُ ، اللَّيْقُ .

طَبَّقَتْ يَدُهُ — طَبَقًا ، وَطَبَقًا : لَزِقَتْ بِجَنِبِهِ .

أَطَبَّقَ الْقَوْمُ عَلَى كَذَا : اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ مُتَوَافِقِينَ  
— اللَّيْلُ : أَظْلَمَ .

— الشَّيْءُ : وَضَعَ طَبَقَةً مِنْهُ عَلَى طَبَقَةٍ .

— فَمَةً : ضَمَّ شَفَّةَ إِلَى شَفَّةٍ ، وَأَغْلَقَهُ .

— عَلَيْهِ الْجُنُونُ : دَامَ . فَهُوَ مُطَبَّقٌ .

وَحَمَى مُطْبِقَةً : لا تَفَارِقُ صَاحِبَهَا .

الجُنُونُ الْمُطْبِقُ :

( أَنْظُرْ ج ن ن )

طَرَقَ النَّجْمُ — طَرُوقًا : طَلَعَ لَيْلًا .

— الْمَعْدِنَ طَرُوقًا : صَرَبَهُ ، وَمَدَّدَهُ .

— الْبَابُ : قَرَعَهُ .

— الْقَوْمَ : طَرَقًا ، وَطَرُوقًا : أَتَاهُمْ لَيْلًا .

— الطَّرِيقَ : سَلَكَهُ .

— الْفَحْلَ النَّاقَةَ طَرُوقًا : صَرَبَهَا . فَهِيَ طَرُوقَةٌ .

أَطْرَقَ إِطْرَاقًا : أَمَالَ رَأْسَهُ إِلَى صَدْرِهِ ، وَسَكَتَ ، فَلَمْ يَتَكَلَّمْ .

— فَلَانًا فَحْلًا : أَعَارَهُ إِيَّاهُ ، لِتَلْقَحَ نَوْقَهُ .

— اسْتَطَرَّقَ إِلَى الْبَابِ : سَلَكَ طَرِيقًا إِلَيْهِ .

طَرَّقَ الْحَدِيدَ : طَرَقَهُ . لِلْمِبَالِغَةِ .

— الطَّرِيقَ : سَلَكَهُ .

الطَّرُوقُ : مَاءُ السَّمَاءِ الَّذِي تَبُولُ فِيهِ الْإِبِلُ ، وَتَبَعْرُ .

— الضَّرْبُ بِالْحَصَى . وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ التَّكْهِنِ .

الطَّارِقُ : الْآتِي لَيْلًا .

— النَّجْمُ الثَّاقِبُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَالسَّمَاءِ

وَالطَّارِقِ . وَمَا أَذْرَاكَ مَا الطَّارِقُ . النَّجْمُ الثَّاقِبُ . إِنَّ

كُلَّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيَّهَا حَافِظٌ ﴾ ( الطَّارِقُ : ١ - ٤ ) سُمِّيَ

بِذَلِكَ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَرَى بِاللَّيْلِ ، وَيَخْتَفِي بِالنَّهَارِ .

— الْحَادِثُ .

أَوِ الْحَادِثِ لَيْلًا .

( ج ) طَرَّاقٌ ( فِي الْعَقْلَاءِ ) ، وَطَوَارِقٌ ( فِي غَيْرِهِمْ ) .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَعُوذُ بِكَ مِنْ طَوَارِقِ اللَّيْلِ ، إِلَّا

طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ » .

الطَّرُوقَةُ : نَاقَةُ طَرُوقَةَ الْفَحْلِ : الَّتِي بَلَغَتْ أَنْ

يَطْرُقَهَا ، فَتَحْمِلُ مِنْهُ . وَلَا يَشْتَرَطُ أَنْ تَكُونَ قَدْ

طَرَقَهَا .

— الزَّوْجَةُ . يُقَالُ : كَيْفَ طَرُوقَتُكَ ؟ : أَيِ

زَوْجَتِكَ .

الطَّرِيقُ : الْمَطْرُوقُ .

— الْمَمَرُ الْوَاسِعُ الْمَمْتَدُّ أَوْسَعَ مِنَ الشَّارِعِ .

وَهُوَ مُذَكَّرٌ فِي لُغَةِ نَجْدٍ ، وَبِهِ جَاءَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ :

﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي فَاصْرِبْ لَهُمْ

طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا لَا تَخَافُ دَرَكًا وَلَا تَخْشَى ﴾ ( طه : ٧٧ )

وَهُوَ مُؤَنَّثٌ فِي لُغَةِ الْحِجَازِ .

( ج ) طَرَّقَ ، وَأَطْرَقَ .

( ج ) طَرَقَاتُ .

— كُلُّ شَيْءٍ : مَا يَتَوَصَّلُ إِلَيْهِ .

— الْمَسْلُوكُ الَّذِي يَسْلُكُهُ الْإِنْسَانُ فِي فِعْلٍ ، مَحْسُودًا

كَانَ ، أَوْ مَذْمُومًا . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ قَالُوا يَا نُوْمَانُ

إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أَنْزَلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ

يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ ( الْأَحْقَافُ : ٣٠ )

□ الطَّرِيقُ الْخَاصُّ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ غَيْرُ النَّافِذِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٩٥٦ ) : هُوَ الزُّرْقَانُ الَّذِي لَا يَنْفُذُ .

□ الطَّرِيقُ الْعَامُّ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ النَّافِذُ .

وَهُوَ قِسْمَانِ :

أ - شَارِعُ الْمَحَلَّةِ : وَهُوَ مَا يَكُونُ الْمُرُورُ فِيهِ أَكْثَرِيًّا

لِأَهْلِهَا ، وَقَدْ يَكُونُ لِغَيْرِهِمْ أَيْضًا .

ب - الشَّارِعُ الْأَعْظَمُ : وَهُوَ مَا يَكُونُ مُرُورَ الْجَمِيعِ فِيهِ

عَلَى السُّوَيَّةِ .

الطَّرِيقَةُ : الْمَذْهَبُ .

يُقَالُ : مَا زَالَ فُلَانٌ عَلَى طَرِيقَةٍ وَاحِدَةٍ : أَيِ حَالَةٍ

وَاحِدَةٍ .

( ج ) طَرَائِقُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَنَا مِنَ الصَّالِحِينَ

وَمِنَا دُونَ ذَلِكَ كُنَّا طَرَائِقَ قَدَدًا ﴾ ( الْحَجْنَ : ١١ ) .

أَيِ : طَرَائِقُ مُتَعَدَّدَةٌ مُخْتَلِفَةٌ ، وَأَرَاءُ مُتَفَرِّقَةٌ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَمُجَاهِدٌ : مِنَا الْمُؤْمِنُ ، وَمِنَا الْكَافِرُ .

الطَّعَامُ : الإطعام .

— : كُلُّ مَا يُؤْكَلُ ، وَبِهِ قِوَامُ الْبَدَنِ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ وَيَطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا . إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا ﴾ ( الدَّهْرُ : ٨ - ٩ ) .  
( ج ) أَطْعِمَةٌ .

— : كُلُّ مَا يَتَّخَذُ مِنْهُ الْقَوْتُ مِنَ الْحِنْطَةِ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالتَّمْرِ .

ويُطْلَقُ أَهْلُ الْحِجَازِ وَالْعِرَاقِ ، عَلَى الْبُرِّ خَاصَّةً . وفي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : « كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ » .

قال الخليل : إنَّ العالِيَّ في كلامِ العَرَبِ أَنَّ الطَّعَامَ هُوَ الْبُرُّ خَاصَّةً .

— : مَا يُشْرَبُ .

وفي الحديث الشريفِ عَنْ بُرِّ زَمْرَمَ : « إِنَّهَا طَعَامٌ طَعْمٌ » .

أَيُّ : تُشْبِعُ شَارِبَهَا .

وفيه : « إِنَّمَا تَخْزَنُ لَهُمْ ضُرُوعُ مَوَاشِيهِمْ أَطْعِمَتَهُمْ ، فَلَا يَخْلِبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدًا إِلَّا يَأْذَنُ » :

الأطعمة هنا : اللَّبَنُ .

— : الدَّبِيحَةُ . وفي الكتاب العزيز : ﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ ﴾ ( المائدة : ٥ ) .

□ — في العُرْفِ : اسْمٌ لِمَا يُؤْكَلُ . ( الفَيُّومِيُّ ) .

— في عُرْفِ الْمُتَقَدِّمِينَ : اسْمٌ لِلْحِنْطَةِ ، وَدَقِيقِهَا .

— عِنْدَ الْجَنَفِيَّةِ : يُطْلَقُ فِي عُرْفِهِمْ عَلَى الْمُعْتَادِ ، الْمُهَيَّأِ لِلْأَكْلِ مِنْ كُلِّ مَطْعُومٍ يُمَكِّنُ أَكْلَهُ بِلَا إِدَامٍ .

و : الْحُبُوبُ .

الطَّعْمُ : مَا يُؤَدِّيهِ الذَّوْقُ .

— : مَا يُشْتَهَى مِنَ الطَّعَامِ .

— الْقَوْمُ : أَمَاثِلُهُمْ ، وَخِيَارُهُمْ . يُقَالُ : هَذَا رَجُلٌ طَرِيقَةٌ قَوْمِيهِ ، وَهَؤُلَاءِ طَرِيقَةٌ قَوْمِيهِمْ . وفي الكتاب العزيز : ﴿ إِذْ يَقُولُ أَثْلَهُمْ طَرِيقَةٌ إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا يَوْمًا ﴾ ( طه : ١٠٤ ) .

أَيُّ : الْعَاقِلُ الْكَامِلُ فِيهِمْ .

□ — عِنْدَ الْجَنَفِيَّةِ : السَّيْرَةُ الْمُخْتَصَّةُ بِالسَّالِكِينَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ قَطْعِ الْمَنَازِلِ ، وَالتَّرَقُّيِّ فِي الْمَقَامَاتِ .

طَعْمٌ — طَعْمًا : أَكَلَ . فَهَوَّ طَاعِمٌ .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَاءً وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾ ( الْأَحْزَابُ : ٥٣ ) .

— ذَاقَ . وفي الكتاب المجيد : ﴿ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرَبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٤٩ ) .

أَطْعَمَتِ النَّخْلَةَ : أَذْرَكَ ثَمَرَهَا .

وفي حَدِيثِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تُطْعَمَ .

أَيُّ : يَبْدُو صِلَاحُهَا ، وَتَصِيرَ طَعَامًا يَطِيبُ أَكْلُهَا .

— الشَّيْءُ : صَارَ لَهُ طَعْمٌ .

— اللَّهُ فُلَانًا : رَزَقَهُ .

— فُلَانًا أَرْضًا ، وَنَحْوَهَا : جَعَلَهَا لَهُ طَعْمَةً ، أَوْ أَعَارَهُ إِيَّاهَا .

اسْتَطْعَمَ فُلَانًا : سَأَلَهُ أَنْ يُطْعِمَهُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ فَإِنِ طَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَبَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ فَأَقَامَهُ قَالَ لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾ ( الْكَهْفُ : ٧٧ ) .

— الطَّعَامُ : ذَاقَهُ ، لِيَعْرِفَ طَعْمَهُ .

يُقَالُ: لَيْسَ لَهُ طَعْمٌ، وَمَا فَلَانٌ بِذِي طَعْمٍ، إِذَا كَانَ غَنًّا .

الطَّعْمُ: الطَّعَامُ .

— الأَكْلُ .

يُقَالُ: فَلَانٌ قَلَّ طَعْمُهُ: أَيِ أَكَلَهُ .

الطُّعْمَةُ: المَأْكَلَةُ .

يُقَالُ: جَعَلْتُ هَذِهِ الضَّيْعَةَ طُعْمَةً لِفُلَانٍ .

— وَجْهَ المَكْسَبِ .

يُقَالُ: فَلَانٌ عَفِيفٌ الطُّعْمَةِ، وَخَبِيثٌ الطُّعْمَةِ إِذَا كَانَ

رَدِيءَ المَكْسَبِ .

( ج ) طَعْمٌ .

طَلَّقَ — طُلُوقًا، وَطَلَاقًا: تَحَرَّرَ مِنْ قَيْدِهِ، وَنَحْوِهِ .

— المَرْأَةُ مِنْ زَوْجِهَا طَلَاقًا: تَحَلَّتْ مِنْ قَيْدِ الزَّوْاجِ،

وَخَرَجَتْ مِنْ عَضَمَتِهِ .

فَهِى طَالِقٌ . ( ج ) طَلَّقَ .

وَطَالِقَةٌ . ( ج ) طَوَلِقُ .

طَلَّقَ لِسَانَهُ — طُلُوقًا، وَطُلُوقَةً: فَصَحَ .

فَهُوَ طُلُوقُ اللِّسَانِ، وَطَلِيقُهُ .

— وَجْهُهُ: فَرِحَ .

— المَرْأَةُ: طَلَّقَتْ .

وَفَتَحَ اللِّامَ أَفْصَحَ .

طَلَّقَتِ المَرْأَةُ، أَوِ الحَامِلُ فِي المَخَاضِ: أَصَابَهَا وَجَعُ

الوِلَادَةِ . فَهِى مَطْلُوقَةٌ .

أَطْلَقَتِ البَيْتَةَ: إِذَا شَهِدَتْ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ بِتَارِيخِ .

— الأَسِيرَ: خَلَّاهُ .

— النَّاقَةَ: أَرْسَلَهَا .

— القَوْلَ: أَرْسَلَهُ مِنْ غَيْرِ قَيْدٍ، وَلَا شَرْطٍ .

إِنْطَلَقَ فَلَانٌ: ذَهَبَ .

الطَّلَاقُ: إِزَالَةُ القَيْدِ، وَالتَّخْلِيَةُ .

— رَفَعَ قَيْدَ النِّكَاحِ . وَفِي القُرْآنِ المَجِيدِ: ﴿ الطَّلَاقُ

مَرَّتَانٍ فَمَا مَسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ ﴾

( البَقَرَةُ: ٢٢٩ ) .

قالَ إِمَامُ الحَرَمَيْنِ: هُوَ لَفْظٌ جَاهِلِيٌّ وَرَدَ الشَّرْعُ

بِتَقْرِيرِهِ .

□ — شُرْعًا: إِزَالَةُ عَضَمَةِ الزَّوْجَةِ بِصَرِيحِ لَفْظٍ، أَوْ

كِنَايَةِ ظَاهِرَةٍ، أَوْ بِلَفْظٍ مَا مَعَ نِيَّةٍ . ( الدُّسُوقِيُّ ) .

□ حُسْنُ الطَّلَاقِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ:

هُوَ أَنْ يُطَلِّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ فِي طَهْرٍ لَمْ يُجَامِعْهَا فِيهِ،

وَيَتْرُكَهَا حَتَّى تَنْقِضِيَ عِدَّتَهَا .

□ تَمْلِيكُ الطَّلَاقِ عِنْدَ المَالِكِيَّةِ:

جَعَلَ إِنْشَاءَ الطَّلَاقِ حَقًّا لِغَيْرِ الزَّوْجِ .

و: تَمْلِيكُ المَرْأَةِ إِيقَاعَ الطَّلَاقِ .

□ التَّوَكِيلُ بِالطَّلَاقِ عِنْدَ المَالِكِيَّةِ:

جَعَلَ إِنْشَاءَهُ بِيَدِ الغَيْرِ بَاقِيًا مَعَ مَنَعِ الزَّوْجِ مِنْ إِيقَاعِهِ .

الطَّلَاقُ البَائِنُ عِنْدَ الحَنَابِلَةِ:

هُوَ مَا لَا رَجْعَةَ فِيهِ لِلزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ، لِكُونِهَا مُطَلَّقَةً

ثَلَاثًا، أَوْ دُونَهَا بِعَوَضٍ، أَوْ غَيْرِهِ، وَقَدْ انْقَضَتْ عِدَّتُهَا .

— عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ: هُوَ مَا لَا يَصِحُّ مَعَهُ الرَّجْعَةُ . وَهُوَ

طَّلَاقُ اليَائِسَةِ عَلَى الأَظْهَرِ، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا،

وَالصَّغِيرَةَ، وَالمُخْتَلَعَةَ، وَالمُبَارَاةَ مَا لَمْ تُرْجَعَا فِي البَدَلِ .

— عِنْدَ الإبَاضِيَّةِ: هُوَ طَّلَاقٌ لَا رَجْعَةَ فِيهِ، شَامِلٌ

لِلفِدا، وَطَّلَاقِ نَفْسِهَا إِذَا جازَلَهَا، وَالطَّلَاقِ بِالحُكْمِ .

□ طَّلَاقُ البِدْعَةِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ:

أَنْ يُطَلِّقَهَا ثَلَاثًا مُتَّفَرِّقَةً، أَوْ ثِنْتَيْنِ بِمَرَّةٍ، أَوْ مَرَّتَيْنِ، فِي

طَهْرٍ وَاحِدٍ لَا رَجْعَةَ فِيهِ .

أَوْ وَاحِدَةً فِي طَهْرٍ وَطِئَتْ فِيهِ . أَوْ وَاحِدَةً فِي حَيْضٍ

مَوْطُوءَةٍ .

## الطَّلَاقُ الرَّجْعِيُّ / الطَّلَاقُ

□ الطَّلَاقُ الْمَحْرَمُ عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ :  
هو أَنْ يُطَلِّقَ مَدْحُولًا بِهَا ، غيرَ غَائِبٍ عنها غَيْبَةً مَخْصُوصَةً  
في حَالِ الْحَيْضِ ، أو في طَهْرِ جَامِعِهَا فيه .

□ صَرِيحُ الطَّلَاقِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :  
لَفْظٌ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي حَلِّ عَقْدَةِ النِّكَاحِ ، سواءَ كَانَ  
الوَاقِعُ بِهِ رَجْعِيًّا ، أو بَائِنًا .

□ كِنَايَةُ الطَّلَاقِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ :  
لَفْظٌ لَمْ يُوضَعْ لِلطَّلَاقِ ، وإنَّما اخْتَمَلَ الطَّلَاقَ وَغَيْرَهُ  
( التَّمَرُّتَاثِي ) .  
وَالفَاطَةُ الْكِنَايَةُ كَثِيرَةٌ تَصِلُ إِلَى أَكْثَرِ مِنْ خَمْسَةِ وَخَمْسِينَ  
لَفْظًا .

## مُتَعَةَ الطَّلَاقِ :

( أَنْظُرْ م ت ع )

الطَّلُوقُ : الْمُطَلَّقُ غَيْرَ الْمُقَيَّدِ .

يُقَالُ : رَجَلٌ طَلَّقَ اللِّسَانَ : أَي مَاضِيَ القَوْلِ ، سَرِيْعُ  
النُّطْقِ .

وَطَلَّقَ اليَدَيْنِ : سَمَحَ .

وَطَلَّقَ الوَجْهَ : فَرِحَ ظَاهِرَ البَشْرِ .

— : وَجَعَ الوِلَادَةَ .

الطَّلُوقُ : الشَّوْطُ .

يُقَالُ : عَدَا الفَرَسُ طَلْقًا ، أو طَلَّقَيْنِ . أَي : شَوْطًا ، أو  
شَوْطَيْنِ .

— : العِقَالُ مِنْ جِلْدِي .

الطَّلُوقُ : الحَلَالُ .

يُقَالُ : هُوَ لَكَ طَلْقًا .

الطَّلُوقَةُ : المَرَّةُ مِنَ الطَّلُوقِ .

وفي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : « أَنْ رَجُلًا حَجَّ بِأَمِّهِ ، فَحَمَلَهَا على

عَاتِقِهِ ، فَسَأَلَهُ : هَلْ قَضَى حَقَّهَا ؟

قَالَ : لا ، ولا طَلَّقَهُ وَاحِدَةً . » .

و : هُوَ أَنْ يُطَلِّقَهَا ثَلَاثًا بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ ، أو ثَلَاثًا فِي طَهْرِ  
وَاحِدٍ .— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هُوَ أَنْ يُطَلِّقَهَا حَائِضًا ، أو فِي طَهْرِ  
أَصَابِهَا فِيهِ .— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ طَّلَاقُ الحَائِضِ مَعَ الدُّخُولِ ، أو فِي  
طَهْرِ قَدْ قَرَّبَهَا فِيهِ ، وَطَّلَاقُ الثَّلَاثَةِ المُرْسَلَةِ ، وَحُضُورُ  
الرَّوْجِ أو غَيْبَتُهُ دُونَ المَدَّةِ المُشْتَرَطَةِ .

□ الطَّلَاقُ الرَّجْعِيُّ عِنْدَ المَالِكِيَّةِ :

هو الَّذِي يَمْلِكُ فِيهِ الرَّوْجُ رَجْعَتَهَا مِنْ غَيْرِ اخْتِيَارِهَا .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَا يَصِحُّ مَعَهُ الرَّجْعَةُ ، وَلَوْ لَمْ يُرْجِعِ  
المُطَلِّقُ مُطَلَّقَتَهُ .

□ طَّلَاقُ السُّنَّةِ عِنْدَ جَمِيعِ العُلَمَاءِ :

هو طَّلَاقُ المَرَأَةِ فِي طَهْرِ لَمْ يَمَسَّهَا فِيهِ طَلْقَةٌ وَاحِدَةً ( ابْنُ  
رُشْدٍ ) .— عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَقَتَادَةَ ، وَالزُّهْرِيَّ ، وَسَعِيدِ بْنِ  
المُسَيَّبِ ، وَالنَّخَعِيِّ ، وَالحَنَفِيَّةِ : هُوَ أَنْ يُطَلِّقَهَا فِي طَهْرِ لَمْ  
يَمَسَّهَا فِيهِ ، ثُمَّ يَدْعُهَا حَتَّى تَحِيضَ . فَإِذَا طَهَّرَتْ طَلَّقَهَا  
طَلْقَةً أُخْرَى ، ثُمَّ يَدْعُهَا حَتَّى تَحِيضَ . فَإِذَا طَهَّرَتْ طَلَّقَهَا  
ثَالِثَةً . وَزَادَ النَّخَعِيُّ : فَإِنْ كَانَتْ يُبَسِّتُ مِنَ المَحِيضِ ،  
فَلْيُطَلِّقَهَا عِنْدَ كُلِّ هِلَالٍ تَطْلِيْقَةً . وَهُوَ قَوْلُ الشَّعْبِيِّ .— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالأُوْزَاعِيِّ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالحَنَابِلَةِ :  
هُوَ مَا وَاقَفَ أَمْرُ اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَمْرَ رَسُوْلِهِ ﷺ وَهُوَ : طَلْقَةٌ  
وَاحِدَةٌ ، ثُمَّ يَتْرُكُهَا حَتَّى تَحِيضَ ثَلَاثَ حِيضٍ .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : هُوَ طَّلَاقَانِ :

أَوَّلُهُمَا : طَّلَاقُ تَحِلُّ لَهْ وَإِنْ لَمْ تُنكِحْ زَوْجًا غَيْرَهُ : مِثْلُ  
قَوْلِ المَالِكِيَّةِ .الثَّانِي : طَّلَاقُ لَا تَحِلُّ لَهْ حَتَّى تُنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ : مِثْلُ  
قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ .

□ طَّلَاقُ الفِرَارِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ :

هو أَنْ يُطَلِّقَ امْرَأَتَهُ طَلْقًا بَائِنًا فِي مَرَضٍ مُؤْتَمِرٍ ، بِغَيْرِ  
رِضَاها ، ثُمَّ يَمُوتُ وَهِيَ فِي العِدَّةِ .



— : المَرَّةُ مِنَ الطَّلَاقِ .

— : المَرَّةُ مِنَ الإِطْلَاقِ

— : السَّهْلُ الطَّيِّبُ . وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ فِي وَصْفِ لَيْلَةِ القَدْرِ : « لَيْلَةٌ سَمْحَةٌ طَلْقَةٌ »  
أَيُّ : سَهْلَةٌ طَيِّبَةٌ .

يُقَالُ : لَيْلَةٌ طَلْقَةٌ : إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا حَرٌّ ، وَلَا بَرْدٌ يُؤْذِيَانِ .

الطَّلِيقُ : الأَسِيرُ الَّذِي أُطْلِقَ عَنْهُ إِسَارُهُ ، وَخَلِّيَ سَبِيلُهُ .  
( ج ) طَلْقَاءُ .

وَالطَّلْقَاءُ : هُمُ الَّذِينَ أُسْلِمُوا يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ .

— : الفَصِيحُ ، العَدْبُ المَنْطِقِ .

النَّذْرُ المَطْلُوقُ :

( أَنْظَرُنْ ذِر )

النَّفْلُ المَطْلُوقُ :

( أَنْظَرُنْ فِ ل )

المُطَلَّعَةُ :

الحَوَالَةُ المُطَلَّعَةُ :

( أَنْظُرْ حِ وِ ل )

المُضَارَبَةُ المُطَلَّعَةُ :

( أَنْظُرْ ضِ رِ ب )

طَهَّرَ — طَهَّرًا ، وَطَهَّارَةً : نَقَى مِنَ النِّجَاسَةِ ، وَالدَّنَسِ  
— : بَرَّحَ مِنْ كُلِّ مَا يَشِينُ .

— الحَائِضُ ، أَوِ النَّفْسَاءُ : انْقَطَعَ دَمُهَا ، أَوْ اغْتَسَلَتْ مِنْ

الحَيْضِ ، وَغَيْرِهِ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ

المَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَاغْتَسَلُوا النِّسَاءَ فِي المَحِيضِ

وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِنْ تَطَهَّرْنَ فَأَتْوهُنَّ مِنْ حَيْثُ

أَمَرَكُمُ اللّهُ إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ المُتَطَهِّرِينَ ﴾

( البَقَرَةُ : ٢٢٢ )

طَهَّرَ : طَهَّرَ .

وَفَتَحَ الهَاءِ أَفْصَحَ .

تَطَهَّرَ : طَهَّرَ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ لَمَسْجِدَ أُسِّسَ

عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ

يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللّهُ يُحِبُّ المُطَهَّرِينَ ﴾ ( التَّوْبَةُ :

( ١٠٨ )

طَهَّرَهُ بِالمَاءِ ، وَغَيْرِهِ : جَعَلَهُ طَاهِرًا :

وَفِي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهَّرْ ﴾ ( المَدَّثَرُ : ٤ )

— : بَرَّاهُ ، وَنَزَّهَهُ مِنَ العُيُوبِ ، وَغَيْرِهَا . وَفِي الكِتَابِ

العَزِيزِ : ﴿ إِنَّا يُرِيدُ اللّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ

الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ ( الأَحْزَابُ : ٣٢ ) .

— المَوْلُودُ : حَتَنَةٌ .

المُطَلَّقُ : مَا لَا يَقِيدُ بِقَيْدٍ ، أَوْ شَرِطٍ .

يُقَالُ : فَرَسٌ مُطَلَّقُ اليَدَيْنِ : إِذَا خَلَا مِنَ التَّحْجِيلِ .

□ — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : هُوَ اللَّفْظُ الدَّالُّ عَلَى المَاهِيَّةِ بِلا قَيْدٍ .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : مَا يَدُلُّ عَلَى وَاحِدٍ غَيْرِ مُعَيَّنٍ .

— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هُوَ الدَّالُّ عَلَى شَيْءٍ مُعَيَّنٍ بِاغْتِبَارِ

حَقِيقَةٍ شَامِلَةٍ لِجِنْسِهِ . وَهُوَ النِّكَرَةُ فِي سِيَاقِ الإِثْبَاتِ .

البَيْعُ المُطَلَّقُ :

( أَنْظُرْ بِ يِ ع )

□ المَاءُ المُطَلَّقُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ المَاءُ الَّذِي بَقِيَ عَلَى

أَصْلِ خَلْقَتِهِ ، وَلَمْ تَخَالِطْهُ نِجَاسَةٌ ، وَلَمْ يَغْلِبْ عَلَيْهِ شَيْءٌ

طَاهِرٌ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ ، أَوْ نَبَعَ مِنَ

الأَرْضِ .

— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هُوَ المَاءُ الَّذِي لَا يُضَافُ إِلَى اسْمِ شَيْءٍ

غَيْرِهِ .

المَلِكُ المُطَلَّقُ :

( أَنْظُرْ مِ لِ ك )

- الطَّاهِرُ: البَرِيُّ مِنَ الْعُيُوبِ .  
( ج ) أَطْهَارُ .
- مِنَ الْمَاءِ : الصَّالِحُ لِلتَّطَهُّرِ بِهِ .  
— مِنَ النِّسَاءِ : الْخَالِيَّةُ مِنَ الْحَيْضِ ، وَغَيْرِهِ .  
وَيُقَالُ : طَاهِرَةٌ . ( ج ) طَوَاهِرُ .
- — بِالْإِجْمَاعِ : هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي لَيْسَ عَلَيْهِ نَجَاسَةٌ حِسِّيَّةٌ ، وَلَا حُكْمِيَّةٌ . ( الشُّوْكَانِيُّ ) .
- فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْمُحَالَفَاتِ .
- طَاهِرٌ الْبَاطِنُ فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ :  
مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْوَسَاوِسِ ، وَالْهَوَاجِسِ .
- طَاهِرٌ السَّرِّ فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ :  
مَنْ لَا يَذْهَلُ عَنِ اللَّهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ .
- طَاهِرٌ السَّرِّ ، وَالْعَلَانِيَّةِ فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ :  
مَنْ قَامَ بِتَوْفِيْقِهِ حُقُوقِ الْحَقِّ تَعَالَى ، وَالْحَلْقِ جَمِيعاً لِسَعْيِهِ بِرِعَايَةِ الْجَانِبَيْنِ .
- طَاهِرٌ الظَّاهِرِ فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ :  
مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ مِنَ الْمَعَاصِي .
- الطَّاهِرَةُ : النِّظَافَةُ ، وَالتَّنَزُّهُ عَنِ الْأَفْذَارِ .  
— : التَّطَهُّرُ بِالْمَاءِ ، وَغَيْرِهِ .
- — فِي الشَّرْعِ : رَفَعُ مَا يَمْنَعُ الصَّلَاةَ ، وَمَا فِي مَعْنَاهَا ، مِنْ حَدَثٍ ، أَوْ نَجَاسَةٍ ، بِالْمَاءِ ، أَوْ رَفَعُ حُكْمِهِ بِالتُّرَابِ . ( ابْنُ قُدَامَةَ ) .
- عُرْفًا : إِسْمٌ لِلْوُضُوءِ ، أَوِ الْغُسْلِ ، أَوِ التَّيْمُمِ عَلَى وَجْهِهِ لَهُ تَأْتِيرٌ فِي اسْتِحْبَاحِ الصَّلَاةِ . ( النَّجْفِيُّ )
- عِنْدَ الْفُقَهَاءِ نَوْعَانِ :  
طَاهِرَةٌ عَنْ حَدَثٍ ، وَطَاهِرَةٌ عَنْ نَجَسٍ .
- قال الشَّهِيدُ مِنَ الْجَعْفَرِيِّ : إِنَّ إِدْخَالَ الْحَبَثِ فِي الطَّاهِرَةِ لَيْسَ مِنْ أَصْطِلَاحِنَا .
- الطَّاهِرَةُ الْحُكْمِيَّةُ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ :  
هي التي تَتَجَاوَزُ مَحَلَّ سَبَبِهَا ، كَالْوُضُوءِ .
- الطَّاهِرَةُ الصُّغْرَى عِنْدَ الْمَالِكِيِّ وَالْإِبَاضِيِّ :  
هي التَّطَهُّرُ الْمُتَعَلِّقُ بِبَعْضِ الْأَعْضَاءِ ، كَالْوُضُوءِ .
- الطَّاهِرَةُ الْعَيْنِيَّةُ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ :  
هي مَا لَا تَتَجَاوَزُ مَحَلَّ سَبَبِهَا ، كَغَسَلِ الْيَدِ النَّجِسَةِ .
- الطَّاهِرَةُ الْكُبْرَى عِنْدَ الْمَالِكِيِّ ، وَالْإِبَاضِيِّ :  
هي التَّطَهُّرُ الْمُتَعَلِّقُ بِكُلِّ الْأَعْضَاءِ ، كَالغُسْلِ لِلْجَنَابَةِ ، أَوْ لِلْحَيْضِ ، أَوْ لِلنَّفَاسِ .
- الطَّهْرُ : الْخُلُوفُ مِنَ النِّجَاسَةِ ، وَالْحَيْضِ ، وَغَيْرِهِ .  
( ج ) أَطْهَارُ .  
وَالْأَطْهَارُ : أَيَّامُ طَهْرِ الْمَرْأَةِ .
- — فِي عُرْفِ الشَّرْعِ يُقَالُ :  
١ - لِأَنْقِطَاعِ دَمِ الْحَيْضِ .  
٢ - لِلتَّطَهُّرِ بِالْمَاءِ . ( ابْنُ رُشْدٍ ) .
- الطَّهْرَةُ : الطَّاهِرَةُ .  
وفي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ طَهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ ، وَطَعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ .
- الطَّهْوَرُ : التَّطَهُّرُ .  
— : كُلُّ مَا يَتَطَهَّرُ بِهِ مِنْ مَاءٍ ، وَغَيْرِهِ . وفي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ﴾ ( الْفُرْقَانِ : ٤٨ )
- أَيُّ : يَتَطَهَّرُ بِهِ .  
وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « جُعِلَتِ الْأَرْضُ كُلُّهَا لِي وَلِأُمَّتِي مَسْجِدًا ، وَطَهُورًا . فَأَيْنَمَا أَدْرَكَتْ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي الصَّلَاةَ ، فَعِنْدَهُ مَسْجِدُهُ ، وَعِنْدَهُ طَهُورُهُ » .
- : الطَّاهِرُ فِي نَفْسِهِ ، الْمُطَهَّرُ لِغَيْرِهِ .  
فَكُلُّ طَهُورٍ طَاهِرٌ ، وَلَا عَكْسُ .
- — عِنْدَ الْمَالِكِيِّ ، وَالشَّافِعِيِّ ، وَالْحَنَابِلَةِ ،

تَكُونُ فَرَضًا لِلَّهِ تَعَالَى . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ ﴾ ( البقرة : ١٨٤ )  
— : تَبَرَّعَ .

طَوَّعَ : رَخَّصَ ، وَسَهَّلَ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَطَوَّعْتُ لَهُ نَفْسَهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ ( المائدة : ٣٣ )

الِاسْتِطَاعَةُ : الطَّاقَةُ ، وَالْقُدْرَةُ .

التَّطَوُّعُ بِالشَّيْءِ : التَّبَرُّعُ بِهِ .

□ — فِي الشَّرْعِ : مَخْصُوصٌ بِطَاعَةِ غَيْرٍ وَاجِبَةٍ .  
( النَّوَوِيُّ ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ مَا شُرِعَ زِيَادَةً عَلَى الْقَرَضِ ،  
وَالوَاجِبَاتِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا يُنْشِئُهُ الْإِنْسَانُ بِنَفْسِهِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ مَا إِنْ تَرَكَهُ الْمَرْءُ عَامِدًا لَمْ يَكُنْ عَاصِيًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِذَلِكَ . وَبَعْضُ التَّطَوُّعِ أَوْكَدٌ مِنْ بَعْضِ .

الطَّاعَةُ : الْإِتِقَادُ ، وَالْمُوَافَقَةُ .

وَقِيلَ : لَا تَكُونُ إِلَّا عَنْ أَمْرٍ .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ قُلٌّ لَا تُقِيمُوا طَاعَةَ مَعْرُوفَةَ إِنْ لَمْ يَأْمُرْهُمُ اللَّهُ بِهَا فَتَعْمَلُونَ ﴾ ( النور : ٥٣ )

أَيُّ : قَدْ عَلِمَ اللَّهُ طَاعَتَكُمْ ، إِنَّمَا هِيَ قَوْلٌ لَا فِعْلَ مَعَهُ ،  
وَكُلُّهَا حَلْفَتُمْ كَذَبْتُمْ .

وَقِيلَ : لِيَكُنْ أَمْرُكُمْ طَاعَةً بِالْمَعْرُوفِ مِنْ غَيْرِ حَلْفٍ ،  
وَلَا إِقْسَامٍ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : فِعْلٌ مَا يُثَابُ عَلَيْهِ ، تَوَقَّفَ عَلَى نِيَّةِ  
أَوْ لَا ، عَرَفَ مَنْ يَفْعَلُهُ لِأَجْلِهِ أَوْ لَا .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ الْإِثْيَانُ بِالْمَأْمُورِ بِهِ ، وَالْإِنْتِهَاءُ  
عَنِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هِيَ الْإِيمَانُ .

وَالْجَفَرِيَّةِ ، وَالزُّبَيْدِيَّةِ : هُوَ الْمَطَهَّرُ الَّذِي يُرْفَعُ الْحَدِيثُ ،  
وَيُزِيلُ النَّجَسَ .

— فِي قَوْلِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ ، وَأَبِي بَكْرٍ الْأَصَمِّ ، وَابْنِ  
دَاوُدَ ، وَبَعْضِ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الطَّاهِرُ .

الطَّهْوَرُ : فِعْلُ الطَّهَارَةِ .

الطَّهْوَرِيَّةُ : الطَّهَارَةُ الْبَالِغَةُ .

الطَّهْوَرِيَّةُ : الطَّهْوَرِيَّةُ .

الْمَطَهَّرَةُ : مَا يَخْمَلُ عَلَى الطَّهْرِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « السَّوَاكُ مَطَهَّرَةٌ لِلْفَمِ ، مَرْضَاةٌ  
لِلرَّبِّ » .

— : إِذَا تَطَهَّرَ بِهِ .

( ج ) مَطَاهِرٌ .

الْمِطَهَّرَةُ : الْمَطَهَّرَةُ .

وَفَتْحُ الْمِيمِ أَعْلَى ، وَأَفْصَحُ .

طَاعَ — طَوْعًا ، وَطَاعَةً : لَانَ ، وَانْقَادَ ، وَأَمُكِّنَ عِلَاجَهُ .

اسْتِطَاعَ : قَدَرَ ، وَأَطَاقَ .

وَقَدْ تُحَذَفُ التَّاءُ ، فَيُقَالُ : اسْطَاعَ ، يَسْطِيعُ . وَفِي  
الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِيعْ عَلَيْهِ  
صَبْرًا ﴾ ( الكهف : ٨٢ )

أَطَاعَهُ إِطَاعَةً ، وَطَاعَةً : طَاعَةً وَخَضَعَ لَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ  
وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ  
فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ  
ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ ( النساء : ٥٩ )

تَطَوَّعَ : لَانَ .

— : تَكَلَّفَ الطَّاعَةَ .

— : تَنَفَّلَ . أَي قَامَ بِالْعِبَادَةِ طَائِعًا مُخْتَارًا دُونَ أَنْ

## نَذْرُ الطَّاعَةِ :

( أَنْظُرَنَّ ذَر )

طافَ حَوْلَهُ ، وبِهِ ، وَعَلَيْهِ ، وفيهِ — طَوْفًا ، وَطَوْفًا :  
دارَ ، وَحَامَ .

أَطَافَ بِهِ : أَلَمَ بِهِ ، وَقَارَبَهُ .

تَطَوَّفَ : طَافَ .

وَيُقَالُ : اطَّوَّفَ (بالقَلْبِ وَالإِدْغَامِ) . وَأَصْلُهُ : تَطَوَّفَ .  
وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ  
فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهَا  
وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾ (البقرة : ١٥٨)

طَوَّفَ : مَبَالَغَةٌ فِي طَافَ .

الطَّائِفَةُ : الجَمَاعَةُ ، وَالْفِرْقَةُ . وفي التَّنْزِيلِ الكَرِيمِ :

﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا مِئَةَ جَلْدَةٍ  
وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ  
وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَلَيَشْهَدُ عَذَابُهَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾  
(النور : ٢)

قال ابنُ عَبَّاسٍ ، وَمُجَاهِدٌ ، وَأَحْمَدُ :

الطَّائِفَةُ : وَاحِدٌ ، فَمَا فَوْقَهُ .

وقال عَطَاءٌ ، وإسْحَقُ : اثْنَانِ ، فَصَاعِدًا .

وقال الزُّهْرِيُّ : ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ ، فَصَاعِدًا .

وهو قَوْلُ لِلشَّافِعِيِّ .

وقال مالِكٌ : أَرْبَعَةٌ ، فَأَكْثَرُ . وهو قَوْلُ لِلشَّافِعِيِّ .

قال قَتَادَةُ : أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يَشْهَدَ عَذَابُهَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ،  
أَيُّ نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لِيَكُونَ ذَلِكَ مَوْعِظَةً ، وَعِبْرَةً ،  
وَنَكَالًا .

— مِنَ الشَّيْءِ : القِطْعَةُ مِنْهُ تَقَعُ عَلَى القَلِيلِ وَالكَثِيرِ .

الطَّوْفُ : الدَّوْرَانُ بِالشَّيْءِ مِنْ جَوَانِبِهِ .

□ — شَرَعًا : الدَّوْرَانُ حَوْلَ البَيْتِ الحَرَامِ . (المعجم

الوَسِيطِ)

## طَوَافُ الإِفَاضَةِ :

( أَنْظُرُفِ ي ض )

الطَّوْفُ : ما يَخْرُجُ مِنَ الوَلَدِ مِنَ الأَدَى بَعْدَ ما يُرْضَعُ ،  
ثُمَّ أُطْلِقَ عَلَى الغَائِطِ مُطْلَقًا .

الطَّوْفَانُ : المَطَرُ الغَالِبُ .

— : الماءُ الغَالِبُ يَغْشَى كُلَّ شَيْءٍ .

وفي القُرْآنِ العَرِيزِ : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَلَبِثَ  
فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ  
ظَالِمُونَ ﴾ (العنكبوت : ١٤)

— : المَوْتُ السَّرِيعُ .

طابَ الشَّيْءُ — طَيِّبًا : زَكَا ، وَطَهَّرَ .

— : جَادَ ، وَحَسَنَ .

— : لَذَّ .

— : صارَ حَلالًا . وفي القُرْآنِ العَرِيزِ : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا  
تُقْسِطُوا فِي الِيتَامَى فَانكِحُوا ما طابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ  
مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ  
ما مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا ﴾ (النساء : ٣)

— نَفْسُهُ بِالشَّيْءِ : وافَقَهُ ، وارتاحَتْ إِلَيْهِ .

— عَنَهُ نَفْسًا : تَرَكَهُ . وفي الكِتابِ المَجِيدِ : ﴿ وَأَتُوا

النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا

فَكُلُّوه هُنَيْئًا مَرِيئًا ﴾ (النساء : ٤)

اسْتَطَابَ : اسْتَنْجَى .

— : حَلَقَ العائَةَ .

— الشَّيْءِ : وَجَدَهُ ، ورَأَهُ طَيِّبًا .

طايِبٌ فَلانًا : مارَحَهُ .

طَيَّبَ الشَّيْءَ : صَبَّرَهُ طَيِّبًا ، أَوْ طاهَرَهُ .

— : صَمَّخَهُ بالطَّيِّبِ .

— لِعَرِيْمِهِ ، أَوْ غَيْرِهِ نِصْفَ المَالِ ، أَوْ الدِّينِ ، أَوْ نَحْوِهِ :

أَبْرَأَهُ مِنْهُ ، وَوَهَبَهُ لَهُ .

طَارَ الطَّائِرُ ، وَنَحْوَهُ — طَيْرًا ، وَطَيْرَانًا : تَحَرَّكَ ،

وَأَرْتَفَعَ فِي الْهَوَاءِ بِجَنَاحَيْهِ .

— الشَّيْءُ : انْتَشَرَ لَه صَيْتٌ ، أَوْ ذِكْرٌ فِي النَّاسِ ، أَوْ

الْأَفَاقِ .

— طَائِرَةٌ : غَضَبٌ ، وَأَسْرَعٌ .

— نَفْسُهُ شَعَاعًا : اضْطَرَبَ .

اسْتَطَارَ الشَّيْءُ : تَفَرَّقَ .

— : فَشَا ، وَانْتَشَرَ .

يَقَالُ : اسْتَطَارَ الْفَجْرُ ، أَوْ الصُّبْحُ ، أَوْ غَيْرُهُ : انْتَشَرَ

ضَوْؤُهُ .

تَطَيَّرَ بِهِ : تَفَاعَلَ .

— مِنْهُ : تَشَاءَمَ .

وَأَصْلُهُ التَّفَاوُلُ بِالطَّيْرِ ، ثُمَّ اسْتَعْمِلَ فِي كُلِّ مَا يُتَفَاعَلُ

مِنْهُ ، وَيَتَشَاءَمُ .

وَيَقَالُ : اطَّيَّرَ ( بِالْقَلْبِ وَالْإِدْغَامِ )

وَأَصْلُهُ تَطَيَّرَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ

قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ

أَلَا إِنَّا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾

( الْأَعْرَافُ : ١٣١ )

أَيُّ : يَتَشَاءَمُونَ بِهِمْ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ ﴾

أَيُّ : مَصَائِبُهُمْ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ .

الطَّائِرُ مِنَ الْحَيَوَانِ : كُلُّ مَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَطِيرَ فِي الْهَوَاءِ

بِجَنَاحَيْنِ .

( ج ) طَيْرٌ ، وَأَطْيَارٌ ، وَطَيْوِيرٌ .

— : مَا تَطَيَّرَتْ بِهِ ، أَوْ تَيَمَّنتْ بِهِ ، أَوْ تَشَاءَمَتْ مِنْهُ .

— : الْحِطُّ مِنَ الْخَيْرِ وَالشُّرُّ .

يُقَالُ : هُوَ مَيِّمُونَ الطَّائِرِ : مُبَارَكٌ .

وَطَائِرُ اللَّهِ لَا طَائِرَكَ : لِيَتَفَذَّ حُكْمُ اللَّهِ وَأَمْرُهُ ،

لَا مَا تَتَخَوَّفُهُ وَتَحْذَرُهُ .

— نَفْسُهُ بِكَذَا : حَمَلَهَا عَلَى السَّمَاحِ بِهِ مِنْ غَيْرِ إِكْرَاهٍ .

الاسْتِطَابَةُ : تَطْهِيرُ مَحَلِّ الْبَوْلِ وَالغَائِطِ .

الطَّيِّبُ : الْأَفْضَلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

( ج . ) أَطْيَابٌ ، وَطَيْوِبٌ .

— : كُلُّ مَا يُتَطَيَّبُ بِهِ مِنْ عَطْرِ ، وَنَحْوِهِ .

— : الْحَلَالُ .

الطَّيِّبُ : كُلُّ مَا تَسْتَلِذُّهُ الْحَوَاسُ ، أَوِ النَّفْسُ .

— : كُلُّ مَا خَلَا مِنَ الْأَذَى وَالْحَبْثِ . وَفِي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَيِّبَةً طَهُورًا » .

أَيُّ : نَظِيفَةٌ غَيْرُ خَبِيثَةٍ .

— : مَنْ تَخَلَّى عَنِ الرَّذَائِلِ ، وَتَخَلَّى بِالْفَضَائِلِ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا الْحَيْثَ بِالطَّيِّبِ ﴾

( النِّسَاءُ : ٢ )

أَيُّ : الْأَعْمَالُ السَّيِّئَةُ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ .

— : الْحَلَالُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا

أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٤ )

أَيُّ : الْحَلَالُ مِنَ الرِّزْقِ .

— فِي صِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى : بِمَعْنَى الْمُنَزَّهِ عَنِ النَّقَائِصِ ، وَهُوَ

بِمَعْنَى الْقُدُّوسِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ

لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا » .

— مِنَ الْكَلَامِ : أَفْضَلُهُ ، وَأَحْسَنُهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ،

فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ » .

أَيُّ : إِنَّ الْكَلِمَةَ الَّتِي فِيهَا تَطْيِيبٌ قَلْبِ إِنْسَانٍ تَكُونُ سَبَبًا

لِلنَّجَاةِ مِنَ النَّارِ إِذَا كَانَتْ مُبَاحَةً ، أَوْ طَاعَةً .

□ — فِي الشَّرْعِ : هُوَ الْحَلَالُ . ( الْفُرْطُبِيُّ ) .

الطَّيِّبَةُ :

الْحَيَاةُ الطَّيِّبَةُ :

( أَنْظَرِحْ ي ي )

## الطَّيْرَةُ / الطَّيْرَةُ


فَإِنْ أَخَذَتْ ذَاتَ الْيَمِينِ تَبَرَّكُوا بِهِ ، وَمَضَوْا فِي سَفَرِهِمْ  
وَحَوَائِجِهِمْ . وَإِنْ أَخَذَتْ ذَاتَ الشَّمَالِ رَجَعُوا عَنْ سَفَرِهِمْ  
وَحَاجَتِهِمْ ، وَتَشَاءَمُوا ، فَفَنَى الشَّرْعُ ذَلِكَ ، وَأُبْطِلَتْ ،  
وَنَهَى عَنْهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا عَدْوَى ،  
وَلَا طَيْرَةَ ، وَيَعْجِبُنِي الْقَالُ : الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ ، الْكَلِمَةُ  
الطَّيْبَةُ » .

وَيُقَالُ : طَائِرَ اللَّهُ لَا طَائِرِكَ . ( بِالنَّضْبِ ) : أَحَبُّ  
حُكْمَ اللَّهِ لَا حُكْمَكَ .

الطَّيْرَةُ : الطَّيْرَةُ .

الطَّيْرَةُ : التَّطِيرُ .

وَكَانَ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُنْفِرُونَ الطَّبَّاءَ ، وَالطُّيُورَ .



ظَلَمَ — ظَلَمًا ، وَمَظْلَمَةً : وَضَعَ الشَّيْءَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ .

فهو ظالمٌ ، وظلامٌ .

وهو ، وهي ظلومٌ .

— فلاناً حَقَّةً : غَضَبَهُ ، أَوْ نَقَصَهُ إِثَابَهُ .

— الطَّرِيقَ : حَادَ عَنْهُ .

تَظَلَّمَ : شَكَا الظُّلْمَ .

— : اِحْتَمَلَ الظُّلْمَ .

— : فلاناً حَقَّةً : ظَلَمَهُ .

الظَّالِمُ : اسمٌ فاعِلٌ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : المُسْتَوَلِي عَلَى المَالِ عَدُوَانًا .

الظُّلَامَةُ : مَا تَظَلَّمَهُ الرَّجُلُ .

تَقُولُ : عِنْدَ فلانٍ ظَلَامَتِي .

الظُّلْمُ : وَضَعَ الشَّيْءَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ المُخْتَصَّ بِهِ ، إِذَا

بِنَقْصَانِ أَوْ زِيَادَةٍ ، وَإِذَا بَعْدُولٍ عَنْ وَقْتِهِ وَمَكَانِهِ .

— : مُجَاوِزَةٌ الحَقِّ .

— : الشُّرْكَ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ

يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾

( الأَنْعَامُ : ٨٢ ) .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : عِبَارَةٌ عَنِ التَّعَدِّي عَنِ الحَقِّ إِلَى

الباطِلِ . وَهُوَ الجَوْرُ . ( الجُرْجَانِيُّ ) .

— فِي الشَّرِيعَةِ : هُوَ التَّصَرُّفُ فِي مَلِكِ الغَيْرِ ، وَمُجَاوِزَةٌ

الحَدِّ . ( الجُرْجَانِيُّ ) .

المَظْلَمَةُ : مَا تَظَلَّمَهُ عِنْدَ الظَّالِمِ .

وهو اسمٌ مأخوذةٌ مِنْكَ .

( ج ) مَظَالِمٌ .

ظَهَرَ الشَّيْءُ — ظَهُورًا : بَرَزَ بَعْدَ الحَفَاءِ .

— الحِمْلُ : تَبَيَّنَ وَجُودُهُ .

— لِفُلانٍ رَأْيِي : إِذَا عَلِمَ مَالَهُ يَكُنُّ يَعْلَمُهُ .

— عَلَى عَدُوِّهِ : غَلَبَهُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ كَيْفَ

وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلاَّ وَلا ذِمَّةً يُرْضُونَكُمْ

بِأَفْوَاحِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ ﴾

( التَّوْبَةُ : ٨ )

اسْتَظْهَرَ بِهِ : اسْتَعَانَ بِهِ .

— فِي طَلَبِ الشَّيْءِ : تَحَرَّى ، وَأَخَذَ بِالاِحْتِياطِ .

— الشَّيْءَ : حَفِظَهُ ، وَقَرَأَهُ حِفْظًا بِلا كِتَابٍ .

— لِلشَّيْءِ : اِحْتَاطًا .

أَظْهَرَ القَوْمُ : سَارُوا فِي الظُّهَيْرَةِ .

— الشَّيْءَ : بَيَّنَّهُ .

وَيُقَالُ : أَظْهَرَ فلاناً عَلَى السَّرِّ : أَطْلَعَهُ عَلَيْهِ .

— الشَّيْءَ : جَعَلَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ .

يُقَالُ : أَظْهَرَ حاجَتِي ، وَأَظْهَرَ بِهَا : اسْتَحْفَ بِهَا ، وَلَمْ

يَخْفَ لَهَا .

— فلاناً عَلَى عَدُوِّهِ : أَعَانَهُ .

تَظَاهَرَ القَوْمُ : تَعَاوَنُوا .

ظَاهَرَ بَيْنَ الثَّوْبَيْنِ مُظَاهَرَةً ، وَظِهَارًا : طَابَقَ بَيْنَهُمَا ،

وَلَبَسَ أَحَدُهُمَا عَلَى الأُخْرَى .

## الظَّاهِرُ / قائِمُ الظَّهيرةِ

أَي نازِلٍ بَيْنَهُمْ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : مَا قَابَلَ البَطْنَ مِنْ تَحْتِ الصَّدْرِ إِلَى السَّرَّةِ : أَي : فَمَا حَادَى الصَّدْرَ لَيْسَ مِنَ الظَّهْرِ الَّذِي هُوَ عَوْرَةٌ .

الظُّهْرُ : بَعْدَ الزَّوَالِ ، وَمِنْهُ صَلَاةُ الظُّهْرِ .

يُقَالُ : دَخَلْتُ صَلَاةَ الظُّهْرِ ، وَمِنْ غَيْرِ إِضَافَةٍ . يَجُوزُ التَّأْنِيثُ وَالتَّذْكِيرُ ، فَالتَّأْنِيثُ عَلَى مَعْنَى سَاعَةِ الزَّوَالِ ، وَالتَّذْكِيرُ عَلَى مَعْنَى الوَقْتِ وَالْحِينِ ، فَيُقَالُ : حَانَ الظُّهْرُ ، وَحَانَتِ الظُّهْرُ . وَيُقَاسُ عَلَى هَذَا بَاقِيَ الصَّلَوَاتِ .

□ — شَرْعاً : اسْمٌ لِلصَّلَاةِ ، وَهِيَ مِنْ تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ وَقْتِهِ . ( البَغْلِيُّ ) .

الظُّهْرِيُّ : الَّذِي تَجَعَّلَهُ بِظُهْرِ ، أَي تَنَسَّاهُ . وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ قَالَ يَا قَوْمِ أَرَهْطِي أَعَزُّ عَلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَاتَّخَذْتُمُوهُ وَرَاءَكُمْ ظَهْرِيًّا إِنَّ رَبِّي بِمَا تَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴾ ( هُودُ : ٩٢ ) .

الظُّهَيْرُ : المَعِينُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ قَالَ رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهيراً لِلْمُجْرِمِينَ ﴾ ( القَصَصُ : ١٧ ) .

وَيُطْلَقُ عَلَى الوَاحِدِ وَالجَمْعِ . وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ﴾ ( التَّحْرِيمِ : ٤ ) .

الظُّهيرةُ : المَاجِرَةُ ، وَذَلِكَ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ .

قَائِمُ الظُّهيرةِ :

( أَنْظَرَقُ وَمِ ) .

— فَلَاناً : عَاوَنَةً .

— امْرَأَتُهُ ، وَمِنْهَا : قَالَ لَهَا : أَنْتِ عَلَيَّ كَظْهَرِ أُمِّي : أَي امْرَأَتِي حَرَامٌ . وَفِي الكِتَابِ العَزِيزِ : ﴿ الَّذِينَ يَظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتُهُمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ القَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفْوٌ غَفُورٌ ﴾ ( المَجَادَلَةُ : ٢ ) .

الظَّاهِرُ : ضِدُّ البَاطِنِ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَذَرَوْا ظَاهِرَ الإِثْمِ وَبَاطِنَهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الإِثْمَ سَيَجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَفْتَرِفُونَ ﴾ ( الأنعام : ١٢٠ ) .

— : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

طَهَارَةُ الظَّاهِرِ :

( أَنْظَرَطُ هِر )

المَعْدِنُ الظَّاهِرُ :

( أَنْظَرُعُ دِن ) .

الظَّاهِرُ : مَصْدَرُ ظَاهَرَ .

□ — شَرْعاً : تَشْبِيهُ المُسْلِمِ زَوْجَتَهُ ، أَوْ تَشْبِيهُ جُزْءٍ شَائِعٍ مِنْهَا بَعْضُوهُ يَحْرُمُ النَّظْرُ إِلَيْهِ مِنْ أَعْضَاءِ امْرَأَةٍ مُحْرَمَةٍ عَلَيْهِ نَسَباً ، أَوْ مُصَاهَرَةً ، أَوْ رِضَاعاً . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

العَوْدُ فِي الظَّاهِرِ :

( أَنْظَرُعُ وَد )

الظُّهْرُ : ضِدُّ البَطْنِ . ( ج ) أَظْهَرَ ، وَظَهُورٌ .

— : الرِّكَابُ .

— : طَرِيقُ البَرِّ .

وَيُقَالُ : هُوَ نَازِلٌ بَيْنَ ظَهْرَيْهِمْ ( بفتح الرّاء ) وَظَهْرَانِيهِمْ

( بفتح النون ) ، وَلَا يُقَالُ : ظَهْرَانِيهِمْ ( بكسر النون ) :





— عند الشافعية: فعلٌ يَكْلِفُ الله تعالى عِبَادَةَ، مُخَالِفًا لما يَمِيلُ إِلَيْهِ الطَّبِيعُ على سَبِيلِ الإِتِّبَاءِ .  
 و: هي الطَّاعَةُ لِلَّهِ تعالى .  
 — في قَوْلِ ابْنِ رُشْدٍ نَوْعَانِ :  
 ١ - عِبَادَةٌ مَحْضَةٌ ، وهي غَيْرُ مَعْقُولَةٍ المَعْنَى ، وَإِنَّا يَقْصِدُ بِهَا القُرْبَةَ فَقَطْ ، كَالصَّلَاةِ ، وَغَيْرِهَا .  
 ٢ - عِبَادَةٌ مَعْقُولَةٌ المَعْنَى ، كَعَسَلِ النَّجَاسَةِ ..  
 □ العِبَادَةُ الصَّحِيحَةُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا سَقَطَ القَضَاءُ .

العَبْدُ : الإِنْسَانُ ، حَرًّا كَانَ أَوْ رَقِيقًا .  
 ( ج ) عَبِيدٌ ، وَعَبْدٌ ، وَعِبَادٌ ، وَأَعْبُدُ ، وَعِبْدَانٌ .  
 وفي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ وَيَحذَرُكُمْ اللهُ نَفْسَهُ وَاللهُ رَؤُوفٌ بِالْعِبَادِ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ٣٠ ) .  
 — الرِّقِيقُ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كَتَبَ عَلَيْكُمُ التَّيْبُ فِي القِتْلَى الحُرِّ بِالحُرِّ والعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالأُنْثَى ﴾ ( البَقَرَةِ : ١٧٨ ) .  
 وهو اسمٌ جِنْسِي يَشْمَلُ العَبِيدَ والإِمَاءَ .  
 □ في العَرَفِ لا يُفْهَمُ مِنْ إِطْلَاقِهِ إِلا الذَّكْرُ . ( ابنُ قُدَامَةَ ) .

العِبَادَةُ : الحِضْوَعُ .  
 — : العِبُودِيَّةُ : الحِضْوَعُ وَالدُّلُّ .  
 — : خِلَافُ الحُرِّيَّةِ .  
 — : الطَّاعَةُ .  
 □ — في قَوْلِ الجُرْجَانِيِّ : الوَفَاءُ بِالعُهْدِ ، وَحِفْظُ الحُدُودِ ، وَالرِّضَا بِالمَوْجُودِ ، وَالصَّبْرُ عَلَى المَفْقُودِ .

عَبَدَ اللهُ — عِبَادَةً ، وَعِبُودِيَّةً : انْقَادَ لَهُ ، وَخَضَعَ ، وَذَلَّ .  
 وفي القُرْآنِ العَزِيزِ : ﴿ قُلْ أَفَغَيْرَ اللهِ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ أَيُّهَا الجَاهِلُونَ ﴾ ( الزَّمَرُ : ٦٤ ) .  
 وَيُقَالُ : مَا عَبَدَكَ عَنِّي : مَا حَبَسَكَ .

عَبَدَ — عُبُودَةً ، وَعِبُودِيَّةً : مُلِكَ هُوَ وَأَبَاؤُهُ مِنْ قَبْلُ .  
 عَبِيدٌ — عَبَدَةٌ : غَضِبَ .  
 — : أُنْفَ .

تَعَبَّدَ : انْفَرَدَ بِالعِبَادَةِ .  
 — فَلَانًا : دَعَا لِلطَّاعَةِ .  
 — : اتَّخَذَهُ عِبْدًا .

عَبَدَهُ : ذَلَّلَهُ .  
 — : اتَّخَذَهُ عِبْدًا . وفي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ أَنْ عَبَّدتَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ ( الشُّعْرَاءُ : ٢٢ ) .  
 العَابِدُ : مَنْ يُقِيمُ العِبَادَةَ ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ فِيهَا إِتْخَذَ إِلَهَا غَيْرَ اللهُ وَتَقَرَّبَ إِلَيْهِ . فَعِيلٌ عَابِدٌ الشَّمْسِ ، وَعَابِدٌ الوَثَنِ .  
 ( ج ) عَبَدَةٌ ، وَعَبْدٌ ، وَعَبَادٌ

العِبَادَةُ : الحِضْوَعُ .  
 — : الطَّاعَةُ مَعَ الحِضْوَعِ وَالتَّذَلُّلِ . وهو جِنْسٌ مِنَ الحِضْوَعِ لا يَسْتَحِقُّهُ إِلا اللهُ تعالى .  
 □ — عند الحَنَفِيَّةِ : فِعْلٌ المَكْلُوفِ عَلَى خِلَافِ هَوَى نَفْسِهِ ، تَعْظِيمًا لِرَبِّهِ .  
 و : مَا يُثَابُ عَلَى فِعْلِهِ ، وَيَتَوَقَّفُ عَلَى نِيَّتِهِ .

الجاهليَّة ، وهي مَيْتَةٌ لَا تَحِلُّ .

المُعْتَرُ : هو الذي يُعْتَرِضُ ، ولا يُسْأَلُ . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَالْبُدْنَ جَعَلْنَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِعُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ ( الحج : ٣٦ )

والقانع : السائلُ .

عَتَقَ العَبْدُ عِتْقًا ، وَعِتْقًا ، وَعِتْقًا ، وَعِتْقًا : خَرَجَ مِنَ الرِّقِّ .

فهو عَاتِقٌ ، وَعَتِيقٌ ( ج ) عِتْقَاءُ ، وهي عَتِيقٌ ، وَعَتِيقَةٌ ( ج ) عِتَائِقُ .

وهو مَوْلَى عِتْقَاءِ ، ( عَبْدٌ مُعْتَقٌ ) وَمَوْلَى عَتِيقٍ ، وَمَوْلَا عَتِيقَةٍ .

— الفَرَسُ : سَبَقَ .

— الفَرُخُ : طَارَ ، وَاسْتَقَلَّ .

عَتَقَ الشَّيْءُ عِتْقًا ، وَعِتْقًا ، وَعِتْقًا : قَدَّمَ ، فَهُوَ عَاتِقٌ ، وَعَتِيقٌ . — : بَلَغَ نَهَايَتَهُ وَمَدَاهُ .

— المَالُ : صَلَحَ .

— الِيمِينُ : سَبَقَتْ ، وَوَجَبَتْ .

العَاتِقُ : مَوْضِعُ الرِّدَاءِ مِنَ الْمَنَكِبِ .

يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ ، وَالتَّذْكِيرُ أَفْصَحُ وَأَشْهَرُ .

( ج ) عَوَاتِقُ .

— : الْبِنْتُ الْبَالِغَةُ .

العِتْقُ : الْكَرَمُ .

— : الشَّرْفُ .

— : النِّجَابَةُ .

— : الْقُوَّةُ .

— : الْجَمَالُ .

— : الْحُرِّيَّةُ .

العِترُ : الأَصْلُ .

— : العَتِيرَةُ .

— : نَبَتْ يَتَدَاوَى بِهِ ، وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا بَأْسَ لِلْمُحْرِمِ أَنْ يَتَدَاوَى بِالسِّنَا وَالْعِتْرِ » . وَالسِّنَا : نَبَتْ يَتَدَاوَى بِهِ كَذَلِكَ .

العِترَةُ : نَسْلُ الرَّجُلِ ، وَرَهْطُهُ ، وَعَشِيرَتُهُ .

قال ابنُ قَتَيْبَةَ : عِترَةُ الرَّجُلِ : عَشِيرَتُهُ الْأَذْنُونُ ، وَوَلَدُهُ الذُّكُورُ وَالْإِنَاثُ وَإِنْ سَفَلُوا . وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : نَحْنُ عِترَةُ النَّبِيِّ ﷺ ، وَيُبَيِّنُهُ الَّتِي تَفَقَّاتَ عَنْهُ .

وقال ثَعْلَبٌ ، وابنُ الأَعْرَابِيِّ : هُمُ الْأَوْلَادُ ، وَأَوْلَادُ الْأَوْلَادِ ، وَلَمْ يَدْخِلَا الْعَشِيرَةَ .

قال ابنُ قُدَامَةَ : قَوْلُ ابْنِ قَتَيْبَةَ أَصَحُّ ، وَأَشْهَرُ فِي عَرَفِ النَّاسِ ، مع أَنَّهُ قَدْ دَلَّ عَلَى صِحِّهِ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَحْفَلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمْ يُنْكِرْهُ أَحَدٌ ، وَهُمْ أَهْلُ اللِّسَانِ ، فَلَا يُعْوَلُ عَلَى مَا خَالَفَهُ .

العَتِيرَةُ : شاةٌ كَانَ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَذْبَحُونَهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ شَهْرِ رَجَبٍ لِأَصْنَامِهِمْ .

قال النَّوَوِيُّ : اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى تَفْسِيرِهَا بِذَلِكَ . ( ج ) عَتَائِرُ .

وَتُسَمَّى الرَّجَبِيَّةُ أَيْضًا .

وقد نَهَى الشَّرْعُ عَنْهَا . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا عَتِيرَةَ » .

قال الشَّافِعِيُّ : وَالْعَتِيرَةُ هِيَ الرَّجَبِيَّةُ ، وَهِيَ ذَبِيحَةٌ كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ يَتَبَرَّرُونَ بِهَا فِي رَجَبٍ ، فقال النَّبِيُّ ﷺ : لَا عَتِيرَةَ . أَيُ : لَا عَتِيرَةَ وَاجِبَةٌ .

وقوله ﷺ : « اذْبَحُوا لِلَّهِ فِي أَيِّ وَقْتٍ كَانَ » أَيِ اذْبَحُوا إِنْ شِئْتُمْ ، وَاجْعَلُوا الذَّبْحَ لِلَّهِ فِي أَيِّ شَهْرٍ كَانَ ، لِأَنَّهَا فِي رَجَبٍ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَشْهُرِ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَا يَذْبَحُ عَلَى الْقَبْرِ ، كَمَا تَفْعَلُ

□ — شَرَعًا : إِسْقَاطُ الْمَوْلَى حَقَّهُ مِنْ مَمْلُوكِهِ بِوَجْهِ مَخْصُوصٍ يَصِيرُ بِهِ الْمَمْلُوكُ مِنَ الْأَحْرَارِ . ( الْحَصَكْفِيُّ ) .

□ — شَرَعًا : إِسْقَاطُ الْمَوْلَى حَقَّهُ مِنْ مَمْلُوكِهِ بِوَجْهِ مَخْصُوصٍ يَصِيرُ بِهِ الْمَمْلُوكُ مِنَ الْأَحْرَارِ . ( الْحَصَكْفِيُّ ) .

العَتِيقُ : الْقَدِيمُ . وَفِي الْحَدِيثِ الثَّرِيفِ : « عَلَيكُمْ بِالْأَمْرِ الْعَتِيقِ » . أَي الْقَدِيمِ الْأَوَّلِ .

□ — حَسَنُ الْوَجْهِ .

□ — الْكَرِيمُ الْفَائِقُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

( ج ) عَتَقَ ، وَعِتَاقٌ .

وَالْعِتَاقُ مِنَ الطَّيْرِ : الْجَوَارِحُ .

وَمِنْ الْخَيْلِ : النَّجَائِبُ .

الْبَيْتُ الْعَتِيقُ : الْكَعْبَةُ الْمَشْرِفَةُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَرِيزِ : ﴿ وَلَيْطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾ ( الْحَجَّ : ٢٩ )

وَقَدْ سَمِيَ عَتِيقًا لِعَتَقِهِ مِنَ الْجَبَابِرَةِ ، فَلَمْ يُسَلْطُوا عَلَيْهِ ، وَلَمْ يَتَمَلَّكْهُ أَحَدٌ مِنَ الْخَلْقِ . وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنِ الزُّبَيْرِ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَقَتَادَةَ .

وَقِيلَ : عَتِيقٌ : أَي مُتَقَدِّمٌ .

وَقِيلَ : كَرِيمٌ . مِنْ قَوْلِهِمْ : فَرَسٌ عَتِيقٌ .

عَتِيَةٌ — عَتَاهَا ، وَعَتَاهَا ، وَعَتَاهَةٌ : نَقَصَ عَقْلَهُ مِنْ غَيْرِ جُنُونٍ .

عَتِيَةٌ عَتَاهَا ، وَعَتَاهَةٌ ، وَعَتَاهِيَةٌ : عَتِيَةٌ . فَهُوَ مَعْتُوَةٌ .

□ — فِي الشَّيْءِ : أَوْلَعَ بِهِ ، وَحَرَصَ عَلَيْهِ .

الْعَتَاهِيَّةُ : ضَلَالُ النَّاسِ .

□ — الْأَحْمَقُ .

الْعَتَّةُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : آفَةٌ تُوجِبُ الْإِخْتِلَالَ بِالْعَقْلِ بِحَيْثُ يَصِيرُ الْمَصَابُ بِهَا مُخْتَلِطَ الْكَلَامِ ، فَاسِدَ التَّدْبِيرِ ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَضْرِبُ وَلَا يَشْتِمُ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : طَرَفٌ مِنَ الْجُنُونِ .

الْمَعْتَةُ : رَجُلٌ مَعْتَةٌ : نَاقِصُ الْعَقْلِ ، مُضْطَرِبُ الصَّنْعِ .

□ — الْعَاقِلُ ، الْمَعْتِدِلُ الْخَلْقِيُّ . ( ضِدٌّ ) .

الْمَعْتُوَةُ : الْمَعْتَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « رَفَعَ الْقَلَمَ عَنْ ثَلَاثَةٍ : عَنِ الصَّبِيِّ ، وَالنَّائِمِ ، وَالْمَعْتُوَةِ » .

□ — الْمَجْنُونُ .

□ — الْمَذْهُوشُ مِنْ غَيْرِ مَسٍّ ، أَوْ جُنُونٍ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : ضَعِيفُ الْعَقْلِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْقَلِيلُ الْفَهْمُ ، الْمَخْتَلِطُ الْكَلَامَ ، الْفَاسِدُ التَّدْبِيرِ ، لَكِنْ لَا يَضْرِبُ ، وَلَا يَشْتِمُ .

□ — عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ الزَّائِلُ الْعَقْلَ بِجُنُونٍ مُطْبِقٍ .

□ — عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَا عَقْلَ لَهُ ، وَلَا يَدْرِي مَا تَكَلَّمَ بِهِ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَنْ يُجِنُّ تَارَةً ، وَيَصْحُوْهُ أُخْرَى ، وَهُوَ الْمَخْتَلِطُ الْعَقْلَ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( م ٩٤٥ ) : هُوَ الَّذِي اخْتَلَّ شَعُورُهُ بِحَيْثُ يَكُونُ فَهْمُهُ قَلِيلًا ، وَكَلَامُهُ مُخْتَلِطًا ، وَتَدْبِيرُهُ فَاسِدًا .

عَتَمَ الْعَظْمُ — عَتَمًا : أَنْجَبَرَ مِنْ غَيْرِ اسْتِوَاءٍ .

□ — الْجُرْحُ : يَبْسُتُ عَلَيْهِ قَشْرَتُهُ ، وَلَمْ يَبْرَأْ بَعْدُ .

عَجَفَ — عَجَفًا : هَزَلَ .

فَهُوَ أَعْجَفٌ ، وَهِيَ عَجْفَاءٌ .

( ج ) عَجَفَ ، وَعَجَافٌ .

وَهُوَ ، وَهِيَ عَجِفٌ .

الْعَجْفُ : ذَهَابُ السَّمَنِ .

الْعَجْفَاءُ : الْأَرْضُ لَا خَيْرَ فِيهَا . وَالشَّاةُ الْعَجْفَاءُ : الْمَهْزُولَةُ .

□ — قِيلَ : هِيَ الَّتِي ذَهَبَ مَخْهَا مِنْ شِدَّةِ هَزَالِهَا .

عَدَّ الدَّرَاهِمَ ، وَغَيْرَهَا — عَدًّا ، وَتَعْدَادًا ، وَعَدَّةً : حَسَبَهَا ، وَأَحْصَاهَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ تَعَدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصَوْهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴾ ( إِبْرَاهِيمَ : ٣٤ ) .

□ — شَرَعًا : إِسْقَاطُ الْمَوْلَى حَقَّهُ مِنْ مَمْلُوكِهِ بِوَجْهِ مَخْصُوصٍ يَصِيرُ بِهِ الْمَمْلُوكُ مِنَ الْأَحْرَارِ . ( الْحَصَكْفِيُّ ) .

العَتِيقُ : الْقَدِيمُ . وَفِي الْحَدِيثِ الثَّرِيفِ : « عَلَيكُمْ بِالْأَمْرِ الْعَتِيقِ » . أَي الْقَدِيمِ الْأَوَّلِ .

□ — حَسَنُ الْوَجْهِ .

□ — الْكَرِيمُ الْفَائِقُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

( ج ) عَتَقَ ، وَعِتَاقٌ .

وَالْعِتَاقُ مِنَ الطَّيْرِ : الْجَوَارِحُ .

وَمِنْ الْخَيْلِ : النَّجَائِبُ .

الْبَيْتُ الْعَتِيقُ : الْكَعْبَةُ الْمَشْرِفَةُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَرِيزِ : ﴿ وَلَيْطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾ ( الْحَجَّ : ٢٩ )

وَقَدْ سَمِيَ عَتِيقًا لِعَتَقِهِ مِنَ الْجَبَابِرَةِ ، فَلَمْ يُسَلْطُوا عَلَيْهِ ، وَلَمْ يَتَمَلَّكْهُ أَحَدٌ مِنَ الْخَلْقِ . وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنِ الزُّبَيْرِ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَقَتَادَةَ .

وَقِيلَ : عَتِيقٌ : أَي مُتَقَدِّمٌ .

وَقِيلَ : كَرِيمٌ . مِنْ قَوْلِهِمْ : فَرَسٌ عَتِيقٌ .

عَتِيَةٌ — عَتَاهَا ، وَعَتَاهَا ، وَعَتَاهَةٌ : نَقَصَ عَقْلَهُ مِنْ غَيْرِ جُنُونٍ .

عَتِيَةٌ عَتَاهَا ، وَعَتَاهَةٌ ، وَعَتَاهِيَةٌ : عَتِيَةٌ . فَهُوَ مَعْتُوَةٌ .

□ — فِي الشَّيْءِ : أَوْلَعَ بِهِ ، وَحَرَصَ عَلَيْهِ .

الْعَتَاهِيَّةُ : ضَلَالُ النَّاسِ .

□ — الْأَحْمَقُ .

الْعَتَّةُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : آفَةٌ تُوجِبُ الْإِخْتِلَالَ بِالْعَقْلِ بِحَيْثُ يَصِيرُ الْمَصَابُ بِهَا مُخْتَلِطَ الْكَلَامِ ، فَاسِدَ التَّدْبِيرِ ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَضْرِبُ وَلَا يَشْتِمُ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : طَرَفٌ مِنَ الْجُنُونِ .

الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ  
أُخْرَى يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا  
الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿

(البقرة: ١٨٥) .

— : الحَمَاعَةُ قَلَّتْ أَوْ كَثُرَتْ .

— : الْمَرْأَةُ الْمُطَلَّقَةُ ، وَالْمَتَوَفَّى زَوْجُهَا : أَيَّامُ أَقْرَانِهَا ، وَأَيَّامُ  
حَمْلِهَا بَعْدَ الزَّوْجِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ  
إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا  
اللَّهَ رَبَّكُمْ ﴾ ( الطَّلَاق : ١ ) .

قَالَ النَّحَّاسُ : اللَّامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ لِعَدَّتِهِنَّ ﴾ بِمَعْنَى  
فِي . أَي : فِي عِدَّتِهِنَّ .

( ج ) عِدَّة .

وَالْمَرْأَةُ مُعْتَدَةٌ .

□ — شَرْعًا : تَرَبُّصٌ يُلْزَمُ الْمَرْأَةَ ، أَوِ الرَّجُلَ ، عِنْدَ وُجُودِ  
سَبَبِهِ . ( الْحَصَكْفِيُّ ) .

— : إِصْطِلَاحًا : تَرَبُّصٌ يُلْزَمُ الْمَرْأَةَ عِنْدَ زَوَالِ النِّكَاحِ ، أَوْ  
شُبُهَتِهِ . ( التَّمْرِتَايِيُّ ) .

الْمُعْتَدُودُ : كُلُّ عَدَدٍ قَلَّ ، أَوْ كَثُرَ .

□ : الْأَيَّامُ الْمُعْتَدُودَاتُ فِي قَوْلِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَادْكُرُوا  
اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ ﴾ ( البقرة : ٢٠٣ )  
هِيَ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ .

وَهَذَا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . ( ابْنُ حَجْرٍ ) .

عَدَلَ — عَدَلًا ، وَعَدُولًا : مَالًا .

— إِلَيْهِ : رَجَعَ .

— : الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : سَوَاهُ بِهِ ، وَجَعَلَهُ مِثْلَهُ قَائِمًا مَقَامَهُ .

وَيُقَالُ : عَدَلَ بَرِّبِهِ : أَشْرَكَ ، وَسَوَّى بِهِ غَيْرَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ  
الْكَرِيمِ : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ  
الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾ .  
( الْأَنْعَامُ : ١ ) .

إِعْتَدَتْ : صَارَ مَعْدُودًا .

— : الشَّيْءُ : أَحْضَرَهُ .

— : بِالشَّيْءِ : أَدْخَلَهُ فِي الْحِسَابِ وَالْعَدِّ .

— : الْمَرْأَةُ : انْقَضَتْ عِدَّتُهَا بَعْدَ طَلَاقِهَا ، أَوْ وَفَاةِ زَوْجِهَا .

أَعَدَّهُ لِأَمْرٍ كَذَا : هَيَّأَهُ لَهُ .

الْعَدْدُ : الْمَعْدُودُ .

العِدُّ : الَّذِي لَهُ مَادَّةٌ لَا تَنْقَطِعُ .

( ج ) أَغْدَادُ .

— : الْكَثِيرُ فِي لُغَةِ تَمِيمٍ .

— : الْقَلِيلُ فِي لُغَةِ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ .

الْعَدْدُ : مِقْدَارٌ مَا يَعُدُّ ، وَمِثْلَعَةٌ .

( ج ) أَغْدَادُ .

□ : الْعَدْدِيُّ فِي الْحِجَلَةِ ( م ١٣٥ ) : هُوَ مَا يَعُدُّ .

□ : الْعَدْدِيَّاتُ الْمُتَّفَاوِتَةُ فِي الْحِجَلَةِ ( م ١٤٨ ) : هِيَ  
الْمَعْدُودَاتُ الَّتِي يَكُونُ بَيْنَ أَفْرَادِهَا وَآحَادِهَا تَفَاوُتٌ فِي  
الْقِيَمَةِ ، فَجَمِيعُهَا قِيَمَاتٌ .

□ : الْعَدْدِيَّاتُ الْمُتَقَارِبَةُ فِي الْحِجَلَةِ ( م ١٤٧ ) : هِيَ  
الْمَعْدُودَاتُ الَّتِي لَا يَكُونُ بَيْنَ أَفْرَادِهَا وَآحَادِهَا تَفَاوُتٌ فِي  
الْقِيَمَةِ ، فَجَمِيعُهَا مِنَ الْمِثْلِيَّاتِ .

العَدِيدُ : هُوَ الَّذِي لَا عَشِيرَةَ لَهُ ، يَنْصَمُّ إِلَى عَشِيرَةٍ ، فَيَعُدُّ  
نَفْسَهُ مِنْهُمْ .

يُقَالُ : هُوَ عَدِيدٌ بَنِي فُلَانٍ وَفِي عِدَادِهِمْ : أَيُّ يَعُدُّ فِيهِمْ .

العِدَّةُ : الْإِسْتِعْدَادُ .

— : مَا أَعْدَدْتَهُ لِحَوَادِثِ الدَّهْرِ مِنْ مَالٍ وَسِلَاحٍ .

( ج ) عَدَدٌ .

العِدَّةُ : مِقْدَارٌ مَا يَعُدُّ ، وَمِثْلَعَةٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ شَهْرَ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ  
هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ

والشُّهُواتِ ، وَبَيْنَ الْعَبْدِ وَغَيْرِهِ بِالْإِنْصَافِ .  
 □ الْعَدْلُ فِي الرَّهْنِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَنْ يُوَضَعُ عِنْدَهُ الرَّهْنُ .  
 وَهُوَ مَنْ رَضِيَ الرَّاهِنُ وَالْمُرْتَهِنُ بِوَضْعِ الرَّهْنِ فِي يَدِهِ سَوَاءً رَضِيًا بَيْنَهُمَا أَمْ لَا .  
 — فِي الْمَجْلَةِ ( م ٧٠٥ ) : هُوَ الَّذِي أُتِمَّنَةَ الرَّاهِنُ وَالْمُرْتَهِنُ ، وَسَلَّمَا ، وَأَوْدَعَا الرَّهْنَ .  
 □ الْعَدْلُ فِي الشَّهَادَةِ فِي عُرْفِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ الْحُرُّ ، الْبَالِغُ ، الْعَاقِلُ ، الْمُسْلِمُ ، ذُو الْمُرُوءَةِ ، صَوَابُهُ أَكْثَرُ مِنْ خَطِيئِهِ ، وَلَمْ يَكُنْ فَاسِقًا ، وَلَا مَخْجُورًا عَلَيْهِ ، وَلَا صَاحِبَ بِدْعَةٍ وَإِنْ تَأَوَّلَهَا ، وَلَا كَثِيرَ كَذِبٍ ، وَلَا بَاشَرَ كَبِيرَةً أَوْ صَغِيرَةً خِسَّةً وَسَفَاهَةً ، وَلَا مُتَّكِدًا الْقَرَابَةَ لِلْمَشْهُودِ لَهُ كَأَبٍ ، وَوَلَدٍ . ( الدُّسُوقِي ) .  
 — فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٧٠٥ ) : مَنْ تَكُونُ حَسَنَاتُهُ غَالِبَةً عَلَى سَيِّئَاتِهِ . بِنَاءً عَلَيْهِ لَا تُقْبَلُ شَهَادَةٌ مِنْ اعْتَادَ حَالًا وَحَرَكََةً تُخِلُّ بِالنَّامُوسِ وَالْمُرُوءَةِ كَالرَّقَاصِ ، وَالْمُسْخَرَةِ ( الْمُمْتَلِ ) ، وَلَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ الْمَعْرُوفِينَ بِالْكَذِبِ .  
 الْعَدْلُ : يُقَالُ : عَدَلَ الشَّيْءُ : مِثْلُهُ مِنْ جِنْسِهِ ، أَوْ مِقْدَارِهِ . أَمَّا مَا يَقُومُ مَقَامَهُ مِنْ غَيْرِ جِنْسِهِ فَيُقْتَحُ الْعَيْنِ .  
 عَدَنَ بِالْمَكَانِ عَدْنًا ، وَعَدُونًا : أَقَامَ بِهِ .  
 وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ جَنَّاتٌ عَدْنٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ مَنْ تَزَكَّى ﴾ ( طة : ٧٦ )  
 أَي : جَنَّاتٌ إِقَامَةٌ ، لِمَكَانِ الْخُلْدِ فِيهَا .  
 عَدَنَ الْأَرْضَ سَمَدَهَا .  
 الْمُعَدِّنُ : مَكَانٌ كُلُّ شَيْءٍ فِيهِ أَصْلُهُ وَمَرْكَزُهُ . يُقَالُ : فِي مَعْدِنِ صِدْقٍ : فِي مَنَبِتِ صِدْقٍ . ( ج ) مَعَادِنُ .  
 — : مَوْضِعُ اسْتِخْرَاجِ الْجَوْهَرِ مِنْ ذَهَبٍ ، وَنَحْوِهِ .  
 ثُمَّ اسْتَهْرَفَ فِي الْمُسْتَخْرَجِ .

— فِي أَمْرِهِ عَدْلًا ، وَعَدَالَةً ، وَمَعْدَلَةً ، وَمَعْدَلَةً : اسْتِقَامَ .  
 — فِي حُكْمِهِ : حَكَمَ بِالْعَدْلِ .  
 عَدَلُ عَدَالَةً ، وَعُدُولَةً : كَانَ عَدْلًا .  
 اعْتَدَلَ : اسْتَقَامَ .  
 عَدَلَ الشَّيْءُ : أَقَامَهُ وَسَوَّاهُ .  
 — الشَّاهِدَ ، أَوِ الرَّايِي : زَكَاةً .  
 الْعَدَالَةُ : الْعَدْلُ .  
 الْعَدْلُ : الْقَصْدُ فِي الْأُمُورِ .  
 — : الْمِثْلُ وَالنَّظِيرُ .  
 — : الْإِنْصَافُ ، وَهُوَ ضِدُّ الْجَوْرِ .  
 — : اسْتِوَاءُ السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ .  
 — : الْجَزَاءُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ ( النُّحْلُ : ٩٠ )  
 وَالْعَدْلُ هُنَا الْمَسَاوَاةُ فِي الْمَكَافَاةِ ، إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ ، وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ .  
 — : الْفِدَاءُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْرِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَاعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٢٣ )  
 — : الْفَرِيضَةُ .  
 — : النَّافِلَةُ .  
 — : الْعَادِلُ الْمَرْضِيُّ الْحُكْمُ أَوِ الشَّهَادَةُ .  
 لِلوَاحِدِ ، وَالْجَمْعِ ، وَالْمَذْكَرِ ، وَالْمُؤَنَّثِ ، وَيُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى عَدُولٍ . وَيُقَالُ : امْرَأَةٌ عَدْلَةٌ أَيْضًا .  
 □ فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : مَنْ اجْتَنَبَ الْكِبَائِرَ ، وَلَمْ يَصِرْ عَلَى الصَّغَائِرِ ، وَعَلَبَ صَوَابَهُ عَلَى خَطِيئِهِ ، وَاجْتَنَبَ الْأَفْعَالَ الْخَسِيسَةَ . ( الْجُرْجَانِي ) .  
 — فِي قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْعَرَبِيِّ : الْعَدْلُ بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ بِامْتِنَالِ أَمْرِهِ ، وَاجْتِنَابِ مَنَاهِيهِ .  
 وَبَيْنَ الْعَبْدِ وَنَفْسِهِ بِمَرِيدِ الطَّاعَاتِ ، وَتَوَقُّي الشُّبُهَاتِ

- — عند الحَنَفِيَّةِ : ما خَلَقَهُ اللهُ في الأَرْضِ مِنَ الذَّهَبِ ،  
والفِضَّةِ ، وَنَحْوِهَا .
- — عند الحَنَابِلِيَّةِ : والجَعْفَرِيَّةِ : هو كُلُّ ما خَرَجَ مِنَ  
الأَرْضِ ، مِمَّا يُخْلَقُ فِيهَا مِنْ غَيْرِ جِنْسِهَا ، مِمَّا لَهُ قِيَمَةٌ .
- المَعْدِنُ البَاطِنُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ ، والشَّافِعِيَّةِ ، والحَنَابِلِيَّةِ : هو  
خِلَافُ الظَّاهِرِ .
- المَعْدِنُ الظَّاهِرُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : ما كان جَوْهَرَهُ الذي أُوْدِعَهُ  
اللهُ في جَواهِرِ الأَرْضِ بارِزاً ، كاللِّمَحِّ ، والكَبْرِيتِ .
- — عند الشَّافِعِيَّةِ : هو ما خَرَجَ مِنَ الأَرْضِ بِلا عِلاجٍ ،  
وإنَّما العِلاجُ في تَحْصِيلِهِ ...  
و : هو المُتَمَيِّزُ عَنِ الأَرْضِ ...
- — عند الحَنَابِلِيَّةِ : هو الذي يُوصَلُ إِلَيْهِ مِنْ غَيْرِ مُؤَنَةٍ ،  
( جُهْدٍ وَكُلْفَةٍ ) ، كاللِّمَحِّ ...
- عُدْرَ فلانٍ — عُدْرًا : كَثُرَتْ ذُنُوبُهُ وَعُيُوبُهُ .
- — فلاناً فِيمَا صَنَعَ عُدْرًا ، وَمَعْدِرَةً : رَفَعَ عَنْهُ اللُّؤْمَ فِيهِ .
- — الغلامُ عُدْرًا : حَتَنَهُ .
- إِغْتَدَرَ إلى فلانٍ : طَلَبَ قَبُولَ مَعْدِرَتِهِ .
- — عَنْ فِعْلِهِ : أَظْهَرَ عُدْرَهُ .
- — مِنْهُ : شَكَاهُ .
- أَعْدَرَ فلانٍ : ثَبَّتَ لَهُ عُدْرَهُ .
- — أَبْدَى عُدْرًا .
- — كَثُرَتْ ذُنُوبُهُ وَعُيُوبُهُ .
- وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَنْ يَهْلِكَ النَّاسُ حَتَّى يَعْدِرُوا  
مِنْ أَنْفُسِهِمْ » أي أَنَّهُمْ لا يَهْلِكُونَ حَتَّى تَكْثُرَ ذُنُوبُهُمْ  
وعُيُوبُهُمْ ، فَيَسْتَوْجِبُونَ العُقُوبَةَ ، وَيَكُونُ لِمَنْ يَعْدِبُهُمْ  
عُدْرٌ ، كَأَنَّهم قاموا بِعُدْرِهِ في ذلك .
- — فلاناً فِيمَا صَنَعَ : عُدْرَهُ .
- — الغلامُ : حَتَنَهُ .
- — في الشَّيْءِ : قَصَرَ ، ولم يُبَالِغْ فِيهِ ، وهو يَرَى أَنَّهُ
- مُبَالِغٌ .
- — : بَالِغٌ .
- تَعَدَّرَ : إِغْتَدَرَ .
- — عَلَيْهِ الأَمْرُ : تَعَسَّرَ .
- الإِعْدَارُ : طَعَامٌ يَتَّخَذُ لِشُرُورِ حادِثٍ .
- وَيُقَالُ : هو طَعَامُ الحِيتانِ خَاصَّةً .
- العَاذِرُ : عِرْقٌ يَسِيلُ مِنْهُ دَمٌ إِسْتِحَاضَةٍ .
- — : الأَثَرُ .
- العِذارُ : الشَّعْرُ النَّابِتُ على العَظْمِ النَّاتِي بِقُرْبِ الأُذُنِ .
- العُدْرُ : الحِجَّةُ التي يُعْتَدَرُ بِها .
- ( ج ) أَعْدَارُ .
- — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : ما يَتَعَدَّرُ عَلَيْهِ المَعْنَى على مُوجِبِ  
الشَّرْعِ إِلا بِتَحْمِيلِ ضَرَرٍ زائِدٍ .
- — في قَوْلِ ابنِ حَجَرَ : هو الوَصْفُ الطَّارِئُ على المُكَلَّفِ  
المُناسِبُ لِلتَّسْهِيلِ عَلَيْهِ .
- العُدْرَاءُ : البِكْرُ .
- ( ج ) عُدَارِي ، وَعُدَارِي .
- — عند المَالِكِيَّةِ : هي التي لم تَزَلْ بَكَارَتِها بِمُزِيلٍ .
- فَلَوْ أَرَبِلَتْ بَكَارَتِها بِزِفَى ، أَوْ بَوْبُتِيَّةِ ، أَوْ بِنِكاِحِ لا يُقْرانُ  
عَلَيْهِ ، فَهِيَ بِكْرٌ .
- وَعَلَيْهِ فَالبِكْرُ أَعْمٌ مِنَ العُدْرَاءِ .
- و : هي مُرادِفَةٌ لِلبِكْرِ ، فَهِيَ التي لم تَزَلْ بَكَارَتِها أَصْلاً .
- العُدْرَةُ : الغائِطُ .
- — الدَّارِ : فِناؤُها .
- العُدْرَةُ : البِكاَرَةُ .
- ( ج ) عُدْرُ .
- — : النَّاصِيَةُ .
- — : الحُصْلَةُ مِنَ الشَّعْرِ .

- عَرَبَ لِسَانَهُ — عَرَبًا : فَصَحَ .  
 — الْمَعْدَةُ : فَسَدَتْ .  
 — الْمَرْأَةُ : تَحَبَّبَتْ إِلَى زَوْجِهَا .  
 عَرَبَ — عَرُوبًا ، وَعَرُوبَةً ، وَعَرَابَةً : فَصَحَ .  
 وَيُقَالُ : عَرَبَ لِسَانَهُ .  
 أَعْرَبَ الْحَرْفَ : أَوْضَحَهُ .  
 — بِحُجَّتِهِ ، وَعَنْهَا : أَفْصَحَ بِهَا ، وَلَمْ يَتَّقِ أَحَدًا .  
 — فِي كَلَامِهِ : أَنْحَشَ .  
 — فِي بَيْعِهِ : أَعْطَى الْعَرَبُونَ .  
 تَعَرَّبَ : تَشَبَّهَ بِالْعَرَبِ .  
 — : أَقَامَ بِالْبَادِيَةِ ، وَصَارَ أَعْرَابِيًّا .  
 عَرَّبَ الْأَمْرَ تَعْرِيْبًا : أَوْضَحَهُ .  
 — عَلَيْهِ فِعْلُهُ : فَجَّحَ .  
 الْأَعْرَابِيُّ : سَاكِنُ الْبَادِيَةِ .  
 ( ج ) أَعْرَابٌ .  
 الْعَرَبُ : خِلَافُ الْعَجَمِ .  
 وَهُوَ اسْمٌ مُؤَنَّثٌ .  
 الْعَرَبُ الْعَارِبَةُ : هُمُ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا بِلِسَانِ يَعْزُبُ بِنِ  
 قَحْطَانَ ، وَهُوَ اللَّسَانُ الْقَدِيمُ .  
 الْعَرَبُ الْمُسْتَعْرَبَةُ : هُمُ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا بِلِسَانِ  
 إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، وَهِيَ لُغَاتُ الْحِجَازِ ،  
 وَمَا وَالِهَا .  
 جَزِيرَةُ الْعَرَبِ :  
 ( أَنْظُرْ ج ز ر )  
 الْعَرَبِيُّ : وَاحِدُ الْعَرَبِ .  
 وَهُوَ الثَّابِتُ النَّسَبِ فِي الْعَرَبِ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ فَصِيحٍ .  
 □ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَنْ يَتَكَلَّمُ اللَّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ سَجِيَّةً .  
 اللَّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ : مَا نَطَقَ بِهِ الْعَرَبُ .  
 الْعَرَبُ : الْعَرَبُ ، وَالثَّانِيَةُ أَشْهُرُ .  
 الْعَرَبَةُ : يُقَالُ : بِنْتُ عَرَبَةَ : الْمُشْتَهِيَةُ لِلْعِبِ ، الْمَحِبَّةُ لَهُ .  
 الْعَرَبَانُ : الْعَرَبُونَ .  
 الْعَرَبُونُ : مَا يُعَجِّلُهُ الْمُشْتَرِي مِنَ الثَّمَنِ عَلَى أَنْ يُحْسَبَ مِنْهُ  
 إِنْ مَضَى الْبَيْعُ ، وَإِلَّا اسْتُحِقَّ لِلْبَائِعِ .  
 قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ أَعْجَمِيٌّ مُعَرَّبٌ .  
 □ — فِي قَوْلِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، وَعِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ،  
 وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : هُوَ أَنْ يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ شَيْئًا ، أَوْ  
 يَسْتَأْجِرَهُ ، وَيُعْطِي بَعْضَ الثَّمَنِ ، أَوْ الْأَجْرَةَ ، ثُمَّ يَقُولُ :  
 إِنْ تَمَّ الْعَقْدُ احْتَسَبْنَا ، وَإِلَّا فَهُوَ لَكَ ، وَلَا أَخْذَهُ مِنْكَ .  
 — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : دَفَعَ بَعْضَ الثَّمَنِ لِلْبَائِعِ يَكُونُ بِيَدِهِ لَوْ قَتِ  
 مَخْصُوصٌ ، فَإِنْ رَجَعَ الْمُشْتَرِي لِلْبَائِعِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ  
 الْمَخْصُوصِ لِإِمْضَاءِ الْبَيْعِ فَذَلِكَ الْمَقْصُودُ ، وَإِلَّا لَمْ يَرْتَجِعْ  
 مَا دَفَعَهُ مِنَ الْبَائِعِ .  
 الْعَرَبُونُ : الْعَرَبُونَ . وَهَذِهِ أَفْصَحُ .  
 الْعَرُوبُ مِنَ النِّسَاءِ : الْمُتَحَبِّبَةُ إِلَى زَوْجِهَا .  
 ( ج ) عَرُبٌ .  
 الْعَرُوبَةُ : يَوْمُ الْعَرُوبَةِ : هُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .  
 الْمُعَرَّبُ : هُوَ الْإِسْمُ الَّذِي تَلَقَّنَتْهُ الْعَرَبُ مِنَ الْعَجَمِ نِكْرَةً ، نَحْوُ  
 إِبْرَاهِيمَ ، ثُمَّ مَا أَمَكَنَّ حَمْلَهُ عَلَى نَظِيرِهِ مِنَ الْأُبْنِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ  
 حَمَلُوهُ عَلَيْهِ ، وَرَبَّنَا لَمْ يَحْمِلُوهُ عَلَى نَظِيرِهِ ، بَلْ تَكَلَّمُوا بِهِ كَمَا  
 تَلَقَّوهُ ، وَرَبَّنَا تَلَعَّبُوا بِهِ فَاشْتَقُوا مِنْهُ .  
 وَإِنْ تَلَقَّوهُ عَلَيًّا فَلَيْسَ بِمُعَرَّبٍ ، وَقِيلَ فِيهِ أَعْجَمِيٌّ ، مِثْلُ  
 إِبْرَاهِيمَ ، وَإِسْحَقَ ...  
 عَرَضَ الشَّيْءَ — عَرَضًا : أَظْهَرَهُ ، وَأَبْرَزَهُ .  
 — الْمَتَاعَ لِلْبَيْعِ : أَظْهَرَهُ لِذَوِي الرُّغْبَةِ لِيَشْتَرُوهُ .  
 — الْكِتَابَ : قَرَأَهُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِهِ .  
 — لَهُ أَمْرٌ : ظَهَرَ .  
 — عَدُوَّهُ عَلَى السَّيْفِ : قَتَلَهُ بِهِ .

— فِي الْكَلَامِ : أَنْ يَكُونَ لَهُ وَجْهَانِ مِنْ صِدْقٍ وَكَذِبٍ ،  
أَوْ ظَاهِرٍ وَبَاطِنٍ .

العَارِضُ : مَا اعْتَرَضَ فِي الْأَفْقِ ، فَسَدَّهُ مِنْ سَحَابٍ ، أَوْ  
جَرَادٍ ، أَوْ نَحْلٍ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قَالَوا هَذَا  
عَارِضٌ مُمَطَّرٌنا ﴾ ( الْأَحْقَافُ : ٢٤ )  
— : الْجَبَلُ .

— : الْحَائِلُ ، وَالْمَانِعُ .

— : صَفْحَةُ الْحَدِّ .

وَمَا عَارِضَانِ . يُقَالُ : هُوَ خَفِيفُ الْعَارِضَيْنِ : شَعْرُ  
الْعَارِضَيْنِ ، وَهُوَ مَا نَزَلَ عَنْ حَدِّ الْعِدَارِ .

العَرِضُ : خِلَافُ الطُّوْلِ .

— : الْمَتَاعُ ، وَكُلُّ شَيْءٍ عَرِضٌ إِلَّا الدَّرَاهِمَ وَالْذَّنَابِيرَ فَإِنَّهَا  
عَيْنٌ .

( ج ) عَرُوضٌ .

قَالَ أَبُو عَبِيدٍ : الْعَرُوضُ : الْأُمْتَعَةُ الَّتِي لَا يَدْخُلُهَا كَيْلٌ ،  
وَلَا وَزَنٌ ، وَلَا تَكُونُ حَيَوَانًا ، وَلَا عَقَارًا .

العَرِضُ : مَا يَعْرِضُ لِلْإِنْسَانِ مِنْ مَرَضٍ ، وَنَحْوِهِ ،  
( ج ) عَرُوضٌ .

— : مَا لَا يَكُونُ لَهُ ثَبَاتٌ .

— : مَتَاعُ الدُّنْيَا ، قَلٌّ أَوْ كَثْرٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَيْسَ الْغِنَى عَنِ كَثْرَةِ الْعَرِضِ ،  
وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ » .

— : الْمَطْلَبُ السَّهْلُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لَوْ كَانَ  
عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَاتَّبَعُوكَ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٤٢ )

□ — فِي الْمَجْلَمَةِ ( م ١٣١ ) : الْعَرُوضُ : جَمْعُ عَرِضٍ  
بِالتَّحْرِيكِ ، وَهِيَ مَا عَدَا النُّقُودَ ، وَالْحَيَوَانَاتِ ،  
وَالْمَكِيلَاتِ وَالْمُوزُونَاتِ ، كَالْمَتَاعِ وَالْقِيَاسِ .

عَرِضُ الشَّيْءِ : نَاحِيَتُهُ مِنْ أَيِّ وَجْهِ جِئْتَهُ .

— : النَّاسُ : الْعَامَّةُ .

يُقَالُ : فُلَانٌ مِنْ عَرِضِ النَّاسِ : أَيُّ مِنَ الْعَامَّةِ .

— يَسْلِقِيهِ : بِأَدَلِّ بِهَا .

عَرِضَ الشَّيْءِ : عَرِضًا ، وَعَرِضَةً : تَبَاعَدَتْ حَاشِيَتَاهُ ،  
وَاتَّسَعَ عَرِضُهُ . فَهُوَ عَرِيضٌ ، وَعَرِاضٌ .

إِعْتَرَضَ الشَّيْءُ : صَارَ عَارِضًا .

يُقَالُ : اعْتَرَضَ الشَّيْءُ دُونَ الشَّيْءِ : أَيُّ حَالِ دُونَهُ .

— فُلَانٌ فُلَانًا : وَقَعَ فِيهِ .

أَعْرِضَ الشَّيْءُ : ظَهَرَ ، وَبَرَزَ .

— عَنَهُ : صَدَّ ، وَوَلَّى .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِذَا أَنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ  
وَنَأَى بِجَانِبِهِ وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ فَذُو دُعَاءٍ عَرِيضٌ ﴾ .

( فَصَّلَتْ : ٥١ )

— فِي الشَّيْءِ : ذَهَبَ فِيهِ عَرِضًا .

تَعَارَضَ الشَّيْئَانِ : تَقَابَلَا .

تَعَرَّضَ لَهُ : تَصَدَّى .

عَارِضَ الشَّيْءِ : جَانِبَهُ ، وَعَدَلَ عَنَهُ .

— فُلَانًا : فَعَلَ مِثْلَ فِعْلِهِ .

— الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : قَابَلَهُ بِهِ .

عَرِضَ الشَّيْءِ : جَعَلَهُ عَرِيضًا .

— فُلَانًا لِكَذَا : جَعَلَهُ عَرِضَةً ، وَهَذَا لَهُ .

— لَهُ بِالْقَوْلِ : لَمْ يَبَيِّنْهُ ، وَلَمْ يَصْرَحْ بِهِ . وَفِي الْكِتَابِ  
الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ  
النِّسَاءِ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٣٥ ) . قِيلَ : هُوَ أَنْ يَقُولَ لَهَا :  
أَنْتِ جَمِيلَةٌ ، وَكُلُّ أَحَدٍ يَرُغَبُ فِي مِثْلِكَ ، وَنَحْوِ هَذَا .

التَّعَارُضُ : مَصْدَرٌ تَعَارَضَ .

□ تَعَارَضُ الْبَيِّنَتَيْنِ عِنْدَ الْحِنَابِلَةِ : أَنْ تَشْهَدَ إِحْدَاهُمَا  
بِنَفْيِ مَا أَثْبَتَتْهُ الْأُخْرَى ، أَوْ يَأْتِيَانِ مَا نَفَتْهُ .

التَّعْرِيطُ : جَعَلَ الشَّيْءَ عَرِيضًا .

— : خِلَافُ التَّصْرِيحِ .



ورأه في عَرْضِ النَّاسِ أَيْضاً : أَي فِيمَا بَيْنَهُمْ .

العُرْضَةُ : الهِمَّةُ .

— : الِهْدَفُ . يُقَالُ : جَعَلَهُ عُرْضَةً لِكَذَا : نَصَبَهُ لَهُ

هَدَفًا . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ ( البقرة : ٢٢٤ )

أَي : لَا تَجْعَلُوا أَيْمَانَكُمْ بِاللَّهِ مَانِعَةً لَكُمْ مِنَ الْبِرِّ وَصِلَةِ الرَّحِيمِ إِذَا حَلَفْتُمْ عَلَى تَرْكِهَا .

العِرْضُ : البَدَنُ . ( ج ) أَعْرَاضُ .

— : النَّفْسُ .

— : مَا يُقَدِّحُ ، وَيُذَمُّ مِنَ الْإِنْسَانِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ ، وَمَالُهُ ، وَعِرْضُهُ » .

— : الْحَسَبُ .

— : الرَّائِحَةُ أَيًّا كَانَتْ .

— : السَّحَابُ الْعَظِيمُ .

— : الْوَادِي فِيهِ الشَّجَرُ .

العَرُوضُ : مِيزَانُ الشَّعْرِ .

— : مَكَّةُ ، وَالْمَدِينَةُ ، وَمَا حَوْلَهُمَا .

— : الطَّرِيقُ فِي عَرْضِ الْجَبَلِ فِي مَضِيقِ .

المِعْرَاضُ : عَوْدٌ يُشْبِهُ السَّهْمَ يُرْمَى بِهِ الصَّيْدُ .

( ج ) مَعَارِيضُ .

— : التَّوْرِيَّةُ بِالشَّيْءِ عَنِ الشَّيْءِ .

عَرَّفَ فُلَانًا عَلَى الْقَوْمِ عِرَافَةً : دَبَّرَ أَمْرَهُمْ ، وَقَامَ

بِسِيَاسَتِهِمْ .

عَرَّفَ الشَّيْءَ عِرْفَانًا ، وَمَعْرِفَةً : أَدْرَكَهُ بِحَاسَّةٍ مِنْ

حَوَاسِّهِ .

فهو عَرِيفٌ ، وَعَرِيفٌ .

وهو ، وَهِيَ عَرُوفٌ .

وهو عَرُوفَةٌ . ( وَالتَّاءُ لِلْمُبَالَغَةِ ) .

— : عِلْمَةٌ .

— لِلأَمْرِ عَرُفًا ، وَعَرُفًا : صَبْرًا .

اعْتَرَفَ بِالشَّيْءِ : أَقْرَبَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ وَأَخْرُوجُ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَأَخَرَ

سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنْ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾

( التَّوْبَةُ : ١٠٣ )

تَعَارَفَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ : عَرَفَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ . وَفِي الْكِتَابِ

الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى

وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ

أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ ( الْحُجُرَاتُ : ١٣ )

عَرَفَ الْحُجَّاجُ : وَقَفُوا بِعَرَفَاتِ .

— الشَّيْءُ : طَيِّبَةً ، وَزَيْنَةً .

— الضَّالَّةُ : نَشَدَهَا .

— فُلَانًا الْأَمْرَ : أَعْلَمَهُ إِيَّاهُ .

— فُلَانًا بِكَذَا : وَسَمَهُ بِهِ .

الإِعْتِرَافُ : الإِقْرَارُ بِالذَّنْبِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : الإِقْرَارُ بِالشَّيْءِ عَنْ مَعْرِفَةٍ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَا أَقْرَبَهُ الْجَانِي قَبْلَ أَنْ يَبِينَ عَلَيْهِ

بِالْبَيِّنَةِ الْعَادِلَةِ .

الأَعْرَافُ : الْحَاجِزُ بَيْنَ الْجَنَّةِ ، وَالنَّارِ .

— : جَمْعُ عَرَفٍ .

العِرَافَةُ : عَمَلُ الْعَرِيفِ .

العِرَافَةُ : حِرْفَةُ الْعَرَّافِ .

العَرَّافُ : الْمُنْجِمُ ، وَالكَاهِنُ .

وقيلَ : العَرَّافُ يُخْبِرُ عَنِ الْمَاضِي ، وَالكَاهِنُ يُخْبِرُ عَنِ

الْمَاضِي وَالْمُسْتَقْبَلِ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا ، فَصَدَّقَهُ

بِمَا يَقُولُ ، فَقَدْ كَفَرَ بِنَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ » .

يَوْمُ عَرَفَةَ : تاسعُ ذِي الحِجَّةِ .

العَرِيْفُ : القِيَمُ بِأُمُورِ القَبِيْلَةِ ، والجَمَاعَةِ مِنَ النَّاسِ يَلِي أُمُورَهُمْ ، وَيَتَعَرَّفُ الأَمِيرُ مِنْهُ أحوالَهُمْ .  
( ج ) عَرَفَاءُ .

المَعْرِفَةُ : إِذْرَاكُ الشَّيْءِ بِتَفْكُرٍ ، وَتَدْبِيرٍ لِأَثَرِهِ . وَهُوَ أَخْصُ مِنَ العِلْمِ . وَالمَعْرِفَةُ تَتَعَلَّقُ بِذَاتِ الشَّيْءِ ، وَالعِلْمُ يَتَعَلَّقُ بِأحوالِهِ .

□ — عند الفُقهاء : الإِعتقادُ القَوِيُّ ، سواءً كانَ علماً حَقِيقِيّاً ، أَوْ ظَنّاً . وَهي وَالعِلْمُ وَاليَقينُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .  
( النُّوْيُ ) .

المَعْرُوفُ : إِسْمٌ لِكُلِّ فِعْلٍ يُعْرَفُ بِالعَقْلِ ، أَوِ الشَّرْعِ حُسْنَةً . وَهُوَ خِلاَفُ المُنْكَرِ .

□ — : الصَّنِيعَةُ يُسَدِّدُهَا المَرْءُ إِلَى غَيْرِهِ .  
□ — شَرَعاً : ما هُوَ مِنَ العِبَادَةِ فِعْلاً أَوْ تَرْكاً ( أُطْفِيشُ ) .  
□ — فِي قَوْلِ الرَّاعِبِ : كُلُّ فِعْلٍ يُعْرَفُ حُسْنَةً بِالشَّرْعِ ، وَالعَقْلِ مَعاً .

□ — فِي قَوْلِ ابنِ أَبِي جَمْرَةَ : ما عَرِفَ بِأدِلَّةِ الشَّرْعِ أَنَّهُ مِنْ أَعْمَالِ البِرِّ ، سِوَا جَرَتْ بِهِ العادَةُ ، أَمْ لا .

□ — فِي قَوْلِ الشُّوكَانِيِّ : ما كانَ مِنَ الأُمُورِ المَعْرُوفَةِ فِي الشَّرْعِ ، لا المَعْرُوفَةِ فِي العَقْلِ ، أَوِ العادَةِ .

□ الأَمْرُ بِالمَعْرُوفِ : الأَمْرُ بِما يُوافِقُ الكِتابَ وَالسُّنَّةَ ، أَوِ الدَّلالةَ عَلَى الحَيْرِ .

عَرَا فلاناً — عَرَواً : قَصَدَهُ لِطَلَبِ رَفْدِهِ .

□ — الدَّاءُ ، وَالأَمْرُ فلاناً : أَلَمَّ بِهِ ، وَأَصَابَهُ .

أَعْرَى الرَّجُلَ النُّخْلَةَ : وَهَبَهُ ثَمَرَةَ عامِها .  
□ — صَدِيقَةٌ : لَمْ يَنْصُرْهُ .

العَرِيَّةُ : هِبَةٌ ثَمَرَةَ النُّخِيلِ عاماً .

أَدْخَلَتْ الهِباءَ فِيها لِأَنَّها أَفْرَدَتْ ، فَصارتُ فِي عِدادِ الأَسْماءِ ، كَالنُّطِيحَةِ ، وَلَوْ جِئَ بِها مَعَ النُّخْلَةِ لِتَقِيلَ :

قال ابنُ حَجَرٍ : العَرافُ هُوَ الَّذِي يَدْعِي مَعْرِفَةَ الشَّيْءِ المُسْرُوقِ مَثَلًا ، وَمكانِ المَالِ الضَّائِعِ ، وَنَحْوِها .  
وَكَذلكَ قالَ الحِطابِيُّ .

العَرَفُ : الرَّايحَةُ مُطْلَقًا .

وَأَكثَرُ ما يُسْتَعْمَلُ فِي الطَّبِيبَةِ مِنْها .

العُرْفُ : المَعْرُوفُ . وَهُوَ خِلاَفُ المُنْكَرِ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَرِيزُ : ﴿ خُذِ العَفْوَ وَأْمُرْ بِالعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الجاهِلِينَ ﴾ ( الأَعْرَافُ : ١٩٩ ) .

□ — : المَكَانُ المُرتَفِعُ .

يُقَالُ : عُرْفُ الجَبَلِ ، وَنَحْوِهِ : لِظَهْرِهِ وَأَعْلَاهُ .

( ج ) أَعْرَافُ .

□ — : مَوْجُ البَحْرِ .

□ — : ما تَعَارَفَ عَلَيْهِ النَّاسُ فِي عاداتِهِمْ وَمَعاملَتِهِمْ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : ما اسْتَقَرَّتِ النَّفُوسُ عَلَيْهِ بِشَهادَةِ العُقُولِ ، وَتَلَقَّتْهُ الطَّبائِعُ بِالقَبُولِ .

□ — فِي قَوْلِنا ( عَرُفاً ) عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ اللَّفْظُ المُسْتَعْمَلُ فِي مَعْنَى غَيْرِ لُغَوِيٍّ ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مُسْتَفاداً مِنْ كِلامِ البِشَّارِ بِأَنَّهُ أَخَذَ مِنَ القُرْآنِ ، أَوِ السُّنَّةِ .

وَقد يُطْلَقُ العَرَفُ عَلَى العادَةِ القَوْلِيَّةِ .

وَقد يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ العادَةُ القَوْلِيَّةُ ، وَالعادَةُ الفِعْلِيَّةُ .

العُرْفِيُّ : النِّسْبَةُ إِلَى العُرْفِ .

الإِسْتِثْناءُ العُرْفِيُّ :

( أَنْظَرْتُ نِى )

□ الأَسْماءُ العُرْفِيَّةُ عِنْدَ الحَنابِلَةِ : هِيَ ما يَتَعَارَفُها النَّاسُ عَلَى خِلاَفِ ما هِيَ عَلَيْهِ فِي اللُّغَةِ .

عَرَفَاتُ : مَوْضِعٌ وَقُوفٌ الحَجِيجِ .

عَرَفَةُ : جَبَلٌ قَرِيبٌ مِنْ مَكَّةَ .

وَقد يُطْلَقُ عَلَى مَوْضِعِ الوُقُوفِ .

( ج ) عَرَفَاتُ .

بَيْعُ الْعَرَايَا / عَشُورَاءُ

نَخْلَةٌ عَرِيٌّ .

( ج ) عَرَايَا .

خَارِجُ الْفَرْجِ .

إِعْتَزَلَ الشَّيْءَ ، وَعَنَهُ : بَعُدَ ، وَتَنَحَّى .

الْعَزْلُ : التَّنْحِيَةُ ، وَالْإِبْعَادُ .

— عَنِ الْمَرْأَةِ : أَنْ لَا يَرِيقَ الْمَاءَ فِي فَرْجِهَا .

عَسَرَ غَرِيمَةً — عَسْرًا : طَلَبَ مِنْهُ الدَّيْنَ عَلَى عُسْرَتِهِ .

عَسَرَ الْأَمْرَ — عَسْرًا : وَعَسَارَةً : صَعَبَ .

فَهُوَ عَسِيرٌ : أَيُّ صَعَبٌ شَدِيدٌ .

— فَلَانٌ : كَانَ لَا يَفْعَلُ إِلَّا بِيَدِهِ الْيُسْرَى .

فَهُوَ أَعْسَرُ .

وَهِيَ عَسْرَاءٌ .

( ج ) عَسْرٌ ، وَعُسْرَانٌ .

أَعْسَرَ : اِفْتَقَرَ .

— الْمَدِينِ : عَسَرَهُ .

الْعُسْرُ : ضِدُّ الْيُسْرِ .

الْمُعْسِرُ : ضِدُّ الْمُوَسِّرِ .

□ — الَّذِي لَا فِطْرَةَ عَلَيْهِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَنْ لَمْ

يَفْضُلْ شَيْءًا عَنْ قُوْتِهِ ، وَقُوْتٍ مَنْ تَلَزَمَهُ نَفَقَتُهُ لَيْلَةَ الْعَيْدِ

وَيَوْمَهُ .

عَشَرَ فَلَانَ الْمَالَ — عَشْرًا ، وَعَشُورًا : أَخَذَ عَشْرَهُ .

أَعَشَرَ الْقَوْمَ : صَارُوا عَشْرَةً .

— النَّاقَةُ : عَشْرَتْ .

عَشْرَتِ النَّاقَةِ : أَتَى عَلَى حَمْلِهَا عَشْرَةَ أَشْهُرٍ .

فَهِيَ عَشْرَاءُ ، ( ج ) عِشَارٌ .

الْعَاشِرُ : إِسْمٌ فَاعِلٍ مِنْ عَشَرَ .

□ — شَرَعًا : هُوَ مَنْ نَصَبَهُ الْإِمَامُ لِأَخْذِ الصَّدَقَاتِ مِنَ

التَّجَارِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

عَاشُورَاءُ : الْيَوْمُ الْعَاشِرُ مِنْ شَهْرِ الْحَرَمِ عِنْدَ جِهَابِ الْعُلَمَاءِ .

□ بَيْعُ الْعَرَايَا فِي الشَّرْعِ : هُوَ بَيْعُ رُطْبٍ فِي رُؤُوسِ

نَخْلِهِ بِتَمْرٍ كَثِيلًا . ( ابْنُ عَقِيلٍ ) .

عَزَرَ فَلَانًا — عَزْرًا : لَامَهُ .

— : عَاقَبَهُ بِمَا دُونَ الْحَدِّ .

— : أَعَانَهُ .

— عَنِ الشَّيْءِ : مَنَعَهُ ، وَرَدَّهُ .

— عَلَى فَرَائِضِ الدَّيْنِ : عَرَّفَهُ بِهَا ، وَوَقَّفَهُ عَلَيْهَا .

عَزَّرَ فَلَانًا : مَنَعَهُ ، وَرَدَّهُ .

— : عَظَّمَهُ ، وَوَقَّرَهُ ، وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لِتُؤْمِنُوا

بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَزَّرُوهُ وَتُوقِّرُوهُ ﴾ ( الْفَتْحُ : ٩ )

— : أَعَانَهُ ، وَقَوَّاهُ ، وَنَصَرَهُ .

— : أَدَّبَهُ .

— : عَاقَبَهُ بِمَا هُوَ دُونَ الْحَدِّ الشَّرْعِيِّ .

— عَلَى فَرَائِضِ الدَّيْنِ ، وَأَحْكَامِهِ : عَزَرَهُ عَلَيْهَا .

التَّعْزِيرُ : التَّعْظِيمُ .

— : الْإِذْلَالُ .

— : الْمَنْعُ وَالرُّدُّ .

— : ضَرَبَ دُونَ الْحَدِّ .

□ — شَرَعًا : تَأْدِيبٌ دُونَ الْحَدِّ ، أَكْثَرُهُ سِتْعَةٌ وَثَلَاثُونَ

سَوْطًا ، وَأَقْلَهُ ثَلَاثَةٌ . ( التَّمْرَتَايِي ) .

— شَرَعًا : تَأْدِيبٌ عَلَى ذَنْبٍ لِأَحَدٍ فِيهِ ، وَلَا كَفَّارَةَ

غَالِبًا .

( الْأَنْصَارِيُّ ) .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : حَدٌّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى .

عَزَلَ فَلَانًا — عَزْلًا : أَبْعَدَهُ ، وَنَحَاهُ .

— الشَّيْءَ : أَفْرَزَهُ .

— الرَّجُلُ عَنْ زَوْجَتِهِ : إِذَا قَارَبَ الْإِنْزَالَ ، فَفَنَزَعَ ، وَأَمْنَى

وهو اسم إسلامي لا يُعرف في الجاهلية .

— : التَّاسِعُ مِنَ الْمُحَرَّمِ فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنِ حَزْمٍ .

العُشْرُ : الْجُزْءُ مِنْ عَشْرَةِ أَجْزَاءٍ .

( ج ) أَعْشَارٌ ، وَعُشُورٌ .

□ الأَرْضُ العُشْرِيَّةُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ الأَرْضُ الَّتِي

فُتِحَتْ قَهْرًا ، وَقَسَمَتْ بَيْنَ الْفَاتِحِينَ ، وَثَبَّتْ فِي أَيْدِيهِمْ .

وَالأَرْضُ الَّتِي أَسْلَمَ أَهْلُهَا عَلَيْهَا .

وَالأَرْضُ الَّتِي أَحْيَاهَا الْمُسْلِمُونَ .

العَشِيرُ : العُشْرُ .

( ج ) أَعْشِيرَاءُ .

— : الرُّوْحُ .

— : المَرْأَةُ .

— : المَعَاشِرُ .

( ج ) عَشْرَاءُ .

العَشِيرَةُ : القَبِيلَةُ . وَلَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا .

( ج ) عَشِيرَاتٌ ، وَعَشَائِرُ .

— : الْإِنْسَانُ : أَهْلَةُ الأَدْنُونَ ، وَهُمْ بَنُو أَبِيهِ .

المَعَاشِرَةُ : المَخَالِطَةُ .

المِعْشَارُ : العُشْرُ .

( ج ) مَعَاشِيرُ .

المُعْشَرُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ .

( ج ) مَعَاشِيرُ .

— : أَهْلُ الرَّجْلِ .

عَصَبَتِ الأَسْنَانَ — عَصَبًا ، وَعُصُوبًا : اتَّسَخَتْ مِنْ

عَبَارٍ ، أَوْ دُخَانٍ ، أَوْ نَحْوِهَا .

— عَلَى الشَّيْءِ عَصَبًا ، وَعِصَابًا : قَبَضَ .

— بِهِ : أَطَافَ ، وَأَحَاطَ .

— الشَّيْءُ عَصَبًا : طَوَاهُ ، وَلَوَاهُ .

— : شَدَّهُ .

يُقَالُ : عَصَبَ رَأْسَهُ بِالعِصَابَةِ .

تَعَصَّبَ : شَدَّ العِصَابَةَ .

— القَوْمُ عَلَيْهِمْ : تَجَمَّعُوا

— فَلَانٌ : كَانَ ذَا عَصَبِيَّةٍ .

عَصَبَ الشَّيْءَ : شَدَّهُ بِالعِصَابَةِ .

— فَلَانًا : جَوَّعَهُ .

— : أَهْلَكَهُ .

يُقَالُ : عَصَبْتَهُ السَّنُونَ : أَكَلْتُ مَالَهُ .

التَّعَصُّبُ : المَحَامَاةُ ، وَالمُدَافَعَةُ .

العَاصِبُ : اِسْمٌ فَاعِلٌ مِنْ عَصَبَ .

□ — فِي الإِصْطِلَاحِ : مَنْ لَهُ سَهْمٌ مَقْدَرٌ مِنَ المَجْمَعِ عَلَى

تَوْرِيثِهِمْ ، وَيَرِثُ كُلَّ المَالِ إِذَا انْفَرَدَ ، وَيَرِثُ مَا فَضَلَ

بَعْدَ الفُرُوضِ بِالتَّعَصُّيبِ . ( الدَّوْدِيُّ ) .

العِصَابُ : مَا يُشَدُّ بِهِ مِنْ مُنْدِيلٍ ، أَوْ خِرْقَةٍ .

العِصَابَةُ : العِصَابُ .

( ج ) عَصَائِبُ

— : العِيَامَةُ .

— : التَّاجُ .

— : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ ، أَوْ الحَيْلِ ، أَوْ الطَّيْرِ .

العِصْبُ : هُوَ ضَرْبٌ مِنْ ثِيَابِ اليَمَنِ ، يُجْمَعُ غَزْلُهُ ، ثُمَّ

يُصْنَعُ ، ثُمَّ يُسَجَّجُ .

العِصْبَةُ : العِصْبَةُ .

— الرَّجُلِ : بَنُوهُ ، وَقَرَابَتُهُ لِأَبِيهِ ، أَوْ قَوْمُهُ الَّذِينَ

يَتَعَصَّبُونَ لَهُ ، وَيَنْصُرُونَهُ .

( لِلوَاحِدِ وَالجَمْعِ ) .

قال القُرْطُبِيُّ : وَأَمَّا تَسْمِيَةُ الفُقَهَاءِ الأَخْتِ مَعَ البِنْتِ

عِصْبَةً ، فَعَلَى سَبِيلِ التَّجَوُّزِ ، لِأَنَّهَا لَمَّا كَانَتْ فِي هَذِهِ

المَسْأَلَةِ تَأْخُذُ مَا فَضَلَ عَنِ البِنْتِ أَشْبَهَتْ العَاصِبَ .

□ — في الفرائض اصطلاحاً : كُلُّ مَنْ وَرِثَ بِنَفْسِهِ الْمَالَ كَلَّةً ، أَوْ جُزْأً مِنْهُ غَيْرَ مَنْصُوصٍ قَدْرَهُ فِي الْكِتَابِ أَوْ السُّنَّةِ . ( الْحُسَيْنُ الصَّنَاعَانِي ) .

— في غير الفرائض عند الشوكاني : الذين يرثون الرجل عن كلالته من غير والديه ، ولا ولد . ومنه الحديث الشريف : أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنْ يَعْقَلَ عَنِ الْمَرْأَةِ عَصَبَتَهَا مَنْ كَانُوا .

□ العَصَبَةُ بِنَفْسِهِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ : كُلُّ ذَكَرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَيْتِ أَنْثَى .  
— عند الإباضية : كُلُّ ذِي وِلَايَةٍ ، وَذَكَرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَيْتِ أَنْثَى .

□ العَصَبَةُ بِغَيْرِهِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنْفِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : كُلُّ أَنْثَى عَصَبَهَا ذَكَرٌ .

□ العَصَبَةُ مَعَ غَيْرِهِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنْفِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : كُلُّ أَنْثَى عَصَبَهَا اجْتِمَاعُهَا مَعَ أَنْثَى أُخْرَى ، كَالْأُخْتِ مَعَ الْبِنْتِ .  
العَصَبِيَّةُ : التَّعَصُّبُ .

العَصْبَةُ : الْجَبَاعَةُ مِنَ النَّاسِ ، أَوِ الْخَيْلِ ، أَوِ الطَّيْرِ ، مَا بَيْنَ الْعَشْرَةِ إِلَى الْأَرْبَعِينَ . ( ج ) عَصَبٌ .  
— : اللَّبْلَابُ ، وَهُوَ نَبَاتٌ يَتَلَوَّى عَلَى الشَّجَرِ .  
( ج ) عَصْبٌ .

العَصْبِيُّ : مَنْ يُعِينُ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ ، وَالَّذِي يَغْضَبُ لِعَصَبَتِهِ .

العَصِيبُ : الشَّدِيدُ .

عَصَى فَلَاناً — مَعْصِيَةً ، وَعِصْيَاناً : خَرَجَ مِنْ طَاعَتِهِ ، وَخَالَفَ أَمْرَهُ .

فهو عاصٍ ، وَعَصَاءٌ ، وَعَصِيٌّ .

العِصْيَانُ : ضِدُّ الطَّاعَةِ .

□ — فِي قَوْلِ الشُّوْكَانِيِّ : هُوَ تَرْكُ الْوَاجِبِ .  
المَعْصِيَّةُ : مَصْدَرٌ .

( ج ) مَعَاصٍ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : الْأَمْرُ الْمَحْرَمُ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مُخَالَفَةُ الْأَمْرِ قِصْدًا .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : كُلُّ مَا عَصِيَ اللَّهُ بِهِ .

المَعْصِيَّةُ الصَّغِيرَةُ :

( أَنْظَرُ ص غ ر )

المَعْصِيَّةُ الْكَبِيرَةُ :

( أَنْظَرُ ك ب ر )

عَطَا الشَّيْءَ ، وَإِلَيْهِ عَطُواً : تَنَاوَلَهُ .

— إِلَيْهِ يَدُهُ : رَفَعَهَا .

— فَلَاناً : غَلَبَهُ فِي التَّعَاطِي .

أَعْطَى الْبَعِيرَ : انْتَقَادَ وَلَمْ يَسْتَضْعَبْ .

— فَلَاناً الشَّيْءَ : نَاوَلَهُ إِيَّاهُ .

تَعَاطَى الرَّجُلُ : قَامَ عَلَى أَطْرَافِ أَصَابِعِ

الرَّجُلَيْنِ مَعَ رَفْعِ الْيَدَيْنِ إِلَى الشَّيْءِ لِيَأْخُذَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَتَعَاطَى فَعَقَرَ ﴾ ( القمر : ٢٩ )

— الْقَوْمُ : تَعَالَبُوا فِي التَّعَاطِي .

— الشَّيْءَ : تَنَاوَلَهُ .

عَاطَاةُ الشَّيْءِ مُعَاطَاةٌ ، وَعَطَاءٌ : نَاوَلَهُ إِيَّاهُ .

التَّعَاطِي : مَصْدَرٌ .

□ بَيْعُ التَّعَاطِي عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

أَنْ يَأْخُذَ الْمُشْتَرِي الْمَبِيعَ ، وَيُدْفَعُ لِلْبَائِعِ الثَّمَنَ ، أَوْ يَدْفَعُ

الْبَائِعُ الْمَبِيعَ ، فَيُدْفَعُ لَهُ الْآخَرَ الثَّمَنَ ، مِنْ غَيْرِ تَكَلُّمٍ ، وَلَا

إِشَارَةٍ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ : وَضَعُ الثَّمَنِ ، وَأَخْذُ الْمَبِيعِ

مِنْ غَيْرِ إِجْبَابٍ ، وَلَا قَبُولٍ .

أما الرزق فهو : ما يُفرضُ في بيتِ المالِ بقدرِ الحاجةِ ،  
والكفايةِ ، مُشاهرةً ، أو مياومةً ..

العطيةُ : العطاءُ .

( ج ) عطايا .

— : المهرُ .

□ — عند الحنابلةِ : تمليكُ في الحياةِ بغيرِ عوضٍ . وهي  
تشتملُ الهبةَ والمهديةَ والصدقةَ .

المعاطاةُ : المناولةُ .

□ بيعُ المعاطاةِ : بيعُ التعاطي .

عَفَرَ الإناءَ — عَفَرًا : دلكَهُ بالترابِ .

الأعْفَرُ : الرَّمْلُ الأحمرُ .

— : الأبيضُ ، وليسَ بالشديدِ البياضِ .

— من الطبَّاءِ : ما يعلوُ بياضُهُ حمرةً .

وهي عَفْرَاءُ .

العَفْرُ : وَجْهُ الأرضِ .

— : الترابُ .

العُفْرَةُ : حمرةٌ يخالطُها بياضٌ .

عَفَصَ الشَّيْءَ — عَفَصًا : ثنَّاهُ وعَطَفَهُ .

ويقالُ : عَفَصَ يَدَهُ : لَوَّاهَا .

— : قَلَعَهُ

— القارورةَ : جَعَلَ على رَأْسِهَا العِفاصَ .

العِفاصُ : غِلافٌ يَعْطَى به رأسُ القارورةِ . وليس هذا

بالصَّمامِ الذي يَدْخُلُ في فَمِ القارورةِ ، فيكونُ سِداداً لها .

— : الوعاءُ مِنْ جِلْدٍ ، أو خِرْقَةٍ ، أو غيرِ ذلكِ يَكُونُ فيه

الرَّادُ ، وغيرُهُ .

عَقَبَتِ الإبِلُ — عُقُوبًا : تَحَوَّلَتْ مِنْ مَرعى إِلَى مَرعى

آخَرَ .

— فلانٌ على فلانةٍ : تزَوَّجَهَا بَعْدَ زَوَّجِهَا الأوَّلِ .

— عند الحنابلةِ : مثلُ أَنْ يَقُولَ المُشْتَرِي : أعْطِنِي بهذا  
الدِّينارَ خُبْرًا ، فَيُعْطِيهِ ما يَرْضِيهِ ، أو يَقُولَ البائعُ : خُذْ  
هذا الثَّوبَ بدينارٍ ، فَيَأْخُذْهُ .

— في المجلَّةِ ( م ١٧٥ ) حيثُ أَنَّ المَقْصِدَ الأَصْلِيَّ من  
الإيجابِ والقَبولِ هو تراضِي الطرفَيْنِ ، فَيَنْعَقِدُ البَيْعُ  
بالمبادأةِ الفِعْلِيَّةِ الدَّالَّةِ على التَّراضِي ، وَيُسَمَّى هذا بَيْعَ  
التَّعاطِي . مثالُ ذلكِ أَنْ يُعْطِيَ المُشْتَرِي للخَبازِ مِقْداراً  
مِن الدَّرَاهِمِ ، فَيُعْطِيهِ الخَبازُ بِها مِقْداراً مِنَ الخَبزِ بِدُونِ  
تَلَفُّظٍ بِإيجابِ وقَبولِ .

أو أَنْ يُعْطِيَ المُشْتَرِي الثَّمَنَ لِلبائعِ ، وَيَأْخُذَ السَّلْعَةَ ،  
وَيَسْكُتَ البائعُ .

وكذا لَوْ جاءَ رَجُلٌ إلى بائِعِ الحِنْطَةِ ، ودَفَعَ لَهُ خَمْسَةَ  
دنانيرَ ، وقالَ : بِكُمْ تَبِيعَ المَدَّ مِنْ هذهِ الحِنْطَةِ ؟ ، فقالَ :  
بدينارٍ ، فَسَكَتَ المُشْتَرِي ، ثُمَّ طَلَبَ مِنْهُ الحِنْطَةَ فقالَ لَهُ  
البائعُ : أعْطِيكَ إياها عَدًّا ، يَنْعَقِدُ البَيْعُ أَيْضاً ، وإنْ لَمْ  
يَجْرُ بَيْنَهُما الإيجابُ والقَبولُ . وفي هذهِ الصُّورَةِ لَوْ تَرَقَّى  
سِعْرُ مَدِّ الحِنْطَةِ في الغَدِ إلى دينارٍ ونِصْفِ يَجْبُرُ البائعُ على  
إعْطاءِ الحِنْطَةِ بِسِعْرِ المَدِّ بدينارٍ . وكذا بالعَكْسِ لَوْ  
رَخِصَتْ الحِنْطَةُ ، وتَدَنَّتْ قَبِيَّتُها ، فالْمُشْتَرِي مَجْبُورٌ على  
قَبولِها بِالثَّمَنِ الأوَّلِ .

وكذا لَوْ قالَ المُشْتَرِي لِلْقَصابِ : أَقْطِعْ لي بِخَمْسَةِ قُرُوشِ  
لَحْماً مِنْ هذا الجانِبِ مِنَ الشَّاةِ ، فَقَطَعَ القَصابُ اللَحْمَ ،  
وَوَزَنَهُ ، وأَعْطاهُ إِيَّاهُ ، انْعَقَدَ البَيْعُ وَلَيْسَ لِلْمُشْتَرِي  
الإمْتِناعُ مِنْ قَبولِهِ وَأَخْذِهِ .

العطاءُ : ما يُعْطَى .

( ج ) أعطيةُ .

( و ) أعطياتُ .

وأعطياتُ المُلُوكِ : هِباتُهُمْ .

وأعطياتُ الجُنْدِ : أَرْزاقُهُمْ ، وما يَرْتَبُّ لهُمُ مِنْ مالٍ .

□ — عند الحنَفِيَّةِ : هو ما يُفرضُ في بيتِ المالِ في كُلِّ  
سَنَةٍ .

— فَلَانًا عَقِبًا : خَلْفَهُ ، وَجَاءَ بِعَقِيهِ .

عَقِبَ فَلَانٌ فَلَانًا : إِذَا جَاءَ بَعْدَهُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : الْعِدَّةُ تَعْقِبُ الطَّلَاقَ : أَيُ تَتْلُوهُ ، وَتَتَّبَعُهُ . وَالسَّلَامُ يَعْقِبُ التَّشَهُدَ : أَيُ يَتْلُوهُ .  
فَهِيَ ، وَهُوَ عَقِيبٌ لَهُ .

إِعْتَقَبَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ : تَعَاوَنُوا .

— الرَّجُلُ : حَسَنَةٌ .

— الْبَائِعُ السُّلْعَةَ : حَبَسَهَا عَنِ الْمُشْتَرِي حَتَّى يَقْبِضَ الثَّمَنَ .

أَعْقَبَ الرَّجُلُ : تَرَكَ وَوَلَدًا .

— الْأَمْرُ : حَسُنْتَ عَاقِبَتَهُ .

— بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ : أَتَى بِأَحَدِهِمَا بَعْدَ الْآخَرِ .

— فَلَانًا يَأْخُسَانِهِ : جَازَاهُ بِخَيْرٍ .

تَعَقَّبَ فَلَانٌ بِخَيْرٍ : أَتَى بِهِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى .

— فَلَانًا : تَتَّبَعَهُ .

— : أَخَذَهُ بِذَنْبٍ كَانَ مِنْهُ .

عَاقَبَ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ : أَتَى بِأَحَدِهِمَا بَعْدَ الْآخَرِ .

— فَلَانًا بِذَنْبِهِ مُعَاقَبَةً ، وَعِقَابًا : جَزَاهُ سُوءًا بِمَا فَعَلَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴾ ( النحل :

( ١٢٦ )

وَالِإِسْمُ : عُقُوبَةٌ . وَهِيَ تَخْتَصُّ بِالْعَذَابِ .

عَقَّبَ الْحَاكِمُ عَلَى حُكْمٍ مِنْ قَبْلَهُ : إِذَا حَكَمَ بَعْدَ حُكْمِهِ

بِغَيْرِهِ . وَمِنْهُ قَوْلُ الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَاللَّهُ يَحْكُمُ

لَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ وَهُوَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ ( الرُّعْدُ : ٤١ )

أَيُ : لَا أَحَدٌ يَتَعَقَّبُ حُكْمَهُ بِنَقْضٍ وَلَا تَغْيِيرٍ .

— فَلَانٌ فِي الصَّلَاةِ : جَلَسَ بَعْدَ أَنْ صَلَّى لِصَلَاةٍ أُخْرَى ،

أَوْ لِبَعْضِهَا .

— فَلَانًا : خَلْفَهُ .

— فَلَانًا حَقًّا : مَطَّلَهُ .

التَّعْقِيبُ : التَّرَدُّدُ فِي طَلَبِ الْمَجْدِ .

— : أَنْ تَعْمَلَ عَمَلًا ، ثُمَّ تَعُودَ فِيهِ .

— : الْجُلُوسُ بَعْدَ الصَّلَاةِ لِلدُّعَاءِ .

— فِي الصَّدَقَةِ : الْإِسْتِثْنَاءُ .

يُقَالُ : لَيْسَ فِي صَدَقَتِهِ تَعْقِيبٌ : أَيُ اسْتِثْنَاءٌ .

العَاقِبُ : آخِرُ كُلِّ شَيْءٍ ، أَوْ خَاتِمَتُهُ .

وَمِنْ أَسْمَاءِ النَّبِيِّ ﷺ الْعَاقِبُ ، لِأَنَّهُ آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ .

— : كُلُّ مَا خَلْفَ بَعْدَ شَيْءٍ ، أَوْ مَنْ خَلْفَ بَعْدَهُ .

— : الْجَزَاءُ بِالْخَيْرِ .

العَاقِبَةُ : الْوَلَدُ ، وَالنَّسْلُ .

— : الْجَزَاءُ بِالْخَيْرِ .

— : آخِرُ كُلِّ شَيْءٍ ، أَوْ خَاتِمَتُهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَإِلَى اللَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾ ( لُقْمَانُ :

( ٢٢ )

العِقَابُ : الْعُقُوبَةُ .

العَقِيبُ : مُؤَخَّرُ الْقَدَمِ . وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ .

( ج ) أَعْقَابُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « وَبِئْسَ لِلْأَعْقَابِ

مِنْ النَّارِ » أَيُ : لِتَارِكِ غَسْلِهَا فِي الْوُضُوءِ .

— الرَّجُلُ : وَوَلَدُهُ ، وَوَلَدُ وَوَلَدِهِ .

— فِي قَوْلِهِمْ : جَاءَ فِي عَقَبِ شَهْرِ رَمَضَانَ : إِذَا جَاءَ وَقَدْ

بَقِيَتْ مِنْهُ بَقِيَّةٌ .

قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : فَلَانٌ يَسْمَعُ فِي عَقَبِ آلِ فَلَانٍ : أَيُ

بَعْدَهُمْ .

العُقْبُ : الْعَاقِبَةُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ

لِلَّهِ الْحَقُّ هُوَ خَيْرٌ نَوَابِأً وَخَيْرٌ عُقْبًا ﴾ ( الْكَهْفُ : ٤٤ )

أَيُ : أَنْ كُلَّ أَحَدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَرْجِعُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَإِلَى

مُؤَلَاتِيهِ وَالْحُضُوعُ لَهُ إِذَا وَقَعَ الْعَذَابُ .

وَإِنَّ الْأَعْمَالَ الَّتِي تَكُونُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ثَوَابَهَا خَيْرٌ ،

عَقَدَ الشَّيْءَ : عَقَدَهُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ ﴾ ( المائدة : ٨٩ )

الإِعْتِقَادُ : مَصْدَرٌ اعْتَقَدَ .

□ — عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : إِزْتِبَاطُ الْقَلْبِ بِمَا انْطَوَى عَلَيْهِ ، وَلَزِمَهُ .

الإِنْعِقَادُ : مَصْدَرٌ انْعَقَدَ .

□ — الشَّيْءُ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : عِبَارَةٌ عَنْ تَقْوِيمِهِ بِأَجْزَائِهِ . وَلَا يَصِحُّ أَنْ يُفْسَرَ بِ ( يَصِحُّ ) ، أَوْ ( يَلْزَمُ ) ، لِأَنَّ الْبَيْعَ مَثَلًا قَدْ يَحْصُلُ بِالْمُعَاوَاةِ ، أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الصَّيْغِ .  
— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠٤ ) : تَعَلَّقَ كُلُّ مِنَ الْإِيجَابِ ، وَالْقَبُولِ ، بِالْآخِرِ عَلَى وَجْهِ مَشْرُوعٍ يَظْهَرُ أَثَرُهُ فِي مَتَعَلِّقِهَا .

العَقْدُ : مَا عَقِدَ مِنَ الْبِنَاءِ .

( ج ) عَقُود .

— : الْعَهْدُ .

— : اتِّفَاقٌ بَيْنَ طَرَفَيْنِ يَلْتَزِمُ بِمُقْتَضَاهُ كُلُّ مِنْهُمَا تَنْفِيدَ مَا اتَّفَقَا عَلَيْهِ ، كَعَقْدِ الْبَيْعِ ، وَالزَّوْاجِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ ( المائدة : ١ )

— : الضَّمَانُ

— مِنَ الْأَعْدَادِ : الْعَشْرَةُ ، وَالْعِشْرُونَ ، إِلَى التَّسْعِينَ .

□ — شَرْعًا : رِبْطُ أَجْزَاءِ التَّصَرُّفِ بِالْإِيجَابِ وَالْقَبُولِ .

وَأِنَّهُ لَيْسَ مَجْرَدَ الْإِيجَابِ وَالْقَبُولِ ، وَلَا الْإِزْتِبَاطِ وَحْدَهُ ، بَلْ هُوَ مَجْمُوعُ الثَّلَاثَةِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ )

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الْإِيجَابُ وَالْقَبُولُ .

— فِي الْمَجْلَةِ : ( م ١٠٣ ) : الْإِزْتِمَامُ الْمُتَعَاقِدِينَ ، وَتَعَهُدُهَا أَمْرًا ، وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ إِزْتِبَاطِ الْإِيجَابِ بِالْقَبُولِ .

□ الْعَقْدُ النَّافِدُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى إِجَارَةِ غَيْرِ الْعَاقِدِ .

صِيغَةُ الْعَقْدِ : جُمْلَةٌ يَنْشَأُ بِهَا الْعَقْدُ .

وَعَاقِبَتُهَا رَشِيدَةٌ حَمِيدَةٌ ، كُلُّهَا خَيْرٌ .

— فِي قَوْلِهِمْ : جَاءَ فِي عُقْبِ شَهْرِ رَمَضَانَ : إِذَا جَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى كُلُّهُ .

العُقْبُ : الْعَاقِبَةُ .

العُقْبَةُ : النُّوبَةُ .

( ج ) عُقْبٌ .

العُقْبَى : جِزَاءُ الْأُمُورِ .

العُقُوبَةُ : الْجِزَاءُ .

( ج ) عُقُوبَاتٌ .

□ الْعُقُوبَاتُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ الْحُدُودُ وَالْقِصَاصُ .

عَقَدَ الزَّهْرُ — عَقْدًا : تَضَامَتُ أَجْزَاؤُهُ ، فَصَارَ ثَمْرًا .

— الْحَبْلُ ، وَنَحْوَهُ : جَعَلَ فِيهِ عَقْدَةً .

— الْبَيْعُ ، وَالْيَمِينُ ، وَالْعَهْدُ : أَكَّدَهُ .

— قَلْبَهُ عَلَى شَيْءٍ : لَزِمَهُ .

— لِفُلَانٍ عَلَى الْبَلَدِ : وِلَاةٌ عَلَيْهِ .

عَقِدَ الشَّيْءُ — عَقْدًا : انْتَوَى كَأَنَّ فِيهِ عَقْدَةً .

— الرَّجُلُ : كَانَ فِي لِسَانِهِ حُبْسَةً ، وَعَقْدَةً

— اللَّسَانَ : احْتَبَسَ .

فَهُوَ عَقْدٌ ، وَعَقْدٌ .

وَهِيَ عَقْدَةٌ ، وَعَقْدَاءُ .

اعْتَقَدَ الشَّيْءُ : اشْتَدَّ ، وَصَلَبَ .

— الْحَبْلُ ، وَنَحْوَهُ : عَقَدَهُ

— الدَّرَّ ، وَنَحْوَهُ : اتَّخَذَ مِنْهُ عَقْدًا .

— فُلَانٌ الْأَمْرُ : صَدَقَهُ ، وَعَقَدَ عَلَيْهِ قَلْبَهُ وَصَمِيرَهُ .

انْعَقَدَ : مَطَاوَعُ عَقَدَ .

يُقَالُ : انْعَقَدَ الْحَبْلُ ، أَوِ الْبِنَاءُ ، أَوِ الْيَمِينُ .

تَعَاقَدَ الْقَوْمُ : تَعَاهَدُوا .

عَاقَدَ فُلَانًا : عَاهَدَهُ .



## العَقْدُ الصَّحِيحُ / العَقَارُ

كَقَوْلِهِ: زَوَّجْتُكَ، وَبِعْتُكَ .

□ عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ: الإِجَابُ، وَالْقَبُولُ .

□ العَقْدُ الصَّحِيحُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ: هُوَ مَا تَرْتَبُ أَثَرُهُ عَلَيْهِ .

□ شَرِكَةُ العَقْدِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ: أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمَا: شَارَكْتُكَ

فِي كَذَا، وَيَقْبَلُ الآخَرُ .

— فِي المَجَلَّةِ (م ١٢٢٩): عِبَارَةٌ عَنِ عَقْدِ شَرِكَةِ بَيْنَ

اِثْنَيْنِ، فَأَكْثَرَ، عَلَى كَوْنِ رَأْسِ المَالِ، وَالرَّيْحِ مُشْتَرَكًا

بَيْنَهُمَا .

العُقْدَةُ: مَوْضِعُ العَقْدِ . وَهُوَ مَا عَقِدَ عَلَيْهِ .

(ج) عَقَدَ .

— مَا يُمَسِّكُ الشَّيْءَ، وَيُوثِقُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ:

﴿وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي﴾ (طه: ٢٧)

وَعُقْدَةُ اللِّسَانِ: مَا لَمْ يَنْطِقْ بِحَرْفٍ، أَوْ كَانَتْ فِيهِ مُسْكَةٌ

مِنْ تَمْتِمَةٍ، أَوْ فَاوَاةٍ .

— البَيْعَةُ المَعْقُودَةُ لِلوَلَاةِ، وَالأَمْرَاءِ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ: وَجُوبُهُ، وَإِحْكَامُهُ، وَإِبْرَامُهُ . وَفِي

الكِتَابِ المَجِيدِ: ﴿وَلَا تَعْرِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ

الكِتَابُ أَجَلَهُ﴾ (البقرة: ٢٣٥)

أَيُّ: لَا تَعْقِدُوا النِّكَاحَ حَتَّى تَنْقُضِيَ العِدَّةَ .

— الجِيعَاةُ .

— العَقْلُ .

— الرِّأْيُ .

العِقْدُ: القِلَادَةُ .

(ج) عَقُودُ .

العَقِيدَةُ: الحُكْمُ الَّذِي لَا يُقْبَلُ الشُّكُّ فِيهِ لَدَى مُعْتَقِدِهِ .

(ج) عَقَائِدُ .

— فِي الدِّينِ: مَا يَقْصَدُ بِهِ الإِغْتِقَادُ دُونَ العَمَلِ، كَعَقِيدَةِ

وَجُودِ اللَّهِ، وَبَعْتَةِ الرُّسُلِ .

المُعَاقِدَةُ: المُعَاهَدَةُ .

مَعْقِدُ الشَّيْءِ: مَوْضِعُ عَقْدِهِ .

(ج) مَعَاقِدُ .

وَمَنَّهُ: مَعْقِدُ الشَّرَاكِ: وَهُوَ المَحَلُّ الَّذِي يُعْقَدُ عَلَيْهِ شِرَاكُ

النَّخْلِ .

□ المَعْقُودُ: إِسْمٌ مَفْعُولٍ .

□ — عَلَيْهِ شَرْعًا: هُوَ المَعْلُومُ الوُجُودِ، وَالصِّفَةُ،

وَالقَدْرُ، وَالأَجَلُ إِنْ أَجَلَ، المَقْدُورُ عَلَى تَسْلِيهِ، السَّالِمُ

مِنْ غَرَرٍ، وَرِبَا، وَشَرْطِ مُفْسِدٍ (أَطْفِيشُ)

المُنْعَقِدُ:

البَّيْعُ المُنْعَقِدُ:

(أَنْظُرْ بِي ع)

عَقَّرَتِ المَرْأَةُ، وَالرَّجُلُ عَقْرًا، وَعَقْرًا: لَمْ يَلِدَا . فَهُوَ،

وَهِيَ عَاقِرٌ .

وَهُمْ عَقَّرَ، وَهِنَّ عَقَّرَ، وَعَوَاقِرٌ .

— النَّخْلَ عَقْرًا: قَطَعَهَا مِنْ رَأْسِهَا .

— الحَيَوَانَ: ذَبَحَهُ .

— البَعِيرَ: قَطَعَ إِحْدَى قَوَائِمِهِ، لِيَسْقُطَ، وَيَتَمَكَّنَ مِنْ

ذَبْحِهِ .

— الكَلْبُ الوَلَدَ: عَضَهُ .

— بِهِ: إِذَا أَطَالَ حَبْسَهُ .

— فُلَانًا: جَرَحَهُ . فَهُوَ عَقِيرٌ وَهُمْ عَقْرَى .

عَقَّرَتِ المَرْأَةُ — عَقْرًا: عَقِمَتْ .

وَيُقَالُ: عَقَّرَ الرَّجُلُ .

— الأَمْرُ: لَمْ تَكُنْ لَهُ عَاقِبَةٌ .

عَقَّرَتِ المَرْأَةُ — عَقْرًا: لَمْ تَلِدْ .

العَاقِرُ: مَنْ لَمْ يُولَدْ لَهُ .

— المَرْأَةُ الَّتِي لَا تُحْمِلُ .

العَقَارُ: الأَرْضُ، وَالصِّيَاعُ، وَالنَّخْلُ .

وَيُقَالُ: فِي البَيْتِ عَقَارٌ حَسَنٌ: أَي مَتَاعٌ، وَأَدَاةٌ .

(ج) عَقَارَاتُ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ: خِيَارُهُ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَالَهُ أَصْلٌ ثَابِتٌ ، مِثْلُ الْأَرْضِ ،

وَالدَّارِ .

و : النَّخِيلُ ، وَالشَّجَرُ مِنَ الْعَقَارِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْأَرْضُ ، وَمَا يَتَّصِلُ بِهَا .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : كُلُّ مَلِكٍ ثَابِتٍ لَهُ أَصْلٌ ، كَالدَّارِ وَالنَّخْلِ . .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : الْمُرَادُ بِهِ الدُّورُ ، وَالْأَرْضُونَ ، وَالنَّخْلُ ، وَالشَّجَرُ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ .

— فِي الْحِلَّةِ ( م ١٢٩ ) : غَيْرُ الْمُنْقُولِ : مَا لَا يُمَكِّنُ ثِقْلَهُ

مِنْ مَحَلٍّ إِلَى آخَرَ ، كَالدُّورِ ، وَالْأَرْضِي مَا يُسَمَّى بِالْعَقَارِ .

العقارُ : الحمرُ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : خِيَارُهُ .

— : مَتَاعُ الْبَيْتِ .

العقارُ : الدواءُ .

( ج ) عقاقير .

العقرُ : الجرحُ .

— : الأصلُ .

العقرُ : أصلُ كلِّ شيءٍ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « عَقَّرَ دَارَ الْإِسْلَامِ الشَّامَ » . أَي :

أَصْلُهُ ، وَمَوْضِعُهُ ، كَأَنَّهُ أَشَارَ إِلَى وَقْتِ الْفِتَنِ . أَي تَكُونُ

الدَّيْنَامُ يُؤَمِّنِدِي فِي أَمْنٍ مِنْهَا ، وَأَهْلُ الْإِسْلَامِ بِهَا أَسْلَمُوا .

— الدَّارُ : وَسَطُهَا .

— : دِيَّةُ فَرَجِ الْمَرْأَةِ إِذَا غُصِبَتْ عَلَى نَفْسِهَا ، ثُمَّ اسْتَعْمِلَ

فِي الْمَهْرِ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : صِدَاقُ الْمَرْأَةِ إِذَا وَطِئَتْ بِشَبْهَةٍ .

و : مَهْرُ الْمِثْلِ .

و : الْأَقْلُ مِنَ الْمَهْرِ الْمَسْمِيِّ وَمَهْرِ الْمِثْلِ .

و : هُوَ فِي الْحَرَّةِ عَشْرُ مَهْرٍ مِثْلِهَا إِنْ كَانَتْ بَكْرًا ، وَنِصْفُ

عَشْرِهَا إِنْ كَانَتْ ثِيْبًا .

وَفِي الْأَمَّةِ : عَشْرُ قِيمَتِهَا إِنْ كَانَتْ بَكْرًا ، وَنِصْفُ عَشْرِهَا إِنْ

كَانَتْ ثِيْبًا .

العقرةُ : العقمُ .

العقورُ : كُلُّ سَبْعٍ يَعْقِرُ مِنَ الْأَسَدِ ، وَالْفَهْدِ ، وَالنَّمِرِ ،  
وَالذَّبِّ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَجْرَحُ ، وَيَقْتَرِسُ . ( ج ) عقرُ .

العقيرةُ : الصَّوْتُ .

— : مَا عَقَرَ مِنْ صَيْدٍ ، أَوْ غَيْرِهِ ( ج ) عقائرُ .

المعاقرةُ : إِذْمَانُ شُرْبِ الْخَمْرِ .

— فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ

مُعَاقَرَةِ الْأَعْرَابِ : هِيَ أَنْ يَتَبَارَى رَجُلَانِ ، كُلُّ وَاحِدٍ

مِنْهُمَا يُفَاحِرُ صَاحِبَهُ ، فَيَعْقِرُ كُلُّ وَاحِدٍ عَدَدًا مِنْ إِبِلِهِ ،

فَأَيُّهَا كَانَ عَقْرُهُ أَكْثَرَ كَانَ غَالِبًا ، فَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ

لَحْمِهَا ، لِأَنَّهَا مِمَّا أَهْلٌ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ .

عَقَصَتِ الْمَرْأَةُ شَعْرَهَا — عَقَصًا : أَخَذَتْ كُلَّ خُصْلَةٍ

مِنْهُ ، فَلَوَتْهَا ، ثُمَّ عَقَدَتْهَا حَتَّى يَبْقَى فِيهَا التَّيْوَاءُ ، ثُمَّ

أَرْسَلَتْهَا .

— : لَوْتُهُ ، وَأَدْخَلَتْ أَطْرَافَهُ فِي أَصُولِهِ ، وَجَعَلَتْ مِنْهُ

مِثْلَ الرِّمَانَةِ فِي قَفَاها ، أَوْ عَلَى رَأْسِهَا .

— أَمْرُهُ : لَوَاهُ ، وَلَبَّسَهُ .

العِقَاصُ : خَيْطٌ تُشَدُّ بِهِ أَطْرَافُ الدَّوَابِّ .

( ج ) عَقَصَ .

— : الضَّفَائِرُ .

مُفْرَدَةٌ عَقِيصَةٌ ، أَوْ عَقِصَةٌ .

العَقِصَاءُ : الشَّاةُ يَلْتَوِي قَرْنَها .

وَالذِّكْرُ أَغْقَصُ .

العِقِصَةُ : خُصْلَةٌ مِنَ الشَّعْرِ مَعْقُوصَةٌ .

( ج ) عِقَصَ ، وَعِقَاصُ .

عَقَّتْ أَنْثَى الْحَيَوَانِ — عَقَقًا ، وَعَقَاقًا : حَمَلَتْ .

عَقَّ الْبَرَقُ — عَقَاً : انْشَقَّ .

— البعير : ضَمَّ رَسْعَ يَدِهِ إِلَى عَضُدِهِ ، وَرَبَطَهَا مَعًا بِالْعِقَالِ لِيَبْقَى بَارِكًا .

— فَلَانًا عَنْ حَاجَتِهِ : حَبَسَهُ عَنْهَا .

— الْقَتِيلَ : دَفَعَ دِيَّتَهُ .

— لَهُ دَمٌ فَلَانٌ : إِذَا تَرَكَ الْقَوْدَ لِلدِّيَّةِ .

— عَنْ فَلَانٍ : غَرَمَ عَنْهُ جِنَايَتَهُ ، وَذَلِكَ إِذَا لَزِمْتَهُ دِيَّةٌ ، فَأَذَاهَا عَنْهُ .

— الدَّوَاءُ بَطْنُهُ : إِذَا أَمْسَكَهُ بَعْدَ اسْتِطْلَاقِهِ . وَذَلِكَ الدَّوَاءُ عَقُولٌ .

— الْمَرْأَةُ شَعْرُهَا : إِذَا مَشَطَّتْهُ .

— وَالْمَاشِطَةُ : الْعَاقِلَةُ .

— فَلَانٌ إِلَى الْجَبَلِ : لَجَأً ، وَتَحَصَّنَ .

— اِعْتَقَلَ بَطْنُهُ : اسْتَمْسَكَ .

— لِسَانُهُ : حُبَسَ عَنِ الْكَلَامِ .

— الرَّجُلَ : حَبَسَهُ .

— الرَّجُلَ : ثَنَاهَا ، فَوَضَعَهَا عَلَى الْوَرِكِ .

— الشَّاةُ : وَضَعَ رِجْلَهَا بَيْنَ سَاقِهِ وَفَخَذِهِ ، لِيَحْلِبَهَا .

— مِنْ دَمِ فَلَانٍ : أَخَذَ الدِّيَّةَ .

— اِعْتَقَلَ الرَّجُلَ : حُبَسَ .

— اللِّسَانُ : إِذَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْكَلَامِ .

— تَعَاقَلَ الْقَوْمُ دَمَ الْقَتِيلِ : عَقَلُوهُ بَيْنَهُمْ .

— تَعَقَّلَ : تَكَلَّفَ الْعَقْلَ .

— فَلَانًا عَنْ حَاجَتِهِ : حَبَسَهُ ، وَمَنَعَهُ .

— الْعَاقِلُ : الْمُدْرِكُ .

( ج ) عَقَالٌ ، وَعَقْلَاءُ .

— وَهِيَ عَاقِلَةٌ ، وَعَاقِلٌ . وَهِنَّ عَوَاقِلٌ .

— : دَافِعَ الدِّيَّةِ .

( ج ) عَاقِلَةٌ .

— الْعَاقِلَةُ : الْمَاشِطَةُ .

— فَلَانٌ : حَلَقَ عَقِيْقَةَ مَوْلُوهِ .

— عَنْ وُلْدِهِ : ذَبَحَ ذَبِيْحَةً يَوْمَ سُبُوْعِهِ .

— أَبَاهُ عَقًا ، وَعُقُوقًا ، وَمَعَقَةً : اسْتَحَفَّ بِهِ ، وَعَصَاةٌ ،

وَتَرَكَ الْإِحْسَانَ إِلَيْهِ .

— فَهُوَ عَاقٌ ، وَعَقٌّ ، وَعَقُوقٌ .

— رَحِمَةً : قَطَعَهَا .

— الْعُقُوقُ : شَقُّ عَصَا طَاعَةِ الْوَالِدَيْنِ .

— وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ -

ثَلَاثًا - : الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَالْعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَشَهَادَةُ

الزُّورِ » .

□ — فِي قَوْلِ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الصَّلَاحِ : هُوَ كُلُّ فِعْلٍ يَتَأَذَى

بِهِ الْوَالِدَانِ تَأَذًى لَيْسَ بِالْهَيْئِ مَعَ كَوْنِهِ لَيْسَ مِنَ الْأَفْعَالِ

الْوَاجِبَةِ .

— فِي قَوْلِ ابْنِ عَطِيَّةَ : مَا يَتَأَذَى بِهِ الْوَالِدَانِ مِنْ وُلْدِيهَا

مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، إِلَّا فِي شِرْكٍ ، أَوْ مَعْصِيَةٍ ، مَا لَمْ

يَتَعَنَّتِ الْوَالِدَانِ .

— الْعَقِيْقُ : الْوَادِي الَّذِي شَقَّهُ السَّيْلُ قَدِيمًا .

— وَهُوَ فِي بِلَادِ الْعَرَبِ عِدَّةُ مَوَاضِعَ ، مِنْهَا الْعَقِيْقُ عِنْدَ الْمَدِيْنَةِ

الْمُنَوَّرَةِ .

— : نَوْعٌ مِنَ الْخَرَزِ الْأَحْمَرِ ، مَعْرُوفٌ .

— الْعَقِيْقَةُ : شَعْرُ كُلِّ مَوْلُودٍ مِنَ النَّاسِ ، وَالْبَهَائِمِ ، يَنْبُتُ

وَهُوَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ .

( ج ) عَقَائِقُ .

— : الذَّبِيْحَةُ الَّتِي تُذْبَحُ عَنِ الْمَوْلُودِ يَوْمَ سُبُوْعِهِ عِنْدَ حَلْقِ

شَعْرِهِ .

□ — شَرْعًا : مَا يُذْبَحُ عِنْدَ حَلْقِ شَعْرِ الْمَوْلُودِ .

( الْأَنْصَارِيُّ )

— عَقَلَ الْإِنْسَانَ — عَقْلًا : أَدْرَكَ الْأَشْيَاءَ عَلَى حَقِيْقَتِهَا .

— الْعِلَامُ : أَدْرَكَ ، وَمَيَّزَ .

— الظَّلُّ : انْتَبَضَ ، وَأَنْزَوَى عِنْدَ انْتِصَافِ النَّهَارِ .

□ العَقْلُ الغَرِيْزِيُّ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

هُوَ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ التَّكْلِيفُ .

العَقْلُ الْمُكْتَسَبُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

هُوَ مَا بِهِ حُسْنُ التَّصَرُّفِ .

عَقِيْلَةٌ كُلُّ شَيْءٍ : أَكْرَمُهُ .

يُقَالُ : الدُّرَّةُ عَقِيْلَةٌ الْبَحْرِ . ( ج ) عَقَائِلُ .

— : الكَرِيْمَةُ مِنَ النِّسَاءِ .

— : الكَرِيْمَةُ مِنَ الْإِبِلِ ، وَغَيْرِهَا .

عَقَمَتِ الْمَرْأَةُ ، وَالرَّجُلُ عَقْمًا ، وَعَقْمًا : كَانَ بِهَا مَا

يَحُولُ دُونَ النِّسْلِ مِنْ دَاءٍ ، أَوْ شِيْخُوخَةٍ .

عَقَمَتِ الْمَرْأَةُ ، وَالرَّجُلُ عَقْمًا ، وَعَقْمًا : عَقِمَ .

عَقِمَتِ الرَّحْمُ — عَقْمًا : لَمْ تَلِدْ .

العَقِيْمُ : الَّذِي لَا يُوَلِّدُهُ .

يُطْلَقُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى . وَيُقَالُ : رَجَالٌ عَقْمَاءُ ،

وَعِقَامٌ . وَنِسَاءٌ عَقَائِمٌ ، وَعَقْمٌ .

— مِنَ الْعُقُولِ : مَا لَا يَنْفَعُ صَاحِبَهُ .

— مِنَ الْآيَامِ : مَا لَا هَوَاءَ فِيهِ ، فَهُوَ شَدِيدُ الْحَرِّ .

عَكَفَ فِي الْمَكَانِ عَكَفًا ، وَعَكَوْفًا : أَقَامَ فِيهِ ،

وَلَزِمَهُ .

يُقَالُ : عَكَفَ فِي الْمَسْجِدِ : أَقَامَ فِيهِ بِنِيَّةِ الْعِبَادَةِ .

— عَلَى الشَّيْءِ : أَقْبَلَ عَلَيْهِ ، وَلَزِمَهُ وَلَمْ يَنْصَرِفْ عَنْهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ

فَاتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ قَالُوا يَا مُوسَى اجْعَلْ

لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴾ ( الْأَعْرَافُ :

( ١٣٨ )

— فَلَانًا عَلَى كَذَا عَكَفًا : حَبَسَهُ عَلَيْهِ .

— فَلَانًا عَنْ حَاجَتِهِ : حَبَسَهُ عَنْهَا .

اعْتَكَفَ فِي الْمَكَانِ : عَكَفَ فِيهِ .

— : ( ج ) عَاقِلٌ : وَهُوَ دَافِعُ الدِّيَةِ .

□ — بِلَا خِلَافٍ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ : الْعَصَبَاتُ . وَإِنَّ

غَيْرَهُمْ مِنَ الْإِخْوَةِ لِأَمِّ ، وَسَائِرِ ذَوِي الْأَرْحَامِ ، وَالزُّوْجِ ،

وَكُلِّ مَنْ عَدَا الْعَصَبَاتِ ، لَيْسُوا هُمْ مِنَ الْعَاقِلَةِ . ( ابْنُ

قُدَامَةَ )

وَعِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ : يَعْدُ آبَاءُ الْقَاتِلِ ، وَأَبْنَاؤُهُ مِنَ

الْعَاقِلَةِ . وَهُوَ رَوَايَةٌ عَنْ أَحْمَدَ ، وَبِهِ قَالَ النَّوَوِيُّ .

وَعِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : لَيْسَ آبَاءُ الْقَاتِلِ ، وَلَا

أَبْنَاؤُهُ مِنَ الْعَاقِلَةِ . وَهُوَ رَوَايَةٌ عَنْ أَحْمَدَ .

العِقالُ : الْحَبْلُ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ ذِرَاعُ الْبَعِيرِ .

( ج ) عَقْلٌ .

— : زَكَاةُ الْعَامِ . وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ : ( وَاللَّهُ لِأَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ، فَإِنَّ

الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ . وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ ) .

وَالعِقالُ هُنَا : هُوَ زَكَاةُ الْعَامِ . وَبِهِ قَالَ الْكِسَائِيُّ ، وَأَبُو

عَبِيدَةَ ، وَالْمُبَرِّدُ ، وَهُوَ قَوْلُ جَمَاعَةٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ .

وَقَالَ مَالِكٌ ، وَابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، وَغَيْرُهُمَا : الْمُرَادُ بِالْعِقالِ

الْحَبْلُ الَّذِي يُعْقَلُ بِهِ الْبَعِيرُ . وَقَدْ صَحَّحَهُ النَّوَوِيُّ .

العَقْلُ : مَصْدَرٌ .

— : مَا يُقَابَلُ الْغَرِيْزَةَ الَّتِي لَا اخْتِيَارَ لَهَا .

( ج ) عَقُولٌ .

— : مَا يَكُونُ بِهِ التَّفْكِيرُ ، وَالِاسْتِدْلَالُ ، وَتَرْكِيبُ

التَّصَوُّرَاتِ وَالتَّصْدِيقَاتِ .

— : مَا بِهِ يَتَمَيَّزُ الْحَسَنُ مِنَ الْقَبِيْحِ ، وَالْخَيْرُ مِنَ الشَّرِّ ،

وَالْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ .

— : الْقَلْبُ .

— : الدِّيَّةُ .

— : الْحُصْنُ .

— : الْمَلْجَأُ .

العَلَسُ : نَوْعٌ مِنَ الحِنْطَةِ يَكُونُ فِي القِشْرَةِ مِنْهُ حَبَّتَانِ ،  
أَوْ ثَلَاثٌ .

وهو طعام أهل صنعاء .

عَلَقَتِ المَرْأَةُ — عَلَقًا ، وَعَلَوْقًا :

حَبِلَتْ .

— الإبل في الوادي : سَرَحَتْ .

— الشُّوكُ بِالثُّوبِ : إِذَا نَشِبَ بِهِ ، وَاسْتَمْسَكَ .

تَعَلَّقَ الشُّوكُ بِالثُّوبِ : عَلِقَ .

— الشَّيْءُ : عَلَقَهُ .

— فَلَانًا ، وَبِهِ : أَحَبَّهُ .

عَلَّقَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ ، وَعَلِيهِ :

وَضَعَهُ عَلَيْهِ .

— أَمْرَهُ : لَمْ يَعْزِمُهُ ، وَلَمْ يَتْرُكْهُ .

التَّعْلِيقُ : مَصْدَرُ عَلَقَ ، وَتَعَلَّقَ .

— الباب : نَصَبُهُ ، وَتَرْكِيبُهُ .

□ — اصطلاحاً : رَبِطُ حُصُولِ مَضْمُونٍ جُمْلَةً بِحُصُولِ

مَضْمُونٍ جُمْلَةً أُخْرَى ، وَتَكُونُ الجُمْلَةُ الأُولَى جُمْلَةً

الجزء ، والثانية جُمْلَةً الشَّرْطِ .

ومنه تَعْلِيقُ الطَّلَاقِ ، كَمَا لَوْ قَالَ : إِذَا دَخَلْتَ الدَّارَ فَأَنْتِ

طَالِقٌ .

والتَّعْلِيقُ يَمِينُ لُغَةً وَاصْطِلَاحاً . ( ابنُ عابدين )

العِلْقُ : النِّفِيسُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

( ج ) أَغْلَاقٌ .

العَلَقَةُ : القِطْعَةُ مِنَ الدَّمِ الغَلِيظِ .

( ج ) عَلَقٌ . وفي القرآن المجيد : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإنسانَ

مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ . ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ، ثُمَّ

خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا العَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا المُضْغَةَ

عِظَامًا فَكَسَوْنَا العِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ

اللهُ أَحْسَنُ الخَالِقِينَ ﴾ ( المؤمنون : ١٢ - ١٤ ) .

— على الشَّيْءِ : عَكَفَ عَلَيْهِ .

الإِعْتِكَافُ : المَقَامُ ، وَالإِحْتِبَاسُ .

□ — شَرَعًا : لُبْتُ صَائِمٍ فِي مَسْجِدٍ جَمَاعَةٍ بِنِيَّةٍ .

( الجُرْجَانِي )

— شَرَعًا : اللُّبْتُ فِي المَسْجِدِ لِلْعِبَادَةِ ، مَعْرُومًا عَلَى دَوَامِهِ

يَوْمًا وَلَيْلَةً ، أَوْ يَوْمًا وَبَعْضَ اللَّيْلِ مِمَّا يَلِي آخِرَهُ ،

فَأَكْثَرَ . ( أَطْفِيش )

— عند المَالِكِيَّةِ : لَزُومُ مُسْلِمٍ ، مُمَيَّزٍ ، مَسْجِدًا مُبَاحًا

بِصَوْمٍ كَافًا عَنِ الجِمَاعِ ، وَمَقْدَمَاتِهِ ، يَوْمًا وَلَيْلَةً ، فَأَكْثَرَ

لِلْعِبَادَةِ بِنِيَّةٍ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : الإِقَامَةُ فِي المَسْجِدِ بِنِيَّةِ التَّقَرُّبِ إِلَى

اللهِ عَزَّ وَجَلَّ سَاعَةً فَمَا قَوْفَهَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا .

المُعْتَكَفُ : مَوْضِعُ الإِعْتِكَافِ .

المُعْكَوفُ : المَحْبُوسُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ هُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ

المَسْجِدِ الحَرَامِ وَالهَدْيِ مَعْكُوفًا أَنْ يَبْلُغَ مَحَلَّهُ ﴾ ( الفتح :

٢٥ )

أَيُّ : مَحْبُوسًا مَشُوعًا .

عَلِجَ الغَلامُ ، وَغَيْرُهُ — عَلَجًا ، وَعَلُوجًا : غَلِظَ .

— فَلَانًا عَلَجًا : غَلَبَهُ فِي المَعَالِجَةِ .

عَلِجَ — عَلَجًا : إِشْتَدَّ .

عَالَجَ الشَّيْءَ مُعَالِجَةً ، وَعِلَاجًا : زَاوَلَهُ ، وَمَارَسَهُ .

— المَرِيضُ : دَاوَاهُ .

— فَلَانًا : غَالَبَهُ .

— عَنَهُ : دَافَعُ .

العِلْجُ : كُلُّ شَدِيدِ غَلِيظٍ مِنَ الرِّجَالِ .

( ج ) عَلُوجٌ ، وَأَعْلَاجٌ .

— الكَافِرُ .

— الحَيَارُ .

— : دَوْدَةُ فِي الْمَاءِ تَمَّصُ الدَّمَ .

العَلُوقُ : مَا يَتَلَقُّ بِالْإِنْسَانِ .

— : مَاءُ الْفَحْلِ .

— : الَّتِي لَا تُحِبُّ غَيْرَ زَوْجِهَا .

المُعَلَّقُ : مَا عُلِقَ بِهِ مِنْ لَحْمٍ ، أَوْ عَنَبٍ ، وَنَحْوِهِ .

وَكُلُّ شَيْءٍ عُلِقَ بِهِ شَيْءٌ فَهُوَ مُعَلَّقٌ . ( ج ) مَعَالِيْقُ .

المُعَلَّقُ :

الحَدِيثُ الْمُعَلَّقُ :

( أَنْظُرْ ح د ث ) .

الخَلْعُ الْمُعَلَّقُ :

( أَنْظُرْ خ ل ع ) .

المُعَلَّقَةُ : الْمَرْأَةُ الَّتِي لَا يُعَاشِرُهَا زَوْجُهَا ، وَلَا يُطَلِّقُهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ

النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوا كَالْمُعَلَّقَةِ

وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿

( النِّسَاءُ : ١٢٩ ) .

عَمَرَ الرَّجُلُ الدَّارَ — عَمَرًا : بَنَاهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا

مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكَفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ

أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ . إِنَّا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ

آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ

إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴿

( التَّوْبَةُ : ١٧ - ١٨ ) .

— الْمَالُ : صَارَ كَثِيرًا وَافِرًا .

— الْمَنْزِلُ بِأَهْلِهِ : صَارَ مَسْكُونًا بِهِمْ ، فَهُوَ عَامِرٌ .

عَمَرَ الْمَالَ — عَمَارَةً : عَمَرَ .

فَهُوَ عَمِيرٌ .

عَمِرَ الرَّجُلُ — عَمَرًا ، وَعَمَرًا : عَاشَ زَمَانًا طَوِيلًا .

اسْتَعْمَرَهُ فِي الْمَكَانِ : جَعَلَهُ يَعْمُرُهُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ

يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ

الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوا لَهُ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي

قَرِيبٌ مُجِيبٌ ﴿ ( هُود : ٦١ ) .

اعْتَمَرَ فَلَانٌ : زَارَ ، وَقَصَدَ .

— : أَدَى الْعُمْرَةَ .

— : اعْتَمَرَ بِعِيَامَةٍ .

أَعْمَرَ فَلَانٌ الْأَرْضَ : وَجَدَهَا عَامِرَةً .

— فَلَانًا : أَعَانَهُ عَلَى أَدَاءِ الْعُمْرَةِ .

— فَلَانًا دَارًا : جَعَلَهَا لَهُ عَلَى سَبِيلِ الْعُمُرَى .

عَمَرَ اللَّهُ فَلَانًا : أَطَالَ عُمُرَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ

ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ

وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ

ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿ ( فَاطِر : ١١ ) .

— الْمَنْزِلُ : جَعَلَهُ أَهْلًا .

— الْأَرْضَ : بَنَى عَلَيْهَا ، وَأَهْلَهَا .

— فَلَانًا دَارًا : أَعْمَرَهُ إِتَابًا .

العَامِرُ :

حَرِيمٌ الْعَامِرِ :

( أَنْظُرْ ح ر م ) .

العُمُرُ : الْحَيَاةُ .

( ج ) أَغْمَارُ .

— : الدِّينُ . وَيُقَالُ فِي الْقَسَمِ : عَمَرَكَ اللَّهُ أَفْعَلُ كَذَا :

أَيُّ يَاقِرَارِكَ لَهُ بِالْبَقَاءِ .

— اللَّثَّةُ . ( اللَّحْمُ الَّذِي تَبَيَّنَ الْأَسْنَانُ ) .

العُمُرُ : الْحَيَاةُ .

( ج ) أَغْمَارُ .

— : الْمَسْجِدُ .

— : الْكَنِيْسَةُ .

— : الْبَيْعَةُ .

العُمُرُ : الْحَيَاةُ .

( ج ) أَعْمَارُ .

العَمْرَةُ : كُلُّ شَيْءٍ عَلَى الرَّأْسِ مِنْ عِيَامَةٍ ، وَقَلَنْسُوَّةٍ ، وَنَحْوِهَا .

العُمْرَةُ : الزِّيَارَةُ .

( ج ) عَمَرٌ ، وَعُمَرَاتُ .

— : أَنْ يَدْخُلَ الرَّجُلُ عَلَى امْرَأَتِهِ فِي بَيْتِ أَهْلِهَا .

□ — شَرَعًا : قَصَدَ الْكَعْبَةَ لِلنُّسُكِ الْمَعْرُوفِ .

( الْأَنْصَارِيُّ ) .

العُمَرَى : اسْمٌ مِنَ الْإِعْمَارِ .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : جَعَلَ نَحْوِ دَارِهِ لِلْمُعَمَّرِ لَهُ مُدَّةَ عُمُرِهِ بِشَرْطِ أَنْ يَرُدَّهَا عَلَى الْمُعَمِّرِ ، أَوْ عَلَى وَرَثَتِهِ إِذَا مَاتَ الْمُعَمَّرُ لَهُ ، أَوْ الْمُعَمِّرُ . ( ابْنُ عَبِيدِينَ ) .

وهي الرُّقْبَى عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ وَقَدْ تَسَمَّى عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ السُّكْنَى أَيْضًا .

المُعْتَمِرُ : الزَّائِرُ .

— : الْقَاصِدُ لِلشَّيْءِ .

— : مَنْ يُؤَدِّي العَمْرَةَ .

عَمِلَ الرَّجُلُ — عَمَلًا : فَعَلَ فِعْلًا عَنْ قَصْدٍ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ ( النَّحْلُ : ٩٧ ) .

— : مَهَنٌ ، وَصَنَعٌ .

— عَلَى الصَّدَقَةِ : سَعَى فِي جَمْعِهَا .

— لِلسُّلْطَانِ عَلَى بَلَدٍ : كَانَ وَالِيًا عَلَيْهِ .

اسْتَعْمَلَ فَلَانًا : طَلَبَ إِلَيْهِ الْعَمَلَ .

— الْحِجَارَةُ : إِذَا بَنِيَ بِهَا بِنَاءً .

اعْتَمَلَ الرَّجُلُ : اضْطَرَبَ فِي الْعَمَلِ .

تَعَامَلَ فَلَانٌ وَفُلَانٌ : عَامَلَ كُلُّ مِنْهَا الْآخَرَ .

عَامَلَ فَلَانًا : تَصَرَّفَ مَعَهُ فِي بَيْعٍ ، وَنَحْوِهِ .

العَامِلُ : مَنْ يَعْمَلُ فِي مِهْنَةٍ ، أَوْ صَنَعَةٍ .

( ج ) عَمَالٌ ، وَعَمَلَةٌ .

— : الَّذِي يَتَوَلَّى أُمُورَ الرَّجُلِ فِي مَالِهِ ، وَمُلْكِهِ ،

وَعَمَلِهِ .

— : الَّذِي يَأْخُذُ الزَّكَاةَ مِنْ أَرْبَابِهَا .

□ — الزَّكَاةُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ الَّذِي يَتَّبِعُهُ الْإِمَامُ لِأَخْذِ

الزَّكَاةِ مِنْ أَرْبَابِهَا ، وَجَمْعُهَا ، وَحِفْظُهَا ، وَتَقْلِبُهَا .

وَمَنْ يُعَيِّنُهُ الْإِمَامُ لِسُوقِهَا ، وَرَعِيهَا . وَكَذَلِكَ الْكَاتِبُ ،

وَالْحَاسِبُ ، وَالْكَتَّالُ ، وَالْوَزَانُ ، وَالْعِدَادُ ، وَكُلُّ مَنْ

يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِيهَا .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الْعَامِلُ الْخَارِجُ مِنْ عِنْدِ الْإِمَامِ

الوَاجِبَةِ طَاعَتَهُ . وَهُوَ الْمُصَدِّقُ ، وَالسَّاعِي .

العَمَالَةُ : الْعَمَلُ .

العَمَالَةُ : أَجْرَةُ الْعَامِلِ .

العَمَالَةُ : الْعَمَالَةُ .

العَمَلُ : الْمِهْنَةُ .

( ج ) أَعْمَالٌ .

— : الْفِعْلُ .

□ شَرَكَةُ الْعَمَلِ : شَرَكَةُ الْبَدَنِ .

( أَنْظَرُ بَدَنٌ ) .

العَمَلَةُ : الْعَمَلَةُ الْمُنْكَرَةُ ، كَالسَّرِقَةِ ، وَالْحِيَانَةِ .

العَمَلَةُ : أَجْرَةُ الْعَمَلِ .

— : النَّقْدُ .

شَرِكَةُ الْعِينَانِ : إِذَا اشْتَرَكَ فِي شَيْءٍ خَاصٌّ ، كَأَنَّهُ عَنْ لَهَا ، أَيْ عَرَضَ ، فَاشْتَرِيَاهُ ، وَاشْتَرَا فِيهِ . وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ السَّكَيْتِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ شَرِكَةٌ لَيْسَ لِأَحَدٍ الشَّرِيكَيْنِ فِيهَا التَّصَرُّفُ دُونَ إِذْنِ الْآخَرِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هِيَ مَا تَضَمَّتْ وَكَالَتْ فَقَطُّ لَا كِفَالَةً ، وَتَصِحُّ مَعَ التَّسَاوِي فِي الْمَالِ دُونَ الرُّبْحِ ، وَعَكْسِيهِ ، وَبَعْضُ الْمَالِ ، وَخِلَافِ الْجِنْسِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ شَرِكَةٌ فِي غَيْرِ مَالٍ ، كَالشَّرِكَةِ فِي اخْتِطَابٍ ، وَاصْطِيَادٍ .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : هِيَ أَنْ يَشْتَرِكَ الرَّجُلَانِ فِي نَوْعٍ مِنَ التَّجَارَةِ خَاصٌّ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ شَرِكَةٌ فِي مَالٍ خَاصٍّ ، مُتَّسَاوِي فِي الْعَدَدِ ، أَوِ الْكَمِّيَّةِ ، وَالْجِنْسِ ، مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ ، كَدَرَاهِمَ ، وَدَنَانِيرَ .

و : مِثْلُ تَعْرِيفِ الزُّيْدِيَّةِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٣٣١) : إِذَا عَقَّدَ اثْنَانِ ، أَوْ أَكْثَرُ ، الشَّرِكَةَ بَيْنَهُمَا ، وَكَانَ مَالُهَا الَّذِي أُدْخِلَهُ فِي الشَّرِكَةِ مِمَّا يَصَلُحُ أَنْ يَكُونَ رَأْسَ مَالٍ لِلشَّرِكَةِ ، وَلَمْ يَشْتَرِطَا الْمَسَاوَةَ التَّامَّةَ فِي رَأْسِ الْمَالِ وَالرُّبْحِ ، فَتَكُونُ الشَّرِكَةُ شَرِكَةَ عِينَانٍ . ( بِتَصَرُّفٍ ) .

العِنَانَةُ : السَّحَابَةُ .

( ج ) عِنَانٌ .

العِنَنَةُ : عَجَزٌ يُصِيبُ الرَّجُلَ فَلَا يَقْدِرُ عَلَى الْجَمَاعِ .

— : الْإِعْتِرَاضُ بِالْفُضُولِ .

العِينِينُ : الْعَاجِزُ عَنِ الْجَمَاعِ لِمَرَضٍ .

□ — شَرْعاً : مَنْ لَا يَقْدِرُ عَلَى جَمَاعِ فَرَجِ زَوْجَتِهِ لِلإِنْعِ

مِنُهُ ، كَكَبِيرَسِينَ ، أَوْ سِحْرِينَ . ( التَّمْرُثَاثِي ) .

عَنَا — عُنُوًّا : خَضَعَ ، وَذَلَّ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَعَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ وَقَدْ

المُسْتَعْمَلُ مِنَ الثَّيَابِ ، وَنَحْوَهَا : الَّذِي مَهِنَ .

□ الْمَاءُ الْمُسْتَعْمَلُ : عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الْمَاءُ الْمُنْفَصِلُ عَنْ أَعْضَاءِ التَّوَضُّؤِ ، وَالْمَغْتَسِلِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : الْمَاءُ الْمُنْفَصِلُ مِنْ بَدَنِ الْمُحْدِثِ عِنْدَ الْإِغْتِسَالِ بِالْمَاءِ الْقَلِيلِ .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : مَا غَسِلَ بِهِ لِقُرْبَةٍ ، أَوْ طَهَّرَ بِهِ الْمَحَلَّ .

— وَهُوَ نَوْعَانِ : مُسْتَعْمَلٌ فِي طَهَارَةِ الْحَدِيثِ ( وَهُوَ مَا مَرَّ تَعْرِيفُهُ ) ، وَمُسْتَعْمَلٌ فِي طَهَارَةِ النَّجْسِ .

المُعَامَلَةُ : الْمَسَاقَاةُ فِي لُغَةِ الْحِجَازِ .

□ الْمُعَامَلَاتُ : الْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِأَمْرِ الدُّنْيَا ، كَالْبَيْعِ ، وَالْإِجَارَةِ .

العِنَاقُ : الْحِرَّةُ .

( ج ) أُعْنِقُ ، وَعُنُقُ ، وَعُنُوقٌ .

— : الْأُنثَى مِنْ وُلْدِ الْمَعْرِزِ ، وَالغَنَمِ مِنْ حِينِ الْوِلَادَةِ إِلَى تَمَامِ سَنَتِهِ .

عَنْ لَةِ الشَّيْءِ عُنَاً ، وَعُنُوناً : ظَهَرَ أَمَامَهُ ، وَاعْتَرَضَ .

وَيُقَالُ : عَنَّتْ لَةَ حَاجَةٍ : عَرَضَتْ .

— عَنِ الشَّيْءِ : أَعْرَضَ ، وَأَنْصَرَفَ .

عَنْ الرَّجُلِ عَنَّةً : عَجَزَ عَنِ الْجَمَاعِ لِمَرَضٍ يُصِيبُهُ .

فَهُوَ مَعْنُونٌ ، وَعِينٌ ، وَعِينِينَ . وَيُقَالُ : امْرَأَةٌ عِينِيَّةٌ : لَا تَشْتَهِي الرِّجَالَ .

العِينَانُ : سَيْرُ اللَّجَامِ الَّذِي تُسْتَكُّ بِهِ الدَّابَّةُ .

( ج ) أَعْنَةُ .

وَيُقَالُ : فَلَانَ طَوِيلَ الْعِينَانِ : شَرِيفٌ ، عَظِيمُ السُّودِ .

و : ذَلَّ عِينَانَهُ : انْقَادَ .

و : أَرْخَى مِنْ عِينَانِهِ : إِذَا رَفَعَهُ عَنَّهُ .



خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا ﴿ ( طه : ١١١ ) .

أَيُّ: خَضَعَتْ .

— : صَارَ سِيرًا .

— : الأَمْرُ بِهِ : نَزَلَ .

— : الشَّيْءُ غَنَوَةٌ : أَخَذَهُ قَسْرًا .

— : إِذَا أَخَذَهُ صُلْحًا . وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ .

العائني : الذَّلِيلُ .

يُقَالُ : قَوْمٌ عَنَاءٌ ، وَنِسْوَةٌ عَوَانٌ .

— : الأَسِيرُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَطْعَمُوا الْجَائِعَ ،

وَعَوَدُوا الْمَرِيضَ ، وَفَكَوُا الْعَائِي » .

العَنَوَةُ : الذُّلُّ .

— : القَهْرُ .

— : الصُّلْحُ . وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ .

□ الأَرْضُ العَنَوَةُ عِنْدَ الحَنَابِلَةِ :

هي مَا أُجْلِيَ عَنْهَا بِالسَّيْفِ ، وَلَمْ تُقَسَّمْ بَيْنَ الغَانِمِينَ .

فهذه تَصِيرُ وَقْفًا لِلْمُسْلِمِينَ يُضْرَبُ عَلَيْهَا خَرَجٌ مَعْلُومٌ

يُؤْخَذُ مِنْهَا فِي كُلِّ عَامٍ ، يَكُونُ أَجْرَةَ لَهَا ، وَتَبْقَى فِي

أَيْدِي أَصْحَابِهَا مَا دَامُوا يُؤَدُّونَ خَرَجَهَا ، وَسَوَاءٌ كَانُوا

مُسْلِمِينَ ، أَوْ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ ، وَلَا يَسْقُطُ خَرَجُهَا بِإِسْلَامِ

أَصْحَابِهَا ، وَلَا بِاتِّقَالِهَا إِلَى مُسْلِمٍ .

عَهْدُ فُلَانٍ إِلَى فُلَانٍ — عَهْدًا : أَلْقَى إِلَيْهِ العَهْدَ ، وَأَوْصَاهُ

بِحِفْظِهِ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ ﴿ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي

آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ . وَأَنْ

اعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴿ ( يس : ٦٠ - ٦١ ) .

— : الشَّيْءُ : عَرَفَهُ .

— : فُلَانًا بِمَكَانٍ كَذَا : لَقِيَهُ .

تَعَهَّدَ الشَّيْءُ : حَفِظَهُ . وَلَا يُقَالُ : تَعَاهَدَهُ .

— : أَصْلَحَهُ .

— : بالشَّيْءِ : اتَّزَمَ بِهِ .

عَاهَدَ فُلَانًا : أَعْطَاهُ عَهْدًا .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ ﴿ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا

مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ

يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴿ ( الأَحْزَابُ : ٢٣ ) .

فَهُوَ مُعَاهِدٌ ، وَمُعَاهَدٌ .

التَّعَهُّدُ : التَّحْفُظُ بِالشَّيْءِ ، وَتَجْدِيدُ العَهْدِ بِهِ .

العَهْدُ : العِلْمُ .

( ج ) عَهُودٌ .

— : الوَصِيَّةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَرِيزِ ﴿ وَبِعَهْدِ اللَّهِ

أَوْفُوا ﴿ ( الأَنْعَامُ : ١٥٢ ) .

أَيُّ : وَصَايَاهُ وَتَكَالِيفُهُ .

— : المِيثَاقُ .

— : المِيثَاقُ الَّذِي يُكْتَبُ لِلْوَلَاةِ .

— : الذِّمَّةُ .

— : الأَمَانُ . يُقَالُ : لِلْحَرْبِيِّ الَّذِي يَدْخُلُ بِالْأَمَانِ :

ذُو عَهْدٍ ، وَمُعَاهِدٌ .

— : اليَمِينُ الَّذِي تَسْتَوْتِقُ بِهَا مِمَّنْ عَاهَدَكَ .

تَقُولُ : عَلَيَّ عَهْدُ اللَّهِ لِأَفْعَلَنَّ كَذَا .

— : الوَفَاءُ . وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ ﴿ وَمَا وَجَدْنَا

لأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ ﴿ ( الأَعْرَافُ : ١٠٢ ) .

— : اللِّقَاءُ . يُقَالُ : عَهَدِي بِهِ قَرِيبٌ . أَيُّ : لِقَائِي .

□ عَهْدُ اللَّهِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

إِذَا نَوَى بِهِ اليَمِينَ مَعْنَاهُ اسْتِحْقَاقُهُ لِإِجَابِ مَا أُوجِبَهُ

عَلَيْنَا ، وَتَعَبَّدَنَا بِهِ .

وَإِذَا نَوَى بِهِ غَيْرَهَا فَالْمُرَادُ بِهِ العِبَادَاتُ الَّتِي أَمَرْنَا بِهَا .

— : فِي قَوْلِ الرَّاغِبِ : هُوَ مَا فَطَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ عِبَادَةً مِنَ

الإِيمَانِ بِهِ .

وَيُرَادُ بِهِ أَيْضًا مَا أَمَرَ بِهِ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مُؤَكَّدًا ،

وَمَا التَزَمَهُ المرءُ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ ، كَالنَّذْرِ .

## أهل العهد / العود في الظهار

أهل العهد: أهل الذمة .

تعود الشيء: صيره عادةً له .

( أنظر ذ م م ) .

عادة معاودة ، وعوداً : رجع إليه بعد الانصراف عنه .

العهدية : كتاب المخالفة ، والمباينة .

عيّد : شهد العيد ، واحتفل به .

— : التبعة .

الإعادة : فعل الشيء ثانية .

يقال : على فلان في هذا عهداً لا خلاص منها .

□ — في عرف الشرع : إثبات بمثل الفعل الأول على

□ — اصطلاحاً : تعلق المبيع بزمان البائع مدة معينة

صفة الكمال ، بأن وجب على المكلف فعل موصوف بصفة

من عيب أو استحقاق . ( الدسوقي ) .

الكمال ، فأداه على وجه نقصان ، وهو نقصان فاحش ،

صمان العهدية :

يجب عليه الإعادة ، وهو مثل الأول ذاتاً مع صفة

( أنظر ض م ن ) .

الكمال . ( ابن عابدين ) .

العائدية : العطف . ( ج ) عوائد .

المعاهد : المعاهد .

— : المنفعة .

وفي الحديث الشريف : « من قتل نفساً معاهداً لم يرح

العادة : كل ما اعتيد حتى صار يفعل من غير جهد .

رائحة الجنة ، وإن ریحها يوجد من مسيرة أربعين

( ج ) عادات .

عاماً » .

— : الحالة تتكرر على نهج واحد ، كعادة الحيض في

المعاهد : من كان بينك وبينه عهد .

المراة .

□ — عند المالكية ، والشافعية ، والإباضية : من له عهد

□ — عند الحنفية : ما استمر الناس عليه على حكم

مع المسلمين ، سواء كان بعقد جزئية ، أو هندية من

المقول ، وعادوا إليه مرة بعد أخرى .

سُلطان ، أو أمان من مسلم .

— عند الشافعية : ما هو مألوف من الأفعال ،

عادة إليه ، وله ، وعليه عوداً ، وعودة : رجع ،

وما أشبهها .

وارتد .

العود : الرجوع .

— الشيء : أتاه مرة بعد أخرى .

يقال : رجع عوداً على بدء : لم يقطع ذهابه حتى وصله

— العليل عوداً ، وعبادة : زاره .

برجوعه .

— فلان كذا عوداً : صار عادة له .

ومنه المثل : العود أحمد .

— بمعروفه : أفضل .

□ العود في الظهار في الصحيح عند المالكية ، وعند

استعادة فلان فلاناً : سأله أن يعود .

الحنفية ، وفي قول عند الحنابلة ، وقول لقتادة ، وقول

— الشيء : رده .

سعيد بن جبير ، والعترة : هو العزم على الوطء .

إعادة الشيء : رده .

— عند الشافعية ، وبعض الظاهريّة : هو أن يظاهر

إعتاد فلان كذا : صار عادة له .

منها ، ثم يسكنها مدة بقدر أن يقول فيها : أنت طالق ،

— الشيء فلاناً : إثنابه .

فلا يطلقها في تلك المدة ، فإن فعل ، فقد عاد لها قال .

— فِي قَوْلِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ ، وَالزُّهْرِيِّ ، وَطَاوُسَ ، وَفِي قَوْلِ لِقْتَادَةَ ، وَفِي قَوْلِ لِلْحَنَابِلَةِ : هُوَ الْوَطْءُ نَفْسُهُ .

— فِي قَوْلِ شُعْبَةَ ، وَابْنِ حَزْمٍ : هُوَ أَنْ يَعُودَ إِلَى لَفْظِ الظَّهَارِ ، فَيُكْرَرُهُ .

العِيدُ : مَا يَعُودُ مِنْهُمْ ، أَوْ مَرَضٍ ، أَوْ شَوْقٍ ، أَوْ نَحْوِهِ .

( ج ) أُعْيَادُ .

— كُلُّ يَوْمٍ يُحْتَفَلُ فِيهِ بِذِكْرِى كَرِيمَةٍ ، أَوْ حَبِيبَةٍ .

عِيدُ الْأَضْحَى :

( أَنْظَرُضْ خ و ) .

عِيدُ الْفِطْرِ :

( أَنْظَرُفْ ط ر ) .

العِيدَانَةُ : النَّخْلَةُ الطَّوِيلَةُ الْمُتَجَرَّدَةُ .

( ج ) عِيدَانُ .

المَعَادُ : الْمَرْجِعُ وَالْمَصِيرُ .

— : الْحَيَاةُ الْآخِرَةُ .

□ الْمُعْتَادَةُ فِي الْحَيْضِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ مَنْ سَبَقَ مِنْهَا دَمٌ وَطَهَّرَ صَحِيحَانِ ، أَوْ أَحَدَهُمَا .

عَادَ بِهِ عُوْدًا ، وَعِيَادًا : التَّجَاؤُ إِلَى اللَّهِ ، وَاعْتَصَمَ بِهِ . تَقُولُ : أَعُوْدُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ : أَيُّ اعْتَصِمَ بِاللَّهِ مِنْهُ .

— بِهِ : لَزِمَهُ .

أَعَادَهُ بِاللَّهِ : حَصَّنَهُ بِهِ وَبِأَسْبَابِهِ .

تَعُوْدَ بِهِ : لَجَأَ إِلَى اللَّهِ ، وَاعْتَصَمَ .

الِاسْتِعَادَةُ : الْعُوْدُ .

□ — فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ :

أَنْ يَقُولَ الْمُصَلِّيُ : أَعُوْدُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ .

العَائِدُ : إِسْمٌ فَاعِلٌ .

— : النَّاقَةُ ذَاتُ اللَّبَنِ .

( ج ) عُوْدٌ .

العُوْدُ : الْمَلْجَأُ .

العُوْدَةُ : التَّمِيَّةُ .

( ج ) عُوْدٌ .

— : الرُّقِيَّةُ يَرْقَى بِهَا الْإِنْسَانُ مِنْ فَرْعٍ ، أَوْ جُنُونٍ .

العِيَادُ : الْعُوْدُ .

المَعَادُ : الْعُوْدُ .

يُقَالُ : مَعَادَ اللَّهُ : أَيُّ أَعُوْدُ بِاللَّهِ مَعَادًا ، يَجْعَلُونَهُ بَدَلًا مِنَ اللَّفْظِ بِالْفِعْلِ ، لِأَنَّهُ مَصْدَرٌ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُسْتَعْمَلٍ ، مِثْلَ سُبْحَانَ اللَّهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قَالَ مَعَادَ اللَّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلَّا مَنْ وَجَدْنَا مَتَاعِنَا عِنْدَهُ إِنَّا إِذَا لَطَّالِمُونَ ﴾ ( يُونُسُ : ٧٩ ) .

أَيُّ : تَلْتَجِئُ إِلَيْهِ ، وَنَسْتَعِيذُ بِهِ أَنْ نَفْعَلَ ذَلِكَ .

المُعَوَّدَاتَانِ : سُورَتَا الْفَلَقِ ، وَالنَّاسِ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .

لِأَنَّهَا عُوْدَتَا صَاحِبَيْهَا : أَيُّ عَصَمَتَاهُ مِنْ كُلِّ سُوءٍ .

عَارَ الْإِنْسَانُ غَيْرَهُ عُوْرًا : صَيَّرَهُ أُعُورًا .

— الشَّيْءُ : أَتْلَفَهُ .

عَوْرَتُ عَيْنِهِ عُوْرًا : ذَهَبَ بَصَرُهَا .

ويُقَالُ أَيْضًا : عَارَتْ تَعَارَ . وَيُقَالُ : عَوْرَ الرَّجُلُ : ذَهَبَ

بَصَرُ إِحْدَى عَيْنَيْهِ .

فَهُوَ أُعُورٌ ، وَهِيَ عُوْرَاءُ ( ج ) عُوْرٌ .

اسْتَعَارَ الشَّيْءُ مِنْهُ : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُعْطِيَهُ إِيَّاهُ عَارِيَّةً .

أَعَارَهُ الشَّيْءُ إِعَارَةً ، وَعَارَةً : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ عَارِيَّةً .

إِعْتَوَرَ الْقَوْمُ الشَّيْءَ : تَدَاوَلُوهُ فِيمَا بَيْنَهُمْ .

أَعُورَ الشَّيْءُ : ظَهَرَ ، وَأَمَكَّنَ .

— الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ : بَدَتْ عُوْرَتُهُمَا .

— مَنْزِلُ فُلَانٍ : بَدَأَ فِيهِ مَوْضِعُ خَلَلٍ يُخْشَى دُخُولَ الْعَدُوِّ مِنْهُ .  
— فُلَانًا : أَذْهَبَ بَصَرَ إِحْدَى عَيْنَيْهِ .

العَوَارُ : الْعَيْبُ .

— : الْحَرْقُ ، وَالشَّقُّ فِي الثُّوبِ .  
— : ذَهَابُ الْحِسِّ فِي إِحْدَى الْعَيْنَيْنِ .

العَوَارُ : الْعَوَارُ .

وَالفَتْحُ أَفْصَحُ ، وَأَشْهَرُ .

العَوْرُ : الشَّيْنُ ، وَالقُبْحُ .

— : ذَهَابُ حِسِّ إِحْدَى الْعَيْنَيْنِ .  
— : الْعَيْبُ .

العَوْرَاءُ : الْحَوْلَاءُ .

— : الْكَلِمَةُ ، أَوِ الْفَعْلَةُ الْقَبِيحَةُ .

العَوْرَةُ : الْخَلَلُ ، وَالْعَيْبُ فِي الشَّيْءِ .

( ج ) عَوْرَاتُ .

— : كُلُّ مَا يَسْتُرُهُ الْإِنْسَانُ اسْتِنْكَافًا ، أَوْ حَيَاءً .  
— : السُّوءَةُ .

□ — الرَّجُلُ فِي قَوْلِ أَكْثَرِ الْفُقَهَاءِ : مَا بَيْنَ السَّرَّةِ وَالرُّكْبَةِ . ( ابْنُ قَدَامَةَ ) .

وَلَيْسَتْ السَّرَّةُ مِنَ الْعَوْرَةِ عِنْدَ فُقَهَاءِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ .  
وَأَمَّا الرُّكْبَةُ فَهِيَ مِنَ الْعَوْرَةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَلَيْسَتْ كَذَلِكَ عِنْدَ غَيْرِهِمْ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ ، وَقَوْلُ عِنْدَ الْحَنَابِلِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ : الْفَرْجَانُ فَقَطُّ .

— الْمَرْأَةُ عِنْدَ فُقَهَاءِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْأَوْزَاعِي : جَمِيعَ بَدَنِهَا إِلَّا الْوَجْهَ وَالْكَفَّيْنِ . وَقَالَ الْحَنْفِيَّةُ بِأَنَّ الْقَدَمَيْنِ لَيْسَتَا مِنَ الْعَوْرَةِ .

عَاضَ فُلَانٌ بِكَذَا ، وَعَنَهُ ، وَمِنْهُ — عَوْضًا :  
أَعْطَاهُ إِيَّاهُ بَدَلَ مَا ذَهَبَ مِنْهُ .

فَهُوَ عَائِضٌ .

إِسْتَعَاضَهُ ، وَمِنْهُ : سَأَلَهُ الْعِوَضَ .

أَعَاضَ فُلَانًا مِنْهُ : عَاضَهُ .

عَاوَرَهُ الشَّيْءُ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ عَارِيَّةً .

— فُلَانًا الشَّيْءَ : فَعَلَ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِهِ صَاحِبُهُ .

— الشُّنْسَ : رَاقَبَهَا .

الإِسْتِعَارَةُ : مَصْدَرٌ اسْتِعَارَ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( م ٧٦٧ ) : أَخَذَ الْعَارِيَّةَ . وَيُقَالُ لِلْأَخِذِ مُسْتَعِيرٌ .

الإِعَارَةُ : مَصْدَرٌ أَعَارَ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( م ٧٦٦ ) : إِعْطَاهُ الشَّيْءَ عَارِيَّةً . وَالَّذِي يُعْطِيهِ يُسَمَّى مُعِيرًا .

الأَعْوَرُ : الذَّاهِبُ إِحْدَى الْعَيْنَيْنِ .

( ج ) عَوْرٌ .

— : الرَّدِيءُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

— : الضَّعِيفُ .

— : الْجَبَانُ الْبَلِيدُ الَّذِي لَا خَيْرَ فِيهِ .

— : الْغُرَابُ .

العَارَةُ : الْعَارِيَّةُ .

( ج ) الْعَوَارِي .

العَارِيَّةُ : الْعَارِيَّةُ .

( ج ) الْعَوَارِي .

العَارِيَّةُ : مَا تُعْطِيهِ غَيْرَكَ عَلَى أَنْ يُعِيدَهُ إِلَيْكَ .

( ج ) الْعَوَارِي .

□ — شَرْعًا : إِبَاحَةٌ مُنْفَعَةٌ مَا يَجِلُّ الْإِتِّفَاعُ بِهِ مَعَ بَقَاءِ عَيْنِهِ . ( الْبَجِيرِيُّ ) .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٧٦٥ ) : هِيَ الْمَالُ الَّذِي تَمْلِكُ مُنْفَعَتَهُ

لَا خَرَجَ مَجَانًا ، أَيْ بِلَا بَدَلٍ ، وَيُسَمَّى مُعَارًا ، أَوْ مُسْتَعَارًا

أَيْضًا .

إِعْتِاضٌ مِنْهُ : أَخَذَ الْعِوَضَ .

— فَلَانًا : سَأَلَهُ الْعِوَضَ .

تَعَوَّضَ مِنْهُ : أَخَذَ الْعِوَضَ .

— فَلَانًا : سَأَلَهُ الْعِوَضَ .

عَاوَضَ فَلَانًا : أَعَاضَهُ .

عَوَّضَ فَلَانًا تَعْوِيضًا : أَعْطَاهُ الْعِوَضَ .

الْعِوَضُ : الْبَدَلُ ، وَالْحَلْفُ .

( ج ) أَعْوِاضٌ .

عَالَ الْمِيزَانَ عَوْلاً : لَمْ يَسْتَوِ طَرَفَاةُ ، قَالَ أَحَدُهُمَا ، وَارْتَفَعَ الْآخَرُ .

— فَلَانٍ فِي الْمِيزَانِ : خَانَ .

— السُّهُمُ : مَالٌ عَنِ الْهَدَفِ ، فَلَمْ يُصِبهُ .

— الرَّجُلُ : جَارٌ ، وَظَلَمَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ

فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ

أَذْنَى أَلَّا تَعْوَلُوا ﴾ ( النِّسَاءُ : ٣ ) .

— أَمْرُ الْقَوْمِ : اِشْتَدَّ ، وَعَظُمَ .

— الرَّجُلُ عِيَالَةً : قَامَ بِمَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ مِنْ طَعَامٍ

وَكَسَاءٍ ، وَغَيْرِهَا . فَهُوَ عَائِلٌ .

— الْأَنْصِبَاءُ ( فِي تَقْسِيمِ الْمِيرَاثِ ) : دَخَلَهَا الْعَوْلُ .

أَعَالَ الرَّجُلُ : كَثُرَ عِيَالُهُ ، فَأَثْقَلَتْهُ .

— رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْبُكَاءِ ، وَالصِّيَاحِ .

عَوَّلَ الرَّجُلُ : رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْبُكَاءِ ، وَالصِّيَاحِ .

— عَلَيْهِ : اعْتَمَدَ ، وَاتَّكَلَ .

— عَلَى السَّفَرِ : وَطَنَ نَفْسَهُ عَلَيْهِ .

الْعَوْلُ : الْمُسْتَعْمَانُ بِهِ .

— : مَا يَثْقُلُ مِنَ الْمَصِيبَةِ .

— : رَفَعَ الصَّوْتِ بِالْبُكَاءِ ، وَالصِّيَاحِ .

— : الْمَيْلُ إِلَى الْجَوْرِ .

— : قَوْتُ الْعِيَالِ .

□ — فِي عِلْمِ الْفَرَائِضِ شَرْعاً : هُوَ زِيَادَةُ السَّهَامِ عَلَى

الْفَرِيضَةِ . فَتَعْوَلُ الْمَسْأَلَةُ إِلَى سِهَامِ الْفَرِيضَةِ ، فَيَدْخُلُ

النَّقْصَانُ عَلَى سِهَامِ أَهْلِ الْفَرُوضِ بِقَدْرِ حِصَصِهِمْ .

( الْجُرْجَانِيُّ ) .

العَائَةُ : الْقَطِيعُ مِنْ حُمْرِ الْوَحْشِ .

( ج ) عَوْنٌ .

— : الشَّعْرُ النَّابِتُ فِي أَسْفَلِ الْبَطْنِ حَوْلَ ذَكَرِ الرَّجُلِ ،

وَقَبْلَ الْمَرْأَةِ ، وَقَوْفُهَا .

عَابَ الشَّيْءُ — عَيْباً ، وَعَاباً : صَارَ ذَا عَيْبٍ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ ذَا عَيْبٍ . فَهُوَ عَائِبٌ .

وَالْمَفْعُولُ : مَعِيبٌ ، وَمَعْيُوبٌ .

— فَلَانًا : نَسَبَهُ إِلَى الْعَيْبِ .

تَعَيَّبَ الشَّيْءُ : عَيْبَهُ .

عَيْبَ الشَّيْءَ تَعْيِيباً : نَسَبَهُ إِلَى الْعَيْبِ .

— : جَعَلَهُ ذَا عَيْبٍ .

الْعَيْبُ : الْوَضْعَةُ .

( ج ) عَيْبٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ خِلَافُ الْمُسْتَحْسَنِ شَرْعاً ، أَوْ

عَرْفًا ، أَوْ عَقْلًا .

— الْمُوْتَرُّ فِي الْبَيْعِ شَرْعاً : هُوَ مَا يَنْقُصُ الثَّمَنَ الَّذِي

اِشْتَرِي بِهِ عِنْدَ أَرْبَابِ الْمَعْرِفَةِ بِكُلِّ تِجَارَةٍ وَصَنْعَةٍ .

( الْحَصَكْفِيُّ ) .

— فِي الْحِجْلَةِ ( م ٣٣٨ ) : هُوَ مَا يَنْقُصُ ثَمَنَ الْمَبِيعِ عِنْدَ

التُّجَّارِ ، وَأَرْبَابِ الْحَبْرَةِ .

خِيَارُ الْعَيْبِ :

( أَنْظُرْ خ ي ر )

□ الْعَيْبُ الْفَاحِشُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

مَا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ تَقْوِيمِ الْمُقَوِّمِينَ . وَتَفْسِيرُهُ أَنْ يَقَوْمَ

- عَانَ الْمَاءُ ، وَالذَّمْعُ — عَيْنَانَا : سَالَ .  
 — الْمَاءُ عَيْنًا : حَفَرَ حَتَّى بَلَغَ الْعَيْونَ .  
 وَالْمَاءُ مَعِينٌ ، وَمَعْيُونٌ .  
 — الشَّيْءُ : أَصَابَهُ بَعِيْنُهُ ، فَهُوَ عَائِنٌ .  
 وَالشَّيْءُ مَعِينٌ ، وَمَعْيُونٌ .  
 اِعْتَانَ الرَّجُلُ : اشْتَرَى بِنَسِيئَةٍ .  
 — الْقَوْمُ ، وَلَهُمْ : أَتَاهُمْ بِالْحَبْرِ .  
 تَعَيَّنَ الرَّجُلُ : اسْتَلْفَ سَلْفًا .  
 — عَلَيْهِ الشَّيْءُ : لَزِمَهُ بَعِيْنُهُ .  
 عَايَنَ الشَّيْءَ مُعَايِنَةً ، وَعَيَانًا : رَأَاهُ بَعِيْنِهِ .  
 عَيَّنَ التَّاجِرُ تَعْيِينًا : أَخَذَ ، أَوْ أَعْطَى بِالْعَيْنَةِ : أَيِ السَّلْفِ .  
 — اللَّوْلُوَّةُ : تَقَبَّهَا .  
 — الشَّيْءُ : خَصَصَهُ مِنَ الْجُمْلَةِ .  
 — الْمَالُ لِفُلَانٍ : جَعَلَهُ عَيْنًا مَخْصُوصَةً لَهُ .  
 — النِّيَّةُ فِي الصَّوْمِ : نَوَى صَوْمًا مُعَيَّنًا .  
 فَهِيَ مُعَيَّنَةٌ ، يُقَالُ : نِيَّةٌ مُعَيَّنَةٌ . وَيَجُوزُ أَنْ يُسَنَّدَ الْفِعْلُ  
 إِلَى النِّيَّةِ مَجَازًا فَيُقَالُ : مُعَيَّنَةٌ . بِالْكَسْرِ : اسْمٌ فَاعِلٍ .  
 التَّعْيِينُ : مَصْدَرٌ .  
 خِيَارُ التَّعْيِينِ :  
 ( أَنْظُرْ خ ي ر )  
 الْعَيْنُ : حَاسَةُ الرُّؤْيَةِ  
 ( ج ) أَعْيُنٌ ، وَعَيْونٌ .  
 — : يَنْبُوعُ الْمَاءِ يَنْبُعُ مِنَ الْأَرْضِ وَيَجْرِي .  
 — : النَّفِيسُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .  
 — : كَبِيرُ الْقَوْمِ وَشَرِيْفُهُمْ .  
 — : الذَّهَبُ .  
 — : مَا صُرِبَ تَقْدُّمًا مِنَ الدَّرَاهِمِ وَالذَّنَانِيرِ .  
 يُقَالُ : اشْتَرَيْتُ بِالْعَيْنِ لَا بِالذَّيْنِ .  
 ( ج ) أَعْيَانٌ .

الشَّيْءُ سَلِيْمًا بِالْأَلْفِ مَثَلًا ، وَأَنْ يُقَوْمَ الْكُلُّ مَعَ الْعَيْبِ بِأَقْلٍ  
 مِنْ ذَلِكَ .

□ الْعَيْبُ الْيَسِيرُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

مَا يَدْخُلُ تَحْتَ تَقْوِيمِ الْمُقْوَمِينَ . وَتَفْسِيرُهُ أَنْ يُقَوْمَ الشَّيْءُ  
 سَلِيْمًا بِالْأَلْفِ مَثَلًا ، وَمَعَ الْعَيْبِ بِأَقْلٍ ، وَيُقَوْمُهُ آخِرَ مَعَ  
 الْعَيْبِ بِالْأَلْفِ أَيْضًا .

□ الْعَيْبُ فِي الْإِجَارَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

مَا يُؤَثَّرُ فِي الْمَنْفَعَةِ تَأْثِيرًا يَظْهَرُ بِهِ تَفَاوُتُ الْأَجْرَةِ ، لَا مَا  
 يَظْهَرُ بِهِ تَفَاوُتُ قِيَمَةِ الرَّقْبَةِ ، لِأَنَّ الْعَقْدَ عَلَى الْمَنْفَعَةِ .

— فِي الْحِلَّةِ ( م ٥١٤ ) : هُوَ مَا يَكُونُ سَبَبًا لِفَوَاتِ الْمَنَافِعِ  
 الْمَقْصُودَةِ بِالْكُلِّيَّةِ ، وَإِخْلَالِهَا ، كَفَوَاتِ الْمَنَافِعِ الْمَقْصُودَةِ  
 مِنَ الدَّارِ بِالْكُلِّيَّةِ بَانْهَامَا ، وَمِنْ الرَّحَى بِاتَّقْطَاعِ مَائِهَا ،  
 أَوْ إِخْلَالِهَا بِهَبُوطِ سَطْحِ الدَّارِ ، أَوْ بَانْهَادِمِ مَحَلِّ مَضْرُ  
 بِالسُّكْنَى ، أَوْ بِأَنْجِرَاحِ ظَهْرِ الدَّابَّةِ ، فَهَؤُلَاءِ مِنَ الْعَيْبِ  
 الْمَوْجِبَةِ لِلْخِيَارِ فِي الْإِجَارَةِ .

وَأَمَّا النِّوَاقِصُ الَّتِي لَا تَخِلُ بِالْمَنَافِعِ ، كَأَنْهَادِمِ بَعْضِ مَحَلِّ  
 الْحِجْرَاتِ بِحَيْثُ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ بَرْدٌ ، وَلَا مَطَرٌ ،  
 وَكَاتَّقْطَاعِ عَرْفِ الدَّابَّةِ ، وَذَيْلِهَا ، فَلَيْسَتْ مُوجِبَةً لِلْخِيَارِ  
 فِي الْإِجَارَةِ .

الْعَيْبَةُ : الْعَيْبُ .

— : وَعَاءٌ يَجْعَلُ الْإِنْسَانَ فِيهِ أَفْضَلَ ثِيَابِهِ ، وَنَفِيسَ  
 مَتَاعِهِ .

الْمَعَابُ : الْعَيْبُ .

— : مَوْضِعُ الْعَيْبِ .

( ج ) مَعَايِبُ .

الْمَعَابَةُ : الْعَيْبُ .

( ج ) مَعَايِبُ .

الْمَعِيْبُ : مَكَانُ الْعَيْبِ .

— : زَمَانُهُ .

— : واحد الأعيان ، للإخوة الأشقاء .

— : الجاسوس .

— الشيء : ذاته .

— في قولهم : أصابت فلاناً عينٌ : إذا نظرت إليه عدو ، أو

حسود ، فأثرت فيه ، فمرض بسببها .

□ — عند المالكية : الذهب ، والفضة .

— عند الحنفية : ما كان قائماً في ملك الإنسان من تقود ،

وعروض .

— عند الشافعية : ما يقابل الذمة .

و : ما يقابل المنافع .

— في المجلة ( م ١٥٩ ) : الشيء المعين ، المشخص ،

كبيت ، وحصان ، وكروسي ، وضربة حنطة ، وضربة

دراهم حاضرتين ، فكلها من الأعيان .

حَرِيمُ الْعَيْنِ :

( أنظر ح ر م )

سُنَّةُ الْعَيْنِ :

( أنظر س ن ن )

□ شَرِكَةُ الْعَيْنِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠٦٧ ) :

الإشتراك في المال المعين ، والموجود ، كاشتراك اثنين

شائعاً في شاة ، أو في قطيع غنم .

فَرَضُ الْعَيْنِ :

( أنظر ف ر ض )

النَّجَاسَةُ الْعَيْنِيَّةُ :

( أنظر ن ج س )

الْعَيْنِيُّ :

الحقُّ العينيُّ :

( أنظر ح ق ق )

الطَّهَارَةُ الْعَيْنِيَّةُ :

( أنظر ط ه ر )

الْعَيْنَةُ : جزءٌ من المادة يؤخذ منها نموذجاً لسائرها .

□ — عند الفقهاء : أن يأخذ البائع قدراً من البرّ مثلاً ،

ويريته للمشتري . ( البجيري ) .

الْعَيْنَةُ : خيارُ الشيء .

— : السلف .

□ — في تفسير الفقهاء : أن يبيع الرجل متاعه إلى

رجل ، ثم يشتريه منه في المجلس بتمن حال .

( الفيومي ) .

— عند المالكية ، وفي قول للظاهريّة : يئع الرجل

مأليس عنده . وهي السلم .

— عند الشافعية ، والزيدية ، وفي قول للحنفية ، وقول

للحنابلة : أن يبيع سلعة بتمن مؤجل ، ثم يشتريها من

المشتري قبل قبض الثمن بتمن نقداً أقل من ذلك القدر .

— في قول للحنفية : أن يأتي الرجل المحتاج إلى آخر ،

ويستقرضه عشرة دراهم ، ولا يرغب المقرض في الإقراض

طمعاً في فضل لا يتأله بالقرض ، فيقول : لا أقرضك ،

ولكن أبيعك هذا الثوب إن شئت بائني عشر درهماً ،

وقيمته في السوق عشرة ، ليبيعه في السوق بعشرة ، فيرضى

به المستقرض ، فيبيعه كذلك ، فيحصل لصاحب الثوب

دريهتان ، وللمشتري قرض عشرة .

— في قول للحنابلة ، وقول للظاهريّة : أن يكون عند

الرجل المتاع ، فلا يبيعه إلا إلى أجل مسمى .





عَدَرَ الرَّجُلُ فُلَانًا ، وَبِهِ عَدْرًا ، وَعَدْرَانَا : نَقَضَ

عَهْدَهُ ، وَتَرَكَ الْوَفَاءَ بِهِ .

فهو غَادِرٌ . ( ج ) عَدْرَةٌ .

— الْمَرْأَةُ وَلَدَهَا : أَسَاءَتْ غِدَاءَهُ .

غَادَرَ الْمَكَانَ : تَرَكَهُ .

العَدْرُ : ضِدُّ الْوَفَاءِ .

— : الْإِخْلَالُ بِالشَّيْءِ ، وَتَرَكَهُ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَقْتُلَ بَعْدَ إِعْطَاءِ الْأَمَانِ .

العَدِيرُ : النَّهْرُ .

( ج ) عُدْرَانٌ .

العَدِيرَةُ : الذُّوَابَةُ الْمَضْفُورَةُ مِنْ شَعْرِ النِّسَاءِ .

( ج ) عَدَائِرٌ .

عَرَّ الرَّجُلُ عِرَارَهُ ، وَغَرَّهَ ، وَغَرَّهَ الْأُمُورَ ، وَغَفَلَ

عَنْهَا . فَهُوَ غَرٌّ .

عَرَّ فُلَانًا عِرَارًا ، وَغَرَّوْرًا : خَدَعَهُ ، وَأَطْمَعَهُ

بِالْبَاطِلِ .

يُقَالُ : عَرَّ الشَّيْطَانُ ، وَنَحْوَهُ ، وَعَرَّتهُ الدُّنْيَا .

فهِيَ غَرُورٌ .

وهو مَغْرُورٌ ، وَغَرِيرٌ .

وَيُقَالُ : مَا عَرَّكَ بِكَذَا : مَا جَرَّكَ عَلَيْهِ . وَفِي الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا عَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ . الَّذِي

خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ ﴾ ( الْإِنْفِطَارُ : ٦ - ٧ )

— فُلَانًا : أَصَابَ عِرَّتَهُ ، وَنَالَ مِنْهُ مَا أَرَادَ .

إِغْتَرَّ فُلَانٌ : غَفَلَ .

— بِكَذَا : خَدَعَ بِهِ .

عَرَّرَ بِهِ تَغْرِيرًا ، وَتَغَرَّهَ : عَرَّضَهُ لِلْهَلَكَةِ .

— الْغَلَامُ : طَلَعَ أَوَّلَ أَسْنَانِهِ .

الْأَعْرُ : الْأَبْيَضُ .

( ج ) عَرٌّ .

— مِنَ الرَّجَالِ : الشَّرِيفُ .

التَّغْرِيرُ : الْمَخَاطَرَةُ ، وَالْغَفْلَةُ عَنْ عَاقِبَةِ الْأَمْرِ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٦٤ ) : تَوْصِيفُ الْمَبِيعِ لِلْمُشْتَرِي بِغَيْرِ

صِفَتِهِ الْحَقِيقِيَّةِ .

□ التَّغْرِيرُ الْفِعْلِيُّ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

أَنْ يَفْعَلَ الْبَائِعُ فِعْلًا فِي الْمَبِيعِ يَظُنُّ بِهِ الْمُشْتَرِي كَمَا لَا ،

وَلَيْسَ كَذَلِكَ .

العَرَرُ : الْخَطَرُ .

— : التَّعْرِيفُ لِلْهَلَكَةِ .

□ — التَّيْسِيرُ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ مَا شَأْنُ النَّاسِ التَّسَامُحُ

فِيهِ .

□ يَبِيعُ الْعَرَرُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ،

وَالزُّبَيْدِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ :

هُوَ يَبِيعُ مَا لَا يُعْلَمُ وَجُودُهُ وَعَدَمُهُ ، أَوْ لَا تُعْلَمُ قَلَّتُهُ أَوْ

كَثْرَتُهُ ، أَوْ لَا يُقَدَّرُ عَلَى تَسْلِيهِهِ .

العِرُّ : مَنْ يَتَخَدَعُ إِذَا خَدِعَ .

لِلذَّكَرِ وَالْأُنْثَى ، وَهِيَ عِرَّةٌ أَيْضًا .

( ج ) أَغْرَارٌ ، وَغَرَارٌ .

العُرَّةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : أَوْلَاهُ ، وَأَكْرَمَهُ ، ( ج ) عُرٌّ .

— مِنَ الرَّجُلِ : وَجْهُهُ .

— مِنَ الْقَوْمِ : شَرِيفُهُمْ ، وَسَيِّدُهُمْ .

— مِنَ الْأَسْنَانِ : بَيَاضُهَا ، وَأَوَّلُهَا .

— مِنَ الشُّهُرِ : لَيْلَةُ اسْتِهْلَالِ الْقَمَرِ .

— مِنَ الْهَلَالِ : طَلَعَتُهُ .

— مِنَ الْمَتَاعِ : خِيَارُهُ ، وَرَأْسُهُ .

— : بَيَاضٌ فِي جَبْهَةِ الْفَرَسِ .

— : الْعَبْدُ ، أَوِ الْأَمَةُ .

وقال أبو عمر بن العلاء : عَبْدٌ أَيْبُضٌ ، أَوْ أَمَةٌ بَيْضَاءُ .

وَشَدُّ بِذَلِكَ .

□ الغارم الذي يستحق الزكاة عند المالكية :  
من عليه دين بقدر ما في يديه ، أو يفضل بعد القضاء ما  
يكون به من عداد الفقراء .

— عند الحنفية : من لزمه دين ، ولا يملك نصاباً فاضلاً  
عن دينه ، أو كان له مال على الناس لا يمكنه أخذه .

— عند الشافعية : هو ثلاثة : من تداين لنفسه في  
مباح ، أو في غير مباح وتاب ، أو صرفه في مباح مع  
الحاجة ، أو تداين لإصلاح ذات البين ، ولو كان غنياً ،  
أو تداين لضمان ، فيعطى إن أعتمر مع الأصيل ، أو أعتمر  
وحدته وكان متبرعاً بالضمان .

— عند الحنابلة : من عجز عن وفاء دينه .

ومن غرم لإصلاح ذات البين .

— عند الظاهرية : من عليه دين لا يفي ماله به ، ومن  
كفل كفالة وإن كان في ماله وفاء بها .

— عند الجعفرية : الذي عليه الدين وأنفق في طاعة ، أو  
مباح .

— عند الإباضية : هو المدين بلا سرف ، وفساد ، وإن  
لم يحل أجل الدين . أو كان بكفالة لأحد .

و : من عليه دين لا يجد وفاءه .

و : من لزمه غرم عن غيره .

و : الملزوم ( المدين ) مطلقاً .

الغرام : التعلق بالشيء تعلقاً لا يستطاع التخلص منه .

— : العذاب الدائم . وفي القرآن الكريم : ﴿ والذين

يقولون ربنا اضرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ

غراماً ﴾ ( الفرقان : ٦٥ )

— : الهلاك .

الغرامة : الحسارة .

— : ما يلزم أداؤه ، كالغرم .

□ — عند الشافعية : دفع الشيء ظلماً .

□ الغرة في دية الجنين باتفاق الفقهاء :

عبد ، أو أمة ، أو نصف عشر دية الرجل لو كان الجنين  
ذكراً ، أو عشر دية المرأة لو كان الجنين أنثى . ( النووي ) .

— في قول طاووس ، ومجاهد ، وعروة بن الزبير : عبد ،  
أو أمة ، أو فرس .

□ الغرة في الوضوء عند الشافعية :

غسل شيء من مقدم الرأس ، أو ما يجاوز الوجه ، زائداً  
على الجزء الذي يجب غسله .

الغرة : الغفلة .

( ج ) غرر .

الغرور : كل ما غر الإنسان من مال ، أو جاه ، أو

شهوة ، أو إنسان ، أو شيطان . وفي القرآن المجيد : ﴿ يا

أيها الناس إن وعد الله حق فلا تغرنكم الحياة الدنيا ولا

يغرنكم بالله الغرور ﴾ ( فاطر : ٥ )

الغرور : اسم مفعول .

□ — عند الحنفية : هو رجل وطئ امرأة معتقداً أنها له

بملك يمين ، أو نكاح ، وولدت ، ثم استحققت .

الغرغرة : تردد الروح في الخلق .

غرم فلان — غرمًا ، وغرامة : لزمه ما لا يجب عليه .

ويقال : غرم الدية ، والدائن : أداها عن غيره .

— في التجارة : خسر .

أغرم فلاناً : جعله غارماً .

أغرم بالشيء : أولع به .

فهو مغمرم .

غرم فلاناً : أغرمه .

الغارم : الذي يلتزم ما صنبه ، وتكفل به .

( ج ) غرام .

## الغُرْمُ / الغاصِبُ

الغُرْمُ : أداءُ شيءٍ لا زِمَ .

— : ما يتوبُ الإنسانُ في مالِهِ مِنْ ضَرَرٍ بغيرِ جِنَايَةٍ مِنْهُ ، أو خِيَانَةٍ .

الغَرِيمُ : الدائِنُ .

( ج ) غَرَمَاءُ ، وَغَرَامٌ .

— : المَدْيُونُ ( ضِدٌّ ) .

المَغْرَمُ : الغَرَامَةُ .

( ج ) مَغْرَامٌ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ أَمْ تَسْأَلُهُمْ أُجْرًا فَهُمْ مِنْ مَغْرَمٍ مُثْقَلُونَ ﴾ ( الطُّور : ٤٠ )

المَغْرَمُ : المُنْتَقَلُ بالدَّيْنِ .

— : المَوْلُوعُ بالشَّيْءِ لا يَصْبِرُ على فِرَاقِهِ .

غَسَلَ الشَّيْءَ — غَسْلًا : أزالَ عَنْهُ الوَسْخَ ، وَنَظَّفَهُ بالماءِ .

— فُلَانًا بالسُّوطِ : ضَرَبَهُ ، فَأَوْجَعَهُ .

— الرَّجُلَ امْرَأَتَهُ : جَامَعَهَا .

اِغْتَسَلَ بالماءِ : غَسَلَ بَدَنَهُ بِهِ .

غَسَلَ الأَعْضَاءَ : بَالَعٌ فِي غَسْلِهَا .

— المَيْتَ : طَهَّرَهُ ، وَنَقَّاهُ .

— امْرَأَتَهُ : جَامَعَهَا .

الغُسَالَةُ : ما يَخْرُجُ مِنَ الشَّيْءِ بالغَسْلِ .

— : الماءُ الَّذِي يُغَسَلُ بِهِ .

الغَسْلُ : مَصْدَرٌ غَسَلَ .

— : الغَسْلُ .

وَفَتَحَ العَيْنَ أَشْهَرًا ، وَأَفْصَحَ ، وَلَكِنَّ الصَّمَّ أَشْهَرُ فِي كَلَامِ الفُقَهَاءِ لِلْفَرَقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَسْلِ النِّجَاسَةِ .

الغُسْلُ : تَمَامُ غَسْلِ الجَسَدِ كُلِّهِ .

— : الماءُ الَّذِي يُغْتَسَلُ بِهِ .

□ — فِي عُرْفِ الشَّرِيعَةِ : إِفَاضَةُ المَاءِ على جَمِيعِ البَدَنِ

مِنْ قِمَّةِ الرَّأْسِ إلى قَرَارِ القَدَمِ ، باطِنًا وظَاهِرًا ، مع الدُّلْكِ ، مَقْرُونًا بِنَيْتِهِ . ( الحُسَيْنُ الصَّنَعَانِيُّ ) .

الغُسْلُ : الغَسْلُ .

الغِسْلُ : الغَسُولُ .

الغِيسَلِيُّنَ : ما انْغَسَلَ مِنْ لُحُومِ أَهْلِ النَّارِ ، وَدِمَائِهِمْ . والياءُ والنونُ زائِدَتانِ .

الغَسُولُ : الماءُ الَّذِي يُغْتَسَلُ بِهِ .

— : ما يُغَسَلُ بِهِ ، كالصَّابُونِ .

المُغْتَسَلُ : الغَسُولُ .

— : ما يُغْتَسَلُ فِيهِ .

غَشَّ صَدْرَهُ — غَشًّا : انْطَوَى على الحِقْدِ والضَّغِينَةِ .

غَشَّ صَاحِبَهُ — غَشًّا : زَيَّنَ لَهُ غيرَ المَصْلَحَةِ ، وَأظْهَرَ لَهُ غيرَ ما يُضِرُّ .

أَغَشَّ فُلَانًا : أَوْقَعَهُ فِي الغِشِّ .

الغِشُّ : الاسمُ مِنْ غَشَّ .

— : الغِلُّ ، والحِقْدُ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ ، والإبَاضِيِّ : تَدْلِيسٌ يَرْجِعُ إلى ذاتِ المَبِيعِ ، يَظْهَرُ حَسَنًا ، وإخْفَاءُ قُبْحٍ ، أو تَكْثِيرُهُ بما لَيْسَ مِنْهُ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ . وقد يُطْلَقُ الغِشُّ على الحَدِيدَةِ .

غَصَبَ الشَّيْءَ — غَصَبًا : أَخَذَهُ قَهْرًا ، وظُلْمًا .

فهو غَاصِبٌ ، ( ج ) غُصَابٌ . والشَّيْءُ مَغْصُوبٌ ، وَغَصَبٌ تَسْبِيَةٌ بِالمَصْدَرِ .

— المَرْأَةُ : زَوَّيَ بِهَا كَرْهًا .

— فُلَانًا على الشَّيْءِ : قَهَرَهُ .

اِغْتَصَبَ الشَّيْءَ : غَصَبَهُ .

الإِغْتِصَابُ : الغَصَبُ .

الغَاصِبُ : اسمُ فاعِلٍ .

□ **الغضب** : الأحمَرُ الشَّدِيدُ الحُمْرَةَ .

□ **الغضب** : اسْتِجَابَةٌ لِأَنْفِعَالٍ ، تَتَمَيَّزُ بِالمَيْلِ إِلَى الإِعْتِدَاءِ .  
— اللهُ سُبْحَانَهُ : عِقَابُهُ .

**نَذْرُ الغَضَبِ :**

( أَنْظُرُنْ ذِر ) .

□ **الغضوب** : الكَثِيرُ الغَضَبِ .

لِلْمَذْكَرِ وَالْمُؤَنَّثِ .

— : الحَيَّةُ الحَيِّيَّةُ .

□ **غَفَرَ الشَّيْءَ** — غَفَرًا : سَتَرَهُ .

— اللهُ لَهُ ذَنْبُهُ غَفْرًا ، وَغَفْرَانًا ، وَمَغْفِرَةٌ : سَتَرَهُ ، وَعَفَا

عَنْهُ . فَهُوَ غَافِرٌ . وَلِلْمُبَالَغَةِ : غَفُورٌ ، وَغَفَّارٌ .

□ **اسْتَغْفَرَ اللهُ ذَنْبَهُ** ، وَمِنْ ذَنْبِهِ ، وَلِدَنْبِهِ : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ

يَغْفِرَهُ . وَفِي التَّرْجَمَانِ الكَرِيمِ : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ

نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللهُ يَجِدِ اللهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ ( النِّسَاءُ :

١١٠ ) .

□ **اغْتَفَرَ لَهُ ذَنْبَهُ** : غَفَرَهُ لَهُ .

□ **الاسْتِغْفَارُ** : طَلَبُ الغُفْرَانِ قَوْلًا وَفِعْلًا .

□ — عِنْدَ أَهْلِ الكَلَامِ : طَلَبُ المَغْفِرَةِ بَعْدَ رُؤْيَةِ قُبْحِ

المُعْصِيَةِ ، وَالإِعْرَاضُ عَنْهَا . ( الجُرْجَانِيُّ ) .

□ **الغَفَّارُ** : مِنْ أَشْيَاءِ اللهِ تَعَالَى .

□ وَفِي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ

غَفَّارًا ﴾ ( نُوحٌ : ١٠ ) .

□ **المَغْفَرُ** : زَرَدٌ يُنْسَجُ عَلَى قَدْرِ الرَّأْسِ ، يُلبَسُ تَحْتَ

القَلَنْسُوَةِ .

( ج ) مَغَافِرٌ .

□ **المَغْفِرَةُ** : السُّرَّةُ .

□ — فِي قَوْلِ الجُرْجَانِيِّ : هِيَ أَنْ يُسْتَرَّ القَادِرُ القَبِيحَ

الصَّادِرَ مِنْهُ تَحْتَ قَدْرَتِهِ .

□ — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : هُوَ الظَّالِمُ الَّذِي يَحُولُ بَيْنَ المَالِ

وَمَالِكِهِ ، وَلَوْ أَبْقَاهُ فِي مَوْضِعِهِ الَّذِي وَضَعَهُ فِيهِ صَاحِبُهُ .

□ — عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : مَنْ أَخَذَ مَالَ الغَيْرِ جَهَارًا ، مُعْتَمِدًا

عَلَى قُوَّتِهِ .

□ **الغضب** : أَخَذُ الشَّيْءِ ظُلْمًا ، مَا لَمْ يَكُنْ أَوْ غَيْرَهُ .

□ وَفِي التَّرْجَمَانِ الكَرِيمِ : ﴿ وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ

سَفِيئَةٍ غَضْبًا ﴾ ( الكَهْفُ : ٧٩ ) .

□ — شَرْعًا : اسْتِيْلَاءٌ عَلَى حَقِّ الغَيْرِ بِلا حَقٍّ .

( الأَنْصَارِيُّ ) .

□ — فِي الشَّرْعِ : أَخَذُ مَالٍ مُتَقَوِّمٍ ، مُحْتَرَمٍ ، بِلا إِذْنِ

مَالِكِهِ ، بِلا خِيفَةٍ . ( الجُرْجَانِيُّ ) .

□ — شَرْعًا : إِزَالَةُ يَدِ مُحَقِّقَةٍ ، بِإِثْبَاتِ يَدِ مُبْطِلَةٍ ، فِي مَالٍ

مُتَقَوِّمٍ ، مُحْتَرَمٍ ، قَابِلٍ لِلنَّقْلِ ( مَنقُولٍ ) بِغَيْرِ إِذْنِ

مَالِكِهِ . ( التَّمْرِنَاتِيُّ ) .

□ — فِي المَجْلَةِ ( م ٨٨١ ) : هُوَ أَخْذُ مَالِ أَحَدٍ ، وَضَبُّهُ

بِدُونِ إِذْنِهِ . وَيُقَالُ لِلأَخِذِ : غَاصِبٌ ، وَلِلْمَالِ المَضْبُوطِ :

مَغْضُوبٌ ، وَلِصَاحِبِهِ : مَغْضُوبٌ مِنْهُ .

□ **ضَمَانُ الغَضَبِ :**

( أَنْظُرْ ض م ن ) .

□ **غَضِبَ عَلَيْهِ** — غَضَبًا : سَخِطَ عَلَيْهِ ، وَأَرَادَ الإِتِّقَامَ مِنْهُ .

□ فَهُوَ غَضِبٌ ، وَهِيَ غَضِبَةٌ . وَهُوَ غَضْبَانٌ ، وَهِيَ غَضْبَى ،

وَعَضْبَانَةٌ . ( ج ) غَضَابٌ ، وَعَضَابِيٌّ .

□ وَفِي التَّرْجَمَانِ الكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا

غَضِبَ اللهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَمْسُوْا مِنَ الآخِرَةِ كَمَا يَمْسُ الكُفَّارُ مِنْ

أَصْحَابِ القُبُورِ ﴾ ( المُنْتَحِنَةُ : ١٣ ) .

□ — لَهُ : غَضِبَ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ أَجْلِهِ .

□ **أَغْضَبَ فُلَانًا** : حَمَلَهُ عَلَى الغَضَبِ .

□ **غَاضِبٌ فُلَانٌ فُلَانًا** : أَغْضَبَ كُلَّ مَنْهَا الآخَرَ .

□ — فُلَانًا : هَجَرَهُ ، وَتَبَاعَدَ عَنْهُ .

— في قول ابن تيمية : هي وقاية شر الذنب بحيث لا يعاقب عليه ، فمن غفر ذنبه لم يعاقب عليه . أما مجرد ستره فقد يعاقب عليه في الباطن ، ومن عوقب على الذنب باطناً وظاهراً لم يغفر له .

غَلَفَ الشَّيْءَ — غَلَفًا : جعله في الغلاف .

— لِحَيْتِهِ : ضمها .

غَلَفَ الصَّبِيَّ — غَلَفًا : لم يَحْتَنُ .

— قَلْبُهُ : لم يع الرشد ، كأن على قلبه غلافًا .

فهو أغلف ، وهي غلفاء . ( ج ) غَلَفَ . وفي القرآن الكريم : ﴿ وقالوا قلوبنا غلقت بل لعنهم الله بكفرهم فقليلًا ما يؤمنون ﴾ ( البقرة : ٨٨ ) .

أغلف الشيء : جعل له غلافًا .

— : جعله في الغلاف .

الأغلف : الذي لم يَحْتَنُ .

— : الشيء الذي في الغلاف .

الغلفة : جلدة تقطع عند الحتان .

( ج ) غَلَفَ .

غَلَّ الماء بين الأشجار — غَلًّا : تخللها ، وجرى فيها .

— بَصْرُ فلان : حاد عن الصواب .

— في الشيء : دخل فيه .

— فلاناً : وضع في يده أو عنقه الغل .

— الغلالة : ليسها تحت الثياب .

— فلان غلولا : خان في المنعم ، أو في مال الدولة . وفي

القرآن العزيز : ﴿ ومن يغفل يأت بما عل يوم القيامة ﴾ ( آل عمران : ١٦١ )

غَلَّ صدره — غَلًّا ، وغليلاً : كان ذا عيش ، أو وضغن وحيد .

غَلَّ الرجلُ : عطش أشد العطش .

— يده : أمسكت عن الإنفاق . فهو غليل ، ومغلول .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ وقالت اليهود يد الله مغلولة غلَّتْ أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء ﴾ ( المائدة : ٦٤ )

قوله تعالى : ﴿ غلَّتْ أيديهم ﴾ دعاء عليهم . ولذلك فإن عندهم من البخل ، والحسد ، والجبن ، والذلة ، أمراً عظيماً .

أغل الرجلُ : خان في المنعم ، أو مال الدولة .

— الضيعة : أعطت الغلة .

— فلاناً : خونه .

تغلغل في الشيء : دخل فيه .

استغل الشيء : أخذ غلته .

الإستغلال : أخذ الغلة .

□ بيع الإستغلال في المجلة ( م ١١٩ ) :

هو بيع المال وقاء على أن يستأجره البائع .

□ الشيء المعد للإستغلال في المجلة ( م ٤١٦ ) :

هو الشيء الذي أعد ، وعين ، على أن يعطى بالكراء ، كالخان ، والدار ، والحمام ، والدكان من العقارات التي بنيت ، أو اشتريت على أن تؤجر ، وكذا كروسات ( عربات ) الكراء ، ودواب المكارين .

وإيجار الشيء ثلاث سنين على التوالي دليل على كونه معداً للإستغلال ، والشيء الذي أنشأه أحد لنفسه يصير معداً للإستغلال بإعلامه الناس بكونه معداً للإستغلال .

الإغلال : الخيانة في كل شيء .

— : السرقة .

الغال : الوادي المظمئن الكثير الشجر .

( ج ) غَلَّان .

— : الخائن .

- — في عُرْفِ الشَّرْعِ : هو الخائِنُ في الغَنِيمةِ .  
( عياض ) .
- الغِلايةُ : ثوبٌ رقيقٌ يلبَسُ تحتَ الدُّنَّارِ .  
( ج ) غَلَّائِلُ .  
الغَلَلُ : العطشُ .  
— : الماء الذي يَجْرِي في أَصُولِ الأشجارِ .  
الغُلُّ : طُوقٌ مِنْ حَدِيدٍ ، أو جَلْدٍ ، يَجْعَلُ في عُنُقِ الأَسِيرِ ، أو المَجْرِمِ ، أو في أَيْدِيهَا .  
( ج ) أَغْلَالُ .  
— : شِدَّةُ العطشِ وحرارتهُ .  
الغِيلُ : العداوةُ . . . .
- : الحِقْدُ الكامِنُ . وفي الكِتَابِ العَزِيزِ : ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ في قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ ( الحشر : ١٠ )  
— : الغِشُّ .  
□ — عِنْدَ الإباضِيَّةِ : اسْتِغْمَالُ العَضْوِ ، أو القَلْبِ في إِضْرَارِ المَبْغُضِ المَحْقُودِ عَلَيْهِ .  
و : هو إِرَادَةُ ما يُصِيبُ النَّاسَ مِنَ الضَّرْرِ ، والهَلَاكِ في الدُّنْيَا ، أو في الآخِرَةِ ، أو فِيهَا .  
الغَلَّةُ : كُلُّ ما تُؤْتِيهِ المَزْرَعَةُ مِنْ أَكْلِ ، أو أَجْرَةٍ .  
( ج ) غَلَّاتٌ ، و غِلَالٌ .  
— : الدَّخْلُ مِنْ كِرَاءِ الدَّارِ ، وفائِدَةُ الأَرْضِ .  
— : الكَسْبُ .  
□ — عِنْدَ المَذاهِبِ الأَرْبَعَةِ : كُلُّ ما يَحْصَلُ مِنْ رَبِيعِ الأَرْضِ ، أو أَجْرَتِهَا ، أو أَجْرَةِ الدَّارِ ، أو كَسْبِ العَبْدِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ .  
الغَلَّةُ : شِدَّةُ العطشِ ، وحرارتهُ .  
— : الغِلايةُ .  
الغُلُولُ : السَّرِقَةُ مِنْ مالِ الغَنِيمةِ قَبْلَ القِسْمَةِ .
- : الحِيانَةُ في المَغْنَمِ ، وَغَيْرِهِ .  
وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لا صَدَقَةَ مِنْ غُلُولٍ » .  
□ — شَرعاً : حِيانَةُ المَغْنَمِ خاصَّةً . ( الحَسِينُ الصَّنَعَانِي ) .  
الغَلِيلُ : الحِيانَةُ .  
( ج ) غَلَّائِلُ .  
— : الغَيْظُ .  
— : شِدَّةُ العطشِ ، وحرارتهُ .  
— : حَرارَةُ الحَبِّ ، والحُزْنِ .  
المُغِلُّ : الخائِنُ .  
— : الذي يَسْكُتُ على حِقْدٍ ، وغلٍ\* .  
عَمَسَ النَّجْمُ — عَمُوساً : غابَ .  
— : الطَّغْنَةُ : نَفَذَتْ .  
— : الشَّيْءَ في الماءِ ، وَنَحْوِهِ ، عَمَساً : غَمَرَهُ بِهِ .  
— : اليمِينُ الكاذِبَةُ صاحِبُها في الإثمِ : أَوْقَعَتْهُ فِيهِ .  
العَمُوسُ : إِسْمُ فاعِلٍ .  
— : مِنَ الأَمْرِ : الشَّدِيدُ الغامِسُ في الشَّدَّةِ والبلاءِ .  
اليمِينُ العَمُوسُ :  
( أَنْظُرِي م ن )  
عُمِي عَلَيْهِ عَمِي : عَرَضَ لَهُ ما أَفْقَدَهُ الحِيسُ ، والحَرَكَةُ .  
فهو مَعْمِيٌّ عَلَيْهِ .  
أُعْمِي عَلَيْهِ : عُمِي عَلَيْهِ .  
فهو مَعْمَى عَلَيْهِ . لِلوَاحِدِ والجَمْعِ . أو : هُما عَمِيان ، وهُم أَغماءُ .  
الإغماءُ : فَقْدُ الحِيسِ ، والحَرَكَةِ ، لِعارضِ .  
□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : آفَةٌ في القَلْبِ ، أو الدِّماغِ ، تُعْطَلُ القُوَى المُدْرِكَةُ ، والمَحْرَكَةُ عَنْ أَفعالِها مع بقاءِ العَقْلِ مَعْلُوباً .  
— : عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : زوالُ الشُّعُورِ مع فَتُورِ الأَعْضاءِ .

- — في عُرْفِ الشَّرْعِ : هو الخائِنُ في الغَنِيمةِ .  
( عياض ) .
- الغِلايةُ : ثوبٌ رقيقٌ يلبَسُ تحتَ الدُّنَّارِ .  
( ج ) غَلَّائِلُ .  
الغَلَلُ : العطشُ .  
— : الماء الذي يَجْرِي في أَصُولِ الأشجارِ .  
الغُلُّ : طُوقٌ مِنْ حَدِيدٍ ، أو جَلْدٍ ، يَجْعَلُ في عُنُقِ الأَسِيرِ ، أو المَجْرِمِ ، أو في أَيْدِيهَا .  
( ج ) أَغْلَالُ .  
— : شِدَّةُ العطشِ وحرارتهُ .  
الغِيلُ : العداوةُ . . . .
- : الحِقْدُ الكامِنُ . وفي الكِتَابِ العَزِيزِ : ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ في قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ ( الحشر : ١٠ )  
— : الغِشُّ .  
□ — عِنْدَ الإباضِيَّةِ : اسْتِغْمَالُ العَضْوِ ، أو القَلْبِ في إِضْرَارِ المَبْغُضِ المَحْقُودِ عَلَيْهِ .  
و : هو إِرَادَةُ ما يُصِيبُ النَّاسَ مِنَ الضَّرْرِ ، والهَلَاكِ في الدُّنْيَا ، أو في الآخِرَةِ ، أو فِيهَا .  
الغَلَّةُ : كُلُّ ما تُؤْتِيهِ المَزْرَعَةُ مِنْ أَكْلِ ، أو أَجْرَةٍ .  
( ج ) غَلَّاتٌ ، و غِلَالٌ .  
— : الدَّخْلُ مِنْ كِرَاءِ الدَّارِ ، وفائِدَةُ الأَرْضِ .  
— : الكَسْبُ .  
□ — عِنْدَ المَذاهِبِ الأَرْبَعَةِ : كُلُّ ما يَحْصَلُ مِنْ رَبِيعِ الأَرْضِ ، أو أَجْرَتِهَا ، أو أَجْرَةِ الدَّارِ ، أو كَسْبِ العَبْدِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ .  
الغَلَّةُ : شِدَّةُ العطشِ ، وحرارتهُ .  
— : الغِلايةُ .  
الغُلُولُ : السَّرِقَةُ مِنْ مالِ الغَنِيمةِ قَبْلَ القِسْمَةِ .

— عند الإباضية : الغشاوة ، وهو أخصُّ مِنَ السُّكْرِ ،  
لأنَّ فِيهِ بَعْضُ تَمْيِيزٍ .

غَنِمَ الشَّيْءَ — غَنِمًا : فَازَ بِهِ .

— المُجَاهِدُ فِي الحَرْبِ : ظَفِرَ بِمَالِ عَدُوِّهِ . وفي القُرْآنِ  
المَجِيدِ : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ  
وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي القُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ  
السَّبِيلِ ﴾ ( الأَنْفَالِ : ٤١ )

اِغْتَنَمَ الشَّيْءَ : عَدَّهُ غَنِيمَةً .

— اِنْتَهَرَ غَنِمَةً .

اِغْنَمَهُ الشَّيْءُ : جَعَلَهُ لَهُ غَنِيمَةً .

الغَانِمُ : اِسْمُ فَاعِلٍ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَنْ حَضَرَ القِتَالَ ، وَلَوْ فِي أَثْنَائِهِ  
بِنِيَّةِ القِتَالِ ، وَإِنْ لَمْ يُقَاتِلْ .

أَوْ حَضَرَ لَا بِنِيَّةِ القِتَالِ ، وَقَاتَلَ ، كَأَجِيرٍ لِحِفْظِ أُمَّتَعَةٍ ،  
وَتَاجِرٍ مُحْتَرِفٍ .

الغَنِمُ : القَطِيعُ مِنَ المَاعِزِ ، وَالضَّانِ .

لَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ .

( ج ) أَغْنَامٌ ، وَغَنُومٌ .

الغَنِمُ : الغَنِيمَةُ .

وَيُقَالُ : الغَنِمُ بِالغُرْمِ : مُقَابِلٌ بِهِ .

فَالَّذِي يَعُودُ عَلَيْهِ الغَنِمُ مِنْ شَيْءٍ يَتَحَمَّلُ مَا فِيهِ مِنْ غُرْمٍ .

الغَنِيمَةُ : الفَائِدَةُ ، وَالرِّبْحُ .

( ج ) غَنَائِمٌ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالزَّيْدِيَّةِ :

اِسْمٌ لِمَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْوَالِ الكُفْرَةِ بِقُوَّةِ الغَزَاةِ ، وَقَهْرِ  
الكُفْرَةِ ، عَلَى وَجْهِ يَكُونُ فِيهِ إِعْلَاءُ كَلِمَةِ اللَّهِ تَعَالَى .

— عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : مَا يَسْتَفِيدُهُ الإِنْسَانُ مِنْ أَرْبَاحِ

التَّجَارَاتِ ، وَالْمَكَاسِبِ ، وَالصَّنَائِعِ ، وَخَالَفَ جَمِيعُ

الفُقَهَاءِ فِي ذَلِكَ .

المُغْنِمُ : الغَنِيمَةُ .

( ج ) مَغَانِمٌ .

غَنَّ الرَّجُلُ — غَنًّا ، وَغَنَّةً : كَانَ فِي صَوْتِهِ غَنَّةٌ .

الأَغْنُ : الَّذِي يَتَكَلَّمُ مِنْ قِبَلِ خِيَاشِمِهِ .

— يُقَالُ : وَاِدَّأَغَنَّ : أَي كَثِيرُ العُشْبِ .

العَنَّ : العَنَّةُ .

العَنَّةُ : صَوْتُ يَخْرُجُ مِنَ الحَيْشُومِ ، وَهُوَ أَقْصَى الأنْفِ .

غَنِيَّ فلَانٌ — غِنَىً ، وَغِنَاءً : كَثُرَ مَالُهُ .

فَهُوَ غَانٌ ، وَغِنِيٌّ .

— عَنِ الشَّيْءِ : لَمْ يَحْتِجْ إِلَيْهِ .

— بِالْمَكَانِ : أَقَامَ بِهِ .

اِسْتَغْنَى : اِغْتَنَى .

— بِهِ : اِكْتَفَى .

— اللَّهُ : سَأَلَهُ أَنْ يُغْنِيَهُ .

— عَنِ الشَّيْءِ : لَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ .

اِغْتَنَى : صَارَ غَنِيًّا .

أَغْنَى الشَّيْءُ : كَفَى . وفي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ لِكُلِّ امْرِئٍ

مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ ﴾ ( عَبَسَ : ٣٧ )

— اللَّهُ فلَانًا : جَعَلَهُ غَنِيًّا . أَي ذَا مَالٍ ، وَوَفَّرَ .

فَهُوَ المَغْنَى .

— عَنْهُ هَذَا : أَجْرَاهُ .

غَنَى فلَانٌ : طَرَبَ ، وَتَرَنَّمَ بِالكَلَامِ المَوْزُونِ ، وَغَيْرِهِ .

— اللَّهُ فلَانًا : جَعَلَهُ غَنِيًّا .

الأَغْنِيَّةُ : مَا يُتَرَنَّمُ بِهِ مِنَ الكَلَامِ المَوْزُونِ ، وَغَيْرِهِ .

( ج ) أَغَانٍ .

الأَغْنِيَّةُ : الأَغْنِيَّةُ .

( ج ) أَغَانِيٍّ .

غَابَ فُلَانٌ — غَيْبًا ، وَعَيْبَةً ، وَعَيْبُوتَةً ، وَغِيَابًا :  
خِلَافَ شَهَدَ ، وَحَضَرَ .

— وَعَيُّ فُلَانٍ ، أَوْ حِسَّهُ ، عَيْبُوتَةً . فَقَدَهُ .

— فُلَانًا عَيْبَةً : ذَكَرَ مِنْ وَرَائِهِ عَيْبُوتَهُ الَّتِي يَسْتُرُهَا ،  
وَيَسُوءُهُ ذِكْرُهَا .

أَغَابَتِ الْمَرْأَةُ : غَابَ زَوْجُهَا فَهِيَ مُغَيَّبٌ ، وَمُعَيَّبَةٌ .

اِغْتَابَ فُلَانًا : ذَكَرَ مِنْ وَرَائِهِ عَيْبُوتَهُ الَّتِي يَسْتُرُهَا ، وَيَسُوءُهُ  
ذِكْرُهَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُمُ بَعْضًا  
أُيْحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾ .  
( الْحَجَرَاتُ : ١٢ )

تَغَيَّبَ : غَابَ .

— عَنْهُ الْأَمْرُ : خَفِيَ .

الغائبُ : اِسْمُ فَاعِلٍ .

( ج ) عُيِّبَ ، وَغِيَابٌ ، وَغَيْبٌ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ مَنْ عَلِمَ مَوْضِعَهُ .  
( الدُّسُوقِيُّ ) .

الغِيَابُ : الْقَبْرُ .

— الشَّجَرِ : عَرُوقُهُ .

الغِيَابَةُ : غِيَابَةُ كُلِّ شَيْءٍ : قَعْرُهُ .

— : كُلُّ مَا عَيْبَ شَيْئًا .

الغَيْبُ : خِلَافُ الشَّهَادَةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَقُلْ  
اعْمَلُوا فَسِيرَى اللَّهِ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى  
عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ .  
( التَّوْبَةُ : ١٠٥ )

( ج ) عُيُوبٌ .

— : كُلُّ مَا غَابَ عَنِ الْإِنْسَانِ ، سِوَاءَ كَانَ مُحْصَلًا فِي  
الْقُلُوبِ ، أَمْ غَيْرَ مُحْصَلٍ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّا  
تُنذِرُ مَنْ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ فَبَشَّرَهُ

الغِنَاءُ : ضِدُّ الْفَقْرِ .

— : التَّنْفُوعُ ، وَالْكَفَايَةُ .

يُقَالُ : هَذَا شَيْءٌ لَا غِنَاءَ فِيهِ .

الغِنَاءُ : التَّطْرِيبُ ، وَالتَّرْنَمُ بِالْكَلامِ الْمَوْزُونِ ، وَغَيْرِهِ ،  
يَكُونُ مَصْحُوبًا بِالْمَوْسِيقَى ، وَغَيْرَ مَصْحُوبٍ .

الغِنَى : ضِدُّ الْفَقْرِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « خَيْرُ  
الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنَى » .

أَيُّ : مَا فَضَّلَ عَنْ قُوْتِ الْعِيَالِ ، وَكَفَايَتِهِمْ .

□ — فِي قَوْلِ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : لَا حَدَّ لَهُ ، وَإِنَّا هُوَ  
رَاجِعٌ إِلَى الْاجْتِهَادِ .

الغِنِيُّ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

وهو الذي لا يحتاج إلى أحدٍ سِوَاهُ فِي شَيْءٍ ، وَفِي الْقُرْآنِ  
الْكَرِيمِ : ﴿ اللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ  
الْحَمِيدُ ﴾ ( لُقْمَانَ : ٢٦ )

— : ذُو الْوَفْرِ ، وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَحِلُّ  
الصَّدَقَةُ لَغِنِي » .

( ج ) أَغْنِيَاءُ .

□ — الَّذِي تَحْرَمُ عَلَيْهِ الزَّكَاةُ فِي قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ ، وَعِنْدَ  
الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ الْخَنَابِلَةِ :  
مَنْ كَانَ ذَا كَسْبٍ يُغْنِي بِهِ نَفْسَهُ وَعِيَالَهُ إِنْ كَانَ لَهُ عِيَالٌ ،  
أَوْ كَانَ لَهُ قَدْرٌ كِفَايَتِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ أَجْرِ عَقَارٍ ، أَوْ  
تِجَارَةٍ ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالزَّيْدِيَّةِ ، وَالْهَادَوِيَّةِ ، وَالرَّاجِحِ عِنْدَ  
الْإِبَاضِيَّةِ : مَنْ يَمْلِكُ قَدْرَ نِصَابٍ فَارِغٍ عَنْ حَاجَتِهِ  
الْأَصْلِيَّةِ مِنْ أَيِّ مَالٍ كَانَ .

— فِي قَوْلِ الثَّوْرِيِّ ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَاسْحَقَ ، وَقَوْلِ عِنْدَ  
الْحَنَابِلَةِ : هُوَ مَنْ يَمْلِكُ خَمْسِينَ دِرْهَمًا أَوْ قِيمَتَهَا .

— فِي قَوْلِ أَبِي عُبَيْدِ بْنِ سَلَامٍ : مَنْ لَهُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا .

— فِي قَوْلِ لِلْإِبَاضِيَّةِ : مَنْ لَهُ ثَلَاثُونَ دِرْهَمًا .



تَفَرَّدَ / الْفَرَضُ

— الْحَجَّ عَنِ الْعُمْرَةِ : فَعَلَ كُلًّا وَاحِدًا عَلَى حِدَةٍ .

تَفَرَّدَ بِالشَّيْءِ : اِنْفَرَدَ بِهِ .

فَرَدَ الرَّجُلُ : تَفَقَّهَ .

— : اِعْتَزَلَ النَّاسَ ، وَخَلَا لِلْعِبَادَةِ .

— بِرَأْيِهِ : اِسْتَبَدَّ .

الإفْرَادُ : مَصَدَّرٌ .

□ — عِنْدَ جَمِيعِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ الْإِهْلَالُ بِالْحَجِّ وَحِدَةً فِي

أَشْهُرِهِ . ( ابْنُ حَجَرٍ ) .

الْفَرَسَخُ : الْفَرْجَةُ .

قال الفراءُ : فارسيٌّ مُعَرَّبٌ .

وقال ابنُ دُرَيْدٍ : هُوَ عَرَبِيٌّ .

( ج ) فراسخ .

— : الشَّيْءُ الدَّائِمُ الْكَثِيرُ ، الَّذِي لَا يَنْقَطِعُ .

يُقَالُ : فَرَسَخُ اللَّيْلِ ، وَالنَّهَارُ : سَاعَاتُهَا ، وَأَوْقَاتُهَا .

— : مِقْيَاسٌ مِنْ مِقْيَاسِ الطُّوْلِ يُقَدَّرُ بِثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ ، أَوْ

اِثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ ذِرَاعٍ . ( نَحْوُ ثَمَانِيَةِ كَيْلُومِتْرَاتٍ . )

فَرَصَ الثَّوْبَ ، وَنَحَوَهُ — فَرُصًا : شَقَّهَ طَوْلًا .

— : خَرَقَهُ .

— الْفُرْصَةَ : اِعْتَمَمَهَا ، وَفَازَ بِهَا .

الْفُرْصَةُ : الْقِطْعَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

( ج ) فِرَاصٌ .

— : خِرْقَةٌ ، أَوْ قِطْنَةٌ تَتَمَسَّحُ بِهَا الْمَرْأَةُ مِنَ الْحَيْضِ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « خَذِي فُرْصَةً مُمَسَّكَةً ،

فَتَطَهَّرِي بِهَا » .

أَيُّ : قِطْعَةٌ مِنَ الصُّوفِ ، أَوْ الْقُطْنِ ، أَوْ نَحْوِهَا مُطَيَّبَةٌ

بِالمِسْكِ .

الْفَرِيصَةُ : لِحْمَةٌ بَيْنَ الْجَنْبِ وَالْكَنْفِ ، لَا تَزَالُ تُرْعَدُ

مِنَ الدَّائِبَةِ .

( ج ) فَرِيصٌ ، وَفَرَايِصٌ .

فَرَضَ الشَّيْءُ — فُرُوضًا : اِتَّسَعَ .

فَرَضَ الشَّيْءُ ، وَفِيهِ — فَرَضًا : حَزَفِيهِ حَزًّا .

— الأَمْرُ : أَوْجَبَهُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ سُورَةٌ

أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ يَبَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ

تَذَكَّرُونَ ﴾ ( النُّورُ : ١ )

— لَهُ : حَصَّهُ بِهِ .

يُقَالُ : فَرَضَ لَهُ الأَمِيرُ فِي الْعَطَاءِ : قَدَّرَ لَهُ نَصِيبًا .

— الْقَاضِيُ فَرِيضَةً : قَدَّرَهَا ، وَأَوْجَبَهَا .

اِفْتَرَضَ الشَّيْءُ : فَرَضَهُ .

أَفْرَضَ المَالُ : وَجَبَتْ فِيهِ الْفَرِيضَةُ ، لِيُلْوَغَهُ نِصَابُ الزَّكَاةِ .

— فَلَانًا : أَعْطَاهُ فَرِيضَةً .

— لِفُلَانٍ : جَعَلَ لَهُ فَرِيضَةً .

الْفَارِضُ : الْفَرِيضِيُّ .

الْفَرَضُ : الْحِزْبُ فِي الْعُودِ ، وَغَيْرِهِ .

( ج ) فَرُوضٌ .

— : الْقِرَاءَةُ .

— : التَّوْقِيتُ .

— : مَا أَوْجَبَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى عِبَادِهِ .

— : مَا يَفْرِضُهُ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ .

— : الْعَطِيَّةُ الْمَرْسُومَةُ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : الْوَجُوبُ . ( ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ ) .

— فِي الشَّرْعِ : مَا ثَبَتَ بِدَلِيلٍ مَقْطُوعٍ ، كَالْكِتَابِ ،

وَالسُّنَّةِ ، وَالْإِجْمَاعِ . ( الْحُرْجَانِيُّ )

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : مَا تَتَوَقَّفُ صِحَّةُ الْعِبَادَةِ عَلَيْهِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا ثَبَتَ بِدَلِيلٍ قَطْعِيِّ ، لَا شُبْهَةَ فِيهِ ،

وَيُكْفَرُ جَاحِدُهُ ، وَيُعَذَّبُ تَارِكُهُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا لَا بَدَأَ مِنْهُ ، أَمَّا يَتْرَكُهُ أَمَّا لَا ، عِبَادَةٌ

كَانَ أَمَّا لَا .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الَّذِي مَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَاصِيًا لِلَّهِ عَزَّ

وَجَلَّ .



الكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ( المائدة : ٣٩ )  
— الأَسِيرُ : فِدَاءٌ .

أَفْدَى فُلَانٌ أُسَيْرَهُ : قَبَلَ مِنْهُ فِدْيَتَهُ .

فَادَى : فَدَى .

الْفِدَاءُ : مَا يُقَدَّمُ مِنْ مَالٍ ، وَنَحْوِهِ ، لِتَخْلِيصِ الْأَسِيرِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبِ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْنَمْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾ ( مُحَمَّدٌ : ٤ )  
— : مَا يُقَدَّمُ لِلَّهِ تَعَالَى جَزَاءً لِتَقْصِيرِ فِي عِبَادَةِ ، مِثْلُ كَفَّارَةِ الصَّوْمِ ، وَالْحَلْقِ ، وَلبَسِ الْخَيْطِ فِي الْإِحْرَامِ .  
— : الْأُضْحِيَّةُ .

□ — شَرَعًا : فُرْقَةٌ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ بَرَّةَ الزَّوْجَةِ إِلَى زَوْجِهَا صَدَاقَهَا ، وَقَبُولِهِ إِيَّاهُ . وَهُوَ الْخُلْعُ .  
وَقِيلَ : الْفِدَاءُ أَعْمٌ مِنَ الْخُلْعِ يَقَعُ بِكُلِّ الْمَهْرِ ، وَيَبْعُضُهُ . ( أَطْقَيْشٌ ) .

الْفِدْيَةُ : الْفِدَاءُ .

( ج ) فِدَى . وَفِدَايَاتٌ .

فَرَدَ فُلَانٌ — فُرْدًا ، وَفُرُودًا : اِنْفَرَدَ ، وَتَوَحَّدَ .  
— بِالْأَمْرِ ، وَالرَّأْيِ : اِنْفَرَدَ .

أَفْرَدَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ فُرْدًا .

أَفْتَى فِي الْمَسْأَلَةِ : أَبَانَ الْحُكْمَ فِيهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْإِثْمُ مَا حَكَ فِي صَدْرِكَ وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ » .

أَيُّ : وَإِنْ جَعَلُوا لَكَ فِيهِ رُخْصَةً ، وَجَوَازًا .

اسْتَفْتَى فُلَانًا : سَأَلَهُ رَأْيَهُ فِي مَسْأَلَةٍ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ﴾ ( النِّسَاءُ : ١٢٧ )

الْإِفْتَاءُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : بَيَانُ حُكْمِ الْمَسْأَلَةِ .

الْفَتْوَى : الْجَوَابُ عَمَّا يُشْكَلُ مِنَ الْمَسَائِلِ الشَّرْعِيَّةِ ، أَوْ الْقَانُونِيَّةِ .

( ج ) فَتَاوٍ ، وَفَتَاوَى .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : الْإِخْبَارُ بِالْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الْإِلْزَامِ .

الْفُتْيَا : الْفَتْوَى .

الْمُفْتِي : مَنْ يَتَّصِدَى لِلْفَتْوَى بَيْنَ النَّاسِ .

□ — عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ : هُوَ الْمُجْتَهِدُ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

فَدَى الْأَسِيرَ — فَدَى ، وَفَدَى ، وَفِدَاءٌ : اسْتَنْقَذَهُ بِأَلٍ ، أَوْ غَيْرِهِ ، فَخَلَّصَهُ مِمَّا كَانَ فِيهِ .

— الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا مِنْ زَوْجِهَا : أَعْطَتْهُ مَا لَهَا حَتَّى تَخَلَّصَتْ مِنْهُ بِالطَّلَاقِ .

إِفْتَدَى فُلَانٌ : قَدَّمَ الْفِدْيَةَ عَنْ نَفْسِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ

— الْحَجَّ عَنِ الْعُمْرَةِ : فَعَلَ كُلُّ وَاحِدٍ عَلَى حِدَةٍ .

تَفَرَّدَ بِالشَّيْءِ : اِنْفَرَدَ بِهِ .

فَرَدَ الرَّجُلُ : تَفَقَّهَ .

— : اِغْتَزَلَ النَّاسَ ، وَخَلَا لِلْعِبَادَةِ .

— بِرَأْيِهِ : اسْتَبَدَّ .

الإفْرَادُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ جَمِيعِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ الْإِهْلَالُ بِالْحَجِّ وَحْدَهُ فِي أَشْهُرِهِ . ( ابْنُ حَجَرٍ ) .

الْفَرَسُخُ : الْفَرَجَةُ .

قال الفراءُ : فارسيٌّ مُعَرَّبٌ .

وقال ابنُ دُرَيْدٍ : هُوَ عَرَبِيٌّ .

( ج ) فراسخ .

— : الشَّيْءُ الدَّائِمُ الْكَثِيرُ ، الَّذِي لَا يَنْقَطِعُ .

يُقَالُ : فَرَسَخَ اللَّيْلُ ، وَالنَّهَارُ : سَاعَاتُهَا ، وَأَوْقَاتُهَا .

— : مِقْيَاسٌ مِنْ مَقَايِسِ الطُّوْلِ يُقَدَّرُ بِثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ ، أَوْ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ ذِرَاعٍ . ( نَحْوُ ثَمَانِيَةِ كِيلُومِتْرَاتٍ . )

فَرَصَ الثَّوْبُ ، وَنَحَوَهُ — فَرَصًا : شَقَّهُ طَوْلًا .

— : خَرَقَهُ .

— الْفُرْصَةَ : اِغْتَنَمَهَا ، وَفَارَ بِهَا .

الْفُرْصَةُ : الْقِطْعَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

( ج ) فِرَاصٌ .

— : خَرِقَةٌ ، أَوْ قِطْنَةٌ تَتَمَسَّحُ بِهَا الْمَرْأَةُ مِنَ الْحَيْضِ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « خُذِي فِرْصَةً مُمَسَّكَةً ، فَتَطْهَرِي بِهَا » .

أَيُّ : قِطْعَةٌ مِنَ الصُّوفِ ، أَوْ الْقُطْنِ ، أَوْ نَحْوِهَا مُطَيَّبَةٌ بِالْمِسْكِ .

الْفَرِيصَةُ : لِحْمَةٌ بَيْنَ الْجَنْبِ وَالْكَتِفِ ، لَا تَزَالُ تُرْعَدُ مِنَ الدَّابَّةِ .

( ج ) فَرِيصٌ ، وَفَرَايِصٌ .

فَرَضَ الشَّيْءُ — فُرُوضًا : اتَّسَعَ .

فَرَضَ الشَّيْءُ ، وَفِيهِ — فَرَضًا : حَزَفِيهِ حَزَأً .

— الأَمْرَ : أَوْجَبَهُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ سُورَةٌ

أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ

تَذَكَّرُونَ ﴾ ( النُّورُ : ١ )

— لَهُ : خَصَّهُ بِهِ .

يُقَالُ : فَرَضَ لَهُ الْأَمِيرُ فِي الْعَطَاءِ : قَدَّرَ لَهُ نَصِيبًا .

— الْقَاضِي فَرِيضَةً : قَدَّرَهَا ، وَأَوْجَبَهَا .

اِفْتَرَضَ الشَّيْءُ : فَرَضَهُ .

أَفْرَضَ الْمَالُ : وَجَبَتْ فِيهِ الْفَرِيضَةُ ، لِئَلَّا يَنْصَابَ الرِّكَاهُ .

— فَلَانًا : أَعْطَاهُ فَرِيضَةً .

— لِفُلَانٍ : جَعَلَ لَهُ فَرِيضَةً .

الْفَارِضُ : الْفَرِضِيُّ .

الْفَرَضُ : الْحَرْفُ فِي الْعُودِ ، وَغَيْرِهِ .

( ج ) فُرُوضٌ .

— : الْقِرَاءَةُ .

— : التَّوْقِيتُ .

— : مَا أَوْجَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى عِبَادِهِ .

— : مَا يَفْرِضُهُ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ .

— : الْعَطِيَّةُ الْمَرْسُومَةُ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : الْوُجُوبُ . ( ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ ) .

— فِي الشَّرْعِ : مَا ثَبَتَ بِدَلِيلٍ مَقْطُوعٍ ، كَالْكِتَابِ ،

وَالسُّنَّةِ ، وَالْإِجْمَاعِ . ( الْجُرْجَانِيُّ )

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَا تَتَوَقَّفُ صِحَّةُ الْعِبَادَةِ عَلَيْهِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا ثَبَتَ بِدَلِيلٍ قَطْعِيِّ ، لَا شُبْهَةَ فِيهِ ،

وَيُكْفَرُ جَاحِدُهُ ، وَيُعَذَّبُ تَارِكُهُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا لَا يَدَّ مِنْهُ ، أَيْمَ بَتْرَكِهِ أَمْ لَا ، عِبَادَةٌ

كَانَ أَمُّ لَا .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الَّذِي مَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَاصِيًا لِلَّهِ عَزَّ

وَجَلَّ .

## الْفَرْضَةُ / الْفَرَعَةُ

يَعْفُو الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ النَّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٧﴾ .  
(البقرة: ٢٣٧)

أَيُّ : سَمِيئَةٌ لَهِنَّ مَهْرًا ، وَأَوْجِبْتُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ ذَلِكَ .

الْفَرَائِضُ : ( ج ) فَرِيضَةٌ .

□ — اصطلاحاً : عِلْمٌ يَعْرِفُ بِهِ الْوَرَثَةَ ، وَمَا يَسْتَحِقُّونَ مِنَ الْمِيرَاثِ ، وَمَوَانِعُهُ ، وَالسَّاقِطُ ، وَالْمُسْقِطُ ، وَالْحَاجِبُ ، وَالْمَحْجُوبُ ، وَقَدْرُ الْمَحْجُوبِ فِيهِ ، وَكَيْفِيَّةُ قِسْمَتِهِ بَيْنَهُمْ .

وَمَوْضُوعُهُ الْمِيرَاثُ . ( الْحَسِينُ الصَّنَاعِي )

فَرَعَ الشَّيْءُ — فَرَاعَةً : طَالَ ، وَعَلَا . فَهُوَ فَارِعٌ .

— الشَّيْءُ فَرَعًا ، وَفُرُوعًا : عَلَاةٌ .

— الْبَكْرُ : افْتَضَّهَا .

— بَيْنَ الْمُتَخَاصِمِينَ : فَصَلَ بَيْنَهُمْ .

افْتَرَعَ الْبَكْرُ : أزالَ بَكَارَتَهَا .

— الْأَمْرُ : ابْتَدَأَهُ .

تَفَرَّعَتِ الْأَغْصَانُ : كَثُرَتْ .

— الْمَسَائِلُ : تَشَعَّبَتْ مِنَ الْأَصْلِ ، وَخَرَجَتْ .

— الْقَوْمُ : رَكِبَهُمْ بِالشُّمْرِ .

— الشَّيْءُ : عَلَاةٌ .

فَرَّعَ فِي الْجَبَلِ : صَعَدَ فِيهِ .

— مِنْهُ : اِنْحَدَرَ . ( صِدِّ )

— مِنْ هَذَا الْأَصْلِ مَسَائِلٌ : جَعَلَهَا فُرُوعًا .

الْفَرَعُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : أَعْلَاهُ ، وَهُوَ مَا يَتَفَرَّعُ مِنْ أَصْلِهِ .

( ج ) فُرُوعٌ .

— الْمَرْأَةُ : شَعْرُهَا .

الْفَرَعَةُ : رَأْسُ الْجَبَلِ ، وَأَعْلَاهُ .

— : أَعْلَى الطَّرِيقِ .

— عِنْدَ الْفُقَهَاءِ قِسْمَانُ :

فَرَضٌ عَيْنٌ : وَهُوَ مَا وَجِبَ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ ، وَلَا يَسْقُطُ عَنْهُ بِفِعْلِ غَيْرِهِ .

وَفَرَضٌ كِفَايَةٌ : وَهُوَ الَّذِي إِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي سَقَطَ عَنْ سَائِرِ الْمُكَلَّفِينَ . ( الْبَغْلِيُّ )

( الْبَغْلِيُّ ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ نَوْعَانُ :

قَطْعِيٌّ : وَهُوَ مَا ثَبِتَ بِدَلِيلٍ قَطْعِيٍّ الثُّبُوتِ ، وَالِدَّلَالَةِ ، كَنْصُوصِ الْقُرْآنِ الْمَفْسُورَةِ ، أَوِ الْمُحْكَمَةِ ، وَالسُّنَّةِ الْمُتَوَاتِرَةِ الَّتِي مَفْهُومُهَا قَطْعِيٌّ .

وَظَنِّيٌّ : وَهُوَ مَا ثَبِتَ بِدَلِيلٍ قَطْعِيٍّ الثُّبُوتِ ، ظَنِّيٍّ الدَّلَالَةِ . وَحِينَ يَقْوَى الدَّلِيلُ الظَّنِّيُّ عِنْدَ الْمُجْتَهِدِ حَتَّى يَصِيرَ قَرِيبًا عِنْدَهُ مِنَ الْقَطْعِيِّ ، فَمَا ثَبِتَ بِهِ يُسَمَّى فَرَضًا عَمَلِيًّا ، لِأَنَّهُ يُعَامَلُ مَعَامَلَةَ الْفَرَضِ ، وَيَلْزَمُ عَلَى تَرْكِهِ مَا يَلْزَمُ تَرْكَ الْفَرَضِ مِنْ جِهَةِ الْفَسَادِ ، لِأَنَّهُ لَا يَكْفُرُ جَاحِدُهُ . وَهَذَا يُسَمَّى وَاجِبًا نَظْرًا لظَنِّيَّةِ دَلِيلِهِ .

— فِي الْمِيرَاثِ شَرْعًا : هُوَ نَصِيبٌ مَقْدَرٌ شَرْعًا لِلْوَارِثِ .

( الْأَنْصَارِيُّ ) .

الْفَرْضَةُ : الْمَدْخَلُ .

( ج ) فَرَضٌ ، وَفِرَاضٌ .

— النَّهْرُ : ثَلُمْتَهُ الَّتِي يُسْتَقَى مِنْهَا .

الْفَرَضِيُّ : الَّذِي يَعْرِفُ الْفَرَائِضَ .

الْفَرِيضَةُ : الْحِصَّةُ الْمَفْرُوضَةُ .

( ج ) فَرَائِضٌ .

— : مَا أُوجِبَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ مِنْ حُدُودِهِ الَّتِي بَيَّنَّهَا

بِمَا أَمَرَ بِهِ ، وَمَا نَهَى عَنْهُ .

— : مَا فَرَضَ فِي السَّائِمَةِ مِنَ الصَّدَقَةِ .

— : قِسْمَةُ الصَّدَقَاتِ ، وَالغَنَائِمِ ، وَالْمِيرَاثِ ...

— : الْمَهْرُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ ﴿ وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ

قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ

الْفَرَعُ : أَوَّلُ تَسَاجِجِ الْإِبِلِ ، وَالغَنَمِ . كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَذْبَحُونَهُ لِأَصْنَامِهِمْ تَبَرُّكًا .

( ج ) فُرْع .

وَالوَاحِدَةُ فَرْعَةٌ .

الْفَرَعَةُ : الْفَرَعُ .

فَرَّقَ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ — فَرَّقًا ، وَفَرَّقَانًا ، فَصَلَ .

— بَيَّنَّ الْحُصُومَ : حَكَمَ ، وَفَصَلَ .

— الشَّيْءَ : قَسَمَهُ .

— اللَّهُ الْكِتَابَ : فَصَّلَهُ ، وَبَيَّنَّهُ .

فَرَّقَ مِنَ الْحَيَوَانِ — فَرَقًا : فَرَعٌ . فَهوَ فَرِيقٌ .

تَفَرَّقَ الشَّيْءُ تَفَرُّقًا : تَبَدَّدَ ..

— الرَّجُلَانِ : ذَهَبَ كُلُّ مِنْهُمَا فِي طَرِيقٍ . وَفِي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « الْبَيْعَانِ بِالْحِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا » .

فَارَقَ فُلَانًا مَفَارَقَةً ، وَفِرَاقًا : انفصل عنه ، وبأينته .

فَرَّقَ بَيْنَ الْقَوْمِ : أَحَدَثَ بَيْنَهُمْ فَرْقَةً .

— بَيَّنَّ الْأَشْيَاءَ : مَيَّزَ بَعْضَهَا مِنْ بَعْضٍ .

يُقَالُ : فَرَّقَ الْقَاضِي بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ : حَكَمَ بِالْفَرْقَةِ بَيْنَهُمَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لَا تَفَرَّقْ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ ﴾

( الْبَقَرَةُ : ٢٨٥ )

— الْأَشْيَاءَ : قَسَمَهَا .

— الشَّيْءَ : بَدَّدَهُ ، وَوَزَعَهُ .

التَّفْرِيقُ : مَصْدَرٌ .

تَفْرِيقُ الصَّفْقَةِ :

( أَنْظِرْ ص ف ق )

الْفَرَّقُ مِنَ الرَّأْسِ : الْفَاصِلُ بَيْنَ صَفَيْنِ مِنَ الشَّعْرِ .

( ج ) فُرُوقٌ .

— بَيَّنَّ الْأُمْرَيْنِ : الْمُمَيِّزُ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ .

— مِكْيَالٌ بِالْمَدِينَةِ الْمُنُورَةِ يَسَعُ سِتَّةَ عَشَرَ رَطْلًا .

وَقَدْ يُحْرَكُ ، فَيُقَالُ فَرَّقٌ ، وَهُوَ الْأَفْصَحُ فِي قَوْلِ

الْأَزْهَرِيِّ ، وَعِيَاضٍ ، وَالنَّوَوِيِّ .

( ج ) فُرْقَانٌ .

الْفُرْقَانُ : كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ

نَذِيرًا ﴾ ( الْفُرْقَانُ : ١ )

— الْبُرْهَانُ ، وَالْحُجَّةُ .

— كُلُّ مَا فَرَّقَ بِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ .

يَوْمُ الْفُرْقَانِ : يَوْمٌ بَدُرَ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ :

﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ

وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ

آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَى

الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ( الْأَنْفَالُ : ٤١ )

الْفُرْقَةُ : الْإِفْتِرَاقُ .

الْفِرْقَةُ : الطَّائِفَةُ مِنَ النَّاسِ .

( ج ) أَفْرَاقٌ .

المَفْرَقُ : وَسَطُ الرَّأْسِ .

— مِنَ الطَّرِيقِ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يَتَشَعَّبُ مِنْهُ طَرِيقٌ

آخَرَ .

( ج ) مَفَارِقٌ .

المَفْرِقُ : الْمَفْرَقُ .

فَرَّقَ الشَّيْءَ : بَدَّلَهُ دَوِيًّا .

— الشَّيْءَ : فَجَّرَهُ ، فَبَدَّلَهُ دَوِيًّا .

وَيُقَالُ : فَرَّقَ أَصَابِعَهُ : ضَغَطَ عَلَيْهَا ، حَتَّى سَمِعَ لَهَا

صَوْتًا .

— فُلَانًا : لَوَى عُنُقَهُ ، حَتَّى سَمِعَ صَوْتَهُ .

تَفَرَّقَتِ الْأَصَابِعُ : سَمِعَ لَهَا صَوْتًا لِضَغَطِ مَفَاصِلِهَا .

رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿ (الأنبياء : ٢٢) أَي : لَوْ كَانَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَخَرَجْنَا عَنْ نِظَامِيهَا الْمَشَاهِدِ .

أَفْسَدَ الرَّجُلُ : فَسَدَ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ فَاسِداً .

الْفَاسِدُ : اِسْمُ فَاعِلٍ .

□ — مِنَ الْعُقُودِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هُوَ مَا كَانَ مَشْرُوعاً

بِأَصْلِهِ ، غَيْرَ مَشْرُوعٍ بِوَصْفِهِ . (الْجُرْجَانِي)

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ مَا اخْتَلَفَ فِيهِ أَحَدُ الشُّرُوطِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا فَاتَ عَنْهُ وَصْفٌ مُرْغُوبٌ .

و : هُوَ الَّذِي فَقَدَ شَرْطاً مِنْ شَرَايِطِ الصَّحَّةِ .

و : هُوَ مَا كَانَ مَشْرُوعاً بِأَصْلِهِ دُونَ وَصْفِهِ ؛ وَهُوَ مَا عَرَضَ

عَلَيْهِ مِنَ الْجَهَالَةِ ، أَوْ اشْتِرَاطِ شَرْطٍ لَا يَقْتَضِيهِ الْعَقْدُ ، حَتَّى

لَوْ خَلَا مِنْهُ كَانَ صَاحِباً .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : هُوَ خِلَافُ الصَّحِيحِ ، وَهُوَ

مَا لَا يَتَرْتَّبُ أَثَرَهُ عَلَيْهِ .

□ الْبَيْعُ الْفَاسِدُ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠٩ ) : هُوَ الْمَشْرُوعُ أَصْلاً

لَا وَصْفاً . يَعْنِي أَنَّهُ يَكُونُ صَاحِباً بِاعْتِبَارِ ذَاتِهِ ، فَاسِداً

بِاعْتِبَارِ بَعْضِ أَوْصَافِهِ الْخَارِجَةِ .

□ الشَّرْطُ الْفَاسِدُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ زِيَادَةُ مَا لَا يَقْتَضِيهِ

الْعَقْدُ ، وَلَا يَلَائِمُهُ .

الْفَسَادُ : مَصْدَرٌ .

— ضِدُّ الصَّلَاحِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ تِلْكَ الدَّارُ

الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا

فَسَاداً وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ ( الْقَصَصُ : ٨٣ )

— الْجَدْبُ ، وَالْقَحْطُ . وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ ظَهَرَ

الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ

بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ ( الرُّومُ : ٤١ )

— : الْإِحَاقُ الضَّرْرَ .

الْفَرْقَعَةُ : الصَّوْتُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ مُتَضَارِبَيْنِ .

— : تَفَجَّرَ بِشِدَّةٍ ، وَصَوْتُ رَاعِدٍ .

فَسَخَ الرَّجُلُ — فَسَخاً : ضَعْفٌ ، وَجْهَلٌ .

— الرَّأْيُ : أْفْسَدَهُ .

— الشَّيْءُ : نَقَضَهُ .

يُقَالُ : فَسَخَ الْبَيْعَ ، أَوْ الْعَقْدَ .

— الْأَشْيَاءَ : فَرَّقَهَا .

تَفَاسَخَ الْبَيْعَانِ الْبَيْعُ ، وَنَحْوَهُ : اتَّفَقَا عَلَى فَسَخِهِ .

— الْأَقَاوِيلُ : تَنَاقَضَتْ .

فَاسَخَ فَلَاناً الْبَيْعَ : طَالَبَهُ بِفَسْخِهِ ، أَوْ وَاقَفَهُ عَلَى فَسْخِهِ .

الْفَسْخُ : مَصْدَرٌ .

— : الضَّعِيفُ لَا يَقْوَى عَلَى مُقَاوَمَةِ الشَّدَائِدِ ، أَوْ

لَا يَطْفُرُ بِمَاجَتِهِ .

□ — الْعَقْدُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ رَفْعُ حُكْمِهِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ رَفْعُ الْعَقْدِ مِنْ حِينِهِ ، وَقَلْبُ كُلِّ

مِنَ الْعِوَضِينَ إِلَى دَافِعِهِ .

□ الْفَسْخُ الْفِعْلِيُّ لِلْعَقْدِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٣٠٤ ) : هُوَ كُلُّ

فِعْلٍ يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ الرِّضَى . كَمَا لَوْ كَانَ الْبَائِعُ مُخَيَّراً ،

وَتَصَرَّفَ بِالْمَبِيعِ تَصَرَّفَ الْمَلَأُ ، كَأَنَّهُ يُعْرَضُ الْمَبِيعُ لِلْبَيْعِ ،

أَوْ يُرْهَنُهُ ، أَوْ يُؤَجَّرُهُ ، كَانَ فَسَخاً فِعْلياً لِلْبَيْعِ .

□ الْفَسْخُ الْقَوْلِيُّ لِلْعَقْدِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٣٠٣ ) : هُوَ كُلُّ

لَفْظٍ يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ الرِّضَى ، كَفَسَخْتُ ، وَتَرَكْتُ

فَسَدَ اللَّحْمِ ، أَوْ اللَّبَنُ ، أَوْ نَحْوَهُمَا — فَسَاداً : أَتَتْ ، أَوْ

عَطِبَ .

فَهُوَ فَاسِدٌ .

— الْعَقْدُ ، وَنَحْوَهُ : بَطُلٌ .

— الرَّجُلُ : جَاوَزَ الصَّوَابَ ، وَالْحِكْمَةَ .

— الْأُمُورُ : اضْطَرَبَتْ ، وَأَذْرَكَهَا الْخَلَلُ . وَفِي الْقُرْآنِ

الْمَجِيدِ : ﴿ لَوْ كَانَ فِيهَا إِلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ

□ — الشرعيُّ : هو عَدَمُ اسْتِيفَاءِ الشُّرُوطِ .  
( الدُّوْقِي )

— عند المالكِيَّةِ ، والشَّافِعِيَّةِ ، والحَنَابِلَةِ : هو البُطْلَانُ .  
— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : يُرَادُ البُطْلَانُ فِي العِبَادَاتِ ، أَمَا فِي  
المَعَامَلَاتِ فَهُوَ قِسْمٌ ثَالِثٌ مَبَايِنٌ لِلصَّحَّةِ ، والبُطْلَانُ .  
— فِي العِبَادَةِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ خُرُوجُ العِبَادَةِ عَنْ كَوْنِهَا  
عِبَادَةً بِسَبَبِ قُوَاتِ بَعْضِ الفَرَايِضِ .

□ ذاتُ الفسادِ مِنَ النِّسَاءِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ الَّتِي يَتَّبِعُهَا  
دَمٌ لَا يَكُونُ حَيًّا .

المُفْسَدَةُ : الضَّرَرُ .

( ج ) مَفَاسِدُ .

— مَا يُؤَدِّي إِلَى الفسادِ مِنْ لَهْوٍ ، وَلَعِبٍ ، وَنَحْوِهَا .

— : خِلَافُ المَصْلَحَةِ .

فَسَقٌ كُلُّ ذِي قَشْرٍ فِسْقًا ، وَفُسُوقًا : خَرَجَ عَنْ  
قَشْرِهِ .

— فَلَانٌ : عَصَى ، وَجَاوَزَ حُدُودَ الشَّرْعِ .

يُقَالُ : فَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ : خَرَجَ عَنْ طَاعَتِهِ . وَفِي القُرْآنِ  
الكَرِيمِ : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا  
إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَفَتَتَّخِذُونَهُ  
وَدُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ  
بَدَلًا ﴾ ( الكهف : ٥٠ )

فَهُوَ فَاسِقٌ .

( ج ) فَسَقَةٌ ، وَفَسَاقٌ ، وَفَاسِقُونَ .

وَهِيَ فَاسِقَةٌ .

( ج ) فَاسِقَاتٌ ، وَفَوَاسِقٌ .

— : فَجَّرَ .

— : خَرَجَ عَنِ الحَقِّ .

الفَاسِقُ : اسْمُ فَاعِلٍ .

□ — شَرَعًا : مَنْ فَعَلَ كَبِيرَةً ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ فِعْلٍ

الصَّغَائِرِ . ( ابْنُ قَدَامَةَ ) .

الفِسْقُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي الشَّرْعِ : الخُرُوجُ عَنِ الطَّاعَةِ ( النُّوْي ) .

الفُسُوقُ : الفِسْقُ . وَفِي القُرْآنِ العَزِيزِ : ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ  
حَبِيبٌ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانَ وَزَيْنَةً فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَتْ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ  
وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ ﴾ ( الحُجُرَات : ٧ )

— : السَّبَابُ

— : المَعَاوِي . وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ فَلَا رَفْثَ وَلَا

فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الحِجِّ ﴾ ( البَقَرَةُ : ١٩٧ ) .

الفَوْيُسِقَةُ : الفَاؤَةُ .

فَصَدَّ العِرْقُ — فَصَدًا ، وَفِصَادًا : شَقَّةٌ .

وَيُقَالُ : فَصَدَّ المَرِيضُ : أَخْرَجَ مِقْدَارًا مِنْ دَمٍ وَرَبِيدِهِ  
بِقِصْدِ العِلاجِ .

المِفْصِصَةُ : المِضْعُ يُفْصِصُهُ بِهِ .

فَصَلَّ الكَرَمُ — فَصُولًا : خَرَجَ حَبَّةً صَغِيرًا .

— القَوْمُ عَنِ البَلَدِ : خَرَجُوا .

فَصَلَّ الشَّيْءُ — فَصَلًا : قَطَعَهُ .

— مِنَ النَّاحِيَةِ فَصُولًا : خَرَجَ .

— المَوْلُودَ عَنِ الرُّضَاعِ فَصَالًا ، وَفَصَلًا : فَطَمَهُ .

إِنْفِصَلَ الشَّيْءُ : انْقَطَعَ .

فَاصِلَ شَرِيكَةٍ مُفَاصِلَةً ، وَفِصَالًا : فَارَقَهُ مِنَ الشَّرِيكَةِ .

فَصَلَّ الكَلَامَ تَفْصِيلًا : بَيَّنَّهُ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ فَصُولًا مُتَبَايِرَةً .

الفِصْلُ : مَصْدَرٌ .

— : الفُرْعُ .

( ج ) فُصُولٌ .

يُقَالُ : لِلنَّسَبِ أَصُولٌ وَفُصُولٌ . أَيُّ فُرُوعٍ .

— : الحَقُّ .

- زَادَ .  
 — الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِهَا : إِذَا كَانَتْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، كَقَمِيصٍ لَا كَمَمِينَ لَهُ .  
 الْفَضَالَةُ : الْبَقِيَّةُ مِنَ الشَّيْءِ .  
 الْفَضْلُ : مَا بَقِيَ مِنَ الشَّيْءِ .  
 ( ج ) فَضُولُ .  
 — ضِدُّ النَّقْصِ .  
 — الْإِحْسَانُ ابْتِدَاءً بِلَا عِلَّةٍ .  
 رَبِا الْفَضْلِ :  
 ( أَنْظَرُ رَبِّ وَ )  
 الْفَضْلَةُ : الْفَضَالَةُ .  
 ( ج ) فَضَلَاتُ ، وَفِضَالُ .  
 — الثِّيَابُ الَّتِي تَلْبَسُ فِي الْبَيْتِ .  
 الْفَضُولُ : ( ج ) فَضْلُ .  
 — مَا لَا فَائِدَةَ فِيهِ .  
 — إِشْتِغَالُ الْمَرْءِ ، أَوْ تَدَخُّلُهُ فِيمَا لَا يَعْنِيهِ .  
 الْفَضُولِيُّ : الْمُسْتَغْلِلُ بِالْفَضُولِ . أَيُّ الْأُمُورِ الَّتِي لَا تَعْنِيهِ .  
 □ — إِصْطِلَاحًا : هُوَ مَنْ يَتَصَرَّفُ فِي حَقِّ غَيْرِهِ ، بِغَيْرِ إِذْنٍ شَرْعِيٍّ . ( التَّمْرَتَاشِي ) .  
 — فِي الْمَجَلَّةِ ( م ١١٢ ) : هُوَ مَنْ يَتَصَرَّفُ بِحَقِّ الْغَيْرِ بِدُونِ إِذْنٍ شَرْعِيٍّ .  
 فَطَرَ الشَّيْءَ — فَطَرًا : شَقَّهُ .  
 — الْأَمْرُ : إِخْتَرَعَهُ .  
 — اللَّهُ الْعَالَمَ : أَوْجَدَهُ ابْتِدَاءً .  
 وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ ( الْأَنْعَامُ : ٧٩ ) .  
 أَفْطَرَ الصَّائِمَ : قَطَعَ صِيَامَهُ بِتَنَاوُلِ مُفْطِرَاتِهِ .  
 — فَلَانَ : دَخَلَ فِي وَقْتِ الْفِطْرِ .

- الْفَصِيلُ : وَادُّ النَّاقَةِ ، أَوِ الْبَقَرَةَ ، بَعْدَ فِطَامِهِ ، وَفَصِيلِهِ عَنْ أُمِّهِ .  
 ( ج ) فِضْلَانُ ، وَفِضَالُ .  
 وَالْأُنثَى : فَصِيلَةٌ .  
 — : الزَّرْعُ الْأَخْضَرُ قَبْلَ أَنْ يَظْهَرَ فِيهِ الْحَبُّ وَالسَّنَابِلُ .  
 الْفَصِيلَةُ : أَنْثَى الْفَصِيلِ .  
 ( ج ) فَصَائِلُ .  
 — الرَّجُلُ : عَشِيرَتُهُ ، وَرَهْطَةُ الْأَدْنُونَ .  
 يُقَالُ : جَاؤُوا بِفَصِيلَتِهِمْ : أَيُّ بِأَجْمَعِهِمْ .  
 الْفَيْضِلُ : الْحَاكِمُ .  
 — : الْقَضَاءُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ .  
 الْمَفْصِيلُ : كُلُّ مُلْتَقَى عَظْمَيْنِ مِنَ الْجَسَدِ .  
 ( ج ) مَفَاصِلُ .  
 يُقَالُ : يَأْتِيكَ بِالْأَمْرِ مِنْ مَفْصِلِهِ : أَيُّ مِنْ مُنْتَهَاهُ .  
 الْمِفْصَلُ : اللِّسَانُ .  
 الْمَفْصَلُ مِنْ سُورِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : مِنْ سُورَةِ الْحُجُرَاتِ إِلَى آخِرِ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ .  
 وَهُوَ الصَّحِيحُ كَمَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ .  
 وَيُقَالُ لَهُ : الْمُحْكَمُ أَيْضًا .  
 الْمُنْفَصِلُ :  
 الْحَدِيثُ الْمُنْفَصِلُ :  
 ( أَنْظَرُح د ث )  
 فَضَلَ الشَّيْءَ — فَضْلًا : زَادَ عَلَى الْحَاجَةِ .  
 — : بَقِيَ .  
 فَضَلَ الشَّيْءَ — فَضُولًا : اتَّصَفَ بِالْفَضِيلَةِ .  
 أَفْضَلَ عَلَيْهِ : أَنَالَهُ مِنْ فَضْلِهِ .  
 — مِنَ الشَّيْءِ : تَرَكَ مِنْهُ بَقِيَّةً .  
 تَفَضَّلَ عَلَيْهِ : إِدْعَى الْفَضْلَ عَلَيْهِ .



ب : السُّنَّةُ : وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « خَمْسٌ مِنْ الْفِطْرَةِ : الْحِثَانُ ، وَالْإِسْتِحْدَادُ ، وَتَقْلِيمُ الْأَطْفَارِ ، وَتَنْفُ الْإِيطِ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ » .  
قال الخطابي : ذَهَبَ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنَّ الْفِطْرَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ هِيَ السُّنَّةُ .

الْفُطُورُ : مَا يَتَنَاوَلُهُ الصَّائِمُ لِيُفْطِرَ عَلَيْهِ .

الْفُطُورُ : تَنَاوَلُ الطَّعَامِ بَعْدَ الْإِمْسَاكِ لِلصِّيَامِ .

فَقَدَّ الشَّيْءَ — فَقَدًا ، وَفَقْدَانًا ، وَفَقْدَانًا : ضَلَّه ، وَضَاعَ مِنْهُ .

فهو فاقِدٌ .

والمَفْعُولُ : مَفْقُودٌ ، وَقَعِيدٌ .

— المَالُ ، وَنَحْوَهُ : خَيْرُهُ ، وَعَدِمَهُ .

اِفْتَقَدَ الشَّيْءَ : فَقَدَهُ .

— : طَلَبَهُ عِنْدَ غَيْبَتِهِ .

تَفَقَّدَ الشَّيْءَ : تَطَلَبَهُ عِنْدَ غَيْبَتِهِ .

الْمَاقِدُ : اِسْمُ فَاعِلٍ

— مِنَ النِّسَاءِ : الَّتِي مَاتَ زَوْجُهَا ، أَوْ وَلَدَهَا ، أَوْ حَمِيَّهَا .

أَوْ الْمُنْتَزِجَةُ بَعْدَ مَوْتِ زَوْجِهَا .

الْمَفْقِيدُ : الْمَفْقُودُ .

الْمَفْقُودُ : مَنْ يُفْقَدُ .

□ — شَرَعًا : هُوَ الْغَائِبُ الَّذِي لَمْ يُدْرَأْ أَحْيَى هُوَ ، فَيَتَوَقَّعُ

قُدُومَهُ ، أَمْ مَيَّتَ . ( التَّمْرَتَاشِي ) .

— فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : مَنْ لَمْ يَعْلَمْ مَوْضِعَهُ .

( الدُّسُوقِي ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَنْ انْقَطَعَ خَبْرُهُ مَعَ

إِمْكَانِ الْكَشْفِ عَنْهُ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ نَوْعَانِ :

— الشَّيْءُ الصَّوْمَ : أَفْسَدَهُ .

يُقَالُ : هَذَا الْعَمَلُ يُفْطِرُ الصَّوْمَ .

انْفَطَرَ الشَّيْءُ : انْشَقَّ .

تَفَطَّرَ الشَّيْءُ : تَشَقَّقَ ، أَوْ تَصَدَّعَ .

وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا . لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِدًّا . تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا . أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا ﴾

( مَرْيَمَ : ٨٨ - ٩٠ )

الإِدَّةُ : الْمُنْكَرُ الْعَظِيمُ .

فَطَّرَ الصَّائِمَ : جَعَلَهُ يُفْطِرُ .

— : الرَّجُلُ : قَدَّمَ لَهُ مَا يُفْطِرُ بِهِ .

الْفِطْرُ : الشَّقُّ .

( ج ) فُطِرَ .

الْفِطْرُ : الْإِنْفَاطُ .

— : حَبَاتُ الْعِنَبِ أَوَّلَ مَا تَبْدُو .

عِيدُ الْفِطْرِ : الْعِيدُ الَّذِي يَعْقَبُ صَوْمَ رَمَضَانَ .

الْفِطْرَةُ : صَدَقَةُ الْفِطْرِ .

( ج ) فِطِرَ .

— : الْخَلِيقَةُ الَّتِي يَكُونُ عَلَيْهَا كُلُّ مَوْجُودٍ أَوَّلَ خَلْقِهِ .

— : الطَّبِيعَةُ السَّلْبِيَّةُ لَمْ تُشَبَّ بِعَيْبٍ . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْعَزِيزِ : ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ

النَّاسَ عَلَيْهَا ﴾

( الرُّومَ : ٣٠ )

أَيُّ : فَسَدَّ وَجْهَكَ ، وَاسْتَمِرَّ عَلَى الدِّينِ الَّذِي شَرَعَهُ اللَّهُ

لَكَ ، وَأَنْتَ مَعَ ذَلِكَ لَا زِمَ فِطْرَتِكَ السَّلْبِيَّةُ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ

الْحَلْقَ عَلَيْهَا . فَإِنَّهُ تَعَالَى فَطَرَ خَلْقَهُ عَلَى مَعْرِفَتِهِ ،

وَتَوْحِيدِهِ ، وَأَنَّهُ لَا إِلَهَ غَيْرُهُ .

— : الدِّينُ .

— : الْإِسْلَامُ .

□ — ( أَنْظُرْ س ك ن ) .

الفَقَاعُ : شَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ يُخَمَّرُ حَتَّى يَعلُوهُ الزَّبَدُ .

فَقِيهَ الأَمْرَ — فَقِيهًا ، وَفَقِيهًا : أَحْسَنَ إِدْرَاكَةً . فَهَوَ فَقِيهَةٌ .

— : فَمِيهٌ ، وَعَلِيْمٌ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ تَسْبِحُ لَهُ

السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلاَّ

يَسْبِحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا

غَفُورًا ﴿ ( الإِشْرَاءُ : ٤٤ ) .

فَقِيهَةٌ فَلانٌ — فَفَاهَةٌ : صَارَ فَقِيهًا .

أَفَقِيهَةٌ فَلانًا الأَمْرَ : فَهَمَهُ إِتْيَاهُ .

تَفَقَّهَ الرَّجُلُ : صَارَ فَقِيهًا .

— الأَمْرَ : تَفَهَّمَهُ ، وَتَفَطَّنَهُ . وَيُقَالُ : تَفَقَّعَ فِيهِ .

الفِقِيهَةُ : الفَهْمُ ، وَالفِطْنَةُ .

— : العِلْمُ بالشَّيْءِ ، ثُمَّ حُصِّ بِالعِلْمِ الشَّرِيعَةِ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الأَصُولِ : هُوَ العِلْمُ بالأَحْكَامِ

الشَّرْعِيَّةِ الفُرْعِيَّةِ ، المُكْتَسَبُ مِنْ أَدِلَّتِهَا التَّفْصِيلِيَّةِ .

( الحَصَكْفِيُّ ) .

— عِنْدَ الفُقَهَاءِ : حِفْظُ الفُرُوعِ . ( الحَصَكْفِيُّ ) .

— عِنْدَ أَهْلِ الحَقِيقَةِ : الجَمْعُ بَيْنَ العِلْمِ وَالعَمَلِ .

( الحَصَكْفِيُّ ) .

— فِي المَجَلَّةِ ( م ١ ) : عِلْمٌ بِالمَسَائِلِ الشَّرْعِيَّةِ العَمَلِيَّةِ .

أَصُولُ الفِقِيهِ .

( أَنْظُرْ أ ص ل ) .

الفَقِيهَةُ : العَالِمُ الفَطِنُ .

( ج ) فُقَهَاءُ .

□ — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : مَنْ شَغَلَ أوقَاتَهُ بِالمُطالَعَةِ ،

والتَّعْلِيمِ ، وَالفَتْوَى ، وَإِنْ قَصَرَ عَنِ الاجْتِهَادِ .

و : هُوَ المُجْتَهِدُ .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : مَنْ يَحْفَظُ الفُرُوعَ الفِقْهِيَّةَ ، وَيَصِيرُ لَهُ

الأول : الغالبُ مِنْ حالِهِ الهَلَاكُ : وَهُوَ مَنْ يُفْقَدُ فِي

مَهْلَكَةٍ ، كَالَّذِي يُفْقَدُ فِي الحَرْبِ ، أَوْ فِي مَرْكَبٍ غَرِقَ بَعْضُ

مَنْ فِيهِ ...

الثاني : مَنْ لَيْسَ الغالبُ هَلَاكَةً ، كَالْمَسافِرِ لِتِجَارَةٍ ، أَوْ

طَلَبِ عِلْمٍ ، أَوْ سِياحَةٍ ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ ، وَلَمْ يُعَلِّمْ خَبْرَهُ .

فَقَرَّتِ الدَّاهِيَةُ الرَّجُلَ — فَقَرَأَ : نَزَلَتْ بِهِ .

فهو فَقِيرٌ .

— الأَرْضَ : حَفَرَهَا .

فَقِرَ فَلانٌ — فَقَرَأَ : إِذَا قَلَّ مالُهُ .

— : اشْتَكَى فَقَارَهُ مِنْ كَثْرٍ ، أَوْ مَرَضٍ .

فهو فَقِيرٌ .

إِفْتَقَرَ : صَارَ فَقِيرًا .

— إِلَيْهِ : إِحْتاجٌ .

أَفَقَرَ فَلانًا : جَعَلَهُ فَقِيرًا .

الفَقَارَةُ : الدَّاهِيَةُ .

( ج ) فَوَاقِرُ .

الفَقَارَةُ : الحِرْزَةُ مِنْ حِرْزَاتِ الطَّهْرِ .

( ج ) فَقَارُ .

الفَقْرُ : العِوَزُ ، وَالحَاجَةُ .

( ج ) مَفَاقِرُ .

— : الهَمُّ ، وَالحِرْصُ . ( ج ) فُقُورٌ .

الفِقْرَةُ : الفَقَارَةُ .

( ج ) فِقْرٌ ، وَفِقْرَاتٌ .

الفَقِيرُ : ضِدُّ الغَنِيِّ .

( ج ) فُقْرَاءُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمْ

الفُقْرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الغَنِيُّ الحَمِيدُ ﴿ ( فَاطِرٌ : ١٥ ) .

— : الكَسِيرُ الفِقَارِ .

إِذْرَاكَ فِي الْأَحْكَامِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِنَفْسِهِ ، وَغَيْرِهِ .  
و : هُوَ الْمُجْتَهِدُ . وَإِطْلَاقُهُ عَلَى الْمُقَلِّدِ الْحَافِظِ لِلْمَسَائِلِ  
مَجَازٌ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : الْعَالِمُ بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْعَمَلِيَّةِ ،  
كَالْحِلِّ ، وَالْحَرَمَةِ ، وَالصَّحَّةِ ، وَالْفَسَادِ .

فَلِيسَ مِنَ الشُّيْءِ — فَلَسًا : خِلَافُهُ ، وَتَجَرَّدٌ .  
فَهُوَ فَلِيسٌ .

أَفْلَسَ فُلَانٌ : فَقَدَ مَالَهُ ، فَأَعْسَرَ بَعْدَ يُسْرِ .

فَهُوَ مُفْلِسٌ . ( ج ) مَفَالِيسٌ ، وَمُفْلِسُونَ .

فَلِيسَ الْقَاضِي فُلَانًا تَفْلِيسًا : حَكَمَ بِأَفْلَاسِهِ .

الإفلاسُ : مَصْدَرٌ .

□ فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : يُطْلَقُ عَلَى مَعْنَتَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يَسْتَعْرِقَ الدَّيْنَ مَالَ الْمَدِينِ ، فَلَا يَكُونُ فِي  
مَالِهِ وَفَاءَ دُيُونِهِ .

وَالثَّانِي : أَنْ لَا يَكُونُ لَهُ مَالٌ مَعْلُومٌ أَضْلًا . ( ابْنُ  
رَشْدٍ ) .

التفليسُ : مَصْدَرٌ .

□ — شَرْعًا : جَعَلَ الْحَاكِمُ الْمَدِينُونَ مُفْلِسًا بِمَنْعِهِ مِنَ  
التَّصَرُّفِ فِي مَالِهِ . ( الْأَنْصَارِيُّ ) .

الفلسُ : القِشْرَةُ عَلَى ظَهْرِ السَّمَكَةِ .

( ج ) فُلُوسٌ .

— : خَاتَمُ الْجَزِيَّةِ فِي الْعُنُقِ .

— : عَمَلَةٌ يَتَعَامَلُ بِهَا ، مَضْرُوبَةٌ مِنْ غَيْرِ الذَّهَبِ  
وَالْفِضَّةِ ، وَكَانَتْ تُقَدَّرُ بِسُدُسِ دِرْهَمٍ .

المفليسُ : هُوَ الَّذِي لَا مَالَ لَهُ ، وَلَا مَا يَدْفَعُ حَاجَتَهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : أَتَدْرُونَ  
مَا الْمُفْلِسُ ؟ . قَالُوا : الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ ،

وَلَا مَتَاعَ ، فَقَالَ : إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ ، وَصِيَامٍ ، وَزَكَاةٍ ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا ،

وَقَذَفَ هَذَا ، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا ، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا ، وَضَرَبَ  
هَذَا ، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، فَإِنْ  
فَنَيْتُ حَسَنَاتَهُ قَبْلَ أَنْ يَقْضَى مَا عَلَيْهِ أَخِذَ مِنْ  
خَطَايَاهُمْ ، فَطَرِحَتْ عَلَيْهِ ، ثُمَّ طَرِحَ فِي النَّارِ » .

□ — شَرْعًا : مَنْ تَزِيدُ دُيُونُهُ عَلَى مَوْجُودِهِ . ( ابْنُ  
حَجَرَ ) .

— شَرْعًا : هُوَ الْمَحْجُورُ عَلَيْهِ . ( الْجَعْفَرِيُّ ) .

— فِي عُرْفِ الْفُقَهَاءِ : مَنْ دَيْنُهُ أَكْثَرَ مِنْ مَالِهِ ، وَخَرَجُهُ  
أَكْثَرَ مِنْ دَخْلِهِ . ( ابْنُ قُدَامَةَ ) .

فَاوِضَ فُلَانًا فِي الْأَمْرِ مَفَاوِضَةً : بِإِذْنِ الرَّأْيِ فِيهِ بُغْيَةً

الْوُصُولِ إِلَى تَسْوِيَةٍ ، وَاتِّفَاقٍ .

— فِي الْحَدِيثِ : بِإِذْنِ الْقَوْلِ .

— فِي الْمَالِ : شَارَكَهُ فِي تَثْمِيرِهِ .

تَفَاوَضَ الرَّجُلَانِ : فَاوِضَ كُلُّهُمَا صَاحِبَهُ .

— الشَّرِيكَانِ فِي الْمَالِ : إِذَا اشْتَرَكَا فِيهِ أَجْمَعَ .

قَوَّضَ الْأَمْرَ إِلَيْهِ : جَعَلَ لَهُ التَّصَرُّفَ فِيهِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَقْوَضَ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ ﴾ ( غَافِرٌ :  
٤٤ ) .

— الْمَرْأَةُ زَوَاجَهَا : تَزَوَّجَتْ بِمَا مَهْرٍ .

التفويضُ : رَدُّ الْأَمْرِ إِلَى الْغَيْرِ .

— الْأَمْرَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى : هُوَ أَنْ يَعْلَمَ الْمَرْءُ أَنَّ مَا أُعْطَاهُ

اللَّهُ تَعَالَى لَا مَانِعَ لَهُ ، وَمَا مَنَعَهُ لَا مَعْطِيَّ لَهُ ، وَأَنْ

مَفَاتِيحَ الْأُمُورِ كُلِّهَا بِيَدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

نِكَاحُ التَّفْوِيضِ :

( أَنْظُرْنَ ك ح ) .

المفاوضُ : اِسْمُ فَاعِلٍ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( ١٠٥٦ م ) : عَاقِدُ شَرِكَةِ الْمَفَاوِضَةِ .

المفاوضةُ : تَبَاذُلُ الرَّأْيِ مِنْ ذَوِي الشَّأْنِ فِيهِ بُغْيَةً

الْوُصُولِ إِلَى تَسْوِيَةٍ ، وَاتِّفَاقٍ .

## شَرِكَةُ الْمَفَاوِضَةِ / الْفِيءُ

فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَعَثَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْعِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ ( الْحُجُرَات :

٩ ) .  
— الظِّلُّ : رَجَعَ مِنْ جَانِبِ الْمَغْرِبِ إِلَى جَانِبِ الْمَشْرِقِ .

— الشَّجَرَةُ : انْبَسَطَ ظِلُّهَا .

— عَلَى ذِي الرَّحِمِ : عَطَفَ .

— الرَّجُلُ إِلَى امْرَأَتِهِ : كَفَّرَ عَنْ يَمِينِهِ ، وَرَجَعَ إِلَيْهَا .

وفي الكتاب العزيز : ﴿ لِلَّذِينَ يُؤُولُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ

أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ( الْبَقَرَةُ :

٢٢٦ ) .

اِسْتِفَاءً : رَجَعَ .

— الْمَالُ : أَخَذَهُ فَيْئاً .

— الْأَخْبَارُ : اِلْتَمَسَهَا .

أَفَاءَ الظِّلُّ : انْبَسَطَ . وَلَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ الزَّوَالِ .

— الْأَمْرُ : رَجَعَهُ .

— عَلَيْهِ الْخَيْرُ : جَلَبَهُ لَهُ .

— عَلَيْهِ الْمَالُ : جَعَلَهُ فَيْئاً لَهُ . وفي الكتاب المجيد :

﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ

وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ

لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ ﴾ ( الْحَشْرُ : ٧ ) .

الْفَيْئَةُ : الطَّائِفَةُ .

( ج ) فَيْئُونَ ، وَفَيْئَاتُ .

الْفَيْئُ : الظِّلُّ بَعْدَ الزَّوَالِ يَنْبَسِطُ شَرْقاً .

( ج ) أَفْيَاءُ ، وَفَيْئُ .

— الْحَرَّاجُ .

— الْغَنِيَّةُ .

— الرَّجُوعُ ، كَالْفَيْئَةِ .

□ — فِي قَوْلِ الْعُلَمَاءِ : هُوَ كُلُّ مَا حَصَلَ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ

أَمْوَالِ الْكُفَّارِ بغيرِ قِتَالٍ . ( ابْنُ حَجَرٍ ) .

— : الْمَسَاوَةِ ، وَالْمُشَارَكَةِ .

□ شَرِكَةُ الْمَفَاوِضَةِ فِي الْفِقْهِ : هِيَ شَرِكَةُ يَتَسَاوَى فِيهَا الْأَطْرَافُ مَالاً ، وَتَضَرُفًا . ( الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ ) .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٣٣١ ) : إِذَا عَقَدَ اثْنَانِ ، أَوْ أَكْثَرُ ، عَقْدَ

الشَّرِكَةِ بَيْنَهُمَا عَلَى الْمَسَاوَةِ التَّامَّةِ ، وَكَانَ مَالُهَا الَّذِي

أَدْخَلَاهُ فِي الشَّرِكَةِ مِمَّا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ رَأْسَ مَالٍ

لِلشَّرِكَةِ ، وَكَانَتْ حَصَّتُهَا مُتَسَاوِيَةً مِنْ رَأْسِ الْمَالِ ،

وَالرَّزِيحِ ، فَتَكُونُ الشَّرِكَةُ مَفَاوِضَةً .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ نَوْعَانِ :

الْأَوَّلُ : أَنْ يَشْتَرِكَا فِي جَمِيعِ أَنْوَاعِ الشَّرِكَةِ . مِثْلُ أَنْ

يَجْمَعَا بَيْنَ شَرِكَةِ الْعِنَانِ ، وَالْوَجُوهِ ، وَالْأَبْدَانِ .

الثَّانِي : أَنْ يَدْخُلَا بَيْنَهُمَا فِي الشَّرِكَةِ الْاِشْتِرَاكَ فِيمَا يَحْصُلُ

لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ مِيرَاثٍ ، أَوْ يَجِدُهُ مِنْ رِكَازٍ ، أَوْ

لُقْطَةٍ ، وَأَنْ يَلْزِمَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَا يَلْزِمُ الْآخَرَ مِنْ أَرْشٍ

جِنَايَةٍ ، وَضَمَانِ غَضَبٍ ، أَوْ كِفَالَةٍ .

الْمَفَاوِضَةُ : هِيَ مَنْ تَزَوَّجَتْ بِنِكَاحِ تَفْوِيضٍ .

الْمَفَاوِضَةُ : الْمَفَاوِضَةُ .

وَفَتْحُ الْوَاوِ أَفْصَحُ .

أَفَاقُ فَلَانٌ : عَادَ إِلَى طَبِيعَتِهِ مِنْ غَشِيَةٍ لِحَقَّتْهُ .

يُقَالُ : أَفَاقَ السُّكْرَانُ مِنْ سُكْرِهِ ، وَالْمَجْنُونُ مِنْ جُنُونِهِ ،

وَالنَّائِمُ مِنْ نَوْمِهِ ، وَالغَائِلُ مِنْ غَفْلَتِهِ .

— عَنْ فَلَانِ النَّعَاسُ : أَقْلَعُ .

اِسْتِفَاقٌ : أَفَاقُ .

الْإِفَاقَةُ : الرَّاحَةُ .

— الْمَجْنُونِ ، وَالسُّكْرَانِ ، وَنَحْوِهَا : رُجُوعُ الْعَقْلِ

إِلَيْهِمْ .

الْفَاقَةُ : الْفَقْرُ ، وَالْحَاجَةُ .

فَاءَ الرَّجُلِ — فَيْئاً : رَجَعَ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ لِلشَّافِعِيَّةِ ،  
وَالزُّيْدِيَّةِ : يُرَادُ الْغَنِيَّةُ .

الْفَيْئَةُ : الرَّجْعَةُ .

يُقَالُ : فَأَى إِلَى اللَّهِ فَيْئَةً حَسَنَةً : تَابَ تَوْبَةً حَسَنَةً .

□ الْفَيْئَةُ فِي الْإِبْلَاءِ شُرْعًا : هِيَ رُجُوعُ الزَّوْجِ إِلَى زَوْجَتِهِ  
بِالْوَطْءِ . ( الْبَحِيرِيُّ ) .

— فِي قَوْلِ النَّخَعِيِّ ، وَأَبِي قَلَابَةَ : هِيَ الرُّجُوعُ بِاللِّسَانِ .

— لَمَنْ بِهِ مَانِعٌ عَنِ الْجَمَاعِ فِي قَوْلِ أَصْحَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ ،  
وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَالْحَسَنِ ، وَعِكْرِمَةَ ، وَالْعِتْرَةَ : هِيَ

الرُّجُوعُ بِالْقَلْبِ ، وَاللِّسَانِ .

— لَمَنْ بِهِ مَانِعٌ عَنِ الْجَمَاعِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ،  
وَالزُّيْدِيَّةِ : هِيَ الرُّجُوعُ بِاللِّسَانِ .

الْفَيْئَةُ : الْفَيْئَةُ .

فَاضَ الْمَاءُ — فَيْضًا ، وَفَيْوُضًا ، وَفَيْضَانًا : كَثُرَ حَتَّى سَالَ .

فَهُوَ فَائِضٌ ، وَفَيْاضٌ .

— الْإِنَاءُ : امْتَلَأَ حَتَّى طَفَحَ .

— عَيْنُهُ : سَالَ دَمْعُهَا .

— الْحَبْرُ : ذَاعَ ، وَأَنْتَشَرَ .

إِسْتِفَاضَ الْحَدِيثُ : شَاعَ .

فَهُوَ مُسْتَفِيضٌ ، وَمُسْتَفَاضٌ فِيهِ .

أَفَاضَ الْحَجَّاجُ مِنْ عَرَافَاتٍ إِلَى مَنَى : انْصَرَفُوا إِلَيْهَا بَعْدَ

انْقِضَاءِ الْمَوْقِفِ .

— الْقَوْمُ فِي الْحَدِيثِ : تَوَسَّعُوا فِيهِ .

— بِالشَّيْءِ : دَفَعَ بِهِ ، وَرَمَاهُ .

— الْمَاءَ عَلَى جَسَدِهِ : صَبَّهُ عَلَيْهِ .

الإِفَاضَةُ : الصَّبُّ .

— : الزَّخْفُ ، وَالِدَّفْعُ فِي السَّيْرِ بِكَثْرَةٍ . وَلَا يَكُونُ إِلَّا

عَنْ تَفَرُّقٍ ، وَتَجْمُعٍ .

— : انْصِرَافُ الْحَجَّاجِ عَنِ الْمَوْقِفِ فِي عَرَفَةَ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْمُتَقَدِّمِينَ : إِذَا اسْتَعْمِلَ فِي الشَّعْرِ كَانَ

لِإِمْرَارِ الْمَاءِ عَلَى الظَّاهِرِ . ( الرَّافِعِيُّ ) .

طَوَافُ الْإِفَاضَةِ : طَوَافُ يَوْمِ النَّحْرِ .

يَنْصَرِفُ الْحَاجُّ مِنْ مَنَى إِلَى مَكَّةَ ، فَيَطُوفُ ، وَيَعُودُ .

المُسْتَفِيضُ :

الْحَبْرُ الْمُسْتَفِيضُ :

( أَنْظُرْ ب ر ) .



قَبْرَ الْمَيِّتِ — قَبْرًا : دَفَنَهُ .

أَقْبَرَ فَلَانًا : جَعَلَ لَهُ قَبْرًا .  
— : دَفَنَهُ .

القَبْرُ : الْمَكَانُ يُدْفَنُ فِيهِ الْمَيِّتُ .  
( ج ) قُبُور .

المَقْبَرَةُ : مَوْضِعُ دَفْنِ الْمَوْتَى .  
( ج ) مَقَابِر .

المَقْبَرَةُ : المَقْبَرَةُ .

قَبِلَ بِفُلَانٍ — قِبَالَةً : كَفَلَهُ ، وَضَمَّنَهُ .

قَبِلَ الشَّيْءَ — قَبُولًا ، وَقَبُولًا : أَخَذَهُ عَنْ طَيْبِ خَاطِرٍ .  
— الْقَوْلَ : صَدَّقَهُ .

— اللَّهُ دُعَاءً : اسْتَجَابَهُ .

— اللَّهُ الْعَمَلَ : رَضِيَهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ هَلْ أَلَمَ  
يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ  
الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ ( التَّوْبَةُ :  
١٠٤ ) .

وَالْمُرَادُ بِأَخْذِ الصَّدَقَاتِ قَبُولُهَا .

— الْقَابِلَةُ الْمَرْأَةُ قِبَالَةً : تَلَقَّتِ الْوَلَدَ عِنْدَ الْوِلَادَةِ .

اسْتَقْبَلَ فَلَانًا : لَقِيَهِ بِوَجْهِهِ .

— : لَقِيَهِ مَرَحَبًا بِهِ .

— الْأَمْرَ : اسْتَأْنَفَهُ .

أَقْبَلَ فَلَانًا : قَدِمَ .

— بِالشَّيْءِ : جَادَ بِهِ .

— عَلَى الْعَمَلِ ، وَنَحْوِهِ : لَزِمَهُ . وَأَخَذَ فِيهِ .

— فَلَانًا : جَعَلَهُ أَمَامَهُ .

تَقَبَّلَ الشَّيْءَ : رَضِيَهِ عَنْ طَيْبِ خَاطِرٍ .

يُقَالُ : تَقَبَّلَ اللَّهُ الْأَعْمَالَ : رَضِيَهَا ، وَأَثَابَ عَلَيْهَا . وَفِي  
التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَأُولَئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ  
مَا عَمَلُوا وَتَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعَدَّ  
الصَّدُوقِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ ﴾ ( الْأَحْقَافُ : ١٦ ) .

— بِفُلَانٍ : تَكَفَّلَ .

قَابِلَ فَلَانًا : لَقِيَهِ بِوَجْهِهِ .

— الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : عَارَضَهُ .

قَبِلَ وَلَدَهُ : لَثَمَهُ .

— الْعَامِلَ الْعَمَلَ : جَعَلَهُ يَلْتَزِمُهُ بِعَقْدِهِ .

التَّقْبِيلُ : مَصْدَرُ تَقَبَّلَ .

□ — فِي الْحِجَّةِ ( م ١٠٥٥ ) : تَعَهُدُ الْعَمَلَ ، وَالتَّزَامَهُ .

□ شَرِكَةُ التَّقْبِيلِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : أَنْ يَتَّفِقَ صَانِعَانِ عَلَى أَنْ  
يَتَقَبَّلَا الْأَعْمَالَ ، وَيَكُونُ الْكَسْبُ بَيْنَهُمَا ، وَكُلُّ مَا تَقَبَّلَهُ  
أَحَدُهُمَا يَلْزِمُهَا . وَتُسَمَّى شَرِكَةَ صَنَائِعَ ، وَأَعْمَالَ ،  
وَأُبدَانِ .

— فِي الْحِجَّةِ ( م ١٣٣٢ ) : إِذَا عَقَدَ الشَّرَكَاءُ الشَّرِكَةَ ،

وَجَعَلُوا رَأْسَ الْمَالِ عَمَلَهُمْ عَلَى تَقْبِيلِ الْعَمَلِ ، يَعْنِي عَلَى

تَعَهْدِهِ ، وَالتَّزَامِهِ مِنْ آخَرَ ، وَالكَسْبَ الْحَاصِلَ ، أَيْ  
الْأَجْرَةَ ، يُقْسَمُ بَيْنَهُمْ ، فَتَكُونُ شَرِكَةَ أَعْمَالٍ .  
وَيُقَالُ لَهَا أَيْضاً شَرِكَةُ أَبْدَانٍ ، وَشَرِكَةُ صَنَائِعَ ، وَشَرِكَةُ  
تَقَبُّلٍ ، كَشَرِكَةِ خِيَّاطِينَ ، أَوْ خِيَّاطٍ وَصَبَاغٍ .

القابلُ : العامُّ بعدَ العامِّ الذي نَحْنُ فِيهِ .

قابلُ القِسْمَةِ :

( أَنْظُرْ ق س م ) .

القابِلَةُ : الْمَرْأَةُ الَّتِي تُسَاعِدُ الْوَالِدَةَ ، تَتَلَقَّى الْوَالِدَ عِنْدَ  
الْوِلَادَةِ .

( ج ) قَوَابِلُ .

— : اللَّيْلَةُ الْمُقْبِلَةُ .

الْقِبَالَةُ : وَثِيقَةٌ يَلْتَزِمُ بِهَا الْإِنْسَانُ أَدَاءَ عَمَلٍ ، أَوْ دَيْنٍ ،  
أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ .

— : الْكِفَالَةُ .

الْقِبَالَةُ مِنَ الطَّرِيقِ : مَا اسْتَقْبَلَكَ مِنْهُ .

يُقَالُ : جَلَسَ فُلَانٌ قِبَالَ فُلَانٍ : تَجَاهَهُ .

الْقِبَالَةُ : الْكِفَالَةُ .

— : حِرْفَةُ الْقَابِلَةِ .

— : الْعَمَلُ يَلْتَزِمُ بِهِ الْإِنْسَانُ .

الْقَبْلُ : الْقَبْلُ .

الْقَبْلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مُقَدَّمُهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّ كَانَ قَمِيصُهُ قُدِّمَ مِنْ قَبْلِ

فَصَدَقْتُ ﴾ ( يُونُسُ : ٢٦ ) .

— مِنَ الْجَبَلِ : سَفْحُهُ .

— مِنَ الزَّمَانِ : أَوَّلُهُ .

— مِنَ الرَّجُلِ ، وَالْمَرْأَةِ : الْعَوْرَةُ الْأَمَامِيَّةُ .

الْقَبْلُ : الطَّاقَةُ .

الْقَبْلَةُ : اللَّثْمَةُ .

( ج ) قَبْلُ .

الْقَبْلَةُ : الْجِهَةُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ  
فَلَنُوَلِّينَاكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ  
وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٤٤ ) .

— : الْكَعْبَةُ ، لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ يَسْتَقْبِلُونَهَا فِي صَلَاتِهِمْ .

□ — عُرْفًا : الْمَكَانُ الْوَاقِعُ فِيهِ الْبَيْتُ شَرْقَةَ اللَّهِ ، الْمُتَمَدُّ

مِنْ تُخُومِ الْأَرْضِ إِلَى عَنَانِ السَّمَاءِ ، لَا تُفَسِّسُ الْبِنَاءَ .

( التَّجْفِي ) .

الْقَبُولُ : الرِّضَا بِالشَّيْءِ ، وَمَيْلُ النَّفْسِ إِلَيْهِ .

□ — فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : تَرْتَبُ الْعُرْضِ الْمَطْلُوبِ مِنْ

الشَّيْءِ عَلَى الشَّيْءِ . ( الْحُسَيْنُ الصَّنْعَانِيُّ ) .

— شَرْعًا : هُوَ قَوْلُ الْمُشْتَرِي : قَبِلْتُ ، وَنَحْوَهُ .

( الْبُعْلِيُّ ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ مَا يُذَكَّرُ ثَانِيًا ، سِوَاءَ كَانَ بِلَفْظٍ :

بِعْتُ ، أَوْ اشْتَرَيْتُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا يَدُلُّ عَلَى التَّمَلُّكِ السَّابِقِ دَلَالَةً

ظَاهِرَةً ، كَاشْتَرَيْتُ ، وَتَمَلَّكْتُ ، وَقَبِلْتُ ، وَإِنْ تَقَدَّمَ

عَلَى الْإِيجَابِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠٢ ) : ثَانِي كَلَامٍ يَصُدَّرُ مِنْ أَحَدٍ

الْعَاقِدَيْنِ لِأَجْلِ إِنْشَاءِ التَّصَرُّفِ ، وَبِهِ يَتِمُّ الْعَقْدُ .

خِيَارُ الْقَبُولِ :

( أَنْظُرْ خ ي ر ) .

□ الْقَبُولُ فِي الْإِجَارَةِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٤٣٤ ) :

الْإِيجَابُ ، وَالْقَبُولُ فِي الْإِجَارَةِ : هُوَ عِبَارَةٌ عَنِ الْكَلِمَاتِ

الَّتِي تُسْتَعْمَلُ لِعَقْدِ الْإِجَارَةِ ، كَأَجْرْتُ ، وَكَرَيْتُ ،

وَاسْتَأْجَرْتُ ، وَقَبِلْتُ .

□ الْقَبُولُ فِي الرَّهْنِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٧٠٧ ) :

## القَبِيلُ / لَيْلَةُ الْقَدْرِ

— : ضَيَّقَهُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا ﴾ (الإشراء : ٣٠) .

— الله : عَظَمَهُ . وفي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ ( الْحَجَّ : ٧٤ ) .  
— على الشَّيْءِ قَدْرًا ، وَمَقْدَرَةٌ ، وَمَقْدَرَةٌ ، وَمَقْدَرَةٌ : قَوِيٌّ .  
والفَاعِلُ : قَادِرٌ ، وَقَدِيرٌ .  
والشَّيْءُ : مَقْدُورٌ عَلَيْهِ .

قَدَرَ الْأَمْرَ — قَدْرًا : دَبَّرَهُ .

— الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : قَاسَهُ بِهِ ، وَجَعَلَهُ عَلَى مِقْدَارِهِ .

أَقْدَرَهُ اللَّهُ عَلَى الْأَمْرِ : قَوَّاهُ عَلَيْهِ .

قَدَرَ فُلَانٌ : تَمَهَّلَ ، وَفَكَرَّ فِي تَسْوِيَةِ أَمْرٍ ، وَتَهَيَّأَتْهُ .

— الشَّيْءُ : بَيْنَ مِقْدَارِهِ .

— اللَّهُ الْأَمْرَ عَلَيْهِ ، وَلَهُ : جَعَلَهُ لَهُ ، وَحَكَمَ بِهِ عَلَيْهِ .

— فُلَانًا عَلَى الشَّيْءِ : أَقْدَرَهُ .

القَادِرُ : إِسْمُ فَاعِلٍ .

□ — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هُوَ الَّذِي يَفْعَلُ بِالْقَصْدِ ، وَالِاخْتِيَارِ .

القَدْرُ : الْحُرْمَةُ ، وَالْوَقَارُ .

يُقَالُ : لَهُ عِنْدِي قَدْرٌ . ( ج ) أَقْدَارُ .

— الشَّيْءُ : مِثْلُهُ فِي الْعَدَدِ ، أَوِ الْكَيْلِ ، أَوِ الْوِزْنِ ، أَوِ الْمَسَاحَةِ .

— : الْغِنَى ، وَالْيَسَارُ .

— : الْقُوَّةُ .

لَيْلَةُ الْقَدْرِ : اللَّيْلَةُ الَّتِي أَنْزَلَ فِيهَا الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ .

وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾ .

( الْقَدْرُ : ١ )

إِيجَابُ الرَّهْنِ ، وَقَبُولُهُ : هُوَ قَوْلُ الرَّاهِنِ : رَهَنْتُكَ هَذَا الشَّيْءَ فِي مَقَابَلَةِ دَيْنِي ، أَوْ لَفْظَ آخَرَ فِي هَذَا الْمَالِ ، وَقَوْلُ الْمُرْتَهِنِ : قَبِلْتُ ، أَوْ رَضِيْتُ ، أَوْ لَفْظَ آخَرَ يَدُلُّ عَلَى الرِّضَى .

وَلَا يُشْتَرَطُ إِيرَادُ لَفْظِ الرَّهْنِ . مَثَلًا : لَوِ اشْتَرَى أَحَدٌ شَيْئًا ، وَأَعْطَى لِلْبَائِعِ مَالًا ، وَقَالَ لَهُ : ابْقِ هَذَا الْمَالَ عِنْدَكَ إِلَى أَنْ أُعْطِيكَ ثَمَنَ الْمَبِيعِ ، يَكُونُ قَدْرَهُنَ ذَلِكَ الْمَالِ .

القَبِيلُ : الْجَيْلُ .

( ج ) قَبِلَ ، وَقَبَلَاءُ .

— : الْجَمَاعَةُ ثَلَاثَةٌ فَصَاعِدًا مِنْ جَمَاعَةِ شَيْءٍ .

— : الْأَتْبَاعُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمُ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهَا لِبَاسَهَا لِيُرِيهَا سَوَاتِرَهَا إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ٢٧ ) .

— : الضَّامِنُ ، أَوِ الْكَفِيلُ .

القَبِيلَةُ : وَاحِدَةٌ قَبَائِلِ الْعَرَبِ ، وَهُمْ بَنُو أَبِي وَاحِدٍ .

المُقَابَلَةُ : الْمُوَاجَهَةُ .

— : الشَّاةُ الَّتِي يَقْطَعُ مِنْ مُقَدِّمِ أُذُنِهَا قِطْعَةً ، وَتَبْقَى مُعَلَّقَةً .

القَبَاءُ : ثَوْبٌ يُلْبَسُ فَوْقَ الثِّيَابِ ، أَوِ الْقَمِيصِ ، وَيَتَمَنَّنُ عَلَىهِ .

( ج ) أَقْبِيَةٌ .

قُبَاءٌ : مَوْضِعٌ قُرْبَ الْمَدِينَةِ .

قَدَرَ اللَّهُ عَلَى فُلَانٍ الْأَمْرَ — قَدْرًا ، وَقَدْرًا : قَضَى ، وَحَكَمَ بِهِ عَلَيْهِ .

— الرِّزْقُ : قَسَمَةٌ .



الْقَدْرُ : إِنْاءُ الطَّبِيخِ .

مُؤَنَّثَةٌ . ( ج ) قُدُور .

الْقَدْرُ : مِقْدَارُ الشَّيْءِ ، وَحَالَاتُهُ الْمُقَدَّرَةُ لَهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾

( القَمَرُ : ٤٩ ) ( ج ) أَقْدَار .

— : وَقْتُ الشَّيْءِ ، أَوْ مَكَانُهُ الْمُقَدَّرُ لَهُ . وَفِي الكِتَابِ

المُجِيدِ : ﴿ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا ﴾

( الرُّعْدُ : ١٧ )

أَيُّ : بِقَدْرِ المَكَانِ المُقَدَّرِ لِأَنَّ يَسَعَهَا .

— : القَضَاءُ الَّذِي يَقْضِي بِهِ اللهُ عَلَى عِبَادِهِ .

□ — فِي مَذْهَبِ أَهْلِ الحَقِّ : مَعْنَاهُ أَنَّ اللهَ تَبَارَكَ ،

وَتَعَالَى ، قَدَّرَ الأَشْيَاءَ فِي القَدَمِ ، وَعَلِمَ سُبْحَانَهُ أَنَّهَا سَتَقَعُ

فِي أَوْقَاتٍ مَعْلُومَةٍ عِنْدَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، وَعَلَى صِفَاتٍ

مَخْصُوصَةٍ ، فَمَهِيَ تَقَعُ عَلَى حَسَبِ مَا قَدَّرَهَا سُبْحَانَهُ ،

وَتَعَالَى . ( النُّوَوِيُّ ) .

— والقَضَاءُ مُخْتَلِفَانِ فِي قَوْلِ العُلَمَاءِ . فَالقَضَاءُ عِنْدَهُمْ :

هُوَ الحُكْمُ الكَلْمِيُّ ، الإِجْبَالِيُّ فِي الأَزَلِ .

وَالْقَدْرُ هُوَ : جَزَائِيَّاتُ ذَلِكَ الحُكْمِ ، وَتَفَاصِيلُهُ . ( ابْنُ

حَجَرَ )

قَالَ الحَطَّابِيُّ : وَقَدْ يَحْسَبُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ أَنَّ مَعْنَى

القَضَاءِ ، وَالْقَدْرِ ، إِجْبَارُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى العَبْدَ ،

وَقَهْرُهُ عَلَى مَا قَدَّرَهُ ، وَقَضَاءَهُ . وَلَيْسَ الأَمْرُ كَمَا

يَتَوَهَّمُونَهُ ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ الإِخْبَارُ عَنْ تَقَدُّمِ عِلْمِ اللهِ

سُبْحَانَهُ ، وَتَعَالَى بِمَا يَكُونُ مِنَ اكْتِسَابِ العَبْدِ ، وَصُدُورِ

أَفْعَالِهِ عَنْ تَقْدِيرِ مِنَ اللهِ تَعَالَى ، وَخَلْقِ لَهَا خَيْرِهَا ،

وَشَرِّهَا

الْقَدْرَةُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي قَوْلِ الجُرْجَانِيِّ : هِيَ الصِّفَةُ الَّتِي يَتِمَكَّنُ الحَيُّ

مِنَ الفِعْلِ ، وَتَرْكُهُ بالإِرَادَةِ .

وَهِيَ صِفَةٌ تَوَثَّرَتْ عَلَى قُوَّةِ الإِرَادَةِ .

□ الْقَدْرَةُ المُمَكِّنَةُ عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ :

عِبَارَةٌ عَنِ أَذْنِ قُوَّةِ يَتِمَكَّنُ بِهَا المَأْمُورُ مِنْ أَدَاءِ مَا لَزِمَهُ ،

بَدَنِيًّا كَانَ ، أَوْ مَالِيًّا .

وَهَذَا النُّوعُ مِنَ الْقَدْرَةِ شَرْطٌ فِي حُكْمِ كُلِّ أَمْرٍ ، اخْتِرَازًا

عَنِ تَكْلِيفِ مَا لَيْسَ فِي الوُسْعِ . وَهِيَ شَرْطٌ مَحْضٌ ،

حَيْثُ يَتَوَقَّفُ أَصْلُ التَّكْلِيفِ عَلَيْهَا . فَلَا يَشْتَرِطُ دَوَامُهَا

لِبَقَاءِ أَصْلِ الوَاجِبِ .

□ الْقَدْرَةُ المَيْسَّرَةُ عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ :

هِيَ مَا يُوَجِّبُ اليُسْرَةَ عَلَى الأَدَاءِ .

وَهِيَ زَائِدَةٌ عَلَى الْقَدْرَةِ المُمَكِّنَةِ بِدَرَجَةٍ وَاحِدَةٍ فِي القُوَّةِ إِذْ

بِهَا يَثْبُتُ الإِمْكَانُ ، ثُمَّ اليُسْرُ .

وَشَرِطَتْ هَذِهِ الْقَدْرَةُ فِي الوَاجِبَاتِ المَالِيَّةِ دُونَ البَدَنِيَّةِ .

وَهِيَ تُقَارَنُ الفِعْلَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ ، وَالأَشَاعِرَةِ ، خِلَافًا

لِلْمُعْتَزَلَةِ .

وَدَوَامُهَا شَرْطٌ لِبَقَاءِ الوُجُوبِ ، وَهَذَا قَالَ الحَنْفِيَّةُ بِأَنَّ

الرِّكَازَةَ تَسْقُطُ بِهَلَاكِ النِّصَابِ ، وَالعُشْرَ بِهَلَاكِ الخَارِجِ ،

خِلَافًا لِلشَّافِعِيَّةِ ، فَعِنْدَهُمْ أَنَّهُ إِذَا تِمَكَّنَ مِنَ الأَدَاءِ ، وَلَمْ

يُؤَدِّ ضَمَنَ .

المِقْدَارُ : مَبْلَغُ الشَّيْءِ .

( ج ) مَقَادِيرُ .

— : مَا يُعْرَفُ بِهِ قَدْرُ الشَّيْءِ مِنْ مَعْدُودٍ ، أَوْ مَكِيلٍ ، أَوْ

مُوزُونٍ .

□ المِقْدَرَاتُ فِي المَجَلَّةِ ( م ١٣٢ ) :

مَا تَتَعَيَّنُ مَقَادِيرُهَا بِالكَيْلِ ، أَوِ الوَزْنِ ، أَوِ العَدَدِ ، أَوْ

الذَّرَاعِ .

وَهِيَ شَامِلَةٌ لِلْمَكِيلَاتِ ، وَالمُوزُونَاتِ ، وَالعَدَدِيَّاتِ ،

وَالْمَذْرُوعَاتِ .

قُدَّسَ قُدَّسًا ، وَقُدَّسًا طَهَّرَ ، وَتَبَارَكَ .

قُدَّسَ اللهُ فُلَانًا : طَهَّرَهُ ، وَبَارَكَ عَلَيْهِ .

— الله : نَزَهَهُ ، وَوَصَفَهُ بِكَوْنِهِ قُدُوسًا .

القُدُسُ : الطُّهُرُ ، وَالبَّرَكَةُ .

الحَدِيثُ القُدُسِيُّ :

( أَنْظَرِحْ د ث )

القُدُسُ : القُدُسُ .

رُوحُ القُدُسِ :

( أَنْظَرُ ر و ح )

القُدُوسُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى .

وَهُوَ الطَّاهِرُ المُنزَّهُ عَنِ العَيُوبِ ، وَالتَّقَائِصِ .

القُدُوسُ : الشَّدِيدُ الإِقْدَامِ .

— القُدُوسُ . وَصَمَّ القَافِ أَفْصَحَ ، وَأَكْثَرَ .

المَقْدِسُ : بَيْتُ المَقْدِسِ : هُوَ المَسْجِدُ الأَقْصَى فِي القُدُسِ

الشَّرِيفِ . رَدَّهُ اللهُ سُبْحَانَهُ إِلَى يَدِ المُسْلِمِينَ .

قَدَفَ بِالحَجَرِ ، وَبِالشَّيْءِ — قَدَفًا : رَمَى بِهِ بِقُوَّةٍ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ بَلْ تَقْدِفْ بِالحَقِّ عَلَى البَاطِلِ

فَيَدْمَعُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ ﴾ ( الأَنْبِيَاءُ : ١٨ ) .

أَيُّ : نَزَمِيهِ بِهِ ، فَيَمْحَقُهُ .

— فَلَانَ بِكَلَامِهِ : تَكَلَّمَ مِنْ غَيْرِ تَدْبِيرٍ ، وَلَا تَأَمُّلٍ .

وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ وَقَدْ كَفَرُوا بِهِ وَيَقْدِفُونَ بِالعَيبِ

مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ ﴾ ( سَبَأٌ : ٥٣ )

أَيُّ : يَقُولُونَ بِالبَطْنِ بَأَنَّهُ لَا يَبْعَثُ ، وَلَا جَنَّةَ ، وَلَا نَارَ .

— فَلَانَ بِالشَّيْءِ : أَصَابَهُ .

— المُحْصَنَةُ : رَمَاهَا بِالزَّنَا .

فَهُوَ قَادِفٌ . ( ج ) قَدَفَةٌ .

القَدْفُ : مَصْدَرٌ .

□ — المَوْجِبُ لِلحَدِّ شَرْعًا : هُوَ نِسْبَةُ آدَمِيٍّ ، مُكَلَّفٍ ،

غَيْرِهِ حُرًّا ، عَفِيفًا ، مُسْلِمًا ، بِالعَاقِ ، أَوْ صَغِيرَةً تَطِيقُ

الوَطْءَ ، لِزِنَى ، أَوْ قَطَعَ نَسَبَ مُسْلِمٍ . ( ابنِ عَرَفَةَ )

القُدْفُ : الجَانِبُ ، وَالنَّاحِيَةُ .

القُدْفَةُ : القُدْفُ .

( ج ) قُدْفٌ ، وَقُدْفَاتٌ .

— الشُّرْفَةُ .

قَرَأَ الكِتَابَ — قِرَاءَةً ، وَقَرَأْنَا : تَتَبَعَ كَلِمَاتِهِ نَظْرًا ،

وَنَطَقَ بِهَا .

— : تَتَبَعَ كَلِمَاتِهِ ، وَلَمْ يَنْطِقْ بِهَا .

— الأَيَّةُ مِنَ القُرْآنِ : نَطَقَ بِألفاظِهَا عَنْ نَظَرٍ ، أَوْ عَنْ

حِفْظٍ .

فَهُوَ قَارِئٌ .

( ج ) قَرَأَ .

— الشَّيْءُ قَرَأَ ، وَقَرَأْنَا : جَمَعَهُ ، وَصَمَّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ .

اسْتَقْرَأَ فَلَانَ : طَلَبَ إِلَيْهِ أَنْ يَقْرَأَ .

— الأَشْيَاءَ : تَتَبَعَ أَفْرَادَهَا لِمَعْرِفَةِ أَحْوَالِهَا ، وَخَوَاصِّهَا .

أَقْرَأَتِ المَرْأَةُ : حَاضَتْ .

— : طَهَّرَتْ ( ضِدٌّ ) .

— الرَّجُلُ : تَنَسَّكَ .

— فَلَانَ : جَعَلَهُ يَقْرَأُ .

فَهُوَ مُقْرِئٌ .

قَرَأَ المَرْأَةُ : حَبَسَهَا لِلإِسْتِبْرَاءِ ، لِتَنْقِضِي عِدَّتِهَا .

فَهِىَ مَقْرَأَةٌ .

القَارِئُ : المَتَنَسِّكُ .

( ج ) قَرَأَ .

— : العَالِمُ بِالقُرْآنِ ، وَالسُّنَنِ .

القُرْءُ : القُرْءُ .

القُرْءُ : الوَقْتُ المَعْلُومُ .

— : الجَمْعُ .

— : الحَيْضُ .

والظَاهِرِيَّةِ ، والجَعْفَرِيَّةِ ، والإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الطَّهْرُ .

— : الطَّهْرُ مِنَ الْحَيْضِ .

القُرْآنُ : الجَمْعُ .

( ج ) أَقْرَأَ ، وَقُرِئَ .

— : المَقْرُوءُ .

وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ﴾ ( البَقَرَةُ : ٢٢٨ )

— : القِرَاءَةُ . وفي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ قُرْآنًا فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ﴾ ( القِيَامَةُ : ١٨ )

□ — يَجْمَعُ العُلَمَاءُ مِنْ أَهْلِ الفِقْهِ ، والأَصُولِ ، واللُّغَةِ : يُطَلِّقُونَ فِي اللُّغَةِ عَلَى الْحَيْضِ ، وَعَلَى الطَّهْرِ .

□ — : هُوَ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، المَنْزَلُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ . المَكْتُوبُ فِي المِصْحَفِ ، المَنْقُولُ عَنْهُ نَقْلًا مُتَوَاتِرًا بِلا شُبْهَةٍ .

وإنَّما اِخْتَلَفُوا فِي المُرَادِ مِنَ الآيَةِ ما هُوَ ؟ . ( النُّوْيُ ، وإِبْنُ عَبْدِ البَرِّ )

قَرِيبُ الشَّيْءِ — قُرْبًا ، وَقُرْبَانًا : ذَنَا مِنْهُ .

— فِي قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، وَعَمَرَ ، وَعُثْمَانَ ، وَعَلِيٍّ ، وإِبْنِ مَسْعُودٍ ، وَأَنَسٍ ، وَمَعَاذٍ ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ ، وَأَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ ، وَعَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، وَروَايَةَ عَنْ إِبْنِ عَبَّاسٍ . مِنَ الصَّحَابَةِ .

— : بِأَشْرَهُ .

— الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ : جَامِعُهَا .

وَسَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ ، وَعَلْقَمَةَ ، والأَسْوَدَ ، والنَّخَعِيِّ ، وَمُجَاهِدٍ ، وإِسْحَاقَ ، والحَسَنَ البَصْرِيَّ ، والشُّورِيَّ ، والأَوْزَاعِيَّ ، وإِبْنِ أَبِي لَيْلَى ، والحَسَنَ بْنَ صَالِحٍ .

قَرِيبُ الشَّيْءِ — قَرَابَةً ، وَقُرْبًا ، وَقُرْبَةً ، وَقُرْبَى : ذَنَا . فهو قَرِيبٌ .

وَعِنْدَ الحَنْفِيَّةِ ، وَفِي الصَّحِيحِ عِنْدَ الحَنَابِلَةِ ، وَفِي قَوْلِ لِشَافِعِيَّةِ ، والزَّيْدِيَّةِ ، وَالعِتْرَةِ : هُوَ الْحَيْضُ .

وَيَقَالُ : قَرِيبَ مِنْهُ ، وَقَرِيبَ إِلَيْهِ .

قَارِبٌ فَلَانًا : دَانَا .

قَالَ إِبْنُ القَيْمِ ، وإِبْنُ قُدَامَةَ : المَعْهُودُ فِي لِسَانِ الشَّرْعِ اسْتِغْمَالُ القُرْءِ بِمَعْنَى الْحَيْضِ ، وَلَمْ يُعْهَدْ فِي لِسَانِهِ اسْتِغْمَالُهُ بِمَعْنَى الطَّهْرِ فِي مَوْضِعٍ ، فَوَجِبَ أَنْ يُحْمَلَ كَلَامُهُ عَلَى المَعْهُودِ فِي لِسَانِهِ .

— فِي الأَمْرِ : تَرَكَ العُلُوَّ ، وَقَصَدَ السُّدَادَ .

قَرِيبُ الشَّيْءِ : أَدْنَاهُ .

— القُرْبَانَ لِلَّهِ : قَدَّمَهُ .

القَرَابَةُ : القُرْبُ فِي الرَّحِمِ .

— فِي قَوْلِ عَائِشَةَ ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، وإِبْنِ عَمَرَ ، وَروَايَةَ عَنْ عَلِيٍّ ، وَروَايَةَ عَنْ إِبْنِ عَبَّاسٍ ، مِنَ الصَّحَابَةِ .

القُرْبَانُ : كُلُّ ما يَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

( ج ) قَرَابِينَ .

القُرْبَةُ : الدُّنُو فِي النَّسَبِ .

يَقَالُ : بَيْنِي وَبَيْنَهُ قُرْبَةٌ .

— : ما يَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ أَعْمَالِ البِرِّ وَالطَّاعَةِ .

( ج ) قَرِبَ ، وَقُرْبَاتٍ .

وفي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَمِنَ الأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَيتَّخِذُ ما يُنْفِقُ قُرْبَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ وَصَلواتِ الرُّسُولِ الأَإِنِّها قُرْبَةٌ لَهُمْ سَيَدْخِلُهمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ إِنََّّ اللَّهَ

وَالقاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، وَسالمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَعُرْوَةَ ، وَالصَّادِقِ ، وَالباقرِ ، وَأَبانَ بْنَ عُثْمَانَ ، وَرَبِيعَةَ ، وَسَلْيَانَ بْنَ يَسَّارَ ، وَعَمَرَ بْنَ عَبْدِ العَرِيزِ ، وَالزُّهْرِيَّ ، وَقَتَادَةَ ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَأَبِي ثَوْرٍ ، وَعَطَاءَ ، وَجَمْهُورَ أَهْلِ المَدِينَةِ . .

وَعِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ لِلحَنَابِلَةِ ،

وَنَحْوَهَا ، مَكْتَسِبًا بِذَلِكَ .  
 قَرَّرَ بِالْمَكَانِ — قَرَأَ ، وَقَرَّارًا ، وَقُرُورَةً : أَقَامَ .  
 — : سَكَنَ ، وَاطْمَأَنَّ .  
 اسْتَقَرَّ بِالْمَكَانِ : ثَبَّتَ ، وَسَكَنَ .  
 أَقَرَّ فُلَانًا بِالْمَكَانِ : ثَبَّتَهُ وَسَكَّنَهُ .  
 — اللَّهُ عَيْنُهُ : أَعْطَاهُ حَتَّى تَقَرَّ .  
 — لِفُلَانٍ بِحَقِّهِ : أَدْعَنَ ، وَاعْتَرَفَ .  
 فَهُوَ مَقَرٌّ .  
 وَالْحَقُّ مَقَرٌّ بِهِ .  
 تَقَرَّرَ الْأَمْرُ : اسْتَقَرَّ ، وَثَبَّتَ .  
 — الرَّأْيُ ، أَوِ الْحُكْمُ : أَمْضَاهُ مَنْ يَمْلِكُ إِمْضَاءَهُ .  
 قَرَّرَ الشَّيْءَ فِي الْمَكَانِ : أَقَرَّهُ .  
 — فُلَانًا بِالذَّنْبِ : حَمَلَهُ عَلَى الْإِعْتِرَافِ بِهِ .  
 الْإِقْرَارُ : إِثْبَاتُ الشَّيْءِ .  
 — : الْإِعْتِرَافُ .  
 □ — فِي الشَّرْعِ : إِخْبَارُ الْمَرْءِ بِحَقِّ لَأَخْرَعَلَيْهِهِ .  
 ( الْجُرْجَانِي ) .  
 — فِي الْمَجَلَّةِ ( م ١٥٧٢ ) : هُوَ إِخْبَارُ الْإِنْسَانِ بِحَقِّ عَلَيْهِ  
 لِأَخْرَعَلَيْهِ .  
 يُقَالُ لِذَلِكَ : مَقَرٌّ . وَلِهَذَا : مَقَرَّلَهُ . وَلِلْحَقِّ : مَقَرٌّ بِهِ .  
 الصَّلْحُ عَنِ الْإِقْرَارِ :  
 ( أَنْظُرْ ص ل ح )  
 الْقَرَارُ : الْمَكَانُ الْمُنْخَفِضُ يَجْتَمِعُ فِيهِ الْمَاءُ .  
 — : الرَّأْيُ يَمْضِيهِ مَنْ يَمْلِكُ إِمْضَاءَهُ .  
 — : الْمُسْتَقَرُّ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : هُوَ اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ  
 لَكُمْ الْأَرْضَ قَرَارًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوْرَكُمْ  
 وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ ذَلِكَ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنَ  
 الْخَالِقِينَ ﴿ غَافِرٌ : ٦٤ ﴾

غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿ التَّوْبَةُ : ٩٩ ﴾  
 □ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : فِعْلٌ مَا يَثَابُ عَلَيْهِ بَعْدَ مَعْرِفَةِ مَنْ  
 يَتَقَرَّبُ إِلَيْهِ بِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَتَوَقَّفْ عَلَى نِيَّةٍ .  
 — عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مُوَافَقَةُ الْإِرَادَةِ ، وَقَضْدُ الطَّاعَةِ ،  
 وَالْإِمْتِثَالِ .  
 الْقُرْبَى : الْقَرَابَةُ .  
 وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : هُوَ وَعَابُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا  
 وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِالزَّوْجَاتِ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ  
 وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ  
 السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا  
 فَخُورًا ﴿ . ( النِّسَاءُ : ٣٦ )  
 أَيُّ : الْقَرِيبِ .

الْقَرِيبُ : مَنْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ قَرَابَةٌ .  
 ( ج ) أَقَارِبُ ، وَأَقْرِبَاءُ ، وَأَقْرَبُونَ .  
 وَهِيَ قَرِيبَةٌ . ( ج ) قَرَائِبُ .  
 — : خِلَافُ الْبَعِيدِ .  
 يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذْكَرُ وَالْمَوْثُوثُ .  
 □ — فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : هُوَ الْوَالِدُ ، وَوَالِدُ الْأَبِ ، وَوَالِدُ  
 الْجَدِّ ، وَوَالِدُ جَدِّ الْأَبِ . ( ابْنُ قَدَامَةَ )

الْمَقْرَبَةُ : الْقَرَابَةُ .  
 — مِنَ الطَّرْقِ : الْمَخْتَصَرُ ، أَوِ الْقَصِيرُ يُوصِلُ إِلَى طَرِيقِ  
 طَوِيلٍ .  
 ( ج ) مَقَارِبُ .

الْقَرَادُ : دَوَائِبُ مَتَطَفَّلَةٌ ، ذَاتُ أَرْجُلٍ كَثِيرَةٍ ، تَعِيشُ  
 عَلَى الدَّوَابِّ ، وَالطُّيُورِ .  
 وَهُوَ كَالْقَمَلِ لِلْإِنْسَانِ .  
 الْوَاحِدَةُ قُرَادَةٌ .

الْقَرَادُ : الَّذِي يَلْعَبُ بِالْقُرْدِ ، وَيَطُوفُ بِهِ فِي الْأَسْوَاقِ ،

على ما يَشْتَرِطَانِ . وَيُسَمَّى دَافِعُ الْمَالِ : مُقَارِضاً ، وَالْآخِذُ مُقَارِضاً .

— : جَازَاهُ خَيْرًا ، أَوْشَرًا . وَهُوَ فِي الشَّرِّ أَعْظَمُ .

الْقِرَاضُ : الْمُضَارَبَةُ .

وَيُسَمَّىهَا أَهْلُ الْعِرَاقِ مُضَارَبَةً ، وَأَهْلُ الْحِجَازِ قِرَاضاً .

الْقِرَاضَةُ : مَا سَقَطَ بِالْقَطْعِ . وَمِنْهُ : قِرَاضَةُ الذَّهَبِ ، وَالْفِضَّةِ .

الْقِرْضُ : الْقَطْعُ .

— : مَا تُعْطِيهِ غَيْرَكَ مِنْ مَالٍ عَلَى أَنْ يَرُدَّهُ إِلَيْكَ .

— : مَا يُقَدِّمُهُ الْإِنْسَانُ مِنْ عَمَلٍ يَلْتَمِسُ عَلَيْهِ الْجَزَاءَ .

— : مَا أَسْلَفَ الْإِنْسَانُ مِنْ إِسَاءَةٍ ، أَوْ إِحْسَانٍ .

( ج ) قِرْوُضٌ .

□ — شَرْعاً : عَقْدٌ مَخْصُوصٌ ، يَرِدُ عَلَى دَفْعِ مَالٍ مِثْلِيٍّ

لِآخَرَ ، لِيَرُدَّ مِثْلَهُ ( التَّمْرَتَاشِيُّ ) .

الْقَرِيضُ : الشُّعْرُ .

الْمُقَارِضَةُ : الْقِرَاضُ .

قَرَعَ الشَّيْءَ — قَرَعاً : ضَرَبَهُ .

— : اخْتَارَهُ بِالْقِرْعَةِ .

— الرَّجُلُ : ارْتَدَعَ .

— الْفَحْلُ النَّاقَةَ : ضَرَبَهَا .

— فَلَاناً أَمْرًا : أَتَاهُ فَجْأَةً .

قَرَعَ الرَّأْسَ — قَرَعاً : إِذَا ذَهَبَ شَعْرُهُ مِنْ أَقْبَعِهِ . فَهُوَ أَقْرَعٌ

وَهِيَ قَرَعَاءٌ .

( ج ) قَرَعٌ ، وَقَرَعَانٌ .

اِقْتَرَعَ الْقَوْمُ عَلَى شَيْءٍ : ضَرَبُوا قِرْعَةً .

— فَلَانٌ : اخْتَارَ .

تَقَارَعَ الْقَوْمُ : اِقْتَرَعُوا .

— : الثَّبَاتُ ، وَالِدَوَامُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَمَثَلُ

كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا

مِنْ قَرَارٍ ﴾ ( إِبْرَاهِيمَ : ٢٦ )

الْقَرُّ : الْبَرْدُ .

يَوْمُ الْقَرِّ : هُوَ الْغَدُ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ ، وَهُوَ حَادِي عَشْرَ ذِي

الْحِجَّةِ .

سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ النَّاسَ يَقْرُونَ فِيهِ بَيْتًا : أَيِ يَسْكُنُونَ ،

وَيَقِيمُونَ .

الْقَرُّ : الْقَرُّ .

قَرِيشٌ : قَبِيلَةٌ عَرَبِيَّةٌ مِنْ مِصْرَ ، مِنْ وَدِّ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ ،

سَكَنَتْ فِي مَكَّةَ ، وَقَامَتْ عَلَى الْحَجِّ ، وَمِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

وَالنَّسَبَةُ إِلَيْهَا قَرِيشِيٌّ ، وَقَرَشِيٌّ .

قَرَضَ الشَّيْءَ — قَرِضًا : قَطَعَهُ .

— الرَّجُلُ الشَّعْرَ : قَالَهُ .

— فَلَانٌ : مَاتَ .

— الْمَكَانَ : عَدَلَ عَنْهُ ، وَتَنَكَّبَهُ .

اِسْتَقْرَضَ مِنْهُ : طَلَبَ مِنْهُ الْقِرْضَ .

اِقْتَرَضَ مِنْ فَلَانٍ : أَخَذَ مِنْهُ الْقِرْضَ .

— عَرِضَةٌ : اِغْتَابَةٌ .

اِقْرَضَ فَلَانًا : أَعْطَاهُ قِرْضًا .

يُقَالُ : اِقْرَضَ الْمَالَ ، وَغَيْرَهُ .

وَأَقْرَضَهُ مِنْ مَالِهِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا

حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ

وَالِيهِ تُرْجَعُونَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٤٥ )

قَارِضٌ فَلَانًا مُقَارِضَةً ، وَقِرَاضًا : أَعْطَاهُ قِرْضًا .

— : دَفَعَ إِلَيْهِ مَالًا ، لِيَتَّجَرَ فِيهِ ، وَيَكُونَ الرَّبِيعَ بَيْنَهُمَا

قَارِعَ فَلَانًا : غَلَبَهُ .

— الأَمْرُ : أَطَاقَ ، وَقَوِيَ عَلَيْهِ .

القَارِعَةُ : الشَّدِيدَةُ مِنْ شَدَائِدِ الدَّهْرِ .

الأَقْرَنُ مِنَ الحِرَافِ : مَا لَهُ قَرْنَانِ حَسَنَانِ .

وهي الذَاهِيَةُ .

القَارِنُ : إِسْمٌ فَاعِلٌ .

( ج ) قَوَارِعُ .

□ — فِي قَوْلِ جَمِيعِ الفُقَهَاءِ : هُوَ مَنْ قَرَنَ بَيْنَ الحَجِّ ،

— مِنْ أَشْيَاءِ يَوْمِ القِيَامَةِ .

وَالعُمْرَةِ فِي إِحْرَامِهِ ، فَيَدْخُلُ أَفْعَالَ العُمْرَةِ فِي أَفْعَالِ الحَجِّ

— الدَّارِ : سَاحَتُهَا .

( الطَّوْسِيُّ ) .

— الطَّرِيقِ : أَعْلَاهُ .

القِرَانُ : مَصْدَرٌ .

وقِيلَ : وَسَطُهُ .

— : الجَمْعُ بَيْنَ التَّمَرَّتَيْنِ فِي الأَكْلِ .

القُرْعَةُ : النَّصِيبُ .

□ — شَرَعًا : أَنْ يَجْمَعَ بِنَيْتِهِ إِحْرَامَهُ حِجَّةً وَعُمْرَةً مَعًا .

( ج ) قُرْعٌ .

( الحُسَيْنُ الصُّنْعَانِيُّ ، وَالتَّمَرْتَانِيُّ ) .

— : خِيَارُ المَالِ .

القَرْنُ : مَادَّةٌ صُلْبَةٌ نَاتِيَةٌ بِجِوَارِ الأُذُنِ فِي رُؤُوسِ البَقَرِ ،

— : الجِرَابُ .

وَالغَنَمِ ، وَنَحْوِهَا . ( ج ) قُرُونٌ .

قِيَمَةُ القُرْعَةِ :

— : الضَّفِيرَةُ مِنَ الشَّعْرِ .

( أَنْظَرُقُ س م )

— مِنْ القَوْمِ : سَيِّدُهُمْ .

— مِنْ الزَّمَانِ : مِئَةُ سَنَةٍ .

قَرَنَ الفَرَسُ — قَرْنًا : وَقَعَتْ حَوَافِرُ رِجْلَيْهِ مَوَاقِعَ

حَوَافِرِ يَدَيْهِ .

— فِي النَّاسِ : أَهْلُ زَمَانٍ وَاحِدٍ .

— الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ ، وَقَرَنَ بَيْنَهُمَا قَرْنًا ، وَقَرَانًا : جَمَعَ .

— : مِيقَاتُ أَهْلِ نَجْدٍ . وَهُوَ جَبَلٌ مُشْرِفٌ عَلَى عَرَقاتِ .

يُقَالُ : قَرَنَ الحَجَّ بِالعُمْرَةِ : وَصَلَهُمَا . وَقَرَنَ بَيْنَ الحَجِّ

— : لَحْمٌ يَنْبَتُ فِي الفَرْجِ فِي مَدْخَلِ الذَّكَرِ ، كَالعُدَّةِ

وَالعُمْرَةِ : جَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي قِرَانٍ وَاحِدٍ .

وَالغَلِيظَةِ ، وَقَدْ يَكُونُ عَظْمًا .

— الشَّيْءَ إِلَى الشَّيْءِ : وَصَلَهُ ، وَشَدَّهُ إِلَيْهِ .

القِرْنُ : المِثْلُ .

قَرِنَ فَلَانٌ — قَرْنًا : اتَّقَى طَرَفًا حَاجِبِيهِ .

يُقَالُ : هُوَ قَرْنُهُ فِي السَّنِّ : أَي مِثْلُهُ .

فهو أَقْرَنُ .

( ج ) أَقْرَانٌ .

وهي قَرْنَاءُ الحَاجِبِيْنِ .

— : مَنْ يُقَاوِمُكَ فِي عِلْمٍ ، أَوْ قِتَالٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ .

— كُلُّ ذِي قَرْنٍ : طَالَ قَرْنَاهُ فَهُوَ أَقْرَنُ ، وَهِيَ قَرْنَاءُ .

القَرَنُ : الجُعْبَةُ .

— الفَتَاةُ : إِذَا كَانَ فِي فَرْجِهَا قَرْنٌ .

( ج ) قِرَانٌ .

أَقْرَنَ فَلَانٌ : جَمَعَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ ، أَوْ عَمَلَيْنِ .

— : الحَبْلُ يُقْرَنُ بِهِ البَعِيرَانِ .

— عَلَى غَرِيْبِهِ : ضَيَّقَ .

القَرِيْنُ : المَقَارِنُ .

— بَيْنَ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ : قَرَنَ .

( ج ) قَرْنَاءُ .

— : الصَّاحِبُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَنْ يَكُنْ

الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا قَسَاةً قِرِينًا ﴾ (النِّسَاءُ : ٢٨)

— : الزَّوْجُ

— : الْأَسِيرُ .

الْقَرِينَةُ : النَّفْسُ .

( ج ) قَرَائِنُ .

— : الزَّوْجَةُ .

□ — في الْإِصْطِلَاحِ : أَمْرٌ يُشِيرُ إِلَى الْمَطْلُوبِ .

( الْجُرْجَانِيُّ ) .

□ الْقَرِينَةُ الْقَاطِعَةُ فِي الْحَلَّةِ ( م ١٧٤١ ) :

هي الْأَمَارَةُ الْبَالِغَةُ حَدِّ الْيَقِينِ . مَثَلًا : إِذَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ دَارِ خَالِيَةٍ خَائِفًا ، مَدْهُوْشًا ، وَفِي يَدِهِ سِكِّينٌ مُلَوَّنَةٌ بِالدَّمِّ ، فَدَخَلَ فِي الدَّارِ ، وَرُئِيَ فِيهَا شَخْصٌ مَذْبُوحٌ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ ، فَلَا يُشْتَبَهُ فِي كَوْنِهِ قَاتِلَ ذَلِكَ الشَّخْصِ ، وَلَا يُتَلَفَّتْ إِلَى الْإِحْتِيَالاتِ الْوَهْمِيَّةِ الصَّرْفَةِ كَأَنْ يَكُونَ الشَّخْصُ الْمَذْكُورُ رُبَّمَا قَتَلَ نَفْسَهُ .

الْقَرْءُ : الْحَرِيرُ عَلَى الْحَالِ الَّتِي يَكُونُ عَلَيْهَا عِنْدَمَا تُنْسِجُهُ دُوْدَةٌ الْحَرِيرِ .

وَيُعْمَلُ مِنْهُ الْإِبْرِيْسِمُ .

وهو مُعْرَبٌ .

قَرْعَ الْكَبْشِ ، وَنَحْوَهُ — قَرْعًا : سَقَطَ بَعْضُ صَوْفِهِ ، وَبَقِيَ بَعْضُهُ مُتَفَرِّقًا .

— الصَّبِيُّ : حَلِيقَ رَأْسِهِ ، وَتَرَكَ بَعْضَ الشَّعْرِ مُتَفَرِّقًا فِي

مَوَاضِعَ مِنْهُ .

فهو أَقْرَعٌ .

وهي قَرْعَاءٌ .

الْقَرْعُ : كُلُّ شَيْءٍ يَكُونُ قِطْعًا مُتَفَرِّقًا .

ومنهُ قِطْعُ السَّحَابِ الْمُتَفَرِّقَةُ فِي السَّمَاءِ .

قال أَبُو عُبَيْدٍ : وَأَكْثَرُ مَا يَجِيءُ فِي الْحَرِيفِ .

وَاحِدَتُهُ : قَرْعَةٌ .

— : حَلِيقَ رَأْسِ الصَّبِيِّ ، وَتَرَكَ مَوَاضِعَ مُتَفَرِّقَةً مِنْهُ غَيْرَ

مَحْلُوقَةٍ . وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقَرْعِ .

قَسَمَ الشَّيْءَ — قَسَمًا : جَزَّاهُ .

— : جَعَلَهُ نِصْفَيْنِ .

— بَيْنَ الْقَوْمِ : أُعْطِيَ كُلًّا نَصِيْبَهُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ أَهْمُ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي

الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ ( الزُّخْرُفُ : ٢٢ )

فَهُوَ قَاسِمٌ ، وَقَسَامٌ .

قَسَمَ الْوَجْهَ — قَسَامَةً ، وَقَسَامًا : حَسَنًا .

فهو قَسِيمٌ ، وَقَسِيمُ الْوَجْهِ .

( ج ) قَسَمٌ .

اسْتَقْسَمَ فَلَانٌ : طَلَبَ الْقِسْمَ الَّذِي قَسِمَ لَهُ .

— : فَكَّرَ ، وَرَوَى بَيْنَ أَمْرَيْنِ .

— فَلَانًا بِاللَّهِ : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَقْسِمَ بِهِ .

— : طَلَبَ الْقِسْمَ بِالْأَزْلَامِ .

اِقْتَسَمَ فَلَانٌ : فَكَّرَ ، وَرَوَى بَيْنَ أَمْرَيْنِ .

— الْقَوْمُ : تَحَالَفُوا .

— الشَّيْءَ بَيْنَهُمْ : أَخَذَ كُلٌّ مِنْهُمْ نَصِيْبَهُ .

اِقْتَسَمَ إِقْسَامًا ، وَمُقْسَمًا : حَلَفَ . وفي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مِنْ يَمُوتَ بَلَى

وَعُدًّا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَكِنْ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾

( النَّحْلُ : ٢٨ )

تَقَامَمَ الْقَوْمُ : تَحَالَفُوا .

— الشَّيْءَ بَيْنَهُمْ : اِقْتَسَمُوهُ .

قَاسَمَ فَلَانٌ فَلَانًا : أَخَذَ كُلٌّ مِنْهَا قِسْمَهُ .

— : حَلَفَ لَهُ . وفي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَقَسَمْتَهَا إِنِّي

لَكُمْ لَمِنَ النَّاصِحِينَ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ٢١ )

## قَسَمَ / قِسْمَةُ الْقَضَاءِ

( ج ) أقسام . وفي الكتاب العزيز : ﴿ فلا أقسم بمواقع النجوم . وإنه لقسّم لو تعلمون عظيم . إنه لقرآن كريم ﴾ ( الواقعة : ٧٥ - ٧٧ )

القِسْمَةُ : اِسْمٌ مِنْ اِقْتِسَامِ الشَّيْءِ .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ وإذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين فآزرقوهم منه وقولوا لهم قولاً معروفاً ﴾ ( النساء : ٨ )

— : النَّصِيبُ . ( ج ) قِسْمٌ .

□ — في الشريعة تمييز الحقوق ، وإفراز الأنصبياء . ( الجرجاني ) .

□ — في المجلة ( م ١٠٤٦ ) : عبارة عن التقسيم .

( م ١١١٤ ) : وهي تعيين الحصة الشائعة . يعنى إفراز الحصص بعضها من بعض بمقياس ما ، كالذراع ، والوزن ، والكيل .

□ قابل القسمة في المجلة ( م ١١٣١ ) :

هو المال المشترك ، الصالح للتقسيم ، بحيث لا تفوت المنفعة المقصودة من ذلك المال بالقسمة .

□ قِسْمَةُ الْحِفْظِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هي ما تكون بحق اليد ، لأجل الحفظ ، والصيانة ، كقسمة الودعين الوديعة بينهما للحفظ .

□ قِسْمَةُ الرِّضَى فِي الْمَجْلَةِ ( م ١١٢١ ) :

هي القسمة التي تجري بين المتقاسمين في الملك المشترك بالتراضي ، أو برضى الكل عند القاضي .

□ قِسْمَةُ الْقِرْعَةِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

هي تمييز حق في مشاع بين الشركاء .

□ قِسْمَةُ الْقَضَاءِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١١٢٢ ) :

هي تقسيم القاضي الملك المشترك جبراً ، وحكماً بطالب بعض المفسوم لهم .

قَسَمَ الشَّيْءَ : جَزَّاهُ أَجْزَاءً .

الِاسْتِقْسَامُ : نَوْعٌ مِنَ الْاِقْتِرَاعِ بِالْاِزْلَامِ .

وكانوا في الجاهلية يكتبون على القِداحِ : اِفْعَلْ وَلَا تَفْعَلْ ، وَيُغْفَلُونَ بَعْضَهَا ، فإِذَا أَرَادُوا الْخُرُوجَ لِأَمْرٍ اقْتَرَعُوا بِهَذِهِ الْقِداحِ إِذَا خَرَجَتْ بِهِ الْقِرْعَةُ عَمِلُوا بِهِ . وكان ذلك عمل الكهان .

القَسَامَةُ : الحُسْنُ ، وَالْجَمَالُ .

( ج ) قَسَامَاتٌ .

— : الْهُدْنَةُ بَيْنَ الْعَدُوِّ ، وَالْمُسْلِمِينَ .

— : الْجَمَاعَةُ يُقْسِمُونَ عَلَى حَقِّهِمْ ، وَيَأْخُذُونَهُ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : حَلْفٌ مَعَيَّنٌ عِنْدَ التُّهْمَةِ بِالْقَتْلِ عَلَى الْإِثْبَاتِ ، أَوِ النَّفْيِ . ( ابن حجر ) .

القَسَامَةُ : مَا يَغْزِلُهُ الْقَاسِمُ لِنَفْسِهِ مِنْ رَأْسِ الْمَالِ ، لِيَكُونَ أَجْرًا لَهُ .

— : الصَّدَقَةُ .

القِسْمُ : مَصْدَرٌ .

يقال : هذا ينقسم قسمين ، ( مصدر ) وقسمين ( يراد به النصيب ، أو الجزء المفسوم ) .

— : الْعَطَاءُ .

— : الرَّأْيُ .

— : الشُّكُّ .

— : الْغَيْثُ .

— : الْمَاءُ .

— : الْخَلْقُ .

— : الْعَادَةُ .

— : بَيْنَ الزُّوجَاتِ : أَنْ يَبْتَئِ الزُّوجُ بِالتَّسْوِيَةِ بَيْنَهُنَّ .

القِسْمُ : النَّصِيبُ ، وَالْحِظُّ .

( ج ) أَقْسَامٌ .

القِسْمُ : الْيَمِينُ .



— فَلَانًا : مَكَّنَهُ مِنَ الْقِصَاصِ .

— : أَخَذَ لَهُ قِصَاصَهُ .

قَاصٌ فَلَانًا مُقَاصَةً : كَانَ لَهُ مِثْلَ مَا عَلَى صَاحِبِهِ ، فَجَعَلَ  
الدَّيْنَ فِي مُقَابَلَةِ الدَّيْنِ .

التَّقَاصُ فِي الْجِرَاحَاتِ : جُرْحٌ بِمِثْلِهِ .

القِصَاصُ : أَنْ يُوقَعَ عَلَى الْجَانِي مِثْلُ مَا جَنَى ،

النَّفْسُ بِالنَّفْسِ ، وَالْجُرْحُ بِالْجُرْحِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ  
تَتَّقُونَ ﴾ ( البقرة : ١٧٩ )

القِصَّةُ : الْحِصُّ . قَالَتْ عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهَا : « لَا تَعْجَلَنَّ حَتَّى تَرَيْنَ الْقِصَّةَ الْبَيْضَاءَ » .

تُرِيدُ بِذَلِكَ الطُّهْرَ مِنَ الْحَيْضَةِ .

قال أَبُو عُبَيْدٍ : مَعْنَاهُ أَنْ تَخْرُجَ الْقِطْنَةَ ، أَوِ الْخِرْقَةَ ، الَّتِي  
تَحْتَشِي بِهَا الْمَرْأَةُ كَأَنَّهَا قِصَّةٌ لَا يُخَالِطُهَا صُفْرَةٌ .

وقيل : المراد النقاء من أثر الدم ، ورؤية القصة مثل  
لذالك .

— : ماء أبيض تدفقه الرحم عند انقطاع الحيض ، وهو  
تفسير مالك .

المُقَاصَةُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ إِسْقَاطُ مَا لَكَ مِنْ دَيْنٍ عَلَى  
غَرِيمِكَ فِي نَظِيرِ مَا لَهُ عَلَيْكَ بِشُرُوطِهِ .

قَضَى فُلَانٌ — قَضِيًا ، وَقَضَاءً وَقَضِيَّةً : حَكَمَ ، وَفَصَلَ .

يُقَالُ : قَضَى بَيْنَ الْحَضْمَيْنِ ، وَقَضَى لَهُ ، وَقَضَى بِكَذَا ..

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَقَضِيَ بَيْنَهُمُ بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ

رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ( الزمر : ٧٥ )

أَيُّ : فَصَلَ .

— اللَّهُ تَعَالَى : أَمَرَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَقَضَى

رَبُّكَ الْأَلْبَابَ تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾

( الإسراء : ٢٣ )

□ قِسْمَةُ الْمَلِكِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هِيَ مَا تَكُونُ بِحَقِّ الْمَلِكِ لِتَكْمِيلِ الْمَنْفَعَةِ .

قِسْمَةُ الْمُهَيَاةِ :

( أَنْظَرُ هِيَ أ )

القِسْمِ : مَنْ يُقَاسِمُ غَيْرَهُ شَيْئًا .

( ج ) أَقْسَاءُ .

— : النَّصِيبُ ، وَالْحِطُّ .

— الشَّيْءُ : شَطْرُهُ .

المُقَاسِمَةُ :

خَرَجَ الْمُقَاسِمَةِ :

( أَنْظَرُ خ ر ج )

المُقَسَّمُ : الْحِطُّ ، وَالنَّصِيبُ .

المُقَسِّمُ : مَكَانُ الْقَسْمِ .

— : الْقِسْمَةُ .

( ج ) مَقَائِمُ .

المُقَسَّمُ : الْيَمِينُ .

— : مَوْضِعُ الْقَسْمِ .

قَصَّ النَّوْبَ ، وَغَيْرَهُ — قَصًّا : قَطَعَهُ .

— الشَّيْءَ : تَبَّعَ أَثَرَهُ . وَيُقَالُ : قَصَّ أَثَرَهُ قَصًّا ،

وَقَصَصًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا

قَصَصًا ﴾ ( الكهف : ٦٤ )

أَيُّ : رَجَعَا مِنَ الطَّرِيقِ الَّذِي سَلَكَهُ يَقْضَانِ الْأَثَرِ .

— الْقِصَّةُ : رَوَاهَا .

إِقْتَصَّ فُلَانٌ : أَخَذَ الْقِصَاصَ .

— الْأَثَرُ : تَبَّعَهُ .

— الْحَبْرُ : رَوَاهُ عَلَى وَجْهِهِ .

أَقْصَى فُلَانٌ مِنْ نَفْسِهِ : مَكَّنَ غَرِيمَهُ مِنَ الْاِقْتِصَاصِ مِنْهُ .

— مِنْ غَرِيمِهِ : تَمَكَّنَ مِنَ الْاِقْتِصَاصِ مِنْهُ .

## اِقْتَضَى / مُقْتَضَى النَّصِّ

- الشَّيْءُ : إِحْكَامُهُ ، وَإِمْضَاؤُهُ ، وَالْفِرَاقُ مِنْهُ .  
 □ — بِمَعْنَى الْأَدَاءِ فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ تَسْلِيمٌ مِثْلُ  
 الْوَاجِبِ بِالسَّبَبِ ( الْجُرْجَانِي ) .  
 — الْعِبَادَةُ فِي اصْطِلَاحِ الْعُلَمَاءِ : هُوَ فِعْلُهَا خَارِجٌ وَقْتِهَا  
 الْمَحْدُودُ شَرْعاً .  
 وَأَمَّا الْأَدَاءُ : فَهُوَ فِعْلُهَا فِي الْوَقْتِ الْمَحْدُودِ . ( الْحُسَيْنُ  
 الصَّنْعَانِي ) .  
 — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ فِعْلُهَا ثَانِيًا ، وَلَوْ فِي وَقْتِهَا .  
 — بِمَعْنَى الْحُكْمِ .  
 ( أَنْظُرْ ح ك م ) .  
 — الَّذِي يُقَابِلُ الْقَدْرَ .  
 ( أَنْظُرْ ق د ر )

## قَضَاءُ الْإِسْتِحْقَاقِ :

( أَنْظُرْ ح ق ق )

## قِسْمَةُ الْقَضَاءِ :

( أَنْظُرْ ق س م )

## الْقَضِيَّةُ : الْقَضَاءُ .

( ج ) قَضَايَا .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : الْحَادِثَةُ الَّتِي يَقَعُ فِيهَا التَّخَاصُّمُ ،  
 كَدَعْوَى بَيْعٍ .

## الْمُقْتَضَى : الْمَطْلُوبُ .

□ مُقْتَضَى الْبَيْعِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ خُرُوجُ الْمَبِيعِ عَنْ مَلِكِ الْبَائِعِ ، وَدُخُولُهُ فِي مَلِكِ  
 الْمُشْتَرِي ، وَاسْتِحْقَاقُ التَّسْلِيمِ وَالتَّسَلُّمِ فِي كُلِّ مِنَ الثَّمَنِ  
 وَالْمَثْمَنِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَارَتَبَةُ الشَّارِعِ عَلَيْهِ .

□ مُقْتَضَى النَّصِّ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَا يَدُلُّ اللَّفْظُ

عَلَيْهِ ، وَلَا يَكُونُ مَلْفُوظًا ، وَلَكِنْ يَكُونُ مِنْ صَرُورَةِ  
 اللَّفْظِ ، أَعْمُ مِنْ أَنْ يَكُونَ شَرْعِيًّا ، أَوْ عَقْلِيًّا .— الصَّلَاةُ ، وَالْحَجُّ ، وَالذِّئْنُ : أَدَاهَا . فِي الْكِتَابِ  
 الْمَجِيدِ : ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا  
 مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾  
 ( الْجُمُعَةُ : ١٠ ) أَي : أَدَيْتُمْ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ .

— الشَّيْءُ : قَدْرُهُ ، وَصَنَعُهُ .

— حَاجَتُهُ : نَالَهَا ، وَبَلَغَهَا .

— أَجَلُهُ : بَلَغَ الْأَجَلَ الَّذِي حَدَّدَ لَهُ .

— نَحْبَةُ : مَاتَ . فِي الْكِتَابِ الْعَرِيزِ : ﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ  
 رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ  
 وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴾ ( الْأَحْزَابُ : ٢٣ )  
 — عَلَيْهِ : قَتَلَهُ .

إِسْتَقْضَى فَلَانًا : جَعَلَهُ قَاضِيًا .

إِقْتَضَى الدَّيْنَ : طَلَبَهُ .

— أَمْرًا : اسْتَلْزَمَهُ .

— مِنْهُ حَقَّهُ ، وَعَلَيْهِ : أَخَذَهُ .

— الْأَمْرَ الْوَجُوبَ : دَلَّ عَلَيْهِ .

تَقَاضَى فَلَانًا الدَّيْنَ : طَلَبَهُ مِنْهُ .

— : قَبْضَهُ مِنْهُ .

قَاضَى فَلَانًا مَقَاضَاةً : حَاكَمَهُ .

— عَلَى مَالٍ ، وَنَحْوِهِ : صَالَحَهُ .

الْقَاضِي : الْقَاطِعُ لِلْأُمُورِ ، الْمُحْكِمُ لَهَا .

( ج ) قُضَاة .

— : مَنْ يَقْضِي بَيْنَ النَّاسِ بِحُكْمِ الشَّرْعِ .

أَدَبُ الْقَاضِي .

( أَنْظُرْ أَدَبَ )

الْقَضَاءُ : الْقَطْعُ ، وَالْفَصْلُ .

— : الْحُكْمُ . ( ج ) أَقْضِيَّةُ .

— : الْأَدَاءُ .

الرَّعِيَّةِ مِنَ الْأَرْضِ الْمَوَاتِ ، فَيَخْتَصُّ بِهِ ، وَيَصِيرُ أَوْلَى بِأَحْيَائِهِ مِمَّنْ لَمْ يَسْبِقْ إِلَى أَحْيَائِهِ .

الْأَقْطَعُ : الْمَقْطُوعُ الْيَدِ .

( ج ) قُطْعَان .

وهي قَطْعَاء .

— : النَّاقِصُ . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « كُلُّ أَمْرٍ ذِي

بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ فَهُوَ أَقْطَعُ »

أَيُّ : نَاقِصٌ قَلِيلُ الْبَرَكَاتِ .

الْقَاطِعُ : الْمِثَالُ الَّذِي يُقَطِّعُ عَلَيْهِ الْجِلْدُ ، أَوِ الشُّوْبُ .

يُقَالُ : قَطَعَ الْأَدِيمَ عَلَى الْقَاطِعِ .

— من الْكَلَامِ : النَّافِذُ .

— الطَّرِيقِ : لِيَصُ يَتَرَقَّبُ الْمَارَّةَ ، لِيَأْخُذَ مَا مَعَهُمْ

بِالْإِكْرَاهِ .

( ج ) قُطْعٌ ، وَقُطَاعٌ .

قَطَعَ الطَّرِيقَ :

( أَنْظُرْ ح ر ب )

الْقِطْعُ : ظِلْمَةٌ آخِرُ اللَّيْلِ .

الْقِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ : الطَّائِفَةُ مِنْهُ . ( ج ) قِطْعٌ .

الْقِطِيعُ : الطَّائِفَةُ مِنَ الْبَقَرِ ، أَوِ الْغَنَمِ .

( ج ) أَقْطَاعِ ، وَأَقْطَاعٌ ، وَقُطْعَانٌ .

الْقِطِيعَةُ : الْهَجْرَانُ .

— مِنَ الشَّيْءِ : مَا قَطَعْتَهُ مِنْهُ .

— : الْجُزْءُ مِنَ الْأَرْضِ يُمْلِكُهُ الْحَاكِمُ لِمَنْ يُرِيدُ مِنْ

أَتْبَاعِهِ مِئْخَةً .

( ج ) قِطَائِعٌ .

الْمَقْطُوعُ :

الْحَدِيثُ الْمَقْطُوعُ :

( أَنْظُرْ ح د ث )

و : هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ جَعْلِ غَيْرِ الْمَنْطُوقِ مَنْطُوقًا لِتَصْحِيحِ الْمَنْطُوقِ .

مِثَالُهُ : قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ وَهُوَ مُقْتَضٍ شَرْعًا لِكُونِهَا مَمْلُوكَةً إِذْ لَا عِتْقَ فِيهَا لِأَنَّ مِلْكَتَهُ ابْنُ آدَمَ ، فَيَزَادُ عَلَيْهِ ، لِيَكُونَ تَقْدِيرُ الْكَلَامِ : فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مَمْلُوكَةٍ .

قَطَعَ الرَّجُلُ بِرَأْيِهِ — قُطْعًا : بَتَّ فِيهِ .

— رَحِمَةً : لَمْ يَصِلْهَا .

— الشَّيْءَ : أَبَانَهُ .

— الصَّلَاةَ : أَبْطَلَهَا بِالْكَلامِ ، وَنَحْوِهِ .

— الطَّرِيقَ : أَخَافَهُ بِالتَّلَصُّصِ .

— السَّيِّدَ عَلَى عَبْدِهِ قَطِيعَةً : قَرَضَ عَلَيْهِ الْوِظِيفَةَ ،

وَالضَّرِيبَةَ .

اِقْتَطَعَ مِنَ الشَّيْءِ قِطْعَةً : فَصَلَّهَا مِنْهُ .

— مِنَ الْمَالِ : اخْتَصَّ نَفْسَهُ بِجُزْءٍ مِنْهُ .

أَقْطَعَ النَّخْلُ : حَانَ قِطَاعُهُ : أَيُّ : وَقْتُ إِدْرَاكِهِ ،

وَاجْتِنَاءِ ثَمَرِهِ .

— فَلَانًا أَرْضًا : مَلَكَهَ إِيَّاهَا .

وَيُقَالُ : أَقْطَعَهُ أَغْصَانًا : أَدِنَ لَهُ فِي قِطْعِهَا .

اِنْقَطَعَ الْغَيْثُ : اِحْتَبَسَ .

— النَّهْرُ : جَفَّ .

— إِلَى فَلَانٍ : اِنْفَرَدَ بِصُحْبَتِهِ خَاصَّةً .

الْإِقْطَاعُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : تَسْوِيقُ الْإِمَامِ مِنْ مَالِ اللَّهِ شَيْئًا لِمَنْ

يَرَاهُ أَهْلًا لِذَلِكَ .

وَأَكْثَرُ مَا يَسْتَعْمَلُ فِي الْأَرْضِ . وَهُوَ أَنْ يُخْرِجَ مِنْهَا لِمَنْ

يَرَاهُ مَا يَحْوِزُهُ إِذَا بَانَ يُمْلِكُهُ إِيَّاهُ فَيَعْمُرُهُ ، وَإِنَّمَا بَانَ

يَجْعَلُ لَهُ غَلَّتَهُ مَدَّةً .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا يُعْطِيهِ الْإِمَامُ مِنَ الْأَرْضِ رَقَبَةً

أَوْ مَنَفَعَةً ، لِمَنْ لَهُ حَقٌّ فِي بَيْتِ الْمَالِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : مَا يَخُصُّ بِهِ الْإِمَامُ بَعْضَ

فَخَذِيهِ ، وَيَضُمُّ رُكْبَتَيْهِ إِلَى صَدْرِهِ ، وَاضِعاً يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ . وَهُوَ الْأَصَحُّ .

و : أَنْ يُنْصَبَ قَدَمَيْهِ ، وَيَقْعُدَ عَلَى عَقْبَيْهِ ، وَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : أَنْ يَجْعَلَ يَدَيْهِ فِي الْأَرْضِ ، وَيَقْعُدَ عَلَى أَطْرَافِ أَصَابِعِهِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلْحَنَفِيَّةِ .

و : أَنْ يَقْعُدَ عَلَى أَلْيَتَيْهِ ، وَيُنْصَبَ فَخَذِيهِ ، سَوَاءً وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، أَمْ لَا .

قَالَ النَّوَوِيُّ : وَقَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي حُكْمِ الْإِقْعَاءِ ، وَفِي تَفْسِيرِهِ اخْتِلَافاً كَثِيراً . وَالصَّوَابُ الَّذِي لَا مَعْدِلَ عَنْهُ أَنَّ الْإِقْعَاءَ نَوْعَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يُلْصِقَ أَلْيَتَيْهِ بِالْأَرْضِ ، وَيُنْصَبَ سَاقَيْهِ ، وَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، كَقِيعَاءِ الْكَلْبِ . هَكَذَا فَسَّرَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُنْثَى ، وَصَاحِبُهُ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ ، وَآخَرُونَ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ . وَهَذَا النُّوعُ هُوَ الْمَكْرُوهُ الَّذِي وَرَدَ فِيهِ النَّهْيُ .

النُّوعُ الثَّانِي : أَنْ يَجْعَلَ أَلْيَتَيْهِ عَلَى عَقْبَيْهِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ . وَهَذَا هُوَ مُرَادُ ابْنِ عَبَّاسٍ بِقَوْلِهِ : سُنَّةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ .

القَفَّازُ : لِبَاسُ الْكَفِّ مِنْ نَسِيجٍ ، أَوْ جِلْدٍ .

وَمَا قَفَّازَانِ . ( ج ) قَفَافِيزُ .

القَفِيزُ : مِكْيَالٌ كَانَ يَكَالُ بِهِ قَدِيمًا ، وَيَخْتَلِفُ مِقْدَارُهُ فِي الْبِلَادِ .

( ج ) أَقْفَرَةٌ ، وَقَفْرَانٌ .

— مِنَ الْأَرْضِ : قَدْرٌ مِثْلُهُ وَأَرْبَعٌ وَأَرْبَعِينَ ذِرَاعًا .

— الطَّحَّانِ : هُوَ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَدْفَعُونَ الْقَمْحَ إِلَى الطَّحَّانِ بِجُزْءٍ مِنَ الدَّقِيقِ الَّذِي يَطْحَنُهُ . وَهُوَ تَفْسِيرٌ

الطَّحَاوِي لِنَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ قَفِيزِ الطَّحَّانِ .

□ — فِي اسْتِعْمَالِ الْفُقَهَاءِ يُرَادُ بِهِ التَّمْثِيلُ . ( النَّوَوِيُّ )

الْمُنْقَطِعُ : يُقَالُ : فُلَانٌ مُنْقَطِعُ الْقَرِينِ فِي السَّخَاءِ ، وَنَحْوِهِ : لَيْسَ لَهُ شَبِيهَةٌ فِيهِ .

الْحَدِيثُ الْمُنْقَطِعُ :

( أَنْظَرِحْ دِث )

□ مُنْقَطِعَةُ الْحَيْضِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هِيَ الَّتِي بَلَغَتْ السَّنَّ ، وَلَمْ تَحِضْ قَطُّ .

قَعِيَّ - قَعَاءٌ : أَشْرَفَتْ أَرْبَابَةٌ أَنْفِهِ ، ثُمَّ مَالَتْ نَحْوَ الْقَصَبَةِ .

فَهُوَ أَقْعَى ، وَهِيَ قَعْوَاءٌ . ( ج ) قُعْيٌ .

أَقْعَى فِي جُلُوسِهِ : جَلَسَ عَلَى أَلْيَتَيْهِ ، وَنْصَبَ سَاقَيْهِ ، وَفَخَذِيهِ .

— الْكَلْبُ ، وَنَحْوُهُ : جَلَسَ عَلَى اسْتِهِ ، وَبَسَطَ ذِرَاعَيْهِ ، مُفْتَرِشًا رِجْلَيْهِ ، وَنَاصِبًا يَدَيْهِ .

الْإِقْعَاءُ : أَنْ يُلْصِقَ الرَّجُلُ أَلْيَتَيْهِ بِالْأَرْضِ ، وَيُنْصَبَ سَاقَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، وَيَتَسَانَدُ إِلَى ظَهْرِهِ .

هُوَ قَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ . وَفَسَّرَهُ بَعْضُهُمْ بِأَنْ يُلْصِقَ أَلْيَتَيْهِ بِالْأَرْضِ ، وَيُنْصَبَ سَاقَيْهِ ، وَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، كَمَا يَقْعِي الْكَلْبُ .

□ — فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنِ عُمَرَ : هُوَ أَنْ يَضَعَ أَطْرَافَ رِجْلَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، وَيَضَعُ أَلْيَتَيْهِ عَلَى عَقْبَيْهِ ، وَيَضَعُ رُكْبَتَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ .

— فِي تَفْسِيرِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ أَنْ يَضَعَ الْمُصَلِّيَ أَلْيَتَيْهِ عَلَى عَقْبَيْهِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ . ( الْجَوْهَرِيُّ )

— عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ : هُوَ أَنْ يَفْرِشَ قَدَمَيْهِ ، وَيَجْلِسَ عَلَى عَقْبَيْهِ . ( أَبُو عُبَيْدٍ ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ أَهْلِ الْحَدِيثِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَقْعُدَ عَلَى أَلْيَتَيْهِ ، وَيُنْصَبَ

قَلْدَ الْمَاءِ فِي الْحَوْضِ — قَلْدًا : جَمَعَهُ فِيهِ .

— الزَّرْعُ : سَقَاهُ .

— الْحَبْلُ : فَتَلَّهُ .

— الشَّيْءَ عَلَى الشَّيْءِ : لَوَاهُ .

قَلْدَةُ الْقِلَادَةِ : جَعَلَهَا فِي عُنُقِهِ .

— الْبَدَنَةَ : عَلَّقَ فِي عُنُقِهَا شَيْئًا ، لِيَعْلَمَ أَنَّهَا هَدْيٌ .

— فَلَانًا : اتَّبَعَهُ فِيمَا يَقُولُ ، أَوْ يَفْعَلُ ، مِنْ غَيْرِ حُجَّةٍ ،

وَلَا دَلِيلٍ .

— فَلَانَا الْعَمَلُ : فَوَّضَهُ إِلَيْهِ .

التَّقْلِيدُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي عُرْفِ الْفَقَهَاءِ : هُوَ قَبُولُ قَوْلِ الْغَيْرِ بِلَا حُجَّةٍ ،

وَلَا دَلِيلٍ . ( الْبَغْلِيُّ )

— الْهَدْيُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ،

وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ أَنْ يُعْلَقَ فِي عُنُقِ الْهَدْيِ

قِطْعَةٌ مِنْ جِلْدٍ ، وَغَيْرِهِ ، لِيَعْلَمَ أَنَّهُ هَدْيٌ .

— عِنْدَ الْجُفَيْرِيَّةِ : هُوَ أَنْ يُعْلَقَ الْمَرْءُ فِي رَقَبَةِ الْهَدْيِ نَعْلًا

قَدْ صَلَّى عَلَيْهِ .

القِلَادَةُ : مَا جُعِلَ فِي الْعُنُقِ مِنَ الْحَلِيِّ .

( ج ) قَلَائِدُ .

المُقَلَّدُ : إِسْمٌ فَاعِلٍ .

□ — عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ مَنْ اتَّبَعَ مِنْ دُونِ رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ .

القَلْسُ : حَبْلٌ غَلِيظٌ مِنْ حَبَالِ السُّفُنِ .

— عَثْيَانُ النَّفْسِ .

— : مَا خَرَجَ مِنَ الْحَلْقِ مِلءُ الْقَمْرِ ، أَوْ دُونَهُ ، وَلَيْسَ

بِقَمَرٍ ، فَإِنْ عَادَ فَهَوَقِيٌّ .

— : الْقَدْفُ .

— : الرَّقْصُ فِي غِنَاءٍ .

— : الْغِنَاءُ الْجَيِّدُ .

القَلْسُ : الْقَلْسُ .

القَلَنْسُوَّةُ : لِبَاسٌ لِلرَّأْسِ مُخْتَلِفِ الْأَنْوَاعِ ، وَالْأَشْكَالِ .

( ج ) قَلَانِسُ ، وَقَلَانِيسُ .

الْأَقْلَفُ : مَنْ لَمْ يُخْتَنَ .

القَلْفَةُ : الْجِلْدَةُ الَّتِي تَقْطَعُهَا الْحَاتِنُ مِنْ ذَكَرِ الصَّبِيِّ .

( ج ) قَلْفٌ .

القَلَّةُ : الْجِرَّةُ مِنَ الْفَخَّارِ يُشْرَبُ مِنْهَا .

( ج ) قَلَلٌ ، وَقِلَالٌ .

□ — صَارَتْ حَقِيقَةً شَرْعِيَّةً فِي الْمَثْنَيْنِ وَالْحَمْسَيْنِ رِطْلًا

( الْبُحَيْرِيُّ ) .

وَلِلْعُلَمَاءِ خِلَافٌ شَدِيدٌ فِي مِقْدَارِهَا .

قَلَمَ الْعُودَ ، وَنَحْوَهُ — قَلَمًا : قَطَعَ مِنْهُ شَيْئًا .

— الْقَلَمُ ، وَنَحْوَهُ : بَرَأَهُ .

— الظُّفْرَ ، وَنَحْوَهُ : قَصَّ مَا طَالَ مِنْهُ .

قَلَمَ : مَبَالَغَةٌ فِي قَلَمٍ .

تَقْلِيمُ الْأَطْفَارِ : تَقْصِيصُهَا .

القَلَامَةُ : مَا قُطِعَ مِنْ طَرَفِ الظُّفْرِ ، أَوْ الْحَافِرِ ، أَوْ الْعُودِ .

القَلِيَّةُ : الصَّوْمَعَةُ .

( ج ) قَلَايَا .

وَأَسْمَاءُ عِنْدَ النَّصَارَى قَلَايَةٌ . وَهِيَ مِنْ بُيُوتِ عِبَادَتِهِمْ .

— : مَا يُقَالُ مِنَ الطَّعَامِ ، وَنَحْوِهِ .

قَمَرَ الرَّجُلُ — قَمَرًا : رَاهَنَ ، وَلَعِبَ الْقِمَارَ .

— فَلَانًا : غَلَبَهُ فِي الْقِمَارِ .

قَامَرَ فَلَانًا مَقَامَرَةً ، وَقِمَارًا : لَاعَبَهُ الْقِمَارَ .

— : رَاهَنَهُ ، فَعَلَبَهُ . وَهُوَ التَّقَامَرُ .

القِمَارُ : كُلُّ لَعِبٍ فِيهِ مُرَاهَنَةٌ .

قَادَ الدَّابَّةَ — قَوْدًا ، وقِيَادًا ، وقِيَادَةً : مَشَى أَمَامَهَا أَخِيذًا بِمِقْوَدِهَا .

— القَاتِلَ إِلَى مَوْضِعِ القِتْلِ : حَمَلَهُ إِلَيْهِ .

— الجَيْشَ قِيَادَةً : رَأَسَهُ ، وَدَبَّرَ أَمْرَهُ .

فهو قَائِدٌ .

( ج ) قَوَادٌ .

أَقَادَهُ خَيْلًا : أَعْطَاهُ إِيَّاهَا يَقْوُدُهَا .

— القَاتِلَ بِالقِتِيلِ : قَتَلَهُ بِهِ قَوْدًا .

القَوُودُ : القِصَاصُ .

قَافَ أَثَرَهُ — قَوَفًا ، وقِيَاغَةً : اتَّبَعَهُ .

القَائِفُ : مَنْ يُحْسِنُ مَعْرِفَةَ الأَثَرِ ، وَتَتَبَعَهُ .

( ج ) قَافَةٌ .

□ — عِنْدَ المَذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ : هُوَ الَّذِي يَعْرِفُ النِّسْبَ

بِفِرَاسَتِهِ ، وَنَظَرَهُ إِلَى أَعْضَاءِ المَوْلُودِ .

قَامَ فَلَانَ — قَوْمًا ، وقِيَامًا ، وقَوْمَةً : انْتَصَبَ واقِفًا .

— الأَمْرُ : اغْتَدَلَ .

يُقَالُ : قَامَ قَائِمٌ الظَّهيرةَ . حَانَ وَقْتُ الزَّوَالِ .

— الحَقُّ : ظَهَرَ ، وَاسْتَقَرَّ .

— المِتَاعُ بِكَذَا : تَحَدَّدَتْ قِيَّتُهُ .

— عَلَى الأَمْرِ : إِذَا ثَبَّتَ عَلَيْهِ ، وَتَمَسَّكَ بِهِ .

— عَلَى أَهْلِهِ : تَوَلَّى أَمْرَهُمْ ، وَقَامَ بِنَفَقَتِهِمْ .

إِسْتَقَامَ الشَّيْءُ : اغْتَدَلَ ، وَاسْتَوَى .

— فَلَانَ : سَارَ عَلَى النِّهْجِ القَوِيمِ : وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ

المَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ

تُوَعَدُونَ ﴾ ( فَصَّلَتْ : ٣٠ )

أَيُّ : ثَبَّتُوا عَلَى التَّوْحِيدِ ، وَالشَّهَادَةِ .

أَقَامَ بِالْمَكَانِ إِقَامَةً : لَبِثَ فِيهِ ، وَاتَّخَذَهُ مَوْطِنًا .

— المَيْسِرُ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالحَنَابِلَةِ : كُلُّ لَعِبٍ

عَلَى مَالٍ يَأْخُذُهُ الغَالِبُ مِنَ المَغْلُوبِ كَأَنَّ مَا كَانَ ، إِلا مَا

اسْتَثْنَيْ فِي بَابِ السَّبْقِ .

قَنْتَ — قُنُوتًا : أَطَاعَ اللهَ تَعَالَى ، وَخَضَعَ لَهُ ، وَأَقْرَأَ

بِالعِبُودِيَّةِ .

وَفِي الفُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ مِنكُنَّ اللهُ وَرَسُولِهِ

وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِيهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ ﴾ ( الأَخْزَابُ : ٣١ )

فهو قَانِتٌ .

( ج ) قَنْتٌ .

وهي قَانِتَةٌ .

— أَطَالَ القِيَامَ فِي الصَّلَاةِ ، وَالدُّعَاءِ .

— لَهُ : ذَلَّ .

— المَرْأَةُ لِرُؤُوسِهَا : أَطَاعَتْهُ . فَهِيَ قُنُوتٌ .

القُنُوتُ : الطَّاعَةُ .

— الخُشُوعُ .

— الدُّعَاءُ .

وَمِنْهُ دُعَاءُ القُنُوتِ : أَيُّ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ فِي مَحَلِّ

مَخْصُوصٍ مِنَ القِيَامِ .

— القِيَامُ فِي الصَّلَاةِ .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طُولُ القُنُوتِ »

والمُرَادُ طُولُ القِيَامِ بِاتِّفَاقِ العُلَمَاءِ ، كَمَا قَالَ النُّوَوِيُّ .

— العِبَادَةُ .

□ — شَرَعًا : ذِكْرُ مَخْصُوصٍ ، مُشْتَمِلٍ عَلَى دُعَاءٍ ،

وَتَنَاءٍ . ( البُجَيْرِيُّ ) .

القَنْزَعَةُ : الشَّعْرُ حَوَالِي الرِّاسِ .

( ج ) قَنَازِعُ .

— : الحِصْلَةُ مِنَ الشَّعْرِ تَتَرَكُ عَلَى رَأْسِ الصَّبِيِّ .

القَنْزَعَةُ : القَنْزَعَةُ .

فَهُوَ مَقِيمٌ .

( الْفَيْرُورُ أَبَادِي ) .

— الشَّيْءُ : أَدَامَةٌ .

الإِقَامَةُ : مَصَدَرٌ .

— : أَنْشَأَهُ مَوْفَى حَقُّهُ .

□ — الصَّلَاةِ فِي الشَّرْعِ : الإِغْلَامُ بِالْقِيَامِ إِلَيْهَا بِذِكْرِ

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ  
وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ ﴾

مَخْصُوصٍ . ( الْبَعْلِيُّ ) .

( الْحَجَّ : ٧٨ )

قَائِمُ السَّيْفِ : مِقْبُضُهُ .

بِمَعْنَى الْقِيَامِ بِحَقُوقِهَا ، وَحُدُودِهَا .

قَائِمُ الظُّهَيْرَةِ : نِصْفُ النَّهَارِ ، وَهُوَ حَالُ اسْتِوَاءِ الشَّمْسِ ،  
سُمِّيَ قَائِمًا لِأَنَّ الظِّلَّ لَا يَظْهَرُ ، فَكَأَنَّهُ وَقِفَ قَائِمٌ .

وَلَمْ يَأْمُرِ اللَّهُ تَعَالَى بِالصَّلَاةِ حَيْثُ أَمَرَ ، وَلَا مَدَحَ بِهَا  
حَيْثُ مَدَحَ ، إِلَّا بِلَفْظِ الإِقَامَةِ تَنْبِيْهُاً إِلَى أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْهَا

تَوْفِيَةَ شَرَايِطِهَا ، لَا الإِثْبَانَ بِهَيْئَاتِهَا .

القَائِمَةُ : وَاحِدَةٌ قَوَائِمِ الدَّوَابِّ .

— الشَّرْعُ : أَظْهَرَهُ ، وَعَمِلَ بِهِ .

— السَّيْفِ : قَائِمَةٌ .

— مِنَ الْعَيُونِ : هِيَ الْبَاقِيَةُ فِي مَوْضِعِهَا صَحِيحَةً ، وَإِنَّا

— الْجِدَارِ : سَوَاءً ، وَعَمْرَهُ .

ذَهَبَ نَظَرُهَا ، وَإِنْصَارَهَا .

— لِلصَّلَاةِ : نَادَى لَهَا .

— الصُّفُوفِ فِي الصَّلَاةِ : سَوَاهَا ، وَأَتَمَّ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ

الْقَوَامُ : الْعَدْلُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ

تَقْوَمَ الشَّيْءُ : تَبَيَّنَتْ قِيَمَتُهُ .

قَوَامًا ﴾ ( الْفَرْقَانُ : ٦٧ )

— الرَّجُلِ : قَامَتُهُ ، وَحُسْنُ طَوِيلِهِ .

قَوْمَ السَّلْعَةِ تَقْوِيْمًا : سَعَرَهَا ، وَنَمَنَهَا .

قِيَامُ الْأَمْرِ : نِظَامُهُ ، وَعِبَادَتُهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ : لَوْ

قَوِّمْتَ لَنَا .

يُقَالُ : فَلَانَ قِيَامًا أَهْلَ بَيْتِهِ ، وَهُوَ الَّذِي يَقِيْمُ شَأْنَهُمْ .

فَقَالَ : اللَّهُ هُوَ الْمُقَوِّمُ » .

— : مَلَائِكَةُ الَّذِي يَقُوْمُ بِهِ .

أَيُّ : لَوْ سَعَرْتَ لَنَا . وَهُوَ مِنْ قِيَمَةِ الشَّيْءِ .

— : مَا يَقِيْمُ الْإِنْسَانَ مِنَ الْقُوْتِ .

أَيُّ : لَوْ حَدَّدْتَ الْقِيَمَةَ .

— الشَّيْءِ : تَقَفَّهُ .

الْقَوْمُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ ، وَهُمْ الرِّجَالُ دُونَ النِّسَاءِ ،

لَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ .

الإِسْتِقَامَةُ : الإِغْتِدَالُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُوا قَوْمَ

— : الْمُدَارَمَةُ .

مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءً مِنْ نِسَاءِ

— : السَّدَاذُ .

عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُمْ ﴾ ( الْحَجْرَاتُ : ١١ )

□ — فِي الدِّينِ : كَلِمَةٌ جَامِعَةٌ ، آخِذَةٌ بِمَجَامِعِ الدِّينِ ،

وَرُبَّمَا دَخَلَ النِّسَاءُ فِيهِ عَلَى سَبِيلِ التَّبَعِ . وَهُوَ يُذَكَّرُ ،

وَالْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ .

وَيُؤنَّثُ .

وَهِيَ تَتَعَلَّقُ بِالْأَقْوَالِ ، وَالْأَفْعَالِ ، وَالْأَحْوَالِ ، وَالنِّيَّاتِ .

( ج ) أَقْوَامٌ .

— الرَّجُلِ : أَقْرَبَاؤُهُ الَّذِينَ يَجْتَمِعُونَ مَعَهُ فِي جَدِّ وَاحِدٍ .  
القيام : مَصْدَرٌ .

— القوام : القوام . وفي القرآن العزيز : ﴿ وَلَا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ ( النساء : ٥ )

وفي الكتاب المجيد : ﴿ وَعَنْتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقِيَوْمِ وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا ﴾ ( طه : ١١١ )  
أي : خضعت لله سبحانه . قال ابن عباس : القيوم : الذي لا يزول .

□ قِيَامُ رَمَضَانَ : اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ صَلَاةَ التَّرَاوِيحِ . ( الكرمانى ) .

وقال غيره : هو القائم على كل شيء ، ومعناه مدبر أمر خلقه .

القيامة : يَوْمُ الْقِيَامَةِ : يَوْمُ بَعْثِ الْخَلَائِقِ لِلْحِسَابِ .  
وقد جمع الغزالي ، والقرطبي أسماء يَوْمِ الْقِيَامَةِ قَبْلَ أَنْ تَخُو الثَّانِينَ أَسْمَاءً .

المتقوم : اسم فاعل من تقوم .  
□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْمَالُ الْمُبَاحُ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ شَرْعًا .  
— فِي الْمَجْلَدَةِ ( م ١٢٧ ) : الْمَالُ الْمَتَّقَوْمُ يُسْتَعْمَلُ فِي مَعْنَيْنِ :

القيم : السيد .

— مَنْ يَتَوَلَّى أَمْرَ الْمَحْجُورِ عَلَيْهِ .

الأول : بِمَعْنَى مَا يُبَاحُ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ .  
والثاني : بِمَعْنَى الْمَالِ الْمُحْرَزِ .  
فالسك في البحر غير متقوم ، وإذا اضطيد صار متقوماً بالإحراز .

— السديد . وفي الكتاب المجيد : ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمُ ﴾ ( الروم : ٣٠ )  
بمعنى قيام الدين على سنن السداد .

قيمة الشيء : قدره .

( ج ) قيم .

— المتاع : ثمنه .

المقام : الإقامة .  
— موضع القيام .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا قَوْمٌ بِهِ الشَّيْءُ بِمَنْزِلَةِ الْمِيعَارِ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ ، وَلَا نَقْصَانٍ .

— إبراهيم عليه السلام : هُوَ مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، قِبَالَةَ بَابِ الْبَيْتِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَا يَكُونُ بِتَقْوِيمٍ .

— المحمود الوارد في القرآن المجيد : ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدُ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا ﴾ ( الإشرء : ٧٩ )

— الثمن عند بعض الفقهاء .

( انظر ث م ن ) .

هو الشفاعة في قول أكثر أهل العلم ، كما قال ابن جرير .

— فِي الْمَجْلَدَةِ ( م ١٥٤ ) : هِيَ الثَّمَنُ الْحَقِيقِيُّ لِلشَّيْءِ .

المقام : المقام .

القيمي : نسبة إلى القيمة على لفظها .

المقامة : الإقامة .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ خِلَافُ الْمِثْلِيِّ ، كَالْحَيَوَانَاتِ ، وَالذُّرْعِيَّاتِ ، وَالْعَدَدِيِّ الْمُتَفَاوِتِ ، وَالْوَزْنِيِّ الَّذِي فِي تَبْعِيضِهِ ضَرَرٌ ، وَهُوَ الْمَصْرُوعُ .

— الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ .

قاس الشيء بغيره ، وعلى غيره ، وإليه قيساً ،



وقياساً : قَدَرَهُ عَلَى مِثَالِهِ .

القياسُ : رَدُّ الشَّيْءِ إِلَى نَظِيرِهِ .

□ — الشَّرْعِيُّ : هُوَ الْحَقُّ الْحُكْمُ الْوَاجِبُ لِشَيْءٍ مَا بِالشَّرْعِ ، بِالشَّيْءِ الْمَسْكُوتِ عَنْهُ ، لِشِبْهِهِ بِالشَّيْءِ الَّذِي أُوجِبَ الشَّرْعُ لَهُ ذَلِكَ الْحُكْمُ ، أَوْ لِعِلَّةٍ جَامِعَةٍ بَيْنَهُمَا . ( ابن رُشْدٍ ) .

— الشَّرْعِيُّ نَوْعَانِ :

قياسُ شَبْهِهِ ، وقياسُ عِلَّةِهِ . ( ابن رُشْدٍ ) .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ نَوْعَانِ :

الأوّلُ : القياسُ الجَلِيّ ؛ وَهُوَ مَا تَسْبِقُ إِلَيْهِ الْأَفْهَامُ .

الثَّانِي : القياسُ الحَفِيّ ؛ وَهُوَ مَا يَكُونُ بِخِلَافِ

الأوّلِ . وَيُسَمَّى الْإِسْتِحْسَانُ ، لِكِنَّةِ أَعْمُ مِنَ الْقِيَّاسِ

الحَفِيّ . فَإِنَّ كُلَّ قِيَّاسٍ حَفِيٍّ اسْتِحْسَانٌ ، وَلَيْسَ كُلُّ

اسْتِحْسَانٍ قِيَّاساً حَفِيّاً . لِأَنَّ الْإِسْتِحْسَانَ قَدْ يُطْلَقُ عَلَى

مَا ثَبَتَ بِالنَّصِّ ، وَالْإِجْمَاعِ ، وَالضَّرُورَةِ ، لَكِنْ فِي

الأغْلَبِ إِذَا ذُكِرَ الْإِسْتِحْسَانُ يُرَادُ بِهِ الْقِيَّاسُ الحَفِيّ .

( انظر ح س ن ) .

قايضَ فُلَاناً قِيَّاضاً ، وَمُقَايِضَةً : بِأَدَلَّةِ سِلْعَةٍ بِسِلْعَةٍ .

القَيِّضُ : القِشْرَةُ العُلْيَا اليَابِسَةُ عَلَى البَيْضَةِ .

القَيِّضُ : أَحَدُ الْمُتَقَايِضِينَ .

المُقَايِضَةُ : مُصَدَّرٌ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : يَبِيعُ سِلْعَةً بِسِلْعَةٍ .

— فِي الحِجْلَةِ ( م ١٢٢ ) : يَبِيعُ العَيْنَ بِالعَيْنِ ، أَيْ : مُبَادَلَةً

مَالٍ بِمَالٍ غَيْرِ النُّقْدَيْنِ .

قَالَ فُلَانٌ — قَيْلاً : نَامَ وَسَطَ النَّهَارِ . فَهُوَ قَائِلٌ .

( ج ) قَيْلاً ، وَقِيَالٌ .

— : شَرِبَ اللَّبَنَ فِي القَائِلَةِ .

— فُلَاناً البَيْعَ : فَسَخَهُ .

أَقَالَ البَيْعَ ، أَو العَهْدَ : فَسَخَهُ .

— اللَّهُ عَثْرَتَهُ : صَفَحَ عَنْهُ وَتَجَاوَزَ .

اسْتَقَالَ فُلَانٌ : طَلَبَ أَنْ يُقَالَ .

— فُلَاناً عَثْرَتَهُ : سَأَلَهُ أَنْ يَصْفَحَ عَنْهُ .

— البَيْعَ : طَلَبَ إِلَيْهِ أَنْ يَفْسَخَهُ .

تَقَايَلَ البَيْعَانِ : تَفَاسَخَا صَفَقْتَهُمَا ، وَعَادَ المَبِيعَ إِلَى

مَالِكِهِ ، وَالثَّمَنَ إِلَى المُشْتَرِي .

قَائِلَ فُلَاناً : عَاوَضَهُ ، وَبَادَلَهُ .

الإِقَائَةُ : الرُّفْعُ ، وَالإِزَالَةُ .

— البَيْعِ : رَفَعُ عَقْدِهِ .

□ — شَرَعاً : رَفَعُ العَقْدِ . ( التَّمْرُتَاشِيُّ ) .

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالإِبَاضِيَّةِ : هِيَ تَرْكُ المَبِيعِ لِبَائِعِهِ

بِثَمَنِهِ ، لَا بِأَقْلٍ ، وَلَا أَكْثَرَ ، وَلَا بِخِلَافِ جِنْسِهِ .

— فِي الحِجْلَةِ ( م ١٦٣ ) : رَفَعُ عَقْدِ البَيْعِ ، وَإِزَالَتَهُ .

القَائِلَةُ : الظَّهِيرَةُ .


— : النُّومُ فِي الظَّهِيرَةِ .

القَيْلُولَةُ : نَوْمَةٌ نِصْفِ النَّهَارِ ، أَو الإِسْتِرَاحَةُ فِيهِ ، وَإِنْ

لَمْ يَكُنْ نَوْمٌ .

المُقَايِلَةُ : المُبَادَلَةُ ، وَالمُعَاوَضَةُ سِوَاهَا .

المَقْيَلُ : مَكَانُ القَيْلُولَةِ .



— فُلَانًا عَلَى حَقِّهِ : جَاخَذَهُ ، وَغَالَبَهُ عَلَيْهِ .

كَبَّرَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ كَبِيرًا .

— رَأَهُ كَبِيرًا .

— فُلَانٌ تَكْبِيرًا : قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ . تَعْظِيمًا لِلَّهِ تَعَالَى .

الْأَكْبَرُ : الكَبِيرُ .

تَقُولُ : الْأَكْبَرُ ، وَالْأَصْغَرُ : أَيُّ الكَبِيرِ ، وَالصَّغِيرِ . وَاللَّهُ

أَكْبَرُ : أَيُّ الكَبِيرِ .

وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ : اللَّهُ أَكْبَرُ مِنْ كُلِّ كَبِيرٍ .

الْحَجُّ الْأَكْبَرُ :

( أَنْظُرْ ح ج ) .

الْحَدِيثُ الْأَكْبَرُ :

( أَنْظُرْ ح د ث ) .

التَّكْبِيرُ : تَعْظِيمُ اللَّهِ تَعَالَى ، وَتَنْزِيهُهُ مِنَ السُّوءِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ

وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَاوِيٌّ مِنْ

الدَّلِّ وَكَبِيرَةٌ تَكْبِيرًا ﴾ ( الْإِسْرَاءُ : ١١١ ) .

□ — شَرَعًا : هُوَ قَوْلُ : اللَّهُ أَكْبَرُ . ( النَّجْفِيُّ ) .

التَّكْبِيرَةُ :

تَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ :

( أَنْظُرْ ح ر م ) .

الكَبَرُ : الشَّرْفُ ، وَالرَّفْعَةُ .

وَيُقَالُ : هُوَ كَبَّرَ قَوْمَهُ : أَكْبَرَهُمْ فِي السَّنِّ ، أَوْ فِي

كَبَّرَ فُلَانًا فِي السَّنِّ — كَبَّرًا : زَادَ عَلَيْهِ فِيهَا . فَهُوَ كَابِرٌ .

كَبَّرَ فُلَانٌ — كَبَّرًا ، وَكَبَّرًا ، وَكَبَّرًا : عَظَمَ ، وَجَسَمَ . وَفِي

الْقُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ كَبَّرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا

تَفْعَلُونَ ﴾ ( الصَّفَّ : ٣ ) .

— عَلَيْهِ الْأَمْرُ : شَقٌّ ، وَثَقُلَ وَفِي الْكِتَابِ العَزِيزِ : ﴿ كَبَّرَ

عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ﴾ ( الشُّورَى : ١٣ ) .

كَبِيرُ الرَّجُلِ ، أَوْ الْحَيَوَانِ — كَبِيرًا : طَعَنَ فِي السَّنِّ . فَهُوَ

كَبِيرٌ .

( ج ) كِبَارٌ ، وَكِبْرَاءٌ .

وَهِيَ كَبِيرَةٌ .

( ج ) كِبَارٌ .

اسْتَكْبَرَ فُلَانٌ : امْتَنَعَ عَنْ قَبُولِ الْحَقِّ مُعَانِدَةً ، وَتَكْبُرًا .

وَفِي الْقُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا

عَنْهَا لَا تَفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى

يَلْبِغَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ ﴾

( الْأَعْرَافُ : ٤٠ ) .

— الشَّيْءُ : رَأَهُ كَبِيرًا ، وَعَظَمَ عِنْدَهُ .

أَكْبَرَ الشَّيْءِ إِكْبَارًا : اسْتَعْظَمَهُ .

تَكَبَّرَ فُلَانٌ : تَعَظَّمَ ، وَامْتَنَعَ عَنْ قَبُولِ الْحَقِّ مُعَانِدَةً . وَفِي

التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ

فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ١٤٦ ) .

كَابَرَ فُلَانٌ فُلَانًا : طَاوَلَهُ بِالْكَبْرِ ، وَقَالَ : أَنَا أَكْبَرُ مِنْكَ .

الرِّيَاسَةِ ، أَوْ فِي النَّسَبِ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هِيَ كُلُّ مَا أُوجِبَ الْحَدُّ .  
( الْكِرْمَانِي ) .

— عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ : هِيَ كُلُّ شَيْءٍ نَهَى اللَّهُ عَنْهُ .  
( عِيَاض ) .

— عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ : هِيَ كُلُّ ذَنْبٍ  
خَتَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِنَارٍ ، أَوْ غَضَبٍ ، أَوْ لَعْنَةٍ ، أَوْ عَذَابٍ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : كُلُّ مَا كَانَ شَيْعاً بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَفِيهِ  
هَتْكَ حُرْمَةُ الدِّينِ . وَهُوَ الْأَصْحَحُ .

و : هِيَ كُلُّ مَا كَانَ حَرَاماً مَحْضاً ، مُعَاقَباً عَلَيْهِ بِنَصٍّ  
قَاطِعٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

و : هِيَ كُلُّ فِعْلٍ يَرْفُضُ الْمُرُوءَةَ ، وَالكَرَمَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ كُلُّ مَا فِيهِ وَعِيدٌ شَدِيدٌ بِنَصٍّ مِنْ  
الْكِتَابِ ، أَوْ السُّنَّةِ .

و : هِيَ كُلُّ جَرِيمَةٍ تَدُلُّ عَلَى قَلَّةِ اكْتِرَافِ مُرْتَكِبِهَا  
بِالدِّينِ .

و : هِيَ مَا يُوجِبُ الْكُفَّارَةَ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ كُلُّ مَا أُوجِبَ حَدّاً فِي الدُّنْيَا ، أَوْ  
وَعِيداً فِي الْآخِرَةِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هِيَ مَا سَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
كَبِيرَةً ، أَوْ جَاءَ فِيهِ الْوَعِيدُ بِالنَّارِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، أَوْ

عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .  
— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ الْمُحَقِّقِينَ .

و : مِثْلُ قَوْلِ الْفُقَهَاءِ .

و : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلشَّافِعِيَّةِ .

و : هِيَ الْمُعْصِيَةُ الَّتِي أُوْعِدَ اللَّهُ عَلَيْهَا النَّارَ .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ الْفُقَهَاءِ .

و : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَخِيرِ لِلْجَعْفَرِيَّةِ .

و : هِيَ كُلُّ ذَنْبٍ .

— عِنْدَ الْأَشْعَرِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَخِيرِ لِلزَّيْدِيَّةِ .

قَالَ النَّجْفِيُّ : إِنَّ الْكِبَائِرَ لَمْ تَنْبُتْ لَهَا حَقِيقَةٌ شَرْعِيَّةٌ .

وَقَالَ الْوَاحِدِيُّ : مَا لَمْ يَنْصُ الشَّارِعُ عَلَى كَوْنِهِ كَبِيرَةً ،

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْوَلَاءُ لِلْكَبِيرِ » . وَهُوَ أَنْ يَمُوتَ  
الرَّجُلُ ، وَيَتْرَكَ ابْناً ، وَابْنَ ابْنٍ ، فَيَكُونُ الْوَلَاءُ لِلْإِبْنِ  
دُونَ ابْنِ الْإِبْنِ .

الْكِبِيرُ : الْعِظَمَةُ ، وَالتَّجَبُّرُ .

— مُعْظَمُ الشَّيْءِ . وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالَّذِي  
تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ ( النُّور : ١١ ) .

□ — فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « هُوَ يَطْرُقُ الْحَقَّ وَغَمَطُ  
النَّاسِ » أَيِ إِنْكَارِ الْحَقِّ تَرْفُعاً ، وَتَجَبُّراً ، وَاحْتِقَارُ  
النَّاسِ .

الْكُبْرَى :

الإِمَامَةُ الْكُبْرَى :

( أَنْظَرَكَ بَر ) .

الطُّهَارَةُ الْكُبْرَى :

( أَنْظَرَ ط ه ر ) .

الْكِبْرِيَاءُ : الْعِظَمَةُ ، وَالتَّجَبُّرُ ، وَالتَّرَفُّعُ عَنِ الْإِقْبَادِ .

وَلَا يَسْتَحِقُّهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ وَلَهُ  
الْكِبْرِيَاءُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾

( الْجَاثِيَّة : ٢٧ ) .

— الْمُلْكُ . وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَتَكُونُ لَكُمْ  
الْكِبْرِيَاءُ فِي الْأَرْضِ ﴾ ( يُونُسَ : ٧٨ ) .

الْكَبِيرَةُ : مَا يَصْعَبُ ، وَيَشْقُ عَلَى النَّفْسِ .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا  
لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٤٥ ) .

( ج ) كِبَائِرُ .

— الْكَثِيرُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَا يُنْفِقُونَ نَفَقَةً  
صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًّا إِلَّا كَتَبَ لَهُمْ

لِيَجْزِيََهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ ( التَّوْبَةُ :  
١٢١ ) . بِمَعْنَى الْقِلَّةِ ، وَالكَثْرَةِ .

— الْإِثْمُ .

فَالْحِكْمَةُ فِي إِخْفَائِهِ أَنْ يَمْتَنِعَ الْعَبْدُ مِنَ الْوُقُوعِ فِيهِ خَشْيَةً  
أَنْ يَكُونَ كَبِيرَةً .

المُتَكَبِّرُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى :

العَظِيمُ ذُو الْكِبَرِيَاءِ ، أَوْ الْمُتَعَالِي عَنْ صِفَاتِ الْخَلْقِ . وَفِي  
الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ  
الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ  
سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ ( الْحَشْرُ : ٢٣ ) .

— : الْمُتَكَلَّفُ ، الْمُتَشَعِّعُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ .

وهو وَصَفُ عَامَّةِ النَّاسِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ تَعَالَى . وَفِي الْقُرْآنِ  
الْمَجِيدِ : ﴿ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ  
جَبَّارٍ ﴾ ( غَافِرٍ : ٣٥ ) .

المُكَابِرُ : اسْمٌ فَاعِلٍ مِنْ كَابَرَ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الْأَخِذُ لِلْمَالِ مِنْ صَاحِبِهِ بِقُوَّةٍ مِنْ  
غَيْرِ حِرَابَةٍ ، سِوَاءِ ادَّعَى أَنَّهُ مُلْكُهُ ، أَوْ اعْتَرَفَ أَنَّهُ  
غَاصِبٌ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَنْ يَقِفُ فِي مَحَلٍّ مِنَ الْمَضَرِّ يَتَعَرَّضُ  
لِإِنْسَانٍ مَقْصُومٍ .

المُكَابِرَةُ : الْمُغَالَبَةُ ، وَالْمَعَانِدَةُ .

كَتَبَ الْكِتَابَ — كَتَبًا ، وَكِتَابًا ، وَكِتَابَةً : خَطَّهُ .  
فَهُوَ كَاتِبٌ .

( ج ) كَتَبَ ، وَكَتَبَتْ .

— اللَّهُ الشَّيْءُ : قَضَاءٌ ، وَأَوْجِبَةٌ ، وَقَرْضَةٌ . وَفِي الْقُرْآنِ  
الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا  
كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ :  
١٨٣ ) .

أَيُّ : قَرْضٌ ، وَأَوْجَبٌ .

اسْتَكْتَبَ فَلَانًا الشَّيْءَ : سَأَلَهُ أَنْ يَكْتَبَهُ لَهُ .

كَاتَبَ صَدِيقَهُ : رَاسَلَهُ .

— السَّيِّدُ الْعَبْدُ : كَتَبَ بَيْنَهُ ، وَبَيْنَهُ اتِّفَاقًا عَلَى مَالٍ

يُقَسِّطُهُ لَهُ ، فَإِذَا دَفَعَهُ صَاحِرًا .

فَالسَّيِّدُ مُكَاتِبٌ ، وَالْعَبْدُ مُكَاتَبٌ . وَقَدْ يُقَالُ : مَكَاتَبٌ

اسْمٌ فَاعِلٍ ، لِأَنَّهُ كَاتَبَ سَيِّدَهُ ، فَالْفِعْلُ مِنْهَا .

الكِتَابُ : مَصْدَرٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ » . أَيُّ  
قَرَضُهُ .

— : الصُّحُفُ الْمَجْمُوعَةُ .

( ج ) كُتِبَ .

— : الرَّسَالَةُ .

— : التَّوْرَةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا  
يَلُتَوُونَ الْأَسْنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنْ  
الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ  
وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ :  
٧٨ ) .

— : الْإِنْجِيلُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ  
الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا  
اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ  
دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ ( آلِ  
عِمْرَانَ : ٦٤ ) .

— : الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ ذَلِكَ  
الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢ )

— : الْكِتَابَةُ بَيْنَ السَّيِّدِ وَعَبْدِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ :  
﴿ وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ  
إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾ ( النُّورُ : ٣٣ )

— : اللُّوْحُ الْمَحْفُوظُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَعِنْدَنَا  
كِتَابٌ حَفِيفٌ ﴾ ( ق : ٤ )

— : الْقَدَرُ .

— : الْحُكْمُ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ  
اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ ( الْأَنْفَالُ :

( ٦٨ )

أَيُّ : حُكْمٌ يَاحْلُلُ الْعَنَائِمِ ، وَالْأَشْرَى .

— الأَجَلُ . وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ وما أَهْلَكُنَا مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا وَلَهَا كِتَابٌ مَعْلُومٌ ﴾ ( الحِجْرُ : ٤ )  
أَيُّ : أَجَلٌ مَقْدَرٌ مَكْتُوبٌ .

□ — اصْطِلَاحاً : اسْمٌ لِجُمْلَةٍ مُخْتَصَّةٍ مِنَ العِلْمِ ، مُشْتَمِلَةٍ عَلَى أَبْوَابٍ ، وَقُصُوفٍ غَالِباً . ( الأَنْصَارِيُّ ) .  
— فِي العُرْفِ الشَّرْعِيِّ : هُوَ القُرْآنُ الكَرِيمُ . ( ابْنُ حَجَرَ ) .

□ أَهْلُ الكِتَابِ : هُمُ اليَهُودُ ، والنَّصَارَى .

وقال ابنُ حزمٍ : هُمُ اليَهُودُ ، والنَّصَارَى ، والمَجُوسُ .

أُمُّ الكِتَابِ :

( أَنْظَرَأَمَ )

□ الكِتَابِيُّ عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : مَنْ يُؤْمِنُ بِنَبِيِّ ، وَيَقْرَأُ بِكِتَابٍ .

الكِتَابَةُ : الكِتَابُ .

— المَكْتَابَةُ .

□ — شَرْعاً : عِتْقٌ عَلَى مالٍ ، مُؤَجَّلٌ مِنَ العَبْدِ ، مُؤَقَّوفٌ عَلَى أدائِهِ . ( ابْنُ عَرَفَةَ ) .

الكِتَابَةُ الباطِلَةُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ ما اخْتَلَتْ صِحَّتُهَا باخْتِلالِ رُكْنٍ مِنْ أركانِها ، كَكُوفِ أَحَدِ العاقِدِينَ مَكْرَهاً ، أَوْ صَبِيًّا ، أَوْ مَجْنُوناً ، أَوْ عَقِدَتْ بِغَيْرِ مَقْصُودٍ ، كَأَنَّها لَوْ كانَ البَدَلُ دَمًا .

□ الكِتَابَةُ الفاسِدةُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ ما اخْتَلَتْ صِحَّتُهَا بِكِتابَةِ بَعْضٍ مِنْ رَقِيقٍ ، أَوْ فسادِ شَرْطٍ ، أَوْ فسادِ عَوْضٍ ، أَوْ فسادِ أَجَلٍ .

الكِتِيبَةُ : الطَّائِفَةُ مِنَ الحَيْشِ . ( ج ) كِتائِبُ .

المَكْتَابَةُ : التَّكَاتِبُ .

— الكِتَابَةُ .

المَكْتَبُ : مَوْضِعٌ تَعَلَّمَ الكِتَابَةَ . ( ج ) مَكاتِبُ .

المَكْتُوبُ : اسْمٌ مَفْعُولٍ .

□ الصَّلَاةُ المَكْتُوبَةُ : هِيَ الواجِبَةُ بِأَصْلِ الشَّرْعِ ، وَهِيَ الصَّلَوَاتُ الحَمْسُ .

كَدِرَ المَاءُ — كَدَرًا : زالَ صَفَاؤُهُ .  
فَهُوَ كَدِرٌ .

الأَكْدَرُ : السَّيْلُ الَّذِي يَقشُرُ وَجْهَ الأَرْضِ .

الأَكْدَرِيَّةُ : مَسْأَلَةٌ فِي المَوارِيثِ : امْرَأَةٌ تُوقِّتُ عَن رَؤُوسِ ، وَأُمٌّ ، وَأُخْتٌ ، وَجَدٌّ .

والمَسْأَلَةُ مِنْ سَبْعَةِ وَعِشْرِينَ سَهْمًا ، لِلزَّوْجِ تِسْعَةَ ، وَلِلْأُمِّ سِتَّةً ، وَلِلْجَدِّ ثَمانِيَةَ ، وَلِلْأُخْتِ أَرْبَعَةَ . وَلا يَفْرَضُ لِلْجَدِّ مَعَ الأَخواتِ فِي غَيْرِ هَذِهِ المَسْأَلَةِ . وَفِيها خِلافٌ .

الكُدْرَةُ : اللَّوْنُ يَنْحَوِي نَحْوَ السَّوادِ .

— : شَيْءٌ كَالصَّيْدِ ، تَرَاهُ المَرْأَةُ ، لَيْسَ عَلَى لَوْنِ شَيْءٍ مِنَ الدِّمَاءِ القَوِيَّةِ ، وَلا الضَّعِيفَةِ .

وَفي حَدِيثِ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها : « كُنَّا لا نَعُدُّ الصُّفْرَةَ ، وَالكُدْرَةَ شَيْئًا » يَعْنِي فِي الحَيْضِ .

الكَذِبُ : خِلافُ الصِّدْقِ . وَفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ إِنما يَفْتَرِي الكَذِبَ الَّذينَ لا يُؤْمِنونَ بِآياتِ اللهِ وَأولِيكَ هُمُ الكاذِبونَ ﴾ ( النُّحْلُ : ١٠٥ )  
وَهو فِي اللُّغَةِ يُطْلَقُ عَلَى الوَهْمِ ، وَالعَمْدِ مَعًا .

□ — فِي مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ : هُوَ الإخْبَارُ عَنِ الشَّيْءِ عَلَى خِلافِ ما هُوَ ، عَمْدًا كانَ ، أَوْ سَهْوًا ، أَوْ غَلْطًا . ( النُّوويُّ ) .

— عِنْدَ المُعْتَرِلةِ ، وَالإباضِيَّةِ : هُوَ الإخْبَارُ بِخِلافِ الواقِعِ عَمْدًا .

الكُرْسُفُ : القَطْنُ .

كَرَمَ الشَّيْءُ — كَرَامَةً ، وَكَرَمًا ، وَكَرَمَةً : نَفَسٌ ، وَعَظْمٌ .

— الرَّجُلُ : ضِدُّ بَخِيلٍ . فَهُوَ كَرِيمٌ . ( ج ) كِرَامٌ ، وَكَرَماءُ .

## كَرْمٌ / الإِكْرَاهُ التَّامُّ

كِرَاهِيَةُ الشَّيْءِ — كَرَاهًا ، وَكَرَاهَةً ، وَكَرَاهِيَةً : خِلَافُ أَحَبَّةٍ .  
فَهُوَ كِرِيَةٌ ، وَمَكْرُوءَةٌ .

كِرَاهَةُ الأَمْرِ ، وَالْمَنْظَرُ — كِرَاهَةٌ . وَكَرَاهِيَةٌ : قَبِيحٌ .  
فَهُوَ كِرِيَةٌ .

اسْتَكْرَاهَةُ الشَّيْءِ : كَرِهَهُ .

— فَلَانَةٌ : أَكْرَهَهَا عَلَى الفُجُورِ .

أَكْرَاهَهُ فَلَانًا عَلَى الأَمْرِ إِكْرَاهًا : قَهَرَهُ عَلَيْهِ .

كِرَاهَةُ إِلَيْهِ الأَمْرِ : صَيَّرَهُ كَرِيهًا إِلَيْهِ .

وَفِي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَلَكِنَّ اللّٰهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ  
وَزَيَّنَّ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ  
وَالْعِصْيَانَ ﴾ ( الحُجُرَاتُ : ٧ )

الإِكْرَاهُ : الإِلْزَامُ . وَفِي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ :

﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ﴾  
( البَقَرَةُ : ٢٥٦ )

— : حَمَلُ الْإِنْسَانِ عَلَى شَيْءٍ يَكْرَهُهُ .

□ — شَرْعًا : فِعْلٌ يُوجَدُ مِنَ المَكْرِهِ ، فَيُحْدِثُ فِي  
المُسْتَكْرَهِ مَعْنَى يَصِيرُ بِهِ مَدْفُوعًا إِلَى الفِعْلِ الَّذِي طُلِبَ  
مِنْهُ . ( التَّمْرُتَاشِيُّ ) .

— الشَّرْعِيُّ : هُوَ التَّهْدِيدُ بِعُقُوبَةٍ عَاجِلَةٍ ظَلَمًا

( البَجَيْرِيُّ ) .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ كُلُّ مَا سُمِّيَ فِي اللُّغَةِ إِكْرَاهًا ،  
وَعُرِفَ بِالْحِسِّ أَنَّهُ إِكْرَاهٌ ، كَالْوَعْدِ بِالقَتْلِ ، أَوِ الضَّرْبِ ، أَوْ  
إِفْسَادِ مَالٍ .

— فِي المَجَلَّةِ : ( م ٩٤٨ ) : هُوَ إِجْبَارٌ أَحَدٍ عَلَى أَنْ يَعمَلَ  
عمَلًا بَعِيْرَ حَقِّ مِنْ دُونِ رِضَاةٍ بِالإِخَافَةِ .

وَيُقَالُ لَهُ : المَكْرَهُةُ ( بِفَتْحِ الرَّاءِ ) ، وَيُقَالُ لِمَنْ أُجْبِرَ :  
مُجْبِرٌ ، وَلِذَلِكَ العَمَلِ مُكْرَهُةٌ عَلَيْهِ ، وَلِلشَّيْءِ المُوجِبِ  
لِلْحُوفِ : مُكْرَهُةٌ بِهِ .

□ الإِكْرَاهُ التَّامُّ ، أَوِ المُلْجِئُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا فِيهِ

وَهِيَ كِرِيَةٌ ، وَنِسْوَةٌ كَرَائِمٌ .

كَرْمٌ فَلَانًا — كَرْمًا : غَلَبَهُ فِي الكَرْمِ .

أَكْرَمَ نَفْسَهُ عَنِ المَعَاصِي : نَزَّهَهَا .  
— فَلَانًا : كَرَّمَهُ .

تَكَرَّمَ فَلَانٌ : تَكَلَّفَ الكَرْمَ .

كَرْمٌ فَلَانًا : عَظَّمَهُ ، وَنَزَّهَهُ .

التَّكْرِمَةُ : الفِرَاشُ ، وَنَحْوُهُ ، مِمَّا يُسَيِّطُ لِصَاحِبِ المَنْزِلِ ،  
وَيُخَصُّ بِهِ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « وَلَا تَجْلِسُ عَلَى  
تَكَرِّمَتِهِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا يَأْذَنُ » .

التَّكْرِيمُ : التَّفْضِيلُ .

الكِرَامَةُ : مَصَدَّرٌ .

□ — فِي قَوْلِ الجُرْجَانِيِّ : هِيَ ظُهُورُ أَمْرِ خَارِقٍ لِلْعَادَةِ ،  
مِنْ قَبْلِ شَخْصٍ غَيْرِ مُقَارِنٍ لِدَعْوَى النُّبُوَّةِ .

فَمَا لَا يَكُونُ مَقْرُونًا بِالإِيمَانِ ، وَالعَمَلِ الصَّالِحِ يَكُونُ  
اسْتِدْرَاجًا ، وَمَا يَكُونُ مَقْرُونًا بِدَعْوَى النُّبُوَّةِ يَكُونُ  
مُعْجَزَةً .

الكَرْمُ : شَجَرُ العِنَبِ .

— : القِلَادَةُ .

يُقَالُ : رَأَيْتُ فِي عُنُقِهَا كَرْمًا حَسَنًا مِنْ لَوْلُؤٍ .

الكَرْمُ : كَثْرَةُ الخَيْرِ .

الكَرِيمُ : ذُو الكَرْمِ .

— : النَّفِيسُ .

— : العَزِيزُ .

— : مِنْ أَسْمَاءِ اللّٰهِ تَعَالَى .

الكَرِيمَةُ : مُؤَنَّثُ الكَرِيمِ .

— الرَّجُلِ : ابْنَتُهُ .

( ج ) كَرَائِمٌ .

تَلَفَ نَفْسٍ ، أَوْ عَضُو ، أَوْ ضَرْبَ مَبْرَحٍ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَنْ بَلَغَ بِهِ دَاعِي الْحَاجَةِ إِلَى الْفِعْلِ حَدًّا لَا يُقَابِلُهُ صَارِفٌ ، كَمَنْ جَرَّدَ عَلَيْهِ السَّيْفَ ، أَوْ أَجَّجَتْ لَهُ نَارٌ ، لَا يُمَكِّنُهُ دَفْعُهَا إِلَّا بِفِعْلِ مَا أَمَرَ بِهِ .  
— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٩٤٩ ) : هُوَ الَّذِي يَكُونُ بِالضَّرْبِ الشَّدِيدِ الْمُؤَدِّي إِلَى إِتْلَافِ النَّفْسِ ، أَوْ قَطْعِ عَضُو .

□ الْإِكْرَاهُ النَّاقِصُ ، أَوْ غَيْرُ الْمُلْجِي عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ خِلَافُ الْمُلْجِي .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَا أزالَ الْإِخْتِيَارَ ، كَالْتَوَعُدِ بِالضَّرْبِ الْمَبْرَحِ ، وَالتَّخْلِيدِ فِي الْحَبْسِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ .  
— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٩٤٩ ) : هُوَ الْإِكْرَاهُ غَيْرُ الْمُلْجِي ، الَّذِي يُوجِبُ الْعَمَ ، وَالْأَلَمَ فَقَطْ ، كَالضَّرْبِ غَيْرِ الْمَبْرَحِ ، وَالْحَبْسِ غَيْرِ الْمَدِيدِ .

الْكُرْهُ : الْمَشَقَّةُ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَرِيزِ :

﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢١٦ )

الْكُرِيهَةُ : النَّازِلَةُ .

( ج ) كَرَاهِيهِ .

— : الشَّدَّةُ فِي الْحَرْبِ .

الْمَكْرُوهُ : ضِدُّ الْمَحْبُوبِ .

— : الشَّرُّ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الْأَمْرُ بِالتَّرْكِ ، مِنْ غَيْرِ تَعَلُّقِ عِقَابٍ بِفِعْلِهِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ : مَا رَجَّحَ الشَّرْعُ تَرْكَهُ عَلَى فِعْلِهِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَا يُثَابُ عَلَى تَرْكِهِ امْتِثَالًا ، وَلَا يُعَاقَبُ عَلَى فِعْلِهِ .

□ الْمَكْرُوهُ تَحْرِيمًا عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا كَانَ إِلَى الْحَرَامِ

أَقْرَبَ .

وَيُسَمِّيهِ مُحَمَّدٌ حَرَامًا ظَنِّيًّا .

وَإِذَا أُطْلِقَ عِنْدَهُمُ الْمَكْرُوهُ ، فَالْمُرَادُ مِنْهُ التَّحْرِيمُ ، إِلَّا أَنْ يُنصَّ عَلَى كَرَاهَةِ التَّنْزِيهِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا ثَبَّتَ بِدَلِيلٍ يَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ .

□ الْمَكْرُوهُ تَنْزِيهِيًا عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا كَانَ تَرْكُهُ أَوْلَى مِنْ فِعْلِهِ .

وَيُرَادُ خِلَافَ الْأَوْلَى .

الْبَيْعُ الْمَكْرُوهُ :

( أَنْظَرُ ي ع )

كَسَبَ لِأَهْلِهِ — كَسْبًا : طَلَبَ الرِّزْقَ ، وَالْمَعِيشَةَ لَهُمْ .

— الشَّيْءَ : جَمَعَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ ( الْبَقَرَةُ :

( ٢٦٧ )

أَيُّ : جَمَعْتُمْ .

— الْمَالَ كَسْبًا ، وَكِسْبًا : رِبْحَهُ .

فَهُوَ كَاسِبٌ .

( ج ) كَسَبَةٌ .

— الْإِثْمُ : تَحَمُّلُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : ﴿ وَمَنْ

يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا

وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ ( النِّسَاءُ : ١١٢ )

— فَلَانًا مَالًا ، وَعَلِيًّا : أَنْالَهُ .

اِكْتَسَبَ فَلَانٌ : تَصَرَّفَ ، وَاجْتَهَدَ

— الْمَالَ : رِبْحَهُ .

— : طَلَبَ الرِّزْقَ .

— الْإِثْمُ : تَحَمُّلُهُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ لَا يُكَلِّفُ

اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾

( الْبَقَرَةُ : ٢٨٦ )

قِيلَ : خُصَّ الْكَسْبُ هُنَا بِالصَّالِحِ ، وَالْاِكْتِسَابُ

بِالسَّيِّئِ .

## أَكْسَبَ / كَفَأَ

كَعَبَتِ الْجَارِيَةُ — كَعُوبًا : بَدَأَتْ بِهَا لِلنُّهُودِ .

فَهِيَ كَعَابٌ ، وَكَاعِبٌ .

( ج ) كَوَاعِبُ .

الِكِعَابُ : فَصُوصُ النَّرْدِ .

وَاحِدُهَا : كَعَبٌ ، وَكَعْبَةٌ .

الِكَعْبُ : إِسْمٌ لِيَا عَلَا ، وَاسْتَدَارَ .

( ج ) كِعَابٌ .

— : الْعَظْمُ النَّاشِزُ عِنْدَ مُلْتَقَى السَّاقِ ، وَالْقَدَمُ . فَيَكُونُ

لِكُلِّ قَدَمٍ كَعْبَانٍ عَنِ يَمِينِهَا ، وَيَسَارِهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى

الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا

بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٧ )

وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ اللَّغَةِ .

— : الْمَفْصَلُ بَيْنَ السَّاقِ ، وَالْقَدَمِ .

وَقَدْ جَاءَ فِي ( الْمِصْبَاحِ ) أَنَّهُ قَوْلُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَجَمَاعَةٍ .

وَنَقَلَ النَّوَوِيُّ أَنَّ قَوْلَ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ هُوَ الْأَوَّلُ .

□ — عِنْدَ الْمَفْسَّرِينَ ، وَأَهْلِ الْحَدِيثِ ، وَالْفُقَهَاءِ : هُوَ كَمَا

قَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ . ( النَّوَوِيُّ ) .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ الْعَظْمُ الْمُرْتَفِعُ فِي ظَهْرِ الْقَدَمِ ،

الْوَاقِعُ فِيمَا بَيْنَ الْمَفْصَلِ وَالْمِشْطِ . وَنَسَبَهُ بَعْضُهُمْ إِلَى

مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ .

قَالَ الْمَحَامِلِيُّ ، وَالنَّوَوِيُّ : وَلَا يَصِحُّ عَنْهُ .

وَحِكَاةُ الرَّافِعِيِّ وَجَهًا لِلشَّافِعِيَّةِ . قَالَ النَّوَوِيُّ : وَلَيْسَ

بِشَيْءٍ .

و : مِثْلُ قَوْلِ الْفُقَهَاءِ .

الِكَعْبَةُ : كُلُّ بَيْتٍ مَرَبَعٍ الْجَوَانِبِ .

( ج ) كَعَبَاتٌ ، وَكِعَابٌ .

— : الْعُرْفَةُ .

— : الْبَيْتُ الْحَرَامُ بِمَكَّةَ الْمُكْرَمَةِ .

كَفَأَ الْإِنَاءَ — كَفَأًا : كَبَّةٌ ، وَقَلْبَةٌ .

وَقِيلَ : عُنِيَ بِالْكَسْبِ : مَا يَتَحَرَّاهُ مِنَ الْمَكَايِبِ

الْأُخْرَوِيَّةِ ، وَبِالْإِكْتِسَابِ : مَا يَتَحَرَّاهُ مِنَ الْمَكَايِبِ

الدُّنْيَوِيَّةِ .

أَكْسَبَ فُلَانًا مَالًا ، أَوْ عَلِمًا : أَعَانَهُ عَلَى كَسْبِهِ ، أَوْ جَعَلَهُ

يَكْسِبُهُ .

الِكَسْبُ : الْجَمْعُ .

— : طَلَبُ الرِّزْقِ .

— : مَا اكْتَسَبَ .

يُقَالُ : فُلَانٌ طَيِّبٌ الْكَسْبِ .

الْمُكْتَسَبُ :

الْعَقْلُ الْمُكْتَسَبُ

( أَنْظَرُ ع ق ل )

كَسَفَتِ الشَّمْسُ — كُسُوفًا : اِحْتَجَبَتْ ، وَذَهَبَ

ضَوْءُهَا ، لِحَيْلُولَةِ الْقَمَرِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْأَرْضِ .

— الْوَجْهُ : اِصْفَرَّ ، وَتَغَيَّرَ .

— الرَّجُلُ : نَكَسَ طَرْفَهُ .

— أَمَلَهُ : خَابَ .

— الشَّيْءَ كَسَفًا : غَطَّاهُ .

— الشَّمْسُ النَّجُومُ : غَلَبَ ضَوْءُهَا عَلَيْهَا .

— الشَّيْءَ : قَطَعَهُ .

أَكْسَفَ الْقَمَرَ الشَّمْسُ : حَجَبَ نُورَهَا .

— الْحُزْنَ فُلَانًا : غَيَّرَهُ .

كَسَفَ الشَّيْءَ : قَطَعَهُ .

الِكِسْفَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ .

( ج ) كِسْفٌ ، وَكِسْفٌ .

الِكُسُوفُ : اِحْتِجَابُ نُورِ الشَّمْسِ كُلًّا ، أَوْ بَعْضًا ،

بِوُقُوعِ الْقَمَرِ بَيْنَهَا ، وَبَيْنَ الْأَرْضِ .

( أَنْظَرُ : خ س ف )



— فَلَانًا : طَرَدَهُ .

فهو كَافِرٌ .

( ج ) كَفَّارٌ ، وَكَفَّرَهُ .

وَهِيَ كَافِرَةٌ .

( ج ) كَوَافِرٌ .

وَهُوَ ، وَهِيَ كَفُورٌ .

( ج ) كُفْرٌ .

— النَّعْمَةُ ، وَبِالنَّعْمَةِ : جَحَدَهَا . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ أَفِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ ﴾

( النحل : ٧٢ )

— بِالشَّيْءِ : تَبَرَّأَ مِنْهُ .

كَفَّرَ بِالشَّيْءِ — كَفَّرًا ، وَكَفَّرًا : سَتَرَهُ .

كَفَّرَ لِسَيِّدِهِ تَكْفِيرًا : انْحَسَى ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ ،

وَطَاطَأَ رَأْسَهُ ، كَالرُّكُوعِ تَعْظِيمًا لَهُ .

— فَلَانًا : نَسَبَهُ إِلَى الْكُفْرِ ، أَوْ قَالَ لَهُ : كَفَّرْتَ .

— الشَّيْءَ : غَطَّاهُ ، وَسَتَرَهُ .

— اللَّهُ عَنِ الذَّنْبِ : عَفَرَهُ .

— عَنِ يَمِينِهِ : أَعْطَى الْكَفَّارَةَ .

الْكَافِرُ : وَعَاءٌ طُلِعَ النَّخْلُ ، وَالشَّمْرُ .

( ج ) كَوَافِرٌ .

— : اللَّيْلُ .

— : السَّحَابُ الْمُظْلِمُ .

— : الْبَحْرُ .

— : الْوَادِي الْعَظِيمُ .

— مِنَ الْأَرْضِ : مَا تَعَدَّ عَنِ النَّاسِ ، لَا يَكَادُ يَنْزِلُهُ ، أَوْ

يَمُرُّ بِهِ أَحَدٌ .

— : الْمُقِيمُ الْمُخْتَبِيُّ بِالْمَكَانِ .

— : مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ .

— : الْجَاهِدُ .

□ — عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ : هُوَ مَنْ اعْتَقَدَ الْإِيمَانَ بِقَلْبِهِ ، وَلَمْ

يَنْطِقَ بِهِ لِلسَّانَةِ دُونَ تَقِيَّةٍ .

أَكْفَاتِ الْإِبِلِ : كَثُرَتْ تَنَاجُهَا .

— الْإِنَاءَ : قَلْبَهُ ، لِيَصَبَ مَا فِيهِ .

قَالَ الْأَضْمَعِيُّ : لَا يُقَالُ : أَكْفَأَ الْإِنَاءَ ، وَإِنَّمَا كَفَأَهُ .

وَالْأَوَّلُ هُوَ قَوْلُ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ اللَّغَةِ ، مِنْهُمْ الْخَلِيلُ ،

وَالْكَسَائِيُّ ، وَابْنُ السِّكِّيتِ ، وَابْنُ قَتَيْبَةَ ، وَغَيْرُهُمْ .

كَافَأَ فَلَانًا عَلَى مَا كَانَ مُكَافَأَةً ، وَكَفَاءً : جَازَاهُ .

— فَلَانًا : مِثْلَهُ ، وَسَاوَاهُ .

التَّكَافُؤُ : الْإِسْتِوَاءُ .

الْكَفْءُ : الْمِثْلُ .

( ج ) أَكْفَاءٌ ، وَكَفَاءٌ .

وَمِنْ الْخَطَأِ قَوْلُهُمْ فِي جَمْعِهِ أَكِفَاءٌ ، إِنَّمَا هَذِهِ جَمْعٌ

لِكَفَيْفٍ .

الْكَفُؤُ : الْكَفْءُ .

الْكَفِءُ : الْكَفْءُ .

الْكَفَاءَةُ : الْمِثْلَةُ فِي الْقُوَّةِ وَالشَّرَفِ .

□ — فِي النِّكَاحِ شُرْعًا : مُسَاوَاةُ الرَّجُلِ لِلْمَرْأَةِ فِي الْأُمُورِ

الْآتِيَةِ :

الْإِسْلَامَ ، وَالنَّسَبَ ، وَالتَّقْوَى ، وَالْحُرِّيَّةَ ، وَالْمَالُ ،

وَالْحِرْفَةَ . ( الْقَهْطِيَانِي ) .

الْكَفْيَةُ : الْكَفْءُ .

الْمُكَافِيَةُ : الْمُسَاوِيَةُ ، وَالْمِثْلَةُ .

كَفَّرَ الرَّجُلُ — كَفَّرًا ، وَكَفْرَانًا : لَمْ يُؤْمِنْ بِالْوَحْدَانِيَّةِ ، أَوْ

النَّبُوَّةِ ، أَوْ الشَّرِيعَةِ ، أَوْ بِثَلَاثَتِهَا .

يُقَالُ : كَفَّرَ بِاللَّهِ : إِذَا اعْتَقَدَ الْكُفْرَ ، أَوْ إِذَا أَظْهَرَ الْكُفْرَ ،

وَإِنْ لَمْ يَعْتَقِدْ بِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ

بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمَيِّنُكُمْ ثُمَّ يُخَيِّبُكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ

تُرْجَعُونَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٨ )

## الكُفْرُ / كَفَلَّ

كَفَفَ عَنِ الْأَمْرِ كَفًّا : انْصَرَفَ ، وَامْتَنَعَ .

— بَصْرُهُ : ذَهَبَ . فَهُوَ مَكْفُوفٌ .

( ج ) مَكْفِيفٌ . وَهُوَ كَيْفِيٌّ أَيْضًا .

( ج ) أَكْفَاءٌ .

— الشَّيْءُ : صَمَّ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ .

يُقَالُ : كَفَفَ شَعْرَهُ : جَمَعَهُ .

و : كَفَفَ الثَّوْبَ : خَاطَ حَاشِيَتَهُ .

اسْتَكْفَفَ النَّاسَ : تَكَفَّفَ .

— الشَّيْءُ : اسْتُوْضِحَهُ ، بِأَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى حَاجِبِهِ ،

كَمَنْ يَسْتَطِيلُ مِنَ الشَّمْسِ .

انْكَفَفَ : عَنِ الْمَوْضِعِ : تَرَكَهُ .

تَكَفَّفَ النَّاسَ : مَدَّ كَفَّهُ إِلَيْهِمْ بِالسَّأَلِ .

الكُفَافُ مِنَ الرِّزْقِ : مَا كَفَّ عَنِ النَّاسِ ، وَأَعْنَى .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ ، وَرَزَقَ

كُفَافًا ، وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ »

الكُفْفُ : الرَّاحَةُ بَيْنَ الْأَصَابِعِ .

( مُؤَنَّثٌ )

( ج ) كُفُوفٌ ، وَأَكْفَفَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَحْيِطْ

بِمِثْرِهِ فَأَصْبَحَ يَقْلَبُ كَفِّهِ عَلَى مَا أَنْفَقَ فِيهَا وَهِيَ خَاوِيَةٌ

عَلَى عُرُوشِهَا وَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا ﴿

( الْكَهْفُ : ٤٢ ) . وَذَلِكَ كِنَايَةٌ عَنِ النَّدَمِ ، وَالتَّحْسُرِ .

كُفَّلَ فُلَانٌ — كُفْلًا ، وَكُفُولًا : وَاصَلَ الصَّوْمَ .

— : أَخَذَ عَلَى نَفْسِهِ إِلَّا يَتَكَلَّمُ فِي صِيَامِهِ .

فَهُوَ كَافِلٌ .

( ج ) كُفَّلٌ .

— الرَّجُلُ ، وَبِالرَّجُلِ كُفْلًا ، وَكَفَالَةً : ضَمِنَهُ .

وَيُقَالُ : كَفَّلَ الْمَالَ ، وَكُفَّلَ عَنْهُ الْمَالَ لِغَرِيْبِهِ .

فَهُوَ كَافِلٌ .

( ج ) كُفَّلٌ

أَوْ مَنْ نَطَقَ بِهِ دُونَ أَنْ يُعْتَقِدَهُ قَلْبُهُ . ( ابْنُ حَزْمٍ ) .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيِّ : هُوَ مُنْكَرٌ عَلِيٌّ ، وَمُنْكَرٌ مُطْلَقٌ

الْإِمَامِ . وَإِنَّ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ إِمَامَ زَمَانِهِ مَاتَ مَيْتَةً

جَاهِلِيَّةً .

الكُفْرُ : التَّغْطِيَةُ .

— : الْقَرِيَةُ .

( ج ) كُفُورٌ .

الكُفْرُ : الْجُحُودُ .

— : التَّغْطِيَةُ ، وَالسُّتْرُ .

— : ضِدُّ الْإِيمَانِ .

□ — فِي الشَّرْعِ : وَرَدَ بِمَعْنَى جَحْدِ الْمَعْلُومِ مِنْ دِينِ

الْإِسْلَامِ بِالضَّرُورَةِ الشَّرْعِيَّةِ .

وَوَرَدَ بِمَعْنَى جَحْدِ النَّعْمِ ، وَتَرْكِ شُكْرِ الْمُنْعَمِ ، وَالْقِيَامِ

بِحَقِّهِ . ( الْقُرْطُبِيُّ ) .

— : يَشْتَمِلُ الشَّرْكَ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ،

وَالظَّاهِرِيَّةِ .

( انظر ش ر ك )

— فِي قَوْلِ ابْنِ الْأَثِيرِ صِنْفَانِ :

أَحَدُهَا : الْكُفْرُ بِأَصْلِ الْإِيمَانِ ، وَهُوَ ضِدُّهُ .

وَالْآخَرُ : الْكُفْرُ بِفِرْعٍ مِنْ فُرُوعِ الْإِسْلَامِ ، فَلَا يَخْرُجُ بِهِ

عَنْ أَصْلِ الْإِيمَانِ .

□ دَارُ الْكُفْرِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : هِيَ نَوْعَانِ :

الْأَوَّلُ : بَلَدٌ كَانَ لِلْمُسْلِمِينَ ، فَغَلَبَ الْكُفْرُ عَلَيْهِ .

وَالثَّانِي : بَلَدٌ لَمْ يَكُنْ لِلْمُسْلِمِينَ أَصْلًا .

الكُفَّارَةُ : مَا يَسْتَعْفِرُ بِهِ الْإِيمَانُ مِنْ صَدَقَةٍ ، وَصَوْمٍ ، وَنَحْوِ

ذَلِكَ .

وَقَدْ حَدَّدَتِ الشَّرِيعَةُ أَنْوَاعًا مِنَ الْكُفَّارَةِ ، مِنْهَا كُفَّارَةُ

الْيَمِينِ ، وَكُفَّارَةُ الصَّوْمِ ، وَكُفَّارَةُ لِتْرِكِ بَعْضِ مَنَاسِكِ

الْحَجِّ .

## أَكْفَلَ / الكِفْلُ

وهو ، وهي كَفِيلٌ .

( ج ) كَفْلَاءٌ .

— الصَّغِيرَ : رَبَّاهُ ، وَأَنْفَقَ عَلَيْهِ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ وَمَا كُنْتُ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ ﴾

( آلِ عِمْرَانَ : ٤٤ )

أَكْفَلَ فَلَانًا الْمَالَ : جَعَلَهُ يَضْمَنُهُ .

— فَلَانًا مَالَهُ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ ، لِيَكْفُلَهُ وَيُرْعَاهُ . وفي

الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً

وَلِي نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ : أَكْفُلْنِيهَا ﴾ ( ص : ٢٣ )

أَيُّ : أَنْزَلَ لِي عَنْهَا حَتَّى أَكْفُلَهَا .

تَكَفَّلَ بِالشَّيْءِ : أَلْزَمَهُ نَفْسَهُ ، وَتَحَمَّلَ بِهِ .

يُقَالُ : تَكَفَّلَ بِالذَّيْنِ : أَلْتَزَمَ بِهِ .

كَافَلَ فَلَانًا : عَاقَدَهُ ، وَعَاهَدَهُ .

— : جَاوَرَهُ .

فَهُوَ مُكَافِلٌ .

كَفَلَ فَلَانًا الْمَالَ : أَكْفَلَهُ .

— فَلَانًا الصَّغِيرَ : جَعَلَهُ كَافِلًا لَهُ .

الْكَافِلُ : الْقَائِمُ بِأَمْرِ الْيَتِيمِ الْمَرْبِيِّ لَهُ .

( ج ) كُفْلٌ ، وَكَفْلَاءٌ .

— : الضَّامِنُ .

— : مَنْ يَصِلُ الصِّيَامُ .

الْكَفَالَةُ : الضَّمُّ .

— : الضَّمَانُ .

□ — شَرَعًا : ضَمُّ ذِمَّةِ الْكَفِيلِ إِلَى ذِمَّةِ الْأَصِيلِ فِي

الْمُطَالَبَةِ مُطْلَقًا : بِنَفْسٍ ، أَوْ بِذَيْنِ ، أَوْ بِعَيْنٍ .

( التَّمْرَتَاثِي )

— فِي قَوْلِ أَبِي ثَوْرٍ ، وَبَعْضِ الْعُلَمَاءِ : بِمَعْنَى الْحَوَالَةِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٦١٢ ) : ضَمُّ ذِمَّةٍ إِلَى ذِمَّةٍ فِي مُطَالَبَةِ

شَيْءٍ . يَعْنِي أَنْ يَضُمَّ أَحَدٌ ذِمَّتَهُ إِلَى ذِمَّةِ آخَرَ ، وَيَلْتَزِمَ

أَيْضًا الْمُطَالَبَةَ الَّتِي لَزِمَتْ فِي حَقِّ ذَلِكَ .

□ الْكَفَالَةُ بِالتَّسْلِيمِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٦١٥ ) :

هِيَ الْكَفَالَةُ بِتَسْلِيمِ مَالٍ .

□ الْكَفَالَةُ بِالدَّرَكِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٦١٦ ) :

هِيَ الْكَفَالَةُ بِأَدَاءِ ثَمَنِ الْمَبِيعِ ، وَتَسْلِيهِهِ ، أَوْ بِنَفْسِ الْبَائِعِ

إِنْ اسْتَحَقَّ الْمَبِيعُ .

□ الْكَفَالَةُ بِالْمَالِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٦١٤ ) :

هِيَ الْكَفَالَةُ بِأَدَاءِ الْمَالِ .

□ الْكَفَالَةُ الْمُنْجِزَةُ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٦١٧ ) :

هِيَ الْكَفَالَةُ الَّتِي لَيْسَتْ مُعَلَّقَةً بِشَرْطٍ ، وَلَا مُضَافَةً إِلَى

زَمَانٍ مُسْتَقْبَلٍ .

□ الْكَفَالَةُ بِالنَّفْسِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٦١٣ ) :

هِيَ الْكَفَالَةُ بِشَخْصٍ أَحَدٍ .

□ كَفَالَةُ الْوَجْهِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ :

هِيَ أَنْ يَضْمَنَ الْكَفِيلُ لِصَاحِبِ الْحَقِّ أَنْ يُحْضِرَ لَهُ مَنْ عَلَيْهِ

الذَّيْنُ إِذَا حَلَّ الْأَجَلُ .

وَكَذَا مَعْنَاهُ إِذَا ضَمِنَ لَهُ فِي التَّبِيعِ الْحَالَّ ، أَوْ بَعْدَ الْأَجَلِ فِي

الْمَوْجَلِ .

□ كَفَالَةُ اللَّهِ فِي الْيَمِينِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

بِمَعْنَى عَهْدِ اللَّهِ تَعَالَى .

( أَنْظَرَ ع ه د )

الْكَفْلُ : النَّصِيبُ .

وفي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ

نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا ﴾

( النِّسَاءُ : ٨٥ ) .

— : الْمِثْلُ .

يُقَالُ : مَا لِفَلَانٍ كِفْلٌ .

— الضَّعْفُ . وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ( الحديد : ٢٨ ) .

أَيُّ : كِفْلَيْنِ مِنْ نِعْمَتِهِ فِي الدُّنْيَا ، وَالْآخِرَةِ .  
— : الْكَفِيلُ .

الْكَفِيلُ : الْمَثِيلُ .

( ج ) كَفَّلَ .

وَيُقَالُ لِالْتُّنَى : كَفِيلٌ أَيْضًا . وَقَدْ يُقَالُ لِلْجَمْعِ : كَفِيلٌ .

— : الْكَافِلُ .

— : الضَّامِنُ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( م ٦١٨ ) : هُوَ الَّذِي صَمَّ ذِمَّةً إِلَى ذِمَّةِ الْآخِرِ . أَيُّ : تَعَهَّدَ بِمَا تَعَهَّدَ بِهِ الْآخِرُ . وَيُقَالُ لِذَلِكَ الْآخِرِ : الْأَصِيلُ ، وَالْمَكْفُولُ عَنْهُ .

الْمَكْفُولُ : إِسْمٌ مَفْعُولٌ .

□ الْمَكْفُولُ بِهِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٦٢٠ ) :

هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي تَعَهَّدَ الْكَفِيلُ بِأَدَائِهِ ، وَتَسْلِيهِ .

وَفِي الْكِفَالَةِ بِالنَّفْسِ ، الْمَكْفُولُ عَنْهُ ، وَالْمَكْفُولُ بِهِ سِوَاهُ .

□ الْمَكْفُولُ عَنْهُ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٦١٨ ) :

رَ : كَفِيلٌ .

الْمَكْفُولُ بِهِ .

□ الْمَكْفُولُ لَهُ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٦١٩ ) :

هُوَ الطَّالِبُ ، وَالذَّائِنُ فِي خُصُوصِ الْكِفَالَةِ .

كَفَنَ الصُّوفَ — كَفَنًا : غَزَلَهُ .

— الْمَيْتَ : أَلْبَسَهُ الْكَفْنَ .

كَفَنَ الْمَيْتَ تَكْفِينًا : مُبَالَغَةً فِي كَفْنِهِ .

الْكَفْنُ : ثِيَابٌ يُلْفُ فِيهَا الْمَيْتُ .

( ج ) أَكْفَانٌ .

كَفَلَ الشَّيْءَ ، وَبِهِ — كَفَلًا : أَحَبَّهُ ، وَأَوْلَعَ بِهِ . فَهُوَ كَفَلٌ .

— الْأَمْرُ : إِحْتَمَلَهُ عَلَى مَشَقَّةٍ وَعُسْرٍ .

أَكْفَلَفَ فَلَانًا بِالشَّيْءِ : جَعَلَهُ وَلِعًا بِهِ .

تَكَكَّفَفَ الْأَمْرُ : تَحَمَّلَهُ عَلَى مَشَقَّةٍ .

كَكَّفَفَ فَلَانًا تَكْلِيْفًا : أَمَرَهُ بِمَا شَقَّ عَلَيْهِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لَا يَكْفُلُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٨٦ ) .

التَّكْلِيْفُ بِالْأَمْرِ : فَرَضُهُ عَلَى مَنْ يَسْتَطِيعُ الْقِيَامَ بِهِ .

— : الْأَمْرُ بِمَا يَشَقُّ عَلَى الْإِنْسَانِ .

خِطَابُ التَّكْلِيْفِ :

( أَنْظُرْ خ ط ب ) .

الْكُلْفَةُ : مَا تَتَكَلَّفُهُ عَلَى مَشَقَّةٍ .

( ج ) كَلَّفَ .

الْمُكَلَّفُ : الْمُلْزَمُ بِمَا فِيهِ مَشَقَّةٌ .

□ — فِي الشَّرْعِ : هُوَ الْمُخَاطَبُ بِأَمْرٍ ، وَنَهْيٍ .

( الْبُعَلِيُّ ) .

كَلَّ — كُلُولًا ، وَكَلَالَةً : ضَعْفٌ .

يُقَالُ : كَلَّ السَّيْفُ ، وَنَحْوَهُ : لَمْ يَقْطَعْ .

فَهُوَ كَلِيلٌ ، وَكَلٌّ .

— فَلَانٌ : تَعَبٌ .

فَهُوَ كَالٌّ .

— كَلًّا ، وَكَلَالَةً : لَمْ يُخَلِّفْ وَالِدًا ، وَلَا وَلَدًا يَرِثُهُ .

— الْوَارِثُ : لَمْ يَكُنْ وَلَدًا ، وَلَا وَالِدًا لِلْمَيْتِ .

الإِكْلِيلُ : الْعِصَابَةُ الَّتِي تُحِيطُ بِالرَّأْسِ .

( ج ) أَكَلِيل .

— : النَّاجُ .

— : كُلُّ مَا أَحَاطَ بِالشَّيْءِ .

الكَلاثةُ : مَصْدَرٌ .

— : أَنْ يَمُوتَ الْمَرْءُ ، وَلَيْسَ لَهُ وَالِدٌ ، أَوْ وَلَدٌ يَرِثُهُ ،

بَلْ يَرِثُهُ قَرَابَتُهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ

اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾ ( النِّسَاءُ : ١٧٦ ) . وَهُوَ وَإِنْ

كَانَ رَجُلٌ يُوْرَثُ كَلالَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ

وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي

الثُّلْثِ ﴾ ( النِّسَاءُ : ١٢ ) .

— : بَنُو الْعَمِّ الْأَبَاعِدُ .

وَتَقُولُ الْقَرَبُ : هُوَ ابْنُ عَمِّ الْكَلالَةِ ، وَابْنُ عَمِّ كَلالَةٍ : إِذَا

لَمْ يَكُنْ لِحَا ( أَي لاصِقًا بِالنَّسَبِ ) ، وَكَانَ رَجُلًا مِنْ

العَشِيرَةِ .

وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ .

— : الْإِرْثُ .

— : الْوَارِثُ مَنْ عَدَا الْأَبَ ، وَالْوَالِدَ .

قال الأزهريُّ : سُمِّيَ الْمَيِّتُ الَّذِي لَا وَالِدَ لَهُ ، وَلَا وَلَدَ

كَلالَةً ، وَسُمِّيَ الْوَارِثُ كَلالَةً ، وَسُمِّيَ الْإِرْثُ كَلالَةً .

□ — بِالْإِجْمَاعِ : مَنْ وَرِثَهُ إِخْوَةٌ ، أَوْ أَخَوَانِ ، أَوْ أَخٌ ،

إِمَّا شَقِيقًا ، وَإِمَّا لِأَبٍ ، وَإِمَّا لِأُمٍّ ، وَلَا وَلَدَ لَهُ ،

وَلَا ابْنَةَ ، وَلَا وَلَدًا ابْنِ ذَكَرٍ ، وَإِنْ سَفَلَ ، وَلَا أَبَ ،

وَلَا جَدًّا لِأَبٍ ، وَإِنْ عَلَا ، فَهُوَ كَلالَةٌ ، وَمِيرَاثُهُ كَلالَةٌ .

( ابْنُ حَزْمٍ ) .

— فِي مَذْهَبِ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ قَاطِبَةً : إِشْمٌ لِلْوَرِثَةِ مَا عَدَا

الْوَالِدَ ، وَالْوَالِدَ . ( ابْنُ كَثِيرٍ ) .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ ، وَإِنْ كَانَ لَهُ أَبٌ ،

أَوْ جَدًّا .

— فِي قَوْلِ عَطَاءٍ : الْمَالُ . وَهَنَّاكَ أَقْوَالٌ أُخْرَى كَثِيرَةٌ .

□ كَلالَةُ الْأَبِ عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ :

هُمْ الْإِخْوَةُ ، وَالْأَخَوَاتُ مِنْ قَبْلِ الْأَبِ ، وَالْأُمُّ ، أَوْ مِنْ

قَبْلِ الْأَبِ .

□ كَلالَةُ الْأُمِّ عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ :

هُمْ الْإِخْوَةُ ، وَالْأَخَوَاتُ مِنْ قَبْلِ الْأُمِّ .

الْكَلُّ : مَنْ لَا وَلَدَ لَهُ ، وَلَا وَالِدَ .

— : مَنْ يَكُونُ عَالَةً عَلَى غَيْرِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمٌ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ

وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاةٍ أَيْنَمَا يُوْجِّهُهُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي

هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾

( النُّحْلُ : ٧٦ ) .

— : الثَّقِيلُ لَا خَيْرَ فِيهِ .

— : الضَّعِيفُ .

— : الْعِيَالُ .

— : الْيَتِيمُ .

الْكَلُّ : كَلِمَةٌ تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى الْإِسْتِغْرَاقِ بِحَسَبِ الْمَقَامِ .

وَلَفْظُهُ وَاحِدٌ ، وَمَعْنَاهُ جَمْعٌ .

فَيَقَالُ : كُلُّ حَضَرَ ، وَكُلُّ حَضَرُوا عَلَى اللَّفْظِ ، وَالْمَعْنَى .

كَمَّ الشَّيْءَ — كَمًّا : غَطَّاهُ ، وَسَتَرَهُ .

— الْبَعِيرَ : شَدَّ قَمَّةَ الْكِيَامَةِ .

أَكَمَّتِ النَّخْلَةَ : أَخْرَجَتْ أَكْمَامَهَا .

— الْقَمِيصَ : جَعَلَ لَهُ كَمِيْنًا .

الْكِيَامُ : الْكِيَامَةُ .

( ج ) أَكِمَّةٌ .

الْكِيَامَةُ : وَعَاءُ الطَّلَعِ .

— : مَا يُكَمُّ بِهِ فَمَّ الْبَعِيرِ ، لِئَلَّا يَعْصُ .

( ج ) أَكِمَّةٌ .

الكَمُّ : مَدْخَلُ الْيَدِ ، وَمَخْرَجُهَا مِنَ الثُّوبِ .  
( ج ) أَكْمَامٌ .

الكِمُّ : وَعَاءُ الطَّلَعِ .

( ج ) أَكِمَّةٌ ، وَأَكْمَامٌ ، وَكِمَامٌ .

— : غِطَاءُ الزَّهْرِ .

— : الْغِلَافُ الَّذِي يَنْشَقُّ عَنِ الثَّمَرِ .

كَنَزَ الْمَالَ — كَنْزاً : دَفَنَهُ تَحْتَ الْأَرْضِ

فَهُوَ كَانِزٌ ، وَكَنَازٌ . وَالْمَالُ مَكْنُوزٌ ، وَكَنِيزٌ .

— : جَمَعَهُ ، وَادَّخَرَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالَّذِينَ

يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ

فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٣٥ )

— الْإِنَاءُ : مَلَأَهُ جِدًّا .

— الرَّمْحُ : رَكَزَهُ فِي الْأَرْضِ .

اِكْتَنَزَ الشَّيْءُ : اجْتَمَعَ ، وَامْتَلَأَ .

— الْمَالَ : كَنْزَهُ .

الْكَنْزُ : الْمَالَ الْمُدْفُونُ تَحْتَ الْأَرْضِ .

( ج ) كُنُوزٌ .

— : مَا يُخْرَزُ مِنَ الْمَالِ .

□ — الْمُرَادُ بِهِ فِي آيَةِ التَّوْبَةِ بِاتِّفَاقِ أَيْمَةِ الْفَتْوَى ، وَجَاهِرِ

الْعُلَمَاءِ : هُوَ الْمَالُ الَّذِي لَا تُؤَدَّى زَكَاتُهُ ، سِوَاءَ كَانَ

مَدْفُونًا . أَمْ ظَاهِرًا .

أَمَّا مَا أُدِّيتُ زَكَاتُهُ فَلَيْسَ بِكَنْزٍ ، سِوَاءَ كَانَ مَدْفُونًا ، أَمْ

بَارزًا . ( النَّوَوِيُّ ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْمَالُ الْمُدْفُونُ .

— فِي قَوْلِ ابْنِ جَرِيرٍ : هُوَ مَا لَمْ يُنْفَقْ مِنْهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي

الْغُرُوبِ .

الْكَنَيْسَةَ : شَبَّهُهُ هُوْدَجٌ يُغْرَزُ فِي الْمَحْمَلِ ، أَوِ الرَّحْلِ ،

فَضْبَانٌ ، وَيُلْقَى عَلَيْهِ ثُوبٌ يَسْتَنْظِلُ بِهِ الرَّكَّابُ ، وَيَسْتَتِرُ

بِهِ .

( ج ) كِنَائِسٌ .

— : مَعْبَدُ الْيَهُودِ ، وَالنَّصَارَى ( مُعْرَبَةٌ ) .

وقال الرَّجَاجُ : الْكَنَيْسَةُ لِلْيَهُودِ ، وَالْبَيْعُ لِلنَّصَارَى .

كَنَى عَنْ كَذَا — كِنَايَةً : تَكَلَّمَ بِمَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَيْهِ ، وَلَمْ

يُصْرِّحْ . وَقَدْ كَنَى عَنْ كَذَا بِكَذَا .. فَهُوَ كَانَ .

— الرَّجُلُ بِأَبِي فَلَانٍ ، وَأَبَا فَلَانَ كُنْيَةً : سَمَّاهُ بِهِ .

تَكَنَّى فَلَانٌ : ذَكَرَ كُنْيَتَهُ عِنْدَ الْحَرْبِ ، لِيُعْرَفَ ، وَهُوَ

مِنْ شِعَارِ الْمُبَارِزِينَ .

— : تَسْتَرٌ .

— بِكَذَا : تَسَمَّى بِهِ .

الْكِنَايَةُ : هِيَ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِشَيْءٍ يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى الْمَكْنَى عَنْهُ

كَالرَّفَقِ ، وَالْغَائِطِ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ ، وَالْأَصُولِيِّينَ : مَا اسْتَتَرَ الْمُرَادُ مِنْهُ فِي

نَفْسِهِ ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

كِنَايَةُ الطَّلَاقِ :

( أَنْظَرُ ط ل ق )

الْكُنْيَةُ : اسْمٌ يُطْلَقُ عَلَى الشَّخْصِ لِلتَّعْظِيمِ .

نَحْوُ أَبِي حَفْصٍ ، وَأَبِي الْحَسَنِ ، أَوْ عَلَامَةٍ عَلَيْهِ .

( ج ) كُنَى .

كَهَنَ لَهُ — كَهَانَةً : أَخْبَرَهُ بِالْغَيْبِ .

يُقَالُ : كَهَنَ لَهُمْ : قَالَ لَهُمْ قَوْلَ الْكَهَنَةِ .

كَهَنَ — كَهَانَةً : صَارَ كَاهِنًا ، أَوْ صَارَتِ الْكَهَانَةُ لَهُ

طَبِيعَةً ، وَغَرِيزَةً .

تَكَهَّنَ : قَالَ مَا يُشْبِهُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ .

الْكَاهِنُ : كُلُّ مَنْ يَتَعَاطَى عِلْمًا دَقِيقًا .

( ج ) كُهَّانٌ ، وَكَهَنَةٌ .

— : الَّذِي يَقُومُ بِأَمْرِ الرَّجُلِ ، وَيَسْعَى فِي حَاجَتِهِ .

مُسْتَقْبَلِ الزَّمَانِ ، وَيَدَّعِي مَعْرِفَةَ الْأَشْرَارِ ، وَمُطَالَعَةَ عِلْمِ  
الْغَيْبِ .

حُلُوانُ الْكَاهِنِ :

( أَنْظُرْ ح ل و )

سَجْعُ الْكُهَّانِ : الْكَلَامُ الْمَرْوَّقُ الْمُتَكَلَّفُ .

الْكِهَانَةُ : حِرْفَةُ الْكَاهِنِ .


الْكِهَانَةُ : الْكِهَانَةُ .

— : الْمُنَجِّمُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ أَتَى كَاهِنًا ،  
أَوْ عَرَّافًا ، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى  
مُحَمَّدٍ » .

— : الْعَرَّافُ .

— عِنْدَ الْيَهُودِ ، وَالنَّصَارَى ، وَغَيْرِهِمْ : مَنْ ارْتَقَى إِلَى  
دَرَجَةِ الْكَهَنُوتِ ، وَسَاعَلَهُ أَنْ يُقَدِّمَ الذَّبَائِحَ ، وَالْقَرَابِينَ ،  
وَيَتَوَلَّى الشَّعَائِرَ الدِّينِيَّةَ .

□ — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ الْكَوَائِنِ فِي



- لَبَّ بِالْمَكَانِ — لَبَّأً : أَقَامَ بِهِ ، وَلَزِمَهُ .  
— فَلَانًا : ضَرَبَ لَبْتَهُ .
- أَلَبَّ بِالْمَكَانِ : أَقَامَ بِهِ .  
— عَلَى الْأَمْرِ : لَزِمَهُ ، فَلَمْ يَفَارِقْهُ .
- اللُّبُّ : خَالِصُ كُلِّ شَيْءٍ .  
( ج ) أَلْبَابُ .  
— : الْعَقْلُ .
- اللَّبَّةُ : مَوْضِعُ الْقِلَادَةِ مِنَ الْعُنُقِ .  
( ج ) لَبَاتٌ ، وَلِبَابٌ .  
— : الْقِلَادَةُ نَفْسُهَا .  
— : الشُّغْرَةُ الَّتِي أَسْفَلَ الْعُنُقِ ، وَهِيَ مَوْضِعُ النَّخْرِ .
- لَبَّيْكَ : يُقَالُ : لَبَّيْكَ : لُزُومًا لِطَاعَتِكَ ، لُزُومًا بَعْدَ  
لُزُومٍ ، وَإِجَابَةً بَعْدَ إِجَابَةٍ .  
وَقِيلَ : مَعْنَاهُ : أَتَجَاهِي إِلَيْكَ ، وَقَصْدِي ، وَإِقْبَالِي عَلَى  
أَمْرِكَ . مَاخُودٌ مِنْ قَوْلِهِمْ : دَارِي تَلْبُ دَارَهُ : تُوَاجِهُهَا ،  
وَتَحَاضِرُهَا .  
وهو مُصَدَّرٌ مَنْصُوبٌ تُنْبِي عَلَى مَعْنَى التَّأَكِيدِ .
- لَبَدَ بِالْمَكَانِ — لُبُودًا : أَقَامَ بِهِ ، وَلَزِقَ .  
— الشَّيْءُ بِالْأَرْضِ : لَزِقَ .  
— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : رَكِبَ بَعْضُهُ بَعْضًا .
- لَبَدَ بِالْمَكَانِ — لَبَدًا : أَقَامَ بِهِ .  
— الشَّيْءُ : لَصِقَ .
- يُقَالُ : لَبَدَ الطَّائِرُ بِالْأَرْضِ : لَزِمَهَا ، فَأَقَامَ .  
— الْقَمِيصَ : رَقَعَهُ . فَهُوَ مَلْبَدٌ : مَرْقَعٌ .
- لَبَدَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ تَلْبِيدًا : أَلصَقَهُ بِهِ إِصْطِقًا شَدِيدًا .  
يُقَالُ : لَبَدَ شَعْرَهُ : أَلزَقَهُ بِشَيْءٍ لَزِجٍ كَالصَّمْغِ ، أَوْ نَحْوِهِ .
- التَّلْبِيدُ : أَنْ يَجْعَلَ الْمُحْرِمُ فِي رَأْسِهِ شَيْئًا مِنْ صَمْغٍ ، أَوْ  
نَحْوِهِ ، لِيَتَلَبَّدَ شَعْرُهُ .  
— : التَّرْقِيعُ .
- اللَّبَنُ : اسْمُ جِنْسٍ ، مَعْرُوفٌ .  
( ج ) أَلْبَانٌ .
- لَبَنُ الْفَحْلِ عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ :  
هُوَ أَنْ تُرَضِعَ امْرَأَةٌ رَجُلًا ذَكَرًا ، وَتُرَضِعَ امْرَأَتُهُ الْأُخْرَى  
أُنْثَى ، فَيَحْرُمُ نِكَاحُهَا .
- اللَّبَانُ : الرِّضَاعُ .  
يُقَالُ : هُوَ أَخُوهُ بِلْبَانِ أُمِّهِ ، وَلَا يُقَالُ : بِلَبْنِ أُمِّهِ ، لِأَنَّ  
اللَّبْنَ هُوَ الَّذِي يُشْرَبُ .
- اللَّبُونُ مِنَ الشَّاءِ ، وَالْإِبِلِ : ذَاتُ اللَّبَنِ ، غَزِيرَةٌ كَانَتْ ،  
أُمُّ لَا .  
( ج ) لَبْنٌ ، وَلِبَائِنٌ .
- ابْنُ لَبُونٍ : وَوَلَدُ النَّاقَةِ إِذَا اسْتَكْمَلَ السَّنَةَ الثَّانِيَةَ ،  
وَدَخَلَ فِي الثَّلَاثَةِ .  
سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ أُمَّهُ وَوَلَدَتْهُ غَيْرَهُ ، فَصَارَ لَهَا لَبْنٌ .  
وَالْأُنْثَى : ابْنَةُ لَبُونٍ ، وَبِنْتُ لَبُونٍ .



لَحَجَّ فِي الْأَمْرِ لَجَاجًا ، وَلَجَاجَةٌ : لَازِمَةٌ ، وَأَبَى أَنْ  
يَنْصَرَفَ عَنْهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ  
لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ عَنِ الصَّراطِ لَنَآكِبُونَ . وَلَوْ رَحِمْنَاهُمْ  
وَكَشَفْنَا مَا بِهِمْ مِنْ ضُرِّ اللَّجْوَافِ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾  
( الْمُؤْمِنُونَ : ٧٤ - ٧٥ ) .

فَهُوَ لَجُوجٌ ، وَلَجُوجَةٌ ، وَالْهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ . وَهِيَ لَجُوجٌ .  
يُقَالُ : لَحَجَّ بِهِمُ الْهَمُّ ، وَالنِّزَاعُ . وَلَحَجَّ فُلَانٌ : تَمَادَى فِي  
الْحُصُومَةِ .

اللَّجَاجُ : الإِصْرَارُ عَلَى الشَّيْءِ .  
— : الْحُصُومَةُ ، وَالتَّمَادِي بِهَا .

نَذْرُ اللَّجَاجِ :

( أَنْظُرُنْ ذَر ) .

لُجَّةُ الْمَاءِ : مُعْظَمُهُ .

( ج ) لَجَجَ ، وَلَجَاجٌ .

— : الْمِرْأَةُ .

— : الْفِضَّةُ .

لَحَدَّ الْقَبْرِ — لَحْدًا : عَمِلَ لَهُ لَحْدًا .

— : اللَّحْدُ : حَفْرُهُ .

— : الْمَيْتَ : دَفَنَهُ .

— عَنْ دِينِ اللَّهِ : أَحَدًا .

— إِلَيْهِ : مَالٌ .

الْتِحَادَ إِلَيْهِ : مَالٌ .

— عَنْ دِينِ اللَّهِ : أَحَدًا .

الْحَدَّ الْقَبْرِ : عَمِلَ لَهُ لَحْدًا .

— : اللَّحْدُ : حَفْرُهُ .

— لِلْمَيْتِ : حَفْرَ لَهُ لَحْدًا .

— عَنْ دِينِ اللَّهِ : مَالٌ ، وَحَادٌ ، وَعَدَلٌ .

— فِي الْحَرَمِ : اسْتَحَلَّ حُرْمَتَهُ ، وَأَتَهَكَّهَا .

— : جَادَلٌ ، وَمَارَى .

الإلحادُ : المَيْلُ ، وَالْعُدُولُ .

وهو نكرة ، ويعرف باللام فيقال : ابن اللبون . وجمع  
الذكور ، والإناث : بنات اللبون .

لَبِي مِنَ الطَّعَامِ — لَبِيًّا : أَكْثَرَمِنَهُ .

لَبِي بِالْحَجِّ تَلْبِيَّةٌ : قَالَ : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ .

— الرَّجُلُ : قَالَ لَهُ : لَبَّيْكَ .

التَّلْبِيَّةُ : مُصَدَّرٌ لَبِي .

أَيُّ قَالَ لَبَّيْكَ .

— فِي الْحَجِّ : أَنْ يَقُولَ الْحَاجُّ : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ

لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ ، وَالْمُلْكَ

لَا شَرِيكَ لَكَ .

لَجَأً إِلَى الْحِصْنِ — لَجُئًا ، وَلَجُوءًا : لِأَذَى إِلَيْهِ ، وَاعْتَصَمَ بِهِ .

لَجِئٌ — لَجَأٌ : لَجَأٌ .

الْتِجَأُ : لَجَأٌ .

الْجَأُ فُلَانًا إِلَى كَذَا : اضْطَرَّ إِلَيْهِ .

— أَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ : أَسْنَدَهُ .

التَّلْجِيَّةُ : الإِكْرَاهُ .

□ بَيْعُ التَّلْجِيَّةِ عِنْدَ الْحَفِيَّةِ :

هو العقد الذي يبشيره الإنسان ظاهراً عن ضرورة ،

كالخوف من السلطان ، ويصير كالدفع إليه .

وصورتها : أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِغَيْرِهِ : أَبِيعْ دَارِي مِنْكَ بِكَذَا

فِي الظَّاهِرِ ، وَلَا يَكُونُ بَيْعاً فِي الْحَقِيقَةِ ، وَيَشْهَدُ عَلَى

ذَلِكَ . وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْهَزْلِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَتَّفِقَا عَلَى أَنْ يُظْهِرَا الْعَقْدَ ، إِمَّا

لِلْخَوْفِ مِنْ ظَالِمٍ ، أَوْ نَحْوِهِ ، وَإِمَّا لِغَيْرِ ذَلِكَ ، وَيَتَّفِقَا

عَلَى أَنَّهَا إِذَا أُظْهِرَا لَا يَكُونُ بَيْعاً ، ثُمَّ يَعْقِدَا الْبَيْعَ .

المُلْجَأُ : الْحِصْنُ .

( ج ) مَلَجِئٌ .

المُلْجِئُ :

الإِكْرَاهُ الْمُلْجِئُ :

( أَنْظُرْكَ رَه ) .

— الْمَيْلُ عَنِ الدِّينِ .  
 — أَنْتِهَاكَ حُرْمَةَ الْحَرَمِ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفِ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ نَذْفُهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ﴾ ( الْحَجَّ : ٢٥ )  
 أَي : يَهْمُ فِيهِ بِأَمْرِ قَطِيعٍ مِنَ الْمَعَاصِي الْكِبَارِ : وَقَوْلُهُ ( يَظْلُمُ ) أَي عَامِداً ، قاصِداً أَنَّهُ ظَلَمَ .

اللُّحْدُ : الشُّقُّ يَكُونُ فِي جَانِبِ الْقَبْرِ لِلْمَيِّتِ .

( ج ) أَلْحَادٌ ، وَلُحُودٌ .

□ — فِي السُّنَّةِ : صِفَتُهُ : أَنَّهُ يُخْفَرُ الْقَبْرُ ، ثُمَّ يُخْفَرُ فِي جَانِبِ الْقَبْلَةِ مِنْهُ حَفِيرَةٌ ، فَيُوضَعُ فِيهَا الْمَيِّتُ ، وَيُجْعَلُ ذَلِكَ كَالْبَيْتِ الْمُسَقَّفِ . ( ابن عابدين ) .

الْمُلْتَحِدُ : الْمُلْتَجِئُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قُلْ إِنِّي لَنْ يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحِداً ﴾ ( الْجِنِّ : ٢٢ )

□ — فَلاناً يَكْذِبُ : أَتَّبَعَهُ إِيَّاهُ ، وَجَعَلَهُ يَلْحَقُهُ . وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ ( الطُّور : ٢١ ) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّ اللَّهَ لَيَرْفَعُ ذُرِّيَّةَ الْمُؤْمِنِ فِي دَرَجَتِهِ ، وَإِنْ كَانُوا دُونَهِ فِي الْعَمَلِ ، لَيَقْرَبَهُمْ عَيْنُهُ .

الِاسْتِلْحَاقُ : الْإِدْعَاءُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ إِدْعَاءُ رَجُلٍ أَنَّهُ أَبٌ لِهَذَا

الْإِنْسَانِ .

لَعَنَهُ اللَّهُ — لَعْنَا : طَرَدَهُ ، وَأَبْعَدَهُ مِنَ الْخَيْرِ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعيراً ﴾ ( الْأَنْزَاب : ٦٤ )

فهو مَلْعُونٌ .

( ج ) مَلَاعِينَ .

وَرَجُلٌ لَعِينٌ ، وَامْرَأَةٌ لَعِينٌ . فإِذَا لَمْ تَذْكُرِ الْمَوْصُوفَةَ

قُلْتَ : لَعِينَةٌ .

□ — فَلانٌ غَيْرُهُ : قَالَ لَهُ : عَلَيْكَ لَعْنَةُ اللَّهِ .

□ — فَلاناً سَبَّهُ ، وَأَخْزَاهُ .

فَهَوْلَاعِينَ ، وَلَعَانَ .

الْتَعَنَ الْقَوْمُ : لَعَنَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً .

□ — فَلانٌ : لَعَنَ نَفْسَهُ .

تَلَاعَنَ الرَّجُلَانِ : لَعَنَ كُلُّ وَاحِدٍ الْآخَرَ .

□ — الزَّوْجَانِ : أُثْبِتَ كُلُّ مِنْهُمَا صِدْقَ دَعْوَاهُ بِشَرِيعَةِ

اللَّعَانِ .

□ — فِي اصطِلَاحِ الشَّرْعِ : هُوَ مَنْ مَالَ عَنِ الشَّرْعِ الْقَوِيمِ إِلَى جِهَةٍ مِنْ جِهَاتِ الْكُفْرِ .

ولا يُشْتَرَطُ فِيهِ الْإِعْتِرَافُ بِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ ، ولا بوجُودِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَبِهَذَا يَخْتَلِفُ عَنِ الدَّهْرِيِّ .

ولا إِضْمارُ الْكُفْرِ ، وَبِهِ فَارَقَ الْمُنَافِقَ ،

ولا سَبَقَ الْإِسْلَامَ ، وَبِهِ فَارَقَ الْمُرْتَدَّ .

فالْمُلْحِدُ أَوْسَعُ فِرَقِ الْكُفْرِ حَدّاً : أَي هُوَ أَعَمُّ مِنَ الْكُلِّ .

( ابْنُ كَيْسَانَ بَاشَا ) .

□ — فِي قَوْلِ بَعْضِ الْأَيْمَةِ : مِنَ الْمُلْحِدِينَ الْبَاطِنِيَّةَ الَّذِينَ يَدْعَوْنَ أَنَّ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ظَاهِراً ، وَبَاطِناً ، وَأَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ الْبَاطِنَ .

فَأَحَالُوا بِذَلِكَ الشَّرِيعَةَ ، لِأَنَّهُمْ تَأَوَّلُوا النُّصُوصَ بِمَا يَخَالَفُ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ الَّتِي نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ .

لِحَقِّقِ فَلاناً ، وَبِهِ — لِحَقّاً ، وَلِحَاقاً : أذْرَكَهُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ

لَاعَنَ / لَعَوُ الْيَمِينِ

لَاعَنَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ مَلَاعَنَةً ، وَلِعَانًا : بَرَأَ نَفْسَهُ بِاللِّعَانِ مِنْ حَدِّ قَدْفِهَا بِالزَّوْنِ .

— الْحَاكِمُ بَيْنَهُمَا : قَضَى بِالْمَلَاعَنَةِ . وَهَذِهِ كَلِمَةٌ إِسْلَامِيَّةٌ فِي لُغَةِ فَصِيحَةٍ ، كَمَا قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ .

الِإِتِّعَانُ : اللَّعَانُ .

اللُّعَانُ : اللَّعْنُ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، فَصَاعِدًا .

□ — شَرَعًا : شَهَادَاتُ أُرْبَعٍ ، مُؤَكَّدَاتُ بِالْأَيَّانِ ، مَقْرُونَةٌ شَهَادَةُ الزَّوْجِ بِاللُّعْنِ ، وَشَهَادَةُ الْمَرْأَةِ بِالغَضَبِ ، قَائِمَةٌ شَهَادَاتُهُ مَقَامَ حَدِّ الْقَدْفِ فِي حَقِّهِ ، وَشَهَادَاتُهَا مَقَامَ حَدِّ الزَّوْنِ فِي حَقِّهَا .

( التَّمْرَتَاشِيُّ ) .

— شَرَعًا : كَلِمَاتٌ مَعْلُومَةٌ ، جُعِلَتْ حُجَّةً لِلْمُضْطَّرِّ إِلَى قَدْفٍ مِنْ لَطَخِ فِرَاشِهِ ، وَالْحَقِّ الْعَارِبِ بِهِ ، أَوْ إِلَى نَفْيِ وَدَيْ . ( الْأَنْصَارِيُّ ) .

اللُّعْنُ : الطَّرْدُ ، وَالِإِبْعَادُ .

وَيُقَالُ : أُبَيْتَ اللَّعْنُ .

وَهِيَ كَلِمَةٌ كَانَتْ الْعَرَبُ تَقُولُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَحِيَّةً لِلْمَلُوكِ . وَمَعْنَاهَا : أُبَيْتَ أَنْ تَأْتِيَ مَا تُلْعَنُ بِهِ ، وَعَلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ » فِي الْإِثْمِ .

□ — شَرَعًا :

فِي حَقِّ الْكُفَّارِ : الْإِبْعَادُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَفِي حَقِّ الْمُؤْمِنِينَ : الْإِسْقَاطُ عَنْ دَرَجَةِ الْأَثَرِ .

( الْقَهْشْتَانِيُّ ) .

اللُّعْنَةُ : الْعَذَابُ .

يُقَالُ : أَصَابَتْهُ لُعْنَةٌ مِنَ السَّمَاءِ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ :

﴿ فَأَذَنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ . الَّذِينَ

يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُمْ بِالْآخِرَةِ

كَافِرُونَ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ٤٤ - ٤٥ )

( ج ) لِعَانٌ ، وَلِعَنَاتٌ .

الْمَلَاعَنَةُ : اللَّعَانُ .

الْمَلْعَنَةُ : مُؤْضِعٌ لِعَنِ النَّاسِ لِمَا يُؤْذِيهِمْ هُنَاكَ ، كَقَارِعَةِ

الطَّرِيقِ .

( ج ) مَلَاعِنٌ .

لَعَا فِي الْقَوْلِ — لَعَوًا : أَخْطَأَ ، وَقَالَ بَاطِلًا .

وَيُقَالُ : لَعَا فُلَانٌ لَعَوًا : تَكَلَّمَ بِاللُّغُوِ .

وَلَعَا بِكَذَا : تَكَلَّمَ بِهِ .

— عَنِ الصَّوَابِ ، وَعَنِ الطَّرِيقِ : مَالَ عَنْهُ .

— الشَّيْءُ : بَطَلَ .

الْلَعَى الشَّيْءُ : أَبْطَلَهُ .

— مِنَ الْعَدَدِ : أَسْقَطَهُ .

الْلَاغِيَةُ : اللَّغُوُ .

( ج ) اللَّوَاغِيُّ .

اللُّغُوُ : مَا لَا يُعْتَدُّ بِهِ مِنْ كَلَامٍ ، وَغَيْرِهِ ، وَلَا يُحْصَلُ مِنْهُ

عَلَى فَائِدَةٍ ، وَلَا نَفْعٍ .

— : الْكَلَامُ يَبْدُرُ مِنَ اللِّسَانِ ، وَلَا يُرَادُ مَعْنَاهُ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ . ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللُّغُوبِ فِي أَيَّانِكُمْ

وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيَّانَ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٩٢ )

— : الْكَلَامُ الْقَبِيحُ .

— : الْكَلَامُ الْبَاطِلُ ، الْمُرْدُودُ .

□ لَعَوُ الْيَمِينِ فِي قَوْلِ عَمَرَ ، وَعَائِشَةَ ، وَعَطَاءٍ ،

وَالْقَاسِمِ ، وَعِكْرَمَةَ ، وَالشَّعْبِيَّ ، وَالزُّهْرِيَّ ، وَغَيْرِهِمْ ،

وَعِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُوَ مَا لَا يَعْقِدُ الرَّجُلُ قَلْبُهُ عَلَيْهِ ، كَقَوْلِهِ

فِي عَرْضِ حَدِيثِهِ : لَا وَاللَّهِ ، وَبَلَى وَاللَّهِ ...

— فِي قَوْلِ قَتَادَةَ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَالثَّوْرِيِّ ، وَالْأَوْزَاعِيِّ ،

وَغَيْرِهِمْ : هُوَ أَنْ يَحْلِفَ عَلَى شَيْءٍ ، وَهُوَ يَرَى أَنَّ

كَذَلِكَ ، وَلَيْسَ كَمَا يَرَى فِي الْوَاقِعِ .

— فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي .

و : أَنْ يَحْلِفَ عَلَى الْمَعْصِيَةِ .

و : أَنْ يُحَرِّمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ .

وَقَدْ يُجْعَلُ لَقَبُ السُّوءِ عَلَماً ، مِثْلُ الْأَخْفَشِ ، وَالْجَاحِظِ ،  
وَنَحْوِ ذَلِكَ ، وَيَكُونُ الْقَصْدُ مِنْهُ مَحْضَ تَعْرِيفٍ مَعَ رِضَا  
الْمُسَمَّى بِهِ .  
( ج ) أَلْقَابُ .

لَقِحَتِ النَّاقَةَ ، وَخُوهاَ لَقْحاً ، وَلَقَاحاً : قَبِلَتْ مَاءَ  
الْفَحْلِ .  
فَهِى لَاقِحٌ .  
( ج ) لَقَّحَ ، وَلَوَاقِحُ .  
وَهِيَ لَقْوَحٌ .  
( ج ) لُقَّحَ .

وَيُقَالُ : لَقِحَتِ النَّخْلَةَ ، وَلَقَّحَ الزَّرْعُ .

أَلْقَحَتِ الشَّجَرَةَ : أَنْبَتَتِ الْفُرُوعَ .  
— الْفَحْلُ النَّاقَةَ : أَحْبَلَهَا ، فَلَقِحَتْ بِالْوَالِدِ ، فَهِى  
مَلْقُوْحَةٌ .

( ج ) مَلَايِيحُ .

— النَّخْلَةَ : أَبْرَهَا .

لَقَّحَ النَّخْلَةَ : أَبْرَهَا .

التَّلْقِيْحُ : مَصْدَرُ لَقَّحَ .

— النَّخْلُ : وَضِعَ طَلْعُ الْبَذْرِ فِي طَلْعِ الْأُنْثَى أَوَّلَ  
مَا يَنْشَقُّ .  
وَهُوَ التَّأْيِيْرُ .

اللَّقَاحُ : اللَّقَاحُ .

— : مَا يُلْقَحُ بِهِ النَّخْلُ .

اللَّقَاحُ : مَاءُ الْفَحْلِ .

اللَّقْحَةُ : اللَّفْحَةُ .

وَكَسَّرَ اللَّامَ أَفْصَحُ .

اللَّقْحَةُ : النَّاقَةُ ذَاتُ اللَّبَنِ ، الْقَرِيْبَةُ الْعَهْدِ بِالْوِلَادَةِ نَحْوُ  
شَهْرَيْنِ ، أَوْ ثَلَاثَةِ .  
( ج ) لِقَّحَ ، وَلِقَاحُ .

و : أَنْ يَخْلِفَ وَهُوَ غَضْبَانُ .

— فِي قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ : أَنْ يَخْلِفَ فِيهَا لَا يَنْبَغِي لَهُ .

— فِي قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَخِيرِ لِابْنِ  
عَبَّاسٍ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي .

و : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَخِيرِ لِابْنِ عَبَّاسٍ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ :  
مِثْلُ الْقَوْلَيْنِ الْأَوَّلِ ، وَالثَّانِي .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ .

لَفَّقَ الثُّوبَ — لَفَّقَاً : ضَمَّ إِحْدَى الشَّقَتَيْنِ إِلَى الْأُخْرَى ،  
وَخَاطَمَهَا .

وَيُقَالُ : لَفَّقَ الْكَلَامَ عَلَى التَّشْبِيهِ .

فَهُوَ مَلْفُوقٌ .

— الْأَمْرُ : طَلَبَهُ ، فَلَمْ يَدْرِكْهُ .

تَلَفَّقَ الْقَوْمُ : تَلَاءَمَتْ أُمُورُهُمْ .

لَفَّقَ فُلَانٌ أَمْرًا : طَلَبَهُ ، فَلَمْ يَدْرِكْهُ .

— الشَّقَتَيْنِ : ضَمَّ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى ، فَخَاطَمَهَا .

— الْحَدِيثُ : زَخْرَفَهُ ، وَمَوَّهَهُ بِالْبَاطِلِ .

فَهُوَ مَلْفُوقٌ .

التَّلْفِيْقُ : مَصْدَرُ لَفَّقَ .

□ — فِي الْحَيْضِ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ ضَمُّ الدَّمِ إِلَى الدَّمِ  
اللَّذَيْنِ يَبِيْنُهُمَا طَهْرٌ .

فَإِذَا رَأَتْ يَوْمًا طَهْرًا ، وَيَوْمًا دَمًا ، وَلَمْ يَجَاوِزْ أَكْثَرَ  
الْحَيْضِ ، فَإِنَّهَا تَضُمُّ الدَّمِ إِلَى الدَّمِ ، فَيَكُونُ حَيْضًا ،  
وَمَا يَبِيْنُهُمَا مِنَ النَّقَاءِ طَهْرٌ .

اللَّقَبُ : إِسْمٌ وَضِعَ بَعْدَ الْإِسْمِ الْأَوَّلِ ، لِلتَّعْرِيفِ ، أَوْ  
التَّشْرِيْفِ ، أَوْ التَّخْفِيْرِ . وَالْأَخِيْرُ مِنْهُيْ عَنْهُ . وَفِي الْقُرْآنِ  
الْكَرِيْمِ ﴿ وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾ ( الْحَجْرَاتُ : ١١ )

المَلَقِيحُ : واحِدُهَا مَلَقُوْحَةٌ . وَهِيَ مَا فِي بَطْنِ النُّوقِ مِنَ الْأَجْنَةِ .

— : الْأُمَهَاتُ .

— : مَا فِي ظُهُورِ الْجِبَالِ الْفُحُولِ .

□ بَيْعُ الْمَلَقِيحِ شَرْعاً : هُوَ بَيْعُ مَا فِي الْبَطْنِ مِنَ الْأَجْنَةِ . ( الْأَنْصَارِيُّ )

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : بَيْعُ مَا يَكُونُ مِنْهُ الْجَيْنُ مِنْ مَاءِ الْفَخْلِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : بَيْعُ جَيْنِ النَّاقَةِ ، وَلَوْ قَبْلَ وُجُودِهِ فِي الْبَطْنِ .

و : هُوَ بَيْعُ لِلنُّطْفَةِ .

لَقَطَّ الشَّيْءَ — لَقَطًّا : أَخَذَهُ مِنَ الْأَرْضِ .

فَهُوَ لَاقِطٌ ، وَلِقَاطٌ ، وَلِقَاطَةٌ .

وَالْمَفْعُولُ مَلْقُوطٌ ، وَلَقِيْطٌ .

الْتَقَطَّ الشَّيْءَ : لَقَطَّهُ .

— : عَثَرَ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ ، وَلَا طَلَبٍ .

— : جَمَعَهُ .

وَيُقَالُ : الْتَقَطْتُ الْعِلْمَ مِنَ الْكُتُبِ لَقَطًّا : أَيِ أَخَذْتَهُ مِنْ

هَذَا الْكِتَابِ ، وَمِنْ هَذَا الْكِتَابِ .

الْلِقَاطَةُ : مَا الْتَقَطَ مِنْ مَالٍ ضَائِعٍ .

الْلِقْطُ : مَا الْتَقَطَ مِنَ الشَّيْءِ .

— السُّبُلِ : الَّذِي يَلْتَقِطُهُ النَّاسُ .

— الْمَعْدِنِ : هِيَ قِطْعٌ ذَهَبٍ تُوْجَدُ فِيهِ .

اللُّقْطَةُ : اللُّقْطَةُ .

قَالَ اللَّيْثُ .

وَبِهِ جَزَمَ الْحَلِيلُ ، وَقَالَ : وَأَمَّا يَفْتَحُ الْقَافِ فَهُوَ اللَّاقِطُ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا الَّذِي قَالَهُ هُوَ الْقِيَّاسُ ، وَلَكِنَّ الَّذِي

سَمِعَ مِنَ الْعَرَبِ ، وَأَجْمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ اللَّغَةِ ، وَالْحَدِيثُ هُوَ

الْفَتْحُ .

اللُّقْطَةُ : الشَّيْءُ الَّذِي تَجِدُهُ مُلْقَى ، فَتَأْخُذُهُ .

□ — شَرْعاً : مَا وَجِدَ مِنْ حَقِّ مُحْتَرَمٍ ، غَيْرِ مُحْرَزٍ ،

لَا يَعْرِفُ الْوَاحِدُ مُسْتَحِقَّهُ . ( الْأَنْصَارِيُّ )

اللَّقِيْطُ : الْوَلِيْدُ الَّذِي يُوجَدُ مُلْقَى عَلَى الطَّرِيقِ

لَا يَعْرِفُ أَبَوَاهُ .

□ — شَرْعاً : إِسْمٌ لِحَيِّ مَوْلُودٍ ، طَرَحَهُ أَهْلُهُ خَوْفًا مِنَ

الْفَقْرِ ، أَوْ فِرَارًا مِنْ تَهْمَةِ الزُّنَى . ( التَّمْرَتَاشِيُّ ) .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ كُلُّ صَبِيٍّ ، أَوْ مَجْنُونٍ ، ضَائِعٍ ،

لَا كَافِلَ لَهُ .

لَقِنَ الشَّيْءَ — لَقْنًا ، وَلَقْنَةً : فَهَمَهُ سَرِيْعًا .

لَقِنَ فَلَانًا الْكَلَامَ تَلْقِينًا : فَهَمَهُ إِيَاهُ .

— الْمُحْتَضَرُ : نَطَقَ أَمَامَهُ بِالشَّهَادَتَيْنِ ، لِيَنْطِقَ بِهَا . وَفِي

الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَقْنَا مَوْتَاكُمْ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا

اللَّهُ » .

وَالْمُرَادُ بِالْمَوْتَى فِيهِ الْمُحْتَضَرُونَ

— الْمَيِّتُ : ذَكَرَهُ عَقِبَ دَفْنِهِ مَا يُجِيبُ بِهِ الْمَلَكَيْنِ حِينَ

يَسْأَلَانِهِ .

لَمَسَ الشَّيْءَ — لَمَسًا : مَسَّهُ بِيَدِهِ .

فَهُوَ لَامِسٌ .

— الْمَرْأَةُ : بِأَشْرَافِهَا .

الْتَمَسَ الشَّيْءَ التَّمَّاسًا : طَلَبَهُ .

لَامَسَ الشَّيْءَ مَلَامَسَةً ، وَلِيَّاسًا : مَاسَهُ .

— الْمَرْأَةُ : بِأَشْرَافِهَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ

مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ

النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ (النِّسَاءُ :

٤٣) .

وَالْمُرَادُ بِهِ فِي الْآيَةِ الْجِمَاعُ . وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَلِيِّ ،

وَأَبِي ، وَرَوَايَةٌ عَنْ عُمَرَ .

## المَلَامَسَةُ / لَوْثٌ

( ج ) لَهَوَات ، وَلَهَيَات ، وَلَهِيٌّ ، وَلَهَاءٌ .

اللَّهُوُ : مَا لَعِبْتَ بِهِ ، وَشَغَلَكَ مِنْ هَوَىٍّ ، وَطَرَبٍ ، وَنَحْوِهَا ، وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ ( لُقْمَانُ : ٦ ) .

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : هُوَ ، وَاللَّهُ ، الْغِنَاءُ . وَكَذَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَجَابِرٌ ، وَعِكْرِمَةُ ، وَسَعِيدُ بْنُ جَبْرِ ، وَمُجَاهِدٌ ، وَمَكْحُولٌ .

قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ : هُوَ كُلُّ كَلَامٍ يَصُدُّ عَنْ آيَاتِ اللَّهِ ، وَاتِّبَاعِ سَبِيلِهِ .

— : الْمَرْأَةُ الْمَلَّهُوُّ بِهَا .

— : الطَّبْلُ ، وَنَحْوُهُ .

اللَّهُوَةُ : الْعَطِيَّةُ مِنْ أَيِّ نَوْعٍ كَانَ .

( ج ) اللَّهُا .

— : مَا يُتْلَقُ بِهِ الطَّاحِنُ بِيَدِهِ مِنَ الْحَبِّ فِي الرَّحَى .

المَلَّهَى : الْمَلْعَبُ .

يُقَالُ : هَذَا مَلَّهَى الْقَوْمِ : مَوْضِعُ إِقَامَتِهِمْ .

( ج ) المَلَاهِي .

— : زَمَانُ اللَّهُو ، وَمَوْضِعُهُ .

المَلَاهِي : آلَاتُ اللَّهُو .

لَاثُ اللَّقْمَةِ — لَوْثًا : مَرَّغَهَا .

— عِيَامَتَهُ : إِذَا أَدَارَهَا .

يُقَالُ : لَأَثَتِ الْمَرْأَةُ خِيَارَهَا : أَدَارَتْهُ عَلَى رَأْسِهَا .

و : لَأَثَ النَّاسُ بِفُلَانٍ : اِخْتَلَطُوا بِهِ ، وَالتَّفُّوا عَلَيْهِ .

لَوْثٌ فِي الْأَمْرِ — لَوْثًا : أَبْطَأَ فِيهِ .

— فُلَانٌ : بَطُؤَ كَلَامَهُ ، وَكَلَّ لِسَانَهُ .

— : حَمَقَ .

— : مَسَّةُ الْجُنُونِ .

فَهَوُ اللَّوْثُ ، وَهِيَ لَوْثَاءٌ .

( ج ) لَوْثٌ .

وقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : الْمَرَادُ بِهِ اللَّمْسُ بِالْيَدِ ، وَغَيْرِهَا مِنَ الْأَعْضَاءِ ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَمَرَ ، وَرِوَايَةٌ عَنْ عَمَرَ .

المَلَامَسَةُ : مَصْدَرٌ .

بَيْعُ الْمَلَامَسَةِ : هُوَ بَيْعٌ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . وَصُورَتُهُ : أَنْ يَلْمَسَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ التَّوْبَ ( الْمَبِيعَ ) ، وَلَا يَنْشُرَهُ ، أَوْ يَتَنَاعَهُ لَيْلًا وَلَا يَعْلَمُ مَا فِيهِ .

وقد نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْمَلَامَسَةِ .

□ — فِي قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ : هُوَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ : أَيُّعُكَ هَذَا التَّوْبُ بِكَذَا ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ ، وَلَكِنْ يَلْمَسُهُ لَمْسًا .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَفِي قَوْلِ لِلشَّافِعِيَّةِ ، وَلِلْإِبَاضِيَّةِ ، وَالْأَوْزَاعِيِّ : هُوَ أَنْ يَجْعَلَ الْمُتَعَاقِدَانِ لَمْسَ الْمَبِيعِ بَيْعًا . فَيَقُولُ الْبَائِعُ : إِذَا لَمَسْتَهُ ، فَهُوَ مَبِيعٌ لَكَ . اِكْتِفَاءً بِلَمْسِهِ عَنْ صِغَةِ الْبَيْعِ .

— فِي قَوْلِ لِلْحَنَفِيَّةِ ، وَفِي الْأَصَحِّ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ لِلْإِبَاضِيَّةِ : أَنْ يَلْمَسَ شَيْئًا لَمْ يَرَهُ ، كَتَوْبٍ مَطْوِيٍّ ، أَوْ كَانَ فِي ظُلْمَةٍ ، ثُمَّ يَشْتَرِيهِ عَلَى أَنْ لَا خِيَارَ لَهُ إِذَا رَأَاهُ ، اِكْتِفَاءً بِلَمْسِهِ عَنْ رُؤْيَيْتِهِ .

— فِي قَوْلِ لِلْحَنَفِيَّةِ ، وَلِلشَّافِعِيَّةِ ، وَلِلْإِبَاضِيَّةِ ، وَعِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَبِيعَ شَيْئًا عَلَى أَنَّهُ مَتَى لَمَسَهُ لَزِمَ الْبَيْعُ ، وَأَنْتَقَطَ خِيَارُ الْمَجْلِسِ ، وَغَيْرِهِ .

لَهَا بِالشَّيْءِ — لَهَوًا : لَعِبَ بِهِ .

— : أُولِعَ بِهِ .

— الْمَرْأَةُ إِلَى حَدِيثِ صَاحِبِهَا : لَهَوًا ، وَلَهَوًا : أَنْسَتْ بِهِ ، وَأَعْجَبَتْهَا .

— عَنِ الشَّيْءِ لَهِيًّا ، وَلَهِيَانًا : سَلَا عَنَّهُ ، وَتَرَكَ ذِكْرَهُ .

لَهِيٌّ بِهِ — لَهَا : أَحَبَّهُ .

تَلَهَّى بِالشَّيْءِ : لَهَا بِهِ .

اللَّهَاءُ : اللَّحْمَةُ الْمُشْرِفَةُ عَلَى الْحَلْقِ فِي أَقْصَى النِّفْرِ .

## لَوْثٌ / اللُّوْثُ

لَوْثُ الْمَاءِ : كَدْرُهُ .

— ثِيَابُهُ بِالطَّيْنِ : لَطَّخَهَا بِهِ .

اللُّوْثُ : الْقُوَّةُ .

— : الشَّرُّ .

— : الْمُطَالَبَةُ بِالْأَحْقَادِ .

— : شَيْبَةُ الدَّلَالَةِ عَلَى حَدَثٍ مِنَ الْأَحْدَاثِ ، وَلَا يَكُونُ

بَيِّنَةً تَامَّةً .

يُقَالُ : لَمْ يَقُمْ عَلَى إِتِّهَامِ فُلَانٍ بِالْحِنَايَةِ إِلَّا لَوْثٌ .


□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ الْأَمْرُ

الَّذِي يَنْشَأُ عَنْهُ غَلَبَةُ الظَّنِّ بِوُقُوعِ الْمُدَّعَى بِهِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ وُجُودُ شَرٍّ ، أَوْ طَلَبُ بِحَقْدٍ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ .

و : الْعِدَاوَةُ الظَّاهِرَةُ بَيْنَ الْمَقْتُولِ ، وَالْمُدَّعَى عَلَيْهِ .



المَتَاعُ : التَّمَتُّعُ . وفي الكِتَابِ العَزِيزِ : ﴿ وَلَكُمْ فِي

الأَرْضِ مَسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ ﴾ ( الأعراف : ٢٤ )

تَنْبِيهٌ عَلَى أَنَّ لِكُلِّ إِنْسَانٍ فِي الدُّنْيَا تَمَتُّعٌ مُدَّةٌ مَعْلُومَةٌ .

— : المَنْفَعَةُ . وفي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ وَمَا أَوْتِيتُمْ مِنْ

شَيْءٍ فَمَتَاعُ الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى

أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ ( القصص : ٦٠ )

أَي : مَنفَعَتِهَا التِّي لَا تَدُومُ .

— : كُلُّ مَا يُنْتَفَعُ بِهِ ، وَيُرْعَبُ فِي اقْتِنَائِهِ ، كالمَالِ ،

وأَثَاتِ البَيْتِ ..

( ج ) أَمْتِعَةٌ .

المُتَعَةُ : مَا يُنْتَفَعُ بِهِ مِنَ الصَّيْدِ ، وَالطَّعَامِ .

( ج ) مَتَعَ .

مُتَعَةُ الحَجِّ : التَّمَتُّعُ .

□ مُتَعَةُ الطَّلَاقِ عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : مَا يُعْطِيهِ الزَّوْجُ لِزَوْجَتِهِ

المُطَلَّقةَ زِيَادَةً عَلَى الصَّدَاقِ ، لِجَبْرِ خَاطِرِهَا .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا لِيَجِبُ عَلَى الزَّوْجِ دَفْعُهُ لِامْرَأَتِهِ ،

لِمَفَارَقَتِهِ إِيَّاهَا ، بِشُرُوطٍ .

— عِنْدَ الإبَاضِيَّةِ : مَا يُعْطَى لِلْمَرْأَةِ بَعْدَ طَلَاقِهَا .

نِكَاحُ المُتَعَةِ :

( أَنْظَرْنَ ك ح )

المُتَعَةُ : المُتَعَةُ .

( ج ) مَتَعَ

مَتَعَ النَّهَارَ — مَتُوعًا : ارْتَفَعَ ، وَطَالَ .

— بِالشَّيْءِ مَتُوعًا ، وَمُتَعَةً : ذَهَبَ بِهِ .

مَتَعَ فَلَانٌ — مَتَاعَةً : ظَرَفَ .

اسْتَمْتَعَ بِكَذَا : تَمَتَّعَ بِهِ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَيَوْمَ

يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي الحَيَاةِ

الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا فَالْيَوْمَ تُجْرَوْنَ عَذَابَ الهُونِ بِمَا كُنْتُمْ

تَسْتَكْبِرُونَ فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الحَقِّ وَبِمَا كُنْتُمْ تَفْسُقُونَ ﴾

( الأحقاف : ٢٠ )

تَمَتَّعَ بِكَذَا تَمَتُّعًا : دَامَ لَهُ مَا يَسْتَمِدُّهُ مِنْهُ .

فَهُوَ مَتَمَّتَّعٌ .

مَتَعَ فَلَانًا بِالشَّيْءِ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : مَتَعْتُ المُطَلَّقةَ بِكَذَا .

الإِسْتِمْتَاعُ بِالشَّيْءِ : الإِنْتِفَاعُ بِهِ إِلَى مُدَّةٍ .

التَّمَتُّعُ : المَتَاعُ .

— بِالشَّيْءِ : الإِنْتِفَاعُ بِهِ .

□ — شَرعًا : الإِحْرَامُ بِالعُمْرَةِ فِي أَشْهُرِ الحَجِّ ، ثُمَّ الإِحْرَامُ

بالحَجِّ بَعْدَ تَمَامِهَا . ( الحُسَيْنُ الصَّنَاعِي )

— فِي عَرَفِ السَّلْفِ : يُطَلَّقُ عَلَى القِرَانِ . ( ابْنُ عَبَّادِ

الْبَرِّ ) .

— عِنْدَ الإبَاضِيَّةِ : نَوْعَانِ :

الأَوَّلُ : مِثْلُ المَعْنَى الشَّرْعِيِّ .

الثَّانِي : أَنْ يُفْرَدَ الحَجُّ ، ثُمَّ يُحَوَّلَ إِلَى عُمْرَةٍ .



□ — عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ مَا تَصْنَعُهُ ، وَتَصَوَّرُهُ شَبْهًا لِخَلْقِ اللَّهِ مِنْ ذِي الرُّوحِ .

المِثَالُ : الإِسْمُ مِنْ مَائِلٍ .

— : الوَصْفُ ، وَالصُّورَةُ .

يُقَالُ : مِثَالُهُ كَذَا : أَيُ وَصَفُهُ ، وَصَوَّرْتُهُ .

( ج ) أَمْثِلُهُ ، وَمِثْلٌ .

— : الفِرَاشُ .

المِثْلُ : الشُّبْهَةُ ، وَالنَّظِيرُ .

( ج ) أَمْثَالٌ .

وَيُوصَفُ بِهِ الْمَذَكَّرُ ، وَالْمُؤَنَّثُ ، وَالْجَمْعُ ، فَيُقَالُ ، هُوَ ، وَهِيَ ، وَهِيَ ، وَهِيَ ، وَهِيَ ، وَهِيَ ، وَهِيَ مِثْلُهُ .

— : نَفْسُ الشَّيْءِ ، وَذَاتُهُ .

□ — شُرْعًا ، وَعُرْفًا : الشُّبْهَةُ . ( الْحُسَيْنُ الصَّنْعَانِيُّ )

أَجْرُ المِثْلِ :

( أَنْظَرُ أَجْرٌ ) .

مَهْرُ المِثْلِ :

( أَنْظَرُمُ هِرٌ )

المِثْلِيُّ :

المَالُ المِثْلِيُّ :

( أَنْظَرُمُ وَلٌ )

المِثْلَةُ : العُقُوبَةُ ، وَالتَّنْكِيلُ .

( ج ) مِثْلَاتٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالسَّيِّئَةِ قَبْلَ الْحَسَنَةِ وَقَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمُ الْمَثَلَاتُ وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾

( الرَّعْدُ : ٦ )

أَيُ : عَقُوبَاتُ أَمْثَالِهِمْ مِنَ الْمَكْذِبِينَ ، أَفْلا يَعْتَبِرُونَ بِهَا .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ : المِثْلَاتُ : الأَمْثَالُ ،

وَالأَشْبَاهُ ، وَالنَّظِيرُ .

وَيَكُونُ المَعْنَى : مِثْلُ أَيَّامِ الأَمْرِ المَاضِيَةِ .

مَثَلُ الرَّجُلِ بَيْنَ يَدَيْ فَلَانٍ — مَثُولًا : قَامَ . وَفِي

الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَمَثُلَ لَهُ النَّاسُ قِيَامًا

فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

أَيُ : يَقُومُونَ لَهُ قِيَامًا وَهُوَ جَالِسٌ .

— فَلَانٌ : زَالَ عَنِ مَوْضِعِهِ .

— فَلَانٌ فَلَانًا : صَارَ مِثْلَهُ يَسَدٌ مَسَدَةٌ .

— التَّمَاثِيلُ : صَوَّرَهَا بِالنَّحْتِ .

— بِفُلَانٍ مِثْلًا ، وَمِثْلَةٌ : نَكَلَ بِهِ بِجَدْعِ أَنْفِهِ ، أَوْ قَطَعَ

أُذُنَهُ ، أَوْ غَيْرَهَا مِنَ الأَعْضَاءِ .

إِمْتِثَلَ الأَمْرَ : أَطَاعَهُ .

أَمْثَلَ فَلَانًا : جَعَلَهُ مِثْلَهُ .

يُقَالُ : أَمْثَلَ السُّلْطَانُ فَلَانًا : إِذَا قَتَلَهُ قَوْدًا .

— : جَعَلَهُ مِثْلَهُ .

تَمَاثَلَ الشَّيْئَانِ : تَشَابَهَا .

— المَرِيضُ : قَارَبَ البَرَاءَ .

مَاقِلَ فَلَانًا مِثْلَةً : شَابَهَهَا .

مَثَلَ بِفُلَانٍ تَمَثِيلًا : مَثَلَ .

والتَّشْدِيدُ لِلْمُبَالَغَةِ .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : سَوَاهُ ، وَشَبَهَهُ .

— لَهُ الشَّيْءُ : إِذَا صَوَّرَ لَهُ مِثَالَهُ بِالكِتَابَةِ ، أَوْ غَيْرِهَا .

الأَمْثَلُ مِنَ القَوْمِ : أَدْنَاهُمْ لِلخَيْرِ .

( ج ) أَمْثَالٌ .

يُقَالُ : هُوَ لاءِ أَمْثَالِ القَوْمِ : أَيُ خِيَارُهُمْ .

وَهِيَ : مِثْلِي .

التَّمَثَالُ : مَا نَحَتَ مِنْ حَجَرٍ ، أَوْ صَنَعَ مِنْ نُحَاسٍ ،

وَنَحْوِهِ ، يُحَاكِي بِهِ خَلْقَ مِنَ الطَّبِيعَةِ ، أَوْ يَمَثُلُ بِهِ مَعْنَى

يَكُونُ رَمْزًا لَهُ .

( ج ) تَمَاتِيلٌ .

— : الصُّورَةُ فِي التَّوْبِ ، وَنَحْوِهِ .

— : اسمُ يَثْرِبَ مَدِينَةَ الرَّسُولِ ﷺ .

حَرَمَ الْمَدِينَةَ الْمُنَوَّرَةَ :

( أَنْظَرِحَ رَم ) .

مَدَى الرَّجُلُ — مَذِيأً : خَرَجَ مِنْهُ الْمَذْيُ عِنْدَ الْمَلَاعِبَةِ ،  
والتَّقْبِيلِ .

فهو ماذٍ ، ومذاء .

أَمَذَى الرَّجُلُ : مَذَى .

الْمَذْيُ : ماءٌ رَقِيقٌ أَيْبَضُ يَخْرُجُ مِنْ مَجْرَى الْبَوْلِ عِنْدَ شَهْوَةِ .

وقد يَخْرُجُ بِغَيْرِ شَهْوَةٍ . وَلَا دَفْقَ مَعَهُ ، وَلَا يَغْفَبُهُ فُتُورٌ .

وقد لَا يَحْسُ بِخُرُوجِهِ .

الْمَذْيُ : الْمَذْيُ .

وَسُكُونُ الذَّالِ هُوَ الْأَفْصَحُ .

مَرَوْ الرَّجُلُ — مَرُوءَةً : صَارَ ذَا مَرُوءَةٍ .

الْمَرُوءَةُ : الْإِنْسَانِيَّةُ .

□ — شَرَعًا : آدَابُ نَفْسَانِيَّةٍ تَحْمِلُ مِرَاعَاتَهَا الْإِنْسَانَ عَلَى

الْوُقُوفِ عَلَى مِحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ ، وَجَمِيلِ الْعَادَاتِ .

( الْبَجِيرَمِيُّ ) .

— فِي قَوْلِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ : هِيَ الدِّينُ ، وَالصَّلَاحُ .

الْمَرُوءَةُ : الْحِجَارَةُ الْبَيْضُ الْبَرَّاقَةُ ، تُقَدِّحُ مِنْهَا النَّارُ .

وَبِهَذَا سُمِّيَتِ الْمَرُوءَةُ بِمَكَّةَ ، وَهِيَ الْمَكَانُ الَّذِي فِي طَرَفِ

الْمُسْعَى .

مَسَحَ فِي الْأَرْضِ — مَسُوحًا : ذَهَبَ .

— الشَّيْءَ الْمَتَلَطِّخَ ، أَوِ الْمُبْتَلَّ مَسْحًا : أَمَرَ يَدَهُ عَلَيْهِ

لِإِذْهَابِ مَا عَلَيْهِ مِنْ أَثْرَمَاءٍ ، أَوْ نَحْوِهِ .

— عَلَى الشَّيْءِ بِالْمَاءِ ، أَوِ الدُّهْنِ : أَمَرَ يَدَهُ عَلَيْهِ بِهِ .

يُقَالُ : مَسَحَ بِالشَّيْءِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَامْسَحُوا

بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكُتُبَيْنِ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٦ )

— الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ : لَمَسَهُ ، أَوْ تَسَلَّمَ تَبْرُكًا .

الْمُثَلَّةُ : قَطَعُ أَطْرَافَ الْحَيَوَانِ ، أَوْ بَعْضَهَا ، وَهُوَ حَيٌّ .

□ — عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : إِيقَاعُ الْقَتْلِ عَلَى غَيْرِ الْوَجْهِ

الْمَشْرُوعِ مِنْ ضَرْبِ الْعُنُقِ فِي الْأَدْمِيَّةِ ، أَوِ الذُّبْحِ ، أَوْ

النَّخْرِ فِي الْبَهَائِمِ . وَهِيَ الزِّيَادَةُ بَعْدَ الْقَتْلِ مِنْ جَدْعِ

أَنْفٍ ، أَوْ أُذُنٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ .

الْمَثِيلُ : الْمِثْلُ .

( ج ) أَمْثَالٌ .

الْمَجُوسُ : قَوْمٌ كَانُوا يَعْبُدُونَ الشَّمْسَ ، وَالْقَمَرَ ، وَالنَّارَ .

وقد أُطْلِقَ عَلَيْهِمْ هَذَا اللَّقَبُ مُنْذُ الْقَرْنِ الثَّالِثِ لِلْمِيلَادِ .

وهي كَلِمَةٌ فَارِسِيَّةٌ .

مَخَضَ الشَّيْءَ — مَخَضًا : حَرَكَةً شَدِيدًا .

— اللَّبَنَ : أَخْرَجَ زَبْدَهُ .

فهو مَخِضٌ ، وَمَمْخُوضٌ .

مَخِضَتِ الْحَامِلُ — مَخَضًا ، وَمَخَاضًا : دَنَا وَلِادِّهَا ،

وَأَخَذَهَا الطَّلُقُ .

فهي ماخِضٌ .

( ج ) مَخَضٌ ، وَمَوَاحِضٌ .

الْمَخَاضُ : وَجَعُ الْوِلَادَةِ . وَهُوَ الطَّلُقُ .

— : الْحَوَائِلُ مِنَ النُّوقِ الَّتِي أَتَى عَلَى حَمْلِهَا عَشْرَةَ أَشْهُرٍ .

وَاحِدَتُهَا خَلْفَةٌ ، وَلَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا .

إِبْنُ مَخَاضٍ : وَلَدُ النَّاقَةِ الَّذِي دَخَلَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ .

وَالْأُنْثَى : بِنْتُ مَخَاضٍ .

وَلَا يُقَالُ فِي جَمْعِهِ إِلَّا بَنَاتُ مَخَاضٍ .

الْمُدُّ : مِكْيَالٌ قَدِيمٌ .

وهو رَطْلٌ وَثَلْثٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحِجَازِ ، أَيْ رُبْعُ صَاعٍ ،

وَرَطْلَانٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِرَاقِ .

( ج ) أَمْدَادٌ ، وَمِيدَادٌ .

الْمَدِينَةُ : الْمَضْرَجَامُجُ .

( ج ) مَدَائِنٌ ، وَمُدَّنٌ .

— فلاناً بالسيفِ : قطعَهُ به . وفي الكتابِ العزيزِ : ﴿ فَطْفِقَ مَسْحاً بالسُّوقِ والأَعْنَاقِ ﴾ ( ص : ٣٣ ) أي قَطْعاً .

— الأَرْضَ مَسْحاً ، ومِسَاحَةً : قاسَهَا بالذَّرَاعِ ، ونَحْوِهِ .

المسحُ : إمرارُ اليَدِ على الشَّيْءِ لإزالةِ الأَثَرِ عَنْهُ .

— : إزالةُ الأَثَرِ عَنِ الشَّيْءِ .

— : القَطْعُ .

— : إصابةُ الماءِ .

— : الغَسْلُ .

□ — عَرُفًا : إصابةُ الماءِ العَضُو . ( ابن عابدين )

— على الخُفِّ شَرْعاً : إصابةُ البِلَّةِ لَخُفِّ مَخْصُوصٍ ، في زَمَنِ مَخْصُوصٍ . ( الحَصَكْفِيُّ )

المسيحُ : عيسى بنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

وفي التَّنْزِيلِ العَرَبِيِّ : ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أُلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَأَمِينُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ إِنْتَهُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنَّا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ ( النساء : ١٧١ )

— الكَذَابُ : الدَّجَالُ .

مَسَكََ بالشَّيْءِ — مَسَكًا : أَخَذَ بِهِ ، وَتَعَلَّقَ ، وَاعْتَصَمَ .

اسْتَمْسَكَ البَتُولُ : انْحَبَسَ ، وَامْتَنَعَ عَنِ الخُرُوجِ .

— بالشَّيْءِ ، مَسَكَ بِقُوَّةٍ .

وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنُ

باللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى ﴾ ( البقرة : ٢٥٦ )

— عَنِ الأَمْرِ : كَفَّ عَنْهُ ، وَامْتَنَعَ .

— الرَّجُلُ عَلَى الرَّاحِلَةِ : اسْتَطَاعَ الرُّكُوبَ .

أَمْسَكَ بالشَّيْءِ : مَسَكَ .

— عَنِ الطَّعَامِ ، وَنَحْوِهِ : كَفَّ عَنْهُ ، وَامْتَنَعَ .

— عَنِ الإنْفَاقِ : اسْتَدْبَحْلَهُ .

— الشَّيْءَ بِيَدِهِ : قَبِضَ عَلَيْهِ بِهَا .

— اللَّهُ العَيْثُ : مَنَعَ نَزْوَلَهُ .

الإمساكُ : البَحْلُ .

— فِي الصَّوْمِ : الإِمْتِنَاعُ عَنِ الطَّعَامِ ، وَالشَّرَابِ ،

وغيرِهما مِنَ المَفْطِرَاتِ مِنْ طُلُوعِ الفَجْرِ إِلَى غُرُوبِ

الشَّمْسِ .

المسكُ : الجِلْدُ .

( ج ) مُسُوكٌ .

المسكُ : نَوْعٌ مِنَ الطَّيِّبِ يُتَّخَذُ مِنْ نَوْعٍ مِنَ الغَزْلَانِ .

وهو فارسيٌّ مُعَرَّبٌ .

مَكَسَ الشَّيْءُ — مَكْسًا : نَقَصَ .

— فِي البَيْعِ : نَقَصَ الثَّمَنَ .

— الضَّرْبِيَّةُ : قَدَّرَهَا ، وَجَبَّاهَا .

ماكَسَ فلاناً فِي البَيْعِ مِاكَسَةً : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُنْقِصَ الثَّمَنَ .

الماكِسُ : مَنْ يَأْخُذُ المَكْسَ مِنَ التُّجَّارِ .

( ج ) مَكَّاسٌ .

المكسُ : الضَّرْبِيَّةُ يَأْخُذُهَا المَكَّاسُ مِمَّنْ يَدْخُلُ البَلَدَ مِنَ

التُّجَّارِ .

وَقَدْ غَلَبَ اسْتِغْمالُ المَكْسِ فِيمَا يَأْخُذُهُ أَعْوَانُ السُّلْطَانِ ظُلْمًا

عِنْدَ البَيْعِ والشَّرَاءِ .

( ج ) مَكُوسٌ .

— : النَّقْصُ .

— : الظُّلْمُ .

مَلَأَ الإناءَ ماءً ، وَمِنَ الماءِ ، وبالماءِ — مَلَأًا ، ومِلْأَةً ،

ومِلْأَةً : وَضَعَ فِيهِ قَدْرًا ما يَأْخُذُهُ .

فهو مَمْلُوءٌ ، ومِلْآنٌ ، ودَلُّو مَلْأَى .

مَلَأَ الرَّجُلُ — مَلَأَةً ، ومِلْأَةً : صَارَ مَلِيئًا ، أَي ثِقَةً .

تَمَلَّأَ القَوْمُ عَلَى الأَمْرِ : اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ .

مالاً فلاناً على كذا مِلْأَةً : سَاهَدَهُ .

— فَلَانًا فَلَانَةً : زَوْجَةٌ إِيَّاهَا .  
 — أَمْرَةٌ : خَلَاءٌ ، وَشَأْنَةٌ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : أُمْلِكْتُ فَلَانَةً  
 أَمْرَهَا : طَلَّقْتُ ، أَوْ جَعِلْتُ أَمْرَ طَلَاقِهَا بِيَدِهَا .  
 — الْقَوْمُ فَلَانًا عَلَيْهِمْ : صَيَّرُوهُ مَلِكًا عَلَيْهِمْ .  
 تَمَلَّكَ عَنْهُ : مَلَّكَ نَفْسَهُ ، وَتَمَسَّكَ .  
 يُقَالُ : مَا تَمَلَّكَ أَنْ فَعَلَ : أَي لَمْ يَسْتَطِعْ حَبْسَ نَفْسِهِ .  
 تَمَلَّكَ الشَّيْءَ : مَلَّكَ قَهْرًا .  
 مَلَّكَ فَلَانًا الشَّيْءَ تَمْلِيكًا : جَعَلَهُ مَلِكًا لَهُ .  
 يُقَالُ : مَلَّكَ المَالَ .  
 فَهُوَ مُمَلَّكٌ .  
 التَّمَلُّكُ : مَصْدَرُ تَمَلَّكَ .  
 □ — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : حُصُولُ المَلِكِ مِنْ غَيْرِ اعْتِبَارِ لَفْظِ  
 يَدُلُّ عَلَيْهِ .  
 التَّمْلِيكُ : مَصْدَرُ مَلَّكَ .  
 □ — فِي البَيْعِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : دُخُولُ المَلِكِ فِي يَدِ  
 المُشْتَرِي .  
 وَ : مَا يَحْصُلُ بِهِ النُّقْلُ مِنْ جَانِبِ البَائِعِ .  
 مَلَكَ : مَلَكَ .  
 مَلَكَ الشَّيْءَ : قَوَّامُهُ ، وَنِظَامُهُ ، وَمَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ فِيهِ . وَفِي  
 الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَلَكَ الدِّينَ الوَرَعَ » .  
 المَلَّكَ : مَا مَلَّكَتِ اليَدُ مِنْ مَالٍ ، وَخَدَمَ .  
 — : الإِرَادَةُ الحُرَّةُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ مَا أَخْلَفْنَا  
 مَوْعِدَكَ بِمَلَكِنَا ﴾ ( طه : ٨٧ )  
 — المَلَّكَ .  
 ( ج ) مُلُوكٌ ، وَأَمْلَاكٌ .  
 المَلَّكَ : مَا يُمَلَّكُ ، وَيَتَصَرَّفُ فِيهِ .  
 يُذَكَّرُ ، وَيؤنَّثُ .  
 ( ج ) أَمْلَاكٌ .

المَلَأُ : المَلِئَةُ .  
 ( ج ) أَمْلَاءٌ .  
 — : الخَلْقُ .  
 يُقَالُ : مَا أَحْسَنَ مَلَأَ فَلَانٍ : أَي خَلَقَهُ ، وَعِشْرَتَهُ .  
 — : أَشْرَافُ النَّاسِ .  
 المِلَاءُ : مَا يَأْخُذُهُ الإِنَاءُ إِذَا امْتَلَأَ .  
 المَلِيءُ : الغَنِيُّ .  
 ( ج ) مِلَاءٌ .  
 المَلِيءُ : المَلِيءُ .  
 — : الطَّائِفَةُ مِنَ الزَّمَانِ لَا وَاحِدَ لَهَا .  
 يُقَالُ : مَضَى مَلِيٌّ مِنَ الزَّمَانِ ، وَمَلِيٌّ مِنَ الدَّهْرِ .  
 أَي : طَائِفَةٌ .  
 الأَمْلَحُ :  
 يُقَالُ : كَبِشَ أَمْلَحٌ : هُوَ الَّذِي فِيهِ سَوَادٌ وَبِيَاضٌ ،  
 وَالبِيَاضُ أَكْثَرُ . وَهُوَ قَوْلُ الكِسَائِيِّ .  
 وَقَالَ الأَصْمَعِيُّ : هُوَ الأَغْبَرُ .  
 وَقَالَ ابنُ الأَعْرَابِيِّ : هُوَ الأَبْيَضُ الحَالِصُ .  
 وَقَالَ الخَطَّابِيُّ : هُوَ الأَبْيَضُ الَّذِي فِي خَلَلٍ صَوْفِهِ طَبَقَاتٌ  
 سَوْدٌ .  
 وَالأُنْثَى : مَلْحَاءٌ .  
 مَلَّكَ الشَّيْءَ مَلَكًا ، وَمَلَّكَ ، وَمَلَّكَ : حَازَهُ ، وَأَنْفَرَدَ  
 بِالتَّصَرُّفِ فِيهِ .  
 فَهُوَ مَالِكٌ .  
 ( ج ) مُلْكٌ ، وَمَلَكَ .  
 — الوَلِيُّ المَرْأَةَ : مَنَعَهَا أَنْ تَتَزَوَّجَ .  
 — فَلَانٌ امْرَأَةٌ : تَزَوَّجَهَا .  
 — نَفْسُهُ عِنْدَ شَهْوَتِهَا : قَدَّرَ عَلَى حَبْسِهَا ، وَمَنَعَهَا مِنْ  
 السَّقُوطِ فِي الشَّهَوَاتِ .  
 اِمْتَلَكَ الشَّيْءَ : مَلَّكَهُ .  
 اِمْتَلَكَ فَلَانًا الشَّيْءَ اِمْلَاكًا : جَعَلَهُ مَلِكًا لَهُ .

اثنَينِ ، فأكثرُ . أي مَخْصُوصاً بِهَا بِسَبَبِ مِنْ أَسْبَابِ الْمَلِكِ ، كاشْتِرَاءِ ، وَاتِّهَابِ ، وَقَبُولِ وَصِيَّةٍ ، وَتَوَارُثِ ، أَوْ بَخْلَطِ أَمْوَالِهِمْ ، أَوْ اخْتِلَاطِهَا فِي صُورَةٍ لَا تَقْبَلُ التَّمْيِيزَ ، وَالتَّفْرِيقَ . كَأَنْ يَشْتَرِيَ اثْنَانِ مَثَلًا مَالًا ، أَوْ يَهَبَهَا وَاحِدًا ، أَوْ يُوصِي لَهَا ، وَيَقْبَلُ ، أَوْ يَرِثُهَا ، فَيَصِيرُ ذَلِكَ مُشْتَرَكًا بَيْنَهُمَا ، وَيَكُونُ كُلُّ مِنْهَا شَرِيكَ الْآخَرِ فِي هَذَا الْمَالِ ، وَكَذَلِكَ إِذَا خَلَطَ اثْنَانِ بَعْضَ ذَخِيرَتَيْهَا بِبَعْضِ ، أَوْ انْحَرَقَتْ عُدُولُهَا بِوَجْهِ مَا ، فَأَخْتَلَطَتْ ذَخِيرَةُ الْاِثْنَيْنِ بِبَعْضِهَا ، فَتَصِيرُ هَذِهِ الذَّخِيرَةُ الْمَخْلُوطَةُ ، وَالْمَخْتَلِطَةُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ مَالًا مُشْتَرَكًا .

الْمَلِكِيَّةُ : الْمَلِكُ ، أَوِ التَّمْلِيكُ .

الْمَلِكُ : وَاحِدُ الْمَلَائِكَةِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : ﴿ قُلْ يَتَوَفَّكُم مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ ﴾ ( السَّجْدَةُ : ١١ )

— : الْمَلَائِكَةُ .

□ — عِنْدَ عُلَمَاءِ الْكَلَامِ : الْمَلَائِكَةُ : أَجْسَامٌ عَلَوِيَّةٌ ، لَطِيفَةٌ ، أُعْطِيَتْ قُدْرَةً عَلَى التَّشْكِيلِ بِأَشْكَالٍ مُخْتَلِفَةٍ ، وَمَسْكَنُهَا السَّمَاوَاتُ . ( ابْنُ حَجَرٍ )

الْمَلِيكُ : مِنْ أَشْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ ﴾ ( الْمُؤْمِنُونَ : ١١٦ )

لِأَنَّهُ الْمَالِكُ الْمَطْلُوقُ ، وَمَالِكُ الْمُلُوكِ ، وَمَالِكُ يَوْمِ الدِّينِ .

— : ذُو الْمَلِكِ .

— : صَاحِبُ الْأَمْرِ ، وَالسُّلْطَنَةُ عَلَى أُمَّةٍ ، أَوْ قَبِيلَةٍ ، أَوْ بِلَادٍ .

( ج ) أَمْلَاكٌ ، وَمُلُوكٌ .

الْمَلَكُوتُ : الْمَلِكُ الْعَظِيمُ .

زَيْدَتِ الْوَاوُ ، وَالتَّاءُ لِلْمُبَالَغَةِ ، وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ :

﴿ فَسُبْحَانَ الَّذِي يَبْدِئُ الْمَلَكُوتَ كُلَّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ ( يَس : ٨٣ )

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ اللَّهُ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ١٢٠ ) .

— : التَّمْلِيكُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ قَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّنْ رَبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا كُفَرْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٤٨ ) .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُوَ التَّصَرُّفُ بِالْأَمْرِ ، وَالنَّهْيِ .

شُبْهَةُ الْمَلِكِ :

( أَنْظَرُش ب ه )

قِسْمَةُ الْمَلِكِ :

( أَنْظَرُق س م )

الْمَلِكُ : الْمَلِكُ .

□ — فِي اصطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : اتِّصَالَ شَرْعِيٍّ بَيْنَ الْإِنْسَانِ ، وَبَيْنَ شَيْءٍ يَكُونُ مَطْلُوقًا لِتَصَرُّفِهِ فِيهِ ، وَحَاجِزًا عَنِ تَصَرُّفِ غَيْرِهِ فِيهِ . ( الْجُرْجَانِيُّ ) .

— فِي الْعُرْفِ : يُطْلَقُ خَاصَّةً عَلَى الْعَقَارِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ )

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٢٥ ) : مَا مَلَكَهُ الْإِنْسَانُ سِوَاءَ كَانَ أَعْيَانًا ، أَوْ مَنَافِعَ .

□ الْمَلِكُ الْمَطْلُوقُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْمَجْرَدُ عَنْ بَيَانِ سَبَبِ مَعْيِنٍ . بَأَنْ ادَّعَى أَحَدًا أَنْ هَذَا مُلْكُهُ ، وَلَا يَزِيدُ عَلَيْهِ .

فَإِنْ قَالَ : أَنَا اشْتَرَيْتُهُ ، أَوْ وَرِثْتُهُ ، لَا يَكُونُ دَعْوَى الْمَلِكِ الْمَطْلُوقِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٦٧٨ ) : هُوَ الَّذِي لَمْ يَتَقَيَّدْ بِأَحَدٍ أَسْبَابِ الْمَلِكِ ، كَالِإِثْرِ ، وَالشَّرَاءِ .

وَالْمَلِكُ الَّذِي تَقَيَّدَ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَسْبَابِ يُقَالُ لَهُ : الْمَلِكُ بِالسَّبَبِ .

□ شَرِكَةُ الْمَلِكِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : أَنْ يَمْلِكَ اثْنَانِ ، فَأَكْثَرُ ، عَيْنًا ، أَوْ دِينًا ، يَارِثُ ، أَوْ يَبِيعُ ، أَوْ غَيْرِهَا .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠٦٠ ) : هِيَ كَوْنُ الشَّيْءِ مُشْتَرَكًا بَيْنَ

## المملوك / مهر المثل

الثانية: التلذذ بخروجه . فتور شهوتها عقب خروجه . ( النوي )

منى: بلدة قرب مكة، ينزلها الحجاج أيام التشريق .  
يجوز فيها التذكير، والتأنيث، والصرف وعدمه .  
والأجود الصرف .

قال الفراء: التذكير هو الأغلب .

أيام منى: أيام التشريق، أضيفت إلى منى لإقامة الحاج بها لرمي الجمار .

مهر المرأة - مهرًا: جعل لها مهرًا .

— : أعطها مهرًا .

— الشيء، وفيه، وبه مهرًا، ومهارة، ومهارة: حدق .

فهو ماهر .

أمهر المرأة: مهرها .

المهر: صداق المرأة . وهو ما يدفعه الزوج إلى زوجته بعقد الزواج .

( ج ) مهر، ومهورة .

مهر البغي:

( أنظر ب غ ي )

□ مهر المثل عند الحنفية: هو مهر امرأة تآثلها من قوم أبيها وقت العقد سنًا، وجمالًا، ومالًا، وبلدًا، وعصرًا، وعقلًا، ودينًا، وبكارة، وثيوبًا، وعفة، وأدبًا، وكمال خلق، وعدم ولي .

ويعتبر حال الزوج أيضًا، بأن يكون زوج هذه كأزواج أمثالها من نساها في المال، والحسب، وفي بقية الصفات .

— عند الشافعية: هو ما يرغب به في مثلها عادة من نساء عصاباتا وإن متن .

وهن المنسوبات إلى من تنسب هي إليه، كالأخت،

أي: تقديس الله سبحانه الذي بيده مقاليد السموات، والأرض، وإليه يرجع الأمر كله، وإليه يرجع العباد يوم المعاد فيجازي كل عامل بعمله .

□ في قول الجرجاني: عالم الغيب المختص بالأرواح، والنفوس .

المملوك: اسم مفعول من ملكت الشيء .

— : العبد .

( ج ) ممالك .

منى الله الأمر - منيا: قدره .

— الله فلانًا بكذا: ابتلاه به .

استمنى الرجل: استدعى منيه بأمر غير الجماع حتى دقق .

أمنى الحاج: أتى منى .

— الرجل: أنزل المنى .

— النطفة: أنزلها .

المنى: هو سائل مبيض، غليظ، تسبح فيه الحيوانات

المنوية، يخرج من القضيب إثر جماع، أو نحوه .

أما منى المرأة فهو أصفى، رقيق، وقد يبيض .

( ج ) منى .

وفي الكتاب المجيد: ﴿ ألم يك نطفة من منى يمى ﴾

( القيامة: ٢٧ )

□ — عند العلماء: إن منى الرجل له خواص عليها الإعتناء في كونه منيًا . وهي ثلاث:

الأولى: الخروج بشهوة مع الفتور عقبه .

الثانية: الرائحة: وهي قريبة من رائحة العجين .

الثالثة: الخروج بدقيق، ودفعات .

وكل واحدة من هذه الخواص كافية في إثبات كونه منيًا، ولا يشترط اجتماعها فيه .

أما منى المرأة فله خاصتان يعرف بواحدة منها .

إحداها: أن رائحة كرائحة منى الرجل .

وَبُنْتِ الْأَخِ، أَوْ الْعَمَّةِ، وَبُنْتِ الْعَمِّ، دُونَ الْأُمِّ، وَالْجَدَّةِ، وَالْحَالَةِ .

وَتُعْتَبَرُ الْقُرْبَى، فَالْقُرْبَى .

فَإِنْ تَعَدَّرَ مَعْرِفَةً مَا يُرْغَبُ بِهِ فِي مِثْلِهَا مِنْ نِسَاءِ الْعَصَبَاتِ، فَيُعْتَبَرُ قَرَابَاتِ الْأُمِّ، كَجَدَّةٍ، أَوْ خَالَةٍ، وَتَقْدَمُ الْقُرْبَى مِنْهُنَّ عَلَى غَيْرِهَا .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ: يُعْتَبَرُ نِسَاءُ أَهْلِهَا مِنْ أُمَّهَا، وَأَخْتِهَا، وَعَمَّتِهَا، وَخَالَتِهَا، وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَلَا يُجَاوِزُ بِذَلِكَ خَسْمِيَّةَ ذُرِّهِمْ . فَإِنْ زَادَ مَهْرُ الْمَثَلِ عَلَى ذَلِكَ اقْتَصَرَ عَلَى خَسْمِيَّةٍ .

مات الرجلُ — مواتاً: ضِدُّ حَيٍّ .

— الرِّيحُ: سَكَنَتْ .

— الْأَرْضُ مَوَاتَاناً، وَمَوَاتاً: خَلَّتْ مِنَ الْعِمَارَةِ، وَالسُّكَّانِ .

أمات الله فلاناً: مَوَّتَهُ .

— نَفْسُهُ: قَهَرَهَا .

— غَضَبُهُ: سَكَنَهُ .

مَوَّتَ اللَّهُ فُلَاناً: جَعَلَهُ يَمُوتُ .

المماتُ: المواتُ . وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: ﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ (الجماعية: ٢١) أَي: أَحْسَبُوا أَنْ نَجْعَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ فِي خَيْرٍ كَالْمُؤْمِنِينَ .؟. بئسَ حَكْمُهُمْ هَذَا .

فِتْنَةُ الْمَمَاتِ: فِتْنَةُ الْقَبْرِ .

وقيل: عِنْدَ الْإِحْتِضَارِ .

المواتُ: مَا لَا حَيَاةَ فِيهِ .

— : الْأَرْضُ الَّتِي لَمْ تُحْيَ بَعْدُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ: الْأَرْضُ الَّتِي لَا مَالِكَ لَهَا، وَلَا

انْتِفَاعَ بِهَا .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ: مِثْلُ قَوْلِ الْمَالِكِيَّةِ .

و: أَرْضٌ لَا يُنْتَفَعُ بِهَا، أَوْ مَمْلُوكَةٌ فِي الْإِسْلَامِ لَيْسَ لَهَا مَالِكٌ مُعَيَّنٌ مُسْلِمٌ، أَوْ ذِمِّيٌّ، وَهِيَ بَعِيدَةٌ مِنَ الْقَرْيَةِ، إِذَا صَاحَ مِنْ بَطْرِفِ الدُّورِ لَا يُسْمَعُ بِهَا صَوْتُهُ، وَلَيْسَ عَلَيْهَا ارْتِفَاقٌ لِأَهْلِ الْقَرْيَةِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ: أَرْضٌ لَمْ تُعْمَرَ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَمْ تَكُنْ حَرِيمَ عَامِرٍ .

و: هِيَ الْأَرْضُ الَّتِي لَيْسَ لَهَا مَالِكٌ، وَلَا بِهَا مَاءٌ، وَلَا عِمَارَةٌ، وَلَا يُنْتَفَعُ بِهَا إِلَّا أَنْ يَجْرِيَ إِلَيْهَا مَاءٌ، وَتُسْتَنْبَطُ فِيهَا عَيْنٌ، أَوْ تُحْفَرُ فِيهَا بُئْرٌ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ: هِيَ الْأَرْضُ الْحَرَابُ الدَّارِسَةُ .

وهي قِسْمَانِ :

الأوَّلُ: مَا لَمْ يَجْرِ عَلَيْهِ مُلْكٌ لِأَحَدٍ، وَلَمْ يُوْجَدْ فِيهِ أَثَرُ عِمَارَةٍ .

الثَّانِي: مَا وُجِدَ فِيهِ أَثَرُ مُلْكٍ قَدِيمٍ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ: هُوَ مَا لَا يُنْتَفَعُ بِهِ لِعَطْلَتِهِ مِمَّا لَمْ يَجْرِ عَلَيْهِ مُلْكٌ، أَوْ مُلْكٌ وَبَادَ أَهْلُهُ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ: الْأَرْضُ الَّتِي لَمْ يَمْلِكْهَا أَحَدٌ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٢٧٠ ) : هِيَ الْأَرْضُ الَّتِي لَيْسَتْ مِلْكاً لِأَحَدٍ، وَلَا هِيَ مَرْمُوعٌ، وَلَا مُحْتَطَباً لِقَصَبَةٍ، أَوْ قَرْيَةٍ، وَهِيَ بَعِيدَةٌ عَنِ أَقْصَى الْعُمُرَانِ . يَعْنِي أَنْ جَهَرَ الصَّوْتُ لَوْ صَاحَ مِنْ أَقْصَى الدُّورِ الَّتِي فِي طَرْفِ تِلْكَ الْقَصَبَةِ، أَوْ الْقَرْيَةِ لَا يُسْمَعُ مِنْهَا صَوْتُهُ .

إِحْيَاءُ الْمَوَاتِ :

( أَنْظُرْ ح ي ي )

المواتُ: المواتُ .

المواتُ: ضِدُّ الْحَيَاةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ

الْمَوْتِ وَإِنَّا تُوفِّوْنَ أَجْرَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ

النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعٌ

الْعُرُورِ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ١٨٥ )

## مَرَضُ الْمَوْتِ / الْأَرْضُ الْمَيْتَةُ

ذلك الحال قَبْلَ مَرُورِ سَنَةٍ ، صَاحِبَ فِرَاشٍ كَانِ ، أَوْ لَمْ يَكُنْ .

وإن امتدَّ مَرَضُهُ دَائِباً عَلَى حَالٍ ، وَمَضَى عَلَيْهِ سَنَةٌ يَكُونُ فِي حُكْمِ الصَّحِيحِ ، وَتَكُونُ تَصَرُّفَاتُهُ كَتَصَرُّفَاتِ الصَّحِيحِ ، مَا لَمْ يَشْتَدَّ مَرَضُهُ ، وَيَتَغَيَّرَ حَالُهُ .

ولكن لو اشتدَّ مَرَضُهُ ، وَتَغَيَّرَ حَالُهُ ، وَمَاتَ ، يُعَدُّ حَالُهُ اعْتِبَاراً مِنْ وَقْتِ التَّغْيِيرِ إِلَى الْوَفَاةِ مَرَضِ مَوْتٍ .

## المَوْتَةُ : المَوْتُ .

المَيْتُ : الذي فَارَقَ الْحَيَاةَ ، يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذَكَّرُ ، وَالْمُوَثَّثُ .  
وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَنْشَرْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيْتاً كَذَلِكَ تُخْرَجُونَ ﴾ ( الزُّحْرَفُ : ١١ )  
أي أَنَّهُ سُبْحَانَهُ كَمَا أَنْزَلَ الْمَطَرَ ، فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ الْمَيْتَةَ ، كَذَلِكَ يُخْرِجُ الْعِبَادَ مِنَ قُبُورِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

## ( ج ) أَمْوَات

تَجْهِيْزُ الْمَيْتِ : غَسَلُهُ ، وَتَكْفِيْنُهُ ، وَحَمْلُهُ ، وَالصَّلَاةُ عَلَيْهِ ، وَدَفْنُهُ .

## المَيْتُ : الْمَيْتُ .

## ( ج ) أَمْوَات ، وَمَوْتَى .

— : مَنْ فِي حُكْمِ الْمَيْتِ ، وَلَيْسَ بِهِ . وفي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ ( الزُّمَرُ : ٣٠ )  
أَي : سَيَمُوتُونَ .

## المَيْتَةُ : الْحَيَوَانُ الَّذِي مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ

## ( ج ) مَيْتَات .

## — : الْمَوَاتُ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : كُلُّ حَيَوَانٍ مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ ، أَوْ قَتَلَ عَلَى هَيْئَةٍ غَيْرِ مَشْرُوعَةٍ إِمَّا فِي الْفَاعِلِ ، ( كَذَبِيحَةِ الْمُرْتَدِّ ) ، أَوْ فِي الْمَفْعُولِ . فَمَا ذَبِحَ لِلصَّنَمِ ، أَوْ فِي حَالِ الْإِحْرَامِ ، أَوْ لَمْ يَقْطَعْ مِنْهُ الْحُلُقُومَ ، فَهُوَ مَيْتَةٌ ، وَكَذَا ذَبِحَ مَا لَا يُؤْكَلُ لَا يُفِيدُ الْحِلَّ . وَيُسْتَنْتَى مِنْ ذَلِكَ لِلْحِلِّ مَا فِيهِ نَصٌّ . ( الْفَيْوَمِيُّ ) .

الْأَرْضُ الْمَيْتَةُ : هِيَ الَّتِي يَبَسَتْ ، وَيَبَسَ نَبَاتُهَا . وَفِي

— : السُّكُونُ .

— : النَّوْمُ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ ( الزُّمَرُ : ٤٢ )

— : مَا يُضْعَفُ الطَّبِيعَةُ ، وَلَا يَلَائِمُهَا ، كَالخَوْفِ ، وَالْحُزْنِ ، وَالْأَحْوَالِ الشَّقَاةِ ، كَالْفَقْرِ ، وَالذُّلِّ ، وَالْهَرَمِ ، وَالْمَعْصِيَةِ ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَاسْتَفْتَحُوا وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ . مِنْ وَرَائِهِ جَهَنَّمُ وَيُسْقَىٰ مِنْ مَاءٍ صَدِيدٍ . يَتَجَرَّعُهُ وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُ وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ وَمِنْ وَرَائِهِ عَذَابٌ غَلِيظٌ ﴾ ( إِبْرَاهِيمَ : ١٥ - ١٧ )  
قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَنْوَاعُ الْعَذَابِ الَّذِي يُعَذِّبُهُ اللَّهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ لَيْسَ مِنْهَا نَوْعٌ إِلَّا إِذَا وَرَدَ عَلَيْهِ اقْتَضَىٰ أَنْ يَمُوتَ مِنْهُ لَوْ كَانَ يَمُوتُ وَلَكِنَّهُ لَا يَمُوتُ لِيُخْلَدَ فِي دَوَامِ الْعَذَابِ وَالنَّكَالِ .

□ — فِي عَرَفِ أَهْلِ السُّنَّةِ . عَرَضٌ يَضَادُّ الْحَيَاةَ .

## ( الْمَازِرِيُّ )

□ مَرَضُ الْمَوْتِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْمَرَضُ الَّذِي يَغْلِبُ مِنْهُ الْمَوْتُ ، وَإِنْ كَانَ الْمَرِيضُ يُخْرَجُ مِنَ الْبَيْتِ . وَعَلَيْهِ الْفَتْوَى .

و : هُوَ الْمَرَضُ الَّذِي يُعْجِزُ بِهِ الرَّجُلُ عَنْ إِقَامَةِ مَصَالِحِهِ خَارِجَ الْبَيْتِ ، وَتَعْجِزُ بِهِ الْمَرْأَةُ عَنْ مَصَالِحِهَا دَاخِلَهُ ، وَالَّذِي لَا زَمَ لِلْمَرِيضِ حَتَّىٰ أَشْرَفَ عَلَى الْمَوْتِ .

و : هُوَ مَا يَكُونُ سَبَباً لِلْمَوْتِ غَالِباً ، بِحَيْثُ يَزِيدُ حَالاً ، فَحَالاً إِلَىٰ أَنْ يَكُونَ آخِرَهُ الْمَوْتُ .

و : هُوَ الَّذِي يَتَّصِلُ بِهِ الْمَوْتُ ، وَلَا يَطُولُ أَكْثَرَ مِنْ سَنَةٍ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٥٩٥ ) : هُوَ الْمَرَضُ الَّذِي يُخَافُ فِيهِ الْمَوْتُ فِي الْأَكْثَرِ ، الَّذِي يُعْجِزُ الْمَرِيضَ عَنْ رُؤْيَةِ مَصَالِحِهِ الْخَارِجَةِ عَنْ دَارِهِ إِنْ كَانَ مِنَ الذُّكُورِ ، وَيُعْجِزُهُ عَنْ رُؤْيَةِ الْمَصَالِحِ الدَّاخِلَةِ فِي دَارِهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْإِنَاثِ ، وَيَمُوتُ عَلَى



الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَآيَةٌ لَهُمُ الْأَرْضُ الْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ ﴾ ( يس : ٣٠ )

المَيْتَةُ : لِلْحَالِ ، وَالْمَيْتَةُ .  
يُقَالُ : مَاتَ مَيْتَةً حَسَنَةً .

مَالٌ فَلَانٌ — مُوَلًا ، وَمُوَلًا : صَارَ ذَا مَالٍ ، وَكَثُرَ مَالُهُ .

تَمَوَّلَ الرَّجُلُ : صَارَ ذَا مَالٍ .  
— مَالًا : اتَّخَذَهُ قِنِيَّةً .

□ — فِي قَوْلِ الْفُقَهَاءِ : مَا يَتَمَوَّلُ . أَيُّ : مَا يُعَدُّ مَالًا فِي الْعُرْفِ ( الْقِيُومِيِّ )

مَوَّلَ فَلَانًا تَمْوِيلًا : صَيَّرَهُ ذَا مَالٍ .

المَالُ : كُلُّ مَا يَمْلِكُهُ الْفَرْدُ ، أَوْ تَمْلِكُهُ الْجَمَاعَةُ مِنْ مَتَاعٍ ، أَوْ عَرُوضِ تِجَارَةٍ ، أَوْ عَقَارٍ . أَوْ نَقُودٍ ، أَوْ حَيَوَانٍ .

وَهُوَ يَذْكُرُ ، وَيُؤَنَّثُ ( ج ) أَمْوَالٌ .  
وَقَدْ أُطْلِقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَلَى الْإِبِلِ .

قَالَ ثَعْلَبٌ : إِنَّ أَقْلَ الْمَالِ عِنْدَ الْعَرَبِ مَا تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ ، وَمَا تَقَصَّ عَنْ ذَلِكَ لَا يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ مَالٍ

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا يَمِيلُ إِلَيْهِ الطَّبَعُ ، وَيَجْرِي فِيهِ الْبَدَلُ ، وَالنُّعْ .

و : مَا يَمِيلُ إِلَيْهِ الطَّبَعُ ، وَيُمْكِنُ ادِّخَارَهُ لَوْ قَتِ الْحَاجَةُ .  
قَالَ ابْنُ عَابِدِينَ : التَّعْرِيفُ الْأَوَّلُ هُوَ الْأَوَّلَى .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ كُلُّ مَا يَتَمَوَّلُ . فِي الْعَادَةِ ، سِوَاهُ كَانٍ مِنْ أَمْوَالِ الزَّكَاةِ ، أَمْ لَمْ يَكُنْ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٢٦ ) : هُوَ مَا يَمِيلُ إِلَيْهِ طَبَعُ الْإِنْسَانِ ، وَيُمْكِنُ ادِّخَارَهُ إِلَى وَقْتِ الْحَاجَةِ ، مَنْقُولًا كَانُ أَوْ غَيْرَ مَنْقُولًا .

□ المَالُ الْبَاطِنُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

يَشْمَلُ النُّقُودَ ، وَعَرُوضُ التِّجَارَةِ إِذَا لَمْ يَمَرَّ بِهَا عَلَى الْعَاشِرِ ، لِأَنَّهَا بِالْإِخْرَاجِ تَلْتَحِقُ بِالْأَمْوَالِ الظَّاهِرَةِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَا يَنْمُو بِنَفْسِهِ . وَيَشْمَلُ النُّقُودَ ، وَعَرُوضُ التِّجَارَةِ ، وَالرِّكَازَ .

و : هُوَ الذَّهَبُ ، وَالْفِضَّةُ ، وَالرِّكَازُ ، وَعَرُوضُ التِّجَارَةِ ، وَزَكَاةُ الْفِطْرِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : النُّقُودُ ، وَعَرُوضُ التِّجَارَةِ .

□ المَالُ الظَّاهِرُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ الَّذِي يَأْخُذُ زَكَاةَ الْإِمَامِ . وَيَشْمَلُ السَّوَامِ ، وَمَا فِيهِ الْعَشْرُ ، وَالْحَرَاجُ ، وَمَا يَمُرُّ بِهِ عَلَى الْعَاشِرِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا يَنْمُو بِنَفْسِهِ . وَيَشْمَلُ الْمَاشِيَةَ وَالزَّرُوعَ ، وَالشَّمَارَ ، وَالْمَعَادِنَ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : يَشْمَلُ السَّائِمَةَ ، وَالْحُبُوبَ ، وَالشَّمَارَ .

□ المَالُ الْمُثْلِيُّ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ مَا لَا تَتَّفَاوَتُ أَحَادُهُ تَفَاوُتًا تَخْتَلِفُ بِهِ الْقِيَمَةُ . وَهُوَ يَشْمَلُ الْمَكِيلَ ، وَالْمُوزُونَ ، وَالْعَدَدِيَّ الْمُتَقَارِبَ .

و : هُوَ كُلُّ مَا يُضْمَنُ بِالْمَثَلِ عِنْدَ الْإِسْتِهْلَاكِ

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا حَصَرَ كَيْلٌ ، أَوْ وَزَنٌ ، وَجَازَ السَّلْمُ فِيهِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٤٥ ) : مَا يُوْجَدُ مِثْلُهُ فِي السُّوقِ بِدُونِ تَفَاوُتٍ يُعْتَدُّ بِهِ .

□ شَرِكَةُ الْأَمْوَالِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٢٣٢ ) :

إِذَا عَقَدَ الشُّرَكَاءُ الشَّرِكَةَ عَلَى رَأْسِ مَالٍ مَعْلُومٍ ، مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِقْدَارًا مُعَيَّنًا عَلَى أَنْ يَعْملُوا جَمِيعًا ، أَوْ كُلٌّ عَلَى حِدَةٍ ، أَوْ مُطْلَقًا ، وَمَا يَحْصَلُ مِنَ الرَّبْحِ يُقَسَّمُ بَيْنَهُمْ ، فَتَكُونُ شَرِكَةَ أَمْوَالٍ .

المَيْلُ : مَنَارٌ يُبْنَى لِلْمَسَافِرِ فِي الطَّرِيقِ ، يُهْتَدَى بِهِ ، وَيَدُلُّ عَلَى الْمَسَافَةِ .

( ج ) أَمْيَالٌ

— : مَسَافَةٌ مِنَ الْأَرْضِ مَتْرَاحِيَّةٌ بِلا حَدٍّ .

— : مِقْيَاسٌ لِلطُّولِ ، قَدَرٌ قَدِيمًا بِأَرْبَعَةِ أَلْفِ ذِرَاعٍ ، وَحَدِيثًا بِسِتِينَ وَسَبْعِمِئَةٍ وَأَلْفِ يَارْدَةٍ .



- نَبَأَ الشَّيْءُ - نَبَأًا ، وَنُبُوءًا : اِرْتَفَعَ ، وَظَهَرَ .  
 — مِنْ أَرْضٍ إِلَى أَرْضٍ أُخْرَى : خَرَجَ مِنْهَا إِلَيْهَا .  
 — الرَّجُلُ نَبَأًا : أَخْبَرَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ نَبِئْ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ ﴾ ( الْحِجْرُ : ٤٩ - ٥٠ )
- يَحْصُلُ بِهِ عِلْمٌ ، أَوْ ظَنٌّ غَالِبٌ .  
 وَحَقُّ الْخَبَرِ الَّذِي يُسَمَّى نَبَأً أَنْ يَتَعَرَّى عَنِ الْكَذِبِ .  
 النُّبُوءَةُ : الإخْبَارُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَتُبْدَلُ الْهَمْزَةُ وَاوًا ، وَتُدْعَمُ ، فَيَقَالُ : النُّبُوءَةُ .  
 — : الإخْبَارُ عَنِ الشَّيْءِ قَبْلَ وَقْتِهِ حَزْرًا ، وَتَحْمِينًا .
- النَّبِيَّةُ : الْمُخْبِرَةُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَتُبْدَلُ الْهَمْزَةُ يَاءً ، وَتُدْعَمُ ، فَيَقَالُ النَّبِيُّ .  
 ( ج ) أَنْبِيَاءٌ ، وَأَنْبِيَاءٌ ، وَأَنْبَاءٌ .  
 — : الْمَكَانُ الْمُرْتَفِعُ ، النَّاشِئُ ، الْمُحْدُوذِبُ .
- — فِي الْعُرْفِ : الْمُنْبَأُ مِنْ جِهَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِأَمْرٍ يَقْتَضِي تَكْلِيفًا . وَإِنْ أَمْرٌ بِتَبْلِيغِهِ إِلَى غَيْرِهِ فَهُوَ رَسُولٌ ، وَإِلَّا فَهُوَ نَبِيٌّ غَيْرُ رَسُولٍ . وَعَلَى هَذَا فَكُلُّ رَسُولٍ نَبِيٌّ ، بِلَا عَكْسٍ . ( ابْنُ حَجَرٍ )
- نَبَذَ الْقَلْبَ ، أَوِ الْعِرْقَ - نَبَذًا ، وَنَبَذَانًا : نَبَضَ .  
 — : سَكَنَ ، وَرَكَدَ .
- الشَّيْءُ نَبَذًا : طَرَحَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبُئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ١٨٧ )  
 أَي : رَمَوْهُ ، وَرَفَضُوا الْعَمَلَ بِهِ .
- وَيَقَالُ : نَبَذَ الْعَهْدَ : تَقَضَّاهُ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِنَّمَا تَخَافَنَ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةٌ فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ ﴾ ( الْأَنْفَالُ : ٥٨ ) أَي : إِذَا هَادَتْ قَوْمًا ،
- أَنْبَأَ فُلَانًا الْخَبَرَ ، وَبِالْخَبَرِ : أَخْبَرَهُ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ بِهَذَا قَالَ نَبَأَنِي الْعَلِيمُ الْحَبِيرُ ﴾ ( التَّحْرِيمِ : ٣ )  
 وَلَمْ يَقُلْ أَنْبَأَنِي ، بَلْ عَدَلَ إِلَى نَبَأَ الَّذِي هُوَ أَوْلَغُ تَنْبِيهًا عَلَى تَحْقِيقِهِ ، وَكَوْنِهِ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ تَعَالَى .  
 تَنْبَأُ فُلَانٌ : إِدْعَى النُّبُوءَةَ .  
 — بِالْأَمْرِ : أَخْبَرَ بِهِ قَبْلَ وَقْتِهِ تَكْهَنًا .
- نَبَأَ فُلَانًا الْخَبَرَ ، وَبِالْخَبَرِ : خَبَرَهُ .  
 وَيَقُولُ الْعَرَبِيُّ لِلرَّجُلِ إِذَا تَوَعَّدَهُ : لَأَنْبِئَنَّكَ ، وَلَأَعْرِفَنَّكَ .
- وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَلَمَّا ذَهَبُوا وَاجْتَمَعُوا أَنْ يُجْعَلُوا فِي غِيَابَةِ الْجَبِّ وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَنَّهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ ( يُوسُفُ : ١٥ )  
 أَي لَتُجَارِئَنَّهُمْ بِفِعْلِهِمْ .
- النَّبَأُ : الْخَبَرُ .  
 ( ج ) أَنْبَاءٌ
- — فِي قَوْلِ الرَّاعِبِ : هُوَ الْخَبَرُ ذُو الْفَائِدَةِ الْجَلِيلَةِ ،

فَعَلِمْتُ مِنْهُمْ النَّقْضَ لِلْعَهْدِ ، فَلَا تُوقِعْ بِهِمْ سَابِقاً إِلَى النَّقْضِ ، حَتَّى تَعْلِمَهُمْ أَنَّكَ تَقْضِي الْعَهْدَ ، فَتَكُونُوا فِي الْعِلْمِ بِالنَّقْضِ مُسْتَوِيَيْنِ ، ثُمَّ أُوقِعَ بِهِمْ . وَهُوَ تَفْسِيرُ الرَّهْرِيِّ .

— التَّمْرُ ، وَنَحْوَهُ : عَمَلُهُ نَبِيداً .  
وَيُقَالُ : نَبَدَ التَّمْرُ : صَارَ نَبِيداً .

اِنْتَبَدَ فُلَانٌ : اِعْتَزَلَ نَاحِيَةً .

وَيُقَالُ : اِنْتَبَدَ عَنِ الْقَوْمِ : تَنَحَّى .  
— التَّمْرُ ، وَنَحْوَهُ : اِتَّخَذَهُ نَبِيداً .

تَنَابَذَ الْقَوْمُ : اِخْتَلَفُوا ، وَتَفَارَقُوا عَنْ عِدَاوَةٍ .  
نَابَذَ الْقَوْمُ : خَالَفَهُمْ .

— الْقَوْمُ الْحَرْبُ : كَاشَفَهُمْ اِيَّاهَا ، وَجَاهَرَهُمْ بِهَا .

نَبَدَ التَّمْرُ ، أَوِ الْعِنَبَ ، وَنَحْوَهُمَا : اِتَّخَذَ مِنْهُ النَّبِيدَ .

الْاِنْتِبَادُ : التَّنَحِّي .

— تَحْيِيزُ كُلِّ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ فِي الْحَرْبِ .  
— اِتِّخَاذُ النَّبِيدِ .

الْمُنَابَذَةُ : الْاِنْتِبَادُ .

□ بَيْعُ الْمُنَابَذَةِ فِي قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ : هُوَ أَنْ يَقُولَ : ائْبِدْ مَا مَعِيَ ، وَتَنْبِذْ مَا مَعَكَ ، لِيَشْتَرِيَ أَحَدُهُمَا مِنَ الْآخَرِ ، وَلَا يَذْرِي كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا كَمَّ مَعَ الْآخَرِ .

— فِي قَوْلِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ : هُوَ طَرْحُ الرَّجُلِ ثَوْبَهُ إِلَى الرَّجُلِ قَبْلَ أَنْ يُقَلِّبَهُ ، أَوْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ .

— فِي قَوْلِ الرَّهْرِيِّ ، مِثْلُ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

و : مِثْلُ قَوْلِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنْفِيَّةِ : هُوَ أَنْ تَتَّبِعَهُ ثَوْبَكَ بِثَوْبِهِ ، وَتَنْبِذَهُ إِلَيْهِ ، وَتَنْبِذُهُ إِلَيْكَ ، بَلَا تَأْمَلُ مِنْكَ ، عَلَى الْإِزْمَامِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : أَنْ يَجْعَلَ الْمُتَبَايِعَانِ النَّبْدَ تَيْعاً ، اِكْتِفَاءً بِهِ عَنِ الصَّيْعَةِ .

فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا : ائْبِدْ إِلَيْكَ ثَوْبِي بِعَشْرَةٍ ، فَيَأْخُذُهُ الْآخَرُ .

أَوْ يَقُولُ : بِعْتُكَ هَذَا بِكَذَا عَلَى أَنِّي إِذَا نَبَدْتَهُ إِلَيْكَ لَزِمَ الْبَيْعُ ، وَأَنْقَطَعَ الْخِيَارُ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَالْأَوْزَاعِيِّ : هُوَ أَنْ يَقُولَ : أَيُّ ثَوْبٍ نَبَدْتَهُ إِلَيَّ ، فَقَدْ اشْتَرَيْتَهُ بِكَذَا .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَتَسَاوَمَ بِالسَّلْعَةِ الرَّجُلَانِ ، فَأَيُّهُمَا نَبَدَهَا إِلَى صَاحِبِهِ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ .

و : مِثْلُ قَوْلِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ .

— عِنْدَ الْإِبَاصِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

و : هُوَ أَنْ يَقُولَ الْبَائِعُ لِلْمُشْتَرِي : إِذَا نَبَدْتُ إِلَيْكَ الثَّوْبَ ، أَوْ غَيْرَهُ ، فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ .

الْمُنْبُودُ : اللَّقِيطُ .

النَّبْدُ : الشَّيْءُ الْيَسِيرُ .

يُقَالُ : ذَهَبَ مَالُهُ وَبَقِيَ نَبْدٌ مِنْهُ .

النَّبْدَةُ : النَّبْدَةُ .

النَّبْدَةُ : النَّاحِيَةُ .

يُقَالُ : جَلَسَ نُبْدَةً : أَيُّ نَاحِيَةً .

( ج ) نُبْدٌ .

— الْقِطْعَةُ .

النَّبِيدُ : الْمُنْبُودُ .

— مَا نَبَدَ فِي الْمَاءِ ، وَتَقَعَّ فِيهِ ، سَوَاءً كَانَ مُسْكِرًا ، أَمْ غَيْرَ مُسْكِرٍ .

( ج ) ائْبِدَةٌ .

— الْحَمْرُ .

□ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ مَا أُتْخِذَ مِنْ مَاءِ الزَّبِيبِ ، أَوْ الْبَلْحِ ، وَدَخَلَتْهُ الشَّدَّةُ الْمَطْرِبِيَّةُ .

نَثَرَتْ الدَّائِبَةُ — نَثَرًا : عَطَسَتْ .

— الشَّيْءُ نَثَرَ ، وَنَثَارًا : رَمَى بِهِ مُتَفَرِّقًا .

— السَّرُّ : نَثَرَهُ ، وَأَفْشَاهُ .

## اسْتَنْشَرَ / النَّجَاسَةُ الْمَغْلَظَةُ

— شَرَعًا : كُلُّ عَيْنٍ حَرَّمَ تَنَاوُلَهَا حَالَةَ الْإِخْتِيَارِ مَعَ إِمْكَانِهِ لَا لِحُرْمَتِهَا ، وَلَا لِاسْتِقْدَارِهَا ، وَلَا لِضَرَرِهَا فِي بَدَنِ أَوْ عَقْلِ . ( أَطْفِيش )

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : تُطْلَقُ عَلَى اللَّفْظِ الْمَخْصُوصِ ، كَمَا تُطْلَقُ عَلَى الصِّفَةِ الَّتِي تَوْجِبُ لِمَوْصُوفِهَا مَنَعَ الصَّلَاةِ بِهِ ، أَوْ فِيهِ ، وَالَّذِي يَمْنَعُ الْمَكْلُوفَ مِنْ فِعْلِ مَا كَلَّفَ بِهِ مِنْ صَلَاةٍ ، وَطَوَافٍ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ الْبَوْلُ ، وَالْقَيْءُ ، وَالْمَذْيُ ، وَالْوَدْيُ ، وَمَيْيٌ غَيْرُ الْآدَمِيِّ ، وَالِدَمُّ ، وَالْقَيْحُ ، وَمَاءُ الْقُرُوحِ ، وَالْعَلَقَةُ ، وَالْمَيْتَةُ ، وَالْحَمْرُ ، وَالنَّبِيدُ ، وَالْكَلْبُ ، وَالخُنْزِيرُ ، وَمَا وُلِدَ مِنْهَا ، وَمَا تَوَلَّدَ مِنْ أَحَدِهِمَا ، وَلَبَنٌ مَا لَا يُؤْكَلُ غَيْرَ الْآدَمِيِّ ، وَرُطُوبَةُ فَرْجِ الْمَرْأَةِ ، وَمَا تَنَجَّسَ بِذَلِكَ .

□ النَّجَاسَةُ الْحُكْمِيَّةُ عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : قَدْ تُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهَا مَا لَا جُرْمَ لَهُ مِنَ النَّجَاسَاتِ ، كَالْبَوْلِ الْيَبَاسِ ، وَنَحْوِهِ ..

وَقَدْ تُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهَا مَا يَكُونُ الْمَحَلُّ الَّذِي قَامَتْ عَلَيْهِ طَاهِرًا لَا يَنْجَسُ الْمَلَقِيُّ لَهُ ، وَيَخْتِاجُ زَوَالَ حُكْمِهَا إِلَى النَّبَةِ ..

وَقَدْ تُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهَا مَا يَقْبَلُ التَّطْهِيرَ مِنَ النَّجَاسَاتِ ، كَبَدَنِ الْمَيْتِ ..

وَقَدْ تُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهَا مَا حَكَمَ الشَّارِعُ بِتَطْهِيرِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يُلْحَقَهَا حُكْمٌ غَيْرُهَا مِنَ النَّجَاسَاتِ الْعَيْنِيَّةِ .

□ النَّجَاسَةُ الْعَيْنِيَّةُ عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هِيَ مَا تُقَابِلُ النَّجَاسَةَ الْحُكْمِيَّةَ .

□ النَّجَاسَةُ الْمُخَفَّفَةُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا وَرَدَ فِيهِ نَصٌّ عَوِضٌ بِنَصٍّ آخَرَ ، كَبَوْلِ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ .  
و : مَا اخْتَلَفَ الْأُئِمَّةُ فِي نَجَاسَتِهِ .

□ النَّجَاسَةُ الْمَغْلَظَةُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا وَرَدَ فِيهِ نَصٌّ لَمْ يُعَارِضْ بِنَصٍّ آخَرَ ، كَالْعَذْرَةِ .

اسْتَنْشَرَ الرَّجُلُ : أَدْخَلَ الْمَاءَ فِي أَنْفِهِ ، ثُمَّ دَفَعَهُ ، لِيَخْرُجَ مَا فِيهِ .

وَيُقَالُ : اسْتَنْشَرَ الْمَتَوَضِّئُ .

اسْتَنْشَرَ الشَّيْءُ : تَفَرَّقَ .

الِاسْتِنْشَارُ : طَرَحَ الْمَاءَ ، وَالْأَذَى مِنَ الْأَنْفِ بَعْدَ الْإِسْتِنْشَاقِ . وَيَكُونُ بَجْدِهِ بِرِيحِ أَنْفِهِ ، لِتَنْظِيفِ مَا فِي دَاخِلِهِ ، فَيَخْرُجُ بِرِيحِ أَنْفِهِ ، سِوَاءَ كَانَ بِإِعَانَةِ يَدِهِ ، أَمْ لَا . وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ الَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ ، وَالْحَدِيثِ ، وَالْفِقْهِ .

— : الْإِسْتِنْشَاقُ : وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ قُتَيْبَةَ ، وَابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ، وَالْفَرَّاءِ .

النَّشَارُ : مَا تَنَاسَرَ مِنَ الشَّيْءِ .

النَّشَارُ : مَا نَثَرَ فِي حَفَلَاتِ السُّرُورِ مِنْ حَلْوَى ، أَوْ تَقْوِيدِ .

النَّشْرَةُ : الْأَنْفُ .

— : الْفَرْجَةُ بَيْنَ الشَّارِبَيْنِ حِيَالِ وَتَرِ الْأَنْفِ .

— : الْعَطْسَةُ .

نَجَسَ الشَّيْءُ — نَجَسًا : قَدِرَ .

فَهُوَ نَجَسٌ ، وَنَجَسٌ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : لِحَقَّتُهُ النَّجَاسَةُ . ( الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ ) .

نَجَسَ الشَّيْءُ — نَجَاسَةً : نَجَسَ .

تَنَجَّسَ الشَّيْءُ : صَارَ نَجَسًا .

— : تَلَطَّخَ بِالْقَدْرِ .

— فَلَانٌ : تَحَاشَى النَّجَاسَةَ ، وَمَوَاضِعَهَا .

نَجَسَ الشَّيْءُ : جَعَلَهُ نَجَسًا .

النَّجَاسَةُ : الْقَدَارَةُ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : قَدِرَ مَخْصُوصًا . وَهُوَ مَا يَمْنَعُ

جِنْسُهُ الصَّلَاةَ ، كَالْبَوْلِ ، وَالِدَمِّ ، وَالْحَمْرِ . ( الْقِيَوْمِيُّ ) .

- النَّجَسُ: النَّجَاسَةُ .  
 — : النَّجِسُ .  
 يُقَالُ: فَلَانٌ نَجَسَ: أَي حَبِثَ فَاجِرًا .  
 وَهُمْ نَجَسٌ ، وَأَنْجَسَ .  
 □ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : عَيْنُ النَّجَاسَةِ .  
 أَمَّا النَّجِسُ فَهُوَ مَا لَا يَكُونُ طَاهِرًا . ( ابن عَابِدِينَ ) .  
 النَّجِسُ : مَا لَا يَكُونُ طَاهِرًا .  
 ( ج ) أَنْجَسَ .  
 نَجَشَ الشَّيْءَ الحَبِيءَ — نَجَشًا : اسْتَشَارَهُ ، وَاسْتَخْرَجَهُ .  
 يُقَالُ: نَجَشَ الصَّيِّدَ .  
 وَنَجَشَ الحَدِيثَ : أَدَاعَهُ .  
 — فَلَانٌ فِي البَيْعِ ، وَنَحْوِهِ : زَادَ فِي ثَمَنِ السَّلْعَةِ ، أَوْ فِي المَهْرِ ، وَنَحْوِهَا ، لِيُعْرَفَ ، فَيَزَادَ فِيهِ . وَهِيَ المَزَايِدَةُ .  
 — النَّارَ : أَوْقَدَهَا .  
 تَنَاجَشَ القَوْمُ فِي البَيْعِ ، وَنَحْوِهِ : تَزَايَدُوا فِي تَقْدِيرِ الأَشْيَاءِ إِغْرَاءً ، وَتَمْوِيهَاً . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ :  
 « إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ ، وَلَا تَحَسَّسُوا ، وَلَا تَجَسَّسُوا ، وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا » .  
 النَّاجِشُ : مَنْ يَثِيرُ الصَّيِّدَ لِيَمْرَ عَلَى الصَّائِدِ .  
 النَّجْشُ : الحِدَاغُ .  
 — : المَدْحُ ، وَالإِطْرَاءُ .  
 — : إِثَارَةُ الصَّيِّدِ ، وَنَحْوِهِ .  
 — : أَنْ تُوَاطِيَّ رَجُلًا إِذَا أَرَادَ بَيْعًا أَنْ تَمْدَحَهُ ، أَوْ أَنْ يُرِيدَ الإِنْسَانُ أَنْ يَبِيعَ بِيَاعَةً ، فَتَسَاوَمَهُ فِيهَا بِثَمَنِ كَبِيرٍ ، لِيَنْظُرَ إِلَيْكَ نَاطِرًا ، فَيَقَعَ فِيهَا ، أَوْ أَنْ يُنْفِرَ النَّاسَ عَنِ الشَّيْءِ إِلَى غَيْرِهِ .  
 □ — شَرَعًا : هُوَ الزِّيَادَةُ فِي ثَمَنِ سِلْعَةٍ مِمَّنْ لَا يُرِيدُ شِرَاءَهَا ، لِيَقَعَ غَيْرُهُ فِيهَا ( ابن حَجَرَ ) .
- نَجَمَ الشَّيْءُ — نَجْمًا ، وَنُجُومًا : طَلَعَ ، وَظَهَرَ .  
 — المَالُ : أَدَاهُ نُجُومًا : أَي أَقْسَطًا .  
 تَنَجَّمَ فَلَانٌ : رَعَى النُّجُومَ مِنْ سَهَرٍ ، أَوْ عَشَقِي .  
 نَجَمَ فَلَانٌ : رَاقَبَ النُّجُومَ بِحَسَبِ أَوْقَاتِهَا ، وَسَبَّرَهَا .  
 — : أَدَعَى مَعْرِفَةَ الأَنْبَاءِ بِطَالِعِ النُّجُومِ .  
 — الشَّيْءَ : قَسَطَهُ أَقْسَطًا . يُقَالُ: نَجَمَ عَلَيْهِ الدَّيْنُ .  
 التَّنَجِيمُ : عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ الإِسْتِدْلَالُ بِالتَّشْكَلاتِ الفَلَكِيَّةِ عَلَى الحَوَادِثِ الأَرْضِيَّةِ .  
 — الدَّيْنِ : إِعْطَاؤُهُ فِي أَوْقَاتٍ مَعْلُومَةٍ مُتتَابِعَةٍ مُشَاهِرَةً ، أَوْ كُلَّ سَنَةٍ .  
 المُنَجَّمُ : مَنْ يَنْظُرُ فِي النُّجُومِ بِحَسَبِ مَوَاقِيتِهَا ، وَسَبَّرَهَا ، وَيَسْتَطِيعُ مِنْ ذَلِكَ أَحْوَالَ الكَوْنِ .  
 — : العَرَافُ .  
 النُّجْمُ : أَحَدُ الأَجْرَامِ السَّمَاوِيَّةِ المُضِيئَةِ بِذَاتِهَا ، وَمَوَاضِعُهَا النَّسِيئَةُ فِي السَّمَاءِ ثَابِتَةً . وَمِنْهَا الشَّمْسُ .  
 ( ج ) نُجُومٌ ، وَأُنْجَمٌ  
 — : عِلْمٌ عَلَى الثَّرِيَّا خَاصَّةً  
 — مِنَ النَّبَاتِ : مَا لَمْ يَكُنْ عَلَى سَاقٍ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَالنُّجُومُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ ﴾ ( الرَّحْمَنُ : ٦ )  
 — : الوَقْتُ المُعَيَّنُ لِأداءِ دَيْنٍ ، أَوْ عَمَلٍ .  
 — : مَا يُؤَدَّى مِنَ الدَّيْنِ ، وَالْعَمَلِ فِي هَذَا الوَقْتِ .  
 نَجَا مِنْهُ — نَجَاءً ، وَنَجَاةً : خَلَصَ مِنْ أَدَاهُ .  
 — نَجَاءً : أُسْرِعَ .  
 — العُضُنُ : قِطْعَةٌ .  
 — الجِلْدُ عَنِ الجُزُورِ : كَشَطُهُ ، وَسَلَخُهُ .  
 — فَلَانًا نُجُومًا ، وَنَجُوى : اسْتَرَّ إِلَيْهِ الحَدِيثَ .  
 — الرَّجُلُ : تَغَوَّطَ .  
 — الحَدِيثُ : خَرَجَ .  
 اسْتَنْجَى اسْتِنْجَاءً : اسْتَتَرَ بِنَجْوَةٍ .

— : السَّرُّ .

نَحَرَ البَعِيرَ — نَحْرًا : ضَرْبَةٌ فِي نَحْرِهِ .

— : ذَبْحٌ .

— العَمَلُ : أَدَاهُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهِ .

— الشَّيْءَ : اسْتَقْبَلَهُ ، وَوَجَّهَهُ .

يُقَالُ : دَارِي تَنْحَرُ دَارَهُ ، وَدَارَهُمْ تَنْحَرُ الطَّرِيقَ .

إِنْتَحَرَ الرَّجُلُ : قَتَلَ نَفْسَهُ بِوَسِيلَةٍ مَا .

— القَوْمُ عَلَى الأَمْرِ : تَشَاحَوْا ، وَحَرَصُوا .

فَاحَرَ فَلَانًا : قَاتَلَهُ .

— عَلَى الأَمْرِ : شَاحَهُ ، وَخَاصَمَهُ .

— الشَّيْءَ : اسْتَقْبَلَهُ ، وَوَجَّهَهُ .

الْمَنْحَرُ : مَوْضِعُ النَّحْرِ فِي الحَلْقِ .

( ج ) مَنَاحِرُ .

— : المَكَانُ تُذْبِحُ فِيهِ الذَّبَائِحُ .

النَّحْرُ : أَعْلَى الصَّدْرِ .

( ج ) نُحُورٌ .

— الظَّهِيرَةُ : حِينَ تَبْلُغُ الشَّمْسُ مُنْتَهَاهَا مِنَ الإِرْتِفَاعِ .

— الشَّهْرُ : أَوَّلُهُ .

□ — الإِبِلُ عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ : هُوَ قَطْعُ العُرُوقِ

فِي أَسْفَلِ العُنُقِ عِنْدَ الصَّدْرِ .

— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : أَنْ يَضْرِبَهَا بِحَرْبَةٍ ، أَوْ نُحُوهَا فِي

الْوَهْدَةِ الَّتِي بَيْنَ أَصْلِ عُنُقِهَا وَصَدْرِهَا .

عِيدُ النَّحْرِ : عِيدُ الأَضْحَى .

نَذَرَ الشَّيْءَ — نَذْرًا ، وَنَذُورًا : أَوْجَبَهُ عَلَى نَفْسِهِ . وَفِي

الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَنْذَرُوا ، فَإِنَّ النَّذْرَ لَا يُغْنِي مِنَ

القَدَرِ شَيْئًا ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ البَهِيلِ » .

نَذِرَ بِالشَّيْءِ — نَذْرًا : عَلِمَهُ ، فَحَذَرَهُ ، وَاسْتَعَدَّ لَهُ .

أُنذِرَ فَلَانًا بِالأَمْرِ إِنذَارًا : أَعْلَمَهُ ، وَحَذَرَهُ مِنْ عَوَاقِبِهِ قَبْلَ

حُلُولِهِ .

— : طَلَبَ نَجْوَةَ لإِخْرَاجِ الأَذَى .

— المُحْدَثُ : تَطَهَّرَ بِالمَاءِ ، أَوْ غَيْرِهِ .

— مِنَ الشَّيْءِ : خَلَصَ

— فِي السَّيْرِ : أُسْرِعَ .

إِنْتَجَى القَوْمُ : تَنَاجَوْا

— فَلَانًا : خِصَّةً بِمُنَاجَاتِهِ .

تَنَاجَى القَوْمُ : تَسَارَوْا .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا

تَتَنَاجَوْا بِالإِثْمِ وَالعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ وَتَنَاجَوْا بِالبِرِّ

وَالتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ ( المَجَادَلَةُ :

( ٩

تَنَجَّى فَلَانٌ : اِتَّمَسَ النَّجْوَةَ مِنَ الأَرْضِ .

فَاجَى فَلَانًا مُنَاجَاةً ، وَنِجَاءً : سَارَهُ .

الإِسْتِنْجَاءُ : نَزَعُ الشَّيْءِ مِنْ مَوْضِعِهِ ، وَتَخْلِيصُهُ .

— : إِزَالَةُ النُّجُومِ . وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي إِزَالَتِهَا بِالمَاءِ ،

وَقد يُسْتَعْمَلُ فِي إِزَالَتِهَا بِالحِجَارَةِ .

النُّجُومُ : مَا يَخْرُجُ مِنَ البَطْنِ مِنْ بَوْلٍ ، وَرِيحٍ ، وَغَائِطٍ .

النَّجْوَةُ : المُرْتَفِعُ مِنَ الأَرْضِ .

وَيُقَالُ : هُوَ بِنَجْوَةٍ مِنْ هَذَا الأَمْرِ : بَعِيدٌ عَنْهُ ، بَرِيءٌ

سَالِمٌ .

النَّجْوَى : إِشْرَارُ الحَدِيثِ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلاَّ مَنْ

أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ

ذَلِكَ ابْتِغَاءً مَرْضَاةً لِلَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾

( النِّسَاءُ : ١١٤ )

— : القَوْمُ المُتَنَاجِونَ يَسْتَوِي فِيهِ المُفْرَدُ ، وَالجَمْعُ .

النَّجِيُّ : الَّذِي تُسَارُهُ .

( ج ) أَنَجِيَّةٌ .

وقال الأَخْفَشُ : قَدْ يَكُونُ النَّجِيُّ جَمَاعَةً .

الإنداز : الإبلاغ .

ولا يكون إلا في التخويف .

النذر : ما تقدمه المرء لربه ، أو يوجبهُ على نفسه من

صدقة ، أو عبادة ، أو نحوها .

( ج ) نذور .

— : الأرض عند أهل الحجاز .

يقال : لي عند فلان نذر : إذا كان جرماً واحداً له عقل .

و : أعطيتُهُ نذر جرّحه : أي أرضه .

أما الأرض فعند أهل العراق .

□ — في الشرع : التزام المكلف شيئاً لم يكن عليه ،

منجزاً ، أو معلّفاً . ( ابن حجر ) .

□ نذر التبرر ، أو الطاعة عند الشافعية : قسمان :

الأول : ما يتقرب به ابتداءً ، كقوله : لله عليّ أن أصوم

كذا .. ويتحقق به ما إذا قال : لله عليّ أن أصوم كذا

شكراً على ما أنعم به عليّ من شفاء مريضٍ مثلاً .

الثاني : ما يتقرب به معلّفاً بشيءٍ ينتفع به إذا حصل له

كقوله : إن قديم غائبٍ ، فعليّ صوم كذا مثلاً ..

— عند الحنابلة ثلاثة أقسام :

الأول ، والثاني : كالشافعية . الثالث : نذر طاعة لا

أصل له في الوجوب ، كالاعتكاف ، وعبادة المريض ..

□ النذر اللازم عند الظاهرية :

هو الذي يتقرب به إلى الله تعالى .

□ نذر اللجاج ، ويسمى نذر الغضب ، ويمين العلق ،

ونذر العلق عند الشافعية ، والحنابلة : هو النذر الذي

يخرج مخرج اليمين للبحث على فعل شيءٍ ، أو المنع منه ،

غير قاصد به للنذر ، ولا القرية .

— عند الشافعية قسمان :

الأول : ما يعلّقه على فعل حرام ، أو ترك واجب .

ويُلحق به ما يعلّقه على فعلٍ مكروه .

الثاني : ما يعلّقه على فعلٍ خلاف الأولى ، أو مباح ، أو

تركٍ مستحبٍ .

□ نذر المجازاة عند الشافعية :

هو أن يلتزم قرابةً في مقابلة حدوثِ نعمةٍ ، أو اندفاعِ

بليّةٍ ، كقوله : إن شفى الله مريضٍ ، أو رزقني ولداً ، أو

نجّانا من العرق ، أو من العدو ، أو من الظالم ، أو أغاثنا

عند الفحط ، ونحو ذلك ، فله عليّ صوم ، أو صلاة ، أو

نحو ذلك .

□ النذر المطلق ، أو المبهم عند الشافعية ، والحنابلة :

هو أن يقول : لله عليّ نذر .

النذر : الإنداز .

النذير : المنذر .

( ج ) نذر .

— : الإنداز .

النذيرة : ما يُعطيه نذراً .

( ج ) نذائر .

— : طليعة الجيش الذي يُنذِرهم بأمر العدو .

النرد : لعبة ذات صندوق ، وحجارة ، وقصين ، تعتمد

على الحظ ، وتُنقل فيها الحجارة على حسب ما يأتي به

الفص ( الزهر ) .

وتُعرف عند العامة بـ ( الطاولة ) .

والنرد . مذكّر ، مُعرب .

وقد وضع هذه اللعبة أردشير بن بابك من ملوك الفرس .

ويقال له أيضاً : نردشير .

وفي الحديث الشريف : « من لعب بالنرد فقد عصى الله

ورسوله » .

قال القهستاني من فقهاء الحنفية : اللعيب به حرام مُسقط

للعدالة بالإجماع .

— : الدَّيْنُ الْمَوْحَرُ .

رِبَا النَّسِيئَةِ :

( أَنْظُرْ رَبَّ وَ )

نَسَبَ فُلَانًا — نَسَبًا ، وَنِسْبَةً : وَصَفَهُ ، وَذَكَرَ نَسْبَهُ .

— : سَأَلَهُ أَنْ يَنْتَسِبَ .

— الشَّيْءَ إِلَى فُلَانٍ : عَزَاةً .

انْتَسَبَ فُلَانٌ : ذَكَرَ نَسْبَهُ .

تَنْسَبُ إِلَيْكَ : ادَّعَى أَنَّهُ نَسِيبُكَ .

النَّسَبُ : الْقَرَابَةُ .

يُقَالُ : بَيَّنَّهَا نَسَبٌ : أَيُّ قَرَابَةٍ ، سِوَاءَ جَازَ بَيْنَهُمَا

التَّنَاكُحُ ، أَمْ لَا .

( ج ) أَنْسَاب .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا

فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا ﴾ ( الْفُرْقَانُ : ٤٥ )

قَالَ الْفَرَاءُ : النَّسَبُ : مَنْ لَا يَحِلُّ نِكَاحُهُ ، وَالصَّهْرُ : مَنْ

يَحِلُّ نِكَاحُهُ .

— : الْقَرَابَةُ فِي الْأَبَاءِ خَاصَّةً .

□ عَمُودُ النَّسَبِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ :

هُمُ الْأَبَاءُ ، وَالْأُمَّهَاتُ ، وَإِنْ عَلُوا ، وَالْأَوْلَادُ وَإِنْ سَقَلُوا .

( الْبَعْلِيُّ ) .

□ مَجْهُولُ النَّسَبِ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ مِنَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي

لَا يُعْرَفُ نَسَبُهُ فِي مَوْلِدِهِ ، وَمَسْقَطِ رَأْسِهِ .

النَّسْبَةُ : النَّسْبَةُ .

النَّسْبَةُ : النَّسَبُ .

النَّسَابُ : الْعَالِمُ بِالْأَنْسَابِ .

النَّسَابَةُ : النَّسَابُ .

وَالهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ فِي الْمَدْحِ .

نَسَاتِ الْمَاشِيَةَ — نَسَأًا ، وَمَنْسَأَةً : سَمِنَتْ ، أَوْ بَدَأَ سِمَتَهَا .

— الشَّيْءَ ، أَوْ الْأَمْرَ : أَخَّرَهُ .

— الْإِبِلَ نَسَأًا : سَاقَهَا .

نَسَيْتِ الْمَرْأَةَ — نَسَأًا : تَأَخَّرَ حَيْضُهَا عَنْ وَقْتِهِ ، وَطَنُّ

حَمْلُهَا .

فَهِيَ نَسَاءٌ ( بِتَثْلِيثِ النُّونِ ) ، وَنَسَوَتْ .

( ج ) نِسَاء .

أَنْسَأَ عَنْهُ : تَأَخَّرَ ، وَتَبَاعَدَ .

— الشَّيْءَ : نَسَأَهُ .

وَيُقَالُ : أَنْسَأَ فِيهِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ

يُيَسِّطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ ، فَلْيَصِلْ

رَحِمَةَ » .

وَالْأَثَرُ : بَقِيَّةُ الْعَمْرِ .

قَالَ الْعُلَمَاءُ : مَعْنَى الْبَسْطِ فِي الرِّزْقِ : الْبَرَكَاتُ فِيهِ ؛ وَفِي

الْعُمُرِ : حُصُولُ الْجَمِيلِ بَعْدَهُ ، فَكَأَنَّهُ لَمْ يَمُتْ .

الْمِنْسَأَةُ : الْعَصَا .

الْمِنْسَاءَةُ : الْمِنْسَأَةُ .

النِّسَاءُ : التَّأخِيرُ .

النِّسَاءَةُ : التَّأخِيرُ .

يُقَالُ : بَاعَهُ بِنِسَاءَةٍ .

النِّسْيَاءُ : التَّأخِيرُ .

— : تَأخِيرُ حُرْمَةِ الْحَرَمِ إِلَى صَفَرِ أَيَّامِ الْجَاهِلِيَّةِ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّا النَّسِيءَ زِيَادَةً فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ

الَّذِينَ كَفَرُوا يَحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُؤَاطِئُوا عِدَّةَ

مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيَحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زَيْنَ لَهُمْ سُوءَ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ

لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٣٧ )

النِّسِيئَةُ : التَّأخِيرُ .

يُقَالُ : بَاعَهُ بِنِسِيئَةٍ .



وَسُكِّي وَمُخَيَّي وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿ (الأنعام :

( ١٦٢ )

— الذَّبِيحَةُ . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَأَتَمُّوا الْحَجَّ  
وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا  
رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا  
أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ ﴾

( البقرة : ١٩٦ )

— : التَّطَوُّعُ بِقُرْبَةٍ .

النَّسِيكَةُ : سَبِيكَةُ الْفِضَّةِ الْخَالِصَةِ .

( ج ) نُسْكَ ، وَنَسَائِكَ .

— : الذَّبِيحَةُ .

— : الْقُرْبَانُ يَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

— : الْأُضْحِيَّةُ .

نَشَرَ الشَّيْءُ — نَشْرًا ، وَنَشْرًا : اِرْتَفَعَ . وفي القرآن  
الكريم : ﴿ وَإِذَا قِيلَ انشُرُوا فانشُرُوا ﴾ ( المجادلة :  
١١ ) أي : إِذَا قِيلَ انْهَضُوا إِلَى حَرْبٍ ، أَوْ طَاعَةٍ ،  
فَانْهَضُوا .

— الرَّجُلُ : إِذَا كَانَ قَاعِدًا ، فَقَامَ .

— الْمَرْأَةُ ، أَوِ الرَّجُلُ بِالزَّوْجِ : اسْتَعَصَى ، وَأَسَاءَ الْعِشْرَةَ .

وَيُقَالُ : نَشَرَ بِهِ ، وَمِنَهُ ، وَعَلَيْهِ .

فهو ناشِرٌ ،

وهي ناشِرٌ ، وناشِرَةٌ .

( ج ) نَوَاشِرٌ .

أَنْشَرَ الشَّيْءَ : رَفَعَهُ .

— اللَّهُ عِظَامَ الْمَيْتِ : رَفَعَهَا إِلَى مَوْضِعِهَا ، وَرَكَّبَ بَعْضَهَا

على بعض . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وَأَنْظِرْ إِلَى الْعِظَامِ

كَيْفَ نُنشِرُهَا ثُمَّ نَكْسُوها لِحًا ﴾ ( البقرة : ٢٥٩ )

النَّاشِرُ : الْمُرْتَفِعُ .

لِلْمَذَكَّرِ ، وَالْمَوْنُثِ .

يُقَالُ : فَلَانٌ نَاشِرٌ الْجِبْهَةِ : مُرْتَفِعُهَا .

النَّسِيبُ : الْقَرِيبُ .

( ج ) أَنْسَبَاءٌ ، وَنُسَبَاءٌ .

— : الْمُنَاسِبُ .

— : ذُو النَّسَبِ .

نَسَكَ فَلَانٌ — نُسْكَ ، وَنَسَكَةً ، وَمَنَسَكَ : تَزَهَّدَ ،  
وَتَعَبَّدَ .

— : ذَبَحَ ذَبِيحَةً تَقَرَّبَ بِهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

— الثُّوبَ ، وَنَحَوَهُ نُسْكَ : غَسَلَهُ بِالْمَاءِ ، فَطَهَّرَهُ .

— إِلَى طَرِيقَةٍ جَمِيلَةٍ : دَاوَمَ عَلَيْهَا .

نُسْكَ الرَّجُلُ — نُسْكَ ، وَنَسَاكَةً : صَارَ نَاسِكًا .

اِنْتَسَكَ : تَزَهَّدَ ، وَتَعَبَّدَ :

تَنَسَّكَ : اِنْتَسَكَ .

الْمَنَسَكُ : طَرِيقَةُ الزُّهْدِ ، وَالتَّعَبُّدِ .

( ج ) مَنَاسِكُ . وفي القرآن الكريم : ﴿ لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا

مَنَسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ ﴾ ( الحج : ٦٧ )

— : مَوْضِعٌ تُذْبَحُ فِيهِ النَّسِيكَةُ .

الْمَنَسِيكُ : الْمَنَسَكُ .

مَنَاسِكُ الْحَجِّ : عِبَادَتُهُ .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَادْكُرُوا

اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشْدَّ ذِكْرًا ﴾ ( البقرة : ٢٠٠ )

وَقِيلَ : مَوَاضِعُ الْعِبَادَاتِ .

النَّاسِيكُ : الْمُتَعَبِّدُ ، الْمُتَزَهِّدُ ، الَّذِي يُخْلِصُ عِبَادَتَهُ لِلَّهِ

تَعَالَى .

( ج ) نُسَاكُ .

النُّسُكُ : النُّسْكَ .

النُّسُكُ : كُلُّ حَقٍّ لِلَّهِ تَعَالَى .

— : الْعِبَادَةُ . وفي الكتاب الجيد : ﴿ إِنَّ صَلَاتِي

## النَّاشِرَةُ / النَّصَابُ

□ — في قَوْلِ الْفُقَهَاءِ : بِمَعْنَى الْإِسْتِنْسَارِ . وَمِنْهُمْ مَنْ يُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا . ( الْحَسِينُ الصَّنَاعِي ) .  
رَ : نَشَرَ .

فَنَصَبَ الشَّيْءَ — نَصَبًا : وَضَعَهُ وَضْعًا ثَابِتًا .  
— لِفُلَانٍ : عَادَاهُ .

— الشَّيْءَ ، أَوِ الْأَمْرَ فُلَانًا : اتَّبَعَهُ ، وَأَعْيَاهُ .

يُقَالُ : نَصَبَ الْعَمَلُ ، وَنَصَبَ الْمَرَضُ ، وَنَصَبَ الْهَمُّ .

نَصَبَ الرَّجُلُ — نَصَبًا : تَعَبَ .

— فِي الْأَمْرِ : جَدَّ ، وَاجْتَهَدَ . فَهُوَ نَاصِبٌ ، وَنَصِبٌ .

أَنْصَبَ فُلَانًا : اتَّبَعَهُ ، وَأَعْيَاهُ .

— : جَعَلَ لَهُ نَصِيبًا .

— السَّكِينِ : جَعَلَ لَهَا نِصَابًا .

تَنَاصَبَ الْقَوْمُ الشَّيْءَ : تَقَاسَمُوهُ .

فَانصَبَ فُلَانًا : قَاوَمَهُ ، وَعَادَاهُ .

نَصَبَ الشَّيْءَ : رَفَعَهُ .

— : وَضَعَهُ . ( ضِدٌّ ) .

— فُلَانًا : وِلَاةً مُنْصَبًا .

□ الْمُنَاصَبَةُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هي أَنْ يَغْرِسَ إِنْسَانٌ فِي الْأَرْضِ الْوَقْفَ عَلَى أَنَّ الْغِرَاسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْوَقْفِ .

النَّاصِبُ : ذُو النَّصَبِ .

□ — عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ نَصَبَ الْعِدَاةَ لِأَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ .

النَّصَابُ : الْأَصْلُ ، وَالْمَرْجِعُ .

يُقَالُ : رَجَعَ الْأَمْرُ إِلَى نِصَابِهِ .

( ج ) نَصَبٌ .

— : مِقْبَضُ السَّكِينِ .

□ — شَرْعًا : الْقَدْرُ الَّذِي إِذَا بَلَغَهُ الْمَالُ وَجَبَتْ الزَّكَاةُ فِيهِ . ( الدُّسُوقِي ) .

النَّاشِرَةُ : الْمُرْتَفِعَةُ .

— : الْعَاصِيَةُ عَلَى الزَّوْجِ ، الْمُبْغِضَةُ لَهُ .

□ — شَرْعًا : الْخَارِجَةُ مِنْ بَيْتِ الزَّوْجِ بِغَيْرِ حَقٍّ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : الْعَاصِيَةُ الْخَارِجَةُ عَنْ مُوَافَقَةِ زَوْجِهَا فِي الْوَاجِبِ ، أَوِ الْمُبَاحِ .

النَّشْرُ : مَا ارْتَفَعَ ، وَظَهَرَ مِنَ الْأَرْضِ .

( ج ) نُشُورٌ .

النَّشْرُ : النَّشْرُ .

( ج ) أَنْشَارٌ ، وَنِشَارٌ .

النُّشُورُ : الْإِرْتِفَاعُ .

— : الْعِضْيَانُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَاللَّاتِي

تَخَافُونَ نُشُورَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ

وَأَضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ

عَلِيمًا كَبِيرًا ﴾ ( النِّسَاءُ : ٣٤ )

أَيُّ : الْعِضْيَانُ ، أَوِ التَّعَالِي عَمَّا أُوجِبَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ .

— بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ : كَرَاهَةٌ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَةٌ .

□ — فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ : الشَّقَاقُ ، وَالبَعْضُ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ :

هُوَ ارْتِفَاعُ أَحَدِ الزَّوْجَيْنِ عَنْ طَاعَةِ صَاحِبِهِ فِيمَا يَجِبُ لَهُ .

نَشِقَ الرَّائِحَةَ — نَشَقًا ، وَنَشَقًا : شَمَّهَا .

إِسْتِنَشَقَ الْمَاءَ : تَنَشَّقَ .

وَالْفُقَهَاءُ يَقُولُونَ : اسْتِنَشَقْتُ بِالْمَاءِ . بِزِيَادَةِ الْبَاءِ .

إِنْتَشَقَ الْمَاءَ ، وَغَيْرَهُ : جَذَبَ مِنْهُ بِالنَّفْسِ فِي أَنْفِهِ .

تَنَشَّقَ الْمَاءَ ، وَغَيْرَهُ : اسْتَشَقَّهُ .

— الرَّائِحَةَ : شَمَّهَا .

إِسْتِنَشَاقُ الْمَاءِ : هُوَ جَعْلُهُ فِي الْأَنْفِ ، وَجَذْبُهُ بِالنَّفْسِ

لِيَنْزِلَ مَا فِي الْأَنْفِ .

- النَّصْبُ: إقامة الشيء، ورفعته .  
 — : ما نُصِبَ ، فَعْبِدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ .  
 ( ج ) أَنْصَاب .
- النَّصْبُ: التَّعَبُّ .  
 — : الْعَلَمُ الْمُنْصُوبُ .
- النَّصْبُ: النَّصْبُ .  
 — : الشَّرُّ ، وَالْبَلَاءُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَادْكُرْ عَبْدَنَا أَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ ﴾ ( ص : ٤١ )
- النَّصْبُ: علامة تُنْصَبُ عِنْدَ الْحَدِّ ، أَوِ الْغَايَةِ .  
 ( ج ) أَنْصَاب .
- : مَا كَانَ يُنْصَبُ مِنْ حِجَارَةٍ حَوْلَ الْكَعْبَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَيَهَلُّ عَلَيْهَا ، وَيُذْبِحُ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى .  
 وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٩٠ )
- النَّصِيبُ: الْحِصَّةُ .  
 ( ج ) أَنْصِيَاء ، وَأَنْصِيَةٌ ، وَنُصْبٌ .
- وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴾ ( النِّسَاءُ : ٧ )
- : الْحِطُّ .  
 — : الْحَوْضُ .  
 — : الْمُنْصُوبُ .
- نَصَرَ الْمَظْلُومَ — نَصْرًا : أَعَانَهُ .  
 — فَلَانًا عَلَى عَدُوِّهِ ، وَمِنْ عَدُوِّهِ : نَجَاهُ مِنْهُ ، وَخَلَّصَهُ ، وَأَعَانَهُ ، وَقَوَاهُ عَلَيْهِ .  
 فَهُوَ نَاصِرٌ .  
 وَهِيَ نَاصِرَةٌ .  
 ( ج ) نَصَارٌ ، وَنُصُورٌ .
- وَهُوَ ، وَهِيَ نَصِيرٌ .  
 ( ج ) أَنْصَارٌ .
- انْتَصَرَ مِنْهُ : انْتَقَمَ .  
 تَنَاصَرَ الْقَوْمُ مُنَاصَرَةً :  
 نَصَرَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .  
 وَيُقَالُ : تَنَاصَرَتِ الْأَخْبَارُ : صَدَّقَ بَعْضُهَا بَعْضًا .
- تَنَصَّرَ فَلَانٌ : دَخَلَ فِي النُّصْرَانِيَّةِ .  
 نَصَرَ فَلَانًا تَنْصِيرًا : جَعَلَهُ نَصْرَانِيًّا .
- النُّصْرَةُ : الْإِسْمُ مِنَ نَصَرَ .  
 النُّصْرَانِيُّ : مَنْ تَعَبَّدَ بِدِينِ النُّصْرَانِيَّةِ .  
 وَهِيَ نَصْرَانِيَّةٌ ( ج ) نَصَارَى .
- النَّصِيرُ: النَّاصِرُ .  
 ( ج ) أَنْصَارٌ .
- الْأَنْصَارُ : إِسْمٌ إِسْلَامِيٌّ سَمِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ الْأَوْسُ ، وَالْحَزْرَجِيُّ ، وَخُلَفَاءُهُمْ .  
 وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ » .
- نَضَّ الْمَاءُ — نَضًّا : سَالَ قَلِيلًا قَلِيلًا .  
 — مِنَ الْعَيْنِ : نَبَعٌ .  
 — الشَّيْءُ : حَصَلَ ، وَتَيَسَّرَ .
- اسْتَنْضَى حَقَّهُ مِنْ فَلَانٍ : اسْتَنْجَزَهُ ، وَأَخَذَ مِنْهُ الشَّيْءَ بَعْدَ الشَّيْءِ .  
 النُّضُّ : الْإِظْهَارُ .  
 — : مَكْرُوهٌ الْأَمْرِ .
- : الدَّرْهَمُ ، وَالدَّيْنَارُ . وَإِنَّمَا سُمِّيَ نَضًّا إِذَا تَحَوَّلَ عَيْنًا بَعْدَ أَنْ كَانَ مَتَاعًا .
- — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : الْبَيْعُ بِدَرَاهِمٍ ، وَدَنَانِيرٍ .  
 نَضَلَ فَلَانًا — نَضَلًا :  
 سَبَقَهُ ، وَغَلَبَهُ فِي النُّضَالِ .

ناضِلَ عَنْ فُلَانٍ مُنَاضِلَةً ، وَنِضَالًا ، وَتِنْضَالًا : حَامَى ،  
وَدَافَعَ ، وَتَكَلَّمَ عَنْهُ بِعَدْرِهِ .  
— فُلَانًا : بَارَاهُ فِي الرَّمِيِّ .

الْمُنَاضِلَةُ : الْمُبَارَاةُ فِي الرَّمِيِّ .

نَطَحَهُ الثَّوْرُ ، وَنَحَوَهُ ، وَنَطَحًا : صَرَبَهُ بِقَرْنِهِ . وَالكَشْرُ  
أَفْصَحُ .

النَّطِيحَةُ : الشَّاةُ الْمُنْطُوحةُ تَمُوتُ ، فَلَا يَحِلُّ أَكْلُهَا .  
وَالنَّطِيحُ : لِلْمَذْكُورِ .

( ج ) نَطَحَى ، وَنَطَائِحُ .

نَطَقَ الرَّجُلُ — نَطَقًا ، وَمَنْطِقًا : تَكَلَّمَ .

أَنْطَقَ فُلَانًا : جَعَلَهُ يَنْطِقُ .

تَنْطِقُ فُلَانٌ : شَدَّ وَسَطَهُ بِمِنْطِقَةٍ .

نَطَقَ الْأَلْسِنَةَ : جَعَلَهَا نَاطِقَةً .

— فُلَانًا : شَدَّ وَسَطَهُ بِالنَّطَاقِ .

الْمَنْطِقُ : الْكَلَامُ .

الْمِنْطِقَةُ : قِطْعَةٌ مِنَ الثِّيَابِ ، تَلْبَسُهَا الْمَرْأَةُ ، وَتَشُدُّ  
وَسَطَهَا ، فَتُرْسِلُ الْأَعْلَى عَلَى الْأَسْفَلِ إِلَى الْأَرْضِ ، وَالْأَسْفَلُ  
يَنْجَرُ إِلَى الْأَرْضِ .

( ج ) مَنَاطِقُ .

النَّاطِقُ : الْحَيَوَانُ .

وَالصَّامِتُ : مَا سِوَاهُ .

النَّطَاقُ : الْمِنْطِقَةُ .

( ج ) نَطَقُ .

— : حَبَلٌ تَشُدُّ بِهِ الْمَرْأَةُ وَسَطَهَا لِلْمِهْنَةِ .

نَعِمَ الْعَيْشُ — نِعْمَةً ، وَمَنْعَمًا : طَابَ ، وَلَانَ ، وَاتَّسَعَ .

نَعِمَ الشَّيْءُ — نُعُومَةً : لِأَنَّهُ مَلْمَسَةٌ .

نَعِمَ الْعُودُ — نَعْمًا : إِخْضَرَ ، وَنَضَرَ .

— الْعَيْشُ نِعْمَةً ، وَمَنْعَمًا : طَابَ .

أَنْعَمَ لَهُ : قَالَ : نَعَمْ .

— اللَّهُ بِكَ عَيْنًا : أَقْرَأَ اللَّهُ عَيْنَكَ بِمَنْ تُحِبُّهُ .

— : زَادَ .

يُقَالُ : فَعَلَ كَذَا وَأَنْعَمَ : أَيُّ زَادَ .

نَعِمَ اللَّهُ فُلَانًا تَنْعِيمًا : جَعَلَهُ ذَارِفَاهِيَّةً .

— الشَّيْءَ : جَعَلَهُ نَاعِيًا .

التَّنْعِيمُ : مَصْدَرُ نَعِمَ .

— : مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنْ مَكَّةَ ، وَهُوَ أَقْرَبُ أَطْرَافِ الْحِلِّ  
إِلَى مَكَّةَ .

النَّعَامَةُ : مِنَ الظَّيْرِ .

تُذَكَّرُ ، وَتَوُوثٌ .

( ج ) نَعَامُ .

النَّعْمُ : الْإِبِلُ ، وَالْبَقَرُ ، وَالغَنَمُ مُجْتَمِعَةً .

فَإِذَا انْفَرَدَتِ الْبَقَرُ ، وَالغَنَمُ لَمْ تُسَمَّ نَعْمًا . ( ج ) أَنْعَامُ .

وَالْأَنْعَامُ تُذَكَّرُ ، وَتَوُوثٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ  
لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهِ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ  
وَدَمٍ لَبِنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ ﴾ ( النحل : ٦٦ )

وَفِيهِ : ﴿ وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي  
بُطُونِهَا وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴾  
( الْمُؤْمِنُونَ : ٢١ )

— : الْإِبِلُ خَاصَّةً .

□ — فِي قَوْلِ الْفُقَهَاءِ : الْإِبِلُ ، وَالْبَقَرُ ، وَالغَنَمُ ،

ذُكُورًا ، وَإِنَاثًا . ( الْأَنْصَارِيُّ ) .

النَّعْمُ : خِلَافُ الْبُؤْسِ .

( ج ) أَنْعَمُ .

النَّعْمَةُ : إِسْمٌ مِنَ التَّنْعِيمِ ، وَالتَّمَنُّعِ .

وَهُوَ النَّعِيمُ .

النُّعْمَةُ : الصَّيِّعَةُ .

( ج ) أَنْعَمَ ، وَنِعِمَ .

— : الْمِنَّةُ .

— : مَا أَنْعِمَ بِهِ عَلَيْكَ .

□ — شُرْعاً : مَا يَتَلَدَّدُ بِهِ مِنْ حَلَالٍ ، سِوَاءِ حُمِدَتُ عَاقِبَتُهُ ، أَوْ لَا .

و : هِيَ مَا يَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ جَمِيعاً ، أَوْ فِي الْآخِرَةِ . ( أَطْفَيْشٌ ) .

— فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هِيَ مَا قُصِدَ بِهِ الْإِحْسَانُ ، وَالنَّفْعُ ، لَا لِعَرْضٍ ، وَلَا لِعِوَضٍ .

النُّعْمَى : النُّعْمَةُ .

النَّعِيمُ : النُّعْمَةُ .

— : الدَّعَةُ .

— : الْمَالُ .

يُقَالُ : فَلَانٌ وَاسِعُ النُّعْمَةِ : أَيُّ وَاسِعِ الْمَالِ .

نَعَى فَلَاناً لَهُ — نَعِيّاً ، وَنَعِيّاً ، وَنَعِيَاناً : أَخْبَرَهُ بِمَوْتِهِ .  
فَهُوَ مَنَعِيٌّ .

— عَلَى فَلَانٍ كَذَا : عَابَهُ عَلَيْهِ ، وَشَهَّرَ بِهِ .

النُّعْيُ : الْإِخْبَارُ بِالْمَوْتِ .

وَالنَّعِيُّ هُوَ الْأَشْهُرُ .

النَّعْيِيُّ : إِذَاعَةُ خَبَرِ الْمَوْتِ .

— : النَّاعِي .

نَعِيٌّ الْجَاهِلِيَّةِ : هُوَ النَّدَاءُ بِمَوْتِ الشَّخْصِ ، وَذِكْرُ مَاتَرِهِ ، وَمَقَاخِرِهِ . وَهُوَ مَنَعِيٌّ عَنْهُ .

نَفَثَ — نَفْثاً ، وَنَفْثَاناً : نَفَخَ .

— فِي أُنْذِنِهِ : نَاجَاهُ .

— الشَّيْءُ مِنْ فِيهِ : رَمَى بِهِ .

— فَلَاناً : سَحَرَهُ .

فَهُوَ نَافِثٌ ، وَنَفَاثٌ ، وَهِيَ نَافِثَةٌ ، وَنَفَاثَةٌ .

وَالنَّفَاثَاتُ فِي الْعُقَدِ : السَّوَاحِرُ .

نَفِستِ الْمَرْأَةُ — نَفَساً ، وَنَفَاساً ، وَنَفَاساً : وَلدتْ .

فهي نَفَسَاءُ .

( ج ) نَفَسَاوَاتُ ، وَنِفَاسٌ ، وَنُفَاسٌ .

— بِالشَّيْءِ نَفَساً : ضَنَّ بِهِ ، وَبَخِلَ .

— الشَّيْءُ ، وَبِهِ عَلَى فَلَانٍ : حَسَدَهُ عَلَيْهِ ، وَلَمْ يَرَهُ أَهْلًا لَهُ .

— الْمَرْأَةُ : حَاضَتْ .

نَفَسَ الشَّيْءُ — نَفَاسَةً ، وَنِفَاساً ، وَنَفَساً : كَانَ نَفِيساً ، وَمُرْغُوباً فِيهِ .

نَفِستِ الْمَرْأَةُ عَلَماً : وَلدتْ .

وَالوَلَدُ مَنْفُوسٌ .

أَنْفَسَ الشَّيْءُ أَنْفَاساً : نَفَسَ .

تَنَافَسَ الْقَوْمُ فِي الشَّيْءِ : رَغِبُوا .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « قَوْلَ اللَّهِ مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسِطَ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا ، كَمَا بَسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا ، وَتُلْهِيَكُمْ كَمَا أَلْهَتْهُمْ » .

تَنَفَّسَ الصُّبْحُ : انْتَبَجَ .

— النَّهَارُ : ارْتَفَعَ .

— الرِّيحُ : هَبَّتْ طَيِّبَةً .

نَافَسَ فِي الشَّيْءِ مَنَافَسَةً ، وَنِفَاساً : إِذَا رَغِبَ فِيهِ عَلَى وَجْهِ الْمُبَارَاةِ فِي الْكُرْمِ .

نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَتَهُ تَنَفِيساً : كَشَفَهَا ، وَفَرَّجَهَا .

التَّنَافُسُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْعُلَمَاءِ : هُوَ الْمَسَابِقَةُ إِلَى الشَّيْءِ ، وَكَرَاهَةُ أَخْذِ

غَيْرِكَ إِتْيَاهُ . وَهُوَ أَوْلُ دَرَجَاتِ الْحَسَدِ . ( النُّوْيِيُّ ) .

النَّفَاسُ : مُدَّةٌ تَعْقُبُ الْوَضْعَ لِتَعُودَ فِيهَا الرَّحِمُ ،

وفي القرآن الكريم: ﴿والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً﴾ (الفرقان: ٦٧)  
 — رَزَقَ . وفي التنزيل العزيز: ﴿وقالت اليهود يدُ الله مغلولة غلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلَعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ (المائدة: ٦٤)  
 نَافِقٌ فَلَانَ نِفَاقًا: أَظْهَرَ خِلَافَ مَا يُبَيِّنُ .

الإِنْفَاقُ: بَدَلُ الْمَالِ، وَنَحْوِهِ .

— : الْفَقْرُ، وَالْإِمْلَاقُ .

وفي الكتاب المجيد: ﴿قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا﴾ (الإسراء: ١٠٠)  
 وَقَالَ قَتَادَةُ: خَشْيَةُ إِنْفَاقِهِ .  
 □ — فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٠٥٣): عِبَارَةٌ عَنْ صَرْفِ الْمَالِ وَخُرْجِهِ .

الْمُنَافِقُ: مَنْ يُظْهِرُ خِلَافَ مَا يُبَيِّنُ .

وفي الحديث الشريف: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ» .  
 — : مَنْ يُسِرُّ الْكُفْرَ، وَيُظْهِرُ الْإِسْلَامَ .  
 وفي القرآن الكريم: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ (النساء: ١٤٥)  
 قَالَ الْعُلَمَاءُ: جَعَلَهُمْ شَرًّا مِنَ الْكَافِرِينَ فِي الْعَذَابِ لِاسْتِهْزَائِهِمْ بِالذِّينِ .

الْمُنْفِقَةُ: مَفْعَلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ .

وفي الحديث الشريف: «الْحَلِيفُ مُنْفِقَةٌ لِلْسَّلْعَةِ مَحْقَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ» .

النَّفَاقُ: فِعْلُ الْمُنَافِقِ .

النَّفَقُ: سَرَبٌ فِي الْأَرْضِ لَهُ مَخْلَصٌ إِلَى مَكَانٍ .  
 (ج) أَنْفَاقُ .

والأعضاء التناسلية إلى حالتها السوية قبل الحمل . وهي نَحْوَسَتَةٌ أُسَابِيعُ .

□ — شَرَعًا: دَمٌ يَخْرُجُ مِنْ رَحِمِ عَقِبٍ وَوَلَدٍ . (التَّمْرَتَايِي) .

— شَرَعًا: دَمٌ يَقْدِزُهُ الرَّحِمُ بِسَبَبِ الْوِلَادَةِ فِي أَيَّامٍ مَخْصُوصَةٍ، وَلَيْسَ لِقَلِيلِهِ حَدٌّ . (النَّجْفِيُّ) .

النَّفْسُ: الرُّوحُ .

يُقَالُ: خَرَجَتْ نَفْسُهُ، وَجَادَ بِنَفْسِهِ: مَاتَ .  
 (ج) أَنْفَسَ، وَنَفُوسٌ .

— : الْبَدَنُ .

— : الدَّمُ

وَقَوْلُهُمْ: لَا نَفْسَ لَهُ سَائِلَةٌ: أَيُّ لَا دَمَ لَهُ يَجْرِي .  
 — : ذَاتُ الشَّيْءِ، وَعَيْنُهُ .

يُقَالُ: رَأَيْتُ فَلَانًا نَفْسَهُ .

— : الْعَيْنُ .

يُقَالُ: أَصَابَتْهُ نَفْسٌ: أَيُّ: عَيْنٌ .

وَالنَّفَاسُ: الْعَائِنُ .

النَّفْسُ: رِيحٌ يَدْخُلُ، وَيَخْرُجُ مِنْ فَمِ الْحَيِّ حِينَ التَّنَفُّسِ .

— : السَّعَةُ .

— : الْمُهْلَةُ .

— : الْفُسْحَةُ فِي الْأَمْرِ .

النَّفِيسُ: مَا يَتَنَافَسُ فِيهِ، وَيُرْغَبُ .

نَفَقَ الشَّيْءُ — نَفَقًا: نَفَدَ .

— الْجُرْحُ: تَقَشَّرَ .

— الْبِضَاعَةُ نِفَاقًا: رَاجَتْ، وَرُغِبَ فِيهَا .

— الدَّابَّةُ نَفُوقًا: مَاتَتْ .

أَنْفَقَ فَلَانٌ: افْتَقَرَ، وَذَهَبَ مَالُهُ .

— التَّاجِرُ: رَاجَتْ تِجَارَتُهُ .

— الْمَالُ، وَنَحْوُهُ: أَنْفَدَهُ، وَأَفْنَاهُ .

النَّفَقَةُ: اِسْمٌ مِنَ الْإِنْفَاقِ .

( ج ) نَفَقَاتٌ ، وَنِفَاقٌ .

— : مَا يُنْفَقُ مِنَ الدَّرَاهِمِ ، وَنَحْوِهَا .

— : الزَّادُ .

— : مَا يُنْفِقُهُ الْإِنْسَانُ عَلَى عِيَالِهِ .

— : مَا يُفْرَضُ لِلزَّوْجَةِ عَلَى زَوْجِهَا مِنْ مَالٍ لِلطَّعَامِ ،

وَالكِسَاءِ ، وَالسُّكْنَى ، وَالْحَضَانَةَ ، وَنَحْوِهَا .

□ فِي الشَّرْعِ : الْإِدْرَارُ عَلَى شَيْءٍ بِمَا فِيهِ بَقَاؤُهُ . ( ابْنُ

عَابِدِينَ ) .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَا بِهِ قِوَامٌ مُعْتَادٌ دُونَ سَرَفٍ .

— شَرْعاً : هِيَ الطَّعَامُ ، وَالكِسْوَةُ ، وَالسُّكْنَى .

( التَّمْرُثَاثِي ) .

— فِي الْمَجَلَّةِ ( م ١٠٥٤ ) : الدَّرَاهِمُ ، وَالزَّادُ ، وَالذَّخِيرَةُ ،

الَّتِي تُصْرَفُ فِي الْحَوَائِجِ ، وَالتَّعْيِشِ .

نَفَلَ الرَّجُلُ — نَفْلاً : حَلَفَ .

— فَلَاناً : أَعْطَاهُ نَافِلَةً مِنَ الْمَعْرُوفِ .

يُقَالُ : نَفَلَ الْقَائِدُ الْجُنْدَ : جَعَلَ لَهُمْ مَا غَنِمُوا .

— فَلَاناً عَنْ نَسَبِهِ : نَفَاهُ .

تَنَفَّلَ الْمُصَلِّي تَنْفَلاً : صَلَّى النَّوَافِلَ .

— عَلَى أَصْحَابِهِ : أَخَذَ مِنَ النَّفْلِ أَكْثَرِمِمَا أَخَذُوا .

نَفَلَ عَنْ صَاحِبِهِ تَنْفِيلاً : دَفَعَ عَنْهُ .

— فَلَاناً : مُبَالِغَةً فِي نَفْلِهِ .

— : حَلَفَهُ .

النَّافِلَةُ : النَّفْلُ .

( ج ) نَوَافِلٌ .

— : الْهَيْبَةُ .

— : الْغَنِيَّةُ .

— : الْحَفِيدُ .

النَّفْلُ : الزِّيَادَةُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : اِسْمٌ لِمَا شُرِعَ زِيَادَةٌ عَلَى الْفَرَائِضِ ،

وَالوَاجِبَاتِ . وَهُوَ الْمَسْمُومُ بِالْمُنْدُوبِ ، وَالْمُسْتَحَبُّ ،

وَالتَّطَوُّعُ . ( الْجُرْجَانِيُّ ) .

— اِصْطِلَاحاً : مَا فَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، وَلَمْ يُدَاوِمِ عَلَيْهِ .

أَيُّ يَتْرَكُهُ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ ، وَيَفْعَلُهُ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ .

( الدُّسُوقِيُّ ) .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا رَجَحَ الشَّرْعُ فِعْلَهُ ، وَجَوَّزَ

تَرْكَهُ .

وَيُرَادُفَةُ السُّنَّةُ ، وَالتَّطَوُّعُ ، وَالْمُنْدُوبُ ، وَالْمُسْتَحَبُّ ،

وَالْمُرْعَبُ فِيهِ ، وَالْحَسَنُ .

□ النَّفْلُ الْمَطْلُوقُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

هُوَ مَا لَا يَتَّقِيْدُ بِوَقْتٍ ، وَلَا سَبَبٍ .

النَّفْلُ : الزِّيَادَةُ .

( ج ) أَنْفَالٌ ، وَنِفَالٌ .

— : الْهَيْبَةُ .

— : الْغَنِيَّةُ .

□ — فِي قَوْلِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ الْعَطِيَّةُ مِنَ الْغَنِيَّةِ ، غَيْرُ

السَّهْمِ الْمُسْتَحَقِّ بِالْقِسْمَةِ . ( النَّوَوِيُّ ) .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَا يُمْلِكُ مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ قِتَالٍ ،

سَلَّمَهَا أَهْلُهَا ، أَوْ اُنْجَلُوا . ( وَهُوَ يُرَادُفُ الْفَيْءَ ) .

نَقَدَ الدَّرَاهِمَ — تَقْدَاً : مَيَّرَهَا ، وَنَظَرَهَا لِيَعْرِفَ جَيِّدَهَا

مِنْ رَدِيئِهَا .

— الْكَلَامَ : أَظْهَرَ مَا بِهِ مِنَ الْعَيْبِ .

— فَلَاناً ، وَلَهُ ، الشَّمْنَ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ تَقْدَاً مُجَلَّلاً .

وَالفَاعِلُ نَاقِدٌ . ( ج ) نَقَادٌ .

اِنْتَقَدَ الدَّرَاهِمَ : قَبَضَهَا .

— : أَخْرَجَ مِنْهَا الزَّرِيْفَ .

النَّقْدُ : الْعُمْلَةُ مِنَ الذَّهَبِ ، وَالْفِضَّةِ .

وَيُقَالُ لَهَا : النَّقْدَانِ . ( ج ) نَقُودٌ .

## خيارُ النِّقْدِ / نَقَلَ

إِنْتَقَعَ لَوْنُهُ : تَغَيَّرَ .

أَنْتَقَعَ الدَّوَاءَ ، وَغَيْرَهُ إِتْقَاعاً : تَرَكَهُ فِي الْمَاءِ حَتَّى أُتْقَعَ . فَهُوَ تَقْيَعٌ .

— الزَّيْبَبُ فِي الْحَايِبَةِ : أَلْفَاهُ يَبْتَلُّ ، وَتَخْرُجُ مِنْهُ الْحَلَاوَةُ .

مُسْتَنْقَعُ الْمَاءِ : مُجْتَمَعُهُ .

النَّقَاعَةُ : الْمَاءُ الَّذِي يُنْتَقَعُ فِيهِ .

— : مَا تَقَعَ مِنْ زَيْبِبٍ ، وَنَحْوِهِ .

النَّقْعُ : الْغَبَارُ .

— : مَا اجْتَمَعَ فِي الْبَيْرِ مِنَ الْمَاءِ .

النَّقِيْعُ : كُلُّ مَا يُنْقَعُ .

— : شَرَابٌ يُتَّخَذُ مِنْ زَيْبِبٍ ، أَوْ تَمْرٍ ، أَوْ غَيْرِهَا ، يُنْقَعُ فِي الْمَاءِ مِنْ غَيْرِ طَبْخٍ .

— : الْبَيْرُ الْكَثِيرَةُ الْمَاءِ . ( ج ) أَنْقَعَةٌ .

— : اسْمٌ مَوْضِعٌ حَمَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بُعْدِ عَشْرِينَ

مِيلاً مِنَ الْمَدِينَةِ .

النَّقْوَعُ : مَا يُنْقَعُ .

النَّقِيْعَةُ : طَعَامٌ يُصْنَعُ لِلْقَادِمِ مِنَ السَّفَرِ .

( ج ) نَقَائِعُ .

— : مَا يُذَيِّحُ لِلضِّيَافَةِ .

نَقَلَ الشَّيْءَ — نَقْلًا : حَرَكَهُ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ .

— الْكَلَامَ عَنْ قَائِلِهِ : رَوَاهُ عَنْهُ .

— الثُّوبُ : رَقْعَةٌ .

أَنْقَلَ الْخُفَّ : أَصْلَحَهُ .

تَنَاقَلَ الْقَوْمُ الْحَدِيثَ فِيمَا بَيْنَهُمْ : تَقَلَّهَ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ .

تَنَقَّلَ تَنَقُّلاً : تَحَوَّلَ .

نَاقِلٌ فَلَانًا الْحَدِيثَ : حَدَّثَ كُلُّ وَاحِدٍ صَاحِبَهُ .

نَقَلَ الشَّيْءَ تَنْقِيلاً : أَكْثَرَ تَقْلَهُ .

— : خِلَافَ النَّسِيْبَةِ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٣٠ ) : هُوَ عِبَارَةٌ عَنِ الذَّهَبِ ، وَالْفِضَّةِ .

خيارُ النِّقْدِ :

( أَنْظُرْ خ ي ر ) .

نُقِضَ الشَّيْءُ — نُقِضًا : أَفْسَدَهُ بَعْدَ إِحْكَامِهِ .

يُقَالُ : نُقِضَ الْبِنَاءُ : هَدَمَهُ .

وَنُقِضَ الْيَمِينَ ، أَوْ الْعَهْدُ : نَكَّثَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا ﴾ ( النُّحْلُ : ٩١ ) .

وَفِيهِ : ﴿ وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ

وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ

أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ ﴾ ( الرَّعْدُ : ٢٥ ) .

إِنْتَقَضَ الشَّيْءُ أَنْتِقَاضًا : فَسَدَ بَعْدَ إِحْكَامِهِ .

يُقَالُ : إِنْتَقَضَ الْوُضُوءُ : بَطَلَ .

و : إِنْتَقَضَ الْجُرْحُ بَعْدَ بُرْئِهِ ، وَالْأَمْرُ بَعْدَ التِّمَامِ : فَسَدَ .

أَنْقَضَ الْحِمْلُ ظَهْرَهُ إِتْقَاضًا : أَثْقَلَهُ .

— الْأَمْرُ فَلَانًا : فَدَحَهُ بِثِقَلِهِ .

الإِتْقَاضُ : صَوْتٌ مِثْلُ النَّقْرِ .

— الْعِلْكَ : تَصَوِّتُهُ . وَهُوَ مَكْرُوهٌ .

النَّقِضُ : مَا يُنْقِضُ .

يُقَالُ : أَصْلِحْ نِقِضَ بِنَائِكَ .

النَّقِيضُ : صَوْتُ الْمَحَامِلِ ، وَالرَّحَالِ .

نَقَعَ الْمَاءُ فِي الْمَوْضِعِ — نَقْعًا : طَالَ مَكْنَثُهُ .

فَهُوَ نَاقِعٌ ، وَنَقِيْعٌ .

— فَلَانٌ : رَفَعَ صَوْتَهُ .

— الْمَاءُ الْعَطَشُ نَقْعًا ، وَنُقُوعًا : سَكَنَهُ .

إِسْتَنْقَعَ الْمَاءُ فِي الْغَدِيرِ : اجْتَمَعَ ، وَثَبَتَ .

وَالْمَاءُ مُسْتَنْقَعٌ .



الْمُنْقَلُ : الحَفُّ .

قال أبو عبيد : لولا السماع بالفتح ( منقل ) ما كان وجه

الكلام إلا الكسر ( منقل ) .

— : الطريق المختصر .

المنقلة : المرحلة من مراحل السفر .

— : الرقعة التي يرفع بها خف البعير ، والنعل . ( ج )

مناقل .

المنقلة : المنقلة .

المنقلة : الشجة التي تخرج منها كسر العظام .

— : فطور تكون على العظم دون اللحم .

المنقول : اسم مفعول .

□ — في المجلة ( م ١٢٨ ) : هو الشيء الذي يمكن نقله

من محل إلى آخر ، فيشمل النقود ، والعروض ،

والحيوانات ، والمكيلات ، والموزونات .

□ غير المنقول في المجلة ( م ١٢٩ ) :

ما لا يمكن نقله من محل إلى آخر ، كالدور ، والأراضي

مما يسمى بالعقار .

النقلة : الانتقال من موضع إلى موضع .

— : النيمة . ( ج ) نقل .

النقيلة : المنقلة .

( ج ) نقائل .

نكحت المرأة — نكاحاً : تزوجت .

فهي نكح ، ونكحة .

— المرأة : تزوجها . وفي القرآن الكريم : ﴿ فَأَنْكِحُوا

ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خِفْتُمْ

ألا تعدلوا فواحدة ﴾ ( النساء : ٣ ) .

فهو نكح .

— المرأة : باضعها .

— الدواء فلاناً : خامره ، وغلبه .

— المطر الأرض : اختلط بئرها .

استنكح المرأة : طلب أن يتزوجها .

— في بئ فلان : تزوج منهم .

أنكح المرأة : زوجها .

وفي الكتاب الكريم : ﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ ﴾

( النور : ٣٢ ) .

والأيم : من ليس له زوج ، رجلاً كان أو امرأة .

تناكح القوم : تزوجوا .

— الأشجار : انضم بعضها إلى بعض .

النكاح : الضم ، والجمع .

— : البلوغ . وفي الكتاب المجيد : ﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَى

حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشداً فادفعوا إليهم

أموالهم ﴾ ( النساء : ٦ ) .

أي الحلم .

— : الوطء .

— : العقد .

□ — في الشرع : عقد بين الزوجين حل به الوطء .

( الشوكاني ) .

— عند الفقهاء : عقد يفيد حل استمتاع الرجل من

امرأة لم يمنع من نكاحها مانع شرعي قسداً .

( الحصكفي ) .

نكاح الاستبضاع :

( أنظر ب ض ع ) .

□ نكاح التفويض شرعاً :

هو أن يعقد النكاح دون مهر ، ويسمى تفويض بضع ، أو

يرد أمر المهر إلى الولي ، أو غيره . ويسمى تفويض

مهر . ( الأنصاري ) .

## نِكَاحُ السَّرِّ / النُّكْرُ

نَكَرَ الْأَمْرُ نَكْرًا : صَعَبَ ، وَاشْتَدَّ .

— : صَارَ مُنْكَرًا .

أَنْكَرَ الشَّيْءَ إِنْكَارًا : جَهَلَهُ .

— : جَحَدَهُ .

— عَلَيْهِ فِعْلُهُ : عَابَهُ ، وَنَهَاهُ .

تَنَكَرَ الشَّيْءُ : تَغَيَّرَ .

يُقَالُ : تَنَكَرَ لَهُ فُلَانٌ : أَخَذَ يُسِيءُ إِلَيْهِ بَعْدَ أَنْ كَانَ

يُحْسِنُ ، أَوْ لَقِيَتْهُ لِقَاءً بَشَعًا .

نَكَرَ الشَّيْءَ تَنْكِيرًا : غَيَّرَهُ .

الإِنْكَارُ : تَغْيِيرُ الْمُنْكَرِ .

— : الْجُحُودُ .

الصَّلْحُ عَنِ الْإِنْكَارِ :

( أَنْظُرْ ص ل ح ) .

الْمُنْكَرُ : الْأَمْرُ الْقَبِيحُ .

( ج ) مَنَاقِبُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ

الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ

مَا تَصْنَعُونَ ﴾ ( الْعَنْكَبُوتُ : ٤٥ ) .

□ — شَرْعًا : مَا خَالَفَ مَا هُوَ مِنَ الْعِبَادَةِ فِعْلًا ، أَوْ

تَرَكَ . ( أَطْفِيشُ ) .

الْحَدِيثُ الْمُنْكَرُ :

( أَنْظُرْ ح د ث ) .

□ النَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ :

هُوَ الزَّجْرُ عَمَّا لَا يِلَاقِي الشَّرِيعَةَ . وَهُوَ نَقِيضُ الْأَمْرِ

بِالْمَعْرُوفِ .

النُّكْرُ : الذَّهَاءُ ، وَالْفِطْنَةُ .

— : الْمُنْكَرُ .

— : الشَّدِيدُ .

□ نِكَاحُ السَّرِّ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

هُوَ مَا أَوْصَى فِيهِ الزَّوْجُ الشُّهُودَ بِكْتِمِهِ عَنِ امْرَأَتِهِ ، أَوْ عَنِ جَمَاعَةٍ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَكُونَ بِلَا تَشْهِيرٍ .

□ نِكَاحُ الشُّغَارِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ :

هُوَ مَا رُفِعَ فِيهِ الْمَهْرُ مِنَ الْعَقْدِ . ( دُسُوقِي ) .

وَصُورَتُهُ : أَنْ يَزُوجَ الرَّجُلُ قَرِيْبَتَهُ رَجُلًا آخَرَ ، عَلَى أَنْ يَزُوجَهُ هَذَا الْآخَرَ قَرِيْبَتَهُ بِغَيْرِ مَهْرٍ مِنْهَا . وَيَكُونُ بَضْعُ كُلِّ وَاحِدَةٍ مَهْرَ الْآخَرَى .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ اللَّحْنَابِلَةِ : هُوَ أَنْ يَتَزَوَّجَ

هَذَا قَرِيْبَةً هَذَا عَلَى أَنْ يَزُوجَهُ الْآخَرَ قَرِيْبَتَهُ أَيْضًا ، سِوَاءَ

ذَكَرًا فِي كُلِّ ذَلِكَ صَدَاقًا لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا ، أَوْ لِأَحَدَاهُمَا

دُونَ الْآخَرَى ، أَوْ لَمْ يَذْكُرَا فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ صَدَاقًا .

□ نِكَاحُ الْمُتَمَتِّعَةِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ،

وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ نِكَاحُ الْمَرْأَةِ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ ،

أَوْ مَجْهُولٍ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : عَقْدٌ عَلَى الْمَرْأَةِ مَدَّةً مَعْلُومَةً بِمَهْرٍ

مَعْلُومٍ .

و : هُوَ النِّكَاحُ الْمَوْقُوتُ إِلَى أَمَدٍ مَعْلُومٍ ، أَوْ مَجْهُولٍ .

وَغَايَتُهُ إِلَى خَمْسَةِ وَأَرْبَعِينَ يَوْمًا . وَيَرْتَفِعُ النِّكَاحُ بِانْقِضَاءِ

السُّوْقَتِ الْمَذْكُورِ إِذَا كَانَتِ الْمَرْأَةُ مُنْقَطِعَةً الْحَيْضِ ،

وَبِحَيْضَتَيْنِ إِنْ كَانَتْ حَائِضًا . وَالتَّوَقُّفُ عَنْهَا زَوْجَهَا

بِأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرَةِ أَيَّامٍ . وَلَا يَثْبُتُ لِلْمَرْأَةِ مَهْرٌ ،

وَلَا تَفَقُّةٌ ، وَلَا تَوَارِثٌ ، وَلَا عِدَّةٌ ، إِلَّا الْإِسْتِبْرَاءُ بِمَا

ذَكَرَ . وَلَا يَثْبُتُ بِهِ نَسَبٌ إِلَّا أَنْ يُشْتَرَطَ . وَتَحْرِمُ

الْمُصَاهَرَةُ بِسَبَبِهِ .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلْجَعْفَرِيَّةِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : تَزَوُّجٌ بِوَلِيِّ ، وَشُهُودٍ ، وَمَهْرٍ مَعْلُومٍ ،

لِأَجَلٍ مَسْمُومٍ . فَإِذَا تَمَّ الْأَجَلُ خَرَجَتْ بِلَا طَلَاقٍ .

نَكَرَ الْأَمْرَ نَكَرًا ، وَنَكَرًا ، وَنُكْرًا ، وَنُكُورًا ، وَنُكَيْرًا : جَهَلَهُ .

النُّكْرَاءُ : الْمُنْكَرُ .

— : الدَّهَاءُ ، وَالْفِطْنَةُ .

— : الشَّدَّةُ .

النُّكْرَةُ : تَقْيِيزُ الْمَعْرِفَةِ .

( ج ) نِكْرَاتُ .

— : إِنْكَارُ الشَّيْءِ .

النُّكْيَرُ : الْإِنْكَارُ .

— : الْعُقُوبَةُ الرَّادِعَةُ .

نَكَلَ عَنِ الْأَمْرِ — نُكُولًا : جَبَنَ ، وَنَكَصَ .

يُقَالُ : نَكَلَ عَنِ الْعَدُوِّ .

وَنَكَلَ عَنِ الْيَمِينِ : امْتَنَعَ مِنْهَا .

— بِفُلَانٍ نُكْلَةً قَبِيحَةً : أَصَابَهُ بِنَازِلَةٍ .

نَكَلَ عَنِ الْأَمْرِ — نَكَلًا : نَكَلَ .

نَكَّلَ بِهِ تَنْكِيلًا : عَاقَبَهُ بِمَا يَرُدُّعُهُ ، وَيَرُوعُ غَيْرَهُ مِنْ إِتْيَانِ

مِثْلِ صَنْبَعِهِ .

— الشَّيْءِ : قَبَدَهُ .

— فَلَانًا عَنِ الشَّيْءِ : صَرَفَهُ عَنْهُ .

النُّكَالُ : الْعِقَابُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالسَّارِقِ وَالسَّارِقَةِ فَاقْطَعُوا

أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾

( الْمَائِدَةُ : ٤١ ) .

— : النَّازِلَةُ .

النُّكْلُ : الرَّجُلُ الْقَوِيُّ الْمَجْرَبُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ النَّكْلَ عَلَى

النُّكْلِ » : الْفَارِسَ الشُّجَاعَ عَلَى الْفَرَسِ الْقَوِيِّ .

النُّكْلُ : الْقَيْدُ .

( ج ) أَنْكَالٌ ، وَنُكُولٌ .

النُّكُولُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُوَ الْإِمْتِنَاعُ مِنَ الْحَلْفِ بِمَا طَلَبَهُ

الْقَاضِي . أَيُّ : وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنْ قَوْلِهِ .

نَمَّ الْحَدِيثَ — نَمًّا : ظَهَرَ .

— الشَّيْءُ : انْتَشَرَتْ رَائِحَتُهُ .

— بَيْنَ الْقَوْمِ : حَرَّشَ ، وَأَغْرَى .

— الْحَدِيثَ : سَعَى بِهِ لِيُوقَعَ فِتْنَةٌ بَيْنَ النَّاسِ . فَهُوَ نَامٌ ،

وَنَمَّ ، وَلِلْمُبَالَغَةِ : نَمَامٌ ، وَمِئَمٌّ .

— الْكَلَامَ : زَيَّنَهُ بِالْكَذِبِ .

النَّمَامُ : نَبَتْ طَيِّبُ الرَّائِحَةِ يُعْرَفُ بِالسَّعْتَرِ الْبَرِيِّ .

وَيُطْلَقُ أَيْضًا عَلَى تَعْنَعِ الْمَاءِ .

— : الَّذِي مَعَ الْقَوْمِ ، فَيَمِينٌ عَلَيْهِمْ .

النَّمِيمُ : النَّمِيمَةُ .

( ج ) نَمَائِمٌ .

النَّمِيمَةُ : الصَّوْتُ الْخَفِيُّ مِنْ حَرَكَةِ شَيْءٍ ، أَوْ وَطْءُ قَدَمٍ .

( ج ) نَمَائِمٌ .

— : الْوَشَايَةُ .

— : الْكِتَابَةُ .

— : صَوْتُ الْكِتَابَةِ .

□ — شَرَعًا : تَقَلُّ الْكَلَامِ بَيْنَ النَّاسِ عَلَى وَجْهِ الْإِفْسَادِ .

( أَطْفِيشُ ) .

فَارَ الْمِصْبَاحُ — نُورًا : أَضَاءَ .

— الْفِتْنَةَ : إِذَا وَقَعَتْ ، وَانْتَشَرَتْ .

اسْتِنَارَ اسْتِنَارَةً : أَضَاءَ .

— بِهِ : اسْتَمَدَّ شُعَاعَهُ .

أَنَارَ الصُّبْحُ إِنَارَةً : أَضَاءَ .

— الشَّجَرُ ، وَالنَّبْتُ : أَخْرَجَ النُّورَ .

— الْمَكَانَ : أَضَاءَهُ .

— الْأَمْرَ : وَضَحَهُ ، وَبَيَّنَّهُ .

- تَنَوَّرَ النَّارَ مِنْ بَعِيدٍ : أَبْصَرَهَا .  
 — فَلَانٌ : تَطَلَّى بِالنُّورَةِ .  
 نَاوَرَ فَلَانًا : شَاتَمَهُ .  
 نَوَّرَ الصُّبْحُ تَنْوِيرًا : أَضَاءَ .  
 — الْمِصْبَاحُ : أَزْهَرَهُ .  
 — بِالْفَجْرِ : صَلَّاهَا فِي النُّورِ .  
 — النَّبْتُ ، وَالشَّجَرُ : أَخْرَجَ النُّورَ .  
 الْمَنَارُ : عَلَّمَ الطَّرِيقَ .  
 — : مَوْضِعُ النُّورِ .  
 الْمَنَارَةُ : مَا يُوضَعُ نَوْقُهَا السَّرَاجُ .  
 ( ج ) مَنَارٍ ، وَمَنَائِرٍ .  
 — : الَّتِي يُؤَدَّنُ عَلَيْهَا .  
 النَّائِرَةُ : الْعِدَاوَةُ ، وَالشُّحْنَاءُ .  
 ( ج ) نَوَائِرٍ .  
 النَّارُ : مَعْرُوقَةٌ .  
 ( ج ) نُورٌ ، وَأَنْوَرٌ ، وَنِيرَانٌ .  
 النَّوُورُ : دُخَانُ الشُّحْمِ .  
 يُعَالَجُ بِهِ الْوَشْمُ حَتَّى يَخْضُرَ . وَتُسَمِّيهِ النَّاسُ النَّيْلَجَ .  
 — مِنَ النَّسَاءِ : النَّفُورُ مِنَ الرَّيْبَةِ .  
 النُّورُ : الزَّهْرُ الْأَبْيَضُ .  
 وَاحِدَتُهُ نُورَةٌ .  
 ( ج ) أَنْوَارٌ .  
 النُّورُ : الضِّيَاءُ .  
 ( ج ) أَنْوَارٌ .  
 النُّورَةُ : الْعَلَامَةُ .  
 — : حَجَرُ الْكَلْسِ .  
 — : أَخْلَاطٌ مِنْ أَمْسَلِحِ الْكَالِسِيُومِ ، وَالْبَارِيُونَ ،  
 تُسْتَعْمَلُ لِإِزَالَةِ الشَّعْرِ .  
 نَوَى فَلَانٌ — نَوَى ، وَنِيَّةٌ : تَحَوَّلَ مِنْ مَكَانٍ إِلَى آخَرَ .  
 — نَوَى : بَعُدَ .  
 — التَّمْرُ : صَارَ لَهُ نَوَى .  
 — التَّمْرُ : أَكَلَهُ ، وَرَمَى بِنَوَاهُ .  
 — الْأَمْرَ نِيَّةً : قَصَدَهُ ، وَعَزَمَ عَلَيْهِ .  
 — الشَّيْءَ : جَدَّ فِي طَلْبِهِ .  
 إِنْتَوَى فَلَانٌ : انْتَقَلَ مِنْ مَكَانٍ إِلَى آخَرَ .  
 — عَنِ الْأَمْرِ : تَحَوَّلَ عَنْهُ .  
 — الشَّيْءَ ، أَوْ فَلَانًا : قَصَدَهُ .  
 — الْأَمْرَ : نَوَاهُ .  
 أَنْوَى فَلَانٌ : كَثُرَتْ أَسْفَارُهُ .  
 — : تَبَاعَدَ .  
 — التَّمْرُ : نَوَى .  
 — الْحَاجَةَ : قَضَاهَا .  
 نَوَى : أَلْقَى النُّوَاةَ .  
 — فَلَانًا : وَكَلَهُ إِلَى نِيَّتِهِ .  
 — حَاجَتَهُ : قَضَاهَا .  
 النَّوَى : الْوَجْهُ الَّذِي يَنْوِيهِ الْمَسَافِرُ مِنْ قُرْبٍ ، أَوْ بَعِيدٍ .  
 وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ لَا غَيْرَ .  
 — : جَمْعُ نَوَاةِ التَّمْرِ تَذَكَّرُ ، وَتُونَتْ . وَجَمْعُهُ أَنْوَاءُ .  
 النَّوَاةُ : النِّيَّةُ .  
 ( ج ) نَوَايَاتٍ ، وَنَوَى ، وَنَوِيٍّ .  
 — مِنَ التَّمْرِ ، وَالزَّيْبِ ، وَنَحْوِهَا : حَبُّهُ ، أَوْ بَزْرُهُ .  
 — : الْحَاجَةُ . ( ج ) نَوَى .  
 — : اسْمٌ لِخَمْسَةِ دَرَاهِمٍ .  
 النِّيَّةُ : الْقَصْدُ .  
 ( ج ) نِيَّاتٍ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّا الْأَعْمَالُ  
 بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّا لِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى » .  
 — : الْحَاجَةُ .

— : البُعْدُ .

— المكانُ الذي يَنْوِي الْمَسَافِرُ السَّفَرَ إِلَيْهِ ، قَرِيباً كَانَ ، أَوْ  
بَعِيداً .


□ — في الشَّرْعِ : العَزْمُ عَلَى فِعْلِ الشَّيْءِ تَقَرُّباً إِلَى اللَّهِ

تعالى . ( البَعْلِيُّ ) .

— شَرْعاً : فَصَدُّ الشَّيْءِ مُقْتَرِناً بِفِعْلِهِ . فَإِنْ تَرَخَى عَنْهُ  
سُمِّيَ عَزْماً .

وَمَحَلُّهَا الْقَلْبُ . ( الأَنْصَارِيُّ ) .





- هَجَرَ فُلَانًا — هَجَرًا ، وَهَجْرَانًا : صَرَمَهُ ، وَقَطَعَهُ .  
 — الشَّيْءَ : تَرَكَهُ ، وَأَعْرَضَ عَنْهُ .  
 — الْمَرِيضُ هَجْرًا : خَلَطَ ، وَهَدَى .  
 فَهُوَ هَاجِرٌ ، وَالْكَلَامُ مَهْجُورٌ .
- أَهْجَرَ فُلَانٌ : سَارَ فِي الْهَاجِرَةِ .  
 — : دَخَلَ فِي وَقْتِ الْهَاجِرَةِ .  
 — الشَّيْءُ : بَلَغَ حَدَّهُ فِي التَّامِ . وَيُقَالُ : أَهْجَرَتِ  
 الْفَتَاةُ : شَبَّتْ شَبَابًا حَسَنًا .  
 — بِفُلَانٍ : اسْتَهْزَأَ بِهِ .  
 تَهَاجَرَ الْقَوْمُ : تَقَاطَعُوا .  
 هَاجَرَ مِنَ الْبَلَدِ مَهَاجِرَةً : خَرَجَ مِنْهُ إِلَى بَلَدٍ آخَرَ .  
 هَجَرَ فُلَانٌ تَهْجِيرًا : سَارَ فِي الْهَاجِرَةِ .  
 — النَّهَارُ : اشْتَدَّ حَرُّهُ .  
 — إِلَى الصَّلَاةِ : بَكَرَ إِلَيْهَا . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَوْ  
 يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ » .
- المُهَاجِرُ : اسْمُ فَاعِلٍ مِنْ هَاجَرَ .  
 □ — فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ  
 عَنْهُ » .
- المُهَاجِرُونَ : هُمُ الَّذِينَ هَجَرُوا أَوْطَانَهُمْ ، وَخَرَجُوا إِلَى  
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .  
 وَهُمْ جَمَاعَةٌ مَخْصُوصَةٌ .
- المُهَاجِرَةُ : الْهَاجِرَةُ .
- المَهْجَرُ : مَوْضِعُ الْمَهْجَرَةِ .  
 ( ج ) مَهَاجِرٌ .
- الْمَهَاجِرَةُ : نِصْفُ النَّهَارِ عِنْدَ اشْتِدَادِ الْحَرِّ .  
 هَجْرٌ : بَلَدٌ بَقْرَبِ الْمَدِينَةِ .  
 يَذْكَرُ ، فَيُصْرَفُ ، وَهُوَ الْأَكْثَرُ .  
 وَيُؤنَّثُ ، فَيُصْرَفُ مِنَ الصَّرْفِ .
- المَهْجَرُ : التَّرْكُ .  
 — : الْمَهْذِيَانُ .  
 — : الْمَهَاجِرَةُ .
- المَهْجَرُ : الْإِفْحَاشُ فِي النُّطْقِ .  
 الْمَهْجَرَةُ : التَّرْكُ .  
 — : الْخُرُوجُ مِنْ أَرْضٍ إِلَى أُخْرَى .  
 □ — فِي الشَّرْعِ : تَرَكَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ ( ابْنُ حَجَرَ ) .  
 — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : تَرَكَ الْوَطْنَ الَّذِي يَتَّبِعُ  
 الْكُفَّارَ ، وَالْإِنْتِقَالَ إِلَى بِلَادِ الْإِسْلَامِ .
- المَهْجِيرُ : الْمَهْجُورُ ، الْمَتْرُوكُ .  
 ( ج ) هَجْرٌ .  
 — : الْمَهَاجِرَةُ .
- هَجَنْتِ الصَّبِيَّةُ — هَجْنًا ، وَهَجُونًا ، وَهَجَانًا : تَرَوَّجَتْ  
 قَبْلَ بُلُوغِهَا .  
 فَهِيَ هَاجِنٌ ، وَهَاجِنَةٌ .  
 ( ج ) هَوَاجِنٌ .

هَجْنُ الْوَلَدِ — هُجُونَةٌ ، وَهَجْنَةٌ ، وَهَجَانَةٌ :

كَانَ هَجِينًا .

— الْكَلَامُ : دَخَلَ فِيهِ عَيْبٌ .

هَجْنُ الشَّيْءِ تَهْجِينًا : جَعَلَهُ هَجِينًا .

— الْأَمْرُ : قَبَحَهُ ، وَعَابَهُ .

الهِجَانُ : الْخِيَارُ .

— : الْخَالِصُ .

— مِنَ الْإِبِلِ : الْبَيْضُ الْكِرَامُ .

الهِجِينُ مِنَ الْخَيْلِ : الَّذِي وَلَدَتْهُ بَرْدُونَةٌ ، ( صَرَبٌ مِنَ

الدَّوَابِّ يُخَالِفُ الْخَيْلَ الْعَرَبِيَّةَ ، عَظِيمُ الْخَلْقَةِ ، غَلِيظُ

الْأَعْضَاءِ ) مِنْ حِصَانٍ عَرَبِيٍّ .

( ج ) هَجْنٌ ، وَهَوَاجِنٌ .

— مِنَ النَّاسِ : الَّذِي أَبُوهُ عَرَبِيٌّ ، وَأُمُّهُ أَعْجَمِيَّةٌ .

وَيُقَالُ : رَجُلٌ هَجِينٌ : لَيْئِمٌ . ( ج ) هَجْنٌ ، وَهَجْنَاءٌ .

هَذَا ، وَإِنَّ الْمُهْجَنَةَ فِي النَّاسِ ، وَالْخَيْلِ ، إِنَّمَا تَكُونُ مِنْ قَبْلِ

الْأُمِّ . فَإِذَا كَانَ الْأَبُ كَرِيمًا ، وَالْأُمُّ لَيْسَتْ كَذَلِكَ ، كَانَ

الْوَلَدُ هَجِينًا .

فَإِنْ كَانَ الْعَكْسُ ، فَهِيَ الْإِفْرَافُ . وَالْوَلَدُ مُفْرَفٌ ، وَقَالَ

الْأَزْهَرِيُّ : الْهَجِينُ : الَّذِي أَبُوهُ عَرَبِيٌّ ، وَأُمُّهُ أَمَةٌ غَيْرُ

مُحْصَنَةٍ ، فَإِذَا أَحْصِنَتْ ، فَلَيْسَ الْوَلَدُ بِهِجِينٍ .

هَدَنَ فُلَانٌ — هُدُونًا : سَكَنَ وَاسْتَرْخَى .

— : جَبَنَ .

— فُلَانًا : قَتَلَهُ .

— الصَّبِيِّ : هَدَّاهُ ، وَأَرْضَاهُ .

— عَدْوُهُ : انْصَرَفَ عَنْ مَنَاوَاتِهِ ، وَلَوَّ إِلَى حِينٍ .

— الشَّيْءِ : دَفَنَهُ .

وَيُقَالُ : هَدَنَ الْحَبْرُ فُلَانًا : حَوَّلَهُ عَنْ قَصْدِهِ .

تَهَادَنَ الْقَوْمُ : تَصَالَحُوا .

— الْأَمْرُ : اسْتَقَامَ .

هَادَنَ فُلَانًا مَهَادَنَةً : صَالَحَهُ .

الْمَهَادَنَةُ : الْهُدْنَةُ .

الْهُدْنَةُ : الدَّعَةُ وَالسُّكُونُ .

وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : هُدْنَةٌ عَلَى دَخْنٍ : أَيُّ سُكُونٍ عَلَى غِلٍّ .

— : الْمَصَالِحَةُ بَعْدَ الْحَرْبِ ، أَوْ فِتْرَةٌ تَعْقِبُ الْحَرْبَ يَتَهَيَّأُ

فِيهَا الْعَدَوَانُ لِلصُّلْحِ .

وَلَهَا شُرُوطٌ خَاصَّةٌ .

□ — شَرَعًا : هِيَ أَنْ يُعْقِدَ الْإِمَامُ ، أَوْ نَائِبُهُ ، لِأَهْلِ

الْحَرْبِ ، عَقْدًا عَلَى تَرْكِ الْقِتَالِ بِعَوَضٍ ، وَغَيْرِهِ .

( الْبُعْلِيُّ ) .

هُدَى فُلَانٌ — هُدَى ، وَهُدْيًا ، وَهُدَايَةً : اسْتَرْشَدَ .

— فُلَانًا : أَرشَدَهُ ، وَذَلَّهُ .

— فُلَانًا الطَّرِيقَ ، وَلَهُ ، وَإِلَيْهِ : عَرَفَهُ ، وَبَيَّنَّهُ لَهُ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَمَّا تَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى

عَلَى الْهُدَى فَاخْتَدَتْهُمْ صَاعِقَةُ الْعَذَابِ الْهُونِ بِمَا كَانُوا

يَكْسِبُونَ ﴾ ( فَصَّلَتْ : ١٧ ) . أَيُّ : بَيَّنَّا لَهُمْ طَرِيقَ

الْهُدَى فَاخْتَارُوا الْكُفْرَ .

اهْتَدَى فُلَانٌ : اسْتَرْشَدَ .

— : طَلَبَ الْهُدَايَةَ ، أَوْ أَقَامَ عَلَيْهَا .

أَهْدَى الْهُدَى إِلَى الْحَرَمِ : سَأَلَهُ .

— الْهُدْيَةَ إِلَى فُلَانٍ ، وَلَهُ : بَعَثَ بِهَا إِكْرَامًا لَهُ .

— الْعُرُوسَ إِلَى بَعْلِهَا : زَفَّهَا .

تَهَادَى فُلَانٌ تَهَادِيًا : إِذَا مَشَى وَحْدَهُ مَشِيًا غَيْرَ قَوِيٍّ ،

مَتَّيِلًا .

— بَيْنَ اثْنَيْنِ : اعْتَمَدَ عَلَيْهَا فِي مَشِيهِ .

— الْقَوْمَ : أَهْدَى بَعْضَهُمْ إِلَى بَعْضٍ .

هَادَى بَيْنَ اثْنَيْنِ مَهَادَةً :

مَشَى بَيْنَهُمَا مُعْتَمِدًا عَلَيْهَا لِضَعْفِهِ .

— فُلَانًا : أَهْدَى كُلَّ مِنْهَا إِلَى صَاحِبِهِ .

الهادي : مِنْ أَشْيَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى

وفي القرآن الكريم: ﴿ وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا ﴾ (الفرقان: ٣١) .

— : الدليل .

( ج ) هُدَاة .

— : العُنُق .

— : الأَسَد .

الهُدَى : النَّهَارُ .

— : الطَّرِيق .

— : الرَّشَادُ . وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ (البقرة: ٢) .

— : الدَّلَالَةُ يَلْطَفُ إِلَى مَا يُوَصِّلُ إِلَى الْمَطْلُوبِ . وفي القرآن المجيد : ﴿ إِنَّا عَلَيْنَا لِلْهُدَى ﴾ (الليل: ١٢) .

— : الطَّاعَةُ .

— : البَيَانُ .

سُنَّةُ الْهُدَى :

( أَنْظَرُ س ن ن ) .

الهُدْيُ : مَا يُهْدَى إِلَى الْحَرَمِ مِنَ النَّعْمِ .

وَاحِدُهُ هُدْيَةٌ ، وَهُدْيَةٌ .

— : الرَّجُلُ الْمُحْتَرَمُ .

— : السِّيَرَةُ ، وَالطَّرِيقَةُ .

— : السَّمْتُ .

يُقَالُ : فَلَانَ حَسَنَ الْهُدْيِ .

□ — : فِي الشَّرْعِ : مَا يُهْدَى إِلَى الْحَرَمِ مِنَ النَّعْمِ ، لِيَتَقَرَّبَ

بِهِ . ( التَّمْرُتَاثِي ) .

□ الْهُدْيُ الْوَاجِبُ عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ :

هُوَ مَا يَلْتَزِمُ الْمُحْرِمَ بَارْتِكَابِ مَحْظُورٍ مِنَ اللَّبَاسِ ،

وَالطَّيِّبِ ، وَالْوُطْءِ ، وَحَلْقِ الشَّعْرِ ، وَقَتْلِ الصَّيِّدِ ، وَغَيْرِ

ذَلِكَ ، أَوِ النَّذْرِ .

الهُدْيُ : مَا يُهْدَى إِلَى الْحَرَمِ مِنَ النَّعْمِ .

والهُدْيُ أَفْصَحُ وَأَشْهَرُ .

— : الرَّجُلُ الْمُحْتَرَمُ .

— : العُرُوسُ .

— : الْأَسِيرُ .

الهِدَايَةُ : الْهُدَى .

الهِدْيَةُ : مَا يَقْدُمُهُ الْقَرِيبُ ، أَوِ الصَّدِيقُ مِنَ التَّحْفِ وَالْأَطَافِ .

( ج ) هَدَايَا .

— : العُرُوسُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ،

وَالْإِبَاضِيَّةِ : تَمْلِيكَ عَيْنٍ بِلَا عَوَظٍ إِكْرَامًا لِلْمُهْدَى إِلَيْهِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٨٣٤ ) : هِيَ الْمَالُ الَّذِي يُعْطَى لِأَحَدٍ ، أَوْ

يُرْسَلُ إِلَيْهِ إِكْرَامًا لَهُ .

هُدَى — هَدُوا ، وَهَذَا ، وَ— هَدِيًا ، وَهَدِيَانًا : تَكَلَّمَ بِغَيْرِ

مَعْقُولٍ ، لِمَرَضٍ ، أَوْ غَيْرِهِ . فَهُوَ هَازٍ ، وَهَذَا .

الهُدَاءُ : الْهَذْرُ بِكَلَامٍ غَيْرِ مَفْهُومٍ .

الهُدْيَانُ : الْهُدَاءُ .

هَشَمَ الشَّيْءَ الْيَابِسَ — هَشْمًا : كَسَرَهُ .

— : النَّاقَةُ : حَلَبَهَا .

تَهَشَّمَ الشَّيْءُ : انْكَسَرَ .

هَشَمَ الشَّيْءَ تَهَشِيمًا : بَالَغَ فِي هَشْمِهِ .

الْهَاشِمَةُ : الشَّجَّةُ الَّتِي تَكْثُرُ الْعَظْمُ .

الْهَشْمُ : مَصْدَرٌ .

— : الْأَرْضُ الْمُجْدِبَةُ .

( ج ) هَشُومٌ .

الْهَشِيمُ : النَّبَاتُ الْيَابِسُ الْمَتَكَسِّرُ .

وفي القرآن الكريم: ﴿ وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَا



أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ الرِّيَّاحُ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتَدِرًا ﴿٤٥﴾  
(الكهف : ٤٥) .

هَلْ الْهِلَالُ هَلَا : ظَهَرَ .

— الشَّهْرُ : ظَهَرَ هِلَالُهُ .

— فَلَانٌ : فَرِحَ .

— الْمَطَرُ : اشْتَدَّ أَنْصَابُهُ .

اسْتَهْلَ الصَّبِيُّ اسْتِهْلَالًا : رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْبُكَاءِ ، وَصَاحَ عِنْدَ الْوِلَادَةِ .

— الْمَتَكَلَّمُ : رَفَعَ صَوْتَهُ .

— الشَّهْرُ : أَهْلٌ .

— الْهِلَالُ : ظَهَرَ .

إِنْهَلَّ الْمَطَرُ أَنْهَالًا : سَالَ بَشِدَّةٍ .

أَهْلَ الرَّجُلُ إِهْلَالًا : نَظَرَ إِلَى الْهِلَالِ .

— الشَّهْرُ : ظَهَرَ هِلَالُهُ .

— فَلَانٌ : رَفَعَ صَوْتَهُ ، وَصَاحَ .

يُقَالُ : أَهْلَ الْمُؤَلُّودُ ، وَأَهْلَ الْمَلْبِيِّ بِالتَّلْبِيَةِ ، وَأَهْلَ الرَّجُلِ يَذِكُرُ اللَّهُ تَعَالَى ، وَأَهْلَ الذَّابِحِ بِالضَّحِيَةِ : أَي رَفَعَ صَوْتَهُ ذَاكِرًا ائِمَّ مَنْ تَقَدَّمَ لَهُ الضَّحِيَّةُ قُرْبَانًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّا حَرَّمْنَا عَلَيْكُمْ ائِمَّةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ بِهِ لَعَنَ اللَّهُ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (البقرة : ١٧٣)

تَهَلَّلَ السَّحَابُ بِبُرْقِهِ : تَلَأُ .

— الْوَجْهُ : اسْتِنَارَ قَرَحًا ، وَسُرُورًا .

— الدَّمْعُ : سَالَ .

هَلَّلَ الرَّجُلُ تَهْلِيلًا : قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .

— عَنِ الْأَمْرِ : تَأَخَّرَ .

الإِهْلَالُ : رَفَعَ الصَّوْتِ .

□ — عِنْدَ الْعُلَمَاءِ : رَفَعَ الصَّوْتِ بِالتَّلْبِيَةِ عِنْدَ الدُّخُولِ فِي

الإِحْرَامِ . (النَّوَوِيُّ) .

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ : ثُمَّ أُطْلِقَ عَلَى نَفْسِ الإِحْرَامِ اتِّسَاعًا .

المَهْلُ : مَوْضِعُ الإِهْلَالِ .

الهِلَالُ : عُرَّةُ الْقَمَرِ .

قَالَ الْفَارَابِيُّ : الْهِلَالُ لثَلَاثَ لَيَالٍ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ ، ثُمَّ هُوَ

قَمَرٌ بَعْدَ ذَلِكَ .

وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَيُسَمَّى الْقَمَرُ لِلثَّلَاثِ مِنَ أَوَّلِ الشَّهْرِ

هِلَالًا ، وَفِي لَيْلَةِ سِتِّ وَعِشْرِينَ ، وَسَبْعٍ وَعِشْرِينَ أَيْضًا

هِلَالًا ، وَمَا يَبِينُ ذَلِكَ يُسَمَّى قَمَرًا . (ج) أَهْلَةٌ .

الهِيَلَلَةُ : قَوْلٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .

الهِمِيَانُ : كَيْسٌ لِلدَّرَاهِمِ يُشَدُّ عَلَى الْوَسْطِ . وَهُوَ مُعْرَبٌ .

(ج) هَمَائِينَ .

هَادَ الرَّجُلُ هُدًى : تَابَ ، وَرَجَعَ إِلَى الْحَقِّ . فَهُوَ هَائِدٌ .

وَهُمْ هُودٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَكُتِبَ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ

وَفِي الْآخِرَةِ إِنَّا هُدُنَا إِلَيْكَ ﴾ (الأعراف : ١٥٦)

— دَخَلَ فِي الْيَهُودِيَّةِ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّ

الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ

بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ

وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (البقرة : ٦٢)

تَهَوَّدَ فَلَانٌ تَهَوَّدًا : هَادَ .

الهُودُ : الْيَهُودُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ

هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ

صَادِقِينَ . بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ

عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (البقرة : ١١١- ١١٢) .

الْيَهُودُ : بَنُو إِسْرَائِيلَ .

— في المجلد ( م ٤١٩ ، ١١٧٤ ) عبارة عن قسمة المنافع .

— في المجلد ( م ١١٧٦ ) : نوعان :

النوع الأول : المهايأة زماناً ، كما لو تهاياً اثنان على أن يزرعا الأرض المشتركة بينهما هذا سنة ، والآخر سنة أخرى . أو على سكنى الدار بالناوبة هذا سنة ، والآخر سنة .

النوع الثاني : المهايأة مكاناً ، كما لو تهاياً اثنان في الأراضي المشتركة بينهما على أن يزرع أحدهما نصفها والآخر نصفها الآخر .

أو في الدار المشتركة على أن يسكن أحدهما في طرفها ، والآخر في الطرف الآخر ، أو أحدهما في فوقانيها ، والآخر في تحتانيها ، أو في الدارين المشتركين على أن يسكن أحدهما في الأولى والآخر في الأخرى .

الهَيْئَةُ : الحالة الظاهرة . ( ج ) هيئات .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ وَلَئِنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾ ( البقرة : ١٢٠ )

هاء — هَيْئَةٌ : صار حسن الهيئة .

— لِلأَمْرِ : تَأَهَّبَ لَهُ .

تَهَيَّأَ الْقَوْمُ عَلَى الأَمْرِ تَهَيَّأُوا : تَوَافَقُوا عَلَيْهِ .

— : جَعَلُوا لِكُلِّ وَاحِدٍ هَيْئَةً مَعْلُومَةً . والمُرَادُ النُّوبَةُ .

هَيَّأَ فُلَانًا فِي الأَمْرِ مَهَيَّأَةً : وَافَقَهُ .


هَيَّأَ الشَّيْءَ تَهَيَّئَةً : أَصْلَحَهُ .

— : يَسَّرَهُ .

المُهَيَّأَةُ : الأَمْرُ التَّهَيَّأَ عَلَيْهِ .

□ — شَرَعًا : قِسْمَةُ المَنَافِعِ . ( ابن عابدين )





وَتَرِ الْقَوْسِ — وَتَرًا ، وَتِرَةً : جَعَلَ لَهَا وَتَرًا .

( انْظُرْ خ ب ر )

المُواتِرَةُ : المتابعة .

ولا تَكُونُ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ إِلَّا إِذَا وَقَعَتْ بَيْنَهَا فَتِرَةٌ ، وَإِلَّا فَهِيَ مُدَارَكَةٌ وَمُواصَلَةٌ .

— الصَّوْمُ : أَنْ تَصُومَ يَوْمًا ، وَتُفْطِرَ يَوْمًا ، وَيَوْمَيْنِ ، وَتَأْتِيَ بِهِ وَتَرًا ، وَلَا يُرَادُ بِهِ الْمُواصَلَةُ .

المَوْتُورُ : مَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلًا ، فَلَمْ يُدْرِكْ بِدَمِيهِ .

الوَتْرُ : الوتر .

الوَتْرُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَهُوَ الْفَدُّ الْفَرْدُ جَلَّ جَلَالُهُ .

— : الْفَرْدُ .

— مِنْ الْعَدَدِ : مَا لَيْسَ بِشَفْعٍ : أَيُّ بَزْوَجٍ . وَمِنْهُ : صَلَاةُ الْوَتْرِ .

— : يَوْمٌ عَرَفَةٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالشُّفْعِ

وَالْوَتْرِ ﴾ ( الْفَجْرُ : ٣ )

يَوْمَ النَّحْرِ ، وَيَوْمَ عَرَفَةَ .

— : الظُّلْمُ فِي الدَّمِ .

— : الْجِنَايَةُ الَّتِي يَجْنِيهَا الرَّجُلُ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ قَتْلِ ، أَوْ نَهْبٍ ، أَوْ سَبِيٍّ .

□ — فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : مَا يَخْتِمُ بِهِ الرَّجُلُ الشَّفْعَ مِنْ

صَلَاةِ اللَّيْلِ ، سِوَاءِ أَنْصَلَ بِمَا قَبْلَهَا مِنَ الصَّلَاةِ ، أَوْ ضَمَّ إِلَى

الشَّفْعِ رُكْعَةً مُسْتَقِلَّةً يُوتِرُ مَا قَبْلَهَا . ( الصَّنْعَانِي )

— فَلَانًا حَقَّةً ، وَمَالَهُ : تَقَصَّه إِيَّاهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ

يَتْرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ ﴾ ( مُحَمَّدٌ : ٣٥ )

أَيُّ : لَنْ يُنْقِصَكُمْ ثَوَابَ أَعْمَالِكُمْ

— : أَدْرَكَهُ بِمَكْرُوهِهِ .

— : أَفْرَعَةٌ .

— : الْعَدَّةُ : أَفْرَدَةٌ .

— : الصَّلَاةُ : جَعَلَهَا وَتَرًا . ( وَقَدْ تَفْتَحُ الْوَاوُ ) .

أَوْتَرَ فَلَانٌ : صَلَّى الْوَتْرَ .

وَيُقَالُ : أَوْتَرَ فِي الصَّلَاةِ .

— : الْعَدَّةُ : أَفْرَدَةٌ .

— : الصَّلَاةُ : وَتَرَهَا .

تَوَاتَرَتِ الْأَشْيَاءُ : تَتَابَعَتْ .

— : تَتَابَعَتْ مَعَ فتراتٍ .

وَاقْتَرَفَلَانَ الرَّسَائِلَ مُوَاتِرَةً : أُرْسِلَ بَعْضُهَا فِي إِثْرِ بَعْضٍ .

— : الصَّوْمُ : صَامَ يَوْمًا ، وَأَفْطَرَ يَوْمًا ، أَوْ يَوْمَيْنِ ، وَأَتَى

بِهِ وَتَرًا وَتَرًا .

التَّوَاتُرُ : التَّتَابُعُ .

المُتَوَاتِرُ : الْمُتَتَابِعُ .

الحَدِيثُ الْمُتَوَاتِرُ :

( انْظُرْ ح د ث )

الْوَتْرَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مَا اسْتَدَارَ مِنْ حُرُوفِهِ .

( ج ) وَتْرٌ ، وَتْرَاتٌ .

— : مَا بَيْنَ كُلِّ أَصْبَعَيْنِ .

— : عَصَبَةٌ تَحْتَ اللِّسَانِ .

— : حِجَابٌ مَا بَيْنَ الْمُنْخَرَيْنِ .

الْوَتِيرَةُ : الطَّرِيقَةُ .

يُقَالُ : مَا زَالَ عَلَى وَتِيرَةٍ وَاحِدَةٍ .

— : الْفِتْرَةُ فِي الْأَمْرِ .

— : الْوَتْرَةُ .

وَتْرَ الشَّيْءِ — وَتْرًا ، وَتِيرَةً ، وَطَاءً .

وَتْرَ الشَّيْءِ — وَتَارَةً : لَانَ ، وَسَهَلَ .

المَيْشِرَةُ : الثُّوبُ الَّذِي تُجَلَّلُ بِهِ الثِّيَابُ ، فَيَعْلُوها .

( ج ) مَيَاثِرٌ ، وَمَوَاثِرٌ . وَفِي حَدِيثِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ :

نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَيَاثِرِ .

قَالَ الْعُلَمَاءُ : هِيَ وَطَاءٌ كَانَتْ النِّسَاءُ يَصْعَنُهُ لِأَزْوَاجِهِنَّ

عَلَى السُّرُوجِ ، وَكَانَ مِنْ مَرَائِبِ الْعَجَمِ ، وَيَكُونُ مِنْ

الْحَرِيرِ ، وَيَكُونُ مِنَ الصُّوفِ ، وَغَيْرِهِ ، فَإِنْ كَانَتْ مِنْ

الْحَرِيرِ ، كَمَا هُوَ الْغَالِبُ فِيمَا كَانَ مِنْ عَادَتِهِمْ ، فَهِيَ حَرَامٌ .

( النَّوَوِيُّ )

الْوَثِيرُ : الْوَطِيءُ ، اللَّيْنُ مِنَ الْفِرَاشِ .

( ج ) وَثَارٌ .

الْوَثِيرَةُ : يُقَالُ : امْرَأَةٌ وَثِيرَةٌ : كَثِيرَةُ اللَّحْمِ .

( ج ) وَثَارٌ ، وَوَثَائِرٌ .

وَجَأَ فُلَانًا — وَجْئًا ، وَوَجَاءَ : دَفَعَهُ بِجُمْعٍ كَفَّهُ فِي

الصَّدْرِ ، أَوِ الْعُنُقِ .

وَيُقَالُ : وَجَأَهُ بِالْيَدِ ، وَالسَّكِينِ : صَرَبَهُ .

— الْفَحْلُ : دَقَّ عُرُوقَ خُصْيَتَيْهِ بَيْنَ حَجْرَيْنِ ، وَلَمْ

يُخْرِجْهُمَا ، أَوْ رَضَّهَا حَتَّى تَنْفَضِخَا ، فَيَكُونُ شَبِيهَا

بِالْخِصَاءِ .

فَهَوَّ وَاجِيٌّ ،

وَالْمَفْعُولُ مُوجُوءٌ ، وَوَجِيٌّ .

— الْمَرْأَةُ : جَامِعًا .

تَوَجَّأَ فُلَانًا بِالسَّكِينِ : طَعَنَهُ بِهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ

فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا

مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا » .

الْوِجَاءُ : الضَّرْبُ بِالسَّكِينِ ، وَنَحْوِهِ .

— : رَضَّ عُرُوقَ الْخُصْيَتَيْنِ حَتَّى تَنْفَضِخَا مِنْ غَيْرِ

إِخْرَاجٍ ، فَيَكُونُ شَبِيهَا بِالْخِصَاءِ ، لِأَنَّهُ يَكْسِرُ الشَّهْوَةَ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ

مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ ، وَأَحْصَنُ

لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ » .

وَمُقْتَضَاهُ أَنَّ الصَّوْمَ قَامِعٌ لِلشَّهْوَةِ .

وَجِبَ الْأَمْرُ — وَجُوبًا ، وَجِبَةً : لَزِمَ ، وَثَبَّتَ .

— الشَّمْسُ وَجِبًا ، وَوَجُوبًا : غَابَتْ .

— الْقَلْبُ وَجِبًا ، وَوَجِيبًا ، وَوَجَبَانًا : خَفِقَ ،

وَرَجَفَ .

— الْجِدَارُ ، وَنَحْوُهُ وَجِبَةً : سَقَطَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا ﴾ ( الْحَجَّ : ٢٦ )

أَيُّ : سَقَطَتْ إِلَى الْأَرْضِ .

اسْتَوْجِبَ الشَّيْءُ : اسْتَحَقَّهُ .

أَوْجِبَ فُلَانٌ : أَتَى بِالْمَوْجِبَةِ مِنَ الْحَسَنَاتِ ، أَوِ السَّيِّئَاتِ ،

فَوَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، أَوِ النَّارُ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ لِأَزْمًا .

يُقَالُ : أَوْجِبَ لَهُ الْبَيْعُ ،

و : أَوْجِبَةَ الْبَيْعِ .

— اللَّهُ الشَّيْءُ عَلَى عِبَادِهِ : فَرَضَهُ .

تَوَاجِبَ الْقَوْمِ : تَرَاهُنَا .

وَجِبَ فَلَانَ نَفْسَهُ تَوْجِيْبًا : عَوَّدَهَا الْأَكْلَ مَرَّةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ .

— فَلَانًا : الْأَزْمَةُ .

الإيجابُ : الإثباتُ لأيِّ شيءٍ كانَ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا يُذَكَّرُ أَوَّلًا مِنْ كَلَامٍ أَحَدِ الْمُتَعَاقِدَيْنِ .

— فِي الْحَجَلَةِ ( م ١٠١ ) : أَوَّلُ كَلَامٍ يَصْدُرُ مِنْ أَحَدِ الْعَاقِدَيْنِ لِأَجْلِ إِنْشَاءِ التَّصَرُّفِ ، وَبِهِ يُوجِبُ ، وَيُثَبِّتُ التَّصَرُّفَ .

□ إيجابُ البَيْعِ فِي الشَّرْعِ : عِبَارَةٌ عَنْ بَيْعُ ، وَنَحْوِهِ مِنْ جِهَةِ الْبَائِعِ . ( الْبُعْلِيُّ )

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا ذُكِرَ أَوَّلًا مِنْ قَوْلِهِ : بَيْعُ ، وَاشْتَرَيْتُ .

المُوجِبُ : السَّبَبُ .

— مِنْ أَسْمَاءِ شَهْرِ الْمُحَرَّمِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

المُوجِبُ : اسْمٌ مَفْعُولٍ مِنْ أَوْجَبَ .

□ — الشَّيْءُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

عِبَارَةٌ عَنِ الْأَثْرِ الْمُتَرْتَبِ عَلَى ذَلِكَ الشَّيْءِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ مُقْتَضَاةٌ ، وَمَطْلُوبَةٌ ، وَمَذْلُومَةٌ .

المُوجِبَةُ : الْكَبِيرَةُ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي تُوجِبُ النَّارَ .

( ج ) مُوجِبَاتُ .

— مِنَ الْحَسَنَاتِ : الَّتِي تُوجِبُ الْجَنَّةَ .

الوَاجِبُ : الثَّابِتُ .

— : اللَّازِمُ .

□ — فِي عَرَفِ الْفُقَهَاءِ : عِبَارَةٌ عَمَّا ثَبِتَ وَجُوبُهُ بِدَلِيلٍ

فِيهِ شُبُهَةٌ ، كَحَبْرِ الْوَاحِدِ ، وَالْقِيَاسِ .

وَهُوَ مَا يُثَابَرُ بِفِعْلِهِ ، وَيُسْتَحَقُّ بِتَرْكِهِ عَقُوبَةٌ لَوْلَا الْعُدْرُ ،

حَتَّى يُضَلَّلَ جَاحِدُهُ ، وَلَا يُكْفَرُ بِهِ . ( الْجُرْجَانِيُّ ) .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الَّذِي مَنْ تَرَكَهَ عَامِدًا كَانَ عَاصِيًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

وَهُوَ ، وَالْفَرَضُ ، وَاللَّازِمُ ، وَالْحَتْمُ ، وَالْمَكْتُوبُ ، الْأَفَاطُ مَعْنَاهَا وَاحِدٌ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : قَدْ يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ الْفَرَضُ الْعَمَلِيُّ .

الْوَجِبَةُ : صَوْتُ الْحَائِطِ إِذَا سَقَطَ .

— : الْأَكْلَةُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ .

الْوُجُوبُ : السَّقُوطُ .

— : اللَّزُومُ .

□ — الشَّرْعِيُّ : هُوَ مَا يَكُونُ تَارِكُهُ مُسْتَحِقًّا لِلذَّمِّ ، وَالْعِقَابِ . ( الْجُرْجَانِيُّ )

— فِي عَرَفِ الْفُقَهَاءِ : اللَّزُومُ . ( أَطْفَيْشٌ ) .

— عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : عِبَارَةٌ عَنْ شَغْلِ الذَّمِّ . ( الْجُرْجَانِيُّ )

□ وَجُوبُ الْأَدَاءِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : عِبَارَةٌ عَنْ طَلَبِ تَفْرِيعِ الذَّمِّ .

الْوَجِيبَةُ : الْوُضَيْفَةُ ، وَهِيَ مَا يُقَدَّرُ مِنْ أُجْرٍ ،

أَوْ طَعَامٍ ، أَوْ رِزْقٍ فِي مَدَّةٍ مُعَيَّنَةٍ .

— : أَنْ تُوجِبَ الْبَيْعُ ، ثُمَّ تَأْخُذَ الْمَبِيعُ أَوَّلًا فَأَوَّلًا ، فَإِذَا

فَرَعْتَ قِيلَ : قَدْ اسْتَوْفَيْتَ وَجِيبَتَكَ .

وَجٌ : بَلَدٌ بِالطَّائِفِ .

وقيلَ : هُوَ وادٍ بِالطَّائِفِ .

وقيلَ : هُوَ الطَّائِفُ كُلُّهَا .

وَهُوَ مُذَكَّرٌ مُنْصَرَفٌ .

وَجَّةٌ فَلَانًا عِنْدَ النَّاسِ — وَجْهًا : صَارَ أَوْجَةً مِنْهُ .

— فَلَانًا : ضَرَبَ وَجْهَهُ ، وَرَدَّهُ .

وَجَّةٌ فَلَانٌ — وَجَاهَةٌ : صَارَ وَجِيهًا .

فَهُوَ وَجِيَّةٌ . ( ج ) وَجْهَاءُ ، وَوَجَاهٌ .

وَهِيَ وَجِيهَةٌ . ( ج ) وَجَاهٌ .

وهو أيضاً وَجْهٌ ، وهي وَجْهَةٌ .

الْجِهَةُ : الْجَانِبُ ، وَالنَّاحِيَةُ .

( ج ) جِهَات .

— : الْمَوْضِعُ الَّذِي تَتَوَجَّهُ إِلَيْهِ ، وَتَقْصِدُهُ .

□ جِهَةُ الْكَعْبَةِ اصْطِلَاحاً : سَمَتُ الْبَيْتِ ، وَهَوَاؤُهُ إِلَى

السَّمَاءِ السَّابِعَةِ . ( الْبَجَيْرِيُّ )

الْوَجْهَةُ : مَا يُوَاجِهُكَ مِنَ الرَّأْسِ ، وَفِيهِ الْعَيْنَانِ ،

وَالْفَمُ ، وَالْأَنْفُ .

( ج ) أَوْجُهُ ، وَوُجُوهُ .

— : مَا يَقْبَلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

يُقَالُ : وَجْهَةُ الْبَيْتِ : أَيُّ جِدَارِهِ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ بَابُهُ .

— : سَيِّدُ الْقَوْمِ ، وَشَرِيفُهُمْ .

— : نَفْسُ الشَّيْءِ ، وَذَاتُهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا

هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾

( الْقَصَصُ : ٨٨ )

— : الْقَلْبُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَتَسَوُنَّ

الصُّفُوفَ ، أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ » .

كَتَبْتُ بِذَلِكَ عَنِ اخْتِلَافِ الْأَهْوَاءِ .

— النَّهَارِ : أَوَّلُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَقَالَتْ

طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا

وَجَاءَ النَّهَارِ وَكَفَرُوا آخِرَةَ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ ( آل

عِمْرَانَ : ٧٢ )

أَيُّ : تَشَاوَرُوا فَمَا يَبَيِّنُهُمْ أَنْ يُظْهِرُوا الْإِيمَانَ أَوَّلَ النَّهَارِ ،

وَيُصَلُّوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ صَلَاةَ الصُّبْحِ ، فَيَأْخُذُ آخِرَ النَّهَارِ

ارْتَدُّوا إِلَى دِينِهِمْ ، لِيَقُولَ الْجَهْلَةُ مِنَ النَّاسِ : إِنَّا رَدَّوهُمْ إِلَى

دِينِهِمْ أَطْلَاعَهُمْ عَلَى تَقْيِصَةِ وَعَيْبِ فِي دِينِ الْمُسْلِمِينَ .

وهذه مَكِيدَةٌ مِنْ مَكَائِدِ أَهْلِ الْكُفْرِ ، لِيُفْسِدُوا عَلَى

الضُّعْفَاءِ مِنَ النَّاسِ أَمْرَ دِينِهِمْ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ ، إِلَّا مَا لَكَ : مِنْ مَبْدَأِ سَطْحِ الْجَنْبَةِ إِلَى

أَسْفَلِ الذَّقَنِ طَوَّالاً ، وَمَا بَيْنَ شَحْمَتِي الْأَذْنَيْنِ عَرْضاً .

تَوَاجِهَةُ الرَّجُلَانِ : تَقَابُلًا . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بَسِيفِيهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي

النَّارِ » .

تَوَجَّهَ إِلَى فُلَانٍ : أَقْبَلَ ، وَقَصَدَ .

— الْجَيْشُ : انْهَزَمَ .

— الشَّيْخُ : كَبُرَ .

وَاجَهَةٌ فَلَانًا مُوَاجَهَةً : قَابِلَةٌ وَجْهًا لِوَجْهِهِ .

وَجْهَةُ الشَّيْءِ : جَعَلَتْهُ عَلَى جِهَةٍ وَاحِدَةٍ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾

( الْإِنْعَامُ : ٧٩ )

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَقْبَلْتُ بِوَجْهِي إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

وَقَالَ غَيْرُهُ : فَصَدَّتْ بَعَادَتِي ، وَتَوَحَّيْتُ إِلَيْهِ .

تَجَاهَةُ الشَّيْءِ : مَا يُوَاجِهُهُ .

يُقَالُ : وَقَفَّ تَجَاهَ عَدُوِّهِ : قُدَامَةً مُوَاجِهًا لَهُ .

تَجَاهَةُ الشَّيْءِ : تَجَاهُهُ .

التَّوَجُّهُ : مَصْدَرٌ .

□ — : هُوَ أَنْ يَقُولَ الْمُصَلِّيُّ بَعْدَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ :

وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا

مِنَ الْمُشْرِكِينَ . إِنَّ صَلَاتِي ، وَنُسُكِي ، وَمَحْيَايَ ، وَمَمَاتِي

لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ ، وَأَنَا مِنَ

الْمُسْلِمِينَ . اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَنْتَ رَبِّي ،

وَأَنَا عَبْدُكَ ، ظَلَمْتُ نَفْسِي ، وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي ، فَاعْفُرْ

لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، وَاهْدِنِي

لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ ، لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ ، وَأَصْرِفْ

عَنِّي سَيِّئَهَا ، لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ ، لَبَّيْكَ ،

وَسَعْدُكَ ، وَالْحَيَّرْ كُلَّهُ فِي يَدَيْكَ ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ ،

تَبَارَكْتَ ، وَتَعَالَيْتَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ .

وَحَدَّ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ وَاحِدًا .

الْأَحَدُ : أَصْلُهُ وَحَدٌ .

وَيَقَعُ عَلَى الذَّكْرِ ، وَالْأُنْثَى ، وَيَكُونُ مُرَادِفًا لِوَاحِدٍ فِي مَوْضِعَيْنِ سَمَاعًا :

أَحَدُهَا : وَصَفَ اسْمَ الْبَارِي تَعَالَى .

فَيَقَالُ : هُوَ الْوَاحِدُ ، وَهُوَ الْأَحَدُ . وَلِهَذَا لَا يُنْعَتُ بِهِ غَيْرُ اللَّهِ تَعَالَى ، فَلَا يَقَالُ : رَجُلٌ أَحَدٌ ، وَلَا دِرْهَمٌ أَحَدٌ ، وَنَحْوَ ذَلِكَ .

الثَّانِي : أَسَاءَ الْعَدَدِ ، لِلْعَلْبَةِ ، وَكَثْرَةِ الْإِسْتِعْمَالِ .

فَيَقَالُ : أَحَدٌ وَعِشْرُونَ ، وَوَاحِدٌ وَعِشْرُونَ . وَفِي غَيْرِ

هَذَيْنِ الْمَوْضِعَيْنِ يَقَعُ الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا فِي الْإِسْتِعْمَالِ ، بِأَنَّ

الْأَحَدَ لِنَفْسِي مَا يُذَكَّرُ مَعَهُ ، فَلَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الْجَحْدِ لَمَّا

فِيهِ مِنَ الْعُمُومِ ، نَحْوُ : مَا قَامَ أَحَدٌ ، أَوْ مُضَافًا ، نَحْوُ :

مَا قَامَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ .

أَمَّا الْوَاحِدُ فَيُسْتَعْمَلُ فِي الْإثْبَاتِ مُضَافًا وَغَيْرَ مُضَافٍ .

فَيَقَالُ : جَاءَ فِي وَاحِدٍ مِنَ الْقَوْمِ . وَيَكُونُ بِمَعْنَى شَيْءٍ ،

وَهُوَ مَوْضُوعٌ لِلْعُمُومِ ، فَيَكُونُ كَذَلِكَ ، فَيُسْتَعْمَلُ لِغَيْرِ

الْعَاقِلِ أَيْضًا .

فَيَقَالُ : مَا بِالذَّارِ مِنْ أَحَدٍ ، أَيْ مِنْ شَيْءٍ عَاقِلًا كَانَ ، أَوْ

غَيْرَ عَاقِلٍ .

( ج ) أَحَادٌ ، وَأَحْدَانٌ .

أَوْلَيْسَ لَهُ جَمْعٌ .

الْأَحَادُ :

حَدِيثُ الْأَحَادِ :

( أَنْظُرْ ح د ث )

التَّوْحِيدُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ : تَجْرِيدُ الذَّاتِ الْإِلَهِيَّةِ

عَنْ كُلِّ مَا يَتَصَوَّرُ فِي الْأَفْهَامِ ، وَيَتَخَيَّلُ فِي الْأَوْهَامِ

وَالْأَذْهَانِ . وَهِيَ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ : مَعْرِفَةُ اللَّهِ تَعَالَى

بِالرُّبُوبِيَّةِ ، وَالْإِقْرَارُ بِالْوَحْدَانِيَّةِ ، وَنَفْيُ الْأَنْدَادِ عَنْهُ

وَقَالَ مَالِكٌ : مَا بَيْنَ اللَّحْيَةِ وَالْأُذُنِ لَيْسَ مِنَ الْوَجْهِ .

( ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ ) .

الْوَجُوهُ : جَمْعٌ وَجْهِ .

شَرِكَةُ الْوَجُوهِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ،

وَالْإِبَاضِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : هِيَ أَنْ يَشْتَرِكَ اثْنَانِ فِيهَا

يَشْتَرِيَانِ بِجَاهِهَا ، وَتَقَعُ التُّجَارُ بِهَا ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ

لَهَا رَأْسُ مَالٍ ، وَيَبِيعَانِ مَا اشْتَرِيَا ، وَالرَّيْحُ بَيْنَهُمَا عَلَى

مَا اتَّفَقَا .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : هِيَ شَرِكَةُ الْأُبْدَانِ .

( أَنْظُرْ ب د ن )

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٣٣٢ ) : إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ - أَيْ لِلشَّرَكَاءِ -

رَأْسُ مَالٍ ، وَعَقَدُوا الشَّرِكَةَ عَلَى الْبَيْعِ ، وَالشَّرَاءِ ، نَسِيئَةً ،

وَتَقْسِيمًا مَا يَحْصُلُ مِنَ الرَّيْحِ بَيْنَهُمْ ، فَتَكُونُ شَرِكَةَ وَجْهِ .

الْوَجْهَةُ : الْوَجْهَةُ .

الْوَجْهَةُ : اسْمٌ لِلْمَتَوَجِّهِ إِلَيْهِ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مَوْلِيهَا فَاسْتَبِقُوا

الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى

كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٤٨ )

— : الْجَانِبُ ، وَالنَّاحِيَةُ .

وَحَدَّ فُلَانٌ - جِدَّةً ، وَوَحْدًا ، وَوَحْدَةً ، وَوَحْدًا :

أَنْفَرَدَ بِنَفْسِهِ .

— الشَّيْءَ وَحْدًا : أَنْفَرَدَهُ .

وَحَدَّ فُلَانٌ - وَحَادَةً ، وَوَحْدَةً : أَنْفَرَدَ بِنَفْسِهِ .

أَوْحَدَتِ الْمَرْأَةَ : وَوَلَدَتْ وَاحِدًا .

— اللَّهُ فُلَانًا : جَعَلَهُ وَاحِدًا زَمَانَهُ .

— الشَّيْءَ : أَنْفَرَدَهُ .

تَوَحَّدَ اللَّهُ بِرُبُوبِيَّتِهِ ، وَجَلَالِهِ ، وَعَظَمَتِهِ : تَفَرَّدَ بِهَا .

— فُلَانٌ : بَقِيَ وَحْدَهُ .

— بِرَأْيِهِ : تَفَرَّدَ .

مِنَ المِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَن سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴿١١﴾

( مَرْيَمُ : ١١ )

— : كَتَبَ .

— العَمَلُ : أَسْرَعَهُ .

فَهُوَ مَوْحٍ .

وَيُقَالُ : الحُرْجُ المَوْحِي : أَي المَشْرِعُ لِلْمَوْتِ .

الْوَحَا ، بِالْمَدِّ ، وبِالقَصْرِ : السُّرْعَةُ .

يُقَالُ : الوَحَا الوَحَا : البِدَارُ البِدَارَ .

الْوَحْيُ : الإِغْلَامُ فِي خَفَاءِ .

— : الكِتَابَةُ .

— : المَكْتُوبُ .

— : البَعْثُ .

— : الإِلْهَامُ .

— : الإِشَارَةُ .

□ — شَرَعًا : الإِغْلَامُ بِالشَّرْعِ . ( ابْنُ حَجَرٍ )

الْوَحْيُ : السَّرِيْعُ .

يُقَالُ : مَوْتُ وَحِيٌّ .

وَدَجَ الدَّابَّةُ — وَدَجًا : قَطَعَ وَدَجَهَا .

— بَيْنَ القَوْمِ : أَصْلَحَ ، وَقَطَعَ الشَّرَّ ، وَأَمَاتَهُ .

الْوِدَاجُ : عِرْقٌ فِي العُنُقِ ، وَهُوَ الَّذِي يَقْطَعُهُ الدَّابَّحُ ، فَلَا

تَبْقَى مَعَهُ حَيَاةٌ .

الْوَدَجُ : الوِدَاجُ .

وَهَا وَدَجَانٌ .

( ج ) أُوْدَاجٌ .

الْوَدِجُ : الوَدَجُ .

وَدَعَ الشَّيْءَ — وَدَعًا : تَرَكَهُ .

وَدَعُ فُلَانٌ — دَعَةً ، وَوَدَاعَةً : سَكَنَ ، وَاسْتَقَرَّ .

فَهُوَ وَدِيعٌ ، وَوَدَاعٌ .

جُمَّلَةٌ . ( الجُرْجَانِي )

— عِنْدَ الإباضِيَّةِ : تَصْدِيقٌ بِالْقَلْبِ ، وإِقْرَارٌ بِاللِّسَانِ .

و : تَصْدِيقُ القَلْبِ .

— عِنْدَ المُعْتَزِلَةِ : مَا اعتَقَدُوهُ مِنْ نَفْيِ الصِّفَاتِ الإِلَهِيَّةِ .

□ دَارُ التَّوْحِيدِ عِنْدَ الإباضِيَّةِ :

هِيَ كُلُّ أَرْضٍ ظَهَرَ فِيهَا أَحْكَامُ الشَّرِيعَةِ مِنَ الأَذَانِ

لِلصَّلَاةِ ، وَالمِحَارِبِ لِلقِبْلَةِ ، وَالمَقَابِرِ ، وَالدُّبْحِ إِلَيْهَا ،

وَالنَّقْشِ عَلَى الدَّرَاهِمِ وَالدَّنَانِيرِ .

□ كَلِمَةُ التَّوْحِيدِ :

لَا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ مُحَمَّدٌ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ .

الوَاحِدُ : أَوَّلُ العَدَدِ .

( ج ) وَحْدَانٌ ، وَأَحْدَانٌ .

— : جُزْءٌ مِنَ الشَّيْءِ .

يُقَالُ : هُوَ وَاحِدٌ مِنَ القَوْمِ : أَي فَرْدٌ مِنْ أَفْرَادِهِمْ .

الْوَحْدُ : المُنْفَرَدُ .

يُقَالُ : رَأَى فُلَانًا وَحْدَهُ .

وَهُوَ مَنْصُوبٌ عِنْدَ أَهْلِ الكُوفَةِ عَلَى الظَّرْفِ ، وَعِنْدَ أَهْلِ

البَصْرَةِ عَلَى المَصْدَرِ فِي كُلِّ حَالٍ .

وَلَا يُضَافُ إِلاَّ فِي قَوْلِهِمْ : فُلَانٌ نَسِيحٌ وَحْدِهِ ، وَهُوَ

مَدْحٌ ، وَجَحِيْشٌ وَحْدِهِ ، وَعَيْبٌ وَحْدِهِ ، وَهَذَا ذَمٌّ .

وَوحَى إِلَيْهِ — وَحْيًا : أَشَارَ .

— إِلَيْهِ : أَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُوْلًا .

— : كَتَبَ .

— الذَّبِيحَةَ : ذَبَحَهَا ذَبْحًا سَرِيْعًا .

أَوْحَى إِلَيْهِ بِكُنَا : أَلْهَمَهُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الهَوَى . إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَى ﴾

( النُّجْمُ : ٣ - ٤ )

— : أَشَارَ . وَفِي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ



— تَرْفَةٌ .

الْوَدِيْعَةُ : ما اسْتَوْدِعَ .

اِسْتَوْدَعَ فُلَانًا وَدِيْعَةً : اِسْتَحْفَظَهُ اِيَّاهَا .

اَوْدَعَ الشَّيْءَ : صَانَهُ .

— فُلَانًا الشَّيْءَ : دَفَعَهُ اِلَيْهِ ، لِيَكُوْنَ عِنْدَهُ وَدِيْعَةً .

فَالدَّفَاعُ : مُودِعٌ .

وَالاِخْذُ : مُودِعٌ .

— قَبْلَهُ مِنْهُ وَدِيْعَةً . وَهُوَ مِنَ الْاَضْدَادِ . لَكِنَّهُ فِي الدَّفْعِ

اَشْهَرُ .

وَادَعَ الْمُحَارِبَ مُوَادَعَةً : صَالَحَهُ ، وَسَالَمَهُ .

وَادَعَ الْمَسَافِرَ النَّاسَ تَوْدِيْعًا : تَرَكَهُمْ .

— : خَلَفَهُمْ دَاعِيْنَ خَافِضِيْنَ .

الِاسْتِيْدَاعُ : الْاِيْدَاعُ .

الِاِيْدَاعُ : التَّرْكُ .

□ — شَرَعًا : تَوَكِيْلٌ مِنَ الْمَالِكِ ، اَوْ نَائِبِهِ ، لِلَاخْرِ

بِحِفْظِ مَالٍ ، وَاِخْتِصَاصٍ . ( الْبَجَيْرِيُّ )

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٧٦٤ ) : هُوَ وَضَعُ الْمَالِكِ مَالَهُ عِنْدَ آخَرَ

لِحِفْظِهِ .

وَيُسَمَّى الْمُسْتَحْفَظُ مُودِعًا ، « بِكَسْرِ الدَّالِ » وَالَّذِي يَقْبَلُ

الْوَدِيْعَةَ وَدِيْعًا ، وَمُسْتَوْدَعًا . « بِفَتْحِ الدَّالِ » .

الدَّعَةُ : الرَّاحَةُ .

— : السَّعَةُ ، وَخَفْضُ الْعَيْشِ .

الْمُسْتَوْدَعُ : مَكَانُ الْوَدِيْعَةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

وَهُوَ الَّذِي اَنْشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ قَدْ

فَصَّلْنَا الْاَيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُوْنَ ﴿ ( الْاَنْعَامُ : ٩٨ )

مُسْتَقَرٌّ : فِي الْاَرْحَامِ ، وَمُسْتَوْدَعٌ : فِي الْاَصْلَابِ .

الْوَدَاعُ : التَّشْيِيْعُ عِنْدَ السَّفَرِ .

الْوَدَاعُ : الصَّلْحُ .

( ج ) وَدَائِعٌ .

□ — شَرَعًا : الْعَقْدُ الْمُقْتَضِي لِلِاسْتِحْفَافِ ، ( الْاِيْدَاعُ ) ،

اَوْ الْعَيْنُ الْمُسْتَحْفَظَةُ .

وَهِيَ حَقِيْقَةٌ فِيْهَا . ( الْبَجَيْرِيُّ )

— عِنْدَ الْحَقِيْقَةِ : هِيَ اَمَانَةٌ تَرَكْتُ عِنْدَ الْغَيْرِ لِلْحِفْظِ

قَصْدًا .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٧٦٣ ) : هِيَ الْمَالُ الَّذِي يُوَضَعُ عِنْدَ

شَخْصٍ لِاَجْلِ الْحِفْظِ .

الْوَدَكُ : الدَّسَمُ .

أَوْ : دَسَمَ اللَّحْمَ ، وَدَهَنَهُ الَّذِي يُسْتَخْرَجُ مِنْهُ .

— : شَحْمُ الْاَلْيَةِ ، وَالْجَنْبِيْنِ فِي الْحُرُوْفِ ، وَالْعِجْلِ .

وَدَكُ الْمَيْتَةِ : مَا يَسِيْلُ مِنْهَا .

وَدَى الرَّجُلُ — وَدِيًا : خَرَجَ وَدِيَةً .

— الشَّيْءُ : سَالَ .

— الْقَاتِلُ الْقَتِيْلَ وَدِيًا ، وَدِيَةً ، وَوَدِيَةً : اَعْطَى وَدِيَةً

دِيَتَهُ .

أَوْدَى الرَّجُلُ : هَلَكَ .

فَهُوَ مُودٍ .

— بِالشَّيْءِ : ذَهَبَ بِهِ .

— : خَرَجَ مِنْهُ وَدِيَةً .

اِتْدَى وَلِيُّ الْقَتِيْلِ : اَخَذَ الدِّيَةَ ، وَلَمْ يَثَارُ بِقَتِيْلِهِ .

وَادَى فُلَانٌ فُلَانًا : اَخَذَ الدِّيَةَ .

الدِّيَةُ : الْمَالُ الَّذِي يُعْطَى وَلِيِّ الْمَقْتُوْلِ بِدَلِّ نَفْسِهِ .

( ج ) دِيَاتٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ اَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا اِلَّا

خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةً وَدِيَةٌ

مُسَلَّمَةٌ اِلَى اَهْلِهِ اِلَّا اَنْ يَصَدَّقُوا ﴿ ( النِّسَاءُ : ٩٢ )

□ — في الشَّرْعِ : اِسْمٌ لِلْمَالِ الَّذِي هُوَ بَدَلُ النَّفْسِ .  
( الْحَصَكْفِيُّ ) .

— شَرْعاً : هِيَ الْمَالُ الْوَاجِبُ بِالْجِنَايَةِ عَلَى الْحُرِّ فِي نَفْسٍ ،  
أَوْ فِيمَا دُونَهَا مِمَّا لَهُ أَرْضٌ مُقَدَّرٌ . ( الْبُجَيْرِيُّ ) .

الوادي : الْمُنْفَرَجُ بَيْنَ جَبَلَيْنِ يَكُونُ مَنفَذاً لِلسَّيْلِ .  
( ج ) أودية ، وأوداء .

الوَدِيُّ : الْمَاءُ الرَّيْقُ الْأَبْيَضُ الَّذِي يَخْرُجُ فِي إِثْرِ الْبَتُولِ  
مِنْ إِفْرَازِ الْبُرُوسَاتِ . وَقَدْ يَخْرُجُ عِنْدَ حَمَلِ شَيْءٍ ثَقِيلٍ .

الوَدِيُّ : الْوَدِيُّ .

والوَدِيُّ أَفْصَحُ .

— : صِغَارُ النَّخْلِ .

الواحدةُ : وُدِيَّةٌ .

الوراءُ : وَوَلَدُ الْوَلَدِ .

— : الضَّخْمُ الْغَلِيظُ الْأَلْوَحِ .

— : خَلْفٌ .

— : قَدَامٌ . مِنَ الْأَضْدَادِ .

وهي كَلِمَةٌ مُؤَنَّثَةٌ . وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ اسْتِعْمَالُهَا فِي الْمَوَاقِيتِ  
مِنَ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي .

وَرِثَ فُلَانًا الْمَالَ ، وَمِنَهُ ، وَعَنْهُ — وَرَثًا ، وَوَرَثًا ،  
وَإِرْثًا ، وَوَرِثَةً ، وَوَرَاثَةً : صَارَ إِلَيْهِ مَالُهُ بَعْدَ مَوْتِهِ .  
وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ ،  
وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ » .

أَوْرَثَ فُلَانًا : جَعَلَهُ مِنْ وَرَثَتِهِ .

— : لَمْ يَدْخُلْ أَحَدًا مَعَهُ فِي مِيرَاثِهِ .

— فُلَانًا شَيْئًا : تَرَكَهُ لَهُ .

— : أَعْقَبَهُ إِثَابًا .

وَيُقَالُ : أَوْرَثَهُ الْمَرَضُ ضَعْفًا .

تَوَارَثَ الْقَوْمُ الشَّيْءَ : وَرِثَهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ .

وَرِثَ فُلَانًا تَوْرِيثًا : جَعَلَهُ مِنْ وَرَثَتِهِ .

— : أَدْخَلَهُ فِي مَالِهِ عَلَى وَرَثَتِهِ .

— فُلَانًا مِنْ فُلَانٍ : جَعَلَ مِيرَاثَهُ لَهُ .

الإرثُ : الْإِرْثُ .

الإرْثُ : مَا وَرِثَ .

□ — شَرْعاً : هُوَ حَقٌّ قَابِلٌ لِلتَّجْزِئَةِ ، ثَبَتَ لِمُسْتَحِقِّهِ

بَعْدَ مَوْتِ مَنْ كَانَ لَهُ ذَلِكَ ، لِقَرَابَةٍ بَيْنَهُمَا ، أَوْ نَحْوِهَا .

( أَطْفِيشٌ ) .

التُّرَاثُ : الْإِرْثُ .

الميراثُ : الْإِرْثُ .

( ج ) مَوَارِيثُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَ لِلَّهِ مِيرَاثُ

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ :

( ١٨٠ )

أُصُولُ الْمَسَائِلِ فِي الْمَوَارِيثِ .

( أَنْظَرُوا ص ل )

الوارثُ : مَنْ يَرِثُ .

( ج ) وَرَثَةٌ ، وَوَرَاثٌ .

— : صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . وَهُوَ الْبَاقِي الدَّائِمُ

الَّذِي يَرِثُ الْأَرْضَ ، وَمَنْ عَلَيْهَا :

أَيُّ يَبْقَى جَلَّ جَلَالُهُ بَعْدَ فَنَاءِ الْكُلِّ ، وَيَفْنَى مَنْ سِوَاهُ ،

فَيَرْجِعُ مَا كَانَ مَلَكَهُ الْعِبَادُ إِلَيْهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ ﴾ ( الْأَنْبِيَاءُ :

( ٩٢ )

عِلْمُ الْمَوَارِيثِ : عِلْمُ الْفَرَائِضِ .

الورْثُ : الْإِرْثُ .

الورسُ : نَبَتٌ مِنَ الْفَصِيلَةِ الْبَقْلِيَّةِ ، وَالْفَرَاشِيَّةِ .

وَهُوَ شَجَرَةٌ تَنْبُتُ فِي بِلَادِ الْعَرَبِ ، وَالْحَبَشَةِ ، وَالهِندِ .

وَتَمَرَّتْهَا قَرْنٌ مُغَطَّى عِنْدَ نَضْجِهِ بَعْدَ حَمَرَاءِ ، كَمَا يُوجَدُ

أَنْ يَضَعَ الْمُصَلِّيَ أَلْيَتَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، وَيُخْرِجَ رِجْلَيْهِ إِلَى جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : أَنْ يَنْصِبَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ، وَيَجْعَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى خَارِجَةً مِنْ تَحْتِ سَاقِهِ الْيُمْنَى ، وَلَا يَقْعُدَ عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا ، وَيَفْتَحَ أَصَابِعَهُ ، وَيُنَحِّيَ عَجْزَهُ كُلَّهُ ، وَيَسْتَقْبِلُ بِأَصَابِعِهِ الْيُمْنَى الْقِبْلَةَ ، وَرُكْبَتَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْأَرْضِ مُلَزَقَةً .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مِثْلَ قَوْلِ الشَّافِعِيَّةِ .

و : أَنْ يَنْصِبَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ، وَيَجْعَلَ بَاطِنَ رِجْلِهِ الْيُسْرَى تَحْتَ فَخِذِهِ الْيُمْنَى ، وَيَجْعَلَ أَلْيَتَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : أَنْ يُخْرِجَ رِجْلَيْهِ مِنْ تَحْتِهِ ، وَيَقْعُدَ عَلَى مَقْعَدَتِهِ ، وَيَضَعَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى عَلَى الْأَرْضِ ، وَيَضَعُ ظَاهِرَ قَدَمِهِ الْيُمْنَى عَلَى بَطْنِ قَدَمِهِ الْيُسْرَى .

وهذا هُوَ تَعْرِيفُ الطُّوسِيِّ . وَقَدْ نَقَلَ النَّجَمِيُّ أَقْوَالَ أُخْرَى ، ثُمَّ قَالَ : لَمْ أَغْثَرْ عَلَى نَصِّ مُطَّلِقِ فِي التَّوْرِكِ ، بَلْ لَمْ أَغْثَرْ عَلَى هَذِهِ اللَّفْظَةِ فِي نُصُوصِنَا . وَكَأَنَّ الْأَصْحَابَ عَبَّرُوا بِهَا فِي النَّصِّ مِنْ صِفَةِ مَعْنَاهَا .

الْوَرِكُ : مَا فَوْقَ الْفَخِذِ .

( مُؤَنَّثٌ ) .

( ج ) أَوْرَاكُ .

— الشَّجَرَةُ : عَجْزُهَا .

الْوَرِكُ : الْوَرِكُ .

الْوَرِكُ : الْوَرِكُ .

وَرَى الْقَيْحُ الْجَوْفُ — وَرِيًّا : أَفْسَدَهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا يَرِيهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا » .

الْمُرَادُ بِهِ أَنْ يَكُونَ الشَّعْرُ غَالِبًا عَلَيْهِ ، مُسْتَوْلِيًا عَلَيْهِ ، بِحَيْثُ يَشْغُلُهُ عَنِ الْقُرْآنِ ، وَغَيْرِهِ مِنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ ، وَذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى .

عَلَيْهِ زَعَبٌ قَلِيلٌ ، يُسْتَعْمَلُ لِتَلْوِينِ الْمَلَابِسِ الْحَرِيرِيَّةِ لِإِحْتِوَانِهِ عَلَى مَادَّةِ حَمْرَاءَ ، وَعَلَى رَاتِينَجٍ .

الْوَرِقُ : الْفِضَّةُ ، مَضْرُوبَةٌ كَانَتْ ، أَوْ غَيْرَ مَضْرُوبَةٍ .

( ج ) أَوْرَاقٌ ، وَوَرِاقٌ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَبِعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ » .

الرِّقَّةُ : الْأَرْضُ الَّتِي يُصَيِّبُهَا الْمَطَرُ فِي الْقَيْظِ ، فَتَنْبِتُ فَتَكُونُ حَضْرَاءً .

— : الْمَالُ .

— : الْفِضَّةُ .

— : الدَّرَاهِمُ الْمَضْرُوبَةُ مِنَ الْفِضَّةِ .

( ج ) رِقَاتٌ ، وَرِقُونَ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : لَا نَعْلَمُ هَذَا الْإِسْمَ فِي الْكَلَامِ الْمَعْقُولِ عِنْدَ الْعَرَبِ إِلَّا عَلَى الدَّرَاهِمِ الْمَنْقُوشَةِ ذَاتِ السَّكَّةِ السَّائِرَةِ بَيْنَ النَّاسِ .

— : الذَّهَبُ . وَقَدْ تَقَلَّهَ الْبَعْضُ عَنِ الشَّافِعِيَّةِ .

قَالَ النَّوَوِيُّ : لَمْ يَقُلْ أَصْحَابُنَا ، وَلَا أَهْلُ اللَّغَةِ ، وَلَا غَيْرُهُمْ أَنَّ الرِّقَّةَ تُطْلَقُ عَلَى الذَّهَبِ ، بَلْ هِيَ الْوَرِقُ .

وَرَكٌ فَلَانٌ — وَرَكًا : اعْتَمَدَ عَلَى وَرِكِهِ .

— وَرُوكًا : اضْطَجَعَ ، وَكَأَنَّهُ وَضَعَ وَرِكَهُ عَلَى الْأَرْضِ .

— عَلَى الدَّابَّةِ : ثَنَى رِجْلَهُ لِتَنْزِلِ ، أَوْ لِيَسْتَرِيحَ .

— بِالْمَكَانِ : أَقَامَ .

— الشَّيْءُ وَرَكًا : جَعَلَهُ حِيَالًا وَرِكِهِ .

وَرِكَتِ الْمَرْأَةُ — وَرَكًا : كَانَتْ غَظِيمَةً الْوَرِكَيْنِ .

فَهِيَ وَرَكَاءٌ ، وَهُوَ أَوْرَكٌ .

تَوْرَكَ فَلَانٌ تَوْرَكًا : اعْتَمَدَ عَلَى وَرِكِهِ .

فَهُوَ مَتَوْرَكٌ .

— عَلَى الدَّابَّةِ : ثَنَى رِجْلَهُ ، وَوَضَعَ إِحْدَى وَرِكَيْهِ فِي السَّرِّجِ .

التَّوْرُكُ : مَصْدَرٌ .

□ التَّوْرُكُ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

- النَّارَ وَرِيًّا ، وَرِيَّةٌ : اِتَّقَدَتْ .  
 — الزَّنْدَ وَرِيًّا ، وَوَرِيًّا ، وَرِيَّةٌ : خَرَجَتْ نَارُهُ .  
 أُورَى النَّارَ : أَشْعَلَهَا .  
 تَوَارَى عَنْهُ : اسْتَتَرَ .  
 تَوَرَّى فَلَانَ عَنْهُ : اسْتَتَرَ .  
 وَرَى الشَّيْءَ تَوَرِيَّةً : أَخْفَاهُ ، وَسَتَرَهُ .  
 — عَنْ كَذَا : أَرَادَهُ ، وَأَظْهَرَ غَيْرَهُ .  
 — عَنْ فَلَانَ : نَصَرَهُ ، وَدَفَعَ عَنْهُ .  
 التَّوَرِيَّةُ : مَا تَرَاهُ الْحَائِضُ عِنْدَ الْإِغْتِسَالِ ،  
 وَهُوَ الشَّيْءُ الْحَنِيئُ الْيَسِيرُ أَقْلُ مِنَ الصَّفْرَةِ ، وَالْكُدْرَةِ .  
 التَّوَرِيَّةُ : أَنْ تَطْلُقَ لَفْظًا ظَاهِرًا فِي مَعْنَى ، وَتُرِيدَ بِهِ  
 مَعْنَى آخَرَ يَتَنَاوَلُهُ ذَلِكَ اللَّفْظُ ، لَكِنَّهُ خِلَافٌ ظَاهِرِهِ .  
 الْوَرَى : الْخَلْقُ .  
 الْوَرِيُّ : قَرَحٌ فِي الْجَوْفِ يَفَاءُ مِنْهُ الْقَيْحُ وَالِدَّمُ .  
 وَتَقُولُ الْعَرَبُ لِلْبَغِيضِ إِذَا سَعَلَ : وَرِيًّا وَقَحَابًا .  
 الْوَزْعُ : حَيَوَانٌ سَامٌّ ، أُبْرِصُ  
 ( ج ) أَوْزَاعُ .  
 وَالْأَثَى : وَرَعَةٌ  
 ( ج ) وَرَعٌ ، وَأَوْزَاعُ .  
 — الرَّجُلُ الضَّعِيفُ .  
 وَسَقَى الشَّيْءَ — وَسَقًا : جَمَعَهُ .  
 وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ ﴾ ( الْإِنْشِقَاقُ :  
 ( ١٧ )  
 فَإِذَا جَلَّلَ اللَّيْلُ الْجِبَالَ ، وَالْأَشْجَارَ ، وَالْبِحَارَ ،  
 وَالْأَرْضَ ، فَاجْتَمَعَتْ لَهُ ، فَقَدَّ وَسَقَهَا .  
 اِتَّسَقَ الْأُمْرَاتُ سَاقًا : اِتْتَضَمَ .  
 وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالْقَمَرَ إِذَا اتَّسَقَ ﴾ ( الْإِنْشِقَاقُ :  
 ( ١٨ )
- أَيُّ : تَمَّ نُورُهُ ، وَذَلِكَ فِي اللَّيَالِي الْبَيْضِ .  
 أَوْسَقَ الْبَعِيرَ : حَمَلَهُ حِمْلَهُ .  
 الْوَسَقُ : ضَمُّ الشَّيْءِ إِلَى الشَّيْءِ .  
 — : الْحِمْلُ .  
 — : مَكِيلَةٌ مَعْلُومَةٌ . وَهِيَ سِتُونٌ صَاعًا ، وَالصَّاعُ  
 خَمْسَةُ أَرْطَالٍ وَثُلُثٌ .  
 ( ج ) أَوْسَقُ ، وَأَوْسَاقُ ، وَوُسُوقُ .  
 □ — بِلَا خِلَافٍ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ : هُوَ سِتُونٌ صَاعًا .  
 ( الْبَغْلِيُّ )  
 وَسَمَ الشَّيْءَ — وَسْمًا ، وَسِمَةً : كَوَاهُ ، فَأَثَرٌ فِيهِ بَعْلَامَةٌ .  
 وَسَمَ النَّاسَ تَوْسِيمًا : شَهِدُوا الْمَوْسِمَ .  
 السِّمَّةُ : الْعِلَامَةُ .  
 — : مَا وَسَمَ بِهِ الْحَيَوَانُ مِنْ ضُرُوبِ الصُّورِ .  
 الْمَوْسِمُ : الْمَجْمَعُ الْكَثِيرُ مِنَ النَّاسِ .  
 — الشَّيْءُ : وَقْتُ ظُهُورِهِ ، أَوْ اجْتِمَاعِ النَّاسِ لَهُ ، كَمَوْسِمِ  
 الْعَيْبِ . وَمَوْسِمِ الْحَجِّ .  
 الْمَيْسِمُ : السِّمَّةُ .  
 ( ج ) مَوَاسِمُ ، وَمَيَاسِمُ  
 — : إِسْمٌ لِلآلَةِ الَّتِي يُوسَمُ بِهَا .  
 الْوَسْمُ : أَثَرُ الْكَيْ .  
 ( ج ) وَسُومُ .  
 وَشَرَّ الْحَشَبَةِ — وَشْرًا : نَشَرَهَا .  
 — الْمَرْأَةُ أُسْنَانَهَا : حَدَدَتْهَا ، وَرَفَّقَتْهَا .  
 اِتَّشَرَتِ الْمَرْأَةُ : سَأَلَتْ أَنْ تُحَدِّدَ أُسْنَانَهَا ، وَتُرَفَّقَ .  
 اِسْتَوْشَرَتِ الْمَرْأَةُ : اِتَّشَرَتْ .  
 الْمُسْتَوْشِرَةُ : الْمَرْأَةُ الَّتِي تَطْلُبُ أَنْ تُحَدِّدَ أُسْنَانَهَا ، وَتُرَفَّقَ  
 أَطْرَافَهَا . وَقَدْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْتَوْشِرَةَ .

الواشِرَةُ : المرأَةُ التي تُحَدِّدُ الأَسنانَ ، وتُرَقِّقُ أطرافَها . وقد لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الواشِرَةَ .

وَشَمَّ الجِلْدَ — وَشَأً : عَزَزَهُ بِإِبْرَةٍ ، ثُمَّ دَرَعَلَيْهِ النَّيْلَجَ .

إِتَّشَمَ فلانٌ : جَعَلَ في جِلْدِهِ الوَشْمَ .

اسْتَوْشَمَ فلاناً : سَأَلَهُ أَنْ يَشِمَهُ .

المُسْتَوْشِمَةُ : التي تَطْلُبُ الوَشْمَ .

وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ اللهُ المُسْتَوْشِمَاتِ » .

الواشِمَةُ : فاعِلَةُ الوَشْمِ .

وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ اللهُ الواشِياتِ » .

الوَشْمُ : العَلامَةُ .

( ج ) وُشومٌ ، ووِشامٌ .

— : تَغَيَّرَ لَوْنُ الجِلْدِ مِنْ صَرْبِيَّةٍ ، أَوْ سَقَطِيَّةٍ .

— : ما يَكُونُ مِنْ عَزْزِ الإِبْرَةِ في البَدَنِ ، وَدَرِّ النَّيْلَجِ

عَلَيْهِ ، حَتَّى يَزْرُقَ أَثَرَهُ ، أَوْ يَخْضَرَ .

وقد نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الوَشْمِ .

وَصَلَ فلانُ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ — وَصَلًا ، وَصِيْلَةً : صَمَّهُ بِهِ ،

وَجَمَعَهُ ، وَلامَةً .

ويقالُ : وَصَلَتِ المرأَةُ شَعْرَها بِشَعْرِ غَيرِها .

— فلاناً : ضِدَّ هَجَرَهُ .

— : بَرَّهُ .

— : أَعْطاهُ مالاً .

— رَحِمَهُ : أَحْسَنَ إلى الأَقْرَبِينَ إِلَيْهِ مِنْ ذَوِي النَّسَبِ ،

والأَصْهارِ ، وَعَطَفَ عَلَيْهِمْ ، وَراعى أحوالَهُمْ .

— الشَّيْءَ ، وإِلَيْهِ وَصُولًا ، وَوَصِيْلَةً ، وَصِلَةً : بَلَّغَهُ ،

وَأَنْتَهى إِلَيْهِ .

ويقالُ : وَصَلَ إلى بني فلانٍ : إذا انْتَمى إِلَيْهِمْ ، وَأَنْتَسَبَ .

اسْتَوْصَلَتِ المرأَةُ : سَأَلَتْ أَنْ يُوصَلَ شَعْرُها بِشَعْرِ غَيرِها .

واصَلَ فلاناً مُواصِلَةً ، وَوِصالًا : وَصَلَهُ .

— الصِّيَامُ : لَمْ يُفْطِرْ أَياماً تِباعاً .

الأَوْصالُ : المَفاصِلُ .

الصِّلَةُ : ما يُوصَلُ بِهِ الشَّيْءُ .

( ج ) صِلاتٌ .

— : العَطيَّةُ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : عِبارَةٌ عَن أَداءِ مالٍ لَيْسَ بِمَقابِلَةٍ

عِوضٍ مالِيٍّ ، كالزَّكَاةِ ، وَغَيرِها مِنَ النُّدُورِ ،

والكَفَّاراتِ .

صِلَةُ الرَّحِمِ :

( أَنْظُرْ ر ح م )

المُتَّصِلُ :

الحَدِيثُ المُتَّصِلُ :

( أَنْظُرْ ح د ث )

المُسْتَوْصِيْلَةُ : هِيَ التي تَطْلُبُ وَصَلَ شَعْرَها بِشَعْرِ

غَيرِها ، وَيُفَعَّلُ بِها ذلكُ .

وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ اللهُ المُسْتَوْصِيْلَةَ » .

الواصِيْلَةُ : هِيَ التي تَصِلُ الشَّعْرَ بِشَعْرِ امْرَأَةٍ أُخْرَى ،

سِواءً كانَ لِنَفْسِها ، أَمْ لِعَيرِها .

وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ اللهُ الواصِيْلَةَ » .

— : الرِّزائيَّةُ .

الوِصالُ : مَصَدَرٌ واصلٌ .

صَوْمُ الوِصالِ :

( أَنْظُرْ ص و م )

الوِصِيْلَةُ : الإِتِّصالُ .

الوِصِيْلَةُ : هِيَ الشَّاةُ التي أَتَتْ بِسِنَّةِ أولادٍ ، ثُمَّ أَتَتْ بِتِوَمٍ

ذَكَرٍ ، وَأَنْشَى .

كانُوا في الجاهليَّةِ يُسَمُّونَ الذَّكَرَ وَصِيْلَةً ، وَيُحَرِّمُونَ

وَصَى إِلَى فَلَانٍ تَوْصِيَةً : أَوْصَاهُ .

وفي الكتابِ المَجِيدِ : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وبالوالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ (الأنعام : ١٥١) .

الإيضاء : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : الإِسْتِخْلَافُ بَعْدَ الْمَوْتِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : إِثْبَاتُ تَصَرُّفِ مُضَافٍ إِلَى مَا بَعْدَ الْمَوْتِ .

الْوَصَاةُ : الوَصِيَّةُ .

( ج ) وَصَى .

الْوَصَايَةُ : الوَصَايَةُ .

الْوَصَايَةُ : الوَصِيَّةُ .

( ج ) وَصَايَا .

— : الْوِلَايَةُ عَلَى الْقَاصِرِ .

الْوَصِيُّ : مَنْ يُوصَى لَهُ .

— : مَنْ يَقُومُ عَلَى شُؤْنِ الصَّغِيرِ .

والأُنثَى : وَصِيٌّ أَيْضًا . ( ج ) أَوْصِيَاءُ . وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ لَا يُثْنِي ، وَلَا يَجْمَعُ .

الْوَصِيَّةُ : مَا يُوصَى بِهِ .

( ج ) وَصَايَا . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَا حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ بَيْتَ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ » .

— : الإيضاء .

□ — في الشَّرْعِ : عَهْدٌ خَاصٌّ مُضَافٌ إِلَى مَا بَعْدَ الْمَوْتِ .

وقد يَصْحَبُهُ التَّبَرُّعُ .

وتَطْلُقُ شَرْعًا أَيْضًا عَلَى مَا يَقَعُ بِهِ الزُّجْرُ عَنِ الْمُنْهَبَاتِ ،

ذَبْحَةٍ ، وَيَقُولُونَ : وَصَلْتُهُ أُخْتَهُ . وهذا هو تَفْسِيرُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَأَبِي عُبَيْدٍ . وَقَتَادَةَ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ ( المائدة : ١٠٣ ) .

وقال سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، وَمَالِكٌ : هِيَ النَّاقَةُ الْبَكْرُ تَبَكَّرُ فِي أَوَّلِ نِتَاجِ الْإِبِلِ بِأُنْثَى ، ثُمَّ تُثْنَى بَعْدَ بِأُنْثَى ، فَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ : وَصَلْتُ أُنْثَيْنِ لَيْسَ بَيْنَهُمَا ذَكَرٌ ، فَيَجِدُونَهَا لَطَوَاعِيَتَهُمْ .

وَصَى الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ — وَصِيًّا : اتَّصَلَ .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : وَصَلَهُ .

اسْتَوْصَى بِهِ : قَبِلَ وَصِيَّتَهُ فِيهِ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خَلِقَتْ مِنْ ضَلْعٍ ، وَإِنْ أَعْوَجَ شَيْءٌ فِي الضَّلْعِ أَغْلَاهُ ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تَقِيمَةُ كَسْرَتِهِ ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ » .

مَعْنَاهُ : أَقْبَلُوا وَصِيَّتِي فِيهِنَّ ، وَاعْمَلُوا بِهَا ، وَارْفُقُوا بِهِنَّ ، وَأَحْسِنُوا عَشْرَتَهُنَّ .

أَوْصَى فَلَانًا ، وَإِلَيْهِ إِيضًا : جَعَلَهُ وَصِيَّةً يَتَصَرَّفُ فِي أَمْرِهِ ، وَمَالِهِ ، وَعِيَالِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ .

— : عَهْدٌ إِلَيْهِ .

— إِلَيْهِ ، وَلَهُ بِشَيْءٍ : جَعَلَهُ لَهُ .

— فَلَانًا بِالشَّيْءِ : أَمَرَهُ بِهِ ، وَفَرَضَهُ عَلَيْهِ . وفي الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ : ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّاتِ ﴾ ( النساء : ١١ ) .

أَيُّ : يَا مَرْكُمُ .

تَوَاصَى الْقَوْمُ : أَوْصَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا

بِالصَّبْرِ ﴾ ( العنبر : ٣ ) .

وَضًا / وَطِيءَ

والْحَثُّ عَلَى الْمَأْمُورَاتِ . ( ابن حَجَرٍ ) .

— فِي عَرَفِ الْفُقَهَاءِ : عَقْدٌ يُوجِبُ حَقًّا فِي ثُلُثِ مَالٍ عَاقِدِهِ ، يَلْزَمُ بِمَوْتِهِ ، أَوْ نِيَابَةِ عَنْهُ بَعْدَهُ . ( ابن عَرَفَةَ ) .

وَضًا فَلَانًا — وَضًا : عَلَبَةً فِي الْحُسْنِ ، وَالنِّظَافَةِ .

وَضُوُّ الشَّيْءِ — وَضَاءَةٌ : صَارَ حَسَنًا نَظِيفًا .

فَهَوَّ وَضِيءٌ . ( ج ) أَوْضِيَاءٌ ، وَوِضَاءٌ .

تَوَضَّأَ : اغْتَسَلَ ، وَتَطَهَّرَ لِلصَّلَاةِ .

يُقَالُ : تَوَضَّأْتُ لِلصَّلَاةِ . وَلَا يُقَالُ : تَوَضَّيْتُ .

الْمُتَوَضَّأُ : الْمَوْضِعُ يَتَوَضَّأُ فِيهِ .

— : الْخَلَاءُ .

الْمِيضَاءَةُ : الْمَوْضِعُ يَتَوَضَّأُ فِيهِ ، وَمِنْهُ .

— : الْإِدَاوَةُ فِيهَا مَاءٌ يَتَوَضَّأُ بِهِ .

الْمِيضَاءَةُ : الْمِيضَاءَةُ .

الْوَضُوءُ : الْمَاءُ يَتَوَضَّأُ بِهِ .

الْوَضُوءُ : النِّظَافَةُ .

— : الْحُسْنُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : الْغَسْلُ ، وَالْمَسْحُ عَلَى أَعْضَاءِ

مَخْصُوصَةٍ .

أَوْ : هُوَ إِصَالُ الْمَاءِ إِلَى الْأَعْضَاءِ الْأَرْبَعَةِ : الرَّأْسِ ،

وَالْوَجْهِ ، وَالْيَدَيْنِ ، وَالرِّجْلَيْنِ ، مَعَ النَّيَّةِ .

( الْجُرْجَانِيُّ ) .

وَضَحَ الْأَمْرُ — وَضُوحًا : بَانَ ، وَانْجَلَى ، وَانْكَشَفَ .

وَضِيحَ الْفَرَسُ — وَضَحًا : صَارَتْ ذَاتَ بَيَاضٍ غَالِبٍ .

إِتِّضَحَ الْأَمْرُ : تَوَضَّحَ .

اسْتَوَضَّحَ فَلَانًا الْكَلَامَ : سَأَلَهُ أَنْ يُوضِّحَهُ لَهُ .

— الشَّيْءُ ، وَعَنْهُ : وَضَعَ يَدَهُ عَلَى عَيْنَيْهِ يَنْظُرُ هَلْ يَرَاهُ .

أَوْضَحَ الْأَمْرَ : بَانَ ، وَانْجَلَى .

— الشَّجَّةُ بِالرَّأْسِ : كَشَفَتِ الْعَظْمَ .

— الْأَمْرَ : وَضَّحَهُ .

تَوَضَّحَ الْأَمْرَ : انْجَلَى ، وَظَهَرَ .

وَضَّحَ الْأَمْرَ : أَبَانَ ، وَجَلَّاهُ .

الْمَوْضِجَةُ : الشَّجَّةُ تَبْدِي بَيَاضَ الْعِظَامِ .

( ج ) مَوَاضِحُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ مَا أَوْضَحَتْ عَظْمَ الرَّأْسِ ، أَوْ

الْجَهِيَّةِ ، أَوِ الْخَدَّيْنِ .

وَأَمَّا مَا أَوْضَحَ عَظْمَ غَيْرِ مَا ذَكَرَ ، وَلَوْ أَنْفًا ، أَوْ لَحْيًا

أَسْفَلَ ، ( وَهُوَ عَظْمُ الْحَنَكِ الَّذِي عَلَيْهِ الْأَسْنَانُ )

فَلَا يُسَمَّى مَوْضِجَةً عِنْدَ الْفُقَهَاءِ . ( الدُّسُوقِيُّ ) .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ :

هِيَ الَّتِي تَكْشِفُ عَنِ الْعَظْمِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ كُلُّ جُرْحٍ يَنْتَهِي إِلَى الْعَظْمِ فِي

الرَّأْسِ ، وَالْوَجْهِ .

الْوَاضِحُ مِنَ الْإِبِلِ : الْإَيْبِضُ ، وَلَيْسَ بِالشَّدِيدِ الْبَيَاضِ .

الْوَاضِجَةُ : الْأَسْنَانُ تَبْدُو عِنْدَ الضَّحِكِ .

— : الْمَوْضِجَةُ .

الْوَضِجُ : الضُّوءُ .

— : الْبَيَاضُ .

— : الْبَرَصُ .

( ج ) أَوْضَاحُ .

الْوَضِجَةُ : الْأَتَانُ .

وَطَأَ الشَّيْءَ — وَطَأًا : هَيَّأَهُ ، وَسَهَّلَهُ .

وَطَأَ الْمَكَانَ — وَطَاءَةً ، وَوُطُوءَةً : صَارَ سَهْلًا لَيْسًا .

فَهَوَّ وَطِيءٌ .

وَطِيءَ الشَّيْءَ — وَطَأًا : دَاسَهُ .

## تواطأ / أوفى

المجيد: ﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ ﴾  
( البقرة : ٢٦٨ )

أي : يُخَوِّفُكُمْ بِهِ ، فَيَحْمِلُكُمْ عَلَى الْبُخْلِ وَمَنَعِ الزَّكَاةَ ،  
وَمَنَعَ الصَّدَقَاتِ .

أَوْعَدَ فُلَانًا : وَعَدَهُ .

— بِالسَّجْنِ ، وَنَحْوِهِ : هَدَدَهُ بِهِ .

تَوَاعَدَ الْقَوْمُ : وَعَدَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

تَوَعَّدَ فُلَانًا : تَهَدَّدَهُ .

العِدَّةُ : الوَعْدُ ( ج ) عِدَاتُ .

المَوْعِدُ : الوَعْدُ . ( ج ) مَوَاعِدُ .

— : مَكَانُهُ .

— : زَمَانُهُ . وفي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ وَتِلْكَ الْقُرَى

أَهْلَكْنَاهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِمْ مَوْعِدًا ﴾

( الكهف : ٥٩ )

المَوْعِدَةُ : المَوْعِدُ .

وفي الكتاب العَرَبِيِّ : ﴿ وما كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ

إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ

إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ١١٤ )

المِيعَادُ : زَمَانُ الوَعْدِ .

وفي التَّنْزِيلِ الكَرِيمِ : ﴿ لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ غُرَفٌ

مِنْ فَوْقِهَا غُرَفٌ مَبْنِيَّةٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَعَدَّ اللَّهُ

لَا يُخْلِفُ اللَّهُ المِيعَادَ ﴾ ( الزُّمَرُ : ٢٠ )

— : مَكَانُ الوَعْدِ . ( ج ) مَوَاعِيدُ .

وَفَى فُلَانٌ بِوَعْدِهِ — وَفَاءٌ : أَتَمَّهُ ، وَحَافِظٌ عَلَيْهِ . فَهَوَّ

وَفِي ( ج ) أَوْفِيَاءُ .

— الشَّيْءُ : طَالَ .

اسْتَوْفَى حَقَّهُ : أَخَذَهُ تَامًا وَأَوْفَى .

أَوْفَى وَعَدَهُ ، وَبِوَعْدِهِ إِيفَاءٌ : أَتَمَّهُ . وفي الْقُرْآنِ الكَرِيمِ :

وفي الْقُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَلَا يَطَّوُّونَ مَوْطِنًا يَعْظِمُ الْكُفَّارَ

وَلَا يَمَالُونَ مِنْ عَدُوِّ نِيْلًا إِلَّا كَتَبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ

اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ١٢٠ )

— اللَّيْلُ : سَارَ فِيهِ .

— المَرْأَةُ : جَامَعَهَا . فِيهَا مَوْطُوءَةٌ .

تَوَاطَأَ الْقَوْمُ عَلَى الْأَمْرِ : تَوَافَقُوا .

وَاطَأَ فُلَانًا عَلَى الْأَمْرِ مَوْاطَأَةً : وَاقَفَهُ .

وَطَأَ الْأَمْرَ تَوَاطِئَةً : مَهَّدَهُ .

— الفِرَاشُ : سَهْلَةٌ ، وَدَمْتَةٌ .

الْوِطَاءُ : الدُّوسُ بِالقَدَمِ .

— : مَا انْخَفَصَ مِنَ الْأَرْضِ .

— : الجِيعُ .

□ — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالحَنَفِيَّةِ : هُوَ تَعَيَّبُ الحَشَفَةِ ، أَوْ

قَدْرِيهَا ، وَلَوْ بِحَائِلٍ خَفِيفٍ لَا يَمْنَعُ اللَّذَّةَ ، أَوْ بِغَيْرِ

اِتِّشَارٍ .

الْوِطَاءُ : مَا انْخَفَصَ مِنَ الْأَرْضِ .

الْوِطَاءُ : ضِدُّ العِطَاءِ .

— : الوِطَاءُ .

الْوِطَاءَةُ : مَوْضِعُ القَدَمِ .

— : الضُّغْطَةُ .

— : البَأْسُ .

الْوِطِيئَةُ : شَيْءٌ كَالغِرَارَةِ .

وَعَدَ فُلَانًا الْأَمْرَ ، وَبِهِ — وَعَدًا ، وَعِدَةً ، وَمَوْعِدًا ،

وَمَوْعِدَةً : مَنَاهُ بِهِ . وفي الْقُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ

المُؤْمِنِينَ وَالمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ

خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِينٍ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ وَرِضْوَانٍ مِنَ

اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الفَوْزُ العَظِيمُ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٧٢ )

— فُلَانًا الشَّرَّ ، وَبِهِ وَعِيدًا : هَدَدَهُ بِهِ . وفي الكِتَابِ



﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴾ (الإشراء : ٣٤)

— فَلَانًا حَقَّةً : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

— عَلَى الشَّيْءِ : أَشْرَفَ عَلَيْهِ .

تَوْفَى اللَّهُ فَلَانًا : قَبَضَ رُوحَهُ .

فَاللهُ مَتَّوْفَى وَالْإِنْسَانَ مَتَّوْفَى . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ :

﴿ إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ كَفَرْتَنِي وَارْفَعْنَاكَ إِلَىٰ

وَمَطَّهْرَكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ٥٥)

— حَقَّةً : اسْتَوْفَاهُ .

وَاقَى فَلَانًا مُوَاةً : أَتَاهُ .

وَقَى فَلَانًا حَقَّةً تَوْفِيَةً : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ وَافِيًا تَامًا . وَفِي الْكِتَابِ

الْعَزِيزِ : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّا تَوَفُّونَ أَجُورَكُمْ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ

وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ١٨٥)

الْوَفَاءُ : التَّامُّ .

□ بَيْعُ الْوَفَاءِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ أَنْ يَقُولَ الْبَائِعُ لِلْمُشْتَرِي : بَعْتُ مِنْكَ هَذَا الشَّيْءَ

بِمَالِكَ عَلَيَّ مِنَ الدِّينِ عَلَى أَنِّي مَتَى قَضَيْتُ الدِّينَ فَهُوَ

لِي .

و : هُوَ أَنْ يَبِيعَهُ الْعَيْنَ عَلَى أَنَّهُ إِذَا رَدَّ عَلَيْهِ الثَّمَنَ رَدَّ عَلَيْهِ

الْعَيْنَ .

وَيُسَمَّى أَيْضًا بَيْعَ الطَّاعَةِ . وَسَمَّاهُ الشَّافِعِيَّةُ بِالرَّهْنِ

الْمُعَادِ .

— فِي الْحَلَّةِ ( م ١١٨ ) : هُوَ الْبَيْعُ بِشَرْطِ أَنَّ الْبَائِعَ مَتَى

رَدَّ الثَّمَنَ يَرُدُّ الْمَشْتَرِي إِلَيْهِ الْمَبِيعَ . وَهُوَ فِي حُكْمِ الْبَيْعِ

الْجَائِزِ بِالنَّظَرِ إِلَى انْتِفَاعِ الْمَشْتَرِي بِهِ ، وَفِي حُكْمِ الْبَيْعِ

الْفَاسِدِ بِالنَّظَرِ إِلَى كَوْنِ كُلِّ مِنَ الطَّرْفَيْنِ مُقْتَدِرًا عَلَى

الْفَسْحِ ، وَفِي حُكْمِ الرَّهْنِ بِالنَّظَرِ إِلَى أَنَّ الْمَشْتَرِي لَا يَقْدِرُ

عَلَى تَبِعِهِ إِلَى الْغَيْرِ .

الْوَفَاةُ : الْمَوْتُ . ( ج ) وَقِيَات

وَقَّتَ الْأَمْرَ — وَقْتًا : جَعَلَ لَهُ وَقْتًا يُفْعَلُ فِيهِ . فَهُوَ

مَوْقُوتٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى

الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ (النِّسَاءُ : ١٠٣)

أَيُّ : مَقْدَرًا وَقْتَهَا ، فَلَا تُؤَخَّرُ عَنْهُ .

أَقَّتَ الْعَمَلَ تَأْقِيَةً : وَقَّتَهُ فَهُوَ مَوْقُوتٌ .

وَقَّتَ الْعَمَلَ تَوْقِيَةً : قَدَّرَ لَهُ وَقْتًا يَنْتَهِي فِيهِ . فَهُوَ

مَوْقُوتٌ .

المَوْقُوتُ : المِيقَاتُ .

المِيقَاتُ : الوَقْتُ الْمَضْرُوبُ لِلْفِعْلِ .

( ج ) مَوَاقِيْتُ .

— : الْمَوْضِعُ الَّذِي جُعِلَ لِلشَّيْءِ يُفْعَلُ عِنْدَهُ . وَمِنْهُ :

مَوَاقِيْتُ الْحَجِّ : لِمَوَاضِعِ الْإِحْرَامِ .

المَوْقُوتُ : مِقْدَارٌ مِنَ الزَّمَنِ . ( ج ) أَوْقَاتٌ .

وَمِنْهُ : وَقْتُ الْعِبَادَةِ : وَهُوَ الزَّمَنُ الْمَقْدَرُ لَهَا شَرْعًا .

وَقَدَّ فَلَانًا — وَقْدًا : ضَرَبَهُ حَتَّى اسْتَرْخَى ، وَأَشْرَفَ عَلَى

الْمَوْتِ . فَهُوَ مَوْقُودٌ ، وَوَقِيدٌ .

— النُّعَاسُ فَلَانًا : أَسْقَطَهُ .

المَوْقُودُ : الشَّدِيدُ الْمَرَضِ ، الْمَشْرَفُ عَلَى الْمَوْتِ .

المَوْقُودَةُ مِنَ الشَّاءِ : الَّتِي وَقَدَّتْ بِالْعَصَا ، وَغَيْرِهَا ، حَتَّى

مَاتَتْ مِنْ غَيْرِ ذَكَاةٍ .

وَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَضْرِبُونَهَا بِالْعَصَا ، فَإِذَا مَاتَتْ أَكَلُوهَا .

فَجَاءَ الْإِسْلَامُ فَحَرَّمَهَا .

وَقَصَّ عُنُقَ الدَّابَّةِ — وَقْصًا : دَقَّهَا ، وَكَسَرَهَا . فَهِيَ

مَوْقُوصَةٌ .

— الْعُنُقُ : انْكَسَرَتْ .

وَقِصَّ فَلَانٌ — وَقْصًا : كَانَ قَصِيرَ الْعُنُقِ خِلْقَةً . فَهُوَ

أَوْقِصٌ ، وَهِيَ وَقْصَاءٌ .

( ج ) وَقْصٌ .

أَوْقَصَ اللَّهُ فُلَانًا : صَيَّرَهُ أَوْقَصًا .

الْوَقْصُ : الْوَقْصُ .

وَفَتْحُ الْقَافِ هُوَ الْأَشْهَرُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ . وَإِسْكَانُهَا هُوَ الْمُسْتَعْمَلُ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ .

— : الْعَيْبُ ، وَالنَّقْصُ .

الْوَقْصُ : قِصْرُ الْعُنُقِ خِلْقَةً .

— : صِغَارُ الْعِيدَانِ الَّتِي تَلْقَى فِي النَّارِ .

— فِي الزَّكَاةِ : هُوَ مَا بَيْنَ الْفَرَضَيْنِ .

نَحْوُ أَنْ تَبْلُغَ الْإِبِلُ خَمْسًا ، فَفِيهَا شَاةٌ حَتَّى تَبْلُغَ عَشْرًا ، فَمَا بَيْنَ الْخَمْسِ إِلَى الْعَشْرِ وَقْصٌ . ( ج ) أَوْقَاصُ .

وَقَالَ الْفَارَابِيُّ : الْوَقْصُ مِثْلُ الشَّنَقِ ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الْفَرِيضَتَيْنِ . وَبَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَجْعَلُ الْوَقْصَ فِي الْبَقَرِ وَالغَنَمِ ، وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُهُ فِي الْبَقَرِ خَاصَّةً ، وَالشَّنَقَ فِي الْإِبِلِ خَاصَّةً .

— : هُوَ مَا لَمْ يَبْلُغِ الْفَرِيضَةَ . وَهُوَ نَصُّ الشَّافِعِيِّ .

قَالَ النَّوَوِيُّ : وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ فِي كِتَابِ اللُّغَةِ ، وَالْفَقْهَ .

وَقَفَ فُلَانٌ — وَوَقُوفًا : قَامَ مِنْ جُلُوسٍ .

— : سَكَنَ بَعْدَ الْمَشْيِ .

— عَلَى الشَّيْءِ : عَايَنَهُ .

— الْحَاجُّ بِعَرَفَاتٍ : شَهِدَ وَقْتَهَا .

— الدَّارَ ، وَنَحْوَهَا : حَبَسَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَيُقَالُ : وَقَفَهَا عَلَى فُلَانٍ ، وَلَهُ .

إِسْتَوْقَفَ فُلَانًا : طَلَبَ مِنْهُ الْوُقُوفَ .

أَوْقَفَ فُلَانٌ عَنِ الْأَمْرِ الَّذِي كَانَ فِيهِ : أَقْلَعَ .

وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ « أَوْقَفَ » إِلَّا هَذَا .

وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو ، وَالْكَسَائِيِّ أَنَّهُ يُقَالُ لِلْوَقَائِفِ :

مَا أَوْقَفَكَ هُنَا : أَيُّ شَيْءٍ حَمَلَكَ عَلَى الْوُقُوفِ .

وَاسْتِعْمَالُ « أَوْقَفَ » فِي غَيْرِ ذَلِكَ ، كَقَوْلِهِمْ : أَوْقَفَ

الدَّارَ ، لَعْنَةً رَدِيئَةً .

تَوَاقَفَ الْحَضَانِ : وَقَفَ أَحَدُهُمَا مَعَ الْآخَرِ .

تَوَقَّفَ عَنِ الْأَمْرِ تَوَقُّفًا : امْتَنَعَ ، وَكَفَّ .

— فِيهِ : تَمَكَّثَ ، وَأَنْتَظَرَ .

وَاقَفَ فُلَانًا فِي حَرْبٍ ، أَوْ خُصُومَةٍ مُوَاقِفَةً ، وَوَقَافًا :

وَقَفَ كُلُّ مِنْهَا مَعَ الْآخَرِ .

وَقَّفَ النَّاسُ فِي الْحَجِّ : وَقَفُوا فِي الْمَوَاقِفِ .

— الدَّابَّةُ : جَعَلَهَا تَقِفُ .

— الْفَارِجُ : عَلَّمَهُ مَوَاضِعَ الْوُقُوفِ .

التَّوْقِيفُ : نَصُّ الشَّارِعِ الْمُتَعَلِّقُ بِبَعْضِ الْأُمُورِ .

التَّوْقِيفِيُّ : الْمُنْسُوبُ إِلَى التَّوْقِيفِ .

يُقَالُ : أَسَاءَ اللَّهُ تَوْقِيفِيَّةً .

المَوْقِفُ : مَوْضِعُ الْوُقُوفِ حَيْثُ كَانَ .

( ج ) مَوَاقِفُ .

— الْمَرْأَةُ : يَدَاهَا ، وَعَيْنَاهَا ، وَمَا لَا يَدُّ لَهَا مِنْ إِظْهَارِهِ .

المَوْقُوفُ : اسْمٌ مَفْعُولٍ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : الْعَيْنُ الْمَحْبُوسَةُ ، إِمَّا عَلَى مِلْكٍ

الْوَاقِفِ ، وَإِمَّا عَلَى مِلْكِ اللَّهِ تَعَالَى . ( الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ ) .

الْبَيْعُ الْمَوْقُوفُ :

( أَنْظَرُ ب ي ع ) .

الْحَدِيثُ الْمَوْقُوفُ :

( أَنْظَرُ ح د ث ) .

الْوَاقِفُ : اسْمٌ فَاعِلٍ مِنْ وَقَفَ .

— : خَادِمُ الْبَيْعَةِ ، لِأَنَّهُ وَقَفَ نَفْسَهُ عَلَى خِدْمَتِهَا .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : الْحَابِسُ لِعَيْنِهِ ، إِمَّا عَلَى مِلْكِهِ ،

وَإِمَّا عَلَى مِلْكِ اللَّهِ تَعَالَى . ( الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ ) .

الْوَقْفُ : مَصْدَرٌ .

— : سِوَارٌ مِنْ عَاجٍ . ( ج ) أَوْقَافٌ .

— الشَّيْءُ الْمُوقُوفُ .

□ — شَرَعًا : حَبْسُ مَالٍ يُمَكِّنُ الِاتِّفَاعَ بِهِ مَعَ بَقَاءِ عَيْنِهِ ، يَقْطَعُ التَّصَرُّفَ فِي رَقَبَتِهِ ، عَلَى مَصْرَفٍ مُبَاحٍ .  
( الأَنْصَارِيُّ ) .

وَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ : لَمْ يَحْبِسْ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ ، فِيمَا عَلِمْتُ ، وَإِنَّا حَبَسْنَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ .

وَقَى الشَّيْءَ — وَقِيًا ، وَوَقَايَةً ، وَوَقَايَةً : صَانَهُ مِنْ الْأَذَى ، وَحَفِظَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾  
( التَّحْرِيمِ : ٦ ) .

أَيُّ : اتَّقُوا اللَّهَ تَعَالَى ، وَأَوْصُوا أَهْلِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَعَلِّمُوهُمْ ، وَأَدَّبُوهُمْ ، يُنَجِّكُمْ اللَّهُ مِنَ النَّارِ .

إِتَّقَى الشَّيْءَ تَقِيَّةً ، وَتَقَاةً : حَذَرَهُ ، وَخَافَهُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ١٠٢ ) .

تَوَقَّى الشَّيْءَ : اتَّقَاهُ .

□ الأَوْقِيَّةُ الشَّرْعِيَّةُ : يَجْمَعُ أَهْلَ الْحَدِيثِ ، وَالنِّقْهَ ، وَأَيْمَةَ اللُّغَةِ : أُرْتَبَعُونَ دِرْهَمًا . ( النَّوَوِيُّ ) .

( ج ) أَوَاقِي ، وَأَوَاقِي . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ » أَيُّ مِنَ الْفِضَّةِ .

التَّقْوَى : إِتْمَمَ مِنَ الْإِتْقَاءِ .

□ — عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ : الْإِحْتِرَازُ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَنْ عَقُوبَتِهِ . وَهُوَ صِيَانَةُ النَّفْسِ عَمَّا تَسْتَحِقُّ بِهِ الْعُقُوبَةَ مِنْ فِعْلٍ ، أَوْ تَرْكِ . ( الْجُرْجَانِيُّ ) .

التَّقِيُّ : صَاحِبُ التَّقْوَى .

( ج ) أَتْقِيَاءُ .

التَّقِيَّةُ : الْحَشْيَةُ ، وَالْحَوْفُ .

— عِنْدَ بَعْضِ الْفِرَقِ الْإِسْلَامِيَّةِ : إِخْفَاءُ الْحَقِّ ، وَمُصَانَعَةُ النَّاسِ .

الْمُتَّقِي : التَّقِيُّ .

الْوَقَايَةُ : الْحِفْظُ .

— : مَا تَضَعُهُ الْمَرْأَةُ فَوْقَ غِطَاءِ الرَّأْسِ . وَتُعْرَفُ فِي بَعْضِ الْبِلَادِ بِالطَّرْحَةِ .

وَكَلَّ بِاللَّهِ — وَكَلًّا : اسْتَسَلَّمَ إِلَيْهِ .

— إِلَيْهِ الْأَمْرَ وَكَلًّا ، وَوَكُولًا : سَلَّمَهُ .

— : فَوَّضَهُ إِلَيْهِ ، وَاكْتَفَى بِهِ .

اتَّكَلَّ عَلَى اللَّهِ : اسْتَسَلَّمَ إِلَيْهِ .

— عَلَى فُلَانٍ فِي أَمْرٍ : اعْتَمَدَ ، وَوَثِقَ فِيهِ .

تَوَاكَلَّ الْقَوْمُ تَوَاكَلًّا : اتَّكَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ .

تَوَكَّلَ الرَّجُلُ بِالْأَمْرِ : صَمِنَ الْقِيَامَ بِهِ .

— : قَبِلَ الْوَكَالَتَةَ .

— عَلَى اللَّهِ تَعَالَى : اسْتَسَلَّمَ إِلَيْهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ

الْعَظِيمِ ﴾ ( التَّوْبَةِ : ١٢٩ )

وَكَلَّ فُلَانًا تَوَكِيلًا : اسْتَكْفَاهُ أَمْرَهُ ثِقَةً بِهِ .

— فِي الْأَمْرِ ، وَعَلَيْهِ : فَوَّضَهُ إِلَيْهِ .

التُّكْلَانُ : الْإِعْتِيَادُ ، وَالتَّفْوِيضُ .

التَّوَكَّلُ : مَصْدَرُ تَوَكَّلَ .

□ — عِنْدَ الْحَفِيَّةِ : هُوَ الثَّقَّةُ بِمَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالْيَأْسُ

عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : الْإِعْتِيَادُ ، وَإِظْهَارُ الْعَجْزِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ السُّكُونُ إِلَى مَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ

نِعْمَةٍ ، أَوْ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ .

وَأَصْلُهُ الْإِسْتِشْقَاقُ ، وَالطَّمْلَانِيَّةُ لِلَّهِ فِيهَا عِنْدَهُ فِي جَمِيعِ

## التوكيل / الولية

وفي القرآن العزيز: ﴿ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة أم من يكون عليهم وكيلاً﴾ (النساء: ١٠٩)  
أي: من يتوكل عنهم.

□ الوكيل المسخر في الحجة (م ١٧٩١):

هو الوكيل المنصوب من قبل الحاكم للمدعى عليه الذي لم يمكن إحضاره بالمحكمة.

وكى القرية — وكياً: شد رأسها بالوكاء.

أوكى السقاء إيكاءً: شد فمه بالوكاء.

— فلان فمة: سكت.

—: بخل.

الوكاء: الخيط الذي تشد به الصرة، أو الكيس، وغيرها.  
(ج) أوكية.

ولغ الكلب، وغيره من السباع في الإناء، ومينه، وبه  
— ولغاً، وولوغاً، وولغاناً: شرب ما فيه بأطراف  
لسانه.

أو: أدخل فيه لسانه، فحرّكه. فهو والغ.  
وهي والغة.

وفي الحديث الشريف: «طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه  
الكلب أن يغسله سبع مرات أولاهن بالتراب».  
يقال: فلان يأكل لحوم الناس، ويلغ في دمائهم:  
يغتائبهم.

أولم فلان: صنع وليمة.

الوليمة: كل طعام صنع لعرس، وغيره.  
(ج) ولائم.

وفي الحديث الشريف: «إذا دعي أحدكم إلى الوليمة  
فليأتها».

□ — شراً: طعام العرس. (البيهقي).

— في قول بعض الفقهاء: هي كل طعام لسرور

المواهب.

وهو أعلى من اليقين.

— في قول ذي النون المصري: هو ترك تدبير النفس،  
والإنحلاع من الحول، والقوة.

— في قول سهل بن عبد الله: هو الاسترسال مع الله  
تعالى على ما يريد.

و: قلب عاش مع الله بلا علاقة.

التوكيل: أن تعتمد غيرك، وتجعله نائباً عنك.

الوكالة: الإسم من وكل.

—: إسم مصدر بمعنى التوكيل.

□ — في الشرع: إقامة الشخص غيره مقام نفسه  
مطلقاً، أو مقيداً. (ابن حجر)

— في الحجة (م ١٤٤٩): تفويض أحد أمره إلى آخر،  
 وإقامته مقامه.

ويقال لذلك الشخص: موكل، ولمن أقامه مقامه:  
وكيل، ولذلك الأمر: موكل به.

الوكالة: الوكالة.

الوكيل: من أسماء الله تعالى.

وفي الكتاب المجيد: ﴿وتوكل على الله وكفى بالله  
وكيلاً﴾ (النساء: ٨١)

أي: كفى به ولياً، وناصرًا، ومعينًا لمن توكل عليه،  
وأناج إليه.

—: الحافظ. وفي التنزيل العزيز: ﴿ذلكم الله ربكم  
لا إله إلا هو خالق كل شيء فاعبدوه وهو على كل شيء  
وكيل﴾ (الأنعام: ١٠٢)

أي حفيظ.

—: الذي يسعى في عمل غيره، ويتوب عنه فيه.

وقد يكون للجمع، والأثنى. فيقال: هم وكيل عن  
فلان وهي وكيل. (ج) وكلاء.

حَادِثٍ ، إِلَّا أَنْ اسْتِغَالَهَا فِي طَعَامِ الْعُرْسِ أَكْثَرَ .  
وَقَوْلُهُمْ هَذَا مُحَالِفٌ لِمَا عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ ،  
وَالْفِقْهِ .

وَلَى فُلَانًا — وَلِيًّا : دَنَا مِنْهُ ، وَاقْتَرَبَ .

يُقَالُ : جَلَسَ مِمَّا يَلِي فُلَانًا : أَيُّ يَقَارِبُهُ .

وَلِي فُلَانًا — وَلِيًّا : وِلَاةٌ .

— الشَّيْءُ ، وَعَلَيْهِ وِلَايَةٌ : مَلَكَ أَمْرَهُ ، وَقَامَ بِهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِي شَيْئًا ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ ، فَاشْتَقَّ عَلَيْهِ . وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِي شَيْئًا ، فَرَفَقَ بِهِمْ ، فَارْفَقَ بِهِ » .

— فُلَانًا ، وَعَلَيْهِ : نَصَرَهُ .

— الْبَلَدَ : تَسَلَّطَ عَلَيْهِ .

فَهُوَ وَالِ

( ج ) وِلَاةٌ .

وَالْمَفْعُولُ : مَوْلِيٌّ عَلَيْهِ .

اسْتَوَلَى عَلَى الشَّيْءِ اسْتِغَالَهُ : غَلَبَ عَلَيْهِ ، وَتَمَكَّنَ مِنْهُ .

أَوْلَى فُلَانًا الْأَمْرَ : وِلَاةٌ .

— فُلَانًا عَلَى الْيَتِيمِ : أَوْصَاهُ عَلَيْهِ .

— فُلَانًا مَعْرُوفًا : صَنَعَهُ إِلَيْهِ .

— لِفُلَانٍ : تَهْدِيدٌ ، وَوَعِيدٌ .

قَالَ الْأَضْمِيُّ : مَعْنَاهُ قَارِبَةٌ مَا يَهْلِكُكَ ، أَيُّ نَزَلَ بِهِ .

تَوَالَتْ الْأَشْيَاءُ : تَتَابَعَتْ .

تَوَلَّى الْأَمْرَ : تَقَلَّدَهُ ، وَقَامَ بِهِ .

— فُلَانًا : اتَّخَذَهُ وَلِيًّا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَنْ

يَتَوَلَّى اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ

الْغَالِبُونَ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٥٦ ) .

— عَنِ الشَّيْءِ : أَعْرَضَ ، وَتَرَكَهُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَمَنْ يَطْعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَدْخُلْهُ

جَنَاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَنْ يَتَوَلَّى يَعْذَبْهُ عَذَابًا

أَلِيًّا ﴾ ( الْفَتْحُ : ١٧ )

وَالِي بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ مُوَالَاةٌ ، وَوِلَاةٌ : تَابَعٌ .

— الشَّيْءَ : تَابَعَهُ .

— فُلَانًا : أَحَبَّهُ .

— : نَصَرَهُ .

وَلَى الشَّيْءُ تَوْلِيَةً : أَدْبَرَ .

— الشَّيْءَ ، وَعَنِ الشَّيْءِ : أَدْبَرَ عَنْهُ ، وَنَأَى .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ

الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تَوَلُّوهُمْ الْأَدْبَارَ . وَمَنْ يُوَلِّهِمْ

يَوْمَئِذٍ دُبْرَهُ إِلَّا مَتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مَتَحِيزًا إِلَى فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ

بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ ( الْأَنْفَالُ :

١٥ - ١٦ ) .

— فُلَانًا الْأَمْرَ : جَعَلَهُ وَالِيًّا عَلَيْهِ .

يُقَالُ : وَوَلَّيْتُ الْبَلَدَ ، وَعَلَيْهِ ..

و : وَوَلَّيْتُ عَلَى الصَّبِيِّ ، وَالْمَرْأَةِ .

فَالفَاعِلُ وَالِ .

( ج ) وِلَاةٌ .

وَالصَّبِيُّ ، وَالْمَرْأَةُ : مَوْلَى عَلَيْهِ .

— وَجْهَهُ : أَقْبَلَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ : ﴿ قَدْ نَرَى

تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ

وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا

وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٤٤ ) .

الأَوْلَى : أَفْعَلُ تَفْضِيلٌ بِمَعْنَى الْأَحَقِّ ، وَالْأَجْدَرِ ،

وَالْأَقْرَبِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَلْحَقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا ، فَمَا

أَبْقَتْ السَّهَامَ فَلْأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ » : أَقْرَبَ فِي النَّسَبِ إِلَى

الْمُورِثِ .

يُقَالُ : فُلَانٌ أَوْلَى بِكَذَا ، أَوْ : هُوَ الْأَوْلَى ، وَفِي الْمَرْأَةِ :

هِيَ الْوَلِيَا .

التَّوْلِيَةُ : مَصْدَرٌ وَلَى .

وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ ﴿ مُحَمَّدٌ : ١١ ) .

— : الْمَالِكُ .

— : الشَّرِيكُ .

— : الْحَلِيفُ . وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ : مَوْلَى الْمَوْلَاةِ .

— : الصَّاحِبُ .

— : الْجَارُ .

— : ابْنُ الْعَمِّ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَرِيزِ : ﴿ يَدْعُو مِنْ دُونِ

اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا تَنْفَعُهُ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ .

يَدْعُو لَمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ لَيْسَ الْمَوْلَى وَلَيْسَ

الْعَشِيرُ ﴿ الْحَجَّ : ١٢ - ١٣ ) .

أَيُّ : لَيْسَ ابْنُ الْعَمِّ ، وَالصَّاحِبُ . وَهُوَ اخْتِيَارُ ابْنِ

جَرِيرٍ .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : بَيْسَ هَذَا الَّذِي دَعَاهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا

وَنَاصِرًا .

— : الصَّهْرُ .

— : الْمُعْتَقُ . وَيُقَالُ لَهُ مَوْلَى النَّعْمَةِ ، وَهِيَ مَوْلَاةُ

النَّعْمَةِ .

— : الْمُعْتَقُ . وَيُقَالُ لَهُ مَوْلَى الْعِتَاقَةِ .

وَمِنْهُ : مَوَالِي بَنِي هَاشِمٍ : أَيُّ عَتَقَاؤُهُمْ .

— : الْوَالِي : إِسْمٌ فَاعِلٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَنْ بِيَدِهِ تَقْلِيدُ الْقَضَاةِ . ( أَيُّ

تَعْيِينُهُمْ ) .

— : الْوَلَاءُ : الْمَلِكُ .

— : الْقُرْبُ .

— : الْقَرَابَةُ .

— : النُّصْرَةُ .

— : الْمَحَبَّةُ .

□ — شَرْعًا : عَصُوبَةٌ سَبَّبَهَا زَوَالُ الْمَلِكِ عَنِ الرَّقِيقِ

بِالْحُرِّيَّةِ . ( الْأَنْصَارِيُّ ) .

— : إِصْطِلَاحًا : هُوَ الْإِنْعَامُ بِالْحُرِّيَّةِ ، أَوِ الْهِدَايَةِ إِلَى

□ بَيْعُ التَّوَلِيَةِ شَرْعًا : بَيْعُ الشَّيْءِ بِشَمْنِهِ الْأَوَّلِ .

( التَّمْرَتَاثِي ) .

— : إِصْطِلَاحًا : نَقَلَ جَمِيعَ الْمَبِيعِ إِلَى الْمَوْلَى بِمِثْلِ الثَّمَنِ

الْمِثْلِيِّ ، أَوْ قِيمَةِ الْمُتَقَوْمِ ، بِلَفْظٍ : وَلَيْتَكَ ، أَوْ مَا اشْتَقَّ

مِنْهُ . ( الْبُخَيْرِيُّ ) .

المُوالاةُ : ضِدُّ الْمُعَادَاةِ .

— : التَّتَابُعُ .

□ عَقْدُ الْمَوْلَاةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ أَنْ يَتَعَاقَدَ رَجُلٌ مَجْهُولُ النَّسَبِ مَعَ آخَرَ مَعْرُوفِ

النَّسَبِ عَلَى أَنْ مَا يَجْنِيهِ الْأَوَّلُ مِنْ جِنَايَةٍ ، فَدَيْتُهَا عَلَى

عَاقِلَةِ الثَّانِي ، وَأَنَّ الثَّانِي يَرِثُ كُلَّ مَالِ الْأَوَّلِ .

— : عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَتَعَاقَدَ الرَّجُلَانِ لَا يُعْرَفُ

نَسَبُهُمَا عَلَى أَنْ يَرِثُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ

وَارِثٌ قَرِيبٌ ، وَأَنْ يَعْقِلَ عَنْهُ .

□ الْمَوْلَاةُ فِي الْوُضُوءِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هِيَ أَنْ يَغْسِلَ الْعَضُوَّ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ مَا تَقَدَّمَه .

و : هِيَ الْمَتَابَعَةُ بَيْنَ أَعْضَاءِ الطَّهَارَةِ ، وَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا إِلَّا

لِعُذْرٍ .

و : أَنْ لَا يَشْتَعِلَ بَيْنَ أَفْعَالِ الْوُضُوءِ بِمَا لَيْسَ مِنْهُ .

— : عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ .

□ مَوْلَى الْمَوْلَاةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ الشَّخْصُ الْمَعْرُوفُ النَّسَبِ فِي عَقْدِ الْمَوْلَاةِ .

— : عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ أَنْ يُوَالِيَ رَجُلًا ، لِيَجْعَلَ لَهُ

وَلَاءَهُ ، وَنُصْرَتَهُ .

— : عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ يُسَلِّمُ عَلَى يَدِ رَجُلٍ ، فَيُوَالِيهِ ،

فَيَصِيرُ مَوْلَاةً .

الموَالَى : النَّاصِرُ .

( ج ) مَوَالٍ .

وفي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا

- الإسلام ، على وَجْهِ يَنْجُو بِهِ مِنَ الْقَتْلِ ، أَوِ الْإِسْتِرْقَاقِ .  
 ( الصُّنْعَانِي ) .  
 الْوِلَاءُ : الْمُوَالَاةُ .  
 الْوِلَايَةُ : النُّصْرَةُ .  
 الْوِلَايَةُ : الْقَرَابَةُ .  
 — : الْخِطَّةُ ، وَالْإِمَارَةُ .  
 — : السُّلْطَانُ .  
 — : الْبِلَادُ الَّتِي يَتَسَلَّطُ عَلَيْهَا الْوَالِي .  
 — : النُّصْرَةُ .  
 □ — فِي الشَّرْعِ : تَنْفِيذُ الْقَوْلِ عَلَى الْغَيْرِ ، شَاءَ الْغَيْرُ أَوْ  
 أَبِي . ( الْجُرْجَانِي ) .  
 الْوَالِيُّ : كُلُّ مَنْ وَلِيَ أَمْرًا ، أَوْ قَامَ بِهِ .  
 يَسْتَوِي فِيهِ الذَّكْرُ ، وَالْأُنْثَى . وَقَدْ يُؤَنَّثُ بِالْهَاءِ ، فَيُقَالُ  
 وَوَالِيَةٌ .  
 ( ج ) أَوْلِيَاءُ .  
 — : النَّصِيرُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَاللَّهُ وَليُّ  
 الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ٦٨ ) .  
 — : السَّيِّدُ .  
 — : الْمَحِبُّ ، وَالصَّدِيقُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ :  
 ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ  
 بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ  
 لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٥١ ) .  
 — : الْمَطْبِيعُ .  
 يُقَالُ : الْمُؤْمِنُ وَليُّ اللَّهِ .  
 — : التَّابِعُ .  
 — : الشَّرِيكُ .  
 — : ابْنُ الْعَمِّ .  
 — : حَافِظُ النَّسَبِ .  
 — : الْجَارُ .  
 — : الْمُعْتِقُ .

- — فِي عَرَفِ أَهْلِ أَصُولِ الدِّينِ : هُوَ الْعَارِفُ بِاللَّهِ  
 تَعَالَى ، بِأَسْمَائِهِ ، وَصِفَاتِهِ ، عَلَى حَسَبِ مَا يُمْكِنُهُ ،  
 الْمُوَاطِبُ عَلَى الطَّاعَاتِ ، الْمُجْتَنِبُ لِلْمَعَاصِي ، الْمُعْرِضُ عَنِ  
 الْإِنْهَاكِ فِي اللَّذَاتِ ، وَالشَّهَوَاتِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .  
 □ وَليُّ الْمَيِّتِ فِي الصَّلَاةِ عَلَيْهِ عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ أَوْلَى  
 النَّاسِ بِمِيرَاثِهِ .  
 □ الْوَالِيُّ فِي النِّكَاحِ شَرْعًا :  
 هُوَ الْبَالِغُ ، الْعَاقِلُ ، الْوَارِثُ . ( التَّمْرُتَايِي ) .  
 وَهَبَ لَهُ الشَّيْءَ — وَهَبًا ، وَوَهَبًا ، وَهَيْبَةً : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ  
 بِلَا عَوَضٍ . فَهُوَ وَهَبٌ ، وَوَهْبٌ ، وَوَهَابٌ ، وَوَهَابَةٌ ،  
 لِلْمُبَالَغَةِ .  
 — فَلَانَ فَلَانًا : غَلَبَهُ فِي الْهَيْبَةِ . وَيُقَالُ : هَبْنِي فَعَلْتُ  
 كَذَا : أَحْسَبْنِي ، وَاعْدُدْنِي . وَهَبٌ فَلَانًا مُنْطَلِقًا :  
 أَحْسَبُهُ . وَهِيَ كَلِمَةٌ لِلْأَمْرِ فَقَطُّ ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ مِنْهُ مَاضٍ  
 وَلَا مُسْتَقْبَلٌ فِي هَذَا الْمَعْنَى .  
 أَتَهَبُ فَلَانَ إِتِهَابًا : قَبِلَ الْهَيْبَةَ .  
 اسْتَوْهَبَ الْهَيْبَةَ اسْتِهَابًا : سَأَلَهَا .  
 الْمَوْهَبَةُ : الْعَطِيَّةُ ،  
 وَرَبِّمَا أُطْلِقَتْ عَلَى الْمَوْهُوبِ . ( ج ) مَوْهَبٌ .  
 الْمَوْهَبَةُ : الْإِسْمُ مِنْ وَهَبَ .  
 الْمَوْهُوبُ : الْعَطِيَّةُ .  
 — : الْوَلَدُ .  
 الْهَيْبَةُ : مَصْدَرٌ .  
 — : الشَّيْءُ الْمَوْهُوبُ . ( ج ) هَيْبَاتٌ .  
 □ — شَرْعًا : تَمْلِيكُ الْعَيْنِ بِلَا عَوَضٍ . ( الْجُرْجَانِي )  
 — فِي الْمَجْلَةِ ( م ٨٣٣ ) : هِيَ تَمْلِيكُ مَالٍ لِآخَرَ بِلَا  
 عَوَضٍ . وَيُقَالُ لِفَاعِلِهِ : وَهَبَ ، وَلِذَلِكَ الْمَالِ : مَوْهُوبٌ  
 وَلِمَنْ قَبِلَهُ : مَوْهُوبٌ لَهُ .

وَالْإِتِّهَابُ بِمَعْنَى قَبُولِ الْهَيْبَةِ أَيْضًا .

وَهَمَّ فَلَانًا تَوْهِيًا : أَوْقَعَهُ فِي الْوَهْمِ .

التُّهْمَةُ : مَا يُتَّهَمُ بِهِ .

( ج ) تَهَمَ ، وَتَهَمَاتِ

□ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ ظَنُّ الْحَرَامِ ، أَوِ الْمَكْرُوهِ .

أَوْ : مَا تَكَرَّهُهُ النَّفْسُ بِالْغَيْرِ .

□ التُّهْمَةُ فِي الشَّهَادَةِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ : أَنْ

يَجْرُ الشَّاهِدُ بِشَهَادَتِهِ إِلَى نَفْسِهِ نَفْعًا ، أَوْ يَدْفَعُ عَنْ نَفْسِهِ

مَغْرَمًا .

يَمِينِ التُّهْمَةِ :

( أَنْظُرِي م ن )

التُّهْمَةُ : التُّهْمَةُ .

التَّهْيِيمُ : الَّذِي وَقَعَتْ عَلَيْهِ التُّهْمَةُ .

الْوَهْمُ : مَا يَقَعُ فِي الذَّهْنِ مِنَ الْخَوَاطِرِ .

( ج ) أَوْهَامٌ ، وَوَهْمٌ .

□ عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ : هُوَ الْمَرْجُوحُ مِنَ الْإِحْتِمَالَيْنِ .

( الْبَغْلِيُّ )

□ هَيْبَةُ التَّوَابِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : التَّمْلِيكُ بِعِوَضٍ .

و : هِيَ مَا وَهَبَ لِشَيْءٍ مُقَدَّمٍ ، أَوْ لِاسْتِجْلَابِ شَيْءٍ مَا ،

خِلَافًا لِمَا كَانَ أَوْ حَرَامًا أَوْ مَكْرُوهًا .

وَهَمَّ فِي الشَّيْءِ — وَهَأُ :

ذَهَبَ وَهْمُهُ إِلَيْهِ مَعَ إِرَادَةِ غَيْرِهِ .

— الشَّيْءُ : وَقَعَ فِي خَلْدِهِ .

— فِي الصَّلَاةِ : سَهَا .

وَهِمَّ فِي الْحِسَابِ — وَهَأُ : غَلِطَ فِيهِ ، وَسَهَا .

إِتَّهَمَ فَلَانًا بِكَذَا : أَدْخَلَ عَلَيْهِ التُّهْمَةَ فِيهِ .

— فِي قَوْلِهِ : شَكَ فِي صِدْقِهِ . فَهُوَ مُتَّهَمٌ .

أَوْهَمَ الشَّيْءُ إِهْمَامًا : تَرَكَهُ كُلَّهُ .

يُقَالُ : أَوْهَمَ مِنَ الْحِسَابِ مِئَةً : أَيُّ : أَسْقَطَ .

و : أَوْهَمَ مِنْ صَلَاتِهِ رَكْعَةً .

— فَلَانًا : أَدْخَلَ عَلَيْهِ الْوَهْمَ .

— فَلَانًا بِكَذَا : أَدْخَلَ عَلَيْهِ التُّهْمَةَ ، وَظَنَّهُ بِهَا .





- يَتَمُّ الرَّجُلُ — يَتَمًّا ، وَيَتَمًّا : انْفَرَدَ .  
 — الْوَالِدُ : فَقَدَ أَبَاهُ قَبْلَ الْبُلُوغِ .  
 — الصَّغِيرُ مِنَ الْحَيَوَانِ ، أَوِ الْبَهَائِمِ : مَاتَتْ أُمُّهُ ، أَوْ  
 انْقَطَعَ عَنْهَا .  
 — الْفَرْخُ : فَقَدَ أَحَدَ آبَائِهِ .  
 يَتَمُّ الْوَالِدُ — يَتَمًّا ، وَيَتَمًّا : يَتَمُّ .  
 يَتَمُّ الصَّبِيُّ — يَتَمًّا ، وَيَتَمًّا : يَتَمُّ .  
 أَيَتَمُّ الْوَالِدُ إِتِمَامًا : صَبَّرَهُ يَتِيمًا .  
 — الْمَرْأَةُ : صَارَ أَوْلَادُهَا أَيَتِمَاءً . فَهِيَ مُؤْتَمَةٌ  
 ( ج ) مَيَاتِمٍ .  
 يَتَمُّ الْوَالِدُ : جَعَلَهُ يَتِيمًا .  
 الْيَتِيمُ : الصَّغِيرُ الَّذِي فَقَدَ أَبَاهُ .  
 ( ج ) أَيَتَامٌ ، وَيَتَامَى .  
 فِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى  
 ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا ﴾  
 ( النِّسَاءُ : ١٠ )  
 فَإِنْ مَاتَتْ أُمُّهُ فَقَطُّ ، فَهِيَ عَجِيٌّ .  
 وَإِنْ مَاتَ الْأَبُ ، فَهِيَ لَطِيمٌ .  
 — مِنَ الْحَيَوَانِ : الَّذِي مَاتَتْ أُمُّهُ .  
 — الْمَفْرَدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .  
 يُقَالُ : دُرَّةٌ يَتِيمَةٌ : أَيُّ لَا نَظِيرَ لَهَا .  
 — شَرَعًا : مَنْ مَاتَ أَبُوهُ قَبْلَ بُلُوغِهِ . ( الصَّنَاعِي )
- الْيَدُ : مِنْ أَعْضَاءِ الْجَسَدِ .  
 وَهِيَ مِنَ الْمَنْكَبِ إِلَى أَطْرَافِ الْأَصَابِعِ . مُؤَنَّثَةٌ . وَقِيلَ :  
 هِيَ الْكَفُّ ، وَالذَّرَاعُ . وَقِيلَ : هِيَ الْكَفُّ . ( ج ) أَيَدٍ ،  
 وَأَيَادٍ .  
 — مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مَقْبُضَةٌ .  
 — مِنَ الثَّوْبِ : كُمَّةٌ .  
 — : النِّعْمَةُ ، وَالإِحْسَانُ .  
 — : الْقُدْرَةُ . يُقَالُ : يَدُهُ عَلَيْهِ : أَيُّ سُلْطَانُهُ . وَالْأَمْرُ  
 يَبِيدُ فَلَانَ : أَيُّ فِي تَصَرُّفِهِ .  
 — : الْقُوَّةُ .  
 — : الْجَمَاعَةُ . يُقَالُ : الْقَوْمُ يَدُّ عَلَى غَيْرِهِمْ : أَيُّ  
 مُجْتَمِعُونَ ، مُتَّفِقُونَ .  
 — فِي قَوْلِنَا : بَعْتُهُ يَدًا يَدًا : أَيُّ حَسَابًا بِحَاضِرٍ .  
 وَالتَّقْدِيرُ : فِي حَالِ كَوْنِهِ مَادًّا يَدُهُ بِالْعَوَضِ ، وَفِي حَالِ  
 كَوْنِهِ مَادًّا يَدِي بِالْعَوَضِ . فَكَأَنَّهُ قَالَ : بَعْتُهُ فِي حَالِ  
 كَوْنِ الْيَدَيْنِ مَمْدُودَتَيْنِ بِالْعَوَضَيْنِ .  
 — الْمَلِكُ . يُقَالُ : هُوَ فِي يَدِي : أَيُّ مَلِكِي ، وَحُوزَتِي .  
 وَمِنْهُ : ذُو الْيَدِ .  
 □ — الْمَطْلَقَةُ فِي الشَّرْعِ : هِيَ إِلَى الْكُوعِ . ( ابْنُ  
 قُدَامَةَ ) .  
 □ ذُو الْيَدِ فِي الْحَلَّةِ ( م ١٦٧٩ ) :  
 هُوَ الَّذِي وَضَعَ يَدَهُ عَلَى عَيْنِ الْفِعْلِ ، أَوِ الَّذِي ثَبَّتَ  
 تَصَرُّفَهُ تَصَرُّفَ الْمَلَاكِ .

ضَمَانُ الْيَدِ :

( أَنْظَرُض م ن )

المُوسِرُ : الغِنَى .

( ج ) مَيَاسِر .

□ — بلا خِلافٍ : هُوَ الَّذِي يُفْضَلُ مَالُهُ عَنْ قُوَّتِهِ ،  
وقوتِ عِيَالِهِ عَلَى السَّعَةِ . ( ابنُ حَزْمٍ ) .

المَيْسِرُ : القِيَارُ :

وفي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّا الخَمْرُ  
والمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ  
فاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ ( المائدة : ٩٠ )  
وَهُوَ قِيَارُ العَرَبِ بِالْأزْلَامِ ، أَوِ اللَّعِبُ بِالْقِدَاحِ فِي كُلِّ  
أشْيَاءٍ .

— : كُلُّ شَيْءٍ فِيهِ قِيَارٌ ، حَتَّى لَعِبُ الصَّبِيانِ بِالْحُجُوزِ .  
ويقالُ : الشُّطْرُنُجُ مَيْسِرُ العَجَمِ .  
— : النَّرْدُ .

المَيْسِرَةُ : خِلافُ المَيْمَنَةِ .

( ج ) مَيَاسِر .

— : السُّهُولَةُ .

— : الغِنَى . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ  
فَنظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ ﴾ ( البقرة : ٢٨٠ )

المَيْسِرَةُ : السُّهُولَةُ .

— : الغِنَى .

المَيْسِرَةُ : المَيْسِرَةُ .

المَيْسَرُ : ضِدُّ المَيْمَنِ .

( ج ) يُسْرٌ ، وَيُسْرٌ .

— : السَّعَةُ ، وَالغِنَى .

اليُسْرَى مِنَ اليَدَيْنِ : خِلافُ اليُمْنَى .

( ج ) يُسْرِيَّاتُ .

— : الحَيْرُ . وفي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ

وَأتَّقَى . وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى . فَسَنِيَرَهُ لِلْيُسْرَى ﴾

( اللَّيْلُ : ٥ - ٧ ) .

يَسَرَ الشَّيْءُ — يَسِرًا ، وَيَسْرًا : لَانَ ، وَأَتَقَادَ .

— الحَامِلُ : سَهَلَتْ وِلادَتُهَا .

— لَهُ فِي الأَمْرِ يَسَارًا ، وَيَسْرًا : جَعَلَهُ لَهُ مَيْسُورًا : سَهْلًا  
حَاضِرًا .

— : لَعِبَ ، أَوْ ضَرَبَ بِالْقِدَاحِ .

— الشَّيْءُ : جَاءَ عَنْ يَسَارِهِ .

يَسِرُ الأَمْرُ — يُسْرًا : سَهَلَ .

— الشَّيْءُ : قَلَّ . فَهُوَ يَسِيرٌ .

يَسِرُ الأَمْرُ — يَسِرًا : سَهَلَ .

فَهُوَ يَسِيرٌ ، وَيَسِيرٌ .

— فَلانٌ يَسَارًا ، وَيُسْرًا : اسْتَغْنَى .

اسْتَيْسَرَ الأَمْرُ : تَسَهَّلَ .

أَيْسَرَ فلانٌ : صارَ ذا غِنَى .

— المَرْأَةُ : سَهَلَتْ عَلَيْهَا الوِلادَةُ .

تَيَاسَرَ : ضِدُّ تَيَاسَمَ .

— القَوْمُ : تَسَاهَلَ بَعْضُهُمْ مَعَ بَعْضٍ .

— فِي كِذا : تَسَاهَلَ . وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « تَيَاسَرُوا

فِي الصَّدَاقِ » .

تَيَسَّرَ لَهُ الأَمْرُ : تَهَيَّأَ .

يَاسِرَ فلانٌ : أَخَذَ يَسَارًا .

فَهُوَ مَيَاسِرٌ .

— فلانًا : لا يَتَنَّهُ ، وَساهَلَهُ .

يَسِرُ الشَّيْءُ : سَهَلَهُ .

وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « يَسِرُوا وَلا تَعَسَرُوا » .

— فلانًا : وَفَّقَهُ .

— فلانًا لِكِذا : هَيَّأَهُ .

أَيُّ : الْحَيْرِ . وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ .  
وَقَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ : يَعْنِي الْجَنَّةَ .

وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ : مِنْ ثَوَابِ الْحَسَنَةِ الْحَسَنَةُ بَعْدَهَا ،  
وَمِنْ جَزَاءِ السَّيِّئَةِ السَّيِّئَةُ بَعْدَهَا .

الْيَسْرَةَ : نَاحِيَةَ الْيَسَارِ .

الْيَسْرَةَ : خُطُوطُ الْكَفِّ إِذَا كَانَتْ غَيْرَ مُلْصَقَةٍ .

( ج ) أُيَسَارَ ، وَيَسْرَاتِ .

يَمِّمَ الشَّيْءَ : قَصَدَهُ .

— الْمَرِيضُ لِلصَّلَاةِ : مَسَحَ وَجْهَهُ ، وَيَدَيْهِ بِالتُّرَابِ .

تَيَمَّمَ الشَّيْءَ : تَوَخَّاهُ ، وَقَصَدَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ  
طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا  
الْحَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِأَخِيذِهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ  
وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴾ . ( الْبَقَرَةُ : ٢٦٧ )

أَيُّ : أَمَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِالصَّدَقَةِ مِنْ أَطْيَبِ الْمَالِ ،  
وَأَجْوَدِهِ ، وَأَنْفَسِهِ ، وَنَهَاهُمْ عَنِ التَّصَدُّقِ بِرَذَالَةِ الْمَالِ ،  
وَدَنِيئِهِ ، وَهُوَ خَبِيثُهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا .

— الْمَرِيضُ لِلصَّلَاةِ : مَسَحَ وَجْهَهُ ، وَيَدَيْهِ بِالتُّرَابِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ  
جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً  
فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ  
كَانَ غَفُورًا غَفُورًا ﴾ . ( النِّسَاءُ : ٤٣ )

التَّيَمُّمُ : الْقَصْدُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : الْقَصْدُ إِلَى الصَّعِيدِ لِمَسْحِ الْوَجْهِ ،  
وَالْيَدَيْنِ ، بِنِيَّةِ اسْتِبَاحَةِ الصَّلَاةِ ، وَنَحْوِهَا . ( ابْنُ  
حَجَرَ ) .

— فِي الشَّرْعِ : طَهَارَةٌ تَرَائِيئَةٌ . ضَرُورِيَّةٌ ، بِأَفْعَالٍ  
مَخْصُوصَةٍ ، تُسْتَعْمَلُ عِنْدَ الْعَجْزِ عَنِ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ ، أَوْ عِنْدَ  
عَدَمِ الْمَاءِ . ( أَطْفَيْشٌ ) .

الْيَمَامُ : الْحَامُ الْوَحْشِيُّ .  
الْوَاحِدَةُ يَمَامَةٌ .

الْيَمِّمُ : الْبَحْرُ .

( ج ) يُمُومُ .

يَمِّنَ فُلَانٌ — يُمِّنًا : أَخَذَ ذَاتَ الْيَمِينِ .

— بِفُلَانٍ : ذَهَبَ بِهِ ذَاتَ الْيَمِينِ .

يَمِّنَ فُلَانًا — يُمِّنًا : جَاءَهُ عَنْ يَمِينِهِ .

يَمِّنَ فُلَانٌ آلَهُ ، وَعَلَى آلِهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَمِيْمَنَةٌ : كَانَ  
مُبَارَكًا عَلَيْهِمْ .

— اللَّهُ فُلَانًا يُمِّنًا ، وَيُمِّنًا : جَعَلَهُ مُبَارَكًا .

فَهُوَ مِيْمُونٌ .

يَمِّنَ فُلَانٌ عَلَى آلِهِ ، وَلَهُمْ — يُمِّنًا ، وَمِيْمَنَةٌ : يَمِّنَ .

يَمِّنَ فُلَانٌ عَلَى آلِهِ ، وَلَهُمْ — يُمِّنًا ، وَمِيْمَنَةٌ : يَمِّنَ .

— فُلَانًا يُمِّنًا : جَاءَهُ عَنْ يَمِينِهِ .

تَيَامَنَ فُلَانٌ : أَخَذَ نَاحِيَةَ الْيَمِينِ .

تَيَمَّنَ فُلَانٌ تَيَمَّنًا : ابْتَدَأَ فِي الْأَفْعَالِ بِالْيَمِينِ ، وَالرَّجُلُ

الْيَمِينِي ، وَالْجَانِبِ الْأَيْمَنِ .

— : مَاتَ .

— بِالْيَمِينِ : وَضَعَهُ فِي قَبْرِهِ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ .

— بِالشَّيْءِ : تَبَرَّكَ .

ضِدُّ تَطْيِيرٍ .

— فِيهِ : أَخَذَ فِيهِ مِنَ الْيَمِينِ .

يَأْمَنَ فُلَانٌ : أَخَذَ فِي سَيْرِهِ يَمِينًا .

يُقَالُ : يَأْمَنُ يَأْفَلَانُ بِأَصْحَابِكَ : أَيُّ خَذُ بِهِمْ يَمِّنَةً .

وَلَا تَقُلْ : تَيَامَنُ ، لِأَنَّهُ غَيْرُ مَعْرُوفٍ عِنْدَ الْعَرَبِ .

وَالْعَامَّةُ تَقُولُهُ .

— : أَتَى الْيَمَانَ .

يَمَّنُ فَلَانَ تَيْمِينًا : اخذ في سَيْرِهِ يَمِينًا .  
— : أتى الِيمِينَ .

( ٨٩ )

الِأَيْمَنُ : جَانِبُ الِيمِينِ .

□ — شَرْعًا : عِبَارَةٌ عَنْ عَقْدِ قَوِيٍّ بِهِ عَزْمُ الحَالِفِ عَلَى الفِعْلِ ، أَو التَّرْكِ . ( التَّمْرَتَائِيٌّ ) .

— عِنْدَ الفُقَهَاءِ : يَثْبُلُ التَّلْعِيقُ أَيْضًا . وَهُوَ رِبْطُ حُصُولِ جُمْلَةٍ بِحُصُولِ مَضْمُونِ جُمْلَةٍ أُخْرَى . ( ابْنُ عَابِدِينَ )

□ يَمِينُ التَّحَلَّةِ عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : وَهِيَ الِيمِينُ المُنْعَقِدَةُ : أَنْ يُحْلِفَ الرَّجُلُ أَنْ لَا يَفْعَلَ أَمْرًا مِنَ الأُمُورِ ، ثُمَّ يَفْعَلُهُ .

□ يَمِينُ التُّهْمَةِ عِنْدَ الإِبَاضِيَّةِ : هِيَ اللَّازِمَةُ فِي الدَّعْوَى غَيْرِ المَحَقَّةِ .

□ يَمِينُ الصَّبْرِ عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالزُّيْدِيَّةِ : هِيَ الَّتِي يُحْلِفُهَا المرءُ مُتَعَمِّدًا الكَذِبِ ، قاصِدًا لِإِذْهَابِ مالِ شَخْصٍ آخَرَ .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مالَ امرئٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ » .

الِيمِينُ الغَمُوسُ : الكاذِبَةُ الَّتِي تَغْمِسُ صَاحِبَهَا فِي الإِثْمِ .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الكَبَائِرُ : الإِشْرَاكُ بِاللهِ ، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ ، وَقَتْلُ النَفْسِ ، وَالِيمِينُ الغَمُوسُ » .

□ — فِي قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَفِي قَوْلِ لِلْحَنَابِلِيَّةِ ، وَقَوْلِ لِلِإِبَاضِيَّةِ : هِيَ الِيمِينُ الكاذِبَةُ يَقْتَطِعُ بِهَا الحَالِفُ مالَ غَيْرِهِ .

— عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ لِلْحَنَابِلِيَّةِ ، وَعِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ وَفِي قَوْلِ لِلِإِبَاضِيَّةِ : هِيَ يَمِينٌ كاذِبَةٌ تَعَلَّقَتْ بِالْمَاضِي فِعْلًا ، أَوْ تَرَكَ .

— فِي قَوْلِ لِلِإِبَاضِيَّةِ : هِيَ الِيمِينُ الكاذِبَةُ مُطْلَقًا .

أَيْمَنُ اللهُ : إِثْمٌ وَضِعَ لِلْقَسَمِ ، وَهُوَ جَمْعُ يَمِينٍ . وَهَمْزَتُهُ عِنْدَ أَكْثَرِ النُّحَوِيِّينَ هَمْزَةٌ وَصَلِيٌّ ، وَلَمْ يَجِئْ فِي الأَسْمَاءِ هَمْزَةُ الوَصْلِ مَفْتُوحَةً غَيْرَهَا . وَالْهَمْزَةُ عِنْدَ الكُوفِيِّينَ هَمْزَةٌ قَطْعٌ .

وَرُبَّمَا حَذَفُوا مِنْهُ النُّونَ فَقَالُوا : ( أَيْمٌ ) اللهُ يَفْتَحُ الِهَمْزَةَ ، وَكَسَرَهَا .

وَرُبَّمَا أَثَقُوا المِيمَ وَحَدَّهَا فَقَالُوا : ( مٌ ) اللهُ ، وَ( مِ ) اللهُ .

وَرُبَّمَا قَالُوا : ( مَنْ ) اللهُ ، وَ( مَنَّ ) اللهُ ، وَ( مِنْ ) اللهُ .

الْمَيْمَنَةُ : نَاحِيَةُ الِيمِينِ .

الْيَمْنَى : خِلَافُ الِيسْرَى ، لِلْجِهَةِ ، وَالْجَارِحَةِ .

الِيمِينُ : ضِدُّ الِيسَارِ ، لِلْجِهَةِ ، وَالْجَارِحَةِ . وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ .

( ج ) أَيْمَنٌ ، وَأَيَّانٌ ، وَأَيَّامِنٌ .

— : القُوَّةُ .

— : الدِّينُ ، وَالْمِلَّةُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ قَالُوا إِنَّكُمْ

كُنْتُمْ تَأْتُونَنَا عَنِ الِيمِينِ ﴾ ( الصَّافَّاتُ : ٢٨ )

أَيُّ : تَأْتُونَنَا مِنْ قِبَلِ الدِّينِ ، فَتَرْتَبُونَ لَنَا ضَلَّالَتَنَا .

— : البَرَكَةُ .

— : العَهْدُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَرِيزِ : ﴿ وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ

مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الكُفْرِ إِنَّهُمْ

لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ١٢ )

— : القَسَمُ . وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ

بِاللُّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمْ الأَيْمَانَ

فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ

أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ

الْيَمِينُ اللَّغْوُ :

( أَنْظُرْ ل غ و )

□ يَمِينُ الْمَضْرَّةِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ الْيَمِينُ الَّتِي يَقْصِدُهَا  
الْحَضْمُ ، لِيَغِيْظَ صَاحِبَهُ ، أَوْ يَهَيِّنَهُ بِهَا ، أَوْ يَشْغَلَهُ ، أَوْ  
يُنْعِبَهُ .

و : أَنْ يَتَّهَمَ الْأَمْنَاءُ الْمُدَّعِيَّ أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ أَنْ يُحْلَفَ الْمُدَّعَى  
عَلَيْهِ عَلَى مَا لَيْسَ لَهُ عَلَيْهِ ، فَأَرَادَ بِيَمِينِهِ الْمَضْرَّةَ .

□ الْيَمِينُ الْمُبَاحُ فِي الشَّرْعِ : هِيَ الْيَمِينُ بِاللَّهِ تَعَالَى ، أَوْ  
بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ . ( ابْنُ رُشْدٍ ) .

## ثبت المصادر

- أ - في اللغة :
- ١ - القاموس المحيط :  
مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي
- ٢ - لسان العرب :  
محمد بن مكرم بن علي جمال الدين بن منظور الأنصاري .
- ٣ - المعجم الوسيط :  
إبراهيم مصطفى ، أحمد حسن الزيات حامد ، عبد القادر ، محمد علي النجار
- ٤ - المُعَرَّبُ من الكلام الأعجمي على حروف المعجم :  
موهوب بن أحمد بن محمد بن الخضر - أبو منصور الجواليقي
- ب - في القرآن الكريم :
- ٥ - بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز :  
مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي .
- ٦ - تفسير القرآن العظيم :  
إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي .
- ج - في الحديث الشريف :
- ٧ - الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث :  
إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي .
- ٨ - صحيح مسلم :  
شرح أبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي .
- ٩ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري : شهاب الدين أبو الفضل العسقلاني المعروف بابن حجر .
- ١٠ - النهاية في غريب الحديث والأثر :  
مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري - ابن الأثير .
- تحقيق : طاهر أحمد الزاوي ، ومحمود محمد الطناحي .
- ١١ - نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار :  
محمد بن علي بن محمد الشوكاني .
- د - في الفقه المالكي :
- ١٢ - بداية المجتهد ونهاية المقتصد :  
محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي .
- ١٣ - الشرح الكبير على مختصر الخليل :  
أحمد بن محمد بن أحمد العدوي الشهير بالدردين .
- ١٤ - حاشية على الشرح الكبير :  
محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي .
- هـ - في الفقه الحنفي :
- ١٥ - التعريفات :  
السيد الشريف علي بن محمد بن علي السيد الزين أبو الحسن الحسيني الجرجاني الحنفي .

- ١٦- تنوير الأبصار :  
محمد بن عبد الله التمرثاشي الحنفي الغزي .
- ١٧- الدر المختار شرح تنوير الأبصار :  
محمد علاء الدين الحصكفي .
- ١٨- رد المختار شرح الدر المختار :  
محمد أمين الشهير بابن عابدين
- ١٩- قرة عيون الأخبار تكملة رد المختار :  
محمد علاء الدين عابدين .
- ٢٠- مجلة الأحكام العدلية .
- ٢١- المغرب في ترتيب المغرب :  
أبو الفتاح ناصر بن السيد بن علي المطرزي الفقيه الحنفي الخوارزمي
- و- في الفقه الشافعي :
- ٢٢- التجريد لنفع العبيد :  
سليمان بن عمر بن محمد البجيرمي الشافعي .
- مع تقرير الشيخ محمد المرصفي .
- ٢٣- تهذيب الأسماء واللغات : النووي .
- ٢٤- شرح منهج الطلاب :  
أبو يحيى زكريا الأنصاري .
- ٢٥- المجموع شرح المهذب : النووي .
- ٢٦- تكملة المجموع :  
علي بن عبد الكافي السبكي .
- ٢٧- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي :  
أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي .
- ز- في الفقه الحنبلي :
- ٢٨- المغني :  
أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة .
- ٢٩- المطلع على أبواب المقنع :  
أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي الفتوح البعلبي الحنبلي .
- ح- في الفقه الظاهري :
- ٣٠- المحلى :  
أبو محمد علي بن حزم الأندلسي الظاهري .
- ط- في الفقه الجعفري :
- ٣١- جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام في أحكام الحلال والحرام :  
محمد حسن بن محمد باقر النجفي<sup>(١)</sup> .
- ٣٢- المختصر النافع في فقه الإمامية :  
جعفر بن الحسن الحلي .
- ٣٣- مسائل الخلاف في الفقه :  
أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي .
- ي- في الفقه الزيدي :
- ٣٤- مجموع الفقه :  
زيد بن علي زين العابدين
- ٣٥- الروض النضير شرح مجموع الفقه الكبير :  
شرف الدين الحسين بن أحمد الصنعاني .
- ٣٦- تبتة الروض النضير شرح مجموع الفقه الكبير :  
العباس بن أحمد بن إبراهيم الصنعاني .
- ك- في الفقه الإباضي :
- ٣٧- متن النيل :  
الشيخ عبد العزيز بن إبراهيم الثيني .
- ٣٨- شرح النيل وشفاء العليل :  
محمد بن يوسف أطفَيْش .

(١) لم أطلع إلا على أربعة عشر جزءاً منه .

## الفهرس

الصفحة	الحرف	الصفحة	الحرف
٢٠٦	حرف الصاد	٧	المقدمة
٢٢٠	حرف الضاد	٩	خطة العمل
٢٢٧	حرف الطاء	١٠	لائحة الرموز
٢٣٨	حرف الظاء	١١	حرف الهمزة
٢٤٠	حرف العين	٣١	حرف الباء
٢٧١	حرف الغين	٤٨	حرف التاء
٢٨١	حرف الفاء	٥١	حرف الثاء
٢٩٣	حرف القاف	٥٧	حرف الجيم
٣١٣	حرف الكاف	٧٥	حرف الحاء
٣٢٧	حرف اللام	١١١	حرف الخاء
٣٣٥	حرف الميم	١٢٨	حرف الدال
٣٤٥	حرف النون	١٣٥	حرف الذال
٣٦٥	حرف الهاء	١٤٠	حرف الراء
٣٧٠	حرف الواو	١٥٨	حرف الزاي
٣٩٢	حرف الياء	١٦٢	حرف السين
٣٩٧	ثبت المصادر	١٨٩	حرف الشين